## شناسنامه آسیب شناسی

| نسخه شناسی | | | | |
|---|---|---|---|---|
| عنوان | حاشیه مطول | | | |
| درجه نفاست | عادی | | | خطی ✓ / چاپ سنگی |
| تعداد اوراق | ۱۵۱ | اندازه | ۱۸×۲۴ | |
| قطع | وزیری | شماره اموالی | ۳۹۹۰ | |

| آسیب شناسی و اقدامات مرمتی | | | |
|---|---|---|---|
| درصد تخریب اوراق | ۱۰ / ۲۰ / ۵۰ / ۸۰ | از هم پاشیدگی عطف | دارد / ندارد ✓ |
| نیاز به جعبه | دارد / ندارد ✓ | نوع آفت | شیمیایی / زیستی / فیزیکی |
| نیاز به جلد سازی | دارد / ندارد ✓ | نیاز به مرمت جلد | دارد / ندارد ✓ |
| نیاز به مرمت اوراق | دارد / ندارد ✓ | نیاز به دوخت عطف | دارد / ندارد ✓ |
| نیاز به لکه گیری | دارد / ندارد ✓ | نیاز به گردگیری | دارد / ندارد ✓ |
| نیاز به آفت زدایی | دارد / ندارد ✓ | نیاز به اسیدزدایی | دارد / ندارد ✓ |

بررسی کنندگان: ۱. صابران ۲. ابراهیمی ۳.

تاریخ بررسی: ۸۹/۷/۲۸

اقدامات انجام شده:

تاریخ اقدام:

---

میکرو فیلم تهیه شد

بازبینی شد ۱۳۵۲ ش

## کتابخانه آستان قدس

اسم کتاب: حاشیه بر مطول

مصنف / مؤلف: محشی حسن چلبی

خطی / چاپی: نستعلیق ۲۲ سطری

سال طبع یا تحریر: (۱۱۱۴ ق) عدد اوراق: ۱۵۱

جزء کتب: معانی بیان خطی شماره: ۸

شماره عمومی: ۳۹۹۰ شماره قبض

واقف: میرسید محمد ... تاریخ وقف: ۱۲۷۴

طول ۲۵ سانتیمتر عرض ۱۸ سانتیمتر قفسه

سال ۱۳۴۸ خورشیدی
بازبینی شد

هو الواقف علی الضمائر

غرض از تحریر و باعث از تسطیر این حروف آنست که چون توفیقات
جناب سیادت و نقابت [illegible] حضرت با عزت و شوکت جلال و کمال [illegible] ستوده آداب
ستوده اطوار مستغنی الاوصاف والالقاب سلالة النجباء الاکرم سید [illegible] خان
طاب الله ثراه توفیقات کردید حسبة لله و طلبا لمرضاته وقف مؤبد و حبس
مخلد شرعی نمود این یک جلد کتاب را بر روضه مبارکه منوره امام ثامن علی بن
موسی الرضا علیه آلاف التحیة والثناء که علما و طلاب و صاحبان کمال
بخوانند و مطالعه نموده منتفع شوند و واقف را بدعای خیر یادآوری کنند و تولیت آن را مفوض
[illegible]
[illegible]
فانما اثمه علی الذین یبدلونه و کان ذلک فی شهر ربیع الثانی

۱۲۷۳

کتابخانه آستان قدس

سال ۱۳۱۸ [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذی

الهمنا حقایق المعانی ودقایق البیان الاقرب الی الفهم ان المراد بالالهام فی هذا المقام معناه اللغوی وهو الاعلام مطلقا لاحتیاج ارادة معناه العرفی
اعنی القاء الخیر فی قلب الغیر بلا استفاضة فکریة منه الی تکلف وحقایق المعانی مسائل الفن الاول اما بحمل الحقیقة علی المعنی اللغوی الذی تذکره وا
بحملها علی مابه الشیء هو هو بناء علی ما تقرر من ان حقیقة کل علم مسائله وعد الموضوع وسایر المبادی جزءا منه مسامحة بجمع الحقایق لا یساعده لان حقیقة
العلم جمیع مسائله لا کل منها والبناء علی جواز تبدل علم المعانی بحسب الازمان وتعدد حقیقته بالنظر الیه فان بعضا من المسائل اذا لم یستنبط بعد فالظاهر ان
العالم بجمیع ما سواه عالم بالمعانی علی ان المعانی عبارة عن المسائل فاذا استنبط فالعالم به وبما سواه هو العالم بالمعانی او علی تعدد حقیقته باعتبار
الحال تعسف ظاهر وبدقایق البیان مسائل الفن الثانی من دق الشیء صار دقیقا ای غامضا واصله الدقة ضد الغلظ وفی الکلام اشارة الی ان العلم هو
المعانی والبیان لا علم المعانی وعلم البیان الآن یحمل علی حذف ما هو المضاف فی الاصل کما یقال رمضان مع ان العلم هو شهر رمضان ثم وجه تخصیص
الدقایق بالبیان ما سیاتی فی مفتتح الفن الاول من ان فی البیان زیادة اعتبار لیس فی المعانی وانه منه بمنزلة المرکب من المفرد فکان احق باسم
الدقة منه فان قلت فلم لم یذکر البدیع علی نحو ذکره الفنین الاخرین اجیب بانه اشارة الی عدم الاعتداد بشانه لکونه خارجا عن افادة البلاغة
علی انه سیجیء ان بعضهم سمی البیان والبدیع علم البیان فیجوز ان یکون دقایق البیان اشارة الیهما معا وایثار الدقایق بالنسبة الی البدیع اما بحسب
التغلیب او لان وجوه تحسین الکلام المذکورة فیه انما یعد محسنة بعد رعایة المطابقة ووضوح الدلالة فکان فیه ایضا زیادة اعتبار لیست
فی المعانی ویحتمل ان یراد بحقایق المعانی الامور الثابتة او المثبتة التی هی الصور الذهنیة مطلقا من حق الشیء او حققته وبالبیان ما به یظهر تلک الصور
اعنی المنطق الفصیح المعرب عما فی الضمیر فان البیان فی الاصل مصدر بان الشیء ای ظهر ولذا افرده مع ان اضافة الدقایق الیه بیانیة ثم جعل اسما لما
به یتبین کاللفظ لما یتلفظ به فعلی هذا یکون الهام حقایق المعانی اشارة الی ان استفاضة من الله تعالی والهام دقایق البیان الی افاضته للطالبین
فیناسب مفتتح التالیف اشد المناسبة ثم وجه التخصیص ح الاشعار بان جعل الدقة صفة للالفاظ المختلفة بوضوح الدلالة وخفائها من حیث
دلالتها علی معانیها اظهر من جعلها صفة للصور الذهنیة من حیث هی هی وان جاز هو ایضا وذلک واضح وخصصنا ببدایع الایادی وروایع
الآلاء الاصل فی لفظ الخصوص وما یتفرع منه ان یستعمل بادخال الباء علی المقصور علیه اعنی ما له الخاصة فیقال خص المال بزید ای المال له دون غیره لکن
الشایع فی الاستعمال ادخالها علی المقصور اعنی الخاصة وهو المراد ههنا کما فی قوله تعالی یختص برحمته من یشاء وهذا اما بناء علی تضمین معنی التمیز
والافراد او علی جعل التخصیص مجازا عن التمیز مشهورا فی العرف والفرق بینهما ان اللفظ فی التوجیه الثانی لم یرد به الا المعنی الواحد واما فی صورة
التضمین فهو مستعمل فی معناه الحقیقی والمعنی الآخر یلفظ آخر محذوف دل علیه بذکر ما هو من متعلقاته کیلا یلزم الجمع بین الحقیقة والمجاز فتارة
یجعل المذکور اصلا والمحذوف حالا وتارة یعکس فان قلت اذا کان المعنی الآخر مدلولا علیه بلفظ محذوف لم یکن فی ضمن المذکور فکیف ان تضمن ایاه
قلت لما کان مناسبة المعنی المذکور بمعونة ذکر صلته قرینة علی اعتباره کانه جعل فی ضمنه والبدایع جمع بدیعة بمعنی غریبة والایادی جمع الایدی
وهی الجارحة المخصوصة تستعمل فی النعمة مجازا مرسلا من قبیل اطلاق اسم ما هو بمنزلة العلة الفاعلیة او الصوریة علی المعلول وقیل مشترک

بینهما



روضة رضویه

بینهما وما قیل ان الید بمعنی الجارحة تجمع علی الایدی وبمعنی النعمة علی الایادی یرد علیه ان اصل ید یدی وما کان علی وزن فعل لم یجمع علی افاعل الشایع استعماله
فی النعم والایدی فی الاعضاء وبه قطع ابو عمرو العلاء وقال الاخفش قد یعکس وفی شرح الشریف للمفتاح ان الایادی حقیقة عرفیة فی النعم وان کانت فی الاصل مجازا فیها
والروایع اما جمع رایعة من الروع بمعنی الاعجاب یقال راعنی الشیء بمعنی اعجبنی او من الریع وهو النماء والزیادة فکانه مبنی علی تاویل الاحسان بالعطیة او الآلات لما سنذکره
من ان الاضافة بیانیة واما جمع رایع اجراء له مجری الاسماء علی انه قد ذکر الادباء ان فاعلا صفة اذا کان من غیر ذوی العقول یجمع علی فواعل الا ثلثة احرف جاءت نوادر وهی
فارس وفوارس وهالک وهوالک وناکس ونواکس فانها للعقلاء فجعلت هذا الجمع والاضافة فی الموضعین بیانیة بمعنی من کما فی جرد قطیفة وخاتم فضة وافراد
الآلاء رعایة للسجع مع وقوع المصدر علی القلیل والکثیر واتقن بحکمته نظام العالم علی وفق ما اقتضته الحال الاتقان الاحکام والحکمة علم الاشیاء علی ما هی علیه فی
نفس الامر والعمل علی وفق الصنوان والبان للسببیة والنظام فی الاصل ما ینتظم به اللؤلؤ والمراد به ههنا ما ینتظم به امور العالم والوفق من الموافقة یقال حلوبته
وفق عیاله ای لها لبن قدر کفایتهم لا فضل فیه والحال هو الامر والشان او الحاضر من الزمان واللام فیه بمعنی عوض الاضافة او عوض من المضاف الیه علی اختلاف الرایین
ثم هذه الجملة اعنی اتقن بحکمته اما استیناف جوابا عن سوال نشا من الکلام السابق کانه قیل لم الهمنا حقایق المعانی وتوجیه الجواب انه اتقن نظام العالم بحکمته
وذلک الاتقان یقتضی الهام حقایق المعانی ودقایق البیان لا یخفی او بدل من الهمنا بدل الاشتمال علی ما جوزه بعض النحاة ولا یلزم کون الجملة الاولی فی
حکم السقوط لما سیاتی ان شاء الله تعالی فترک العطف علی الاولی لکونها کالمتصلة لما قبلها ففصلت فصل الجواب عن السوال وعلی الثانی لکمال الاتصال
بینهما فکانه لا احتیاج الی العاطف لاقتضائه المغایرة المفتقرة الی الربط لکن تخدش علی هذا الوجه ما سیذکر فی احوال متعلقات الفعل من ان الاصل عند
اجتماع التوابع تقدیم البدل علی العطف بالحرف هذا ویجوز ان یجعل الجملة المذکورة صلة بعد صلة وترک العطف لئلا یشعر بالتبعیة المخلة بالمقصود
لکون کل واحد من الامرین محمودا علیه بالاستقلال واورد برافته فرق الانام فی طرق الانعام والافضال الایراد الادخال یقال اورده فوردای ادخله فدخل
وفی القاموس الورود الاشراف علی الماء سواء دخل او لم یدخل والرأفة الرحمة کذا فی المجمل وفی الصحاح الرافة اشد الرحمة واجتماع الرؤف مع الرحیم فی مواضع کثیرة
من القرآن المجید مع اطراد تقدیم الاول علی الثانی یبعد ما قال الانسب لنظم القرآن ما نقله الامام الرازی عن القفال من ان الرافة مبالغة فی رحمة مخصوصة
فی دفع المکروه وازالة الضرر فذکر الرحمة بعدها لیکون اعم واشمل والفرق جمع فرقة وهی الجماعة والانام اسم جمع بمعنی الاناسی والافضال بمعنی الاحسان
واضافة الطرق الی الانعام من قبیل اضافة المشبه به الی المشبه کما فی لجین الماء والامیة رشح تشبیهها بالغضاء المشتمل علی الطرق والصلوة علی نبیه
محمد النبی فعیل بمعنی فاعل من النبا وهو الاخبار یقال نبا وانبا ای اخبر وجمعه نباء کعلماء فی قوله تعالی یا خاتم النبا انک مرسل ویجمع ایضا علی انبیاء وتصغیره
نبیء علی وزن نبیع ذکره الجوهری وبنی ایضا نص علیه سیبویه وافتضا القاعدة او بمعنی مفعول من النبوة وهی ما ارتفع من الارض کذا فی ص
ومنه یقال نبی فلان اذا ارتفع وعلا وقیل من النبی هو الطریق ثم قوله محمد عطف بیان لنبیه لا صفة له لتصریحهم بان العلم یوصف ولا ینعت به
وما ذکره صاحب الکشاف فی سورة الملائکة فی قوله تعالی ذلکم الله ربکم من انه یجوز فی حکم الاعراب ایقاع اسم الله صفة لاسم الاشارة او عطف بیان وربکم
خبرا انما یصح بناء علی تاویله بالمعرف باللام کالمستحق للعبادة والا فیجوز نعت اسم الاشارة بما لیس معرفا باللام وما لیس بموصول مما اجمع النحاة علی بطلانه
وقد صرح هو ایضا بامتناع کل واحد من الامرین فی مفصله وایضا صرح فی اوایل الکشاف بان هذا الاسم لا یوصف به واستدل بذلک علی علمیته ثم البدلیة

وان بوروها في قوله تعالى ذكر رحمة ربك عبده ذكريا لكن الاظهر ان المقصود الاصلي ههنا ايضاح الصفة السابقة وتقرير النسبة بنبع والبدلية تستدعي العكس
خير من نبع صفة للحمد لا للبنية والالتقدم على عطف البيان كما هو القانون والنبوع بالعين المهملة الخروج يقال نبع الماء ينبع بالحركات الثلث في عين المضارع
نبوعا اي خرج والينبوع عين الماء والصيغة الاصل وكذا الفنوصو والبنو من بعضهم صيغتي على وزن قنديل والكرم ايثار الغير بالخير والسماحة الجود
والنبوغ بالغين المعجمة الظهور والدوحة الشجرة العظيمة من اي شجر كان والجمع دوح واللسن بالتحريك الفصاحة وقراءة اللسن بالكسر فهو لسن كذا في شرح المقامات لابن الانباري اللسن الفصاحة في الشرو لا يقال ذلك في الخير والله اعلم ثم الاضافة في صيغتي الكرم ودوحة اللسن لامية ان اريد بالمضاف
ادم او ابراهيم او اسمعيل عليهم السلام بيانية ان قصد المبالغة تلألأ اي لمع والغرة في الاصل بياض في جبهة الفرس فوق الدرهم استعير لكل واضح معروف
والحق على انه صفة مشبهة كل كلام او اعتقاد طابقه الواقع والصدق على ذلك ايضا الا اذا نسب الى الواقع بالطبق ووجه تخصيص الحق بهذا الاعتبار
هو ان الواقع امر ثابت حقه ان ينسب اليه شيء بالطبق وعدمه فاذا عكس فقد بولغ في ثبوت ذلك الشيء بجعله اصله في التحقيق فكان اولى باسم الحق الذي
هو بمعنى الثابت وناسب ان يراد به الشريعة المحمدية الواجبة الاتباع واما تخصيص الصدق بالاعتبار الثاني فلان المنظور اولا في هذا الاعتبار الحكم
الذي يتصف بالمعنى الاصلي للصدق وهو الانباء عن الشيء على ما هو عليه ثم في العبارة اشعار بان ظهور دين الاسلام انما هو من حضرة الرسول
صلعم لكن لكمال وضوحه انما هو بروايات الآل والاصحاب وآرائهم واجماعاتهم ثم لا يخفى ما في الكلام من الاستعارات المكنية والتخييلية والترشيح
حيث شبه دين الاسلام بمطية يتوصل راكبها الى المرام والتخييل له لازم المشبه به اعني الغرة وللغرة ما يلائم معناها الحقيقي اعني التلألؤ الاشراق الاضاءة
والدين وضع الهي سايق لذوي العقول باختيارهم المحمود الى الخير بالذات والاضمحلال الزوال والانكشاف والدجى جمع دجية وهي الظلمة والباطل
خلاف الحق والمراد به الكفر الشبيه بالليل واللمعان الاضاءة والنور كيفية ظاهرة بنفسها مظهرة لغيرها والضياء اقوى منه واتم ولذلك اضيف
الى الشمس في قوله تعالى وهو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا وقد يفرق بينهما بان الضياء ضوء ذاتي والنور ضوء عارضي والتبيين العلم بزوال
ولهذا لا يوصف به الباري تعالى ثم لا يخفى ما في الغرة ايضا من اللطائف المذكورة في الاولى فتامل والتخرج وبعد ظرف من الظروف الزمانية المقطوع
عن المضاف اليه منويا حذف منه اما وجعل الواو كانه وما الاختصار مع الربط الصوري ولهذا لزم الفاء بعده والعامل في الظرف اما المقدرة
او الفاء على توهم اما او العامل فيه ما يفهم من السياق من مثل اقول واعلم واحق يعني اليق والاستيجاب الاستحقاق والتحلي التزيين والاتصاف والمراد
بالعلوم والمعارف التصديقات والتصورات او ادراك الكليات والجزئيات او ادراك المركبات والبسائط والعطف تفسيري والتصدي
التعرض للشيء بالاقبال عليه والظاهر ان المراد بالتصدي للاحاطة ما يتبعها اعني تحصيلها والاتصاف بالابحر والاقدام القابل للاحكام فان قلت
كيف جاز عطف التصدي وهو خبر في المعنى عن المعطوف وحده اعني والسبق على التحلي وهو خبر عن المعطوف عليه اعني احق الفضائل قلت بل كل من الخبرين
المتعاطفين خبر من اللذين اخبر عنهما ولو سلم فوجه العطف ان مآل المعنى وان كان على التوزيع الا ان القصد في الظاهر لاشتمال التباس الى ربط المجموع
فلا بد من اداة الجمع قال الشارح في شرح الكشاف هو نظير قولك زيد وعمرو قام ابوه وذهب اخوه على ان الضمير في ابوه لزيد وفي اخوه لعمرو
ولا بد في مثله من اعتبار التقديم والتأخير ورده الشريف بانه اذا اعتبر تقديم خبر المعطوف على المعطوف عليه لم يبق للواو في خبر المعطوف وجه

وصلا



وجعله لتاكيد لصوق الجزاء بالخبر عنه تصور تجوز وفيه بحث لان ذلك الاعتبار بالنسبة الى التوزيع الذي هو مآل المعنى لا ينافي القصد في الظاهر الى ربط المجموع
بالمجموع ومراد الشارح ليس الا الاعتبار المذكور بالنسبة اليه والصناعة في عرف الخاصة علم يتعلق بكيفية العمل ويكون المقصود منه ذلك العمل سواء حصل
بمزاولة العمل اتم له او لا والاول هو المسمى بالصناعة في عرف العام وقد يقال علم مارسه الرجل حتى صار كالحرفة له يسمى صناعة والنكت جمع النكتة وهي الدقيقة
سميت بذلك لتاثيرها في النفوس من نكت في الارض اذا اثر بقضيب فيها بقضيب او نحوه والحصول لها حالة فكرية شبيهة بالنكت او مقارنة له غالبا ويقال
لها اللطيفة اذا كان تاثيرها في النفوس بحيث يورث نوعا من الانبساط لا سيما علم البيان لا النفي الجنس ويسمى مثل سي بمعنى مثل وزنا ومعنى اسمها عند الجمهور واصلها سوى
او سيو والواقع بعدها اذا كان معرفا ما مجرور على انه مضاف اليه وما زائدة كما في قوله تعالى ايما الاجلين قضيت او بدل من ما وهي نكرة غير موصوفة اي لا مثل
شيء علم البيان والمرفوع خبر مبتدأ محذوف والجملة صلة ان جعلت ما موصولة وصفة ان جعلت ما موصوفة والجر اطيس هذا الوجه لعلة حذف صدر الجملة
الواقعة صلة او صفة صرح به الرضي على انه يندرج في اطراده لزوم اطلاق ما على ذات من يعقل وهم ثابوته او منصوب على تقدير اعني او على انه تمييز ان كان نكرة لان
ما يقدر التنوين وقيل على الاستثناء والوجهين فقدم تجويز النصب اذا كان معرفة ومن لا اندلسي وعلى التقادير خبر لا محذوف عند غير الاخفش اي لا مثل علم
البيان موجود من العلوم فان التحلي بحقايق غيره احق بالتقديم من التحلي بحقايق غيره وعنده ما خبر لا ويلزمه قطع سي عن الاضافة من غير عوض قيل ولو كان خبر
لا معرفة وجوابه انه تقدير ما نكرة موصوفة واما الجواب باحتمال ان يكون قد رجع الى قول سيبويه في لا رجل قائم من ان ارتفاع الخبر بما كان مرتفعا به لا بلا النافية فلا
يفيد فيما نحن فيه لما لا يخفى وقد يحذف كلمة لا تخفيفا مع انها مرادة ولهذا الاستعمال قيل كما في قوله تعالى تالله تفتؤ تذكر اي لا تفتؤ لكن ذكر البلياني في شرح التلخيص
الجامع الكبير ان استعمال سيما بلا لا نظير له في كلام العرب وقد يخفف الياء مع وجود لا وحذفها وقد يقال السواء في مقام لا سيما والواو التي تدخل عليها في بعض المواضع
كما في قوله تعالى ولا سيما يوم بدارة جلجل اعتراضية ذكره الرضي وقيل حالية وقيل عاطفة ثم عدها من كلمات الاستثناء لكون ما بعدها مخرجا عما قبلها من حيث
الاولوية بالحكم المتقدم والافليس منها صيغة صرح به الرضي وقد يحذف ما بعد سيما وينقل من معناه الاصلي الى معنى خصوصا فيكون منصوب المحل على انه مفعول
مطلق فاذا قلت زيد شجاع ولا سيما راكبا فهو بمعنى خصوصا راكبا فراكبا حال من مفعول الفعل المقدر اي واخصه بزيادة الشجاعة خصوصا راكبا وكذا في
زيد شجاع لا سيما وهو راكب والواو تبعد للحال وقيل عاطفة على مقدر كانه قيل لا سيما هو لابس السلاح وهو راكب وعدم الواو قبلها اكثر الا ان المجيء اكثر
ثم المراد بعلم البيان والمعاني المعاني والبيان والاضافة بيانية والمطلع اسم فاعل من الاطلاع ونظم القرآن على ما سيأتي كلما نه مرتبة المعاني منافية الدلالات
حسب ما يقتضيه العقل رايق معجب وهو صفة للكشاف وكونه بخبر ابعد بعد من جهة المعنى اذ لا يظهر كون قولنا فانه رايق علة لما قبله والتاويل من الاول
الانوار فالتضعيف للتعدية او من الاياله والصرف فالتضعيف للتكثير والمراد به ههنا صرف اللفظ الى مآله والتفسير مقلوب من السفر وهو الكشف وقال الراغب
الاول لابراز المعقول والثاني لابراز الاعيان للابصار وفي الاصطلاح قيل التاويل بيان احد محتملات اللفظ والتفسير بيان مراد المتكلم فالاول يتعلق بالدراية
ولهذا اضاف اليه الدقايق والثاني بالرواية وقيل التفسير بيان ما يحتمله اللفظ احتمالا ظاهرا والتاويل بيان ما يحتمله اللفظ احتمالا باطنا فوجه اضافة الدقايق الى
التاويل على هذا اظهر رايق عال تبيان مصدر بني على التفعال قياسه فتح التاء والجاء بالكسر الا تبيان وتلقاء وقد يفرق بينه وبين البيان بان التبيان
يحتوي على كد الخاطر واعمال الفكر وقريب منه ما قيل التبيان بيان مع دليل وبرهان فكانه يخطر ان زيادة البناء لزيادة المعنى هذا والحكم الثاني لا كلي انما هو فيما بين

لنظلمن من جنس واحد فلا ينتقض بالصفة المشبهة التي تدل على زيادة المعنى والثبوت والجبلية مع انه اخصر من اسم الفاعل كحذر وحاذر وحسن وحاسن
هو صيغة الفاعل اى المبين وكذا نظايره وانما اضاف صيغ المصدرات اشارة الى اسما الكتب المصنفة في العربية او على تقدير مضاف اى ذو تبيان وكذا انظار
بل هي باقية على المصدرية مبالغة كما في رجل عدل بناء على ما ذهب اليه ابن الحاجب من عدم اشتراط الاشتقاق في ترك العطف بين الفرايد لجه بها
على وجه التعديد والمراد بدلايل الاعجاز اسرار البلاغة النكات الدقيقة الموجودة في نظم القران والمعالم جمع معلم وهو الذي يستدل به على الطريق كذا في ص
وقيل هو الموضع الذي ينصب فيه العلامة على الشيء وكونه ايضاح المعالم الايجاز ببيانه النكت الكثيرة التي تشتمل عليه القليل كقوله تعالى ولكم في القصاص حيوة
وامثاله والمراد بانار الفصاحة الاطناب والمساوات او ما يعمهما او غيرهما مما يستدل به على فصاحة الكلام وفصاحة صاحبه فيكون من عطف العام على
الخاص تلخيص الغوامض مشكل كتاب الله قال الجوهري التلخيص التبيين والشرح وفي النهاية يقال لخصت القول اذا اقتصرت فيه واختصرت منه ما يحتاج اليه وهذا اشهر
احسن واضافة المشكل الى الكتاب من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اى كتاب الله تعالى المشكل ولهذا اضاف الغوامض اليه مع اتحادهما في المودى
وهو عدم الوضوح او يقال هذه الاضافة تنبيه على المبالغة في الاشكال كما ان في امثاله من خيار الخيار وعيون العيون مبالغة في المختارية والمعضل
من اعضل الامر اذا كان مغلقا لا يهتدى لوجهه او اعضلني فلان اعياني امره يتعدى ولا يتعدى والغوص النزول تحت الماء يقال غاص في الماء واغاصه ههنا
على التضمين معنى الاطلاع والفرايد جمع فريدة وهي الدرة الكبيرة وفي تشبيه الاطلاع على ما في كتاب الله تعالى من الاسرار والدقايق باستخراج الدرر من قعر البحر
استصعابه ولايح لفظ التقريب عن الاشارة الى ذلك وقواعده كافية تاكيد لما سبق او استيناف والضوء الضياء وكذا الضوء بالضم يقال اضاءت النار ضوءا
وضوءا واضاءت مثله واضاءه يتعدى ولا يتعدى والمصباح في الاصل السراج والمراد به ههنا القوة العاقلة او الحركات الفكرية الشبيهة بالمصباح وقوله
الى انوار التاويل متعلق بضوء المصباح لما فيه من معنى التادى والايصال او بمقدر اى المصباح الموصل الى [illegible] حذف الموصول مع بعض صلته كما قيل او موصلا
وجعل طريق الوصول الى انوار التاويل مظلما محتاجا الى مصباح يهتدى به اليها مناسب لاضافة الدقايق اليه فيما سبق لاشعار الدقة بالخفاء والموارد
جمع مورد وهو موضع الورود الى الماء والالتهاب التوقد والاكباد جمع كبد او الكبد كالكذب والكذب وقد يقال الكبد بالتخفيف كفخذ والى اسرار متعلق بالالتهاب لتضمينه معنى
الاشتياق واللباب جمع اللب وهو خلاصة كل شيء وضع اى كثر [illegible] والاظهر ان المراد باثار الكتب المنزل بل ما يتناول خواصها ومزاياها المعاني الوضعية فقط
هي في الاصل بقايا من رسم الشيء وكثيرا ما هذا العلم بالنظر اليها عذب اى طاب العباب بالضم معظم الماء وعباب البحر وسطه واساليب التنزيل انواعه كالمحكم والمفسر
والنص والظاهر والخفي والمشكل والمجمل والمتشابه وغيرها وبحار الاساليب كلجين الماء والصفاء بالمد ضد الكدر والحصر المستفاد من تقديم الظرف في الفقرتين
اضافي بالقياس الى ساير العلوم ولا يدرك الواصف المطري البيت اعتذار عن الاقتصار في مدح الفن على هذا القدر والمطري اسم فاعل من الاطراء وهو المبالغة
في المدح واصله من الطراوة لان الممدوح يهتز بمدح المادح فيظهر فيه طراوة والخصايص جمع خصيصة وهي الفضيلة والسبق التقدم وما في ما وصفنا مصدرية
وما نقله السهيلي ان الفعل بعد ما هذه لا يكون خاصا فنقول الجبني ما يفعل ولا نقول الجبني ما [illegible] غلط يشهد به تتبع موارد الجيد او موصولة بتقدير
ولا تقدير في الاول لان المصدرية حرف عند الاخفش وابي بكر لا يجوز ان يعود اليها ضمير واما تجويز مصدرية ما في قوله تعالى واتبع الذين ظلموا ما اترفوا فيه
فليس على تقدير رجع الضمير المجرور اليها كما زعمه ابن هشام واعترض به عليه بل مبني على انه عايد الى الظلم المفهوم من ظلموا وفي للمصاحبة مثل قوله تعالى فخرج

على قومه

٧

على قومه في زينته والمعنى واتبع الذين ظلموا الانفاق فيما مع ظلمهم والوغى وصف للاشباع والمعنى ان الواصف المبالغ لا يدرك فضائله وان كان مستوفيا من كل وصف الى
اخره وان وصفه الى حد النهاية ثم ان حيويها في هذه القراين ايضا من اللطايف البيانية ثم انه قد وقع قيل هو معطوف على قوله فانه كشاف وثم للاستبعاد مضمون
الجملة الثانية اعني وقوع هذا الفن في ايدي هذه الجماعة عن مضمون الجملة الاولى وهو اتصافها بما ذكر من الفضل والشرف كما في قوله تعالى ثم انشاناه خلقا اخر وفيه نظر
لان المعطوف عليه تعليل لما سبق والمعطوف لا يصلح لذلك فالحق انه من عطف القصة على القصة وفكر التنبيه على انهم يصل الى قلوبهم والاسرى جمع اسير كالعظما جمع
عظيم من الاسار وهو القيد سمي الاسير بذلك لانهم كانوا يشدونه بالقيد يقال اسرت الرجل اسرا واسارا فهو اسير وماسور والجمع اسرى واسارى ويقال هو لك
باسره اى بقيده ثم استعمل في معنى بكليته لظهور المناسبة والتقليد اعتقاد جازم غير ثابت وطفق بفتح الفاء وكسرها من افعال المقاربة والتعاطي التناول اعني
الاخذ باليد وهو مناسب لقوله في ايدي جماعة وفيه تاكيد لاهانتهم والتوثيق الاحكام والتشديد والتوفيق للسداد هو الاستقامة والصواب من القول والعمل
الجملة [illegible] اسراء التقليد ولهذا اتى بالفاء لان موضع التفصيل بعد الاجمال كما قيل في قوله تعالى ونادى نوح ربه فقال الاية يحومون اى يدورون وتركا مالانه خبر
خبر لطفق او صفة لجماعة او تاكيد لما سبق كانه قيل كيف يتعاطونه من غير توثيق فاجاب به فان الاستيناف البياني لا يلزم ان يكون جوابا عن سؤال عن العلة
كما سيتضح في بحث الفصل والوصل وبهذا تبين ان لا يسمعون صفة في قوله تعالى وحفظا من كل شيطان مارد لا يسمعون لجواز ان يكون استينافا جوابا عن سؤال
عن حال الشياطين فاجيب بانهم لا يسمعون لم يستقم غير سديد والتحرير تهذيب الكلام وقد يطلق على بيان المعنى بالكتابة كما ان التقرير بيانه بالعبارة ومعاقد
الفن اصوله وقواعده والقيل والقال اسمان بمعنى القول [illegible] في الحديث نهى رسول الله صلعم عن قيل وقال ومن الفرا انهما فعلان استعملا استعمال الاسماء وتركا على
ما كانا عليه من البناء ومعنى الحديث نهى عن فضول [illegible] وقيل كذا اى كثرة الكلام ومعنى دورانهم حول القيل والقال تكلم الاقوال المختلفة من غير اعتناء الى حقيقة
المرام والمقام والحال اصطلاحان [illegible] هذا الفن وستعرف معناهما والفرق بينهما والربقة على ما في شرح المفتاح للشريف وغيره حبل فيه عدة عرى وفيه نظر
لان المذكور في ص وق وغيرهما من الكتب اللغة ان الربقة الواحدة من العرى وهي في الحديث خلع ربقة الاسلام من عنقه والجمع ربق وارباق ورباق واما الحبل المذكور
هو الربق على وزن الرزق ثم ربقة التقليد كلجين الماء او مكنية تخييلية بان شبه التقليد بشخص له ربقة تشد بها [illegible] وتفسير السرح ههنا بالاسامة والاطلاق
ليس كما ينبغي بل الاولى تفسيره بالسوم في ص سامت الماشية سوم سوما اى رعت واسمتها انا اى اخرجتها الى المرعى ثم فتح السرح متعد بالكل المذكورة ههنا
كما لا يخفى والرياض جمع روضة وهي موضع فيه البقل والعشب اصله رواض قلبت الواو ياء للكسرة ما قبلها ورياض التحقيق كلجين الماء وذكر السرح ترشيح او
تخييلية والاحداق جمع حدقة وهي السواد الاعظم قيل في اسناد السوم الى الاحداق رمز الى انهم على تقدير خروجهم من قيد التقليد مقصرون على ظواهر الا
ولا يتجاوزون الى تعقل الحقايق ليناسب المقصود وهو المبالغة في الذم ويرد عليه ان قوله بعد هذا حتى يتطلع دقايق التعقل في ضمايرهم ابعد اذلا
يخفى ان مال الخروج عن ربقة التقليد وارتفاع غشاوة التعصب واصل الاسناد المذكور رمز الى انهم على تقدير خروجهم واشتغالهم بالتدبر والفكر يعلمون
الحقايق على تعين كانهم يعاينوا احيانا بابصارهم ولا يبعد ان يكون هذا ادخل في الذم مما ذكره ذلك القايل فتامل والغشاوة بالحركات الثلث في الغين
المعجمة الغطاء وبفتح العين المهملة من العشا بالقصر وهو داء في العين يمنع الابصار بالليل ومنه الاعشى والاول اصح رواية ودراية والتعصب من العصبة
بمعنى الحماية وغشاوة التعصب كربقة التقليد في الاضافة والبصائر جمع بصيرة وهي في القلب بمنزلة البصر في الراس شبهها بالمرايا او بابصار بينها وبين

كتابخانه آستان قدس ... مرکز مخطوطات

مدركاته حايل فاثبتت لها الغشاوة والانطباع الانتقاش والضمير في الاصل ما يجمعه الرجل في نفسه ثم اطلق على محله وهو القلب كل بضاعتهم بان لما قبله والبضاعة

طايفة من مالك تبعثها للتجارة واللجاج التمادي في الخصومة وقد يلج باللجاج بالحاجة ولجاجه او العناد المكابرة في الصحاح عانده معاندة وعنادا عارضه وصل الشئ

معظمه والصناعة الحرفة والانحراف الميل والمنهج الطريق الواضح والرث دخلاف الغث هيهات اذا كان حالتهم ما ذكر بعد تبينهم وهو اسم فعل يجوز في اخره الفتح والكسر و

الضم كلها بتنوين وبلا تنوين يستعمل مكررا ومنفردا تجمعها قوله فهيهات هيهات العقيق واهله وهيهات خل بالعقيق نواصله وما نقله صاحب المفصل عن الشيخ من

عدم استعماله الا مكررا منقوض بالنقل عن الموثوق بعربيتهم والتخزع فالكان الجواد قد يكبو والصارم قد ينبو او الرمزة في الاصل الاشارة بالحاجب فلا يخفى وصفه بالدقة

والثاني في الاصل بمعنى الطلب والقصد يقال انت ثانه اذا قصدت قصده سمي به الامر الذي هو واحد الامور تسمية للمفعول بالمصدر لكونه مما يطلب لما ان تسمية

بالامر كذلك فانه مما يؤمر به والتفتيش التفهم واللحة الابصار بنظر خفيف من غير امعان والمراد بها هنا النكتة اللطيفة ووصفها كانها كناية عن خفائها

لا استلزامه اياه ثم ايثار او على الواو في قوله او التفتيش لتفيد عموم النفي لما ذكر في قوله تعالى ولا تطع منهم اثما او كفورا واني بعد ما قضيت شروح في سبب تصنيف الكتاب

الفن والانتقال من الحالات المتعلقة بالفن الى الاصول المتعلقة بنفسه وتصدير الجملة بان لكمال العناية بمضمونها والوطر الحاجة وقضاؤه استيفاؤه

واجلت من الاجالة وهي الادارة واستودعته وديعة اذا استحفظته اياها والقداح جمع القدح بالكسر وهو السهم قبل ان يراش ويركب عليه نصله وايثارها

على السهام لما سلف من فضايل الفن للاشعار بان المقام بهذا الفن او يحمل على التواضع تشبيه النظر بالسهام فاضاف اليه المنية تشبيه السهام فاثبتها له

ولها الاجالة كناية وتخييلا وترشيحا والهمة اسم لعقد القلب اذا وصل الى حد الجزم والفتح لغة فيه وهي في الاصل من هممت الشئ هما اذا قصدته وفي اللقاء

متعلق بها والمدارج جمع المدرجة وهي المذهب والمسلك تشبيه الكمال بالجبل الشامخ ولهذا اورد الارتقاء والغوط التجاوز عن الحد والشغف من شغفه الحب اي احرق

قلبه اورده صاحب الديوان في باب فعل يفعل بفتح العين فيهما فقيل هذا يدل على ان العبارة الشغف بسكون العين لان المصدر من هذا الباب الفعل بالسكون

والفعول لحكم الاستقراء لكن المشهور فتح العين ثم المراد به هنا شدة الحرص والتوصل الانتقال وكذا الرحلة والارتحال وخوارزم في الاصل ملكه معروفة على

جيحون فيها مدن كثيرة كسمات وخرقه ونحوهما والجرجانية منسوبة الى جرجان بلدة فيها يقال لها اركنج وهي التي قد اشتهرت الآن بخوارزم وفي خراسان بلد ايضا

سميت جرجان بناه يزيد بن مهلب بن ابي صفرة فاضافة الجرجانية الى خوارزم لزيادة التوضيح ودفع الاشتباه الحط الانزال من الحطو هو الالقاء والرحال

جمع الرحل وهي مسكن الرجل وما يستصحبه من الاثاث ولا يخفى ما في الرحل والرحال من صنعة شبه الاشتقاق والمخيم موضع الاقامة يقال خيم بالمكان اي اقام به

والبوايق جمع بايقة وهي الداهية والحراسة الحفظ والطوارق البوايق الحادثة في الليل من طرق فلان اذا جاء بالليل خص الطوارق بالذكر لان اكثر النوازل

انما يحدث في الليل والتحرز منها فيه اصعب ولهذا قيل الليل اخفى للويل والحدثان مصدر بمعنى الحادثة وليس تثنية الحدث بمعنى الليل والنهار كما يتوهم ولذا لم يقل طوارق

الحدثين نعم قد يطلق عليهما فشمرت معطوف على مقدر اي نزلت ههنا فشمرت يقال شمر ازاره اي رفع والجد الاجتهاد في الامور تقول جد في الامر يجد بالكسر

العين وضمها واجد مثله وساق الجد مكنية وتخييلية وشمرت ترشيح وقيل اراد بالجد نفسه على طريق عدل وحالي اقتنا متعلق بشمرت بتضمينه معنى الميل اي

شمرت عن ساق الجد مايلا الى اقتنا او ملتفت منتهيا عن ساق الجد الى اقتنا وتعلقه بالجد جاير ايضا بتضمين الميل والاقتنا الاكتساب والذخاير جمع ذخيرة وهي

ما يدخر لوقت الحاجة واضافتها الى العلوم بيانية والاقتناء الاتخاذ والاناسي جمع انسان وهو سواد العين وهو المثال الذي يرى في سواده واصله اناسين

قلبت



قلبت النون ياء على خلاف القياس وصرفت اي بذلت والشطر النصف وجمعه اشطر وقوله عليه السلام في الحايض تقعد شطر عمرها على تسمية البعض شطرا توسعا في الكلام كذا في المغرب

في ارجع اشارة الى ان الرجوع من الطرفين وصلة لما قبله لكونه كالبيان قيل يريد بالشيوخ ناصر الدين التوسري وعلاء الدين السقباني وبهاء الدين الحلواني والحوز الجمع

القصب جمع القصبة والسبق التقدم والمضمار الميدان وكانت عادة العرب في تسابق الفرسان ان يغرزوا قصبة في اخر الميدان فمن اخذه بعد ففرسه تقدم

سابقا وكان الفضل والنبل فاستعمل كناية عن الكمال في فن من الفنون والحذاق جمع حاذق وهو الماهر في صنعته وكثيرا ما نصب على الظرف ومال التاكيد بمعنى

الكثرة والعامل ما يليه واسم كان ضمير الشان والجملة بعده او على المصدر اي خالج حينا كثيرا او مخالجة كثيرة فخالج متعاطى مفاعل بمعنى الفعل كسافرت من خلجه

تخلجه خلجا اذا جذبه وانتزعه كان الاطلاع على حقايق المختصر مع احتياجه الى الشرح بقدر لا يقدر على امساك نفسه او باق على معناه الظاهر اي تنازع كان ما

ذكر تحركه وما عاناه من نوايب الزمان يسطر في الراموز خالج قلبي امر اي نازعني فيه فلكو فعلى هذين الوجهين ان اشرح فاعل خالج وقلبي مفعوله وقد

يفسر الخالجة بالحركة والاضطراب فحينئذ قلبي فاعل خالج وان اشرح ظرف بتقدير في او بالعكس اذ يجوز حذف في في الظرف المجازي او يكون احدهما

مفعول خالج بطريق حذف في وايصال الفعل توسعا والمنسوب صفة الكتاب او صفة للتلخيص والامام الذي يقتدى به والجمع امام ايضا ذكره في ق وبوزن

هجان فعلم بهذا ان ما ذكره الجوهري والقاضي ومن تبعهما في قوله تعالى وجعلنا للمتقين اماما تحمل للامر وردة اليه وكثيرا ما يجمع على ائمة والاصل ائممة على وزن

افعلة والعمدة ما يعتمد عليه والقدوة بضم القاف وكسرها من يقتدى به والتبحر في العلم وغيره التعمق فيه والتوسع ودمشق بكسر الدال وفتح الميم وسكون الشين قصبة

بالشام وقد يكسر الميم قال البكري سميت برماشق بن نمرود بن كنعان فانه هو الذي بناها وقيل بناها غلام ابراهيم الخليل وكان حبشيا وهبه نمرود بن كنعان

حين خرج من النار وكان اسمه دمشق فسماها به وقيل غير ذلك والله اعلم والثواب جمع نوبة وهي الرفعة من المطر وغيره والغفران والمغفرة التغطية

والستر وغفرانه تعالى ان يصون العبد من مس العذاب فكان الله غطاه حفظا له عنه والفراديس جمع فردوس وهي الحديقة وقيل الفردوس في الاصل هو البستان الذي

يجمع الكرم والنخل والمراد هنا اعلى درجات الجنان والجنان جمع الجنة وهي البستان ومنه الجنات والعرب تسمي النخل جنة قيل المراد بالاصول الدلايل على

ان الاصل ما يبتنى عليه الشئ وبالقواعد المسائل والترادف ظاهر حاويا جامعا والعوايد جمع عايدة وهي المنفعة محتويا قال الجوهري حواه يحويه اي جمعه واحتواه مثله

وتعديته بعلى لتضمين معنى الاشتمال والانطواء مطاوع طوى يقال طواه يطويه طيا فانطوى وتعديته كتعدية الاحتواء ثم المنصوب بعد قوله محتويا اوصاف

متوالية او احوال مترادفة او متداخلة والخايل جمع مخيلة وهي ما يوقع في الخيال يعني به الامارات والسحر الاراءة وكل ما لطف ودق ماخذه فهو سحر والبيت

للوطواط ودولة لكتابك صدر الدين حديقة محللة الاطراف باللطف والبر والروض جمع روضة وقد تنبا نهاوالمنى جمع منية وهي المطلوب والعقد بالكسر القلادة

والدرر جمع درة وهي اللؤلؤ وقد يجمع على دررودرات وكان يعوقني معطوف على كان يخالج والعوق المنع وذلك اشارة الى ان اشرح والتعطيل وهو

التفريغ والمشاهد جمع بمعنى المحضر والمعاهد جمع معهد وهو الموضع الذي كنت تعهد به شيئا اي تعرف والمراد بها العلماء والمدارس والكتب والمصادر جمع

المصدر من الصدر بفتحتين وهو الرجوع قيل المراد بالمصادر والموارد المعلمون والمتعلمون ورسم الشئ بحال اثاره عفت اي اندرست والاطلال

جمع طلل وهو ما ارتفع من اثار الدار استعفت اي اندرست وقربت وشموس الفضل العلماء وقيل المراد به علوم الفضل وهي العلوم العربية التي كانت كالشمس

ظاهرة وبيته بعد الاستيطان اتخاذ الوطن والخمول ضد الشهرة تلهف على الشئ اذا تحسر والاندراس الانمحاء والتاسف اظهار الحزن قالا ذكيا جمع الذكي

من الذكاء وهو حدة الفؤاد وهكذا يذهب الزمان يريد ان ما ذكره من انعكاس احوال الفضل والفضلاء ليس مخصوصا بهذا الزمان بل هو امر مستمر بل

مسترق ودرس الاثر امحاؤه يقال درس الرسم ودرست الكريم يتعدى ولا يتعدى وفي اكثر النسخ على العين متوله يذهب الزمان وهو بفتح العين جمع عبرة

بمعنى الدمع وبكسره جمع عبرة وهو اسم من الاعتبار والمعنى ظاهر لكن الظاهر انه ليس من عبارة الكتاب بل هو الحاق الملحق وقصد به موافقة الاثر قال ان البيت من ابيات
الحماسة من قصيدة لرجل من بني اسد يرثي بها اخاه مطلعها العدي من يومك الغرار فاجاوزت حيث انتهى بك القدر وبعده لو كان ينجي من الردى حذر
نجاك مما اصابك الحذر يرحمك الله من اخي ثقة ليس في صفوه كدر فهكذا يذهب الزمان ويفنى العلم فيه ويدرس الاثر فالظاهر ان الشارح قصد التضمين لكن
لما رايت اعني اسند اليك مما سبق الاشعار بعدم الاقدام على الشرح هو اورد عليه انه مناف لما سبق من تعطيل المشاهد والمعاهد والمصادر والموارد و
الجواب مستغنى عن البيان والتوفر التمام والتكثير والرغبة الارادة المقارنة للرضا من رغب في الشيء بالكسر لا من رغب عن الشيء اذ لم ترده مقام تقريره
وقد هوت فيه وكان تعديته بعلى لملاحظة معنى الاستعلاء وامتداد اعناقهم تطاولها وهو كناية عن كمال الميل وفيه استعارة مكنية مع التخييلية والاظهر انه تمثيل من تشبيه
الهيئة بالهيئة والنحو بمعنى الجهة والجمل جمع جملة من الاجمال الذي هو ضد التفصيل وانما سميت بها لان افادتها انما تكون باجتماع المفردات وارتباط بعضها
ببعض لا بتفصيلها ولو قال تحمله وتفصيله لكان انسب بقوله وتفضيله وتحصيله حرموا على البناء للمفعول اى منعوا والتوفيق تهيئة اسباب الخير وتنحية اسباب الشر
والاهتداء او وجدان ما يوصل الى المطلوب والستر الذي يكتم ما يوصل الى المطلوب واراد بالرموز والاسرار المطوية النكات المطوية فيه اذ لم يقع عليه للحرمان والخزائن جمع خزينة
وهي الخبية من النشاوق الاساس انها العذراء ولو لم تكن ضربة لم يسبق شبه بها المسائل المشكلة في الاسناد والتركيب في احتماله للوجهين مثل قول المصنف فيما بعد من وجوه
للمجاز استادا به صرح من الشارح بيانه ترى الاستئناف وجمع الفعل المسند الى ضمير البعض في المواضع لميل المعنى كما في قوله تعالى كل في فلك يسبحون والمقال مصدر ميمي
قال والحال والحالة واحدة احوال الشيء وحالاته صفته الطرائق جمع طريقة ولها معان كثيرة والظاهر انها بمعنى المذهب ولو قال طرقه حتى يكون جمع طريق وهي
السبيل بتذكير ويؤنث لكان اظهر كما لا يخفى وبالجملة المراد بطرايقه الفاظه وعباراته الموصلة الى المعاني وسلوكها صاحتها والدليل المرشد فاضلوا كثيرا وضلوا الاظهر
ان يقول فضلوا واضلوا الا انه قصد موافقة البعض من قوله تعالى ولا تتبعوا اهواء قوم قد ضلوا من قبل واضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل اضلت اى سلبت
جواب لما والثنايا جمع ثنية وثنايا الشيء مقاطعه وثنية الجبل والوادي منعطفهما او نقول انعزت هذا اثنى كتاني اى قطية والفرص جمع فرصة وهي النوبة وما في ما
الجرع مصدرية والتجرع مثلا شربه بجرعة شيئا فشيئا وكذا التوهم وامثاله مما جاء من باب التفعل للعمل اى ليدل على ان اصل الفعل حصل مرة بعد اخرى يعتبر في كل
منها التدريج وفي المصادر التجرع فرصة تحسين مناسبة الخبر ان ما بدل العصص جمع عصة وهي الشجى اعني كل شيء يتوقف في الحلق ولا يتحدر والاقتحام الدخول
والسهر الارق وهو ضد النوم وموارد السهر مواضع ينبغي ان يسهر الطالب فيها الفقور بالمقصد ولجة الماء بالضم معظمه ولجج الافكار كلجين الماء والالتقاط
اخذ الملقى من الارض وفوايد الفكر نتائجه الشبيهة بالدرر الكبيرة والمطارح جمع مطرحة وهي المرمى والنظر في المشهور مرادف للفكر وقيل الفكر حركة الذهن
الان نحو المبادي والرجوع عنها الى المطالب والنظر ملاحظة المعقولات الواقعة في ضمن تلك الحركة والاضافة في مطارح الانظار لامية والبذل
الاعطاء والجهد بالضم والفتح الاجتهاد والعرا الجهد بالضم الطاقة وبالفتح المشقة والبنان اطراف الاصابع واحدها بنانة والممارسة المزاولة والحاق
في المصادر الممارسة والمراس بالكسر مما اصري والكونيد واللام في لقد تناهيت مفحوكة للقسم والتناهي البلوغ الى النهاية به حرو هنا يجوز معناه اعني البلوغ
مجاز بقرينة غاية الوسع او الكلام من باب التجريد بجزء المعنى لزيادة التوكيد كما في قولهم ابصرته بعيني واصغيت اليه باذني وامثالهما والتصفح
النظر في الصفحات والغاية منتهى الشيء والجمع غايات والطاقة الوسع ثم حيث عطف على الخلست ومن الاستبعاد جمع مثل هذا الشرح المحتاج الى الفراغ البال

المذكور م

اى

6

اى الفراغ عن اختلاس الغرض وتجرع الغصص وتجوز ان يكون للتراخي بالنظر الى تمام الجمع كما جاء في مثله الناظر الى تعقيب اول اجزائه كقوله تعالى الم تر ان الله انزل من السماء
ماء فتصبح مخضرة فان الاخضرار يبتدي بعد نزول المطر لكنه يتم في مدة فبالنظر الى الابتداء يصح الفاء وبالنظر الى الانتهاء يصح ثم يذلل اى يلين من الذل بالكسر وهو اللين
والصعاب جمع صعب وهو نقيض الذلول والعويصات جمع عويصة وهي ما يصعب والابية فعيلة من الاباء بمعنى الممتنع ولقد بالغ في وصف كتاب التلخيص
بالصعوبة والاضافة في ذخاير كنوزه بيانية والكنز المال المدفون والخفية صفة كاشفة والمراد بذخاير كنوزه معانيه كما ان المراد بطريق الوصول الفاظه
ونشء بمعنى اى ترعرع فيه ونفس نفسا ونفاسا صار مرغوبا فيه وكانه ظرف والتوشيح في الاصل الباس الوشاح وهو شيء يتخذ من اديم عريضا ويرصع بالجواهر
تجعله المراة بين عاتقيها وكشحيها تستعمل في التزيين مطلقا مسجع جاد والغرر جمع الغرة بالكسر وهي خرزات الظهر المرتبة المتصفة بها الضلوع من الجانبين وهي ايضا
حلي يصاغ على هيئة خرزات الظهر ويطلق على اجود بيت في القصيدة واجود فريدة في الخطب تشبيها لها بغرة الظهر في حسن الانتظام ومن عين التحقيق
محضه او من ينبوعه وهو خاطره الوقاد السيال ومن ذهب التحقيق لست اعصمت والعدل خلاف الظلم وكذا الانصاف وصيغة الانصاف كانه التسوية
واعطاء النصف والتجنب التباعد ومفعوله مذهب والبغي التعدي والاعتساف المشي على غير طريق والايماء الخفية بالشفة والحاجب كذا في الطيبي اى
زلق الاخذين في هذه الصناعة اى الشارعين والناسي الاقتداء حظروا على بنائه للمفعول اى منعوا وتحقيق الواجبات من قبيل الحذف والايصال اى
من تحقيقها او على بنائه للفاعل اى حرموا تحقيق الواجبات على انفسهم وما فرضت اى اوجبت والسنة الطريقة والمضاف محذوف اى سلوك سننهم
والمراد من عدم فرض سلوك سننهم تجربه بشهادة العرف كما في قولهم فلان لا يحب فلانا اى يبغضه ولا اعلم في البلد من فلان اى هو اعلم من كل من فيه
ثم في الجمع بين الرفض والسنة والجماعة والعرض والواجب والجواز والحظر صنعة مراعاة النظير مع الايهام وحين ظرف مضاف الى ما بعده عامله رماني
والجملة عطف على جمعت فان قلت اين العائد الى الجملة المضاف اليها قلت هي لا تحتاج الى الرابطة لكونها ماولة بالمصدر صرح به في شرح الرضي واما
قوله مضت سنة لعام ولدت فيه وعشر بعد ذاك وحجتان فنادر فهذا الحكم خفي على الكثير النحاة فالصواب في مثل قال الجبني في يوم ولدت فيه بتنوين
اليوم وجعل الجملة بعده صفة له ومثله اجمع وما يتصرف منه في باب التوكيد فانه يجب تجريده من ضمير المؤكد واما قولهم جاء القوم باجمعهم فهو بضم الميم لا
بفتحها وهو جمع لقولك جمع فلس وافلس والمعنى جاؤا بجماعتهم كذا في مغني اللبيب ورماني الدهر مجاز عقلي والارزاء بتقديم الراء المهملة جمع رزء بضم
الراء وفتحها وهو المصيبة والظرف اعني بالارزاء لغو متعلق برماني وجعله حالا من ضمير المتكلم كما زعمه الخطابي وهم والغنا العنا وكذا الغنوة
بالحركات الثلث في الغين المعجمة مع سكون النون والنبال جمع النبل وهي السهام العربية وهي مؤنثة لا واحد لها من لفظها وقد يجمع على ابنال
والنابل عاملها والنبال صاحبها وانما قال اولا رماني وثانيا فؤادي اشارة الى ان المرمي بالحوادث ظاهرا هو الشخص لكن حقيقة هو القلب وفي اضبار
اذا في اذا اصابتني ايذان بتحقق وقوع المصيبة واضياء سهام على سهم لاقامة الوزن ولبيان الواقع والا فالمبالغة اكثر كما لا يخفى والنصال
جمع نصل وهو حديدة السهم والسيف والسكين والرمح وذلك الحاكي المذكور والتوارد التعاقب وتفاقم الامر عظمه والعشاير جمع عشيرة وهي القبيلة
واللام بدل من المضاف اليه اى عشايري واخواني وتلاطم امواج الفتن ضرب بعضها بعضا والتميمة التعويذة التي تجعل في عنق الصبي للنجاف وحلها
في تلك الديار كناية عن اقامته الى وقت الشباب فيها والاول نقيض الاخر واصله اول على افعل بهموز الاوسط فقلبت الهمزة واوا والوخ بدل

اى نفس التحقيق لا من الظن والتخمين او من خيار التحقيق ح

الاشارة ح

على نفسه ح

الجبين في ح

بلغ

المصاب م

وبعد البيتين المذكورين وانا
بالرزايا لانه ما انتفعت باد

على غير القياس م

على هذا قولهم هلّا او امنك وجمعه على اوائل وقال قوم اصله ووّل على فوعل قلبت الواو الاولى همزة وانما لم يجمع على اوول لاستثقال الواوين بينهما الواو والجمع

اول ارض معطوف على الديار وجلدي مفعول مس قدم للوزن ترابها فاعله وعكسه باياه العرف على ان الظاهر ان المصراع تضمين لما انشده ابو نصر الاسدي و

هو احب بلاد الله ما بين صارة الى قنوان ان نيح سحابها بلاد بها نيطت على تمائم واول ارض مس جلدي ترابها ورعاية حركة ما قبل حرف الروي وان كان

من قبيل التزام ما لا يلزم الا انه لا نزاع في حسنها ولذا عد من الصنايع البديعية فترابها مرفوع لا غير ثم مس التراب جلده كناية عن تولده هناك فلقد

في موقع التعليل لما سبق واللام لتوطية القسم وتجريد السيف انتضاؤه والاهالي كالليالات جمع اهله بمعنى الاهل زادوا الياء فيهما على خلاف القياس فكانها اهلاة

كذا في الموصل والعدوان الظلم والابادة الاهلاك ولم يدع اي لم يترك من ودع يدع ودعا وما زعمت الادباء من ان العرب اماتوا ماضيه ومصدره محمول على

قلة الاستعمال والا فالنبي عم افصح العرب وقد روي عنه عم عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات او ليختمن على قلوبهم اي

عن تركهم اياه وقال الشاعر ليت شعري عن اميري ما الذي غاله في الحب حتى ودعه عن عروة ومجاهد انهما قرآ ما ودعك بالتخفيف في الاساس الدمنة

هي البقعة التي سودها اهلها والدمن بعرت مواشيهم فيها وفي الصحاح الدمنة آثار الناس وما سودوا وام اوفي اسم حبيبته وهذه الفقرة تلميح

الى مطلع قصيدة زهير بن سلمى وهو امن ام اوفى دمنة لم تكلم بحومانة الدراج فالمتثلم اي امن منازل الحبيبة المكنية بام اوفى دمنة الحبيب بابلها

بهذين الموضعين كانه لم يعرف تلك الدمنة يقينا لفرط تغيرها او من آثارها وحذف التاء من تكلم قياس اما كسر الميم فللوزن والقافية والحرب الطائفية

بلبلج اسم موضع غير منصرف للعلمية والتانيث محي جمع حجيف كمرضى جمع مريض والحجف بالتحريك الهزال والاحجف المهزول وجمعه العجاف على غير

القياس لان افعل فعلاء لا يجمع على فعال ولكنهم بنوه على سمان والعرب بني الشي على ضده كما قالوا عدوه بناء على صديقة مع ان فعولا اذا كان بمعنى

فاعل لا يدخله الهاء ومن امثالهم في التحزن على الاقارب لكن ببلبلج قوم حجفى واول من تكلم بها بيهس الملقب بنعامه لما راى قوما في خصب واهله في شدة كان لم يكن

تضمين اذ البيت لعمرو بن الحارث الجرهمي قاله تحزنا بعد ما نفى مع عشيرته من مكة شرفها الله الى اليمن لما استولى عليها قوله وكنا ولاه البيت من بعد نابت

نطوف بذاك البيت والخير ظاهر فاضر منها المليك بقدرة كذاك بالانسان تجري المقادر بل كنا اهلها فاباد نا صروف الليالي والجدود العواثر والحجون

منع الحاجبل في حصبها معقرها والصفا معروف ومعنى البيت كان لم يكن بين اجزاء الحجون منتهية الى الصفا انيس به ولم يتحدث بالليل فيه متحدث

وكان من عادة السمر اي الحديث بالليل ولهذا اختص السامر بالذكر والهجران ضد الوصل يقال هجره هجرا وهجرانا من باب نصر ونسجت من نسج الثوب ينسجه

نسجا من باب ضرب ونصر والعناكب جمع العنكبوت بحذف التاء كما هو القاعدة في جمع الخماسي على فعالل كما يقال في جمع الفرزدق فرازد على راي وقوله

نسجت عليها على صيغة المبني للفاعل لان العنكبوت ناسجة او للمفعول كما قال الشارح في آخر مباحث التشبيه والمنسوجة عليه العناكب وذلك بتقدير المضاف

اي بيوت العناكب او الحمل على المبالغة ثم نسج العناكب على الشي كناية عن المهجورية حجابا مستورا اي ذا ستر كما يقال سيل مفعم اي ذو افعام ويجوز

ان يكون يراد مبالغة انه حجاب من دونه حجاب او حجب وهو مستور لغيره او حجابه ستر انه يستر فكيف يستر الحجب به والمشتكى الشكاية وتقديم الله للحصر و

اختار في جانب الاغا في جانب الاحسان اناعة الى ان الاول مقطوعة والثاني مشكوك فيه ثم الجاني معطوف على زماني او على طريقه ثم للتراخي والالجاء

الاضطرار فرط الملال كثرة السآمة والباب الغلبة وضيق كناية عن سوء الحال واللفظ الرمي رفع اي مكان مرفوع الى الخفض اي مكان منخفض مطمئن و

الكلام



الكلام ايا والى ان انتقاله من ارض الى ارض اضطراري ثم للتجنيس حسن الجمع بين اللفظ والجر والرفع والخفض الخفت من الخفت الملل فاستباح ابرك بها فبرك فالمفعول المحذوف

او متروك مراد به تجرد الاقامة والحروسة المحفوظة وهراة بفتح الهاء مدينة مشهورة بخراسان حاها اي حفظها والآفات جمع آفة وهي الداهية عينى على لفظ المفرد والمبنى

ودين في مهاد بجر بدية كما في رايت من بين اسد والمراد من حفظها او جنبها وفي الكلام استعارة وبلدة معطوفة عطف بيان لجنة النعيم جي به للمدح للايضاح المتبع لان لم

يشترط في عطف البيان التعريف كما يفهم من كلام الزمخشري قيل والاصوب انها بدل من جنة النعيم لا عطف بيان لاشتراط التعريف فيه عند البصرية نص عليه ابن هشام

وضعف قول الزمخشري وجماعة في صديد من ماء صديد وفي طعام من كفارة طعام مسكين فمن نون كفارة انها عطف بيان ونص على انها عطف بيان ونص على انها بدل لان لا

والحق ان التعريف في عطف البيان غير لازم صرح به الشيخ في شرح اللباب والشيخ في اللواشي في قوله تعالى لهم رزق معلوم فواكه حيث قال فواكه عطف بيان للرزق معلوم والزمخشري

غير موضع والطيب خلاف الخبيث وكريم صفة مشبهة من كرم الرجل بالضم من الكرم وهو نقيض اللوم ووصف المقام به مجاز اي كريم اهله كما في الكتاب الحكيم او كرمت الارض

اذا زكى زرعها والصفة المشبهة تجي ابدا من اللازم واذا اريد اشتقاقها من المتعدي يجعل لازما بالنقل الى فعل بالضم كما في رحمن ورحيم والمحاسن جمع حسن على خلاف القياس

جمع المحسن واليمن البركة سطعت ارتفعت وخبت النار من باب فتح ودخل سكن لهبها وطفا خمد والنيران جمع نار كانوار ونور واصله نور ان الالف النار ولونه بدليل تصغيرها

على نويرة والغواية سلوك طريق لا يوصل الى المطلوب ونيران الجهل كجيش الماوحبه النية الاهلاك طلل اي صار والطل معروف والملك بالضم المملكة وقيل السلطنة وهي الاستيلاء

مع ضبط والملك من التصرف وتشبيه الملك بالشجرة وانبساط الظل والظل الاهتداء ملكية وتخييلية وترشيح واللواء الراية والشرع في اللغة الاظهار والمراد ههنا الطريقة

المشروعة بيبان النبي عم وبالعز اي بالغلبة اما حال عن لواء او متعلق بمعقود اي مربوط محكما وعاد من العود بالفتح وهو الرجوع والعود بالضم الخشب وجمعه عيدان واعواد

والعود ايضا الذي يتبخر به ويقال له العطر والذي يضرب به والعظم في اصل اللسان والرواء بالضم المنظر الحسن وآض اي عاد ومنه ايضا ونظم على البناء للمفعول اي جمع

الشمل ما تشتت به من الامر وما اجتمع منه ايضا فهو من الاضداد وكل من معنييه جائز الارادة لكن الثاني اظهر كما لا يخفى والشتات التفرق ووصل من الوصل

والبتات القطع وارتعوا بالعين المهملة اي اخذوا ربيعهم اي منزلهم ودارهم او اكلوا الربيع او اقاموا في الربيع ويروى ارتقوا ابتابين متنابين من فوق الى العلو

ما شاؤا من ربعت الماشية اي اكلت ما شاءت وقال به النابغة تكلفني ذنب امرئ وتركته كذي العر يكوى غيره وهو راتع ويروى ان العبارة في النسخة المعتز

على المصادر بتعوا بالغين المعجمة من اربغ فلان ابله اذا تركها ترد الماء كيف شاءت والميامن جمع اليمن والدولة اسم يتداول بين الناس يكون مرة لهذا ومرة لذاك

والسلطان الولي من السلاطة وهي القهر والرقاب جمع رقبة وهو مؤخر اصل العنق وقد يجمع على رقب ورقاب واراقب وقد يطلق الرقبة على ذات المملوكة ونفسه

والامم جمع الامة وهي المنسوبة مفرد لفظا جمع معنى وكل جنس من الحيوان امة الحامي قد مر تفسيره والمائي المزيل والرخي ما فيه من التعب والقوية بمعنى المستقيمة والباسطين

وهو التمهيد والتوطية والمهاد الفراش وجمعه امهدة ومهد بضمتين والاساس اصل البناء والجور الميل عن الحق والولي المالك من قرب والولاية بالكسر اسم لما توليت به

وبالفتح مصدره والآفاق جمع افق بالضم والسكون الناحية والنصب الاقامة والسرادق واصله سرادقات وهي التي تمد فوق صحن الدار فكل بيت من كرسف فهو سرادق

وامتثل امره اقتداه وحمل على مثاله ونص القرآن والسنة ما دل ظاهر لفظها عليه من الاحكام وقد يطلق على نفس المنتظم والاضافة لامية وعلى الثاني بيانية والطوية

الضمير والكلمة مشتق من الكلم وهو التاثير سمي اللفظ بها لانه يؤثر في النفس فرحا وانبساطا ان كان طيبا او حزنا وانقباضا ان لم يكن قال امرؤ القيس وجرح اللسان

كجرح اليد بل اقوى كما قيل جراحات السنان لها التيام ولا يلتام ما جرح اللسان وفيه ثلث لغات فتح الفاء مع كسر العين وكسر الفاء مع سكون العين والمراد بالكلمة الكلام

الکلام التام اعنی کلمة الشهادة او القران کله علی ما علیه المتقدمون من عدم الفرق بین الکلمة والکلام صرح به فی شرح اللبیب واعلاء کلمة الله تنفیذ احکامها
والرسول هو الذی انزل علیه کتاب او امر بحکم لم یکن قبله وان لم ینزل علیه کتاب او ینزل علیه جبرئیل عم وامره بالتبلیغ والنبی اعم وقد یراد به القدر المشترک بینهما
وهو المرسل من عند الله لدعوة عباده وکان صاحب شریعة او لا قیل وعلیه ورد قوله عم الایمان ان تؤمن بالله تع وملائکته وکتبه ورسله والیوم الاخر
لوجوب الایمان بالانبیاء عم مطلقا ویحتمل ان یکون الاکتفاء بالرسل لان الانبیاء تابعون لهم متمسکون بشرایعهم فکان الایمان بهم ایمانا بالانبیاء وتصدیقا لهم
خلیفة خبر مبتدا محذوف ای هو خلیفة والخلیفة فی کل من خلف غیره فی امر من الامور ای قام مقامه وتسمیة بالضم خلافة والخلیفی بتشدید اللام مبالغة
فیها الا نفیها کما نوهم من کلام الصحاح ثم جعل اسما لمن خلف فی الملک والتا للنقل من الوصفیة الی الاسمیة او للتانیث بتقدیر الموصوف مونثا ای نفس خلیفة
وخص بالخلیفة السلطان الاعظم وجمعها جاریا علی الاصل خلائف کلریم وکرایم وجمعها علی خلفاء بحمل علی اسقاط الها بناء علی اولویة تبع الاعلی لمذکر اذ الفعیل یأتی
للجمع علی فعلاء ملکا ای تغرقد السطوة المرة من سطا به یسطو ای قهره بالبطش والجمع سطوات وایثار المرة علی الجمع ایذانا بان السطوة الواحدة منه کافیة فی
تملک للافاق واسناد ملک الی السطوة مجاز عقلی من قبیل الاسناد الی السبب والمراد بالحق خلاف الباطل والله تع وتقدس وهو منصوب بحذف لکان قدم علی اسمه
وهو مولد للاهتمام او مرفوع مبتدا او اسم کان مستتر راجع الیه ومداه خبر والمدی الغایة والیه تانیث ای والتنوین عوض عن المضاف الیه والمعنی الیه طریق سلک
ای ذهب کان غایة سلوکه اظهار الحق واعلاء کلمة الله تع والالف فی سلکا للاشباع والوزری بالفتح کلما استترت به یقال انا فی ظل فلان وفی ذراه ای فی کنفه
وستره والرعایة فی العالمین بکسر اللام لا فتحه لما تری الحجیج فی موضع المصدر ای حوما نا مثل ما تری فان قلت لا یصح تشبیه حوم ان العالمین حول الخلیفة برویة
الحجیج معکلا لعدم الجامع فاوجه هذا التشبیه قلت قد تقرر عندهم ان المشبه به لا یلزم ان یلی الکاف بل یکفی ان یستفاد مما ذکر فی ضمنها فالمعنی ههنا مثل حوم
الحاج للوصول الی البیت وتت رؤیتهم معتکفین ثم الخطاب فی قوله لما تری عام لکل من یتأتی منه الرؤیة لما ذکر فی قوله تع واذا رایت ثم رایت نعیما وملکا کبیرا
والحجیج جمع الحاج کالحج بالضم والحاج ولج العصر وفی العرف قصد مکة للنسک معتکفا ای مزدحما مفعول ثان لتری ان کان من الرؤیة بمعنی العلم وحال من مفعوله
الاول ان کان بمعنی الابصار وظاهر العبارة ان یقول معتکفة او معتکفین لاسناده الی ضمیر الحجیج فالوجه ان یقدر الموصوف ای قوما معتکفا ویحتمل ان یکون
من قبیل اللابن وتامر ولو جعل معتکفا اسم مکان علی ان یکون حالا من بیت الله تع والرؤیة بمعنی الابصار او مصدرا ای معتکف اعتکاف الحجیج لما ذکر وانسیم
الریح الطیبة یقال منه نسمت الریح کضرب نسما ونسمانا بالتحریک هبت ونسیم رضی للمجیبین الماء وضمیر منه راجع الی الخلیفة لانه مذکر فی المعنی والمراد بالصبا الزمان
نضارته باقاضة الخیرات الی اهله ولم ضربة مفیدة للتکثیر ومحلها رفع علی الابتداء وضربة ملکا والملکاح فی الاصل المستقبل فی الحرب بوجهه دون ترکس
والمراد به المعارض واللظی النار والنار اللهیبة متعلقة بملک ومن لحظه ای عدم رضاه مستقر فی موضع الصفة للظی او لغو متعلق بها والالف فی ملحما للاطلاق
والمشهور ان اهلک من باب ضرب لکن ذکر صاحب الکشاف فی تفسیر قوله تع ویهلک الحرث والنسل فی سورة البقرة انه قرأ الحسن ویهلک بفتح اللام مبنیا للفاعل
ثم قال وهی لغة نحو ابی یابی وذکر فی اخر الاحقاف انه قرئ فهل یهلک الا القوم الفاسقون بفتح الیا وکسر اللام وفتحها من هلک یهلک واطار من اطار العصفور
من الوزع فی المصادر والصاعقة نار یسقط من السماء فی رعد شدید کذا فی ص وفی الکشاف الصاعقة رعد ینقض معها شقة من نار الا قوا تسمى الا اهلکته والاول
هو المناسب ههنا والسماک اسم للکوکبین احدهما من منازل القمر وسمی سماک الاعزل والاخر لیس من منازله وسمی سماک الرامح والظرف متعلق بسمک

ای ارتفع



ای ارتفع وقلّ بمعنی رفع لما فی قوله الذی سمک السماء بنی لنا البیت قیل فعلی الاول سمکا مبنی للفاعل وعلی الثانی مبنی للمفعول او للفاعل بان یکون لواء الشرع منصوبا علی المفعولیة
وصادف الرشد ای قصد الطریق المستقیم والغی خلاف الرشد والانهماک الجد واللجاج فی الامر والحیلة فی محل الجر صفة لمعتسف قریر العین ای ذات قرة والقرة بالضم والقاهور بردها
یقال قررت به عینا بالفتح والکسر قرة وقرورا فیهما وقیل قریر العین وقد قرت عینه تقر وتقر بالفتح والکسر قیل وهو کنایة عن الراحة عند العرب لان بلادهم کانت حارة جدا
فالراحة عندهم فی البرودة وفیه ان اضافة القرة الی العین علی هذا الوجه بعیدة جدا والاظهر انه کنایة عن السرور فان دمعة السرور باردة ودمعة الحزن حارة ولذلک یقال قرة
العین وسخنتها للمحبوب والمکروه ذکره القاضی وغیره من اهل التفسیر فی قوله تع وقری عینا وقیل معناه صارت عینه ذات قرار ای سکون لا تضطرب بالنظر الی الجوانب لما من
الحسن وعنیم تغابره لما ینبغی والابتسام کالتبسم او اهرابت الضحک وقد یسم کضرب والمبسم کالمجلس الثغر والملک بضم المیم اسم من ملک فهو ملیک وملاک وملک بالتسکین وما ملک
والجمع ملوک واملاک والموضع مملکة واقبل نقیض ادبر والاقبال الدولة والعز والظرف متعلق بمبتسما ای متبسما والضمیر فی علا راجع الی الخلیفة ارتقی الخلیفة فی المجد
والشرف وارجاعه الی الدین تفکیک لنفی رجوع الضمیر فی المعطوف اعنی فاصبح الی الخلیفة وهو ههنا لیس من العلو لانه فی المکان بل من العلاء وهو فی الشرف قال الحطیئة
یمدح علقمة بن حصین حیث غزا ابنی عامر قادرک ثنا را ابنه مالک الذی قتلوه وباع بینه بعضهم طبارة وبعث له بیان الظما مالک ای اشربت لقومک الشرف بابنک
والمضارع من الثانی یعلی کما انه من الاول یعلو لکن القیاس والشایع فی الماضی علی بالکسر ویعلی من التداخل او علی لغة من یقول فی بقی بقی یدعوه الورد اصبح ان حل
بمعنی صار او کان او حال ان کان بمعنی دخل فی الصباح وربما فتح ارینظوف لغو وما مصدریة ای ساعة فیهم فی المغرب ایهلة ربما فعل کذا ای ساعة فعله وقد یستعمل
ما لقوله لا یصعب الامر لا ریث یرکبه وفی الکلام ایهام لطیف لجواز ان یراد بالعین الجارحة المخصوصة وان یراد عین الفعل من ملک والملک مفعل من الالوکة وهی
الرسالة واصله مألک علی انه اسم مکان او مصدر بمعنی المفعول فقدم اللام علی الهمزة فصار ملأک ثم ترکت الهمزة لکثرة الاستعمال وردت فی الجمع سمی الملک به
لانه واسطة بین الله تع وعباده فایراد الجوهری ایاه فی فصل المیم من باب الکاف لیس کما ینبغی والحق ایراده فی فصل الالف من ذلک الباب والعجب انه اورد فیه مع زیادة
المیم واورد الملائکة فی فصل الکاف من باب النون مع ان المیم فیها اصلیة ولو کان الفعل کمتمسک علی ما توهم متسکون وهو ظاهر الجاهد الذی بذل الجهد والدنیا
تانیث الادنی من الدنو وهو القرب سمیت الدنیا بالدنوه والجمع دنی کالکبری والکبر واصله دنو والاقرب فی تعریفهم ان الواو لتحرکها وانفتاح ما قبلها قلبت
الفا ثم حذفت لالتقاء الساکنین وذکر الجوهری انه حذفت الواو لالتقاء الساکنین فتامل والغیاث اسم من اغاثه واصله غوات فی المصادر الاغاثة فریاد رسیدن
وفریاد رسیدن وکفرت بفتح الکاف وسکون الرا والتا الفوقانیة لقب دال علی التعظیم فی عرفهم والاقطار جمع قطر وهو الناحیة والجانب والمشرقة من اشرقت الشمس
اضاءت ویقال اشرق الرجل دخل فی شروق الشمس والاغصان جمع غصین وکذا الغصون والغصنة بکسر الغین والبواقی والمورق من الشجر ما خرجت اوراقه والغناء
العصد وفی الکلام مکنیة وتخییل وترشیح والتشیید الاحکام من الشید هو الجص بکسر الجیم کذا فی بعض الحواشی وفیه نظر لانه خالف الصحاح قال الشید بالکسر کل
شئ طلیت الحائط من جص او ملاط والجواب هو الجص ایضا صرح به فی التلخیص لابن هلال العسکری فهو مشترک بین العام والخاص والبنیان الحائط اتو ما اشرف
عقیب ما فی سیف المصادر الانهدام ویران شدن والامطار افعال من المطر یقال مطرت السماء من باب نصر مطرا بفتحتین وامطرها الله تع وقد یستعمل مطر وامطر بمعنی
والسحایب والسحاب والسحب جمع السحابة والاسبال العطف والشفقة والاطواق جمع طوق وکل ما استدار بشئ فهو طوق والحمام بفتح الحاء جمع حمامة ویکون الموت
والمراد ان نعمه مقیمة فی رقاب الناس کما ان الاطواق فی الاعناق وکذلک فقراءة الایة کنایة عن اظهار زوال الحزن والحزن بفتحتین کالحزن بضم الحا وسکون الزا

وصادف

نقیض سخت ۳

تکون عن تفعل المتمسک

فتح ۳

لیس ص

الاطاق پرانیدن ۳

صنف السور قال القاضي في قوله تعالى فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون الخوف على المتوقع والحزن على الواقع وفيه بحث لقوله تعالى اني ليحزنني ان تذهبوا به ويمكن
ان يقال المعنى حصول ان تذهبوا به والقصد حاصل في الحال الا سمت بالبناء للمفعول اي صرت ذا سمة وهي العلامة وعمم لطفه اي لطفه العام واللطف
في العمل الرفق فيه وعليه وقيل في قوله تعالى الله لطيف بعباده اي بر بهم يحسن اليهم بايصال المنافع برفق والغبطة ان يتمنى حال المغبوط من غير ان
يريد زوالها عنه وبه يتميز عن الحسد حظوظا اي ذا حظ ونصيب من الرزق فمشيد ذلك اي قوى اتصافي بما ذكر والعضد الساعد وهو بين المرفق والكتف
وفيه لغات عضد بفتح العين مع ضم الضاد وكسرها وسكونها وعضد كفعل وعضد وعضد كعبد وعنق وذكرهما صاحب القاموس وهز عطفي
اي حرك بعض جانبي على ان من تبعيضية وهو كناية عن حصول بعض الارتياح فيه وقد يقال هز العطف كناية عن ازالة الغفلة لان الغافل يتنبه
بتحريك جانبيه والاول انسب ثم هداني عطف على اجالني والهدى الارشاد والدلالة يذكر ويؤنث وقد هداه الله للدين هدى وهدية وهديا وهداية بكسرهما
فهدى واهتدى وهداني سواء الطريق لغة اهل الحجاز وغيرهم يقولون هديته الى الطريق والى الدار وقد ورد هدى في كتاب العزيز على ثلثة
اوجه متعد بنفسه نحو اهدنا الصراط المستقيم وباللام نحو الحمد لله الذي هدانا لهذا وبالى نحو اهدنا الى الصراط والفرق الذي ذكره الشارح والمحشي في حاشيتهما
للكشاف بين المتعدي بنفسه والمتعدي بواسطة الحرف من ان معنى الاول الاذهاب الى المقصود والايصال ولذا اسند الى الله تعالى خاصة لقوله تعالى لنهدينهم
سبلنا ومعنى الثاني الدلالة واراءة الطريق فيسند الى النبي عم مثل انك لتهدي الى صراط مستقيم والى القران مثل ان هذا القران يهدي للتي هي اقوم
مع انه لا يساعده كتب اللغة منقوض بقوله تعالى حكاية عن ابرهيم عم يا ابت اني قد جاءني من العلم ما لم يأتك فاتبعني اهدك صراطا سويا وحكى عن مؤمن ال فرعون يا قوم
اتبعون اهدكم سبيل الرشاد وعن فرعون وما اهديكم الا سبيل الرشاد والحمل على الحذف والايصال مما لا يقبل سبحان علم للتسبيح مصدر سبح بمعنى نزهه تنزيها
بليغا من سبح اذا ذهب وبعد لانك ابعدت من يجب تنزيهه عنه او من السبح بمعنى الفراغ من الشغل كانك صيلته فارغا عنه ولا قصور ان يكون التنزيه
الله تعالى لفظ براسه مخصوص به جعل بمعنى التنزيه البليغ من جميع القبائح لازم الاضافة اليه تعالى بحيث لا ينقطع عنها في اللغة الفصيحة وقوله سبحان من علقمة
الفاخر على كون المضاف اليه منويا بجعل عدم التنوين في الاسم المتمكن دليله للدعاء تعينه مع رعاية الوزن ثم قول العلامة في الكشاف والمفصل بدل
على انه علم سواء اضيف ام لا وانه غير منصرف للالف والنون مع العلمية وزعم ابن الحاجب وموافقوه انه اذا استعمل مضافا لا يكون علما بل اسم المصدر
اذ الاعلام لا يضاف واذا افرد عن الاضافة كان علما منصرفا وقوله سبحانه ثم سبحانا نعوذ به مصروف للضرورة وقد يستعمل هذا اللفظ والتنزيه في التعجب الى
التنزيه البليغ يستلزم التعجب بعد ما نزهه عنه من المتنزه وكانه قيل ما ابعده من هذا فتارة يقصد به التنزيه البليغ اصالة والتعجب تبعا وتارة بعكس
كما يشهد به موارد الاستعمال وانتصابه دائما بفعل مضمر متروك اظهاره تقديره اسبح الله سبحانه ثم نزل منزلة الفعل فسد مسده ودل على التنزيه البليغ
من جميع القبائح التي يضيفها الله اعداء الله وهو ههنا جملة معترضة لكونه بتقدير الفعل لا محل لها من الاعراب وقعت في اثناء الكلام لنكتة التنزيه على
ما صرح به الشارح في اخر الباب الثامن والسواء الوسط والسجال بكسر السين وتخفيف اللام جمع سجل بفتح السين وهو الدلو اذا كان فيه ماء العينة الا استنهاض
لشيء الامر بالنهوض اي القيام لذلك الشيء والرجل جمع راجل خلاف الفارس والخيل الفرسان اعني الراكبين على الفرس وهو اسم جمع لا واحد له مثل
حاله في استعانته لتنقيح الكتاب بكل ما يمكن ان يستعان منه كحال من استعان بجنوده من الخيالة والرجالة على اعدائه في مطلق الاستعانة وذلك

اشارة

٩

وذلك اشارة الى الوجوح وكونه اشارة الى طرح الاوراق باباه السياق كما لا يخفى على المنصف والفاتر المنكسر من فتر بغير فتورا والسنوح الظهور فجاء بحمد الله اي التي جمعت عقيب
رجوعي واضافتي اليه ما ذكرته متلبسا بحمد الله كنزا منصوب بجاء بتضمينه معنى الصيرورة فقد فوناصعة كاشفة للكنز لان الكنز المال المدفون ومن في من جواهر الفوائد بيانية في
في مثل هذا المقام زائدة للتوكيد لما توهمه الجوهري اذ لا يجوز اسقاطها بخلاف ما جاء في من احد والظرف مستقر متعلق بالكون التام لا الناقص لتكثير التقديرات وهو صفة كاشفة
للكنز والمشحون المملو والتحفة ما اتحف به الرجل من البر واللطف والجمع تحف وحضرت الرجل قربه وفناؤه وهو كناية عن نفس الرجل والعلية فعيلة من العلو وهو لا
والخدمة مصدر من خدمه يخدمه بالضم والكسر ويحملها على الكتاب يجوز والسدة باب الدار وحوه سدد وفي الحديث الشعث الرؤوس الذين لا يفتح لهم السدد والسنية فعيلة
من السنا بالمد وهو الرفعة والملجا والملاذ واحد وهو المعاذ وحصين من الحصانة والتاني بالبنى للقسم والخلاخ خليل وهو الصديق من الخلة بالضم وهي الصداقة والخلص
جمع خالص والاخوان جمع اخ وقد يجمع الاخ على اخوة بكسر الهمزة وضمها لكن ما يستعمل الاخوان في الاصدقاء والاخوة في الولادة وقد يجمع بالواو والنون والاخوان الخلص الذين
خلاوقاهم عن شوب النفاق والمنبعوني اي يعلوني مصابيح الدجى من الشيع او من الانوار يقال اشكم السلام اي جعله صاحبا لكم وتابعا والشكر الثناء على المحسن بما اعطى
من المعروف يقال شكرته وشكرت له واللام افصح كذا في ص ولا يتعدى الى المفعول الثاني البتة صرح به الثقات فلا استقامة لما جوزه الشارح والمحشي في شرحيها للمفتاح
في قول ان عيان شكر عمر وان تراخت منيتي ايادي لم تمنن وان هي جلت من كون ايادي مفعولا ثانيا لا شكر اللهم الا ان يحمل على المسامحة وهذا والثاني بما عاينت على
في بعض النسخ للمقابلة اي مقابلة ما عاينت والكد الشدة في العمل والعناء بالمد المشقة ومعنى المعاناة بالفارسي رنج كشيدن فعاينت العناء على ما هو مثال المعنى
مثل تناهيت غاية الوسع في احتماله للوجهين ولو قرا عانيت من المعاناة لكان اظهر لكن الرواية لا يساعده ويضرع الى الله اذا اشتكاه ويذلل اليه طلبا المعروف وكذا
التضرع على ما في المصادر التضرع زاري كردن والناكب من نكب عن الطريق اي عدل الطرب وضل والمبين من الابانة وهي الظهور وهذا الى المحصلين الموصوفين بالصفات
المذكورة لعمري اللام للابتداء وحذف خبره وجوبا لسد جواب القسم مسده تقديره لعمري قسمي والعمر بفتح العين وضمها البقاء ولا يستعمل في القسم الا بالفتح ثم قوله لعمري يحتمل ان
يحمل على حذف المضاف اي لواهب عمري وكذا امثاله مما اقسم فيه بغير الله كقوله والشمس والقمر والليل ونظائرها اي ورب الشمس الخ ويحتمل ان يكون المراد بقولهم لعمري
ولشانه ذكر صورة القسم لتاكيد مضمون الكلام وترويجه فقط لانه اقوى من سائر المذكورات واسلم من التاكيد بالقسم بالله تعالى لوجوب البر به وليس الغرض اليمين الشرعي
وتشبيه غير الله به في التعظيم الحقيقي ان الحلف بغير اسمه تعالى وصفاته مكروه كما صرح به النووي في شرح المسلم بل الظاهر من كلام مشايخنا انه كفر ان كان باعتقاد انه
حلف يجب البر به وحرام ان كان بدونه كما صرح بعض الفضلاء وقد قال عم ان الله ينهاكم عن ان تحلفوا بابائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت وعن ابن عباس
رضي الله عنه لان احلف بالله تعالى فاثم خير من ان احلف بغيره تعالى فابر وعن ابن مسعود رض مثله وذكر صورة القسم على الوجه المذكور لا باس به ولهذا شاع بين العلماء
كيف وقد قال عم قد افلح وابيه وقال عز من قائل لعمرك انهم لفي سكرتهم يعمهون جريا على رسم اهل اللغة وكذا اطلاق القسم على امثاله والعز خلاف الذل والمراد به القلة
لان العزة يقتضي القلة غالبا والمرام مصدر ميمي من رام يروم روما وهو ههنا المفعول والمعنى ان المحصلين المذكورين قليل مطلوبهم من حيث انه مطلوب
في الوجود وقلة المطلوب بهذا الوجه كناية عن قلة الطالب ضرورة انه لو كان الحق المبين بصفة المطلوبية كثيرا كان الطالب ايضا كثيرا فتعين نفي الملزوم بنفي لازمه وقد
يجعل هذا اشارة الى الحق المبين والمرام بمعنى اسم الفاعل والعزة اما على المعنى المذكور او بمعنى الغلبة اي الحق المبين قليل الطالب وغالب طالبه لان الحق يعلو ولا يعلى
ولو ابقى المصدر على معناه الحقيقي لكان اظهر اي الحق المبين قليل طلبته والطباع والطبع والطبيعة السجية التي جبل عليها الانسان واللدد شدة الخصومة والجدال

الخصوصية ولئن قاتني الخ فان قلت المذكور في كتب النحو ان اللام الداخلة على ادوات الشرط للايذان بان الجواب بعدها مبني على قسم قبلها لا على الشرط ومن ثم تسمى اللام
الموذنة وتسمى الموطئة ايضا لانها وطئت الجواب للقسم اي مهدته له وان رجح الجواب ههنا للشرط بقرينة الفاء فهي على مذهب الجمهور الان يبنى على مذهب الفراء
قلت ههنا زائدة لا موطئة للقسم كما في قوله لئن كانت الدنيا علي كما ارى تباريح من ليلى فللموت اروح والثناء الذكر بالخير والمراد بالعاجل الدنيا والحسيب بمعنى المحسب
بدليل انك تقول هذا رجل حسيبك يوصف النكرة به لان اضافته لكونه بمعنى المحسب غير حقيقية كذا في الكشاف ويقال احسبه الشيء اذا كفاه وفي الصحاح حسبك درهم
كفاك والثواب والمثوبة مطلق الجزاء كما نقله الزهري ويعضده قوله تعالى هل ثوب الكفار ما كانوا يفعلون فلا عبرة بما في الصحاح من انه جزاء الطاعة ثم انه اكثر استعمالا
في الخير كما صرح به ابن الاثير في النهاية والجزيل العظيم الآجل الاخرة والتوكل الاعتماد على الغير والانابة الرجوع افتتح كتابه بعد التيمن بالتسمية بحمد الله يحتمل ان يكون الظرف
اعني قوله بحمد الله مستقرا في موضع الحال من فاعل افتتح لا صلة للافتتاح ومعنى الكلام افتتح كتابه بعد التلبس بالتسمية على وجه التيمن متلبسا بحمد الله فلا تفاوت بين التحميد و
التسمية في التعلق بالافتتاح سوى انه اورد لفظ بعد التيمن فهاهنا ممن الى ان الباء في باسم الله للملابسة ظرفا مستقرا حالا من فاعل عامله المقدر وان جهة التلبس هو التيمن
بذكره ودلالة على ترتيب علمه لله والمناسب لما ذكره الشارح في حواشي التلويح ان يجعل قوله ههنا بعد التيمن اشارة الى ان متعلق الباء فعل التيمن لكن الحق والتحقيق المقبول
وعليه الفحول انه يقدر الفعل المخصوص اعني الف ههنا وبالجملة خصوصية كل فعل شرع في مدلوله متبركا بها ولذا التزم حذفه في كلام الحكيم تعالى وتقدس ليكون متلفظ
كل من شرع في فعل متبركا بالتسمية بعين ما في القرآن اذ لو اتي به فيه لخالفه تسمية من شرع في غير القراءة الى الاشعار بانه موضع ينبغي ان لا يبقى فيه غير ذكر الله اذ لو ذكر الفعل
للفاعل لفات ذلك المقصود ولذا قال بعضهم التقدير باسم الله ابتدأ لتأدية المرام من تقدير ابتدأ اذ غرض المؤمن تلبس جميع اجزاء الفعل بالتبرك بالتسمية وكذا ما
الشارح لكن لما تعذر تحقيقه ولا حرج في الشرع جعل طريقه كون الشروع فيه ملصقا بها كما في النية حيث اعتبر تحققها في ابتداء العبادة وتحقيقها في جميعها تقديرا ولذا ذكر الابتداء
في حديث التبارك لان المعتبر الابتداء وقد يستشهد على تقدير الفعل الخاص بقوله على في خطبة يوم النحر ومن لم يذبح فليذبح باسم الله تعالى وقوله عليه السلام باسمك ربي وضعت جنبي وباسمك
ارفعه وقوله عليه السلام باسمك احيى وباسمك اموت فانها تدل على وجه تقدير الافعال الخاصة وفيه انه مبني على تعلق الجار بالافعال الظاهرة وهو في حيز المنع فتامل
هذا ويحتمل ان يكون الظرف المذكور لغوا فنسبة الافتتاح الى الحمد فقط مع تأخره عن التسمية اشتغالا بافادة الحكم والعراض عن ذكر الجلي والتلويح الى ان تأخر الحمد عن
التسمية لا ينافي وقوع الابتداء به فلا تعارض بين حديثي الابتداء بالتحميد والابتداء بالتسمية لا يجوز ان الباء فيها للاستعانة والاستعانة تبنى لا ينافي الاستعانة
باخر كما ظن اذ حمل باء البسملة على الاستعانة لا يليق بحسن التأدب لانه يفضي الى جعل اسم الله تعالى آلة والآلة لا يكون مقصودة بذاتها وحمل باء الحمد في الحديث عليها
يقتضي الخروج عن الكتاب به هو مناف للعرف بل لان الابتداء امر عرفي يعتبر ممتدا من حين الاخذ في التصنيف الى الشروع في البحث كما قيل او لان الاول محمول على الحقيقي
والثاني على الاضافي اقتداء بالكتاب والاخبار الواردين على تقديم التسمية وحيطا في العمل بما ان في التسمية جهة التحميد الا انهم لم يكتفوا بها الا ان من اتى بالتسمية لا يقال له حامد
عرفا ولهذا انتفى التعارض الظاهري بين الحديثين واحتيج الى التعليق ولان المناسب لمقام التعظيم التصريح بالحمد وحصره عليه تعالى اداء بعض ما وجب الى تعليل الافتتاح
بها العمل موجب الحمد يعني اشار الى تعليل الافتتاح بالحمد بوجه اخر فقوله اداء مفعول له للافتتاح واورد عليه ان اداء حق الشكر بحصل بالحمد ولو في اخر الكتاب فكيف يعلل الافتتاح
به على ان قوله الحمد لله اخبار بثبوت الحمد لله تعالى والاخبار عن ثبوت حمد شيء ليس به اجيب عن الاول بان الغرض الاصلي من الافتتاح بالحمد في هذا الوجه ربط القيد الذي هو تلك
النعماء وجلب المزيد الذي هو التأليف وهما حاصلان بالاداء المذكور فهو مقصود في ضمن قصدهما ولذا قال من شكر نعمائه مع تقدم الحمد اشار الى قوله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم

وتقدير الفعل الخاص لدلالة على تلبس كل المشروع فيه ابتداءه وانتهاءه بالتسمية اصل لتقوم

حقيقة ح

العقيدة





ولا يخفى انه اذا كان القصد ذلك الربط والجلب كان تقديم الحمد على المطلوب الذي هو التأليف واجبا فعلل الافتتاح بالحمد بالاداء المذكور ايماء الى هذه النكتة على انه يجب ان الاطراد
والانعكاس غير لازم في العلل والمقتضيات فتعليل الافتتاح بالاداء لا يقدح فيه حصوله بغير هذه الطريقة وقد يجاب بانه تعليل الافتتاح باعتبار ما اشتمل عليه من التحميد لانه تخصيص
ويرده الفرق الظاهر بين تقديم الحمد والتحميد المقدم وبانه تعليل لحمد الله لا لافتتح وفيه ان المقصود بالبيان الافتتاح بالحمد فابقاؤه بلا علة وجعل العلة للقيد تأباه الذوق وبان
الشكر وان حصل بمجرد الحمد لكن اداء حقه لا يحصل الا بتقديم الحمد وفيه ان كون التقديم على تأليف الكتاب حق شكر النعماء مستبعد ثم يجب تقديم الشكر عند قصد الربط والجلب لا لاجلها
لا لاجل كونه حق الشكر على ان معنى الحق ههنا مثله فيما شكرناك حق شكرك كما سيذكره الان وعن الثاني بان الاخبار بثبوت جميع المحامد لله تعالى عين الحمد كما ان قول القائل الله
واحد عين التوحيد وبان القول المذكور وامثاله اخبار واقع موقع الانشاء اي مستعمل في معناه مجازا اذ الظاهر ان المتكلم في صدد الاخبار والاعلام لان المخاطب به هو الله تعالى
وفيه وضع الظاهر موضع المضمر ومعنى الحمد لله الحمد لك يا رب فمقصود المتلفظ به انشاء تعظيمه تعالى بوصفه بالجميل وايجاده بهذا اللفظ والقول بانه مشترك بين الاخبار والا
كصيغ العقود لا يلتفت اليه لان الصيغ المذكورة اخبارات في اللغة نقلها الشارع الى الانشاء لمصلحة الاحكام واثبات النقل في امثال ما نحن فيه بلا ضرورة داعية مشكل جدا
لحق شيء ما يجب عليه من شكر نعمائه احتمل ان يكون من الاولى تبعيضية والثانية بيانية على ان المراد بالشكر صرف العبد جميع ما انعم الله تعالى الى ما خلق لاجله اعني الشكر
العرفي فان الشكر بهذا المعنى واجب ايضا كما صرح به في كتب الاصول وصرف اللسان الى اظهار تعظيم الله تعالى بعض منه ويحتمل العكس والمعنى لشيء هو ما يجب عليه من بعض
نعمائه اذ الوجوب العرفي يتضمن الوجوب اللغوي لكن الانسب بتزيين الوجهين النعم فلتعريف الشكر العرفي كما لا يخفى ويحتمل ان يكون من بيانية في الموضعين فالاولى
بيان لشيء والثانية لما يجب والمراد بالشكر اللغوي والمقصود على التقادير ان المصنف ادى شيئا من الشكر كما هو حقه بصفاء اعتقاد وخلوص طوية فهو مراد بحق الشكر و
الى ان قوة الحامد تفي بحق شيء من الشكر وان لم يقدر على ان يشكره حق شكره هو الثناء باللسان اورد عليه ان قيد اللسان مستدرك لان الثناء لا يكون الا به واما قوله
لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك فمحمول على المجاز والحامل عليه قصد المشاكلة واجيب بانه بيان للواقع وتوطئة للفرق بينه وبين الشكر في مقابلة قوله فيه سواء كان
ذكر باللسان او الجنان وبانه لدفع احتمال التجوز اعني اطلاق الثناء على ما ليس باللسان مجازا وهذا اعني ذكر لفظ لدفع احتمال التجوز من الذي قبله هو المسمى في اصطلاح الاصول بيان
التقرير فلا يرد ان صرف اللفظ الى حقيقته لا يحتاج الى دليل والحق ان اختصاص الثناء باللسان غير مجزوم به بل المفهوم من الصحاح ومن الكشاف في تفسير قوله تعالى ولو ذكروا اما فيه و
غيرهما من الكتب ان الثناء هو الاتيان بما يشعر بالتعظيم مطلقا ثم ذكر في المجمل ان الثناء الكلام الجميل لكن بعد تسليم اختصاص الكلام باللفظ ربما يكون محمولا على الاشتراك
اللفظي فان قلت كيف الحمد اللغوي باللسان وقد قال عز من قائل وان من شيء الا يسبح بحمده والتكلم الاشياء لا اللسان له قلت لما ثبت ذلك الاختصاص بالنقل عن الثقات من ائمة
اللغات يحمل امثال ما ذكر عندهم على المجاز على الجميل لم يتعرض للمحمود به لدلالة الثناء عليه دون المحمود عليه وانما ترك ذكر المحمود عليه اللازم في المختصر اكتفاء بقوله سواء تعلق
بالنعمة وترك ههنا قيد قصد التعظيم ايضا لما ذكر من دلالة الثناء فان قلت اذا اثنى احد على ظالم على فعله من نهب الاموال وقتل النفوس من غير حق على قصد التعظيم
فالظاهر انه حمد ولذا يذم هذا الحامد لان حمده لم يقع في موقعه مع انه ليس على الجميل قلت لو سلم فالجميل اعم من ان يكون جميلا في الواقع او عند المثني والظاهر ان
الحامد في الصورة المذكورة يعد المحمود عليه جميلا ويصوره بصورته فان قلت انهم صرحوا بوجوب كون المحمود عليه اختياريا وان عم المحمود به على الاشهر ووجوب اختيار
على المدح بانه مشعر بالاختيار الذي هو القاعدة العظمى في اصول الدين دون المدح لصحة قولهم مدحت اللؤلؤ على صفائها والتعريف المذكور خال عن التقييد به فليس
بمطرد قلت اجاب الشارح في شرح الكشاف بان الموصوف مقدر اي بالفعل الجميل والظاهر المتبادر من الفعل ما يكون بالاختيار على ما صرحوا به ان قلت فيلزم ان لا يكو

تخصيصه

الثناء على الصفات القديمة بمعنى ان اسناد تلك الصفات الى الذات ليس بالاختيار والا لزم حدوثها على ما هو المشهور المقرر فى علم الكلام ولو سلم فليست من قبيل الافعال اللهم
الا ان يصرف الحمد عليها الى ايجادها فلعله لما كانت الذات كافية فى اقتضاء تلك الصفات جعلت بمنزلة افعال اختيارية يستقل بها فاعلها اولان تلك الصفات مبدأ الافعال
اختيارية والحمد عليها باعتبار تلك الافعال فالمحمود عليه اختيارى فى المآل وقد يقال الحمد فى ما ذكر مجاز عن المدح كما فى قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا واما ما
ذهب اليه الامدى من جواز استناد القديم الى المختار وتجويز ان يحمد على تلك الصفات حقيقة بهذا الاعتبار كما زعمه الخطائى فمما لا يقبل فى هذا المقام اذ لا يفيد الفعلية
لما عرفت على انه لا يصح فيما يتوقف الفعل عليه الفعل الاختيارى كالعلم والقدرة والا تسلسل او تقدم الشئ على نفسه فتامل قوله تعلق بالفضايل ام بالفواصل قيل سواء اسم
بمعنى الاستواء يوصف به كما يوصف بالمصادر ومنه قوله تعالى الى كلمة سواء بيننا وبينكم وهو ههنا خبر والفعل بعده اعنى تعلق اه فى تاويل المصدر مبتدأ كما صرح به الزمخشرى فى قوله
سواء عليهم أانذرتهم ام لم تنذرهم والتقدير تعلقه بالفضايل وتعلقه بالفواصل سيان وسواء لا يثنى ولا يجمع على الصحيح ثم الجملة اما استيناف او حال بلا واو او اعتراض ونحو
ههنا شبهة وهى ان ام لاحد المتعدد والتسوية انما تكون بين المتعدد لا بين احده فالصواب ان الواو بدل ام او لفظة ام بمعنى الواو وكون ام بمعنى الواو غير معهود
وقد اشار الرضى الى وجه اخر لتصحيح التركيب ابقاء او وام على معناهما ملخصه ان سواء فى مثله خبر مبتدأ محذوف اى الامران سواء ثم الجملة الاسمية دالة على جواب الشرط المقدر
ان لم يذكر الهمزة بعد سواء امرا كما فى مثالنا الهمزة وام مجردتان عن معنى الاستفهام مستعملتان للشرط بعلاقة ان ان والهمزة تستعملان فيما لم يتعين حصوله عند المتكلم واما او
والتقدير مثلا ان تعلق بالفضايل او الفواصل فالامران سواء والشبهة انما ترد اذا جعل سواء خبرا مقدما وما بعده مبتدأ ثم الضمير فى قوله تعلق راجع الى الثناء
واشارة الى عموم الجميل المتعلق والرجوع الى نفس الجميل يوجب ركاكة فى المعنى اذ يكون من قبيل قولنا الحيوان جسم حساس سواء تعلق بالانسان ام لا واما الرجوع الى الحمد
فمستبعد جدا والفضايل جمع فضيلة وهى كل خصلة ذاتية والفواصل جمع فاصلة وهى المزية المتعدية والمراد بالتعلق المتعدى ههنا التعلق بالغير فى تحققه وجودا
كالانعام اعنى اعطاء النعمة لا الانتقال كما توهم واللام لجميع الحمد والشكر اصلا الا ان المحمود عليه فعل اختيارى البتة كما سر والفعل لا يقبل الانتقال اصلا والشكر
فعل اه فان قلت لم عرف الشكر وبين النسبة بينه وبين الحمد مع انه غير مذكور فى الكتاب قلت لانه لما كان قريبا من الحمد وقد فسره كان مظنة ان يقع فى ذهن
السامع ان الشكر هل هو الحمد بعينه او غيره وبين الفرق تخليصا للسامع عن ورطة الحيرة وليس المراد ان الحمد فى هذا المقام من قبيل الشكر والمادة مادة الاجتماع لان
الشارح صرح بان فى الكلام تنبيها على تحقق الاستحقاقين ومعنى الاستحقاق الذاتى الاستحقاق بصفاته الذاتية فالحمد ههنا على الصفات الذاتية مع صفة الانعام فكيف
يكون من قبيل الشكر وهو مخصوص بالفواصل ينبئ عن تعظيم المنعم اى منفرد فى حد ذاته بحيث كلما اطلع عليه علم تعظيمه ولا ريب فى تحقق هذا المعنى فى الشكر بالجنان
اذ لا يقدح فيه الجهل بالمبنى كما لا يقدح فى دلالة اللفظ الموضوع لمعنى الجهل بالموضع وعدم استعماله على انه يجوز ان يطلع على اعتقاد الشاكر باخبار الغير او بالالهام
او باخبار المعتقد بنفسه او بفعله او يكون المبنى بلا واسطة عن تعظيم المنعم بالنظر الى الغير على كل من التقادير هو الاعتقاد لا غير بسبب الانعام متعلق بالفعل ولم يتنبه
الانعام بكونه على الشاكر لعدم ثبوته بالنقل الصحيح كما صرح به البعض ثم اللام فى الانعام عوض عن الاضافة اى انعامه او اعتقاد او محبة بالجنان عطفه على ثناء
باو وعطف لاحقه عليه بما يدل على ان مجرد الذكر اللسانى والعمل الاركانى شكر ولا يدفعه ما اشير اليه فى حواشى شرح المطالع لا يكون شكرا ما لم
يطابقه الاعتقاد ولم يخالفه افعال الجوارح فى الاول لان تلك المطابقة وعدم المخالفة شرط خارج ثم المراد من الاعتقاد التصديق
جازما كان ام راجحا ثابتا ام لا وقيل بل المراد به الجزم واعلم انهم صرحوا بان الشكر بالجنان اعتقاد اتصاف المنعم بصفات الكمال او

اعتقاد

11

اعتقاد اتصافه بصفة الانعام وانه وسط النعم فى مقابلة انعامه لا مجرد المحبة ولا مجموع الاعتقاد والمحبة وان لزم منه فالعطف المحبة على الاعتقاد ثم
انه قدم مورد الشكر اللسان لكونه اظهر فى الابناء ووسط الاعتقاد الذى هو اشرف الافراد نظرا الى ان خير الامور اوسطها ولعل اوصفه بالاركان
انما عطف الخدمة على العمل تنبيها على ان العمل انما يكون شكرا اذا كان على وجه الخدمة واما اذا كان بالاجرة فلا وحده حال من اللسان على تاويله بالنكرة عند
سيبويه ومنونا وذهب الاصفهانى الى ان التعريف فيه وفى نظايره للعهد الذهنى لا الخارجى والمعهود الذهنى نكرة فى المعنى ولهذا يعامل معاملتها فلا يحتاج
ولا احتياج الى التاويل ويمكن ان يقدر العامل المحذوف صفة للثناء على راى من يجوز حذف الموصوف مع بعض الصلة وقال ابو على الفارسى انه منصوب
على انه مفعول مطلق للحال المقدرة اى يتوحد اللسان بكونه موردا للحمد توحدا فعلى هذا قيد للنسبة الحصرية المستفادة من ضمير الفصل فى قوله هو اللسان
وعند الكوفيين نصب على الظرفية بمعنى فى حال وحدته لا مع غيره قوله يعم النعمة اى الانعام بها اذ الفواصل هى المزايا القائمة بالشخص متعدية الى غيره على
الوصف بالشجاعة لكونها ليست الشامل للوصف وان كان المتبادر ذلك حتى يرد عليه ان الوصف بها يجوز ان يكون فى مقابلة الانعام فلا يتحقق عدم صدق الشكر فى هذه
الصورة بل هى السبب والمعنى على الوصف بازاء العلم والشجاعة فان قلت الشجاعة ملكة نفسانية غير اختيارية فكيف يكون الوصف بازاء الحمد وقد اشترط الاختيارية
المتعلق به قلت الشجاعة قد يطلق على اثار تلك الملكة ايضا كالخوض فى المهالك والاقدام فى المعارك وهى المراد ههنا والله اسم للذات المراد بالاسم ههنا ما يقابل الصفة
واللقب والكنية فان قلت وضع العلم بازاء ذاته تعالى فرع تعلقه تعقله وحيث لم يعلم حقيقته لم يتصور ذلك قلت لا نزاع فى وقوع تعقله تعالى بصفاته الحقيقية والاضافية
والسلبية والفعلية على قدر ما ظهر منها بالفيض الالهى وانما الممتنع تعقله بكنه حقيقته وذا غير لازم فى وضع العلم كما فى الوضع العام للمعنى الخاص على انه انما يتم ذلك
اذا لم يكن الوضع مطلقا او واضع هذا الاسم هو الحق تعالى اما اذا كان واضعه غيره فالالهام او الوحى فلا وذات الشئ قد يقال على حقيقته وقد يقال على هويته الخارجية
وقد يقال على ما يقابل الوصف والمراد ههنا هو الثالث ومن ثم يستعمل استعماله ولهذا يجوز تانيثه وتذكيره وخص بالذكر فى تعيين الذات من صفاته العلى الوجوب الذاتى
الذى ينصرف اليه مطلق الوجوب لاختصاصه به ولانطوائه على سائر صفاته لانه معدن لكل كمال ومبعد من كل نقصان ثم ذكر اختصاص استحقاق جميع المحامد الدال على ان
كل كمال وكل نوال منتهى اليه جنابه تعم توطئة لما يذكر من وجه تخصيص تعليق الحمد على هذا الاسم فالمحامد جمع محمدة بكسر الميم مصدر ميمى بمعنى الحمد ولزام يقل الى قوله على تحقق الاستحقاقين
اى لكون لفظة الله علما للذات من حيث هو لا من حيث هو موصوف بصفة مخصوصة من صفاته تعالى علق الحمد عليه تنبيها على استحقاقه الذاتى من غير ملاحظة
خصوصية وصف واعترض عليه بانه لا اشعار فى الكلام بالاستحقاق الذاتى اذ لم يفهم من قواعدهم ان تعليق امر بصفة يدل على منشائية مدلوله على انه ان سلم ذلك
فانما هو اذا لم يصرح بان جهة الاستحقاق غير الذات وقد صرح ههنا بقوله على ما انعم والجواب ان هذا يفهم بالذوق حيث لم يعلق الحمد للمنعم لامن ان تعليق امر بامر يدل على
منشائية مدلوله وذكر وصف الانعام محمودا عليه بعد افادة الاستحقاق الذاتى لا يفيده ولا ينفيه على ان لفظة الله لما دلت على ذات متصفة بجميع صفات الكمال واشتهر
اتصاف تلك الذات بهذه الصفات فحمد هذا الاسم بعد ان جعل التعليق به بالمشتق الدال على منشائية جميع الصفات وقوله بل انما يعرض اعتراض المقدر كان
سائلا سال بان هذا الايهام لا يفيد الاختصاص ثابت فى نفس الامر وكان انما التعرض المعين لصفة الانعام فقال ليس الامر كذلك بل انما يعرض اه ومما يجب ذكره هو
ان الاستحقاق الذاتى هو الاستحقاق بجميع الاوصاف كما اشار اليه السيد فى حواشى الكشاف فقد اندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام فلم افرده بالذكر واجيب بان ذلك
كالتصريح بانه ادعى الشكر الواجب بما تقرر عندهم وتشهد من ان شكر المنعم واجب عقلا او شرعا فتامل ويمكن ان يجاب بان الاستحقاق الذاتى هو الاستحقاق بجميع الاوصاف

الذاتية فانه لما لم يكن غير الذات اعطيت حكمها فلا يندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام على ان الاستحقاق بجميع الاوصاف لا يستلزم الاستحقاق بجلاو اصد ظاهرا فذكر الانعام
تعريجا بالاستحقاق الوصفي وايماء الى ان كل صفة من صفاته مستقل بافادة الاستحقاق هذا وقد يقال المراد بالاستحقاق الذاتي انه اذا قطع النظر عن غير الذات كان مستحقا لجميع
التعظيمات ولا شك ان الله تعالى يستحق الذات لذاته لان المعبودية وصف مقتضى ذاته كوجوده وتعلق الحمد بالفواضل والفضائل لا يقتضي ان لا يستحق المعبود لذاته
اذ يجوز ان يكون الفاعل مستحقا لذاته ان يعظم على فعله فتدبر. وقدم الحمد لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به سياتي في تقديم المسند اليه انك تعرف ان الاسم فتقدمه تارة ويجعله
مسندا اليه وتوصل اخرى فتجعله فاعلا لكن ذلك لا يستدعي نكتة ولا حاجة في ذلك الى اعتبار انه مؤخر في الاصل او مقدم فلو اعتبر الحمد مؤخرا في الاصل بان يكون التقدير الحمد لله
حمدا او مقدما بان يكون احمد حمد الله يستقيم بيان النكتة فلا وجه لا استصوابان النكتة انما هي للعدول عن موضعه لا المقابر والحمد قادر فيه لانه مبتدأ ثم انه لم يرد باقتضاء
المقام ما هو المصطلح في هذا الفن اذ الاهتمام ليس بمقتضى الحال بل حال اقتضى تقديم الحمد ومقتضى الحال هو التقديم بل اراد ان هذا المقام الذي هو مفتتح التاليف يقتضي اهتماما
بشان الحمد فقوله مزيد اهتمام به ان الاهتمام العارض للحمد بمعونة المقام اولى بالرعاية من الاهتمام الثابت للاسم الذاتي على اهتمام غيره في نفسه لان البلاغة في الكلام
عبارة عن مطابقته لمقتضى المقام مع فصاحته لكن فيه بحث وهو انه ينتقض بقوله تعالى لله الحمد رب السموات والارض الاية وقوله تعالى وله الحمد في السموات والارض وقوله
تعالى في سورة التغابن وله الحمد في غير ذلك حيث قدم اسم الله على الحمد في هذه الايات مع ان المقام مقام حمد والجواب منع ان المقام في الاي المذكورة مقام الحمد بل مقام بيان
احقاقه تعالى واختصاصه بالحمد اليه يشير في الكشاف وهذا يقتضي تقديم الظرف كما لا يخفى على ان صاحب الكشاف اشار الى دفع ما يتوهم من ان في تقديم الحمد فوات التخصيص
المقصود في هذا المقام ويؤيده تصريح صاحب الكشاف في سورة التغابن بانه قدم الظرفان في قوله له الملك وله الحمد ليدل على الاختصاص في الحمد لله كما لله الحمد فلا مانع من التقديم
مع وجود المقتضي ان قلت فما وجه ما ذكره في سورة التغابن قلت عبارته هناك ليدل بتقديمهما وسوق النكتة في اختيار التخصيص بالتقديم فان قلت لا وجه
لاعتبار التخصيص فيما نحن فيه كما يجي من ان المخاطب بالجملة القصرية يجب ان يكون حاكما حكما مشوبا بصواب وخطأ والمخاطب ههنا هو الله تعالى كما ذكرت
فيما سبق قلت الوجوب المذكور في القصر الاضافي دون الحقيقي والقصر فيما نحن فيه حقيقي ولو ادعى ان نظيره اياك نعبد قوله بان فيه اي في الحمد لله بتقديم الحمد وهنا
اعني ارجاع الضمير الى ما ذكره هو المناسب لكلام العلامة حيث قال اجرى الصفات الربوبية والانعام بجلائل النعم ودقائقها والملك على الله بعد الدلالة على اختصاص
الحمد به وانه به حقيق في قوله الحمد لله دليل على ان من هذه صفاته لم يكن احد احق منه بالحمد والثناء عليه بما هو اهله. وبهذا يظهر ان اي بتصريح صاحب الكشاف
بان في الحمد دلالة على اختصاص جنس الحمد بالله تعالى يظهر ان لا يخفى هذا الاستغراق بناء على انه مناف لمذهب الاعتزال كما ذهب اليه كثير من شراحه اذ اختصاص الجنس مستلزم
اختصاص جميع الافراد فلا فرق بينهما في انهما ينافيان بحسب الظاهر قاعدة خلق الاعمال وكل منهما يقبل تاويلا يندفع به تلك المنافاة كما ذكر فاضل المحشي فلا ترجيح
لاختيار احدهما على الاخر من هذا الوجه نعم بينهما فرق من حيث ان منافاة اختصاص الافراد لتلك القاعدة ذاتية ومنافاة اختصاص الجنس بواسطة
استلزامه لاختصاص الافراد لكن بهذا القدر من الفرق لا يترجح اختيار احدهما والحكم بان الاخر وهم كما لا يخفى على الفطن فان قلت لعل كثيرا من الناس الذين
عللوا اختيار الجنس ونفي الاستغراق بما ذكر حملوا التعريف الجنسي المذكور في الكشاف على العهد الذهني الذي هو من فروعه كما هو الظاهر في المنبه به اعني العرف
في ارسلها العراك ومن ذكره في ابطال التعليل السابق انما يتوجه اذا حمل تعريف الجنس على تعريف الطبيعة من حيث هي قلت لو سلم ان تعريفها في قوله الاستغراق
قد يراد به العهد الذهني فاختصاص فرد ما ايضا يستلزم اختصاص جميع الافراد والعهد نكرة في المعنى ومعنى التخصيص يتضمن معنى النفي

لان مفاده ... [illegible]

... ان العهد الذهني ...

فيكون

١٢

فيكون في المعنى كالنكرة الواقعة في سياق النفي فيعم ثم الحق ان صاحب الكشاف كما يمنع كون الاستغراق معنى يمنع كونه مرادا في المقام اما المنع الاول
فلظاهر كلامه فيه مع الوجه الاخير الذي هو منقول عنه كما صرح به الشارح في شرح الكشاف بل ايضا على ذلك لانه حصر في الفصل فائدة اللام في التعريف والتعريف
في العهد والجنس واما المنع الثاني فلانه مفهوم من كلامه ضمنا كما نطلع عليه فالظاهر ان هذا الكثير من الناس عللوا بما ذكروا كون الحمد في هذا المقام محمولا
على الجنس دون الاستغراق اما باعتبار المنع الضمني او بان حملوا قول صاحب الكشاف فان قلت ما معنى التعريف في الحمد لله على معنى ما المراد بالتعريف
اللاتي في الحمد لا طلب بيان مدلول اللغوي بحسب الوضع ونظيره قوله تعالى واولئك هم المفلحون معنى التعريف في المفلحون الدلالة على ان المتقين هم الناس الذين بلغك انهم
يفلحون في الاخرة وعلى انهم الذين ان حصلت صفة المفلحين الخ فانه اراد بمعنى التعريف ههنا احد صورة حيث دده بين العهد وغيره وقد صرح الفاضل
المحشي بان المعنى الذي ذكره من فروع التعريف الجنسي وحمل كلام صاحب الكشاف على ما ذكروا ان كان مخالفا لما ذكره الشارح والفاضل المحشي في حاشيتهما لكنه
هو المناسب لكونه بيان مراد المقام لا بيان مجرد مؤدى اللام وانما قلت الظاهر هذا اذ لو حمل على انهم عللوا بذلك كون مدلول اللام بحسب الوضع الجنسي دون الاستغراق
لزمهم حمل كلام الكشاف على اثبات اللغة بالراي وهو مستبعد من تلك الفحول على ان نفي كون الاستغراق مدلول اللام بناء على مجرد منافاته لمذهب الاعتزال
بعيد كل البعد اذ المنافي له ارادة الاستغراق والاشك ان وضع اللفظ لمعنى لا يقتضي ارادة ذلك المعنى منه في كل مقام ولذا ثبت ان التعليل الذي
ذكره كثير من الناس مسوق لبيان كون الحمد محمولا في المقام على الجنس دون الاستغراق ظهر ان باقي الوجوه المذكورة ههنا صحيحها ان سياق الصا
لذلك ليلايم سابق الكلام ولاحقه على ان الشارح رد في شرح الكشاف على الوجهين الاولين باشعارهما بكون اللام للاستغراق في الجملة بحذ
الزمخشري مع بطلانه ولورود الوجه الثالث هناك فلم يرد عليهما ههنا بما ذكره هناك وذكر الوجه الثالث وسماه اوضح مع انه يرد عليه ورود
ظاهرا اما اورده هناك على الوجهين الاولين فلو كان الكلام ههنا مسوقا لبيان ان مدلول اللام بحسب الوضع هو الجنس دون الاستغراق كما يبني
عنه ظاهر قوله من ان اللام في الحمد لتعريف الجنس دون الاستغراق لكان اختياره وتسميته اوضح في غاية البعد فعلى هذا انما الشريف كلامه
وارد على الشارح ما اورده فان قلت من اين يفهم منع صاحب الكشاف وكون الحمد محمولا في المقام على الجنس دون الاستغراق قلت يفهم من قوله
وهو تعريف الجنس لان اطلاق تعريف الجنس على الاستغراق وان وقع في بعض المواضع الا ان الاصطلاح منعقد على تخصيص اسم تعريف الجنس وتعريف
الطبيعة على الاشارة الى الحقيقة من حيث هي هي وصاحب الكشاف جرى ههنا على الاصطلاح المذكور بقرينة ذكر الاستغراق ههنا في مقابلته و
المشهور تخصيص تعريف الطبيعة والحقيقة لذلك وهو المذكور في التلويح وفي بحث تعريف المسند اليه باللام من حاشية الفاضل المحشي من ان
الدال على ذلك انه صرح بالجنس في موضعين ولم يتعرض لانضمام الاستغراق فقيه تعسف اما اولا فلانه صرح بالجنس في صورة القصر ولم يتعرض
لانضمام الاستغراق اصلا مع انه لم يجعل دليلا على نفي الاستغراق بل صرح بان المراد الاستغراق فان قلت الاستثناء قرينة قوية
ظاهرة على الاستغراق فالتعبير به ولم يتعرض لانضمام الاستغراق والا لكذلك شيوع ارادة الاستغراق في المقامات الخطابية قلت دعاء كون
قرينة الاستغراق كناية على علم يرفع هذه التفرقة ويمكن ان يدفع بان المراد بما من القرينة المدعى كونها كنارا على علم القرينة المجردة
للاستغراق والاستثناء في الاية الكريمة قرينة موجبة له فالفرق ظاهر واما ثانيا فلان تصريحه بالجنس وعدم التعرض لانضمام الاستغراق

لا لبيان كون الحمد محمولا في المقام على الجنس دون الاستغراق صح

اصلاً لا يدل على اختصاصه في معنى الحمد على الجنس من حيث هو اذ يجوز ان يكون ذلك للاشارة الى احتمال الامرين الجنس من حيث هو و
من وجوده في ضمن جميع افراده وكذا الحال في قوله اختصاص الحمد دون ان يقول اختصاص المحامد بقي ههنا بحث ذكره جدنا شمس الملة
والدين الفناري التي في تفسير الفاتحة حاصله ان الحمل على اختصاص الجنس لا ينافي مذهب المعتزلة الخلاف الحمل على الاستغراق فانه ينافيه
وذلك لان اختصاص الحمد الذي ذكره صاحب الكشاف مستندا من لام لله على ما هو المختار وهو الاختصاص في الاثبات لا الثبوت كما عرفت
في اثبات الجنس المذكور للغير لا ينافي ثبوته للغير ولو عند المثبت ولذلك قال السكاكي وقد يكون الخبر عام النسبة والمراد تخصيصه بمعين
نحو جاءني زيد وعمرو ذهب وهذا بخلاف اثبات جميع الافراد للمذكور فانه ينافي ثبوت شيء منها للغير المذكور عند المثبت هذا كلامه وانت
خبير بان صاحب الكشاف قال بالاختصاص الثبوتي في سورة التغابن وغيره بل الظاهر ان مراده بالاختصاص في قوله ههنا بعد الدلالة على
اختصاص الحمد وانه به حقيق الثبوتي او الاثباتي فلا ينبغي الاستغراق سواء حمل الاستغراق على الثبوتي او الاثباتي لمنافاته لمذهبه الا ان
يقال قوله بالاختصاص الثبوتي مبني على التأويل والضرورة ههنا مع ان اظهار مذهبه وارادة التصلب فيه مناسب لا وايل كتابه
الا ترى انه صدره فيما نقل عنه بقوله الحمد لله الذي خلق القران ثم غيره الى الذي وجوده ذكره الفاضل المحشي في شرحه والله اعلم بل على
ان الحمد الخ كلمة على متعلقة بخبر مبتداء محذوف اي بل هو مبني على كذا والجملة عطف على جملة وبهذا يندفع على ما يرد على ظاهر كلامه من ان
عطف بل على ان الخ على قوله على ان افعال العباد الخ يدل على ان هذا البناء يظهر مما اشير اليه بهذا مع انه لا وجه له لان القول بالتخصيص
في الحمد لله لا مدخل له في هذا البيان ولا حاجة في دفعه الا الى ان يعتبر ان احداً اعتقد ان جهة الذهاب الى ان التعريف الحمد للجنس
اما مسئلة خلق الاعمال واما انه ساد مسد الفعل فلما قال بالتخصيص علم ان الجهة الاولى منتفية وان الجهة هي الثانية والعدول الى الرفع لدلالته
الخ واورد عليه ان الجملة الاسمية وان دلت على الدوام الا ان التي خبرها ظرف تخرج من الدلالة عليه لانه ان قدر الظرف بالفعل فظاهر لتصريحهم
بدلالة الاسمية خبرها فعلية نحو قوله تعالى الله يستهزئ بهم على الاستمرار التجددي وان قدر باسم الفاعل فلانه بمعنى يحدث وبقرينة عمله في الظرف
فيكون في حكم الفعل والجواب ان المفيد ههنا للثبات هو الاسمية بقرينة العدول والاسمية التي خبرها فعلية انما يفيد التجدد اذا لم يوجد داع الى الدوام
والعدول المذكور داع اليه على انا لا نقدر اسم الفاعل بمعنى الثبوت ولمنع كونه للحدوث ونقول يكفي للعمل في الظرف رائحة الفعل فيعمل فيه اسم الفاعل بمعنى
الثبوت ايضا وقد نص الشارح في اخر الباب الثالث على ان زيد في الدار يحتمل الثبوت والتجدد بحسب تقدير حاصل او حصل وهو بمنزلة
الصريح فيما ذكرته هذا ولقائل ان يقول المناسب لمقام الحمد على نعم الله المتجددة عليها يوما فيوما ان يقال نحمد الله ليفيد تجدد صدوره
منا وتعلقه بالله على استغراق الازمنة بمعونة المقام على ان فيه اتعاب النفس دون الثبوتي لانها اذا اعتادت الشيء الفته ولا شك
ان افضل العبادات اشقها والتحقيق ان القاعدة في اختيار طريق وترجيحها جانب البلاغة بملاحظة المحمود عليه فان كان من
الامور الثابتة فالمناسب ان يختار الجملة الاسمية كما في سورة الفاتحة فان الربوبية مثلا صفة ثابتة للذات فلذا اختيرت الاسمية
والا فالفعلية كما صرح به بعض الافاضل والفعل انما يدل على الحقيقة دون الاستغراق وكذا ما ينوب منابه اي لا يدل على الاستغراق

لعدم



لعدم جواز زيادة النائب على المنوب عنه في الدلالة وان جاز قصوره عنه فلا يرد عدم دلالة المصدر على النسبة والزمان مع انهما في الجنب
وان المحققون صرحوا بانه قد يقصد في المقامات الخطابية مثل قولنا فلان يعطي الاستغراق كما سيجيء في احوال متعلقات الفعل
فلم لا يجوز ان يكون الفعل الذي ناب عنه المصدر من ذلك القبيل والجواب ان ذلك في الفعل المنزل منزلة اللازم اعني الذي لم يعتبر تعلقه
بالمفعول والتنزيل المذكور في فعل الحمد مما لا يحسن بل لا يصح وهو ظاهر وفيه نظر لان النائب المناب الفعل الخ يريد ان المصدر المنكر
كاف في نيابة الفعل فيجوز ان يكون تعريفه لزيادة معنى هو الاستغراق ففي العبارة مساهلة ولم يرد ان المصدر المعرف لا ينوب مناب الفعل
حتى يرد عليه انه قد ينوب عنه ايضا كما في قراءة الحمد لله بالنصب واجيب عن هذا النظر بان في الاستدلال مقدمة مطوية قابلة واللام وضع لكذا
لا مدلول مدخوله كما ذكره الوجه الذي اختاره وانت خبير بان مراد المعترض عدم ثبوت ما ذكر في الاستدلال فاثباته بتغير الدليل وضم مقدمة اخر
تسليم لاعتراضه في التحقيق ومنه خفاء قرائن الاستغراق الخ يعني قرينة الاستغراق ههنا القرينة المجوزة لا المرجحة والا لكان المعرف للجنس هو
الشائع في الاستعمال مطلقا اي سواء وجدت القرينة المرجحة للاستغراق او انعدمت كما لا يخفى على الذوق السليم ولا يخفى عدم استقامته
فالفاصل المحشي لما يحتمل تحقق القرينة المجوزة ولو بها لكان كلام واعلم ان مبنى الكلام ههنا على مذهب صاحب الكشاف لان الشارح
بصدد توجيه كلامه وقد حصر في المفصل فائدة اللام في التعريف والتعريف في العهد والجنس فلا ينافي ما ذكر في التلويح من تقدم الاستغراق
على الجنس عند المحققين فلا يقدح فيه ما ذكره في الاصول من ان الحمل على الجنس في نحو والله لا اتزوج النساء مبني على امتناع الحمل على الكل وانه لو نوى
الكل يصدق قضاء لانه نوى حقيقة كلامه ولا ما ذكره صاحب الانتصاف من ان الامر ظاهر في العموم بدليل استعمالها فيه من غير قرينة
وتوقف العهد والجنس عليها او على ان اللام الخ خلاصته ان الاستغراق لا يستفاد من نفس اللفظ وهذا كالتصريح بان الحمل عليه يحتاج الى
الاستعانة بالخارج فليس بين هذا الوجه وبين ما ذكره الفاضل المحشي بقوله والسبب في اختيار الجنس ان دلالة اللفظ على الجنس وعلى اختصاصه
بالله تعالى لا يحتاج فيهما الى الاستعانة بالمقام كبير تفاوت فلا وجه لاختيار احدهما ورد الاخر فان قلت قد ضم الفاضل المحشي الى هذا الوجه قوله مع
ان اختصاص الجنس يقوم مقام اختصاص جميع الافراد وكلام الشارح خلو عن ذلك فلهذا رده قلت قد اشار فيما سبق بقوله وبهذا يظهر
الخ الى هذا المقام فلعله اكتفى عن ذكره ههنا بما اشار اليه سابقا على انه لا فائدة يعتد بها في ذكر قوله وعلى اختصاصه بالله تعالى لان المفيد
لذلك الاختصاص على ما صرح به في احوال المسند اليه هو الكلام الذي هو الجارة الاختصاصية وتلك الافادة لا تتفاوت حالا في الجنس والاستغراق
بقي ههنا بحثان الاول ان الدليل المروي عن صاحب الكشاف الذي نقله الشارح بقوله او على ان اللام الخ منقوض اجمالا لتخلف الحكم
عنه في صورة العهد الخارجي مع انه من معاني اللام عنده كما صرح به في المفصل اذ يقال اللام لا يدل الا على التعريف والاسم لا يدل الا على مسماه
وهو نفس الحقيقة او الافراد المنتشرة فاذن لا يكون ثمة عهد خارجي لا يقال هناك وضع الاسم للمجموع بازاء المعهود لانا نقول فلا يتجه
بالدليل المذكور وحده عدم كون اللام للجنس بل ينبغي ان يتعرض لعدم الوضع في المجموع بازاء الافراد فان قلت ذلك معلوم لا يحتاج
الى البيان قلت فكذا المقدمة المطوية في تعليل الثاني التي اشرت اليها هناك بحث الثاني ان المفهوم من كلامهم ان الحقيقة والاستغراق

لا يجتمعان في مقام واحد بحسب اقتضاء ظاهر الحال لكن ذكر وان المعرف باللام اذا لم يكن حصة من الماهية معهودة فان لم يكن هناك
ما يدل على ارادة الحقيقة من حيث الوجود في ضمن الافراد حمل على الحقيقة وان كان حمل على الاستغراق او العهد الذهني فظهر منه ان ارادة الطبيعة
مما يجوز اذا لم يكن المقام مقام ارادة الحقيقة من حيث الوجود ومقام الحمد اما ان يكون من هذا المقام فيلزم الحمل على الجنس لاجل هذا ولا يكون امرا
مختارا على الاستغراق وان كان فلا وجه لقصد الجنس فضلا عن ان يرجح لعدم الاحتياج الى الاستعانة بالمقام ويمكن ان يوجه اختيار الجنس
بان يقال المقام ارادة الطبيعة من حيث الوجود نظرا الى الظاهر لكن قصد الجنس على خلاف مقتضى الظاهر رمزا الى ان الثبوت على وجه الاختصاص
مقتضى طبيعة الحمد اللازم وجوده مع ان فيه دلالة على اختصاص جميع الافراد على انعم الظاهر انه ظرف مستقر خبر بعد خبر ليظهر تحقق الاستحقاق
لا لغو متعلق بالحمد يفصل بينه وبين ما عامله بينهما على ان استحقاق الذاتي اقدم من الوصفي كما قيل فتدبر فقد تعسف وجه التعسف
اما ارتكاب ما لا يجوز عند المحققين وان جوزه البعض كما في الوجه الاول فان حذف المبدل منه لا يجوز في غير الاستثناء عند الجمهور كما صرح
به ابن الحاجب لفوات ما هو المقصود اعني التوطئة والتمهيد واما ارتكاب ما لا يحسن كما في الوجهين الاخيرين فان الرفع والنصب على المدح
وان كان اللائقين في نفسهما لكنه لا لطف لبيان ما علم بما لا نعلم مدخاه ههنا وجوه اخر الاول ان ينزل الفعل اعني علم منزلة المصدر عطفا
على المفصول ذلك لان الفعل يدل على الحدث والزمان وقد يجرد في بعض المواضع لاحد مدلوليه مجازا الثاني ان يكون ما لم نعلم تفسير الضمير
المبهم المحذوف الثالث ان يكون من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر العائد الى الموصول كل ذلك تعسف اما الاول فلغاية ندرته وايثار الاصل
الحقيقة فما لم يتعذر لا يصار الى المجاز واما الثاني فلعدم جواز حذف الضمير المبهم بمثل ما ذكر في عدم جواز حذف المبدل منه واما الثالث
فلكونه خلاف الظاهر مع عدم اشتماله على نكتة سويه امكن من يمكن بالضم مكانه اخذ مكانه يريد ان الحمد على صفة المنعم انه ممكنا في القلب
وقبولا عنده كما دل عليه تعريفه واما الحمد على نفس النعمة وعلى سبيل التجوز بناء على انها اثر تلك الصفات لقصور العبارة عن الاحاطة به و
لئلا يتوهم اختصاصه بشيء دون شيء مجموع الامرين علة واحدة لحذف مفعول الانعام وتقريره ان التعرض له للمفعول اما على سبيل التفصيل
تفصيلا واجمالا واما بطريق التعرض للبعض فالجزء الاول من العلة ناظر الى الاولى والثاني الى الثاني ثم ان قصور العبارة عن الاحاطة بالمنعم
به كله اعم من ان يكون حقيقة كما في التفصيل وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها او ادعاء كما في الاجمال وانما اختير في المختصر لفظ الايهام المراد به الاشعار
او التوهم احداق من مطلق الشعور والادراك ايماء الى اعتبار القصد في الخواص والمزايا على ما هو معتقدهم فمؤدى ما في الشرحين واحد
وتوهم المخالفة وهم ثم ان ضمير اختصاصه فيه وجهان اي اختصاص الانعام بشيء دون الاخر واختصاص الحمد على انعام دون اخر
لا يقدح في تحقق التوهم افادة تعليق الحمد على اسم الذات الاستحقاق بجميع الاوصاف المذكورة فافهم وقوله دون شيء معناه متجاوزا
شيئا اخر وسيجيء تحقيقه في بحث القصر وليذهب نفس السامع كل مذهب يمكن الظاهر ان يكون هذه العلة ايضا مع قوله
لقصور العبارة عن الاحاطة علة واحدة لمطلق الحذف فيكون هي ايضا علة عدم التعرض للبعض واما جعله علة مستقلة له فبعيد
عليه ان ذهاب نفس السامع الى ما ذكر يحصل في صورة ذكره بلفظ العموم ويجوز ان يجعل الحذف لمجرد الاختصار والاولى ان يقول نزل النعم





منزلة اللازم لقطع النظر عن تعليقه بالمفعول بواسطة التعميم بواسطة خطابية المقام انتساب فعل الانعام الى الله على وجه العموم في افراد ذلك الفعل
فيكون متعلقا على جميع الانعامات ويمكن ان يكون مراد الشارح هذا فتدبر ثم انه صرح ببعض النعم الخ شروع في شرح قول المصنف وعلم الى قوله وفصل
الخطاب ضمنا او على الاجمال ثم اجرائه على التفصيل حيث قال وعلم وثم للترتيب في الاخبار كما يقال بلغني ما صنعت اليوم ثم ما صنعت امس او
ثم اخبرك ان الذي صنعت امس اعجب او للتراخي في الرتبة فان رتبة تفصيل تلك النعم متباعدة عن رتبة اجمال مطلقها ويجيء في مباحث الفصل و
الوصل زيادة تحقيق لهذا ثم ان المراد بالتصريح التعرض مطلقا بقرينة ذكره في مقابلة عدم التعرض بالمنعم به ولفظي الاشارة في الموضعين فيما بعد
وبعض النعم نعمة البيان ونعمة القوانين الشرعية ونعمة بعث رسول المفتقر اليها ونعمة المعجزة المصدقة لدعواه وتلك النعم بعينها هي الاصول
والمراد بالايماء الى الاصول الايماء اليها من حيث انها اصول او يقال الايماء الى مجموع النعم المذكورة لا يقتضي الايماء الى كل واحد منها فانه
اذا كان بعض تلك النعم مصرحا به والبعض مومى اليه يصدق على المجموع من حيث هو مجموع انه مومى اليه وليس ذلك باعتبار التغليب كما لا يخفى ويجوز
ان يراد ببعض النعم نعمة البيان بان يجعل الابهام للتعظيم ثم التكلف في كون التصريح به وحده ايماء الى تلك الاصول مما لا يلتفت اليه لان تبيين الشارح
اصالة تلك النعم ثم تنزيل كلام المصنف عليه وابداء واحد منهما الى الدعاء المعاوني السوال ثم تغيير الاسلوب فيه تنبيها على ان اصالة معان تلك النعم
ليست كاصالة تلك النعم المصرح في خلاله يتعاونون استيناف جواب لسوال مقدر وهو ان يقال ما يفعلون في هذا الاجتماع ويمكن ان يكون حالا
من ضمير اجتماعه مع بني نوعه والاول اقرب وهذا موقوف على ان يعرف كل احد صاحبه ما في ضميره وكذا يحتاجون الى ذلك في امر معادهم لان معرفة
تم ومعرفة صفاته وافعاله المتعلقة بالدنيا والعقبى لا يتم الا بمقدمات نظرية منتهية الى قضايا ضرورية والعبادة لا يحصل الا بمعرفة انه كيف
يعبد والانسان الواحد لا يستقل بتحصيل هذه الامور غالبا فيحتاج الى مساعدة من بني نوعه فكما ان البيان اصل ما يحتاج اليه في بقاء النوع
في الدنيا اصل ما يحتاج اليه في تدبير امر الاخرة ايضا وفي الكتابة منفعة يعني يمكن ان يخلق الله تعالى علما ضروريا في كل احد بحيث يعلم دلالة
كل نقش على معناه من غير توسط الالفاظ الان في تلك الكتابة منفعة لاحتياجها الى ادوات يعسر حضورها في جميع الاوقات وايضا الكتابة
باقية بعد انقضاء حاجة الاعلام فقد يلزم ان يطلع على المراد من لا يراد اطلاعه عليه وهو المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير الفصيح
اما بمعنى الناطق فللمعنى له واما بمعنى المظهر فالمعرب بمعنى عنه او بمعنى الخالص من اللكنة فالاظهر تركه ايضا اذ المراد بالبيان ههنا ما
يتميز به نوع الانسان وربما لا يكون فصيحا بالمعنى المذكور ولعله اراد به معنى المظهر وجعل المعرب تفسيرا له ثم ان هذا الاجتماع شروع
في بيان اصلية نعمة القوانين ونعمة البعثة ونعمة المعجزات المنزلة ليحمل عليه ما ذكر في الصلوة وليتبين المناسبة بين ما ذكر في
الصلوة وبين ما ذكر في الحمد يتفق الجميع عليه ضمير عليه يرجع الى المعاملة والعدل باعتبار ما ذكر او الى العدل فقط لا يتناول
لجزئيات الغير المحصورة انما قال لا يتناول بالافراد مع ان مرجع الضمير المعاملة والعدل اما باعتبار ما ذكر او باعتبار كل واحد وكذا الكلام
في قوله بل لا بد لهما حيث لم يقل لها وقيل في الافراد ملاحظة تقييد المعاملة بالعدل ثم ان النحاة قد منعوا من تعريف غير باللام مع
كونه مضافا وان كان نكرة ولم يوجد ذلك ايضا في كلام العرب العرباء بل في عبارات بعض العلماء كانهم جعلوه بمعنى المغاير بل لا بد

لهامن قوانين كلية اى لا فراق منها من قولهم بدو بتره بدا اى فرقه والتبديد التفريق وبتود اى تفرق او لا عوض عنها من البدو هو العوض ثم الجار والجرور اعنى لها متعلق بالمنفى اعنى بد على قول البغدادية حيث اجازوا لا طالع جبلا بترك تنوين الاسم المنون اجراء له مجرى المضاف كما اجرى مجراه فى الاعراب وصرحوا على ذلك قوله عم لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت والبصريون اوجبوا فى مثله تنوين الاسم لكونه مضارعا للاسم المضاف معنى مثل لا خيرا من زيد وجعلوا متعلق الظرف فيما بنى الاسم على الفتح كما فيما نحن فيه محذوفا هو خبر المبتدا اى لا بد ثابت لها وقوله من قوانين خبر مبتدء محذوف اى البد المنفى من قوانين كلية وهذه الجملة الاسمية التبيينية لا محل لها من الاعراب لانها مستانفة لفظا و يجوز ان يكون قوانين متعلقا بما دل عليه لا بد اى لا بد من قوانين وقد اشار الشريف فى اواخر بيان المفتاح الى ان الظرف فى مثله خبر لا حيث قال فى قوله لا تلقى لاشارته ان لاشارته ليس معمولا للا تلقى والا لوجب نصبه على التشبيه بالمضاف بل هو خبر لا فتامل وقس على ما ذكر نظاير هذا التركيب وهى المعجزات المعجزة امر خارق للعادة اظهره الله تعالى على يد مدعى النبوة تصديقا له فى دعواه وهو لما يسمى معجزة العجازه باعتبار يسمى آية باعتبار كونه علامة دالة على صدقه فى الدعوى واعلى معجزات نبينا هو القران اما انه معجزة فلما ذكر فى الكتب الكلامية واما انه اعلى فلانه مفتاح يفتح به باب الشريعة المشتملة على السعادة فى النشاتين ولانه باق على وجه كل زمان داير بين الكتب على كل لسان بكل مكان وفى بعض النسخ واعلى معجزات النبى على ان يكون اللام للعهد او الاستغراق وقوله الفارق بين الحق والباطل ايماء الى ان قوله وفصل الخطاب اشارة الى المعجزة من عطف الخاص على العام رعاية لبراعة الاستهلال وتنبيها على جلالة نعمة البيان البراعة مصدر برع الرجل اذا فاق اصحابه والاستهلال اول صوت الصبى ثم استعير لاول كل شئ فبراعة الاستهلال بحسب المعنى اللغوى تفوق الابتداء وفى الاصطلاح كون الابتداء مناسبا للمقصود وهو فى التحقيق سبب لتفوق الابتداء لكنه سمى باسم المسبب تنبيها على كماله فى السببية ثم البراعة هنا اما باعتبار ان الفنون المشروح فيها تتعلق بالبيان بالمعنى المراد هنا وهو المنطق المعرب عما فى الضمير او باعتبار انها تتعلق البيان المذكور هنا فى الاسم كما سيجى وان اختلف المعنى وهذا المقدار يكفى لبراعة الاستهلال واعلم ان عطف الخاص على العام يشتمل على امرين افراده بالذكر بعد العام وكون ذلك الافراد بطريق العطف والمنبه على جلالة نعمة البيان هو الامر الثانى لما ذكر فى الشرح فى اواسط الباب الثامن من ان ذكر الخاص بعد العام انما يكون تنبيها على فضله ومرتبته اذا كان ذلك الذكر بطريق العطف دون الوصف او الابدال ثم لعل افراد الخاص بعد العام مشعر بجلالة نعمة البيان باعتبار انه يومى الى ان الخاص بلغ فى الشرف والكمال الى حيث يرتفع من الدخول تحت العام كما اشير اليه فى قوله تعالى خلق الانسان علمه البيان حيث خصه بالذكر من بين النعم الواصلة الى الانسان بعد خلقه وايضا ذكره فى اوايل السورة المشتملة على تعداد النعم وقرنه بتعليم القران وخلق الانسان وهما نعمتان جليلتان والضمير فى البيان راجع الى الجلالة باعتبار انه بمعنى الشرف او انه مؤول بان مع الفعل ما لم نعلم مفعول ثان لعلم والاول محذوف اى علمنا والضمير فى ذلك اذ ليس علم من افعال القلوب حتى لا يجوز الاقتصار على احد مفعوليه كيف وقد وقع الاقتصار عليه فى قوله تعالى لا علم لنا الا ما علمتنا ولو كان من افعال القلوب لكان مفعوله الاول عين الثانى اذ هى من دواخل المبتدا والخبر فظهر ان القول بان الاقتصار وقع على كلا المفعولين او ان علم نزل منزلة اللازم ومن البيان متعلق به وما لم نعلم بدل منه بدل البعض من الكل تكلف مستغنى عنه ثم ان التصريح بما لم نعلم وان كان التعليم لا يتعلق الا بغير المعلوم تنصيص على ان



الله تعالى نقلنا من ظلمة الجهل الى النور العلم ولله المنة ولرسوله ولدفع توهم ان المراد بالتعليم تذكير ما نسى تجوزا كما سبق مثله ومن الناس من رجح ان المراد ما لم نكن نعلم باجتهادنا وقوانا رعاية للسجع قيل عليه يحصل رعايته بان يقال وما لم نعلم من البيان علم ورد بانه تركيب احسن والكلام فى تقديم من البيان فى هذا التركيب الذى قدم فيه وعلم على ان فيه ايضا ارتكاب خلاف الظاهر وهو تقديم المفعول خير من نطق انما اختار من نطق على ساير الصفات المادحة له عليه السلام وما ذكر فى الحمد من التعريض لنعمة البيان واختار النطق على العقل لئلا يحتاج الى ان يقال انه عام خص منه البعض وهو الله تعالى وفيه ايماء الى قوله تعالى وما ينطق عن الهوى لان رجح المقتضى للعوائق ان رتبة وصف ان رجح ما ذكر الى سبب الدعائه وايضا لما كان عليه السلام واسطة لوصول نعمة البيان مع ما فى الدعائه من المثوبات الموعودة كان نسخ الدعائه بعد الثناء على الله تعالى قوعلى ما فسر فى الكشاف ايماء الى ان ههنا معنى اخر وقد مر فى شرح الديباجة قيل الانسب ان يكون المراد بمن نطق بالصواب الانبياء عليهم السلام وبمن اوتى الحكمة وفصل الخطاب الرسل عليهم السلام فان النبى هو انسان المبعوث الى الخلق عموما او خصوصا بملاحظة معنا الانبياء عن الله تعالى واحكامه والرسول هو الانسان المبعوث بملاحظة الرسالة اليهم مؤيدا بالمعجزة ومعه كتاب مشتمل على الحكمة وهذا مبنى على اشتراط الكتاب مع الرسول كما هو المشهور وان نوقش فيه بان عدد الرسل يزيد على عدد الكتب فليتامل ولفظ اوتى اما دلالته على انه ليس من عند نفسه فقط واما دلالته على انه من عند ربه فبملاحظة ايتاء الحكمة لا يصلح الا من الله تعالى فكان قوله وبركاته الفاعل لان هذا الفعل لا يصلح الا لله تعالى مستغنى عنه اللهم الا ان يجعل توضيحا للسابقة اشارة الى المعجزة المشار اليها القران فاللام للعهد والا اليه بطريق تناول فصل الخطاب وصدقه عليه فليس المراد ان فصل الخطاب عبارة عن المعجزة كما يتبادر اليه الاوهام من ظاهر الدليل لان المراد ههنا اما الكتب المنزلة على الرسول صلعم فالامر ظاهر والقول بالاعجاز فى غير القران ههنا غير ظاهر لتصريحهم بان باقى الكتاب ليست منزلة للاعجاز واما ما يعمها وغيرها فالامر اظهر فصل البين من الكلام وقام بقل الكلام البين كما قاله فى المختصر الخطاب المفصول بعد الى ان اضافة الصفة الى الموصوف بعضه من البيان بتبينه من يخاطب به ولا يلتبس عليه اى يعلمه بينا لانه لا يدع فيه ما يجئ لابد فيه فى الاذهان فالتبين ههنا بمعنى العلم والفهم ولهذا عدى بنفسه واما الذى بمعنى الظهور فهو لازم واعترض عليه بان فصل الخطاب بهذا المعنى كيف يتناول القران وفيه من الشبهات ما لا يتبينها من يخاطب بها ويلتبس عليه واجيب بان المراد به ما هو المراد بقوله تعالى ذلك الكتاب لا ريب فيه وسيجى تحقيقه فى مباحث اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر وقيل ان معناه ان خطابه خالص عما يوجب الابهام وصعوبة فهم المرام مما يخل بفصاحة الكلمة والكلام والاقرب ان يجاب بان الكلام مبنى على مذهب المتاخرين من ان الراسخين فى العلم يعلمون تاويل المتشابهات وهم المخاطبون بها لان الخطاب توجيه الكلام نحو الغير للافهام فلا ظان ان خاطب البارى تعالى يجب ان يفهم ما خوطب به وهم يتبينونه ولا يلتبس عليهم او بان المخاطب به هو الرسول صلعم وهو يتبينه والله اعلم او بمعنى فاصل قيل ابقاء الفصل على معناه الحقيقى الذى هو التمييز او التمييز ووصف الخطاب به على طريق المبالغة كما فى رجل عدل انسب بما عليه ائمة المعانى على ما نص عليه الشيخ عبد القاهر فى قوله نهارها هى اقبال وادبار وفيه بحث لان الفصل اذا ابقى على معناه الحقيقى كان مضافا الى معموله الذى هو له والحسن جعل تلك النسبة مجازا عقليا وما ينقل عن الشيخ فى نسبة المصدر الى ما تقدمه مما هو له لا فيما اضيف اليه الا ترى انك لو قلت الجانى عدل السلطان ولم ترد بالعدل العادل بل ابقيته على معناه كان مسنوبا الى ما هو له نسبة حقيقية ولا يلطف فى جعل تلك النسبة مجازا بل المجاز هو نسبة الانجاء اليه ولما اذا قلت

قلت الجاني سلطان عدل فباعتبار التجوز العقلي في نسبة الفعل الى السلطان على طريق المبالغة بعين اللطف ثم ابناء الفضل على حقيقته على ان الكل تجوزا
اصلا اليس بعيدا فتدبر    اصله اهيل ابدل الهاء همزة توصلا الى الالف ثم ابدلت الهمزة الفا لان قلب الهاء ابتداء الفا لم يجئ في موضع الا رحضي مقاس
عليه واما قلبها همزة فمحقق كما في ماء بدليل مياه واما قلب الهمزة الفا فشايع    بدليل اهيل وجه استدلال البصرية ان التصغير يرد الاشياء الى اصولها
ولم يسمع في تصغير آل الا اهيل ولو كان غير اهل لسمع تصغيره في الجملة على خلاف ذلك لان اختصاصه بالاشراف لا يستلزم اختصاص استعماله التشريف
فيجوز قصد تحقير من له خطر او تقليله على ان الخطر في نفسه لا ينافي التصغير بالاضافة الى احتقار العظمة واما القول بان تصغيره يجوز ان يكون
للتعظيم فلا يمنع اختصاصه بالاشراف ذلك فقد يناقش فيه بان تصغير التعظيم فرع تحقيره كما صرحوا به    خص استعماله في الاشراف ومن له خطر بدو
ان فيه تخصيصين الاول انه لا يضاف الى غير العقلاء فلا يقال آل الاسلام وآل مصر وامثالهما والثاني انه لا يضاف لمن العقلاء الا الى من له خطر قيل
لما ارتكبوا في الآل التغيير اللفظي بتغييرين ارتكبوا التخصيص الاول توخيا للملايمة بين اللفظ والمعنى ولما كان الهاء حرفا ثقيلا لكونها من اقصى الحلق
تطرق الى الكلمة بسبب قلبها الى الالف الذي هو حرف خفيف نقص فنوى ارتكبوا التخصيص الكبير لهذا النقص    اطهار جمع طاهر كصاحب واصحاب اورد
عليه انه صرح في شرح الكشاف بان اطهار جمع طهر بمعنى طاهر كعدل بمعنى عادل وقال النحو ان جمع فاعل على افعال لم يثبت كما نص عليه الجوهري حتى
قيل ان جمع صاحب صحب وصحاب وصحبة واصحاب جمع صحب بالكسر مخفف كنمر وانمار واما المثل المشهور اعني اضبائه ابنائه اي الذين جنوا
على هذه الديار هم الذين بنوها وقد قال الجوهري ان المثل احيانا ابناؤها الا ان يكون من قبيل النوادر على ما يجئ في الامثال وقد يقال مراده كون الاطهار
جمع طاهر بحسب المعنى لانه جمع صيغ له فلا مخالفة بين كلاميه    وصحابته الاخيار الصحابة في الاصل مصدر يقال صحبه صحبة وصحابة اطلق على اصحاب
خير الانام عليه وعليهم السلام ولكنها اخص من الاصحاب لكونها بغلبة الاستعمال في اصحاب الرسول صلعم كالعلم لهم ولهذا نسب الصحابي اليها بخلاف الاصحاب
ثم المختار عند جمهور اهل الحديث ان الصحابي كل مسلم راى رسول الله صلعم وقيل وطالت صحبته وقيل وروى عنه وقيل او راى رسول الله صلعم وقيل الاصح ان
اللغوي لا يحتاج الى ما عدا الرؤية مما ذكر والعرفي بحسب العرف والظاهر ان المراد هنا كل من صحب النبي صلعم ولو ساعة ولما الملازمة المفهومة من نحو
اصحاب الجنة واصحاب النار فيعرف من خارج هذا وقيل كان اهل الرواية عند وفاته عليه السلام مائة الف واربعة عشر الفا    جمع خير بالتشديد اي صورة بونه
او تقديرا بان يكون جمع خير مخفف خير صفة مشبهة كاموات جمع ميت وهو احتراز عن خير بالتخفيف مطلقا اسم تفضيل فانه لا يثنى ولا يجمع ولا
لكونه مخففا خير من وافعل من لا ينصرف فيه لكونه مشابها لفظا ومعنى لافعل التعجب الغير المنصرف فيه كما تقرر في النحو    اصله مهما بكن من
مهما مبتدا قال في مغني اللبيب ومعناه ما لا يعقل من غير الزمان مع معنى تضمن الشرط وخبره فعل الشرط وحده او الجواب وحده او المجموع
على الاختلاف ويكون تامة بمعنى يوجد وفاعله ضمير راجع الى مهما ومن شيء بيان له وفايدته زيادة البيان والتعميم لا ان من زايده وشيء
فاعل يكن لبقاء المبتدا بلا عايد اذ التقدير مع الاستغناء تكلف لا يصار اليه وقد يقال مهما خبر يكن على انه ناقصة وشيء اسمه ومن زايدة
لان الشرط غير موجب عند ابي علي والاول هو الوجه ولذا مال اليه الشارح ثم ان ما ذكره من ان اصل اما مهما يكن الخ مبني على ان يكون مراد سيبويه
بقوله اما زيد فمنطلق معناه مهما يكن من شيء فزيد منطلق انه في الاصل كذلك وقال بعض الافاضل مراد سيبويه بيان المعنى البحت وتصوير ان

اصله ماه
اصله
سلم

مايفيد



يفيد لزوم ما بعدها لما قبلها لانه كان في الاصل كذلك بل الاصل ان يكن في الوضع شيء يحذف فعل الشرط ونوبت ما وادغمت النون في الميم وفتحت همزة
حرف الشرط والتفصيل مذكور في شرح الرضي    بعد الحمد والثناء ينبغي ان يراد بالثناء الثناء على الرسول صلعم بذكر الصفات المادحة له في ضمن الصلوة والا لكان
المناسب ان يقول بعد الحمد والصلوة كما في المختصر    موقع اسم هو المبتدا ويريد به مهما والدليل على اسميته عود الضمير اليها كما صرح به صاحب الكشاف في قوله تعالى
مهما تاتنا به من آية وقال النحو بتذكير الضمير الراجع اليه ثم تانيثه حملا على اللفظ والمعنى وزعم ابو علي والسهيلي وابن المسعود انها تاتي حرف تنبيه ليلهم
جوابه مذكور في كتب النحو واعلم ان ظاهر ما ذكره ههنا من كون اما واقعا موقع المبتدا والشرط مخالف لما ذكره في اصول متعلقات الفعل في تحقيق قوله تعالى اما ثمود
فهديناهم الآية حيث قال ثم الاصل اما زيد فقائم مهما يكن من شيء فزيد قائم بحذف الملزوم الذي هو الشرط اعني يكن من شيء واقيم مقامه ملزوم القيام
وهو زيد فانه يدل على ان اما لم يقع الا موقع ادات الشرط ويمكن دفعه ببناء كلامه على المذهبين بقي ههنا بحث لطيف وهو انه يفهم من كلامه ههنا ان كلمة بعد
من تتمة الشرط ويدل عليه ايضا قوله في المختصر والعامل فيه اما النيابة من الفعل والاوجه تعلقه بالجزاء لان المقصود الاصلي من مثل قولنا اما زيد فقائم
ان القيام واقع البتة كما صرح به ههنا فالمعنى ههنا ان التاليف بعد الحمد لازم لوقوع شيء ما لا ان التاليف لازم لوقوع شيء ما بعد الحمد اذ لا يخفى ان
المقصود المذكور انما يلائم تعميم الشرط واطلاقه لا تخصيصه وتقييده فتامل لزومها الفاء اللازمة للشرط غالبا المشهور ان لزوم الفاء لا يحذف عن
جوابها الا في ضرورة الشعر كقوله ولما القتال لا قتال لديكم فقوله غالبا قيد لقوله اللازمة للشرط وانما كان لزومها لما كليا وان كان للشرط اكثريا لبدل
على تضمنها معنى الشرط بخلاف الشرط الصريح فانه لا يحتاج الى دليل فهذا اللزوم الكلي فيما تحقق فرعيتها الا في الشرطية لا يستلزم مزيتها على الاصل وقد
يقال لزومها ايضا لاما الكثري    لزومها الصوق الاسم اللازم للمبتدا اللزوم متناول بالالزام اي الزموها لصوق الاسم لو لوقع على ظاهره لزم ان لا يحذف
اللام مع المفعول اعني قضاء لان اللزوم صفة الصوق والقضاء من قضيت حقه اي ديته صفة القاضي فلا يكون مفعولا للفاعل المعلل وهو من جملة
الشروط لحذفها في المشهور ثم ان قوله اللازم مجرور صفة الاسم ولزوم الاسم للمبتدا اللزوم العالي الخاص كلزوم الحيوان للانسان ويلايم هذا
التوجيه قوله وابقاء له بقدر الامكان فان اللازم للمبتدا لما كان نفس كونه اسما كان المناسب ان يكون اللازم لنايبه ايضا ذلك ولما لم يمكن ذلك
لتعين حرفيته اما جعل لصوق الاسم اي وقوعه بعدها بلا فصل بداعة اذ ما لا يدرك كله لا يترك كله وقد يروى مرفوعا صفة لصوق ولصوق
له معنيان احدهما هذا الذي ذكر وثانيهما الصوق مفهوم الاسم فاريد بلفظه المعنى الاول وبضميره المستتر في اللازم المعنى الثاني على طريق الاستخدام
ويعترض على لزوم لصوق الاسم لاما بقوله تعالى فاما ان كان من المقربين فروح وريحان واجاب الشارح في الحواشي بان التقدير فاما المتوفى فالاسم
لا يسبق لها تقديرا واما الفاضل الرضي فلم يلتزمه بل قال انما اللازم اقامة جزء من الجزاء مقام الشرط سواء كان اسما او لا لما ظرف بمعنى اذ لا الظهر
ان يقول بمعنى اذ كما قال ابن مالك لانهما تختصان بالماضي وبالاضافة الى الجملة    يليه فعل ماض ان قلت فاين ذلك الفعل في قول الشاعر اقول
لعبد الله لما سقاؤنا ونحن بوادي عبد شمس وهاشم قلت سقاؤنا فاعل فعل محذوف يفسره وهي بمعنى سقط الجواب محذوف تقديره قلت
بدليل اول وقوله شم امر من شمت البرق اذا نظر اليه والمعنى لما سقط سقاؤنا قلت لعبد الله شمه    والوجه ما تقدم وهو انه ظرف يستعمل استعمال
الشرط لانه اذا اتحد معناه بمعنى الاسم كان هو ايضا اسما فان الاسمية والحرفية امران يدوران على المعنى واعترض ابن عصفور على مدعي الاسمية

النعل ماه
من صح

لان اذا كان ظرفا كان عامله الحوا
والواقع في اليوم لا امكن وقوعها
في امس واجيب بان المعنى انما
ثبت اليوم اكرامك لي امس
اكرمتك مح

بجواز ما اكرمتني امس اكرمتك اليوم وهذا قوله تعا ان كنت قلته فقد علمته فان الشرط لا يكون الا مستقبلا ولكن المعنى ان يثبت اني كنت قلته وعلم توابعها
لم يرد به ان المضاف ههنا مقدر عطفا على المضاف السابق اعني علم البلاغة بان يكون لفظ تبعها مرفوعا باقامته مقام المضاف في الاعراب كما هو المشهور
او مجرورا على تجويز سيبويه ابقاءه على اعرابه كما قيل في المثل السائر ما كل سوداء تمرة ولا بيضاء شحمة اي كل بيضاء اذ لو لم يقدر ذلك لزم العطف على معمولي عاملين
مختلفين وذا منعه لا يجوز وانما قلنا لم يرد ذلك لان توحيد الضمير في به يعرف لا يلائمه بل اراد ان توابعها معطوف على المضاف اليه اعني البلاغة
بان يكون البلاغة علما للفنين المخصوصين كالعربية لجميع الادبية وكالمعاني والبيان ونحو ذلك ويكون علم البلاغة من قبيل اضافة العام الى الخاص
كعلم النحو هكذا قيل وفيه انه يلزم الاستخدام في ضمير توابعها وان تكون الاضافة في المعطوف عليه بيانية وفي المعطوف لامية على ان المشهور وسيذكره
الشارح في اخر المقدمة ان علم الفنين علم البلاغة والتوجيه الخالي عن شائبة التعسف ان يراد بعلم البلاغة علم له زيادة اختصاص بالبلاغة وهو علم
المعاني والبيان كما في اخر المقدمة وسموا علم المعاني والبيان علم البلاغة لكان مزيد اختصاص لهما بها ويكون توابعها مجرورا معطوفا على البلاغة و
افراد العلم المضاف اليهما يكفي في افراد ضمير به وههنا بحث وهو ان الزمخشري حصر علم الادب في كتابه المسمى بقسطاس العروض في اثني عشر قسما على ما اشار اليه
السيد في مفتاح شرح المفتاح ولم يعد البديع قسما برأسه بل جعله ذيلا لعلمي البلاغة وكذا السكاكي ولم عده المص قسما برأسه وجعله مع الفنين الذين
هما الغاية القصوى من العلوم الادبية في قرن واحد وايضا جعل هذه العلوم الثلثة من اجل العلوم معللا بان كشف الاستار عن وجوه الاعجاز بها
مع انه لا دخل لعلم توابع البلاغة في الكشف المذكور على المذهب المنصور وهو ان اعجاز القران لكونه في اعلى طبقات البلاغة وايضا لا يسلم دخول البديع
في معرفة دقايق اللغة العربية بل النحو اقرب منه في ذلك اذ به يعرف ما لا بد منه في الافادة والجواب عن الاول ان الحق في يد المص اذ لا يخفى ان البديع
له موضوع متميز عن موضوع علم البلاغة بالحيثية المعتبرة في موضوعات العلوم وله غاية متميزة ايضا فجعله علما مستقلا من العلوم الادبية
اوجه وعن الخيرين ان البديع لما كان تابعا للمعاني والبيان اجراهما عليه في الحكم بالاجلية والادقية واجرى التعليلين على ذلك لانه لم يجعل اجل
جميع العلوم اذ التعليل بحصر الكشف عن وجوه الاعجاز وكذا الحصر معرفة دقايق العربية في هذا الفن يقتضي اجليته من العلوم العربية التي تتعلق
بالنظم حيث ليس لها دخل في افادة البلاغة في الجملة بل جعل طائفة من العلوم اجل ما سواها فالظاهر ان افعل التفضيل اعني اجل ليس من قبيل ما قصد
به الزيادة المطلقة بل من قبيل ما قصد به الزيادة عن المضاف اليه فان قلت يشترط في هذا القسم دخول المضاف في المضاف اليه كما تقرر في محله مع ان اضافة
سوى الى ضمير المضاف مانع عن هذا الدخول قلت الظاهر انه لا وجه لاشتراط الدخول على مذهب الشيخ عبد القاهر وابن السراج والجزولي على
حيث ذهبوا الى ان الاضافة لفظية بمعنى من الابتدائية اذ لم يبق فيه فرق بين افضل القوم وافضل من القوم وانما وجهه على مذهب سيبويه و
ان الاضافة معنوية بمعنى اللام كما هو في القسم الاول المتفق على كون الاضافة فيه محضة معنا ه ولهذا يتعرف المضاف بالمضاف اليه وفي القسم
الثاني بالاختلاف وان ابيت الا ان تجعل الاضافة من قبيل ما قصد به الزيادة المطلقة فأول الطائفة بالجمع حتى لا تفوت المطابقة لمن هو له
الواجبة في هذا المعنى وجعله من هذه الطائفة وفي بعض النسخ وجعلها على تأويل المجموع بالجماعة لكونه عبارة عن العلوم الثلثة اذ به
يعرف دقايق العربية اي اللغة العربية وانما ترك ذكر الموصوف ليوهم ان دقايق الفنون الادبية باسرها تعرف بهذا العلم فيفيد هذا الايهام

تخبئا



وقف اوقفته رضويه

تخبئا لشانه واسرارها قيل الضمير راجع الى الدقايق لان الاصل رجوعه الى المضاف فيما لم يكن لفظ الكل وامثاله لكونه مقصودا بالذكر وذكر
المضاف اليه بطريق التبعية والسر هو الدقيق اليه فاسرار الدقايق بمعنى دقايق الدقايق كخيار الخيار وعيون العيون ولا شك ان دقايق الدقايق
عبارة عما هو ادق ولما كانت ادقية المعلوم مستلزمة لادقية الطريق الموصل اليه كان علم البلاغة وتوابعها من ادق العلوم سرا فاستقام امر
التوزيع بلا احتياج الى التزام طي مقدمة هي مناط التوزيع ومصيبه وهي ان دقايق العربية ادق الدقايق وبه يكشف قد مرت اشارة الى صحة
الضمير الى العلوم الثلثة لكنه بطريق التغليب اذ لا دخل لعلم توابع البلاغة في الكشف المذكور على المذهب المنصور ثم ان المص قدم في اللف بيان
اجلية هذه العلوم على بيان ادقيتها لكونه ادخل في مدحها واخر في النشر دليل هذه المقدمة اعني قوله وبه يكشف عن دليل المقدمة الاخرى اعني قوله
اذ به يعرف لكون معرفة دقايق العربية واسرارها وسيلة الى ذلك الكشف مقدمة عليه في نظم القران حال من وجوه الاعجاز او من الاعجاز لصحة
اقامة المضاف اليه مقام المضاف بان يقال وبه يكشف عن الاعجاز في نظم القران استارها فيكون من قبيل قوله تعا فاتبعوا ملة ابراهيم حنيفا قال
الشيخ في حاشية الكشاف عند الكلام على هذه الاية حنيفا حال من المضاف اليه للاطباق على جواز ذلك اذا كان المضاف جزءا من المضاف اليه
او بمنزلة الجزء بحيث يصح قيامه مقامه مثل اتبعوا ابراهيم اذ اتبعوا ملته ورأيته هندا اذا رأيت وجهها بخلاف رأيت غلام هند قائمة واختلفوا
في عامل مثل هذه الحال فقيل معنى الاضافة لما فيها من معنى الفعل المشعور به حرف الجر كانه قيل ملة ثبتت لابراهيم حنيفا والصحيح ان عاملها
عامل المضاف اليه لما بينهما من الاتحاد بالوجه المذكور واما الجيبي ضرب زيد راكبا فلا كلام في جوازه وكون عامله هو المضاف نفسه هذا كلامه وقد
اشار بقوله والصحيح الى اخره الى بطلان القول الاول اذ لو كان العامل معنى الاضافة بالطريق المذكور لم يكن لتخصيص الجواز بما اذا كان المضاف جزءا او كالجزء
معنى بل يلزم تجويز وقوع الحال من كل مضاف اليه وهو باطل انما يجوز في الصور الثلث التي ذكرها ابن مالك في الفيته حيث قال ولا تجز حالا من المضاف له
الا اذا اقتضى المضاف عمله او كان جزء ماله اضيفا او مثل جزئه فلا تحيفا لان المراد بكشف الاستار معرفة انه معجز من قبيل ذكر السبب و ارادة
ولعلم ان الدليل قسمان اني يكون واسطة في حصول التصديق بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه ولمي يفيد مع التصديق المذكور نسبة المحمول
الى الموضوع بالثبوت او السلب في نفس الامر فالاستدلال بالحمى على تعفن الاخلاط اني وعكسه لمي ولا شك ان اللمي اولى واقيد ومعرفة اعجاز
القران باللمي على الوجه المختار وهو ان سبب اعجازه كونه في اعلى مراتب البلاغة انما تحصل على التحقيق والتفصيل بمعرفة قواعد علم البلاغة وان
كان المعرفة المذكورة في البرهان الاني حاصلة من علم الكلام فلا اعتبار في حصر كشف الاستار عن وجوه الاعجاز في هذا الفن سواء كانت اللام في قوله لكونه
في اعلى مراتب البلاغة متعلقة بالمعرفة او الاعجاز ثم المراد بالاعلى الاعلى النوعي وهو مرتبة من البلاغة يعجز المخلوق عن الاتيان بمقدار اقصر
سورة منه في تلك المرتبة فيتناول الطرف الاعلى وما يقرب منه فلا يرد ان الاعجاز لا يتوقف على كونه في الطرف الاعلى يقتفي اثره اي يتبع النبي
في طريقه او يتبع طريق النبي وقوله فيفاز نصب منصوبا على ان يقتفي او رفع اي فهو يفاز فيكون من اجل العلوم لكون معلومه من اجل المعلومات او رد عليه
ان الثابت في ما سبق ان كشف الاستار عن وجوه الاعجاز لا يكون الا بهذا العلم وذا لا يستدعي كون معلومه الذي هو مسائله من اجل المعلومات اذ ليس في
هذا العلم مسئلة حكم فيها على القران بخصوصه بعرض ذاتي له اقصى ما ثبت ان يكون القران من جزئيات مسائله وهذا انما يفيد شرفه بشرف الموضوع

وبالجملة تعليل ترتب قوله فيكون من اجل العلوم على ما قبله بقوله لكون معلومه من اجل المعلومات مشكل جدا اولو التي بحسب الغاية لظهور ولوادى
ان معلوماته في نفسها من اجل المعلومات لكان كلاما تاما لا مساس له بما نحن فيه اذ ليس الكلام الا في تعليل الترتيب المذكور على ما قبله بما ذكر والجواب ان كلام
الله تعالى اشرف التراكيب وقد تقرر ان المعلوم اذا كان اشرف كان العلم المتعلق به اشرف فالعلم بجمال القران اعني اعجازه مع قطع النظر عن الغير اشرف والبيان
هذا العلم عند فقد الذوق الفطري الا بمعرفة مسائل هذا العلم فلا جرم يكون هذا العلم ايضا اشرف فقوله وذا الاستدعى كون معلومه اه تم والحصر المستفاد
من قوله هذا انما يفيد شرفه بشرف الموضوع ممنوع ايضا اذ جلالة موضوع المسائل اما بوثاقة دلايلها او بتعلقها بمعرفة احوال اشرف الاشياء والثاني
موجود ههنا اذ المراد بالمعلوم في عبارة الشرح ما يعلم من هذا العلم لا المسائل كما توهم بقرينة افراده على انه تم الكلام اه ايضا وجلالة العلم بجلالة
وغاية الحصر المستفاد من اضافة المصدر على ما صرح به الشارح في قوله مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب اضافي بالقياس الى المبادي فلا يرد حصول جلالة
العلم بوثاقة الدلايل لما مر جوابه على ان افادة اضافة المصدر ليس بكلي ويجي الكلام عليه انشاء الله تعالى فان قيل كيف التوفيق بين ما ذكر الى ان يريد ان
كلام المص مخالف لكلام المفتاح من وجهين تقرير الاول ان المص حصر معرفة سبب الاعجاز في هذا العلم لان المراد بكشف عن وجوه الاعجاز في نظم
القران معرفة انه معجز لما صرح به الشارح والسكاكي حصره في الذوق اذ لا يخفى ان اسناد الادراك الى الذوق في قوله ومدرك الاعجاز هو الذوق ليس
الا اسنادا الى السبب كما يشير اليه قول الشارح في الجواب ولو بالذوق المكتسب منه والا فالمدرك هو النفس ليس الا وتقرير الثاني ان المص اثبت كشف
القناع عن وجوه الاعجاز بهذا العلم والسكاكي نفاه عن اصله فدفع الوجه الثاني وادرج فيه دفع الاول وانما قدم الجواب عن الوجه الثاني لا اهتماما به
لان المخالفة الثانية اظهر من الاولى فان المص حصر سبب كشف الاعجاز في هذا العلم والسكاكي حصر مدرك الاعجاز في الذوق ولا مخالفة بينهما لظاهر الايراد
انه لو حصر احد مدرك الكليات في النفس الناطقة وحصر سبب ادراكها في العقل لاستقام كلا الحصرين وانما يظهر المخالفة بملاحظة ان اسناد الادراك الى الذوق
اسناد الى السبب كما اشرنا اليه ولو بالذوق المكتسب منه الذوق على ما ذكره السيد في شرح المفتاح قوة ادراكية لها اختصاص بادراك لطائف الكلام ووجوه
محاسنه الخفية فان قلت صرح الشارح في تهذيب الباب السابع بان لو هذه تفيد كون ضد الشرط المذكور اولى بالملزومية للكلام السابق الذي هو كالعوض
عن الجزاء كقولك لا زيد بخيل ولو كان غنيا فكيف يستقيم ههنا قلت بعد تسليم لزوم هذا المعنى في جميع استعمالاتها مضمون الكلام السابق ههنا انحصار سببية
الادراك في هذا العلم ولا شك ان هذا الانحصار الاضافي على تقدير عدم توسط الذوق المكتسب منه بان يدرك بالعلم نفسه اولى من تخلل الذوق اولى كما لا يخفى
وقد اشير الى هذا اي الى ان وجه الاعجاز يدرك بهذين العلمين لا بغيرهما من العلوم لا طريق اليه الا طول خدمة هذين العلمين الظرف
اعني اليه لغو متعلق بطريق على قول البغداديين لما فيه من معنى الافضاء والا طول بدل من محل اسم لا لانه مبتدا في الاصل وخبر لا محذوف اي لا طريق موجود
او خبر او بدل من الخبر المحذوف على راي من جوز حذف المبدل منه في باب الاستثناء ويمكن ان يكون الظرف مستقرا خبرا والا طول بدلا منه او صفة لاسم لا والا طول
على ما ذكر من الوجوه لا علم بعد علم الاصول اكشف للقناع من وجه الاعجاز من هذين العلمين المراد من علم الاصول اما اللغة والنحو والصرف والكلام بناء
على انه لا بد منه في تاويل المتشابهات وردها الى المحكمات وهي العمدة الكبرى في معرفة معاني القران كما ذكره الفاضلان في شرحيهما للمفتاح فالبعدية
على الاول زمانية اي بعد حصول علم الاصول والاحاطة به وعلى الثاني رتبية وشرفية ثم ان قوله اكشف يروى مرفوعا ومنصوبا ووجه الاعراب ظاهر





عما سبق واعترض على الشارح بان في نقل قوله لا علم بعد علم الاصول اه اختلالا في المنقول اشعارا اما الاول فلان عبارة المفتاح هكذا لا علم في باب التفسير
بعد علم الاصول اقرى منها على المرء لمراد الله تعالى من كلامه ولا اعون على تعاطي تاويل متشابهاته ولا انفع في درك لطائف نكته واسراره ولا اكشف
للقناع عن وجه اعجازه وقد ذكروا ان الظرفين اعني في باب التفسير وبعد علم الاصول متعلقان باقرى اي اعون وانفع على سبيل التنازع انفع منها في التفسير
بعد علم الاصول وجوزوا ان يتعلقا بمعنى النفي المستفاد من لا علم فاذا تعلقا باقرى لا يكون قوله اكشف مقيدا بالظرفين المذكورين التنازع كما لا يخفى وقد
حمل الشارح عبارة المفتاح على الوجه الثاني فنقلها كذلك وليس كذلك واما الثاني فلان المستفاد من هذه العبارة ان علم الاصول اكشف لانه اكشف منهما
او ان غيرهما كاشف ايضا لكنهما اكشف فكل منهما ينافي حصر الكشف في العلمين وليس المدعى اللزوم العقلي بل المفهوم العرفي الذي هو المبين في علم المناظرة
فان المفهوم من قولهم لا اعلم من فلان في البلد انه اعلم من الكل كيف ولو اجري الكلام على ظاهره لا يلزم منه اثبات الكاشفية لهذين العلمين اصلا
اذ انتفاء اعلم من زيد في البلد يتحقق بانتفاء العالم فيه عن اصله ولا يجوز تجريد الكشف عن معنى التفضيل لمكان الاقتران بمن في عبارة الشارح وان
لم يكن كذلك في عبارة المفتاح والجواب عن الاول ان الشارح المحقق نص في شرح الكشاف عند الكلام على قوله تعالى ومن الذين يتقولون من صاحبهم
من شيء ولكن ذكرى لعلهم يتقون على ان القيد اذا كان مقدما على المعطوف عليه فيما اذا عطف معمول على معمول فالقاعدة الكلية تقييد المعطوف به
لا يجوز الاستعمال بخلافه ولا يفهم من الكلام سواه والشيخ ايضا قد نقب القول بذلك في دلائل الاعجاز في قوله تعالى الله يستهزئ بهم والعطف في قوله
تعالى الان خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا ليس من عطف المعمول على المعمول ولو سلم فالتقييد به بملاحظة تعلق العلم دون نفسه فلا يلزم تعليق علم
الله تعالى بالزمان والحدوث وعن الثاني ان افعل التفضيل قد يقصد به تجاوز صاحبه وتباعده عن الغير في الفعل لا بمعنى تفضيله بالنسبة اليه بعد
المشاركة في اصل الفعل بل بمعنى ان صاحبه متباعد في الاصل متزايد الى كماله فيه على وجه الاختصار فيحصل كمال التفضيل وهو المعنى الاوضح في الافعال
في صفاته تعالى اذ لم يشاركه احد في اصلها حتى يقصد التفضيل نحو قولنا الله اكبر وامثاله قيل بهذا المعنى ورد قوله تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام رب السجن
احب الي مما يدعونني اليه وقول علي عليه السلام لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من رمضان ومثله اكثر من ان يحصى واعظم من ان يضبطه القلم ان يضبطه
فمعنى الكشف في عبارة المفتاح ان هذين العلمين متباعدان في الكشف من كل علم متزايدان فيه الى كماله ثم لا يمكن اه ثم تصديق للخبر السابق
وهو انه لا اكشف من العلمين وقوله لا يمكن استيناف جواب عن سؤال نشا من الكلام السابق فانه لما بين ان كمال الكشف عن وجه الاعجاز ثابت
لهذا العلم كان مظنة ان يقال هل يمكن لواحد من العلماء بقواعد علم البلاغة ان يدرك وجه اعجاز القران بكمال حقيقته لمهارته في العلمين فقال لا
يمكن ذلك لامتناع الاحاطة بجميع قواعد هذا العلم ونكته واسراره ما دون منها وما لم يدون سواء كان تلك الاحاطة بطريق الكسب ام لا فلا يدخل
كنه بلاغة القران تحت علم عالم بقواعد الفن الا تحت علم الله تعالى الشامل فالحصر في قوله الا تحت علمه الشامل بالقياس الى المحيط بقواعد الفن
لا ارباب السليقة حتى لا يستقيم تفريع قوله فلا يدخل على ما قبله اذ لا تعرض له وان كان الحق عدم دخوله تحت علمهم ايضا ولك ان تجعل منشا السؤال
المقدر مجموع ما ذكر من الامرين وهو ان كمال الكشف ثابت لهذا العلم وان العرب تعرف ذلك بالسليقة وتقريره هكذا هل يمكن لواحد من
البلغاء بالكسب او دونه ان يدرك وجه الاعجاز بحقيقته لمهارته في علم البلاغة او سليقته ويجعل الجواب نفي الامكان العادي مطلقا والتعليل

بقوله لامتناع الاحاطة صحيح ايضا اذ لا شبهة في ان ارباب البلاغة السليقية يعرفون القواعد المتعارفة المذكورة في هذا العلم اجمالا ويعتبرونها بسليقتهم
في موارد الكلام وانما لم يعرفوا هذه الاصطلاحات وتفاصيلها كما صرح به الفاضل المحشي في شرح قول صاحب المفتاح واعلم ان ارباب البلاغة واصحاب الصناعة
المعاني مطبقون على ان المجاز ابلغ من الحقيقة وان قدرت في قوله لامتناع الاحاطة بهذا العلم مضافا اى بلطايف هذا العلم اى اللطائف والخواص
المستفادة منه فالامر اظهر فعلى هذا التوجيه يكون قوله فلا يدرك كنه بلاغة القرآن الا هو حصرا حقيقيا كما هو الحق لا اضافيا فان قلت هلا ذكرت فيما سبق عدم
التوجيه في التعرض لاحوال ارباب السليقة قلت ذلك على تقدير ان يجعل منشأ السؤال المقدر الامر الاول فقط كما ذهب اليه المحشون بقي ههنا
بحثان الاول ان المفهوم من كلامه انه لو حصل الاحاطة بهذا العلم لغير علام الغيوب لادرك كنه بلاغة القرآن تحت علمه وفيه منع لان الذي يعرف
بهذا العلم هو ان الحال الفلاني يقتضي الاعتبار الفلاني وبمجرد ذلك لا يعرف ان القرآن معجز بل لا بد مع ذلك ان يعرف ان ما لا بد منه في تحقق الاعجاز
متحقق في القرآن والامور التي يجب رعايتها مرعية فيه حق الرعاية وهو موقوف على معرفة كمية حال المخاطبين وكيفيتها واشتمال القرآن
على اعتبارات مناسبة لها على ما ينبغي وهو مما لا يعرف بهذا العلم الثاني انه اذا اعتبر في الخواص الافادة كما اشار اليه في المفتاح ينبغي ان يعرف
المخاطبون خواص تراكيب التنزيل فقوله لا يدرك كنه بلاغة القرآن الا تحت علمه الشامل محل تأمل    وتشبيه وجه الاعجاز في النفس الخ الاستعارة
بالكناية عند المص ان يشبه شئ بشئ في النفس فيسكت عن اركان التشبيه وهو المشبه والمشبه به ووجه الشبه واداته سوى المشبه والاستعارة
التخييلية ان يثبت للمشبه شئ من لوازم المشبه به ويدل على ذلك التشبيه المضمر في النفس والايهام ان يذكر لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد
البعيد كما ان للوجه معنيين قريب وهو العضو المخصوص وبعيد وهو الطرق المراد بها ههنا على التوجيه الاول والترشيح ان يذكر شئ يلائم المشبه به
ان كان في الكلام تشبيه والمستعار منه ان كان في الكلام استعارة والمعنى الحقيقي ان كان فيه مجاز مرسل كما في قوله عم اسرعكن لحوقا بي اطولكن يدا
يدا فان الطول ترشيح لليد وهو مجاز عن النعمة قيل ذكر الاستار على الوجه الثاني من هذا القبيل لان المراد بالوجه على هذا التوجيه هو العضو
المخصوص فاثباته للاعجاز مجاز عقلي بل كل استعارة تخييلية كذلك عند المص وفيه تأمل اذ الظاهر من شرح الشريف للمفتاح ان الترشيح انما يكون
للمجاز اللغوي لا العقلي هذا واعلم ان هذا القدر من البيان يكفي ههنا واما تفصيل المذاهب المشار اليها بقوله وقد جرينا في هذا على اصطلاح المص وما
يتفرع على ذلك من الابحاث فسيجئ في البيان ان ساعدنا التوفيق الالهي    والقرآن فعلان بمعنى المفعول الخ يقال قرأت الشئ قرآنا جمعته
وقرأت الكتاب قراءة وقرآنا تلوته ثم الظاهر من كلامه ان المصدر اعني القرآن جعل اولا بمعنى المفعول اى المقروء ثم نقل الى المجموع المتلو اى الكلام
المنزل على نبينا ويمكن ان يكون نقله حال كونه باقيا على معناه المصدري ثم المراد بقوله جعل اسما للكلام المنزل على النبي عم بيان المشخص
الذي جعل لفظ القرآن علما له بذكر ما يعينه ويكفي في تعيينه العهد في لام الكلام والنبي عم لكونهما معهودين عند المسلمين وليس المراد تعريف
ماهية القرآن حتى يجب ان يزيد ويقول المنقول عنه بالتواتر المكتوب في المصاحف كما في شرح الكشاف منه    ونظمه تاليف كلماته الخ
النظم في اللغة جمع اللؤلؤ في السلك وفي الاصطلاح تاليف الكلمات والجمل مترتبة المعاني متناسقة الدلالات على حسب ما يقتضيه العقل
وقيل الالفاظ المترتبة المسوقة المعتبرة دلالاتها على ما يقتضيه العقل والاول انسب بالمعنى اللغوي ولهذا اختاره الشارح وقد يطلق على

مطلق



مطلق المركب المفيد لاصل المعنى وقد يطلق على مجموع الحروف وقد يستعمل بمعنى اللفظ    على حسب ما يقتضيه العقل [illegible]
ودرجاتها [illegible] بالوجه الاول    فيه اختيار النظم على اللفظ لكون جانب المعنى [illegible] في النظم [illegible]
وتاليف السور ليس بحسب اصل النظم حتى يوجد فيه ايضا ذلك بل متفرع عليه [illegible]    ولان فيه استعارة لطيفة واشارة [illegible] النظم
تخييلا او ان يكون مصرحة بان يشبه ترتيب الكلمات في النظم بترتيب الدرر في السلك ويطلق النظم الموضوع للمشبه به على المشبه [illegible]
من افادة المبالغة بادعاء ان المشبه عين المشبه به [illegible] تشبيه كلمات القرآن بالدرر [illegible]
المذكور معه اعني الاول    [illegible] الكتب المشهورة بيان [illegible] القسم [illegible]
بكتاب [illegible] الكتب المشهورة [illegible] القسم الثالث [illegible]
وهو مما يستدل على فضل المصنف [illegible] الكتاب [illegible]
ترتيب النظم [illegible] القسم الثالث [illegible] الترتيب
فيه اشعار بان انتصاب ترتيبا على التمييز [illegible] فلكل مسئلة مراتب [illegible] الترتيب [illegible]
الكتب المشهورة مشتملة عليها [illegible] القسم الثالث [illegible] الترتيب
لجواز ان يقع المسئلة [illegible]    فعليك بكتب الشيخ عبد القاهر عليك اسم فعل [illegible]
تعدى بالباء [illegible] لان الباء زائدة في المفعول تقوية لعمله [illegible]
يتفاوت قوة وضعفا [illegible] الكتب المشهورة [illegible]
فستأثرت الآية    وهو تهذيب الكلام [illegible]
المعايب والزوائد فكيف يوصف به القسم الثالث مع اشتماله على الحشو والتطويل والتعقيد [illegible] الكتب المشهورة    متعلق بمحذوف [illegible]
العامة [illegible] زيادة تمكنه في القلب لان الشئ اذا اتى بعد تطلع النفس اليه يكون ادخل فيها    مؤول بان مع الفعل فان قلت لم اشتهر المصدر بتقدير ان المصدرية مع الفعل
دون ما المصدرية [illegible] قلت لان ان حرف [illegible] المصدرية [illegible] بخلاف ان المصدرية فانها تختص بالفعل [illegible]
يتنوع المصدر [illegible] الاشتقاق    وهو موصول [illegible] الموصول اسمي وهو ما لا يتم جزءا الا بصلة وعائد [illegible] وصلة جملة خبرية [illegible]
كان وما المصدريتين [illegible] في لزوم كون صلتهما جملة خبرية والاكثرون على جواز كونها امرا او نهيا [illegible] والاصح عدم جواز ذلك [illegible] ان وضع ان المصدرية ان يكون
مع الفعل في تقدير المصدر والمصدر لا طلب فيه [illegible] لان الامر والنهي الموصولين بان المصدرية [illegible] فاذا قيل كتبت اليه بان قم [illegible]
لانه كان معناه كتبت اليه بالامر بالقيام او بالنهي عنه [illegible] الدلالة [illegible] الامر [illegible] الموصولة [illegible]
بالمضارع عند التقدير المذكور ثم ان المصدرية المخففة [illegible] متفق عليها [illegible] مطلق
[illegible]

بين الموصول والصلة كلا بعضها بحيث لا يجوز تقدم كل الصلة عليه ولا جزؤه لا يبين اجزاء الصلة فيجوز تقديم بعض اجزائها على بعض الا اذا ادى الى الفصل بين الفعل والموصول الحرفي فلا يجوز عجبني ان زيدا ضربت

لانه مع ما بعده في تاويل المصدر فيطلب اتصاله بما تضمن المصدر ويجوز عجبني ان اعطيت درهما زيدا وكما لا يجوز تقديم نفس الصلة على الموصول لا يجوز تقديم معمولها عليه لان مرتبة العامل قبل مرتبة المعمول

فيلزم تقدم الصلة على الموصول لان المتقدم على المتقدم على الشيء متقدم على ذلك الشيء كتقدم جزء الشيء المرتب الاجزاء وقيل فيه تسامح لان اجزاء المتقدم في المفروض على الشيء المرتب الاجزاء بل انما يلزم التقدم

بعض الاجزاء المرتبة على البعض الاخر فالوجه ان يقال على ما قبله وانت خبير بانه اذا قدم في الذكر جزء اللفظ الذي جزؤه بعد طائفة من اجزائه على باقي الاجزاء لزم تقدمه على ما يتقدمه فيلزم تقدم ذلك الجزء

على نفسه وعلى ذلك اللفظ ايضا اذ ليس التقدم على اللفظ نفسه الا بالتقدم على جميع اجزائه فههنا كذلك كما تحققت ونظيره الدور المستلزم لتقدم الشيء على نفسه فوصفه الشيء بالمرتب الاجزاء

بيان للواقع واشارة الى منشأ لزوم الفساد فهذا التوجيه بيان جواز رجوع الضمير الى الجزاء ايضا اذ كان ظرفا او شبهه المراد بالظرف هنا اسم الزمان والمكان وبشبهه الجار والمجرور

لكونه بمعنى وله اسماه بعضهم ظرفا اصطلاحا او لان كثيرا من المجرورات ظروف زمانية او مكانية فاطلق الظرف على جميع المجرورات اطلاقا لاسم الاغلب على الجميع او على المجرور مطلقا اطلاقا لاسم الاخص على

الاعم قال الله تعالى فلما بلغ معه السعي ولا تأخذكم بهما رأفة وجه الاستدلال بالاية الثانية ان المقصود النهي عن الرحمة للزانية والزاني لا مطلق الرحمة وهذا المقصود انما يظهر بحمل الظرف معمولا للرأفة

مقدما عليها واما وجه الاستدلال بالاية الاولى فلان الظرف متعلق بالسعي اذ لم يتم بالسعي فاما ان يكون جوابا لسؤال كانه قال فلما بلغ الغلام الحليم عن سعيد الحد الذي قدر فيه على السعي قيل مع من فقال

مع ابيه كما ذكره الجمهور وفيه ان ذكر الجواب قبل ذكر منشأ السؤال مما لا وجه له واما ان يكون حالا من السعي مقدما عليه كما ذكره صاحب الكشف اي بلغ السعي كائنا معه وفيه ان المعنى لا يساعده اذ المراد انه

بلغ ممن يسعى مع ابيه في اشغاله وحوائجه بحيث كان يصحبه مثلها في السعي لا انه بلغ سعيا يصاحب اباه او سعي ابيه على تقدير المضاف فتوجه كما لا يخفى على الذوق السليم واما ما اورد عليه انه يجعل من الحال

المتوسط بين الفاعل والمفعول انما هو عند المتقدم عند عدم القرينة المعينة فلا يرد عليه لان زعم القائل وجود القرينة الحالية المانعة من الحالية عن فاعل بلغ اذ لا فائدة يعتد بها في قوله تعالى كما عرفت ثم المورد انما يكون ظرفا

لغوا معمولا للبلغ فيه بانه يقتضي ان يكون بلوغ الولد الوالد مرتبة السعي مع الوالد المراد بالسعي المسعي وهو محل المقصود الذي المعنى فلا محذور في اللغوية تكلف لا يصار اليه ثم في الاستدلال على تقدم معمول المصدر

بقوله تعالى فلما بلغ معه السعي نظر لان الكلام في تقدم معمول المصدر المكرر والسعي مصدر معرف واللام ثم كان ما عدم جواز التقديم على ما ذكره من تاويل المصدر بان مع الفعل وهذا التاويل في المكرر دون المعرف كما نور

في علم النحو فلا يتوجه ما ذكره والتقدير تكلف فيه بحث وهو ان تقدير الفعل في الاية المذكورة بان يقال بلغ ان يسعى معه السعي وان كان تطلعا لكن تقدير المصدر المتقدم على ان يكون المذكور مفسرا له فيه

البلاغة لما ان بيان كمال سعيه في المصالح مع ابيه في حداثة سنه امر مقصود في الحذف ثم التفسير دلالة على ذلك على انه يجوز ان يكون معه ظرفا لغوا معمولا للبلغ بان يراد بمعناه ما ذكر في منع التليث بحد

الصحيح على ان يكون مرادف عند ملاحظة المعنى المتعلق في المدخول نحو فلان يتعذر مع السلطان اي يتعذر عنده ولم يرد ان التعذر صادر عن السلطان ايضا اوضح ما يرد في ذلك المحذور الذي ذكر في اللغوية حاصل

المعنى بلغ في صحبة ابيه متعلقا بجمله بلا مفارقة من اول وجوه الاداء وان صار بحيث كان مشتغلا في اضافته وهذا المعنى مقبول كما ذكره بعض الفضلاء الحق ان الوجه الراجح في المصدر انه لا يتقدم عليه معموله مطلقا

ويجوز مرجوحا في الظرف لا في غيره ان التوسع فيه مع ان الواجب تقديم صلات المصدر عليها مطلقا فاذ قصد نكتة تقتضيه لتقديم معمول الظرف عليه لعدم رعاية البلاغة بلا تكلف فان البلغاء يلتفتون الى اللطف

المعنى بعد لم يكن لما ارتكبوا وجها سائغا في العربية وان كان مرجوحا فاذا وجد ما قصد فاتقعد ما مع المصدر فان راينا فيه نكتة تحصل بتقديم معموله عليه جعلنا معموله الاحتمال على وجه اوجب اقتضاء الاحوال فقلنا ان الاجزاء بها

في كلام الصحيح لحد الظرف متعلقا بمحذوف يفسره ما ادنس فيه نكتة التقديم سوى السجع وليس كل ما اوله اذ في لا يتوهم الفعل ضرورة ان المصدر ما دل هاهنا مع الفعل وان كان مقدرة بما لا يجوز تقديم ما فيه

عند الجمهور وكذا ما هو في حكمه فاجاب بان ليس كل ما دل ليس في حكمه ذلك الشيء لا ترى ان ما دل به هنا دالة على ما بعد الفعل مع ان المصدر ليس كذلك فيه نظر اذ المناسب ان يكون المؤول بالشيء في حكمه كما نظر في اوله به

وما بين المصدر عنه الحمل لا جله لان جه ان الحمل يقتضيه بهذه المقصد وعن شبه بالفعل لفظا ومعنى كما تقرر في النحو مع ان الظرف مما يكفيه رائحة الفعل ولذا الجار فيه ما هو ابعد عن الفعل كقوله اسم الاث في قوله فاذا

فوق الثاني فهو ذلك يوم عسير وغير ذلك واراد بالظرف هنا الحقيقي اعني الزمان والمكان بدليل انه يكلم بوجه اثر فيه ويعم الفلك كذهب فيما ما سمعه منهم لان توسع في الزمان والمكان ولا يحكم علي مطلقهما لامر الفلك في بعض صورهما واما عام

بشبه الظرف



لشبه الظرف اعني الجار والمجرور لانه لما ثبت كفاية رائحة الفعل في العمل في الظرف ففي شبهه المعمول بواسطة حرف اولى ولذا رجع الظرف مع الاظهار في موضع الاضمار في قوله ولذا اتسع في الظروف ليشمل شبه الظرف ايضا وقد

من اطلاق الظرف على شبهه ومن الاتساع في شبه الظرف عمل معنى حرف النفي فيه عند البعض كما في قوله تعالى ما انت بنعمة ربك بمجنون اي انتفى بنعمة ربك عنك الجنون ومنه الضمير كقوله و ما هو بالذي يعلم

وما هو عنها بالحديث المرجم اي ما حديثي فيها المراد في قوله مع ان الظرف ما يكفيه رائحة الفعل مع لزوم تاويل المصدر بالفعل في الظرف بان مع الفعل لما سبق الاشارة اليه في ذلك التاويل الاصل العمل ولما ثبت الاتساع في

الظرف جاز ان يعمل فيه المصدر بلا فيه من معنى الفعل بلا احتياج الى تاويل بالفعل الظاهر فان قلت كان العكس ان تقول هذا الجواب على الجواب الاول لان حاصله منع لزوم التاويل وحاصل الاول التسليم فلم عكس قلت لان

التاويل هو المشهور فلذلك قدم تسليمه او في تحصيل مع ان الظرف اشارة الى جواز تقديم معمول الظرف على المصدر اذا كان مصدرا بها وليس شيء اذ لا توجيه لقوله ما يكفيه رائحة الفعل لان عدم جواز تقديم غير الظرف

عليها ليس مبنيا على الضعف في العمل بل على الجواز فالظرف كفاية له الفعل بل مبناه لزوم تقدم جزء الشيء المرتب الاجزاء كما نبه على ان الموجود في الصورة المذكورة نفس الفعل لا رائحته وبهذا اتسع الظروف في غيرها

ذلك فيها ان يكون ما اتسع فيه غيرها فان قلت فانا ما قال اتسع بتضمينه معنى الفعل المتعدي اي اعتبر فيها ما لم يعتبر في غيرها واما التكلم في موقع المصدر له اي اتسع فيها انه لم يعتبر في غيرها وهو انا زائد المستغنى عنه في العبارات ثم وذكر في الباب

ان الحشو هو الزيادة لا لفائدة بحيث يكون الزائد متعينا كما في قوله فاو شيء بكلمة صداع الراس والعلق فان الراس زائد اذ الصداع لا يكون الا في الراس والتطويل ان يكون اللفظ زائدا على اصل المراد لا لفائدة ولا يكون اللفظ

الزائد متعينا كما في قوله والقى قولها كذبا ومينا فان الكذب والمين بمعنى واحد فاصله ما لا على التعيين اي فتغير حماله ليس بمناسب ظاهر المقام في الله الا ان في الزيادة في الزيادة كما يشير به مثل المحشو الا ان

المفسد للمعنى في قوله ولا فضل فيها للشجاعة والمذكر كما هو الظاهر كان في عبارة الشارح هنا تعرض مر ومثله وبمجيء الوقت مما يهذب باب الطاب اللام في الوقت للعهد والمراد بالوقت الاصطلاحي المتعارف بين ارباب الشارح ذكره اي الان

ومذكره هنا قيل انما يفيد الوقت بحسب المفهوم اللغوي لا الصدق فان المؤدي واحد وقد يمنع بان التطويل ما ذكره هنا اعني الحشو اذ قد اعتبر في الاول كمن الزيادة على اصل المراد دون الثاني فالكلام الى ما لا حشو وليس بتطويل اذ لا

ان يكون اصل الكلام في قوله وحصر ما لانه وانت خبير بان المراد بالزائد في الحشو ايضا هو الزائد على اصل المراد وهو المعتبر في الغني بل هو يتوقف على ان يعصيه ويغير التعقيد مكمل الكلام على تعين على ان المصنف من التعقيد المعنوي اللغوي

فابلال اختصارا لما فيه من التطويل المفضي الى الايضاح والتحرير قوله فابدا يحتمل ان يكون حالا من اسم ان او من ضمره وكذا مفتقرا فيكون حالين مترادفين ويحتمل ان يكون مفعولا لاجله اضمار قبل فيكون من حال المتداخلة

ثم انه اختار في الاول لفظ القابل وفي الاخير لفظ الافتقار اما الى ان الاخصار عن الاخير ابهم من الاختصار عن الاول واراد بالاختصار ما يقابل التطويل ليشمل الايجاز والاطناب والمساواة ثم انه قدم في اللف الحشو

على التطويل لكونه اهم في مقام بيان موجب تغيير القسم الثالث وعكس ما يطابقها في النشر اهتماما بذكر الاختصار لان المؤلف مختصره وتلخيصه وقدم ما في التعقيد على ما في الحشو رعاية للسجع الفه مختصرا اي الفا

الفه على حضرت مع ان مؤلفه اختصارا اشعارا بان ليس مطمح نظره اختصار مصنف الكامل بالتاليف مختصر متضمن ما فيه متضمن ما فيه من حسنة القسم الثالث ظرفا للقواعد بناء على ان المراد بالاتباع والنحو

باعتبار بعضها او باعتبار اشتماله على الامثلة والشواهد ايضا ثم المراد بتضمن في القسم الثالث من القواعد تضمنه معظم ما فيه منها فلا يرد عدم تضمنه المباحث المذكورة في الحل والاستدلال وعلم البديع والقوافي

ودفع المطاعن عن القرآن لان هذه المباحث لواحق لعلمي المعاني والبيان كما نبه عليه كلام السكاكي شرحه فيها وهي حكم كلي ينطبق على جزئياته والمراد بالحكم القضية من قبيل اطلاق اسم الجزء الذي هو عمدة على

الكل وجه دائرة ما عليه وبالانطباق الاشتمال وفي قوله على جزئياته حذف مضاف وهو احكام ومضاف اليه وهو موضوع وفي قوله ليستفاد احكامها تصريح بذلك المضاف المحذوف واللام فيه للام الملك المبني

المعنى اي قضية كلية تشتمل على احكام جزئيات موضوعها ليستفاد تلك الاحكام منها ومعنى اشتمال القضية على احكام جزئيات موضوعها استخراج تلك الاحكام منها بالقوة القريبة بجعل القضية المذكورة

كبرى لصغرى حكم لمفهوم موضوعها على واحد من جزئياته وتلك الاحكام المستخرجة تسمى نتائج وفروعا وتلك القضية تسمى اصلا والاستخراج تفريعا والمثال ما ذكره الشارح ولكن لم يحمل الانطباق على الصدق فليس الكلام

حذف بل في ضمير ينطبق على جزئياته مع استخدام لانه راجع الى الحكم بمعنى المحكوم عليه لا بمعنى القضية وان كان المراد بالحكم القضية الا ان دواته فانه ينطبق على ان زيدا قائم يلزم التوجيه الاول وما بعد

ان لا يرتكب في الكلام حذف ولا استخدام اصلا بان شبه الفروع التي هي النتائج بجزئيات الكلي فاندراجها تحت الاصل كاندراج الجزئيات تحت كلياتها ثم يطلق عليها الجزئيات مضافة الى ضمير الحكم المراد به القضية

استعارة تصريحية فالمراد بالاحكام الاحكام التي فيها وبالانطباق الاشتمال كقولنا كل حكم القينة على المنكر يجب توكيده قال الشارح في شرح المفتاح قال في الروح التوكيد بمعنى التاكيد غريبة قوله وافرض عليه

٢١

بان عبارة ديوان الموبذ اوكد واكد [illegible] مولده [illegible] ولدت [illegible] مولده ابتدا كلام [illegible] وكذا لانه بيان له التوكيد والقرينة عليه ان صاحب الديوان لم يذكر له التوكيد في هذا الموضع

واول [illegible] التوكيد ليس [illegible] وهذا قرينة على ان مراد صاحب الديوان ما ذكرناه فانه ينطبق على ان زيدا قائم [illegible] على ان زيدا قائم او يصدق [illegible] موضوعه

عليه [illegible] الكلام فان [illegible] الكلام مع المنكر [illegible] التاكيد [illegible] الكبرى [illegible]

[illegible]

الجرد دون وصفه الجز كما قيل في الفرق بين الزاهد يشرب وبين يشرب الزاهد قلت قوله اما اسال الله به انشاء للسؤال لا اخبار عن اتصافه ولو سلم فلا ريب في الاعتبار وذلك ليس الكلام في بيان حال المصنف في بيان

افعاله مثل الترتيب والتاليف والتسمية والسؤال حال من ان ينفع اي من الجموع والمقدر اسال الله به الانتفاع به كما بيان خطبته والحال هيئة المفعول والعامل فيها اسال وليس فيه تقديم ما في حيز ان المصدرية

عليه اي محسبي وكافي بيدان الحسب في الحسب وقد سبق بيانه في اول شرح الديباجة ثم المراد من قوله حسبي اما الكفاية في جميع المهمات حتى في اجابة هذا السؤال وفيه مبالغة او الكفاية في ذلك وفيه اشعار الجملة

كما ذكره العلامة في امثاله لينبغي ان الاحسن ان يراد الاستعانة من الله تعالى على اداء العبادة لتمام الكلام فحينئذ كان الانسب ليناسب التعليل الذي بعده هو حسبي بعطف على الجملة المستانفة

المؤكدة بان المعلل الذي هو سؤال النفع منه تعالى كما صرح به صاحب المفتاح وغيره اي في قسم النحو ثم الحق ان النعت على ما ذكره الجمهور من ان المخصوص اما مبتدأ والانشائية بمنزلة مقدم عليه او خبر مبتدأ محذوف

ثم عطف الجملة على المفرد وان صح بالتشبيه المذكور لكنه في التحقيق من عطف الانشاء على الاخبار بصدر الكلام على ما اشار اليه الشريف في اواخر بحث الاستعارة من شرح المفتاح ان يتم عطف الجملة على المفرد

وان صح هنا الا انه لا يصح ههنا او الحسن واما يصح او يحسن اذا ام يكن في التحقيق من عطف الانشاء على الاخبار لكن في التحقيق ومثل هذا التركيب كثير الوقوع وقد يقع الاموضع الى كافي زيد وان كان عنيا الا

انه يحتمل فالاولى لكن للمخبر بل اهمال الاسناد الى لكنهما مرفوعان موضع الخبر والخبر مقدر حسب ما يقتضيه المقام وان لم يكن المقدر على المذكور كانوني المثال المذكور زيد وان كان عنيا لاغناء عنه وانما

يكون منه عنا الى لم يكن لجميلا الا انه بخيل وقس على هذا ثم قد يجاب عن اعتراض لزوم عطف الانشاء على الاخبار بانه يجوز لم يجز عطف القصة على القصة بدون ملاحظة الاخبارية والانشائية وفيه نظر لتصريح

في مباحث الفصل والوصل بان السكاكي والمصنف لا يسلم ما ذكر بل هو وجه وفي حسن اعتبره صاحب الكشاف في قوله تعالى فان لم تفعلوا ولن تفعلوا الى قوله وبشر الذين امنوا وعملوا انكرانه ويقدرا عطوفا

عليه انذر فلا وجه لدفع الاعتراض من طرف المصنف بما ذكر وليس مراد الشارح المحقق في شرح مثل هذا التركيب مطلقا كيف وقد اشار في شرح الكشاف عند الكلام على قوله تعالى بالنساء وزد ولا نكذب بآيات ربنا الى جواز

عطف القصة على القصة واستحسنه ونص في اول احوال المسند على جواز ليت زيدا قائم وعمرو منطلق بعطف الجملة الثانية على مجموع الجملة الاولى فكيف يتصور منه ان يرده مطلقا وانما مقصوده الاعتراض على

المصنف وبهذا التوجيه اندفع ما اورد على الشارح ان رد هذا التركيب مطلقا مستقيم كيف وقد وقع نظيره في القرآن حيث قال الله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانه اعتراض الفاضل المحشي عن قوله لكنه في

التحقيق اه وذلك جابر بانها الجملة التي لا محل لها من الاعراب على ما ذكره قاطعة على جوازه قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية لا من المحكي اي قالوا حسبنا الله ونعم الوكيل وليس في

الجواز مخصصا بالجملة المحكية بالقول اذ لا يشك من له مسكة في حسن قولك زيد ابوه صالح وما فسقه وعمر وابوه وجيد وما اجوده وفيه بحث اما اولا فلجواز ان يقدر في المعطوف فعل تقويه ذكره

في المعطوف عليه اي قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل او مبتدأ اي قالوا حسبنا الله وهو نعم الوكيل فيه وجهي هو من الاحتمالين الظاهرين كيف يكون ما ذكره حجة قاطعة على جواز عطف الانشاء على الاخبار اللهم الا

ان يقال التقدير خلاف الظاهر كمن الى قطعيه بهذا المعنى تحقق ما يراد لعدم هذه الحجة الزامية المقصود بها تحكيك والخطاب في قوله وكفاك متوجه اليه ولا يمكن لشارح ان يصير الى التقدير المذكور اذ لو

لما جوزت التقدير في الاية فلم لا تجوز في كلام المصنف مثلا فلا وجه للاعتراض عليه واما ثانيا فلان مذهبه لما كان وجوب تقدير القول في الانشائية الواقعة خبر الم يكن عطف ما اورده وما اقسم من عطف الانشاء على الا

اصلا ولا عطف جملة نعم الوكيل على تفسير من عطف الجملة التي لا محل لها من الاعراب على المفرد بل من عطف المفرد الذي جعله عطف انشائية ولا كلام فيه اللهم الا ان يقال مراده تصحيح عطف الانشائية على الا

ظاهر الكفاية في توجيه التركيب الذي استصعبه الشارح فتامل وورد على الخبر ايضا باحتمال ان يكون الواو من الحكاية وما نقله عنه من انه لا محل للعطف في الا ان الشارح بعيد لا يلتفت اليه وهو ان يقدر وقولنا

نعم الوكيل ثم لجواز العطف على الخبر المقدم بمعنى حسبنا وفيه نظر لان التكلف الذي لا يلتفت اليه فيما ذكره ليس كمن للمقدر لفظا وقولنا بل مجرد ان فيه تقديرا بلا ضرورة داعية اليه فلو عطف الجملة المذكور على حسبنا

يلزم ان كون الانشائية خبر المبتدأ وهو التقدير ممتنع كما ان التكلف مثله ثم الاحتمالات الى حد في توجيه التركيب جعل الواو والمذكور من الاعتراض ودعاء ان قوله وهو حسبي انشائية كقولنا الحمد لله على ان وان المعطوف

عليه قوله نعم الوكيل قوله واما شكر الله فهي جملة حالية لها محل من الاعراب فيجوز عطف الانشائية عليه وامثال هذا كثير فقد كفانا الخطابة وغيره مؤنتها وليس في ذكره فائدة زائدة فالتحرير لست اشتغل بتفصيلها وقد يقال على الله

انه يحقق لوم العطف وتسليم لطريق التركيب والحق ان الذوق السليم يحكم بان كنه نوع قبح في التركيب على ان شرط ان لا بد ان تجعل الانشائية كما هو تقدير قد اعطف على جملة في الاصباح لانه يتقدر بقال الاصباح

الشروع في

٢٢

الشروع في المقصود في القصاح الاوان الحين والجمع اوينة كزمان وازمنة ولا اطلاق المراد بالمقصود مقصود الكتاب وهذا اوضح المقدمة فيه مع افراجها من مقاصد العلم ثانيا والمراد الحصر في قوله رتب المختصر على مقدمة

في الخطبة ومن الفن في قوله هذا الفن اما فن البلاغة فاندراج البديع بطريق التغليب وان في البلاغة مع توابعها فلاندراج الكل الثالث المقدمة اوفى تقسيم لكون مفهومه عدما وقد في الثالث ليس كما في التنبيه

الى الثلاث الاول الاشتمال على قسام عن الخطأ تارة المراد لم يذكر فيه الحد الاحتراز عن التعقيد المعنوي اعتمادا على الهداية او على الشهرة او لان ذلك الخطأ في كيفية التادية لا فيها فهو ما يعرف به وجوه التحسين

غير الاسلوب تنبيها على فائدة البديع وعليه منع ظاهر بدفع بالاستواء بتقرير الشرح ان قوله فهو ما يعرف به وجوه التحسين فلم لا يجوز ان يكون شيئا او وقد زاد الدفع انما تبعا مقصود الكتاب ثم اذا بهذه المقدمة

والفنون الثلاثة واعلم ان الشارح جوز في بعض مصنفاته كون الاستواء في مثل هذا الموضع محمولا على معناه الاصطلاحي وهو اثبات حكم كالثبوت في وثباته ورده الشريف بان الاستواء الوضعي

السند لان الاحكام الجزئية حكم الكلي والمقصود المقيم تحصيل الاقسام لا تعديه الحكم الى المقسم اذ لا يحصل ذلك الا بعد حصول الاقسام ومعرفة احكامها وفيه حتى لا يحمل الاستواء ولا بعض التقسيم

فانه من قبيل التصور ولا تعلق لها بالدليل اصلا كما هو معترف به بل جعله دليل الحصار المقسم في الاقسام وهو من قبيل التصديق المستفاد البديهي والنظري وكان معرفة احكام الاقسام وتعديها الى المقسم لا بد من

الابعد حصول الاقسام لكن قصد فيها والحق ان الخاتمة اما من الفن الثالث وذلك لان المصنف قال في اواخر الايضاح بعد ذكر المحسنات هذا ما تيسر بإذن الله تعالى جمعه وتحريره من اصول الفن الثالث وبقيت

اشياء يذكرها في البديع بعض المصنفين منها ما يتعين اهماله اما لعدم دخوله في فن البلاغة لعدم كونه راجعا الى تحسين الكلام البليغ واما لعدم جدواه لكونه داخلا فيما ذكرناه مثل الايضاح في ذخر

الاطناب ومثل حسن النسق ومنها ما لا باس بذكره لاشتماله على فائدة مع عدم دخوله فيما سبق وهي شيئان فعقدنا فيهما فصلين ختمنا بهما الكتاب هذا كلامه ولا يخفى انه صريح على دخول الخاتمة في الفن الثالث

لانه جعلها ذكر الى انه قسما لا يتعين اهماله بسبب الامرين فتبين من ذلك ان ما ذكره في الخاتمة داخل في الفن المتعلق بالبلاغة راجع الى التحسين الكلام البليغ والاستغناء لا ما له وليس راجعا الى المحسنات

الذاتية بل الى العرضية فهو علم البديع صار كل منها مقصودا وموضعا كعلم الله لا من الفن الاول مثلا لا يكون شيئا منه اعلم المعاني والبيان كذا والاقلاق المحل في القسم كما يدل لا ما حرر به عن الخطأ في

المراد مثلا لا ما كان الجمال مقصدا في الفن الثاني والثالث لبعد العهد او عن الفن الاول لجريها مجرى للفنون الثلاثة على نسق واحد ولو لم يذكر الفن في الاول لوقت العهد كما فعل صاحب المفتاح لكان الاظهر

ثم من الكلام على كفاية الاكتار الثاني في العهد والافاد لم يذكر في ما سبق احد الامرين المذكورين للفن الاول مثلا وقد يقال بناء على كفاية الذكر التقديري في العهد الى رجح ما اختار كلامه في اوائل المقدمة الى

الحصار المقصود في العلوم الثلاثة فهم السامع اجمالا بقرينة التعارف بين ارباب التصانيف ان هناك فنونا ثلثة اوما جرى مجراها ليقع كل منها بازاء علم من العلوم الثلثة وقد علم ايضا ان بعض تلك

الفنون يقع اولا بالضرورة الا انه لم يعلم تعيينا ان ذلك بازاء علم المعاني او غيره اذ التقديم الذكري في بيان الحصار لا يفيد التقدم في الترتيب الايراد ان قدم في بيان وجه الحصر ما كان من المقاصد

على المقدمة مع ما خره في الترتيب فاذا وصل ذلك بقوله الفن الاول علم المعاني فعلم بهذا التقدير ان كلام طرفي الجملة معلوم وانما المجهول الانتساب كما في زيد اخوك فان قلت فالنفوذ لازمه في الفن الثاني

اذ الانتساب هناك معلوم بلا شبهة قلت لم لا يسنده بعد العهد في بيان معنى الفصاحة اشارة الى ان المراد بمقدمة الكتاب هي الالفاظ كما صرح به في شرح المفتاح والخاتمة علم البلاغة اي

المسمى بعلم البلاغة اي العلم الذي فيه زيادة اختصاص بالبلاغة وقوله وما يتصل بذلك معطوف على بيان معنى الفصاحة والبلاغة وذلك اشارة الى البيان والمراد به بيان النسبة بين المعنيين وبيان ان مرجع

البلاغة ما هو وغيرهما المقدمة ماخوذ من مقدمة الجيش اي متقدمة منها او مستعار ولكن لكل منهما متقدم قدم ذاتا على ما عرف في لفظ الحقيقة من الوجهين فههنا ثلثة احتمالات وظاهر كلام

الزمخشري في الفائق مشعر بالثاني حيث قال المقدمة الجماعة التي تتقدم الجيش من قدم بمعنى تقدم وقد استعير لاول كل شيء فقيل مقدمة الكتاب وفتح الدال خلف وكلام الجوهري مشعر بالثالث حيث قال قدم

وتقدم بمعنى ومنه مقدمة الجيش ومقدمة الكتاب بالكسر وكلام الشارح محمول على احد الاحتمالين الاولين قطعا ثم المقدمة قد تطلق في قدم المتعدي لان هذه الطائفة لاشتمالها على سبب التقديم كانها

تقدم نفسها اولا فاد به البصيرة تقدم من عرفها على من لم يعرفها لما سوقف عليه مسائله ارشد وما كما صرح به في الحاشية والا لبطل طرده بالمبادي كموضوعه وغايته وموضوعه المراد من الموقوف

مطلق الادراك اعم من التصور والتصديق فيكون فرادا في التعريف لمعنى التصور في الغاية الموضوع بمعنى التصديق كما قال بعض الافاضل التمثيل على راي القوم فانهم حدوا مقدمة العلم بالتفصيل المذكور

ولذلك جعل بعض الافاضل في شرح الرسالة مقدمة الكتاب لا مقدمة العلم ونفى التوقف عليها واما على رأيه فليس مقدمة العلم الا التصور بوجه ما والتصديق بفايدته وما ذكره فيه يلزم اربعة وهو الاجتماع
في توجيه قوام المقدمة فيما ذكر او كذا الا بالتكلف ولم يطلع بلزوم التناقض في كلامه كما وهم البعض واما ما ذكره من انه لا يثبت عنده الا مقدمة الكتاب فانما هو بالنظر الى قوام المقدمة فيما ذكره او كذا والا فلا وجه
لمنع كون التصور بوجه ما مع فايدته مقدمة العلم عنده فيما يتوقف عليه الشروع مطلقا لطايفة من الكلام قال صاحب الكشاف في اوايل سورة النور الطايفة الفرقة التي يمكن ان يكون حلقة واقلها ثلثة او اربعة
وهي صفة غالبة كانها الجماعة الطايفة حول الشيء وذكر في اوايل سورة البراءة ان الطايفة اسم لجماعة يطوف بالشيء ويحيط به واقلها اثنان او ثلثة وعن مجاهد الواحد فما فوقه وبهذا فسر ابن عباس
والطايفة من الكلام ما يقوم ... المعنى ... الواحد فما فوقه وهذا المعنى الثاني هو الانسب
ههنا والمراد من الكلام اللفظ لا المعنى على ما عرفت واما قوله في شرح الرسالة ذهب ههنا امور ثلثة كما في بعض النسخ فما يقدر بمضاف ... امور ثلثة او باطلاق ما هو اسم اللفظ على المعنى
لكمال العلاقة بينهما مع ان مقصد العرض هناك دفع اشكال التوقف فقط لا الطايفة وما ذكره كاف في دفعه باطلاق اسم المعنى على اللفظ على الامور المذكورة واراد الدلالة والتقريب
الكلام سبق من شارحه ههنا وتصريحه في المصباح بان الالفاظ فان قلت اذا جعل مقدمة الكتاب عبارة عن الالفاظ يلزم الحذف في قوله لارتباط له بها اي بمعانيها اذ المقاصد انما هي معاني
تلك الطايفة لا بها نفسها وفي قوله سواء توقف عليها اي على معاني تلك الطايفة وفي قوله وانتفاع بها اي بمعانيها ومعلوم ان ارتكاب الحذف في موضع واحد اهون من قول الطايفة ارشادا طايفة
اذا قلت بعد ما عرفت انه نص على ان مقدمة الكتاب عبارة عن الالفاظ وطريق الافادة والاستفادة لما كانت هي الالفاظ لم يحتج الى ان يقدر مضاف في المواضع المذكورة بل يجوز الاطلاق
المقدمة على الطايفة المذكورة لا يحتاج الى اصطلاح جديد بل لعدم توقف ما قصد من دفع الاشكال على ذلك ولانه انما نقل عليهم كلامهم كما لا يحتاج اطلاق ... على جزء من الكتاب
وجه على ما نبهت عليه من نقل الكتابي والله اعلم والقول بان تسمية الالفاظ بمقدمة الكتاب انما يصح اذا كانت دالة على مقدمة العلم ... تسمية الدال باسم المدلول ... قال مولانا
عضد الملة والدين الموقف الاول في المقدمات ... ما يتوقف عليه الشروع في المسايل ... اطلاق المقدمة على ... مقدمة العلم ... مقدمة الكتاب
هذا وقد عرض بعض الافاضل بان تعريف مقدمة الكتاب يستلزم ان يكون كل مسئلة من مسايل الكتاب اذا قدمت امام المقصود مقدمة الكتاب ... الارتباط
المتبادر من التعريف ان لا يكون تلك الطايفة من مقاصد الفن فلا يصدق على المسئلة ولعدم فرق البعض ان قلت فما حصل الفرق بينهما قلت المباينة الكلية لان مقدمة الكتاب ... يستحق
مجموع الطايفة التي قدمها المؤلف امام المقصود فالمقدمة وان حصل فيه الارتباط والانتفاع لا يصدق عليه التعريف ومقدمة العلم ... مقدمة
الكتاب في مقدمة العلم كلا او بعضا قلت نعم كما هو الظاهر من قوله سواء توقف ... ثم وجه اندفاع الاشكالين بالوقف اما اندفاع الثاني فلان ... الالفاظ
اشار اليه سابقا واما اندفاع الاول فلان المقدمة المذكورة مقدمة الكتاب فلا يجب ان يكون مدلولها موقوفا عليه للشروع ... فان قلت هذا الدفع انما يصح اذا لم يكن موقوفة
الغاية مما يتوقف عليه الشروع فان هذه المقدمة مشتملة على بيان غاية العلوم الثلثة كما سبق قلت ما يتوقف عليه الشروع ... واما الاعتقاد عاما
غاية وفايدة في الواقع فلا كما صرح المحشي في حاشية الصوفي ان قلت فما التكلف الذي احتاج اليه البعض عن الاشكالين قلت اما التكلف في دفع اشكال التوقف فالقول بان
المراد الشروع بالبصيرة ... الامور المذكورة موقوف
الشروع بالبصيرة ... 
حصر ... قلت ان ... 
منها ... 



[و] نبني من الابانة والظهور العطف تفسيري وفي العبارة اشعار بان مدار تركيب الفصاحة على الظهور كما ذكر صاحب الكشاف في الفايق واما الكون معنا
نفس الظهور ففيه تردد لان المفهوم من الصحاح عدم الجزم في ذلك حيث قال فصح الاعجمي بالضم فصاحة جادت لغته حتى لا يلحن وافصح الاعجمي اذا تكلم بالعربية
وافصحت الشاة اذا انقطع لباؤها وخلص لبنها وقد افصح اللبن اذا ذهب اللباء عنه وافصح الصبح اذا بدا ضوؤه وكل واضح مفصح وافصح الرجل من كذا اذا
صرح منه تم كلامه وقول الشارح وافصح به اي صرح يدل على المعنى اللغوي امر وجودي وهو الظهور وفي التفسير الاول انه الى ذلك ايضا حيث قدم الامر الوجودي
وهو انطلاق اللسان واخر العدمي اللازم له فايراد الفاضل المحشي هذا المعنى في موضع اثبات ان المعنى اللغوي الامر العدمي محل نظر الا ان يجعل وخلصت
عطفا تفسيريا للانطلاق بقرينة السياق وكلام الشارح في شرح المفتاح يشعر بان معناه الامر العدمي حيث قال في تفسير الفصاحة هو من قولهم
فصح العجمي اذا خلصت لغته من اللكنة فجادت ولم يلحن واصله من فصح اللبن اذا اخذت رغوته فذهب لباؤه يوصف بها المفرد ذكر في
المختصر ان المراد بالمفرد ما يقابل الكلام وفيه تامل لان المصنف صرح بان البلاغة يوصف به الاخيران فقط وعلم اتصاف المركب التقييدي بالبلاغة
محل تردد ثم ان الفاضل المحشي رد التأويل في جانب المفرد بلزوم الاستدراك في تعريف فصاحة المفرد الى قيود اخر وتخيل يد وبها فاختار التاويل في جانب
الكلام واورد عليه ان المفرد يتناول الاعلام المركبة مع جواز اشتمالها على تنافر الكلمات مدحه امدحه اذا سمي به فالاحتياج متفق ويمكن
ان يقال لا نم ان امدحه امدحه اذا سمي به كان كل من جزئيه كلمة حتى يوجد فيه تنافر الكلمات بل كل منها بمنزلة حروف المباني عند المحققين اذ لا يقصد
به في هذا الوضع معنى اصلا قوله وقصيدة فصيحة في النظم القصيرة ماخوذة من القصد لتجويدها وتهذيبها والتامل على ما عرفت في نظائره من
الوجهين او من القصيد وهو المخ السمين الذي يتقصد اي يتكسر اذا اخرج من قصبته لسمنه فسموها به كما يستعار السمين للكلام الجزل الفصيح والغث
للردي منه والتاء للوحدة وقيل القصيدة من اقتصدت الكلام اي اقتطعت وقيل لا تسمى الابيات قصيدة حتى تكون عشرة فما فوقها وقيل
حتى تجاوز سبعة وما دون ذلك قطعة قوله كاتب فصيح الكتابة يقال في العرف لانشاء النثر والشعر للنظم ولم تسمع كلمة بليغة قيل عليه الدليل
لا يطابق الدعوى اذ لا يلزم من عدم وصف الكلمة عدم وصف المركب التقييدي واجيب بان المراد بالكلمة ما يقابل الكلام ولو مجازا بقرينة سياق
يتناول المركبات التقييدية قوله واعلم انه لما كانت الفصاحة الخ توطئة لدفع الاعتراض الذي ذكره بقوله ولا يتوجه الاعتراض الا ان الانسب ان
يذكر قوله ولكن كانت البلاغة الى قوله وكان كل من الفصاحة والبلاغة الخ في حيز الشرط فرتبنا للشرط الاول فيقول في الجواب جزم المص بان الفصيح كذا و
البليغ كذا كما لا يخفى ثم هذه المقدمة التي بنى عليها الشارح الحكم بالتسامح في تفسير الفصاحة بالخلوص وهو مناسب المعنى اللغوي الذي ذكره شارح
فانه في الوسط ثم المراد بالقوانين القوانين اللغوية والصرفية والنحوية والبيانية والمراد بالجريان على القوانين الجريان عليها افرادا وتركيبا
بلا مخالفة القياس والاضعف للتاليف ولو ادرج الجريان على القوانين في كثرة الاستعمال كان انسب بقوله وقد علموا حيث اقتصر فيه على كثرة
الاستعمال وقد علموا ان الالفاظ الخ قيل ولا بد ان يضم الى قوله وعلموا وتتبعوا وعلم المص ايضا فان علمهم لا يكون سببا لجزم المص ولا حاجة الى ذلك لدخل المص
في الجماعة قوله وقد تسامح في تفسير الفصاحة بالخلوص نقل عنه ره ان وجهه كون الخلوص لازما غير محمول لكون الفصاحة وجودية والخلوص عدميا
فلا يصح ان يقال الفصاحة هي الخلوص وان صح ان الفصيح هو الخالص وانما التسامح في الجملة لقصد المبالغة ولو عاد كونها نفس الخلوص ورده الشريف بان

حيث فصح اللبن اذا اخذ رغوته وذهب لبائه وفصح الاعجمي وافصح اذا انطلق لسانه وخلصت لغته من اللكنة نسخه

هذا الوجه يقتضي عدم صحة التعريف لامتناع التعريف بالمباين على ما هو المشهور والدعوى المذكورة لا يلتفت اليها في التعريفات وبجواز صدق العدميات

على الوجوديات كما في قولك البياض لا سواد ويمنع وجودية الفصاحة بل كونها عبارة عن الخلوص انسب بالمعنى اللغوي واجيب عن الاول بان كتب الادباء مشحونة

بالتعريف بالمباين لاغراض منها تعريف علم المعاني بالتتبع كما في المفتاح والمعترض ايضا من المتفقين على جوازه وعن الثاني بان مراد الشارح نفي الحمل التفسيري

ولا نسلم في عدم جواز حمل العدمي على الوجودي بطريق التفسير وبان للشارح ان يقول اني اردت بالوجودي الموجود وبالعدمي المعدوم لا ما جعل السلب

جزء من مفهومه ولا نسلم ان المعدوم لا يصلح حمله على الموجود لاقتضاء الحمل الاتحاد في الوجود على ان كلامنا فيما ذكره من المثال مناقشة لانه ان اريد

بالاسواد عدم السواد فهو لا يحمل على البياض لان البياض لا يكون فرد العدم وان اريد به معنى غيره فهو ليس بعدمي قطعا ومن الثالث انه لا يخفى على من

له قدم في صناعة العربية ان اللفظ اذا وصف بالفصاحة وقيل في هذا اللفظ فصاحة يراد ان فيه سلاسة وجزالة وما يؤدي معناه لا لتجرد انه

ليست فيه نقيصة كيف وكيف وان كان الثاني لا نما للاول ويرد على الاول ان المجاز انما يرتكب في التعريف اعتمادا على ظهور القرينة كما صرح

به الشارح والمحشي في الموضع المذكور من شرحيهما للمفتاح والامر فيما نحن فيه على خلاف ذلك اذ لم يشتهر ان الفصاحة ماذا حتى يبنى على ذلك صحة

في التفسير بالخلوص كيف والمدعى انها عين الخلوص وبالجملة لا يخفى على المصنف عدم جواز مثل هذا المجاز لاخلاله بما قصد من التعريف وعلى

الثاني ان قوله وان صح ان الفصيح هو الخالص يأبى عن حمل الحمل على ما ذكر كما لا يخفى وعلى قوله بان الشارح انه لا خلاف في جواز حمل العدميات

بالمعنى المذكور على الوجوديات ولذا احتاج في تعريف الحمل كون المتغايرين مفهوما متحدين ذاتا بمعنى ان ما صدق عليه ذات واحدة

جواز صدق المفهومات العدمية على الموجودات الخارجية مما لا شبهة فيه لكونه لا نما تعليل للتفسير تسهيلا للامر تعليل التسامح وقيل العلة الاولى تعليل

للتسامح والثانية تعليل له ايضا بملاحظة التعليل الاول والمعنى ان التسامح المبني على التفسير باللازم سببه تسهيل الامر ولك ان تقول العلة الاولى

علة للحكم بالتسامح والثانية لنفس التسامح ثم وجه التسهيل في التفسير باللازم المذكور ان معرفة الخلوص عن الغرابة يحصل بمطالعة باب من

ابواب الصحاح وغيره ومعرفة الخلوص عن مخالفة القياس يحصل بمطالعة مختصر من مختصرات الصرف واما معرفة كثرة الدور بين العرب فيحتاج

الى تتبع تراكيب احاد الاعراب الخلص المنتشرة جدا ولا يخفى ان الثاني اشق ثم ما كانت المخالفة في المفرد راجعة الى اللغة المراد من اللغة الصرف اذ قد

يطلق عليه ايضا لما سيظهر ويحتمل ان يراد برجوعها الى اللغة رجوعها الى القياس المستنبط من استقراء مفردات المذكورة في علم الصرف كما سيذكر

فيما بعد واما لم يتعرض لمرجع التنافر لانه لا دخل له فيما قصد لكونه في المفرد والكلام واحدا وهو سلامة حسن كانهما حقيقتان مختلفتان بان

يكون الاتحاد في الحقيقة مجرد ما به وهي الكون المذكور كما هو الظاهر من كلامه ههنا او نفس السلامة من الامور المذكورة كما اشار اليه في شرح

المفتاح ويحتمل ان يكون ترددا ثم قوله لتعذر جمع الحقائق المختلفة لا ينافي ما ذكرناه لان معناه ان جمع الحقائق المختلفة متعذر فكذا

ما هو في حكمها او لان الكلام هناك في فصاحة المفرد وفصاحة الكلام وههنا في الفصاحة باقسامها الثلاثة والبلاغة بقسميها لمعان

محصولها قيل الظاهر ان يقول لمعنى محصوله اذ لا تعدد له بلاغة اللفظ اللهم الا ان يراد به جزئيات البلاغة ولا احتياج الى ذلك اذ لا بعد

في ان يقال البلاغة لمعان وتفسير بتغيرات يكون محصول الكل ومرجعه شيئا واحدا ولا يوجد قدر مشترك هذا عذر تفسير مطلق الفصاحة

اللفة ح

ايض

٢٣

ايض ومعناه انه لا يوجد قدر مشترك باعتبار اطلاق اللفظ المشترك فلا يرد ان الاشتراك لفظيا الا ويوجد بين معنييه قدر مشترك كالجسمية والجوهرية

مثلا لان اطلاق الفصاحة الخ تعليل لقوله ولا يوجد قدر مشترك ودفع لتوهم كون الفصاحة قدرا مشتركا قوله ولا يخفى توضيح لتعذر تعريف المطلق

في المشترك اللفظي بمثال جزئي لا استدلال على الدعوى الكلية اذ لا احتياج الى الاستدلال وكيف يعرف المطلق فيما لا يعرف المطلق فيه فتامل نظرا

الى الظاهر يحتمل ان يكون ترددا في ذلك ويحتمل ان يكون جزما بعدمه وان كونه مشتركا لفظيا مبني على الظاهر واعلم انه يتعذر جمع الحقائق المختلفة في تعريف

واحد على ان يعرف الشيء على وجه يعرف منه تمام حقيقة كل من مختلفي الحقائق المندرجة لانه يتعذر تعريفه بوجه يندرج تحته مختلفات الحقيقة لوجوب

اندراج الانواع تحت تعريف الجنس فمراد الشارح تعذر مطلق الجمع ولهذا قيد بقوله ولا يوجد قدر مشترك بينهما ولو ترك هذا القيد وحمل تعذر الجمع

على الوجه الاول لما يناسبه قوله على حدته ويليق به لكان اظهر فتامل مطلق العين اطلاق المطلق على المشترك اللفظي بالنسبة الى معانيه

لا يخ عن تسامح وح لا يتوجه الاعتراض الخ قيل فيه تسامح لان الاعتراض على قوله فنقول كل واحد منهما يقع صفة الا بملاحظة قوله لم اجد الخ

هذا منه لا على القول وهذا الاعتراض اورده خطيب اليمن على المصنف في حال حياته والجواب للمصنف نفسه فان قلت عبارة الايضاح هكذا للناس في تفسير

الفصاحة والبلاغة اقوال مختلفة لم اجد فيما بلغني منها ما يصلح لتعريفهما به ولا ما يشير الى الفرق بين كون الموصوف بهما الكلام وبين

كون الموصوف بهما المتكلم هذا كلامه ومقتضى هذه العبارة كما ترى ان تعريف اقسامهما بهذا الوجه لم يكن مفهوما من كلامهم بطريق

الاشارة ايضا واذا كان التفسير المذكور ماخوذا من اطلاقاتهم واعتباراتهم كان مفهوما من كلامهم بطريق الاشارة فلم يصح نفي الاشارة وجب المصير الى جواب

المصنف من ان المراد من الناس المعهودون قلت المستفاد من عبارة الايضاح ان الاقوال التي ذكرها الناس في تعريفهما وبلغت المصنف

لا تصلح لتعريفهما ولا تشير الفرق بين كون الموصوف الخ ولا ينافيه فهم ما يصلح للتعريف من اطلاقاتهم واستفادة الفرق من اعتباراتهم وان لم تعد عباراتهم

المذكورة في صدد التعريف فلا اشكال فالفصاحة الكائنة في المفرد الخ اشارة الى ان الظرف اعني في المفرد مستقر صفة للفصاحة وانما لم يقدر المتعلق نكرة

مع تصريحه في شرح المفتاح بان المعرف بلام الحقيقة كالمعهود الذهني في حكم النكرة لان القياس وان اقتضى ذلك لكن الاستعمال لا يساعده بخلاف المعهود

الذهني ثم ان تقدير المعرفة ناش من المقام كما يظهر من كلام الفاضل المحشي لا من دلالة وقرينة في مباحث الجمل على ان اسم الفاعل المقدر في مثله يعني

الثبوت واللام فيه حرف تعريف لا اسم موصول فلا يلزم حذف الموصول مع بعض صلته فان قلت الفصاحة وان لم تكن بمعنى المصدر لا ان معناها

الاصطلاحي هو الخلوص فليكن في المفرد ظرفا لغوا متعلقا بها بذلك الاعتبار قلت ليس ذلك معناها مطلقا بل باعتبار اضافتها الى المفرد فلا وجه لملاحظة

كونها بمعنى الخلوص قبل تعلق الظرف به كما لا يخفى واما ذكره الفاضل المحشي من تجويز تعلقه بها باعتبار تضمنها معنى الحصول والكون كما جوز عمل الفعل

في قوله تعالى هل اتاك نبؤ الخصم اذ تسوروا المحراب والحديث في قوله تعالى هل اتاك حديث ابراهيم المكرمين اذ دخلوا عليه ففيه ان المراد من تضمين معنى

الحصول والكون ان كان بمجرد الاتصاف به ولو في نفس الامر لم نكتف في العمل والا كان العامل تقييدا في الظرف وان كان افهامه باعتبار نسبته الى

فاعله وموصوفه فتلك النسبة اما بدلالة اللفظ بنفسه او بحاله واما باعتبار نفس الامر فقط وكفاية الثاني ممنوعة كما نبهت عليه والاول مسلم كما في الامثلة

المذكورة حيث نسب النبأ الى الخصم والحديث الى ضيف ابراهيم بالاضافة لكن الفصاحة خالية عن النسبة الى موصوفها لا بنفس اللفظ ولا بحاله مثل

الاضافة فلا وجه لقياس الفصاحة الى الامثلة المذكورة فليتامل قوله ومخالفة القياس اللغوي المعلم بعلل ومخالفة القياس الصرفي وان كان المراد ذلك اما الى
منشأ القياس الصرفي استقراء اللغة قوله حتى لو وجد في الكلمة شئ اشارة الى ان المعنى على السلب الكلي لا رفع الايجاب الكلي ولهذا نقل عن الشارح انه لو اعاد من في
قوله والغرابة مخالفة القياس لكان احسن قوله يوجب ثقلها على اللسان الثقل بكسر الثاء وتحريك العين ضد الخفة وهو مصدر وبتسكينه الحاصل بالمصدر والاول
هو المراد ههنا قوله الفحم بكسر الفاء وفتح الحاء وكسرها بنت اسود وفي تكملة الصحاح ان الرواية بل لها سع العهع بضم العينين المهملتين بينهما هاء وبالخاء المعجمة
وقيل انما هي الخع بخائين المعجمتين مضمومتين وعينين مهملتين ولم يذكر المص في مثال المتنافر ما هو في النهاية لانه اذا الادنى لا احتراز عنه بما هو ذكره
النهاية ينبغي ان يحترز عنه بالطريق الاولى بخلاف ما لو عكس وفي الغرابة قوله جمع غديره في التلخيص الغديرة اللغيفة من الشعر ويقال للشعر الذي
يقع على وجه المراة من مقدم راسها غديرة لانها غودرت اى تركت قطالت قوله والضمير يرجع الى الفرع في البيت السابق وهو قوله وفرع يزين
المتن اسود فاحم اثيث كقنو النخلة المتعثكل وقد يروى غدايرها فالضمير راجع الى المحبوبة ثم الفرع الشعر التام والمتن الظهر والسود صفة الفرع وكذا فاحم و
هو شديد السواد كالفحم والاثيث الطويل الكثير الاصول كذا في التلخيص من اث النبات يأث اثاثة اى كثر والتف والقنو كالعنقود للنخلة وهي فيها بمنزلة العنقود
في الكرم والمتعثكل بمعنى كثير العثكال بكسر العين صفة القنو العنقود والعثكال وكذا العثكول بضم العين اليه يمرخ وهو ما عليه من عيدان القنو يقال تعثكل
العنقود اذا كثر شماريخه قوله الى العلى جمع العليا بضم العين والقصر تانيث الاعلى قوله جمع عقيصة ويحتمل ان يكون جمع عقصة بكسر العين وسكون القاف كرهم
ودراهم صرح به في الصحاح وقد يروى بدل العقاص المداري وهي جمع مدرى وهي خشبة ذات اطراف يذرى بها الطعام وينقى الكدس والمراد بها في البيت
المشط وفي التعبير بالمداري مبالغة لا يخفى قوله وهي الخصلة المجموعة من الشعر الخصلة بالضم لغيفة من الشعر وفي اساس البلاغة ومجمل اللغة ان العقيصة
خصلة تاخذها المراة من شعرها فتلويها ثم تعقدها حتى يبقى التواؤها ثم ترسلها ثم بسكون العين وفتحها لغة في الشعر لكن الفتح اجود كذا في التلخيص قوله
يعني ان ذوائبه مشدودة على الراس بخيوطه فان قلت من اين يفهم هذا الشد من البيت قلت يفهم في الجملة من مستشزرات خصوصا اذا قرئ على صيغة المفعول
ويفهم ايضا من العقاص لان العقيصة شعر ذات عقاص وهو الخيط الذي يعقص به اطراف الذوائب كذا في مجمل اللغة وقول الشارح المجموعة دون المجتمعة
يشعر بما ذكر وبالجملة العقاص على تفسير الشارح هي الغدائر بعد ان شدت لا غير فظهر ان مراد الشاعر ان شعره ملوحة ينقسم الى ثلاثة اقسام لا الى اربعة
كما توهم قوله والغرض بيان كثرة الشعر ولهذا جمع العقاص مع افراد المثنى والمرسل تنبيها على ان العقاص مع كثرتها كانت تغيب في مثنى واحد ومرسل
واحد من جهة كثرتها قوله وزعم بعضهم الى قوله لزال ذلك الثقل الزاعم هو الخلخالي ثم ان المشهور ان الحروف المهموسة هي حروف ستشحثك خصفه والمجهورة
ما عداها ويجمعها ظل قو ربض اذ غزى جند مطيع والشدايد حروف اجدك قطبت والرخوة ما عداها وما عدا حروف لم يروعنا وهذه الحروف تسمى الحروف
المعتدلة بين الرخوة والشدة واختار صاحب المفتاح ان المجهورة هي الحروف المجموعة في قولنا فذكرا ترم وتطايب ووجه الضبط مذكور في اول الجب
الجاربردي شرح المفتاح للشريف قوله وهو سهو لان الراء المهملة الخ يعني لو كان منشأ الثقل ما ذكرت لكان مستشرف ايضا ثقيلا مع انك معترف
بعدم ثقله ولو منع عدم التنافر في مستشرفات لكان ما ذكره الشارح ابطالا لامر زايد هذا وفي شرح الايضاح لشمس الدين الكلباري انا لا نجد الثقل
في مستشرف لان الراء المهملة وان كانت من المجهورة الآن مجاورة القاف التي هي من حروف الذلاقة ازالت الثقل الحاصل من توسط الشين بين ما



ذكر هذا وقد اجيب عن النظر بان مراد هذا القائل ان الثقل ناش من اجتماع الشين مع التاء والزاء بمعنى ان منشأ الثقل هو اجتماع هذه الحروف المخصوصة
والحاكم بذلك هو الذوق يرشدك اليه قوله ولو قال مستشرف لزال ذلك الثقل لانتفاء هذه الحروف المخصوصة وفيه نظر لان توصيف الزاعم الحروف المذكورة
ببينيا انواعها العوم وضح لما لا يخفى على الذوق السليم وانما المستفاد منه ما ذكره الشارح المحقق قوله ومن البعيد ما هو بخلافه اضافة البعيد الى الضمير
الراجع الى المخرج لفظية ولهذا دخلت اللام في المضاف ثم هو من قبيل العطف على معمولي عاملين واحد لا على الطريقة السابقة كما في قولك ان زيدا
في المسجد وفي السوق عمرا والان قوله ومن البعيد عطف على قوله من القريب المخرج وقوله ما هو بخلافه راجع الى قوله غير متنافر ومثله سايغ ثم
ان الضمير في قوله بخلافه راجع الى غير المتنافر لا الى المتنافر بدليل ان قوله مثال المتنافر لكن لا يكون هذا دليلا صح على الجزء الاول من المدعى وهو ان
ليس التنافر بسبب بعد المخارج بل يكون دليلا على الجزء الثاني وهو ان ليس ذلك بسبب قرب المخارج بل دليل الاول يستفاد من قوله بخلافه
علم حيث وجد فيه البعد بلا تنافر هذا ولكن القول بان نحو الم اعهد فصيحة غير متنافر وقوله ملع متنافر مما لا يخلو من اشكال قوله الملع اى
المسرع في السير قوله لا يخفى اشتمال الكل هكذا وجدنا عبارة الشرح في اكثر النسخ وفي بعضها انتفاء وصف الكل والظ ان لفظ الوصف سقط في النسخة
الاولى عن قلم الناسخ للشرح او عن قلم الناسخ للنسخة التي وقعت في نظر الشارح لكن ينبغي ان يحمل كلام المؤيد ايضا على ما ذكر بتقدير المضاف
اذ لا يلزم عاقل لكون فصاحة الكلمة وصفا لجزء فصاحة الكلام فان قلت في الدلالة ضعف فلجزءها يؤيد النسخة الاولى وان الشارح حمل
كلام المؤيد على ما يتبادر منها اذ ليس في كلام المؤيد على النسخة الاخرى ان فصاحة الكلمات وصف لجزء فصاحة الكلام بل انها وصف لجزء الكلام
وانما هو على النسخة الاولى حيث اراد فيها بالجزء نفس الكلمة وبالكل فصاحة الكلام اذ الكلام فيه انه لا يلزم من انتفاء فصاحة الكلمة
انتفاء فصاحة الكلام فيجب ان يريد بالكل تلك الفصاحة ليتم التقريب قلت معنا قوله لا وصف لجزئها ان ما ذكر من التاييد انما يتم
اذا كانت فصاحة الكلمة وصفا لجزء فصاحة الكلام خارجا عن التعريف وليست كذلك لان المؤيد الغاه وبنا على التاييد قوله لانه
ممنوع اى وقوع غير عربي في الكلام العربي واما ما يتوهم من ان الاستبرق فارسي والقسطاس رومي والمشكاة هندية مع وقوع هذه الكلمات في القران
فهم لجواز توافق اللغتين كالصابون والتنور ولما لم يخل هذا المنع عن ضعف لما صح النقل عن فحول الصحابة والتابعين بوقوع الاعجمي فيه واتفق
النحاة على وجود العجمة في ابراهيم ونوح بادر الى التسليم واشار الى ان عدم خروج الكلام المشتمل على غير العربي عن العربية ممنوع ولان معنى قوله
تعالى انا انزلناه قرانا عربيا عربي الاسلوب والنظم على ان الضمير في انزلناه يرجع الى السورة باعتبار كونها قرانا واطلاق القران على بعضه شايع
ثم نقول وسلم ان معنى الاية عربي المتن لا الاسلوب والنظم فقط لكن ادعى ان ذلك باعتبار اكثر الاجزاء فانه يجوز ان يوصف الكل من حيث هو كل حقيقة
بما هو صفة اغلب اجزائه ولما كانت مظنة ان يقال فليجز توصيف الكلام بالفصاحة حقيقة بهذا الاعتبار ايضا دفعه بان الفرق ظاهر لان فصاحة
الكلمات كلها شرط في فصاحة الكلام دون عربيتها في عربيته ولما اشتغل ان يتوهم انما اشترطوا فصاحة الكلمات في فصاحة الكلام بمعنى المركب التام
او المركب مطلقا واما اشتراط فصاحتها في فصاحة عدة من افراد الكلام مسماه باسم خاص كالسورة مثلا فغير ثابت قال وعلى تقدير تسليم الخ وبهذا
تم الكلام وسقط الاحتياج الى بيان خروج السورة عن الفصاحة باشتمالها على كلمة غير فصيحة في ابطال ما سبق الى بعض الاوهام وربما يقال انهم اشترطوا

فى فصاحة الكلام كون كل كلمة من كلماته فصيحة والكلام يشتمل السورة بتمامها بل القران فعلى فى توجيه المنع الاخير واما اشتراطهم الى قوله فغير ثابت ممنوع
لكن الشارح اجاب عنه سبيل التنزل قوله مما يعود لانسبة الجهل او العجز لانه تع ان كان عالما بعدم فصاحة ما اتى به ولم يقدر على ايراد الفصيح لزم الثانى
وان لم يعلم او علم وقدر على ايراد الفصيح لكنه لم يورده لزم الجهل فى الاول والسفه فى الثانى وهو نتيجة الجهل فيلزم الجهل على التقديرين واعترض عليه الموفى
بانا نختار الثالث ونمنع لزوم السفه لجواز ان يختار غير الفصيح لحكمة لكون دلالته على المعنى المراد من دلالة الفصيح او غير ذلك مما لا نطلع عليه قال
وعرضته على الشارح واستحسنه وقد يجاب بان القران انما اتى به معجزة تصديقا للرسول والاعجاز انما هو بالبلاغة المشروطة بالفصاحة فوجود كلمة غير
فصيحة موجب لعدم فصاحة ما اشتمل عليه من المقدار المعجز بالاتفاق الموجب لعدم بلاغته فلا يكون معجزا وهذا الجواب ليس بتمام لانه مبنى على ان فصاحة
الكلمات لازمة فى فصاحة الكلام مطلقا كما اشرنا اليه بقولنا وربما قوله الخ مع ان الكلام على تقدير تسليم عدم خروج السورة عن الفصاحة لعدم
فصاحة كلمة منها قوله غير ظاهرة المعنى تفسير للوحشية كما صرح به الشارح وغير بمعنى لا ولهذا انث ظاهرة قوله ولا مانوسة الاستعمال اذ النفى المستفاد من
غير كما فى قوله تع غير المغضوب عليهم ولا الضالين تنبيها على ان النفى يتعلق بكل من المعطوفين لا بالمجموع من حيث هو ثم عدم ظهور المعنى وعدم
مانوسية الاستعمال المخلين بالفصاحة بالنظر الى الاعراب الخلص من سكان البوادى لا بالنظر الى المولدين قوله على ذى جنة الجنة الجنون كقوله تع
ام به جنة والجنة الجن ايضا كما فى قوله تع من الجنة والناس اجمعين وكلا المعنيين جائز الارادة ههنا وفى بعض الروايات ذى ضية وهو المحفوظ
فى نسخ الصحاح تصحيحا والمعنى اجتمعتم على اجتماعكم على من لورته الحية قوله هاجت به مرة فى الصحاح هاج الشئ يهيج هيجا وهيجانا اى ثار وهاج
غيره يتعدى ولا يتعدى فالظرف على الاول اما لغو والبا للتعدية او بمعنى فى او مستقر حال من فاعل هاجت وعلى الثانى زائدة فى المفعول ثم ان المراد
بهيجان المدة لونه معنى عليه تعبيرا عن المسبب بالسبب قوله هو ما يثب عليه الوثوب الطفرة وتعلق عليه به بتضمين معنى الاجماع قوله وفاحما من الافلات
وهو الخروج قوله ومقلة وحاجبا مزججا عطف على واضحا فى البيت السابق وهو ان ما ابدلت واضحا مقلجا اعز برا قا وطرفا ابرجا قيل ازماخ
اسم امراة والفلج تباعد ما بين الثنايا والرباعيات والاغر الابيض والبريق اللمعان والطرف العين والابرج من البرج بالتحريك وهو عظم
العين وحسنها من باطن والمقلة بياض العين مع سوادها وقد يستعمل فى الحدقة قوله اى مدققا مطولا اشارة الى تفسير مزججا وهذا التفسير موافق
لما فى الصحاح وعنبر فى الاساس فى تفسير المزجج الاستقواس ايضا ومما يؤيد ذلك ما قال حسان بن ثابت فى مدح رسول الله بعينين نجلاوين من
تحت حاجب ازج كمشق النون من خط كاتب فان التشبيه بالنون المشقوقة اى المكتوبة انما يحسن باعتبار الاستقواس وانت خبير
بان هذا التاييد انما يتم اذا جعل كمشق النون صفة كاشفة لا مقيدة لازج ولا صفة للحاجب وبالجملة قوله فان التشبيه بالنون المشقوقة
وانما يحسن باعتبار معنى الاستقواس مسلم الا ان اعتباره فى الحاجب كاف ولا حاجة الى اعتباره فى الازج كما لا يخفى اى كالسيف السريجى
او كالسراج بيان لحاصل المعنى وتطبيق العبارة عليه على وفق القاعدة ان يقال فعل فنجج للنسبة الشئ الى اصله نحو تمنه اى نسبه الى التميم
منسوب الى السريجى او السراج اى بالمشابهة فوجه التخريج هذا ووجه البعد ان مجرد النسبة لا يدل على التشبيه فاخذه منها بعيد وقد
يخرج الى ان فعل فنجج بمعنى صيرورة فاعله كاصله كقوس اى صار كالقوس وبمعنى صيرورة فاعله اصله نحو حجرت المراة اى صارت





بجوزة وبمعنى صيرورة فاعله ذا اصله كورق الشجر اى صار ذا ورق فسرج على الوجه الاول بمعنى الصاير مثل السريجى او السراج وعلى الثانى الصاير احدهما
على معنى التشبيه اى مثل احدهما وعلى الثالث الصاير ذا سراج فهو مختص بالتخريج الثانى وعلى الوجوه الثلثة انه ينبغى ان العبارة الخ مسرجا على صيغة اسم الفاعل يكون صح
لان سرج على هذه الوجوه الثلثة لازم لا يشتق منه اسم المفعول وهذا قريب من سرج الله وجهه الخ الاشارة الى المعنى الثانى اى قوله كالسراج فى البريق
ووجه القرب والفرق ظاهر انما لم يحمل اسم المفعول اه حاصل السؤال انهم لم لم يحملوا مسرجا اسم مفعول من سرج الله وجهه لئلا يكون مما احتاج
الى التخريج وجه بعيد لرجحته يكون قريبا وحاصل الجواب الاول انهم لم يعرفوا صحة استعمال سرج بمعنى بهج فى الاصل لكونه متحدا مأخوذا من السراج ثم بمعنى التوه
لانهم انما يعتبرون اللغات الاصلية لا المولدات فقوله لاحتمال انهم لم يعرفوا وقوله وان يكون هذا مولدا وجه واحد والثانى فى موقع
التعليل للاول ويؤيده انه وقع فى بعض النسخ لاحتمال انهم لم يعتمدوا وحاصل الجواب الثانى اعنى قوله على انه لا يبعد الخ ان سرج الله وجهه
لا يبعد ان يكون من الغرابة المخصوصة اعنى ما يحتاج الى التخريج الوجه البعيد بان يكون معناه جعله كالسراج فلا يفيد حمل مسرج منه عدم
كونه مما احتاج الى تخريج الوجه البعيد وقوله واما صاحب مجمل اللغة ايراد على الجواب الثانى هكذا يجب ان يفهم هذا المقام لا يلق
الغرابة الخ حاصل الاعتراض ان الوحشية اخص من الغرابة لجواز ان يوجد لفظ غير ظاهر المعنى ولا يشتمل على تركيب يتنفر الطبع
عنه فتعريف الغرابة بها تعريف بالاخص وهو غير حسن وان جوزه بعضهم واما انث عذبة فى قوله فالغريب يجوز ان يكون عذبة لكون الغريب عبارة
عن الكلمة ثم ضمير فى تفسيره راجع الى الغرابة فى ضمن الغريب المتناول للمشهور واما قوله وهى بحسب قوم قوم فهو على حذف المضاف اى بحسب فهم
دون قوم ووجه ذكره تحقيق ان الغرابة غير الوحشية لانه قد يكون لفظ بالنظر الى قوم غريبا ولا يكون بالنظر الى قوم اخر كذلك ولا كذلك الوحشية
بالمعنى المذكور بل هى بالنظر الى كل من له ذوق سليم بل الوحشية قيد لفصاحة المفرد تقرير وتاكيد لما سبق من عدم حسن تفسير المذكور وقوله لفصاحة تفسير
المفرد متعلق بقيد والمعنى ان الوحشية قيد لفصاحة المفرد معتبر فيها سلبا لا زائدا على الغرابة اى ليس عينها ولا داخلا فيها فلا يحسن تفسيرها به غايته
انه يلزم من سلبها سلبه وليس المراد انه ينبغى ان يزاد فى تعريف فصاحة المفرد قيد اخر وهو الخلوص من الوحشية حتى يرد عليه ان الخلوص كذا الاصح
عن العام يستلزم الخلوص من الخاص فلا يكون ذكره والجواب بتكلف فى الجواب بانه مبنى على الاعراض عن الخصوص وادعاء المباينة او بان المراد المعتبر
انه لما كان هذا القيد غير داخل فى القيود الثلثة ولا عينها والخلوص عنه معتبر فى مفهوم فصاحة فلا بد من ذكره فى تعريفها حتى يرد عليه منع اعتباره فيه
وان وجوب ذكره انما يلزم لو التزم كون التعريف حدا تاما او بانه لا يلزم مما ذكر الخلوص المطلق لجواز ان يكون الخلوص من وجه بقى ههنا بحث وهو ان
قوله بل الوحشية الخ يدل على ان الغرابة اذا لم يكن بمعنى الوحشية بالتفسير المذكور كانت مخلة بالفصاحة وقوله وان اريد الخ يدل على خلاف ذلك فليتامل
لا انا نقول الخ حاصل الجواب اختيار الشق الثانى وهو ان المراد بالوحشية غير ما ذكره المعترض وابطال الادعاء عدم كونه مخلا بالفصاحة والقفا
جمع قفر وهو الموضع الخالى عن الماء والكلاء استعيرت للالفاظ التى لم يؤنس استعمالها التعليق بالوصف وما فى حكمه يشعر بالعلية كما تقرر عندهم
فيستفاد من هذا الكلام ان استعارة الوحشى لتلك الالفاظ بملاحظة هذه الحيثية فيتم المقصود ثم العبارة فى النسخ التى رايناها استعيرت والاظهر
التعبير بلفظ التذكير كما يدل عليه قوله منسوب بقى ههنا بحث وهو ان المستفاد مما نقله الشارح ليس الا اعتبار عدم الانس فى الوحشية واما اعتبار

عدم ظهور المعنى فلا يكيف يصح جعله جزء التفسير الوحشية ولا يفيد لزوم عدم الظهور لعدم الانس لان اعتبار الملزوم فی شیء لا یستلزم اعتبار اللازم
فيه والجواب ان اعتبار عدم ظهور المعنى فيهما ليس مستفادا من هذا الكلام المنقول بل من كلامهم فی موضع اخر لم يذكره لان ما ذكره ههنا كاف فيما
قصده من ان الوحشی يطلق على غير ما ذكره المعترض والوحشی قسمان الخ هذا ايض يدل على ان الوحشی يطلق على غير ما ذكره المعترض لانهم جعلوا
الغريب الحسن قسما من الوحشی فلو كان المراد به ما يشتمل على تركيب يتنفر الطبع عنه لزم اشتمال الغريب الحسن على ذلك لوجوب اعتبار المقسم
فی الاقسام فيلزم تداخل القسمين وان يعاب استعماله ايض على العرب ثم قوله وهو ان يكون مع كونه غريب الاستعمال الخ اما على حذف المضاف
اى وان يكون او قوله ان يكون مؤول بالمصدر والمصدر باسم الفاعل اى الكائن كذا كما صرح به فی قوله تع وما كان هذا القرآن ان يفترى وقد نص
ابن هشام على هذه القاعدة فی اخر المغنى فليكن على ذكر منك واعلم ان مورد القسمة فی قوله والوحشی قسمان ليس الوحشی بالمعنى المذكور فی ذكره الشارح — الذى ص
وهو غير ظاهر المعنى ولا مانوس الاستعمال ولا الوحشی بالمعنى المذكور ذكره المعترض لان كلا من هذين القسمين يخل بالفصاحة مع ان احد القسمين — الذى ص
المذكورين فصيح وهو الغريب الحسن بل اعم منهما ولذا قال والوحشی قسمان ولم يقل وهو قسمان للتنبيه على ان مورد القسمة المعنى الذى ذكره سابقا
وهذا المعنى الاعم ما يكون غير ظاهر المعنى ولا مانوس الاستعمال مطلقا سواء كان بالنظر الى الاعراب الخلص او بالنظر الى غير الخلص وهو اعم مما ذكره الشارح
لان المعنى الذى ذكره وحكم بانه يخل بالفصاحة مطلقا وهو ان يكون غير ظاهر المعنى ولا مانوس الاستعمال بالنظر الى الاعراب الخلص لان المعتبر حال
الكلمة فيما بينهم والدليل على عموم مورد القسمة مما ذكر جعل الغريب الحسن قسما منه مع تصريحه بانه ليس بوحشی عندهم ثم هذا المعنى العام غير مخل
بالفصاحة على اطلاقه بل المخل منه قسمان احدهما ما ذكر فی التفصيل الذى نقله الشارح من القوم وهو القبيح فی السمع والثانی هو المعنى الذى ذكره
الشارح فيما سبق وليس المقصود من قوله والوحشی قسمان الحصر فتدبر مثل شرنبث الشرنبث الغليظ اليدين والرجلين وربما يوصف الاسد
وكذا الشرابث بضم الشين قال سيبويه الالف والنون يتعاقبان الاسم فی معنى نحو شرنبث وشرابث وجرنفش وجرافش قال ابو عبيدة
المقطر المجتمع والمقطرة العقرب اذا عطفت ذنبها وجمعت نفسها وهی فی النظم احسن منها فی النثر قيل الضمير راجع الى الامثلة المذكورة لا الى
مطلق الغريب الحسن ولذا انث الضمير فلا يرد ان يقال يلزم ان يكون غريب القرآن والحديث احسن فی الشعر اطلخم الليل اى اظلم وحجنت
اى تخزت وتكبرت وقولنا غير ظاهرة المعنى ولا مانوسة الاستعمال تفسير للوحشية هذا شروع فی المقصود وهو رد قوله وان اريد بالوحشية الخ
وما ذكر سابقا كان توطية لهذا الرد فان قلت اذا كان هذا تفسيرا للوحشية فما فائدة توسيطها فی البين قلت فائدته التنبيه على ترادف الغرابة و
الوحشية ظاهر النقل لان الفصاحة انما هی باعتبار كثرة الدوران والجريان كما سبق وكثرة الدوران لا تجامع عدم الانس فی الاستعمال او ما
هو فی حكمها اى فی حكم المفرد وهذا القيد لادراج نحو مسلوی بفك الادغام فی تفسير المخالفة للغة اذ لو لم يرد هذا القيد لزم ان يكون مسلوی فصيحا اذ ليس
على خلاف القانون المستنبط من تتبع مفردات الفاظهم ولا جهة اخرى لعدم فصاحته كوجوب الاعلال الخ تمثيل للقانون على حذف المضاف
اى كقانون وجوب الاعلال فی نحو قام وهو ان الواو اذا تحركت وانفتح ما قبلها قلبت الفا فی غير عور وعور من العور بفتحتين وهو ذهاب احدى
العينين والاستحواذ الظفر والاقتدار وفی الصحاح استحوذ عليهم الشيطان اى غلب قال ابو زيد هذا الباب كله يجوز ان يتكلم به على الاصل كاستصاب و

استصوب



استصوب وامثالها وهو قياس مطرد عندهم وقطط شعره من باب علم وجعد قطط اى شديد الجعودة ورجل قط الشعر وقطط الشعر بمعنى ومثل قطط — سرد
فی قوله تع وسرر مرفوعة وشرع فی قوله تعالى ترمى بشرر كالقصر بفك الادغام فيهما لا يخل بالفصاحة والضابط ان يقال مخالفة القياس ان كانت لعلة
كرفع اللبس كما فی فك الادغام من ظلل وسرر وامثالهما فهو غير مخل بالفصاحة وان كانت لمجرد الثبوت عن الواضع كما فی ابى فكذلك والا فهى مخلة
كما فی اجلل وامثاله الى وماء يعنى ان اصلهما اهل وماه بدليل اهيل ومياه قلبت الهاء الفا على خلاف القياس وما اشبه ذلك من الشواذ فقيل كون
هذه الامثلة من الشواذ والشاذ ما يخالف القياس بالنظر الى القياس السابق فی الاعتبار فلا ينافى جعلها مندرجة تحت القانون المتاخر فتدبر
بل المخالفة ما لا يكون ما مصدرية ولذا وقعت تفسيرا للفصاحة وانما اضرب عن التفسير الاول لانه يحتاج فيه الى استثناء الشواذ الثابتة فی اللغة الحمد لله
العلى الاجلل البيت للرجز تمامه الواحد الفرد القديم الاول وغير مروحى ذلك والقياس الاجل ورد عليه ان عدم الادغام لم لا يجوز ان يكون
لضرورة الشعر واجيب عنه بان اقصى ما ثبت به الجواز وهو لا ينافى انتفاء الفصاحة لان هذا الانتفاء يلزم من عدم كون الكلمة كثيرة الدور على السنة
العرب العرباء لا من عدم جواز ما ارتكبه الشاعر الا يرى ان استعمال الجرشى جائز قطعا الا انه يخل بالفصاحة ملك استعمال الاجلل جاء فی الشعر كما ذكره فی الكتاب — سيبويه ص
الا ان الاعراب الخلص يتحاشون من استعماله امثاله كما يتحاشون من استعمال تكاكاتم وافرنقعوا قيل فصاحة المفرد خلوصه مما ذكر من الكراهة
فی السمع فيه اشكال وهو انه كلام ذكره المص بعينه فی الايضاح وقد ذكر فيه ايض بعد تعريف فصاحة الكلام ان بعضهم قال فصاحة الكلام خلوه
مما ذكر ومن كثرة التكرار كما يجى ففيه تصريح بان فصاحة المفرد والكلام بما ذكره ما وجده فی كلام الناس وبطل ما ذكره الشارح فی دفع اعتراض خطيب
اليمن وتعيين جواب المص بان المراد بالناس المعهود ون فان اجيب بان التعريف على الوجه المذكور لم يوجد فی كلام الناس بل وجده مع قيد مستدرك
يقال لو سلم صحته فلا اقل من وجدان الاشارة كما لا يخفى وقد نقاه ايض والجواب انه لا يقطع من هذا الكلام ان المص وجد تعريفهما فی كلام القوم بل يجوز
ان يكون اخذه من اطلاقاتهم واعتبار اتهم ثم عرضه على علماء زمانه او على تلامذته وبين لهم ما اخذه وهو قول الفصحاء عندهم لكون اللفظ جاريا
لهما ذكر فيما سبق واوردوا عليه انه ينبغى ان يزاد قيد اخر فی التعريف وهو الخلوص من الكراهة فی السمع ومن كثرة التكرار لانهما يخلان بكثرة
الدور فيما بينهم فنقل ايرادهم فی كتابه ورده تتميما للفائدة على ان لنا ان يقال مراد الشارح عدم الاحتياج الى ما ذكره المص فی دفع اعتراض خطيب
اليمن كما يشهد به السوق لا عدم الاحتياج الى ذلك مطلقا لمخالفته اسمه اسم امير المؤمنين الاظهر فی العبارة ان يقال لمخالفته لان الموضع موضع
الاضمار ولا يظهر لوضع المظهر موضعه فائدة يعتد بها لكون الاسم مبهما كلا يجوز ان يكون لا اشتقاقه من العلو واللقب علم يشعر بمدح او ذم والكنية
ما صدر باب او ام مثلا والاسم الاعم مما عداهما لانها داخلة تحت الغرابة المفسرة بالوحشية لم يرد دخولها تحت مفهوم الغرابة اذ لم يذكر
فی تفسير الوحشية ما يدل عليها بل اراد صدق الغريب على الكريه فی السمع لان البلغاء يتحاشون عن استعماله فيصدق عليه انه غير مانوس الاستعمال
فيخرج من تعريف الفصاحة بقيد الخلوص عن الغرابة لا يقال فكذا المتنافر داخل تحت الغريب فلم ذكر الخلوص عنه لانا نقول يجوز ان يكون
ذكره لكونه داخلا فی مفهوم فصاحة المفرد ذاتيا لها بخلاف الخلوص من الكراهة فی السمع وقد يقال لو سلم ان الخلوص عنهما معتبر فی مفهومها
فانما يلزم ذكره فی التعريف اذا كان الحد تاما واما اذا كان رسما فيجوز ذكر بعض الذاتيات دون بعض ان قلت ينبغى ان يتعرض الشارح لهذين

الامرين حتى يتم الجواب قلت كانه لاحظ ظهور فساد ارادة الدخول في مفهوم فصاحة المفرد ولزوم الذكر على تقدير الدخول فيه فاغمض عنه وانت خبير بان
اثبات دخول احدهما في ماهية فصاحة المفرد دون الآخر مشكل جدا لظهور ان الجرشى اما من قبيل تنافر الكلمات او غريب لان الذوق السليم حاكم بان مثل الجرشى وهو الذى
يدعى اشتماله على الكراهة في السمع من احدى القبيلتين اى اما مشتمل على عدم ظهور المعنى وعدم انس الاستعمال فقط واما مشتمل على ذلك مع الكراهة على
الذوق ثم المقصود من الترديد ههنا تاكيد الدخول وافادة امتناع الخلو وان جزم ضياء باى يكون الجرشى مثلا من قبيل الثاني وكيف لا وهو بصدد
بيان دخول الكراهة في السمع تحت الغريب وتسليم دخول الجرشى في القسم الاول لا يلائمه فان قلت كلام الشارح يدل على ان الكراهة في السمع مخلة بالفصاحة على تقدير دخولها
في كل من القبيلتين والحال ان مقابلة تنافر الكلمات بالتجنيس يدل على ان تنافر الكلمات ليس من قبيل الوحشى الغليظ وقد قال الوحشى قسمان والقسم المخل استعماله هو الوحشى
الغريب قلت قد نبه ههنا على ان الوحشى ثلاثة اقسام قسمان منها مما يخل استعماله وان ليس المراد حصر الوحشى في القسمين الاول ان هذا ان ادى الى
النقل وقد يناقش فيه بان الكراهة في السمع ليست مؤدية الى النقل بل الامر بالعكس فحق العبارة ان يقول ان تنشأ من النقل الخ وضعف هذين
الوجهين ظاهر اما الاول فلان عدم التادى الى النقل لا يوجب عدم الاخلال بالفصاحة لجواز ان لا يكون لامر آخر بان يكون الفصحاء لما احترزوا من الالفاظ
النقلية على اللسان احترزوا عن الالفاظ الكريهة على السمع وهذا معنى مناسب للاخلال واما الثاني فلانه قد اورد النظر في المتن فينبغى ان يكون على ما ذكر
في المتن ولم يذكر فيه ان اللفظ من قبيل الاصوات ولو سلم فالقول بان اللفظ صوت يعتمد على مخرج من مخارج الحروف مشهور بين الادباء ولا يلتفتون الى
التدقيق الفلسفى راجعة الى النغم النغم بفتحتين جمع نغمة وهو الصوت يقال فلان حسن النغمة اذا كان حسن الصوت في القراءة كذا في الصحاح
فكم من لفظ فصيح الخ فيلزم من اعتبار القيد المذكور ان لا يكون التعريف جامعا لخروج هذا اللفظ مع كونه فصيحا كلفظ ضيزى من ضازه يضيزه
ضيزا اى ظلمه واصله ضيزى كطوبى الا انه كسر الفاء لتسلم الياء كما فعل في بيض فان فعلى بالكسر لم تات وصفا كما في تفسير القاضى ودسر وهى خيوط تشد بها الواح
السفينة وقيل هى المسامير واحدها دسار والدسر الدفع وانما سميت المسامير دسرا لانها يدفع بها منافذ السفينة وفيه ايضا بحث لانه قد يعترض
الخ وايضا هذا القائل بصدد الفرار عن اشتمال القرآن على غير الفصيح ولا يخفى انه كما يجب تنزيه القرآن عن غير الفصيح يجب تنزيهه عن الكريه في السمع لما
لا يخفى على المطلع هذا وقد يقال يستفاد من البحث الذى اورده الشارح اعتراض على المصنف ايضا اذ يلزم ان لا يكون تعريفه للفصاحة جامعا لان ما المنصف م
لا يكون خالصا عن الغرابة مثلا لكن عرض له ما منع اخلال غرابته بفصاحته فصيح مع عدم صدق تعريف الفصيح عليه اللهم ان يقال في التعريف خلوه
عن الغرابة التى تكون سببا للفتح وعلى هذا سائر القيود الخ يندفع الاعتراض هذا وقد اورد على الشارح انه صرح فيما سيق ان قرب المخرج ليس
سببا للتنافر لوقوعه في القرآن وفيما سياتى ان تجرد الجمع بين الحاء والهاء في امدحه وكذا كثرة التكرار وتتابع الاضافات لا يخل بالفصاحة
لوقوعها في القرآن مثل فسبحه ومثل ونفس وما سواها فالهمها فجورها وتقواها ومثل داب قوم نوح فيتجه عليه ان الوقوع في القرآن لا ينافى لو
هذه الامور من اسباب الاخلال وسيطلع على جوابه ان شاء الله تعالى كما يجي في الخاتمة من ان لكل مقام مقالا لا يحسن فيه غيره ومصداقه ما ذكره الشيخ ابن الحاجب
في امالى الكافية من ان الشىء قد يكون غير فصيح فيلحقه امر فيجعله فصيحا كقوله تعالى الم يروا كيف يبدئ الله الخلق ثم يعيده فان الفصيح بدأ يبدأ بل
لا يكاد يسمع ابدا قال الله تعالى كما بدأكم تعودون لكن فصيح يبدئ ههنا لما حسنه من التناسب مع قوله يعيده حال من الضمير في خلوصه فيكون

مبنيا



مبنيا لهيئة الفاعل وقيد النفى الخلوص فههنا تقييد للنفى لا نفى للتقييد فان قلت اذا كان الظرف حالا من الضمير في خلوصه يكون العامل فيه الخلو
لان العامل في الحال وذو الحال واحد فيكون ظرفا لغوا مع تصريحهم بان اللغو لا يقع حالا ولا خبرا ولا صفة قلت اطلاق الحال على نفس الظرف مسامحة من والمنزوم
قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء لان الحال في الحقيقة متعلقه معه صرح به في شرح اللب نحو زيد اجلل الخ اعترض عليه بانه يصدق على مثل القسمة
ضيزى وهذه دسر وكيف يبدئ الله الخلق انه خالص عن الامور الثلثة حال كون كلماته فصيحة لان كل واحد من هذه الثلثة كلام له حالان حال فصاحة
للكلمات كما اذا عرض ما منع السببية مثلا اذا ضم الى الاخير ثم يعيده وحال عدم فصاحتها كما اذا لم يعرض فان ذات الكلام واحدة في الحالين فيصدق
على حالية تعريف فصاحة الكلام على نحو قولهم الكريم من يسخو في حال مكنته فانه صادق على الفقير الذى لا مكنة له لكنه بحيث اذا حصل له مكنة يسخو و
جوابه انه مبنى على توجيه الشارح على رجوع القيد الى النفى اولا ثم تقييده ههنا بعينه خلوص الكلام عن الامور المذكورة اولا ثم تقييد بالظرف فيكون المعنى عضا كما اشير اليه فيما سبق وطريقه كما هو مشرح في المفصل لما يتعين النفى
الكلام ان ينتفى الامور الثلثة عنه والحال ان فصاحة كلماته تقارن ذلك الانتفاء ويحصل ذلك الانتفاء بها البتة وهذا لا يصدق على قولك كيف يبدئ الله
الخلق قطعا اذ ليس فيه مقارنة فصاحة كلماته البتة انتفاء الامور الثلثة عنه لتحقق القيد الثانى فيه دون الاول وبالجملة منشا الاشكال ارجاع الخلوص
الى القيد كما في قولك الكريم من يسخو مع المكنة ومنشا الاندفاع عكسه وقد صرح الشارح المحقق في شرح المفتاح بان التعويل في ذلك على القرائن
ولا يجوز ان يكون حالا من تنافر الكلمات الاظهر في الرد ان يقال التقييد اعنى مع فصاحتها قيد للمنفى وهو التنافر لانه العامل في ذى الحال و
هو الكلمات فيكون من قبيل ما دخل النفى على كلام فيه قيد فيرجع النفى الى القيد بمقتضى القاعدة السالفة في لم ابالغ تقريبا ويكون المعتبر
في فصاحة الكلام انتفاء فصاحة كلماته مع وجود التنافر لا انتفاء التنافر مع وجود فصاحتها وهو عكس كلى للمقصود ولئن تنزل عن لزوم ذلك فلا
اقل من ان يصدق التعريف على صورة وجود التنافر مع انتفاء فصاحة الكلمات فما ذكره ههنا من انه يلزم ان يكون الكلام المشتمل على الكلمات
الغير الفصيحة متنافرة كانت ام لا فصيحا مبنيا على التنزل او على ثبوت اصل الفعل فيما توجه النفى الى القيد الكرى كما نبهت عليه في بحث لم ابالغ
وما ذكره في المختصر مبنى على الاكثر هذا تمام ما يقال من انه لما علم من التعريف ان التنافر مع فصاحة الكلمات يخل بفصاحة الكلام علم اخلال التنافر مع عدم
الفصاحة بالطريق الاولى وكذا اخلال عدم التنافر مع عدم الفصاحة مردود بما ذكره الشارح المحقق في الحواشى من ان الاولوية على اطلاقها ممنوعة
اذ في كل من الاول والثالث وجود شرط وفقد شرط ولو سلم فالاولوية غير معتبرة في التعريفات قطعا هذا وقد يجعل قوله مع فصاحتها صفة لمصدر سلم
محذوف يدل عليه الخلوص اى ان فصاحة الكلام خلوصه من الامور الثلاثة خلوصا كائنا مع فصاحة كلماته وهو قريب من الاول المختار فتامل والله
اعلم المشتهر فيما بين معظم الصحابة الاشتهار يجى لازما ومتعديا في الصحاح والديوان لفلان فضيلة اشتهرها الناس والمشتهر على وزن الفاعل
والمفعول لفظا ومعنى اراد بالمعنى ما يقابل اللفظ والحكم وفهم ثم قال في المختصر لفظا ومعنى وحكما اعنى ما اتصل بالفاعل المراد بالفاعل هو المتقدم حكما كان اوغيره فسادا ... (marginal note, partly illegible)
على المفعول به بقرينة السوق فاللام للعهد وابن جنى بسكون الياء وتخفيفها كنية للامام ابى الفتح عثمان بن جنى ونقل عن سيبويه ان ابن جنى
معرب كنى وليس فيه الياء للنسبة كذا ذكره الدمامينى في شرح المغنى واعلم ان الشيخ عبد القاهر قد نصر مذهب الاخفش في المسائل المشكلة ووافقه
ابن مالك في شرح التسهيل ومن هذا ذهب بعضهم الى عدم اخلال الاضمار قبل الذكر بالفصاحة مستندا بان الشيخ صحح قدوة في هذا الفن وهو الموجع

فی امر الفصاحة والبلاغة وکلامه حجة مطلقاً    جری ربه علی الخ من ههنا للبدل لما ذکره ابن هشام فی مغنی اللبیب فی قوله وانعوا ابو ما لتجری
نفس عن نفسی شیئاً والعاویا جمع عاو من عوی الکلب یعوی عواء ای صاح وقد یروی العادیا وهی جمع العادی وهو العدو    وقد فعل ای
فعل الله ذلک واجاب مسئلتی قیل المقصود منه اظهار الرغبة فان الطالب اذا تناهت رغبته فی حصول امر یکثر تصوره ایاه فربما یخیل الیه حاصلاً
ادی الیه الکیل صاعاً بصاع قیل الضمیر فی ادی راجع الی شخص مذکور فیما سبق وفی الیه راجع الی مصعب وقیل الضمیر فی ادی راجع الی مصعب
وفی الیه راجع الی صحابه قصداً الی کل واحد منهم کما حققه فی شرح اللب ونظیره قوله تعالی وان لکم فی الانعام لعبرة نسقیکم مما فی بطونه فان الضمیر فی بطونه
راجع الی الانعام او نقول المشابهة لفظا افعال للمفرد ولهذا جاء فی اکثر المواضع وصف المفرد به نحو برمة اعشار وثوب اسمال ونطفة امشاج ویقبل
التکسیر نحو انعام والتصغیر نحو انیعام هذا وقوله صاعاً بصاع حال من ضمیر ادی والاصل مقابلاً صاعاً بصاع ثم طرح مقابلاً واقیم صاعاً مقامه ثم الحال
لیست هی صاعاً وحده بل هو مع قوله بصاع لان معنی المنوب عنه یحصل من المجموع کذا ذکره صاحب الاقلید فی فاه الی فی وفی مجمع الامثال جزاء کیل
الصاع بالصاع ای کافأ احسانه بمثله واساءته بمثلها    ای رب الجزاء لیس الرد مبنیاً علی تقدیر المصدر فی نظم الکلام لما ظنه الشیخ فی شرح اللب وورده
بل علی ان المصدر موجود فی ضمن الفعل هذا ویمکن ان یقال الضمیر فی ذنبه راجع الی المتکلم علی طریق الالتفات عند السکاکی لما فی قول امرئ القیس تطاول
لیلک بالاثمد    عن کبر من ههنا تفید کون ما بعدها سبباً لما قبلها کما فی قولک فعلت هذا من امرک ویجوز ان تکون بمعنی بعد کما فی قوله تعالی
لترکبن طبقاً عن طبق ای جزی بنوه ابا الغیلان بعد کبره والغرض ذم ابناء ابی الغیلان بعدم رعایتهم حقوق ابیهم ولهذا لم یرجع الضمیر الی
المصدر علی ان یکون المعنی بنو الجزاء کما یقال ابن الوقت وابو الفضل وامثالها بمعنی ملابسه وملازمه وما فی قوله کما یجزی مصدریة وسنمار رجل رومی
بنی الخورنق الذی بظهر الکوفة للنعمان بن امرئ القیس فلما اتمه القاه من اعلاه فخر میتاً لئلا یبنی مثلها لغیره وفی مجمع الامثال هو الذی
بنی اطم احیحة بن جلاح فلما تم قال له احیحة لقد احکمته فقال انی لاعرف حجراً لو نزع لانتقض الکل فسأله عن الحجر فاراه فدفعه احیحة من الاطم فخر
میتاً والعدول الی صیغة المضارع لما فی یجزی استحضار لذلک الفعل الشنیع وهو مقابلة الاحسان بالاساءة ویحتمل انه من قبیل المجاز    الا لیت شعری
البیت خبر لیت محذوف وجوباً لوجود شرط الحذف وهو قیام الجملة الاستفهامیة التی سدت مسد مفعولی شعری مقامه کما قال ابن الحاجب
التقدیر علمی حاصل بجواب هذا السؤال واما الجملة فی قولک شککت هل زید قائم فقیل انه منصوب بنزع الخافض ای شککت فیه ای فی جواب هذا السؤال
علی ما صرح بالجیم والراء المهملة قیل هو من الجریرة وهی الجنایة ویحتمل ان یکون من الجر وقد یروی بالحاء المهملة والزاء المعجمة من الحز وهو القطع
فشاذ لا یقاس علیه وانما لم یجز ههنا رجوع الضمیر الی المصدر المدلول علیه وهو اللوم اولی الشاعر علی سنن الالتفات لان مقصود الشاعر قوم زهیر فان
الذوق السلیم یفهم من هذا البیت تخریص لقربائه علی لومه ولومهم علی ترک لومه ولعل قوم زهیر غیر قوم الشاعر والله اعلم    ولیس قرب قبر حرب
قبر ذکر فی عجایب المخلوقات ان من الجن نوعاً یقال له الهاتف صاح واحد منهم علی حرب بن امیة فمات فقال ذلک الجن هذا البیت والواو فی ولیس
یحتمل ان یکون للحال وان یکون للعطف ثم ان القرب بمعنی القارب والاضافة لفظیة وکون اضافة المصدر معنویة فیما اذا کان باقیاً
علی معناه الحقیقی او نقول اقرب ظرف خبر لیس ای قبر کائناً قرب قبر حرب او الکلام محمول علی القلب کما صرح به السکاکی فی قوله یکون مزاجها عسل

وماه



وماه علی التقادیر لا یلزم ما اتفق علی عدم وقوعه فی کلام العرب من کون المسند اعنی خبر لیس معرفة لاضافته الی المضاف الی العلم وهو حرب والمسند الیه
اعنی اسمه نکرة ثم ظاهر البیت خبر ومعناه تأسف وتحسر علی کون قبره کذلک ووضع المظهر موضع المضمر فی قوله قرب قبر مع ان الاظهر ان یقول
قرب قبره لزیادة التمکن    مثل قوله ای قول ابی تمام من قصیدة یعتذر فیها الی ممدوحه وهو ابو المغیث موسی بن ابراهیم الرافقی اذ قد اتهم جماعة
بانه قد هجاه وعاتبه بذلک فقال ابو تمام القصیدة معتذراً ومتبرئاً مما نسب الیه ومما قیل البیت المذکور اعیذک بالرحمن ان تطرد الکری بعینک
من طرف امرئ صادق الود ان لبس حجر القول من لو هجوته اذا لهجانی عنه معروفه عندی    والواو للحال الظاهر ان الاولی ان یجعل للعطف علی
المستکن فی امدحه الثانی لوجود الفصل علی نمط قوله تعالی اسکن انت وزوجک الجنة وذلک لان حالیة قوله وهو وان اقتضی فی الجملة ان
یکون مقابله کذلک الا ان الدلالة علی مشارکة الوری فی المدح مقصودة فی المعنی وعلی الحالیة لا یفهم ذلک قطعاً کما لا یخفی ویؤیده روایة
نهایة الایجاز بدل معی جمیعاً فان قلت العطف یقتضی ان یکون مدح الشاعر ممدوحه سبباً لمدح الوری ایاه وفیه علی تقدیر تسلیم السببیة
من العصوی فی شان المدح ما لا یخفی قلت المراد من السبب فی باب الشرطیة عند النحاة الاقتضاء فی الجملة ومدح الشاعر قد یکون مفضیاً الی مدح
الوری بان یشرع فی عد الاوصاف الجمیلة ویوافقه فی ذلک العد حضار المجلس ولا یلزم من هذا توقف مدح الوری علی مدحه بحیث یلزم من انتفائه
انتفاؤه لجواز ان یکون للشیء اسباب کثیرة کما سیاتی فی بحث لو فلا یلزم محذور فان قلت فای فائدة فی تقدیر العطف قلت الدلالة علی
عدم تراخی مدحهم عن مدحه وانه معنی مقصود فی المقام فان قلت لا یؤدی العطف الی اتحاد الشرط والجزاء بناء علی لزوم کون کل من المعطوفین
جزاء علی حیاله قلت یعتبر العطف اولاً ثم التعلیق بالشرط    وفی استعمال اذا الخ رد علی الزوزنی حیث صرح ان للدلالة علی الشک ووجه الرد
ظاهر لکن لا یخفی علیک ان الابهام المذکور انما یحسن اعتباره فی جانب المدح ثم فی اختیاره متی فی جانب المدح وهو سور للاتصال الکلی واختیار
اذا المفیدة للاتصال الجزئی فی جانب اللوم لطافة لا تخفی    تماماته الصاحب هو اسمعیل بن عباد صحب ابن العمید ووزارته وتولاها
بعده لفخر الدولة ابن بابویه ولقب بالصاحب الکافی ویقال کان هو استاد الشیخ عبد القاهر وکتب الشیخ مشحونة بالنقل عنه جمع بین
الشعر والکتابة وقد فاق فیهما اقرانه الا انه فاق علیه الصابی فی الکتابة قال الثعالبی کان الصاحب یکتب کما یرید والصابی کما یؤمر
ویراد وبین الحالتین بون بعید وقد اجیب عن تعییبه بانه اذا جاز استعمال اذا فی موقع ان للغرض المذکور فلم لا یجوز استعمال اللوم
فی مقام الهجو اشارة الی ان الممدوح لا یتصور فی شانه اللوم واذا لمته لا ینافی اصدقائی لومه فعنه من المبالغة ورعایة الادب ما لا یخفی وذلک
لما بین الحاء والهاء من التنافر ای بین خصوصیة هذین الحرفین والمنفی فیما سبق حصول التنافر من نفس قرب المخرج لا وجوده فی صورة
قرب المخرج حتی یتنافی کلاماه کیف وقد صرح هناک بان ما عده الذوق السلیم ثقیلاً متعسر النطق فهو متنافر سواء کان من قرب المخرج
او بعده او غیر ذلک وصرح بان الهعخ من المتنافر مع انه فیه قرب المخرج علی ان المذکور فیما سبق لیس ان قرب المخرج لا دخل له فی
حصول التنافر مطلقاً بل ان قرب المخرج لیس علة مستلزمة للتنافر الحل بالفصاحة ثم لما استدل له علی هذا المدعی بوجود القرب
مع عدم التنافر فی الجیش وفی الم اعهد ونحوهما فانه انما یفید عدم کونه علة مستلزمة له لا عدم دخله فیه فافهم    ولم یرد ان مجرد

فیه الهجو والذم والسخریة قطعاً
حتی اذا ترک مدحه فغایته ما فیه

امره غير فصيح فان مثله واقع في التمثيل فان قلت يجوز ان يطرء هناك ما يمنع السببية كما سبق مثله قلت هذا اعتراف بان العلة المستلزمة
لعدم الفصاحة هو الجمع بين الحا والهاء مع عدم ما يمنع السببية لا مجرد الجمع بينهما وهو الذي استدل الشارح على انه غير مخل بالفصاحة
فان قلت لا يلزم من عدم كون مجرد امره غير فصيح ان لا يحصل عدم الفصاحة من تكريره لجواز حصوله من نفس امره مع انعدام
ما يمنع السببية قلت لم يدع الشارح اللزوم المذكور بل ان الامر كذلك في نفس الامر والحاكم بذلك هو الذوق تنافر الكل التنافر اورد
عليه ان مثال ما هو دون المتناهي في التنافر على ما سبق فكيف يقال انه تنافر كل التنافر واجيب بانه كلام واقع في المحاورة فيحمل على المبالغة
وبان المراد به التنافر الكامل كما في قولك زيد هو الرجل ولا يلزم ان لا يكون فوقه متنافر وقد يقال المراد بالمتنافر ههنا لا المعنى الاصطلاحي
والتعبير عنها بالدلالة على الجمال الا ان الفعل اذا شارك فيه الفاعلان يجي كاملا صح النافي حروف منها الا انه لم يحصل التنافر المخل
من حروف كلمة واحدة ولهذا لم يعده في تنافر الحروف ثم المراد من الحروف مجموع الحائين والهائين وفي عد الهاء من الحروف مع
كونه اسما تغليب يجمع سطر قيل سوانتظر لتنافر الالفاظ وتباينها بتنافر المعاني وتباينها الا عيل والحج اما المخل بالبلاغة
ليس المراد انه يخل بالبلاغة البتة كيف ولو جمعت تلك الامور في مقام يقتضيه لم يكن مخلا بها قطعا بل اذا ذكرت في مقام لا يقتضيها واليه
اشار بقوله بالنسبة الى الجاهل اي كون الكلام معقدا دفع لما يورد على المصنف من ان التعريف المذكور تعريف للتعقد لا للتعقيد وهذا
الدفع اقرب من القول بان الاطلاق اصطلاحي لا لغوي وبان هذا باب الميل الى المعنى والمقصود جعل الكلام بحيث لا يكون كذا وانما نسخ
بناء على ظهور المراد على ان المصدر من المبني للمفعول ههنا بحث شريف ذكره المحقق في تفسير الفاتحة ينبغي ان تتنبه له وهو ان صيغ المصادر
يستعمل اما في اصل النسبة ويسمى مصدرا واما في الهيئة الحاصلة منها للمتعلق معنوية كانت او حسية كهيئة المتحركية الحاصلة من
الحركة ويسمى الحاصل بالمصدر وتلك الهيئة للفاعل فقط في اللازم كالمتحركية والقائمية من الحركة والقيام وللفاعل والمفعول وذلك في
المتعدي كالعالمية والمعلومية من العلم وباعتباره يتسامح اهل العربية في قولهم المصدر المتعدي قد يكون مصدرا للمعلوم وقد يكون مصدرا
للمجهول يعنون بهما الهيئتين اللتين هما معنيا الحاصل بالمصدر والا لكان كل مصدر متعد مشتركا ولا قائل به بل استعمال المصدر
في المعنى الحاصل بالمصدر استعمال الشيء في لازم معناه تقديم او تاخير قيل المراد تقديم اللفظ من محله الاصلي الذي يقتضيه ترتيب
المعاني وتاخيره عن ذلك المحل وهما لا يجتمعان قطعا فليس احدهما مغنيا عن الاخر بناء على ان التاخير من لوازم التقديم فان سبب
التعقيد يجوز ان يكون الخ ولكون اجتماع هذه الامور سببا للتعقيد اطلقوا الخلل عليه مع تنوع كل منها واطلاق الخلل على مثله متعين
عند ارباب البلاغة فلا حاجة الى جعل قوله لخلل خارجا عن التعريف ببيان السبب الغالب توجيها للكلام المصنف ثم فيه توطية لما سيجي
من قوله فهذا التقديم شايع في الاستعمال لكنه اوجب زيادة في التعقيد وفيه رد لاعتراض الزوزني حيث قال الخلل في تقديم المستثنى منه
الخ اذ جوزه النحويون بلا خلاف منهم ووجه الرد ظاهر ويجوز ان يكون التعقيد الخ معطوف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل فان التعقيد
يجوز ان يكون حاصلا من اجتماع امور ويجوز ان يكون حاصلا ببعض منها فذكر ضعف التاليف الخ دفع لاعتراض الخلخالي بان ذكر





احد الامرين من ضعف التاليف والتعقيد اللفظي يغني عن الاخر وما سبق كان توطية لهذا الدفع ولما لم يتعرض لعدم اغناء ذكر التعقيد اللفظي عن ذكر ضعف التاليف
لوضوح فساده وصوحا اغنى عن التعرض له فان قولك جاءني احد بالتنوين مشتمل على الثاني دون الاول والا فالمختار الخ لما ذكره ابن الحاجب في الايضاح
من انه لو نصب على الاستثناء يلزم الاشكال في عامله بخلاف ما لو جعل بدلا لان الاشكال والاختلاف في عامله لنا الا للعرب ونحن غير ظاهر بالقصد التابع
بلفظه وبين المستثنى منه في الاعراب مع امكانه ابدا لانه بكونه من تمام المنسوب اليه ولان البدل مقصود بالكلام محرز منه بخلاف الاستثناء فانه فضلة
يوجب قلقا في المعنى اي اضطرابا نقل عن الشارح انه قال لما كان الغرض نفي ان يماثله احد ويقاربه وهذا يفيد نفي ان يكون المماثل حيا يقاربه او بالعكس
هذا في الظاهر متدافع لاقتضائه وجود المماثل والمقارب مع عدمه ويفتقر الى ان يقال هذا السلب بناء على عدم المحكوم عليه وكفى بهذا قلقا تامة وهذا
مبني على المقاربة بمعنى المماثلة كما لا يخفى وربما يناقش فيه بان المقارب من الشيء ما يكون قريبا الا ما يكون مثله فلا قلق في التوجيه بين صحة في
المقاربة عن المماثل وعكسه ويجاب بان الاستثناء لا يصح لاقتضائه ان يكون الملك مماثلا ومقاربا غير مماثل على انه لا شبهة في ان المقصود نفي المماثل
للممدوح ونفي المماثل عن المقارب وعكسه لا يفيد من هذا المقصود شيئا هذا وقد يناقش ايضا بعد تسليم ان المقاربة بمعنى المماثلة بان انتفاء وصف المحمول
ههنا الحي المقارب مستلزم لانتفاء الموضوع وهو المماثل ففيه نفي الملزوم بانتفاء لازمه وهو ابلغ كما اشير اليه في قوله تعالى ليس كمثله شيء فكيف يعد قلقا
وانه من باب المبالغة فتدبر ففيه فصل بين البدل والمبدل منه يعني ان فيه سببا اخر للتعقيد غير ما ذكر لخلل يكون في انتقال الذهن الاظهر
ان يراد ذهن المتكلم لينا سب قوله لخلل في النظم فالتعليل بعوه وذلك الخلل يكون لايراد اللوازم الخ مع ان الامر بالعكس باعتبار معنى الظهور لى ظهور تلك الخلل
بالايراد المذكور ويجوز ان يراد ذهن السامع فيتعليل عدم ظهور الدلالة به مع ان الامر ايضا بالعكس بالاعتبار المذكور ايضا وان يراد الاعم من كل منهما
ولك ان تحمل قوله في انتقال الذهن على حذف مضاف اي في طريق انتقال ذهن السامع واعترض على الاول بانه يلزم منه ان يكون الخلل في كلام
مبنيا على خلل في ذهنه وهذا ممنوع لجواز ان يكون تاليف الكلام على هذه الكيفية مع القدرة على التاليف على وجه لا تعقيد فيه ولا خلل لاغراض تتعلق
بذلك كامتحان الافهام والتعمية في المرام ونحو ذلك والجواب ان قصد التعمية والالغاز بالكلام الموضوع للافادة بعد خللا في تصرف الذهن عند البلغاء
ولهذا صرحوا بان شيئا من المعميات ليس بفصيح واقتصروا في تعريف البيان على ذكر الوضوح بناء على ان مقابله مردود كما صرح به الشريف في شرح المفتاح فتامل
لايراد اللوازم البعيدة المفتقرة الى الوسائط الكثيرة يجوز ان يكون الجمع المعرف باللام في الموضعين محمولا على الجنس على ما ذهب اليه ائمة الاصول حيث لا يصح
الاستغراق ولا عهد فلا يلزم تعدد اللوازم والوسائط في كل مادة ووصف الوسائط بالكثرة باعتبار الى المواد وان يكون باقيا على معناه بان يراد بمقابلة الجمع
بالجمع انقسام الاحاد على الاحاد فان جوز ان لا يكون ذلك الانقسام على السواء بل يكون على الاختلاف والتفاوت مثلا اذا قيل باع القوم دوابهم يكون
المراد منه ان يكون كل واحد منهم باع ما له من الدابة سواء كانت واحدة ام متعددة وهو الظاهر فالكلام سالم عن المحذور بلا شبهة اذ لا يلزم تعدد اللازم
والواسطة في كل مادة وان لم يجوز فكذلك لانه ح يكون اخذا بالاقل كما في قولهم الكلام ما تضمن كلمتين بالاسناد على انه اذا علم من البيان المذكور
وجود التعقيد في ايراد لازم واحد مفتقر الى واسطة واحدة مع خفاء القرينة فلان يوجد في ايراد الكثير من ذلك مع خفائها اولى وكانه اقتصر
ما ليس من لوازم معناه ففي الكلام تنبيه بالادنى على الاعلى فان قلت اذا اورد لازم واحد غير مفتقر الى واسطة مع خفاء العلاقة بينه وبين الملزوم

فيحصل التعقيد ولا تعرض له في الكلام قلت عدم التعرض له لندرة مثله بقي في قوله وذلك لايراد اللوازم البعيدة بحث وهو ان هذا لايلائم مذهب المص
فان الانتقال في المجاز والكناية عنده انما هو من الملزوم الى اللازم والفرق باشتراط القرينة الصارفة عن ارادة المعنى الحقيقي في الاول دون الثاني
فالانسب بمذهبه ان يقال لايراد الملزومات البعيدة فتامل سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا في اختيار العبارة الدالة على الاستقبال وضعا ايمى
السين دلالة على ان البعد وان كان وسيلة الى القرب الذي هو المقصود الاقصى للعشاق والمطلب الاعلى للمشتاق الا انه من حيث انه بعد في نفسه خليق بان
يسوف طلبه ولمثل هذه النكتة اضاف البعد الى الدار والقرب الى ذات المخاطب وهو الرواية الصحيحة لثبوتها بالنقل الصحيح عنده لان ماذكره الشيخ
من معنى البيت هو الصحيح عنده وهو مبني على الرفع من الكآبة والحزن الكآبة سوء الحال والانكسار من الحزن وقد كأب الرجل يكأب كعلم يعلم كآبة
وكأبة مثل رأفة ورآفة ا ابكاني الدهر ويا ربما آه معنى البيت ابكاني الدهر بما يسخطني يا قوم فلما سرني ما يرضي والبا في قوله بما يرضي من نفس الكلمة لا يأباه
المتكلم بان يكون قبلها نون الوقاية بدليل مطلع القصيدة واهوا ترلني الدهر على حكمه من شامخ عال الى خفض ولكنه اصطلاح في الكناية تحقيقه
ان كل حقيقة جرت عادة البلغاء في التجوز منها الى معنى دائما كما عن الجمود الى بخلها بالدموع او ان ارادة البكاء فانتقال الى غيره ان كان مع علاقة
صحيحة كما عنه الى عدم البكاء مطلقا وعنه الى السرور يحتمل ليس بمقبول الا انه غير منقول حتى لا يرد عليه انه لا يشترط النقل في آحاد المجاز عند المحققين بل لان
تعارفهم على خلافه يمنع الاذهان عن الالتفات الى الانتقال فيما بينهم فاعتبر المانع في عرفهم مانعا مطلقا واما اذا لم يعلم تعارفهم فيه فيجوز الانتقال
عنه الى ما رضيه التجوز المعتبر ابا ما كان كذا في فصول البدايع بهذا التحقيق ظهر تخطئة ان عد ان جعله من استعمال المقيد في المطلق لانه يعتبر
حال ارادة البكاء هذا القيد مفهوم من عبارة البخل والمذكور في الصحاح ان العين الجمود التي لا دمع لها مطلقا قال الحماسي البيت الحماسي
منسوب الى الحماسة وهي في اللغة الشجاعة والمراد بها ههنا الكتاب المشهور المنسوب الى الامام ابي تمام حبيب بن اوس الطائي جمع فيه اشعار
البلغاء يستشهد بكلامهم فاذا قيل هذا البيت حماسي يراد به انه مذكور في ذلك الكتاب واذا اطلق الحماسي يراد به احد الشعراء المذكورين
في ذلك الكتاب ثم البيت المذكور لابي عطاء السندي يرثي ابن هبيرة وهو الذي اجبر الامام ابا حنيفة على ان يكون خاتمه في يده ولا ينفذ
كتاب ولا يخرج شي من بيت المال الا باذنه فامتنع الامام فامر بحبسه وضربه فقال دعوني حتى استشير اخواني فامر بتخليته فركب وهرب
الى مكة بجاري دمعها اي بدمعها الجاري واضافة اليوم الى واسط وهو بلد للتوضيح فباقي المعنى ظاهر من باب استعمال المقيد في المطلق
قيل عليه فعلى هذا لا يكون في البيت ايراد اللازم البعيد وارادة الملزوم لان مرتبة الاولى ايراد الملزوم وهو المقيد وارادة اللازم وهو
المطلق وقد يجاب بحمل اللوازم فيما مر على التغليب وبان البيت مثال لمطلق الخلل في الانتقال لا للخلل في الانتقال من اللازم الى الملزوم
ثم كنى به عن المسرة اورد عليه ان الصواب تبديل المسرة بالسرور لان المسرة مصدر متعد البتة يقال سره مسرة اما السرور فقد يجيء لازما
ايضا كما يشهد بهما تتبع كلام ائمة اللغة واجيب بان المسرة ههنا مصدر من سر مبنيا للمفعول كما ذكره الشارح في التعقيد وبان المعنى ان
الجمود كناية عن مسرة شي لمن قام به هذا الجمود وبان المراد بالمسرة اثرها مجازا اعني الفرح والسرور لظهور ان الذهن لا ينتقل الى هذا
بسهولة وهذا بخلاف الايهام الذي عد من المحسنات للكلام البليغ لانه انما يعد محسنا عند وضوح القرينة على المراد وهو مفقود ههنا في البيت

لان المصراع الاول وان دل على ان المراد بالجمود السرور لكن شهرة استعماله في الحزن تعارضها كما سبق تحقيقه والاعتراض بان سهولة الانتقال ليست بشرط
لقبول في الكنايات والا لزم خروج الاكثر الكنايات المعتبرة عند القوم عن حيز الاعتبار خارج عن حيز الاعتبار لان صعوبة الانتقال في تلك الكنايات ان ادت الى التعقيد
فلا نسلم اعتبارها عندهم كيف وقد صرحوا بان المعما وكذا اللغز غير معتبر عندهم لاشتمالهما على التعقيد ولهذا لم يذكرهما السكاكي حتى تخيل الى السامع انه فهمه والمصنف
من حاق الوسطاى بوضع في خيال السامع انه فهم المعنى الثاني من وسط اللفظ والمراد انه فهمه قبل تمام الكلام لغاية ظهوره على نحو ولا يعترض عليه بانه يفهم منه لزوم
كون الجامع في الاستعارة ظاهرا وسيذكر ان الجامع اذا ظهر عيب بينهم غير الخاص مبتذلة ويشترطون في قبولها ان يكون الجامع غامضا دقيقا فيبين التدافع
واجيب بان غموض الاستعارة ودقته وجه جامعها لا ينافي وضوح طريق الانتقال بان لا يكون مانع لغوي او عرفي واما الكلام الذي ليس الخ جواب عما يقال
ان هذا انما يتم اذا كان للكلام معنى ثان واما اذا لم يكن فلا قوله فبعد هذا الطلب اه اورد عليه ان البعد والفراق ان كانا حاصلين حال الاخبار
لزم طلب الحاصل وان لم يكونا حاصلين فالمال حاصل فلا وجه لطلب البعد بحصوله للزوم طلب الحاصل واجيب باختيار ان البعد حاصل حال الاخبار
لكن المطلوب استمراره ليستمر الوصال على ان طلب البعد يجوز ان يكون في الاستقبال كما يدل عليه قوله فبعد هذا الطلب الخ وزمان الاستقبال مبهم لا يدرى
انه زمان القرب او البعد فيطلب فيه ما هو خير ووسيلة الى النجاح عنده وان رفعته كما هو المتبادر يدل على ان رواية النصب خطأ وقد يتناوله وجه الاستقرار بان سكب الدموع
ويكون المعنى الان اطلب البكاء الان واما الطلب بان سكب الدموع الخ يدل على ان الطلب في الاستقبال ولا يخفى ان البكاء والحزن ينبغي ان يكون في زمان الاستقبال
العاشق المهجور غير منفك عنه في حال من الاحوال فلا يليق بحاله عدم طلبه في الحال فيكون خطأ في نظر البلغاء وانت خبير بانه لا معنى لطلب الحزن
في الحال للزوم تحصيل الحاصل بناء على وجوده فيه لكنه الكب عليه اي اقبل عليه غاية الاقبال من الكب على وجهه سقط عليه ثم هذا الاكباد والملازمة
على الكب مستفاد من صيغة المضارع الدالة على الاستمرار بمعونة المقام ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف وقيل لان عادة الزمان الاتيان
بنقيض المطلوب في الواقع لا الاتيان بنقيض ما يظهر المرء انه مطلوبه ورد بان من طرقات الشعراء انهم يظهرون طلب امر يكون مرادهم خلافه بناء على
ذلك الامر التخييلي فلا معنى للاعتراض عليه وقد الم بذلك ابو الحسن الباخرزي ولقد تمنيت الفراق مغالطا واحتلت في استمار غرس ودادي
وطمعت منها بالوصال لانها تبني الامور على خلاف مرادي وقيل لان السين الاستقبالية معتبرة في تسكب فارادة الحال من تسكب مع وجود علامة
الاستقبال فيه وارادة الاستقبال صريحة من لتجمدا مع عدمها فيه خارج عن القانون وفيه نظر لان ارادة الحال من تسكب على تقدير الرفع كما صرح
الشارح ويجوز ان يكون العطف على مجموع سأطلب ويراد الحال من تسكب واما ارادة الاستقبال من لتجمدا فلملاحظة فيهما سكب الدموع
الخ والانصاف ان ما ذكره القوم في معنى البيت ليس بابعد مما ذكره الشارح وان انكشاف جلية الحال يتوقف على انكشاف حال الشاعر كما صرح
الفاضل المحشي وقد يقال مراد الشاعر ترك مراد نفسه لمراد محبوبه لان مراد المحب الوصال وما يلزمه مراد المحبوب التجافي الفصال وما يتبعه
كما قال اريد وصاله ويريد هجري فاترك ما اريد لما يريد والمقصود من ذلك الترك ان يترحم له الحبيب فيتسبب بذلك الى الوصال وبهذا
يظهر معنى قوله لتقربوا والله اعلم بالصواب ذكر الشي مرة بعد اخرى وكثرته ان يكون ذلك فوق الواحد دفع لما يتوهم من ان التكرار
مجموع الذكرين فلا يتعدد بذكر الشي ثلث مرات فضلا عن ان يكثر فلا وجه لعد البيت من كثرة التكرار ووجه الدفع ان التكرار هو الذكر الاخير

لا لمجموع الذكرين وان المراد بالكثرة ما يقابل الوحدة فيحصل التكرار وكثرته بتثليث الذكر وقد يجاب بانه اذا ذكر الشيء ثلث مرات فقد كثر التكرار وان كان المراد بالكثرة معناه العرفي بناء على ان الذكر الثاني تكرار بالنسبة الى الاول وتكرار آخر بالنسبة الى الثالث وكذا الكلام في ذكر الاول والثالث وبان الاضافة في كثرة التكرار من قبيل المسبب الى السبب اى كثرة الذكر الحاصلة من التكرار فيحصل التكرار وكثرته على كلا الوجهين بتثليث الذكر قطعا

وتسعدني آه الاسعاد الاعانة وتؤنث الفعل لان المراد بالسبوح الفرس وهو مؤنث سماعي كما اومى اليه الشارح بقوله تستوي فيه اى في السبوح المذكر والمؤنث قيل المراد بقوله تسعدني اسعدتني لانه اراد الاخبار عما صدر عنها في بعض الحروب لكنه عدل الى المضارع استحضارا للصورة الاسماع والاقرب ان يراد الاستمرار التجددي بقرينة المقام قوله والمراد الشدة من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم قوله وهو شدة عدو الفرس قيل هذا تفسير مفهوم اللفظ بالنظر الى المراد لا بالنظر الى اصل لغته فان السبوح في اصل اللغة من السباحة في الماء واطلاقها على العدو بطريق المجاز كما صرح به في الاساس بقوله ومن المجاز فرس سابح وسبوح واشار اليه الشارح المحقق ههنا بقوله كانها تجري في الماء وفيه تامل لان المفهوم من كلامه ان المراد بالسبح في هذا المقام حسن الجري لا شدة العدو والحق ان كلامه ههنا لا يخلو عن تكلف ولو اكتفى بقوله واراد بها ولم يتعرض للشدة كما في المختصر لكان اولى وعليها متعلق بها اى بشواهد لكن بتضمينها معنى الدلالة فلا يرد ان الشهادة المعداة بعلى تؤدي الى الضرر قوله فاعل الظرف ويجوز ان يكون مبتدا وهو الظرف خبره معتقدم عليه حمامة حرعى بنصب حمامة منادى مضاف قوله هي ارض ذات الرمل كذا في الاساس واما في الصحاح فقد قال الجرعى نفس الرمل المستوية التي لا تنبت شيئا قوله مقصر للضرورة اى لضرورة الوزن والا فالاصل جرعاء كحمراء وبيضاء قوله وهي ارض ذات الحجارة الجندل نفس الارض ايضا بطريق اطلاق اسم الحال على المحل فالتعبير بالنظر الى المراد كذا في الصحاح اشارة الى الرد على الزوزني حيث قال معناه فانت بحيث تريني سعاد وتسمعين كلاهما وقد صرح في المختصر بانه يخالف للعقل ايضا ووجهه كما قيل انه لا معنى لطلب التكلم من المتكلم لكونه بحيث يرى المخاطب ويسمع كلامه واجيب بان الاقرب ان يراد بالامر بالسجع اظهار النشاطة كالبلابل تترنم عند رؤية هذه الاوراق فالمعنى ما ذكره الزوزني وما ذكره الشارح انما يتجه اذا كان الغرض من الامر بالسجع اسماع الصوت واما حديث المخالفة لكلام الصحاح وهو ايضا مدفوع بان ما ذكره في الصحاح معناه اللغوي وما ذكره هذا القائل بالنظر الى المقصود وهو المعنى الكنائي لان جعل فلان كانما يجري رأيه فلان كناية عن كونه كانه له لا يخ كلا من كثرة التكرار الى قوله فلا يخل بالفصاحة اعترض عليه بانه استضعف قول من وجه نظر المص على من يشترط في فصاحة المفرد الخلوص من الكراهة في السمع بمثل هذا الكلام فوقع ذلك مع قبوله هذا لما اوجه له واجيب بان الكراهة في السمع معنى مناسب للاخلال به لان الفصحاء كما يجتنبون عن استعمال ما يثقل على اللسان يجتنبون عن استعمال ما يكره في السمع فلا يلزم من عدم اقتضاء الكراهة في السمع الى الثقل على اللسان عدم اخلالها بالفصاحة بخلاف تتابع الاضافات والتكرار فانهما من حيث هما الا جهة لا خلالهما بها وانما اخلالهما لافضائهما الى الثقل بشهادة الذوق لا يقال التكرار مثل الكراهة في السمع اذ كما يجب الاحتراز عن الثاني يجب الاحتراز عن الاول صونا للكلام الفصيح عن اللغو والعبث فالتكرار من حيث انه تكرار يخل ايضا لانا نقول ليس المراد من التكرار الذي يدعى اخلاله بالفصاحة ان يكون الثاني لغوا ضائعا يستفاد من الاول ما يستفاد من الثاني كما يشهد به امثلته بل المراد منه صورة التكرار وربما يلزم الفصيح لنكتة ولا يخل بفصاحته بخلاف

الكراهة



الكراهة في السمع بقي فيه بحث وهو انه يجوز ان يكون كثرة التكرار مؤدية الى الكراهة في السمع لا الى الثقل على اللسان فيخل بالفصاحة وبه يشعر كلام الشيخ لكن اذا سلم من الاستكراه ملح ولطف قوله الكريم ابن الكريم آه قال صاحب النهاية الكريم هو الجامع لانواع الخير والشرف والفضائل وصف يوسف عم به لانه اجتمع له شرف النبوة والعلم والعدل ورياسة الدنيا والدين قوله قال الشيخ الغرض من ايراد كلام الشيخ تقوية لما ذكره في وجه النظر وتوطئة لقوله وما اورده المص في الايضاح قوله يا علي بن حمزة بن عمارة بضم العين علم الشخص والخيار القثاء وليس بعربي اصيل والاظهر ان المعنى على القلب اى انت خيارة في ثلجة والمقصود وصفه بالبرودة لان الخيار بارد بالطبع واذا وضع في وسط الثلج تتضاعف البرودة واما ازدياد برودة الثلج بالوضع على وسط الخيارة حتى لا يحمل على القلب فغير ظاهر الا ان يجعل في بعضه مع وفي بعض النسخ ضبارة بالضاد المعجمة المفتوحة والباء الموحدة وهي ارض رخوة فالمقصود ح وصفه بالضعف لان الثلج اذا وضع في الارض اللينة اسرع في الاضمحلال هكذا يجب ان يفهم معنى البيت قوله ثم قال اى قال الشيخ لا الصاحب صرح به في الايضاح قوله كقوله فظلت آه البيت لابن المعتز من قصيدة مطلعها ذهبنا الى الخمار والنجم غائر غلالة ليل طرزت بصباح غائر اى غارب والغلالة ثوب رقيق يلبس تحت الثوب وتحت الدرع ايضا استعيرت ههنا لبقية الليل والانتصاب على الظرفية والمعنى ذهبنا الى الخمار والحال ان النجم صار الى الغروب كان ذهابنا في وقت بقي من الليل بقية رقيقة كالغلالة لاحت فيها مبادئ الصبح كالطراز ظلت تامة اى دامت وهو مع ندير تنازعا في ايدي جاذر جمع جوذر بفتح الذال وضمها وهو ولد البقر الوحشية والعتاق جمع عتيق صفة مشبهة بمعنى الجميل واضافة دنانير الوجوه من قبيل اضافة المشبه به الى المشبه اى وجوه كالدنانير في الصفاء واللمعان والاستدارة وملاح جمع مليحة صفة بعد صفة للجاذر لا للعتاق لان الصفة المشبهة لا تقع موصوفة كما صرح في قولهم شجاع باسل وجواد فياض قوله ومنه الاطراد وهو ان يذكر اسم الممدوح مضافا الى ابائه واجداده على ترتيب وجودهم وولادتهم من غير تكلف في السبك حتى يكون الاسماء لتحدرها كالماء الجاري في اطراده وسهولة انسجامه اى سيلانه نحو الجانب المنخفض كذا في الايضاح والبيت لربيعة بن ابي ذؤاب قاتل عتيبة المذكور اوله ان يقتلوك فقد ثللت عروشهم اى هدمت ملكهم وثللت بصيغة الحكاية او الخطاب قوله وما اورده المص في الايضاح آه ما ذكره الشارح ههنا من قوله فيه نظر الى قوله ملاح هو الذي اورده المص في الايضاح والضمير في بانه جعل ونظائره للمص ووجه الاول انه اورد كلام الشيخ استشهادا به لمدعاه وقد جعل قوله يا علي بن حمزة بن عمارة البيت من تتابع الاضافات مع عدم الترتيب فيه لان الابن الاول صفة لعلي والثاني صفة لحمزة ووجه الاشعار الثاني ان تناول تتابع الاضافات لغير المرتبة انما علم بايراد كلام كلام الشيخ مستشهدا به فلما علم بايراده ذلك التناول علم ان المص انما اورد الحديث بعد ذكر كثرة التكرار وتتابع الاضافات مثالا لهما جميعا ووجه الاشعار الثالث ان جعل قوله يا علي بن حمزة البيت وقوله فظلت تدير الكاس من قبيل تتابع الاضافات مع انهما فيهما مشتبها هذا وقد يقال الضرورة تلجئ الى حمل كلام المص على انه اراد بتتابع الاضافات ما ذكر بل اراد به تتابع صورة الاضافات سواء كان في ضمن حقيقة الاضافة كما في البيت اولا كما في الحديث فانه في صورة خمس اضافات مترتبة اذ لا فرق بين كون الابن صفة لما قبله كما هو الواقع وبين كونه مضافا اليه في الهيئة والصورة اذ لو كان كذلك لم يتغير حاله عما هو عليه الآن نعم الاشعار الثالث مسلم لكن لا باعتبار جعل قوله يا علي بن حمزة بن عمارة من تتابع

قبيل

بعتيبة بن الحارث بن شهاب اى هدمت في الصحاح ثل الله عرشهم

الاضافات اذا لاضافة الصوديه فيه تلتذ كما لا يخفى بل باعتبار جعل قوله عتاق قد نائر الوجوه ملاح منه فان صورة الاضافة
ايضا متناه اذ لو اضيف الوجوه الى ملاح لسقط اللام منه بخلاف الكريم في الحديث لكونه صفة مشبهة وبخلاف الحارث في البيت لكونه في صورة
اسم الفاعل فتامل قوله لا يقال ان من اشترط ذلك الكلام القايل هو الخلخالي وذلك اشارة الى الخلوص عن كثرة التكرار وتتابع الاضافات وقد يجاب
بان اخلال تتابع الاضافات انما يلزم من تتالي الاسماء المجرورة مثلا وهو حاصل في الوصفية كما نبه عليه والفرق بين المرتبة وغيرها
في الاخلال بالفصاحة بحكم قوله وبشاعة شيء بشع اي كريه الطعم والاخلال لاخلالها بالفصاحة كيف وقد وقعا في التنزيل يعني
ان الذوق السليم شاهد صدق على ان كثرة التكرار وتتابع الاضافات انما يخلان بالفصاحة لاجل ما يؤديان اليه من الثقل لا لاجل شيء اخر
واذا لم يوجب الثقل فلا وجه لاعتبار كونهما علة تامة للاخلال والاما وقعا في التنزيل وفيه نظر ورسم القدماء والكيف بانها هيئة اراد قوله
به الرسم الناقص لانه الغاية في الاجناس العالية فانها لبساطتها على القول بامتناع تركبها من امور متساوية لا تحد اصلا ولا ترسم
رسما تاما ثم تانيث الضمير في بانها مع رجوعه الى الكيف باعتبار الخبر او باعتبار انه مقولة والهيئة في اللغة الشان والصورة كذا في الصحاح
ولما كان شان الصورة ان تكون حاصلة لذي الصورة اعتبر الحصول في معنى الهيئة المطلقة على الوصف قوله ولا نسبة لذاتها اي الماهية
فلا ينافي اقتضاها ايا بواسطة الغير اذ ما من عرض الا وهو يقتضي النسبة بحسب الوجود وهي الحصول في محل الموضوع وهذا بخلاف الاعراض
النسبية فانها مقتضية للنسبة من حيث ماهياتها سواء كانت النسبة جنسا او خارجة لازمة لماهياتها قوله الا ان العرض اه الذوق
السليم يقتضي ان يقول بدل قوله الا ان لانه علة للتقارب ويقول بدل قوله تقاربا المفهوم متحد المفهوم حتى وجه الاستثناء قارة فيه
يخرج الكيفيات الغير القارة كالاصوات عن التعريف قوله والفعل والانفعال لان الفعل عبارة عن تاثير الفاعل ما دام مؤثرا والانفعال عن
تاثر الشيء ما دام متاثرا وهما ليسا بقارين كما ذكر في الكتب الكلامية قوله باقي الاعراض اما ان كانت النسبة خارجة عن ماهياتها لازمة
لها فظاهر واما اذا كانت حاصلة فيها فلان كلا منها نسبة خاصة والخاص يستلزم العام ويقتضيه ليدخل فيه الكيفيات المقتضية
للقسمة قيل فيه نظر اذ لا اقتضاء هناك اصلا غاية ما في الباب ان تلك الكيفيات منقسمة بواسطة محالها وجوابه ظاهر اذ احمل الاقتضاء على
الاستلزام مطلقا فتامل قوله والاحسن ما ذكره المتاخرون نقل عن الشارح ان وجه الحسن ما في لفظة الهيئة والقارة من الجفاء وان
النقطة والوحدة داخلتان على التعريف القدماء وان الحركة ان جعلت من الكيفيات فلا وجه لاخراجها وان جعلت من الاين فقد خرجت
بقولهم لا يقتضي نسبة وكذا الفعل والانفعال وايضا يخرج الزمان بقولهم لا يقتضي قسمة لانه نوع من الكم تم كلامه والاحسن ان يجرد افعل
التفضيل اعني احسن عن معنى التفضيل لكونه تقرر ان تجريده انما يصح اذا لم يكن مستعملا باحد الامور الثلثة قوله انه عرض لا يتوقف تصوره
يرد عليه الاعراض النسبية على المذهب المشهور وهو ان النسبة لازمة لتلك الاعراض لا ذاتية لها اذ يتوجه تصور تلك الاعراض يوجب تصور غيرها
ويستلزمه ولا يتوقف عليه فيدخل في تعريف الكيف وانما يتم على المذهب الغير المشهور وايضا تخرج الكيفيات المركبة عن التعريف لتوقف تصورها
على تصور اجزائها وايضا تخرج الكيفيات المكتسبة بالحد والرسم الا ان يفسر الغير بالخارج وتصورها مقصور كنهها فيندفع الاشكالان



الان مقام التعريف يابى عن مثله ويمكن ان يجاب عن الاخير بان توقف النظري على النظر ليس في حد ذاته والا لما جاز انفكاكه مع انه ليس
كذلك الا يرى انه قد لا يكون نظريا بالنسبة الى شخص آخر قوله واللاقسمة احتراز عن الوحدة والنقطة على راي من يجعلهما من الاعراض
ويخرجهما من الكيف بل من المقولات التسع قائلا انا لم نحصر الاعراض فيها بل الاجناس العالية وهما ليستا بجنسين لماهيتهما اقتضاء اوليا
هذا القيد متعلق في التحقيق باقتضاء اللاقسمة ليندرج الكيفيات التي اقتضت اللاقسمة بالواسطة وقد يتوهم تعلقه بالانقضاء مطلقا ويجعل فايدته
في اقتضاء القسمة الاحتراز عن خروج الكيفيات المنقسمة بسبب حلولها في الكميات او في محالها فانها تقتضي القسمة في محالها لكن بواسطة الكميات
لا اولا وبالذات ويرده التعريف بانه لا اقتضاء هناك اصلا فلا حاجة الى التقييد قطعا قوله ان اختصت بذوات الانفس قيل المراد
الانفس الحيوانية والاختصاص اضافي اي بالنسبة الى الجماد والنبات فلا يتجه ان بعض تلك الكيفيات كالعلم والارادة ثابتة للمجردات
والواجب على ان القايل بثبوتها للواجب والمجردات يجعلها مندرجة في جنس الكيف ولا في الاعراض وقيل المراد ما يتناول النفوس النباتية ايضا
لان من جملة الكيفيات النفسانية الصحة ومقابلها وهما يوجدان في النبات ايضا بحسب قوتي التغذية والتنمية قوله ان كانت راسخة اي مستحكمة
فيه بحيث لا تزول لعنه اصلا او يعسر زوالها قوله اشعار بان الفصاحة اه يعني لو لم يقل هكذا لم يجر في الفصاحة اعتبار الرسوخ في
تعريفها مع انه مقصود فلا يقدح فيه ان يستفاد من اللام الاستغراقية الكائنة في المقصود على تقدير تسليمه قوله حالتي النطق وعدمه
هذا عبارة الايضاح ولما كان مظنة ان يتوهم من ظاهرها انه لو قال يعبر لزم عدم تسمية المتكلم فصيحا حالة السكوت مع ظهور فساده
فسرها بقوله اي سواء اه دفعا لذلك الوهم ثم المراد عدم النطق بعد حصول الملكة والا فالملكة انما تحصل بكثرة الملازمة واعلم ان قوله او لا
ينطق به قط من مسامحات المصنفين لان قط انما تستعمل فيما انقطع عن عمري لان الماضي منقطع من الحال والاستقبال فاستعماله في المضارع لحن
صرح به ابن هشام في مغني اللبيب وابن السيد في كتاب المسائل نعم ملازمة للنفي ليس امرا مستمرا وانما ذلك هو الغالب في التسهيل وربما استعمل
دونه لفظا ومعنى يريدون النفي ومنه قول بعض الصحابة قصرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر ما كنا قط وامنه واما ملازمته للماضي فلم اطلع على خلاف
فيه قوله وذلك لان اللام في المقصود للاستغراق اي كل ما وقع عليه قصد المتكلم قيل ان الاستغراق الحقيقي بان يعتبر او لا تقييد
المقصود بمقصود من له تلك الملكة اي بما يقصده في زمان من الازمنة او في الزمان الماضي بالنسبة الى حال التعبير واما الاستغراق العرفي اذا لم
يعتبر اولا ذلك وفي عدم جواز ارادة الاستغراق الحقيقي اذا لم يعتبر التقييد المذكور تامل فان قلت اي حاجة الى حمل اللام على الاستغراق
مع ان لفظ الملكة يغني عنه لاستلزام تلك الملكة الاقتدار على التعبير عن جميع مقاصده بلفظ فصيح قلت الاستلزام ممنوع لجواز ان يحصل للشخص
ملكة بالنظر الى نوع من المعاني كالمدح والذم او غيرهما ولو سلم الاستلزام ففي الحمل على الاستغراق اشعار صريح بان الاقتدار على التعبير عن
بعض المقاصد بلفظ فصيح غير كاف في كون المتكلم فصيحا قوله فلو قيل بكلام فصيح لجاز الا بسط الحيال ان يقول مركب فصيح وكذا الا
له ان يقول فيما سيأتي دون مركب فصيح قوله ان يتلقى على الى سبب الاستعمال مختلفا اه فانه لا يمكن الا التعبير بالمفرد اذ لو قيل بل الاول
دار والثاني غلام او قيل اكثر الرماد المتقرر لا جناس فقط كما لا يخفى على المصنف ثم الجبان في قوله جبان مصدر جبن يجبن بالضم

التوهم

انما يستعمل في ماض وشتق قوم قتطعه
ومعناه فعلته قط صح

جنسا وجيا نا وحاية اي عدد وهو قوع اما على صيغة الخطاب اي ان ترفع ايها الملق وتبلغ عدد تلك الاجناس عطية من فوايد رفع اي على الحاسب
ملان على العامر رفيقه وهو ما يرفع من قصته ويبلغها او على صيغة الغايب اي يرفع ويبلغ ذلك الحاسب عددها الى صاحب المال مثلا
قوله مشهور ظاهر وجهه فيما نقل عنه بانه ليس سبب العدول عن لفظ بليغ هو مجرد ارادة الشمول للمفرد والمركب كما يشعر به قولهم قال فلان كذا
ليدخل كذا ويخرج كذا لانا لو فرضنا عدم وجوب الشمول لما صح ايضا ان يؤتى بلفظ بليغ لان الاقتدار على اللفظ البليغ ليس بشرط في الفصاحة
اصلا واجيب عن طرف ذلك البعض بانه يجوز ان يكون لحكم واحد علل متعددة ويقتصر على ذكر بعضها فعدم ذكر لفظ بليغ يجوز
ان يكون لارادة الشمول ويجوز ان يكون لما ذكره الشارح في الجواب ويدفع بان الذوق والعرف يقتضيان ان العدول عن
قيد في التعريف الى آخر لافادة الشمول انما هو حيث يصح وقوعه الا انه اراد به تعريف الفصاحة تفوت فايدة الشمول قوله
فان قلت هذا التعريف غير مانع آه الظاهر انه اراد به تعريف الفصاحة اللاتي صدقه على الادراك ونحوه مما يتوقف عليه الاقتدار
ممنوع لخروجه بتقييد الملكة اذ لا شيء من المذكورات ملكة وان اراد به تعريف الملكة على ان قوله يقتدر بها على التعبير عن المقصود
صفة كاشفة وقعت في موضع التفسير للملكة فلا يصح اصلا بل هو صفة مقيدة للملكة البتة وهو ظاهر جدا قوله قلنا لا نم ان هذه اسباب
بل شروط والسبب هو المؤثر والشرط مما يتوقف عليه تأثير المؤثر قوله مطابقة لمقتضى الحال المراد بها المطابقة في الجملة اذ لا يشترط في
اصل البلاغة المطابقة التامة قوله الحال هو الامر الداعي اه معرفة المركب الاضافي تحتاج الى معرفة الاضافة لانها بمنزلة
الجزء الصوري والى معرفة المضاف والمضاف اليه لكن لا يتعرضون لتعريف الاضافة للعلم بان معنى اضافة المشتق وما في معناه اختصاص المضاف
بالمضاف اليه باعتبار معنى المضاف مثلا مقتضى الحال ما يختص بها باعتبار كونه مقتضيها ويذكرون تعريف المضاف اليه لان معرفة المضاف
من حيث انه كذلك تتوقف على معرفة المضاف اليه لم يذكر ان قلت فلا معرفة المضاف من حيث انه كذلك تتوقف على معرفة المضاف اليه
فلم لم تعتبر هذه الحيثية قلت لان الاضافة لتقييد المضاف لا المضاف اليه ثم انه تسامح في تفسير التكلم الذي هو فعل اللسان بالاعتبار الذي
هو فعل القلب مبالغة في التنبيه على الوجه المخصوص مما يعد مقتضى الحال اذا اقترن بالقصد والاعتبار حتى اذا اقتضى المقام التأكيد ووقع
ذلك في الكلام بطريق الاتفاق لا يعد مطابقا لمقتضى الحال واعلم ان الافصح في لفظ الخصوصية الفتح اذ حينئذ يكون الخصوص صفة وكان
المعنى على المصدرية الحق الياء المصدرية لذلك والتاء للمبالغة كما في علامة واما اذا ضم الخاء المعجمة فيحتاج الى ان يجعل المصدر بمعنى الصفة
او الى ان يجعل الياء للنسبة مبالغة كما في احمري والتاء للمبالغة فافهم قوله وهو مقتضى الحال ليس جزءا من التعريف حتى يلزم الدور بل هو
تفسير للمضاف بعد تفسير المضاف اليه ثم الضمير اما راجع الى الخصوصية باعتبار الخبر ويؤيده قوله والتأكيد مقتضاها او الى نفس الاعتبار
مبالغة قوله مع فصاحته قيل لو قال الا اذا اقتضى الحال خلاف ذلك لكان احسن لان الحال قد يقتضي ما ينافي الفصاحة كالتعقيد في المعميات
فمع رعاية المطابقة اولى من رعاية الفصاحة اذ ارتفاع شان الكلام بالطباق لكن بنى الكلام على الكثير الشايع ولم يعتد بالنادر القليل
والجواب منع بلاغة الكلام المذكور قوله الى ان المقام تقاربهما المفهوم آه الغرض من هذا الكلام ربط الدليل اعني قوله فان مقامات

ان الكلام على

الكلام



وذلك الامر الداعي مقام التأكيد
ان يكون الامر واجبا

الكلام متفاوت بالمدعي وهو اختلاف مقتضى الحال ثم تخصيص ذلك الامر الداعي باطلاق المقام عليه دون الحال لان المقام اما باعتبار ان المقام في قيام
السوق بمعنى موضع او على تشبيه حسن التأكيد في مقام التردد مثلا باستقامته وانتصابه من قيام العود بمعنى استقامته وانتصابه او لانه
كان من عادتهم القيام في انشاد الاشعار وامثاله فاطلق المقام على الامر الداعي لانهم يلاحظونه في محل قيامهم قوله وايضا المقام
تعتبر اضافته الى المقتضي حكم الكثيري والا فقد يضاف الى المقتضي بالكسر نحو قوله فيما سيأتي فصار المقام مقام ان يتردد المخاطب ثم اضافة
المقام الى المقتضي بالفتح لامية واضافة الحال الى المقتضي بالكسر بيانية قوله فعند تفاوت المقامات تختلف مقتضيات المقام قيل
هذا ايضا حكم الكثيري اذ قد يتفاوت المقام ويتحد المقتضي كما ان مقام التعظيم ومقام التحقير يقتضيان التنكير وقد يتفق التنكيران يختلفان
بالاعتبار فان معنى الاول بلوغ الشيء في الارتفاع مبلغا لا يمكن ان يعرف ومعنى الثاني عكسه فتأمل والمراد بالاعتبار في قوله ضرورة ان
الاعتبار اه المعنى المصدري فيكون تعليلا لاختلاف المعنى باختلاف الاعتبار فلا دور فليتأمل قوله ثم شرع معطوف على متوهم اي قال
كذا ثم شرع وقيل سابغ شايع قوله باجزاء الجملة فيه بحث لان الاجزاء ان اريد بها الاجزاء المصطلح عليها وهي التي تعتبر في الانعقاد حاصل
الجملة خرج منها المفعول ونحوه وان اريد الاعم منها لم ينحصر في الاسناد لكونه والمسند اليه والمسند كما ذكره قوله اما الاسناد الخ
قدم الاعتبار الراجع الى الاسناد لكونه جزءا صوريا به تحصل الجملة وعقبه بالاعتبار الراجع الى المسند اليه لانه العمدة الكبرى لكن فيه بحث وهو
ان الجملة في اصطلاحهم من اقسام اللفظ فلا يجوز ان يعد الاسناد من اجزائها لانه ليس بلفظ فلا يكون المركب منه من اللفظ لفظا اللهم الا
ان يتوسعوا في اقسام اللفظ باعتبار اكثر اجزائها اذ التغليب باب واسع قوله تأكيدا واحدا تفصيل لقوله وجوبا قوله لكونه محذوفا
او ثابتا فيه نظر لان هذه الاحوال ليست مختصة باجزاء الجملة بل يجري في غيرها وان لوحظ في الحكم المذكور اضافة الكون الى ضمير المسند اليه يستقيم
قوله والى المسند واذكر ويمكران يقال انه على حذف المضاف اي كمثل ما ذكر بل هذا المعنى يستفاد من نفس الكاف فتأمل قوله او غير مخصوص كالمبتدأ
في قولك في الدار رجل وكالفاعل في جاءني رجل وذكره ابن الحاجب من ان الفاعل مخصوص بالحكم المتقدم فمردود بان المحكوم عليه انما اختص
بعين الحكم كان الحكم على غير المخصص ان قلت فما الفرق بين الفاعل والمبتدأ حيث جوز تنكير الاول بلا تخصيص دون الثاني مثل رجل في الدار
كما هو المشهور قلت الفرق ان في تنكير المبتدأ اخلالا بالغرض من الكلام وهو الافهام لانه اذا كان منكرا كان مجهولا وهو متقدم على الخبر تنفر
السامع عن استماع حديث المتكلم بخلاف الفاعل لانه لما سمع الفاعل انفصل الامر وتم فلا يمكن ان يتوقع بعد ذلك ان السامع لا يصغي الى كلام
المتكلم قوله على المسند اليه قطعا اي الذي اسند اليه وهو المسند فالصفة مسند الى الضمير المستتر الراجع الى الموصول لا الى الظرف الذي بعده حتى
يلزم قصر الشيء على نفسه قوله مع زيادة كونه مفردا فعلا او غيره قيل وكونه مفردا موصوفا بالانقسام الى القسمين وهذا لا يوجد في المسند
اليه قطعا ولذا جعله زايدا على الاعتبارات فلا يرد ان كونه مفردا غير فعل موجود في المسند اليه وقد اشير اليه بقوله الى غير ذلك فلا ينبغي لحظ
زيادة على اعتبارات فليس فيه بحث اذ لا حاجة لعدم الانقسام مذكور مقتضى الحال كما يقتضيه السابق بل المقتضي هو الاقسام والاقرب في الجواب
ان يكون مفردا غير فعل من لوازم المسند اليه فلا يعد من الاعتبارات المناسبة للمقام ولهذا لم يتعرض له في الفن وايضا يجوز ان يراد بغيره

ما فصله بقوله جملة اسمية او فعلية الخ ولا شك ان الغرض هذا المبحث مختص بالمسند فلا اشكال اصلا فتامل تقييد الفعل بمعمول المراد بالتعلق ما يسمى
في هذا الفن متعلقات على الاظهر الفعل بكسر اللام في المتعلقات على الاظهر والاقيس لما سنذكره في موضعه انشاء الله تعالى ولا يراد ان يتوقف
يكون للمسند اليه متعلقات نحو الضارب زيدا في الدار بالسوط ضربا شديدا عمرو لان المتعلق في الحقيقة هو الحدث الذي تضمنته الصفة
وهو مسند لا مسند اليه فمال ذلك الى الاحوال المسند وكوم فما ذكره بناء على الاعم الاغلب قوله على الوجوه المذكورة في بابه الظاهر
انه قيد الايجاز والاطناب لا للمساواة ايضا اذ لا اقسام لها قوله فمقام اه هذا اشارة الى القسم الاول وهو المختص باجزاء جملة وقوله
مقام الفصل اشارة الى القسم الثالث وهو ما لا يكون المختص بجملتين فصاعدا وقوله ومقام الايجاز اشارة الى القسم الثالث
وهو ما لا يكون مختصا بشيء مما ذكره ثم المفهوم من قول الشارح ثم شرع الى اخره ان الفاء في قوله فمقام الخ للتفصيل ويجوز ان يكون
للتعديل قوله اي خلاف كل منها ظاهر العبارة مشعر بان الضمير في خلافه راجع الى كل المذكور سابقا الا انه يستدعي كون مقام التنكير
مباينا لمقام خلاف التقديم وفساده ظاهر فالصواب ان يقدر اي خلاف نفسه الا انه تسامح في العبارة فعبر عن خلاف نفسه بخلاف
كل منها اشارة الى ان الضمير راجع الى كل واحد من هذه الاربعة على سبيل البدل لملاحظة الخصوصية واعتمد فيه على ظهور المراد قوله وقد اشار
في المفتاح الخ الغرض من نقل كلام المفتاح التنبيه على مراده فانه قد خفي على بعض شراحه والضمير في قوله لكونهما راجع الى الايجاز
والاطناب والى لفظ كل ميلا الى المعنى كما في قوله كل في فلك يسبحون قوله وكذا خطاب الذكي فصل عما قبله لان هذا باعتبار الغير وما قبله
باعتبار نفس الكلام ثم الظاهر ان المراد من الخطاب ما خوطب به لا المعنى المصدري ليكون مقتضى الحال ويناسب الامور المذكورة التي هي مقتضى الحال
فالاضافة لادنى التلبس اي الخطاب الذي له تعلق بالذكي مقيسا الى الخطاب الذي له تعلق بالغبي يشبه الامور المذكورة في ان مقام الاول يباين
مقام الثاني قوله وكان الانسب اه انما لم يقل وكان الصواب لان الظاهر ان الذكاء على ما ذكره الشارح اخص من الفطانة لجواز
ان يريد به ذلك اطلاق الاسم الخاص على العام بقرينة المقابلة وانما لم يذكر مع الذكي البليد بالغبي لان الفطنة انسب بالمخاطب لانه قد اعتبر
في مفهومها ورود الكلام من الغير وقد يجاب عما ذكره الشارح بانه انما هو بحسب اللغة واما بحسب الاصطلاح فقد يستعمل الذكاء في الفطانة يقال
رجل ذكي وفلان من الاذكياء يريدون المبالغة في فطانته مع ان فيما اختاره المصنف رعاية حسن السجع ثم هذا ليس من مبتدعاته بل تبع به صاحب
المفتاح قوله ولكل كلمة مع صاحبتها مقام متعلق بمضاف محذوف اي بوضع كل كلمة كذا في شرح المفتاح او حال من كل كلمة او صفة قوله
اي مع كلمة اخرى الاظهر ان يقول وما في حكمها وانما ترك اعتمادا على كلام اللاحق وبناء على الاكثر قوله صوحبت معها اورد عليه ان حق
العبارة صوحبت معها او صوحبت بدون معها لان صوحبت ان جعلت من قولهم صاحب زيد مع عمرو فالعبارة هي الاولى على ان يكون الفعل
مسندا الى الظرف كما في قولك تهجد معها وان جعلت من صاحب زيد عمرا فالثانية واجيب بالمصير الى تضمين صوحبت معنى الجعل والتصيير
اي جعلت مصاحبة مع تلك الكلمة وبان صوحبت مسند الى مصدره بالتاويل المشهور اي اوقعت المصاحبة معها ثم المقصود
التنبيه على ان المراد بالمصاحبة المصاحبة الجعلية التي حصلت بسبب التاليف لا المصاحبة الكائنة بحسب الاصل من جهة الاشتقاق وغيره قوله ليس لها مع

مايشارك



مايشارك اه تفاوت المقامات فهذا القسم يدل على تفاوتها فيما لا اشتراك فيه بالطريق الاولى ولهذا لم يتعرض له قوله اقترانه بالشرط
اي باداته وقد يتوهم المراد بالفعل هو الجزاء فلا حاجة الى تقدير الاداة الا ان السوق يؤيد الاول قوله اذ المراد بالصاحبة الخ دفع لما
يتوهم من ان التمثيل بالجملة غير مطابق للمقصود لان الكلام في الكلمة مع صاحبتها فالظاهر ان الصاحبة ايضا هي الكلمة قوله هكذا ينبغي
ان يفهم هذا المقام اورد عليه ان ذلك التوجيه يستلزم ان يكون قوله ولكل كلمة مع صاحبتها الخ اعادة لما سبق اذ ليس حاصل ما سبق
الا ان المقام المقتضي لهذا المسند مع المسند اليه الموصوف يباين المقام المقتضي له مع المسند اليه المنكر ودفع هذا ولما كان الافادة خيرا من الاعادة
كان الوجه ان يجعل القول المذكور امتدادا الى مباحث البديع نظرا الى ان المحسنات البديعية كالطباق والمقابلة والتجنيس وغيرها انما تتاتى بجعل
كلمة مصاحبة لاخرى وان يجعل قوله وكذا خطاب الذكي اشارة الى مسائل البيان بناء على ان البيان يتعلق باحوال الدلالة من حيث الوضوح
والخفاء وذلك باعتبار فهم المخاطب لا يخفى ان قوله فمقام التنكير الى قوله وكذا خطاب الذكي اه ايما الى مسائل المعاني فتحصل الاشارة الى العلوم الثلثة
على الترتيب لا يقال هذا التوجيه يستلزم ان يكون تطبيق الكلام على المحسنات البديعية واخلاف البلاغة موجبا للحسن الذاتي وهو خلاف المشهور
فيما بين علماء المعاني لانا نقول ليست البلاغة الا مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال سواء كان المقتضى المحسنات البديعية او غيرها فمباحث تلك المحسنات
من حيث ايجابها الحسن العرضي الزايد على اصل البلاغة من البديع ومن حيث ايجابها الحسن الذاتي باعتبار تعلقها بمطابقة مقتضى الحال من المعاني نعم لما كان
اقتضاء الاحوال اياها لا يخلو عن ندرة لم يشتهر منهم القول بايجابها الحسن الذاتي اسقاطا للنادر عن درجة الاعتبار مع انهم ينبهون بذكرهم
في المعاني بعض من المحسنات ما يكثر اقتضاء الحال اياه كالالتفات والدعاء وتجاهل العارف على ان ساير المحسنات ايضا يجوز دخولها في البلاغة اجيب بان
ذكره لينا دل على ما لا ينتظمه النظم الا بتوسل ان لان للفعل مع المضارع مقاما ليس لها مع الماضي وللفعل الواقع شرطا مع ان مقاما ليس له مع اذا الى
غير ذلك مما لا يخفى فنفيه تعميم ولا يستبعد في عرفهم اعادة على ان جعله اشارة الى مباحث البديع لا يخلو عن بعد لعدم ظهور اطراده في كثير من
المحسنات مثل التورية والايهام والمبالغة ونحوها مما لا يكون بين الكلمتين فليتامل قوله وارتفاع شان الكلام اه اعترض على المقدمة الاولى
بان نفس المطابقة للاعتبار المناسب سبب لنفس الحسن الذاتي وقبول الحي طلب لارتفاع شان الكلام فيهما وانما هو بزيادة المطابقة وعلى
المقدمة الثانية بان انتفاء المطابقة سبب لانتفاء الحسن راسا لا للانحطاط في الحسن المستلزم لثبوت اصله ولذا قال السكاكي واذا تقرر
ان مدار حسن الكلام وقبحه على انطباق تركيب الكلام على مقتضى الحال وعلى لا انطباقه واجيب بان اصل الحسن الذاتي يحصل عند المصنف بالفصاحة
فيرتفع شان الكلام منه بالمطابقة وينحط بعدمها وقد يجاب بان المراد بقوله في الحسن في الانحطاط وفي اخذ هذا المعنى من العبارة تكلف
واقرب في الجواب عن الاول ان يصار الى حذف المضاف في قوله بمطابقته اي بحسب مطابقته فكلما ازدادت المطابقة ازداد الحسن ولا يلزم
منه تحقق الارتفاع في الحسن في اول مرتبة المطابقة وعن الثاني ان المراد باضافة العدم الى المطابقة الجنس اذ يأتي الاضافة للمعاني ما يأتي لها اللام
كما تقرر في الاصول فيكون علة للانحطاط حسن عدم المطابقة وعن الثاني ان المراد باضافة لا عدم جنس المطابقة وهذا الجنس تحقق بتحقق فرد منه
بان تترك مطابقة واحدة فليتامل قوله اولا وبالذات اولا منصوب على الظرفية بمعنى قبل وهو حينئذ منصرف لا وصفية له ولذا دخله

من حصته بالعسر اليه فلا يلزم الزيادة على الحسن في الارتفاع ولا ثبوت اصل الحسن
الزم

التنوين مع انه افعل التفضيل في الاصل بدليل الادلي والاوايل كالفضل والافاضل وهذا نحو ما قال في الصحاح اذا جعلته صفة لم تصرفه
تقول القيته عاماً اول من هذا العام اذا لم تجعله صفة صرفته تقول القيته عاماً اولاً اي في الاول من هذا العام وفي الثاني قبل هذا العام والثابا
في بالذات بمعنى في وهو معطوف على اولا اي في ذات الغرض بلا وسطة قوله لكونه اشارة الى ما سبق المراد بما سبق هو الكلام المقيد بالفصاحة
في قوله والبلاغة في الكلام وفيه لا دليل على تقييد ذلك الكلام بالفصيح بل هو مطلق والاشارة بالتعريف اليه في نفسه اللهم
الا ان يعتبر الاشارة اليه بعد التقييد بالفصاحة المستفادة من قوله مع فصاحته فيكون المراد بما سبق هو الكلام المفيد بالفصاحة والدليل
على ان الاشارة بعد التقييد انه لا ارتفاع لغير الفصيح الى قوله مع فصاحته والدليل على ان الاشارة بعد التقييد وان كان الكلام حين ما
ذكر هنا مطلقا انه لا ارتفاع لغير الفصيح فان اذا لا يصح ان يقال انحطاط شان الكلام البليغ قلت قلت لم يجعل اشارة الى الكلام البليغ
قلت لان قوله انحطاط شانه بعدما يمنعه اذ لا يصح ان يقال انحطاط شان الكلام البليغ بعدم المطابقة وهذا ظاهر **قوله** الحسن الذاتي الداخل في
البلاغة اراد بالحسن الذاتي الحسن الذي منشاؤه ذات البلاغة لان الحسن داخل في جهة البلاغة ويحتمل انما وصفه بالدخول في البلاغة مجازا
بمعنى ان منشاه لا يخرج عن حد البلاغة ويحتمل ان يكون باعتبار ان منشاه اعني المطابقة داخل فيها لان البلاغة هي المطابقة مع الفصاحة **قوله** وبه يصرح
لفظ المفتاح اي يكون مقتضى الحال التاكيد والاطلاق مثلا لا الكلام المؤكد والمطلق وسيجيء تمام البحث في تعريف علم المعاني **قوله** لان اضافة
المصدر تقيد الحصر كما ذكره الرضي من ان اسم الجنس اذا استعمل ولم تقم قرينة تخصصه ببعض ما يقع عليه فهو في الظاهر لاستغراق الجنس اخذا
من استقراء كلامهم فيكون المعنى ههنا ان جميع الارتفاعات حاصلة بسبب مطابقة الكلام للاعتبار المناسب البتة فينتفي الحصر اذ لو جاز ان يحصل
ارتفاع بغيرها لم يكن هذا الارتفاع حاصلا بتلك المطابقة فلم تصح تلك الكلية فان قلت لم لم يجعل كلام من المقدمتين قرينة على عدم ارادة
الاستغراق في الاخير فلا يحمل على الحصر لئلا يفضي الى التناقض والبطلان قلت لانه لم يكن ما يلزم من حملها على ظاهرهما وهو كون مقتضى الحال هو
الاعتبار المناسب محذورا **قوله** فيجب ان يكون المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحدا المتبادر من الكلام والمنقول عنه في الحواشي ان المراد هو
الاتحاد في المفهوم اعني بحسب عرفهم لا بحسب اللغة فح يكون قول المص فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب من قبيل هو البطل الحامي وسيجيء تفصيله
وضمير الفصل في قوله هو الاعتبار المناسب للدلالة على ان الوارد بعده خبر لا صفة وتاكيد الحكم دون الحصر ويحتمل ان يراد ان يكون المراد منهما
واحدا ما يتناول المساواة **قوله** والا لبطل احد الحصرين او كلاهما الى اخره لما استحال اجتماع الحصرين صدقا فاما ان يكذب احدهما او
كلاهما قال الفاضل المحشي بطلانهما على تقدير التباين بين الاعتبار المناسب ومقتضى الحال والعموم من وجه وبطلان احدهما على تقدير العموم
مطلقا اذ يبطل الحصر في الاخص وفيه بحث لان مبنى الكلام على ان الحصر في الشيء يستلزم وجود المحصور في جميع افراده وانتفائه في غيرها
ولذا اورد النظر عليه فلا شك ان بين الحصر في الاعم والحصر في الاخص تنافيا ثم لا يخفى ان احد الحصرين ليس اولى من الاخر في الصدق
والا لم يلزم بطلانهما على التقديرين الاولين ايضا فعلم انه لا فرق في التقادير الثلث في كون اللازم بطلان احد الحصرين
او كليهما ولا مدعي له الا باثبات الاولوية لاحد الحصرين في الصدق في الصورة العموم المطلق دون التباين والعموم من وجه ويمكن

ان يجاب



ان يجاب بانه لا شك ان بطلان الحصر في العام باعتبار جزءه الايجابي وبطلانه في الخاص باعتبار جزءه السلبي فح نقول ان بطل
الجزء الايجابي من الحصر في العام لم يمكن ان يبطل الحصر في الخاص بواسطته لان بطلانه في الخاص ههنا بواسطة ثبوت الحكم في غيره وح لم يتحقق
ذلك واذا بطل الجزء السلبي من الحصر في الخاص لم يمكن ان يبطل الجزء الايجابي من الحصر في العام بواسطته بخلاف من وجه فان بطلان كل
من الحصرين فيه باعتبار الجزء السلبي وبطلانه بهذا الاعتبار لا يمنع ان يبطل الجزء السلبي للحصر الاخر بواسطة حقيته جزئية الايجابي فكل من
الحصرين مع بطلانه يبطل الجزء السلبي من الحصر الاخر بواسطة حقية جزء الايجابي والله اعلم **قوله** وفيه نظر وجهه على تقدير ان يكون المراد بكون
منهما واحدا ما يتناول المساواة ان الحصر في الاعم مطلقا او من وجه لا يوجب تناول جميع افراده حتى يلزم على تقدير عدم الاتحاد بالمعنى السابق
بطلان احد الحصرين او كليهما ووجهه على تقدير ان يكون الاتحاد في المفهوم هو المدعى انه لم يتعرض في الدليل لنفي المساواة ومع احتمالها
لا يثبت الاتحاد وقد يجاب عن النظر على تقدير الاول بان معنى الحصرين ان مطابقة الاعتبار المناسب مطلقا هو سبب الارتفاع ومطابقة مقتضى الحال
كذلك فيلزم التساوي بينهما والاتحاد كما لا يخفى وعلى التقدير الثاني بان معناهما سببية مطابقة الاعتبار من حيث هي مطابقة الاعتبار وسببية
مطابقة المقتضى من حيث مطابقة المقتضى فيلزم اتحادهما في المفهوم وهذا الجواب يتم ان ساعد الخصم على ان المعنى المذكور يفهم من الحصرين واجاب
عنه الاستاذ في حاشيته عن النظر بنوع بسط يتوقف صحته على ان المتبادر من الباء السببية في قول المص بمطابقته للاعتبار المناسب كون المطابقة
علة اخرى مستلزمة للمعلول بعين الارتفاع وهذا الجواب في الحقيقة تفصيل الجواب الذي اشار اليه المحشي **قوله** هو الذي يسميه الشيخ عبد القاهر حيث يقول
الخ حاصل الاستدلال ان الشيخ حصر معنى النظم في مواضع من كتابه في وضع الكلام موضعاً يقتضيه علم النحو والعمل بموجب قوانينه وهو معنى التطبيق فظهر ان مراد
وكذا المراد بالتوخي ايضا ان قلت التوخي هو الطلب فكيف يراد به ذلك الوضع قلت اقام السبب مقام المسبب كما في تعريف علم المعاني بالتتبع ثم المراد من
وضع الكلام كذا هو الموضع الذي يقتضيه علم النحو ان يكون ذلك بحسب الاغراض التي يصاغ لها الكلام كما نبه عليه بقوله ثم ليس في المذكورات اه
ويدل عليه ايضا تصريحه بذلك في التفسير الاخر وايضا لما كان تمام علم النحو بعلمي المعاني والبيان كما ذكره الشريف في مفتتح شرح المفتاح يمكن ان يق
اراد الشيخ علم النحو بتمامه ثم لا يخفى ان معرفة ذلك المعنى لا تتوقف على معرفة علم النحو واصطلاحاته حتى يلزم مما ذكر علو الكتب البلغاء السليقين
عن حلية النظم وهذا الكلام ظاهر **قوله** فيما يترجح بين ان يكون وبين ان لا يكون الظاهر ان بين ظرف لغو متعلق بيترجح بمعنى يتردد ولو جاز الراجح
كما نقل عن الشارح وجعله ظرفا مستقرا اي دائرا بين بين كما قيل لا يحتاج الى التقدير لان يترجح والا فلا يستقيم اذ استعمال ان في المشكوك لا الراجح
وفي بعض النسخ يتردد بدل يترجح ثم لا يخفى ان بين الثانية مقحمة اذ المدار بين مجموع الامرين لا بين كل واحد منهما **قوله** وباذا فيما علم اه
عدّ اذا من الظروف على سبيل التغليب نعم وقع في كلام فخر الاسلام وغيره وما منهم ان اذا اذا استعمل في امر على ظن الوجود كقوله وادا تصلح
خصاصة [illegible] فيحتمل ان يكون حرفا لا اسما لكنه اذا استعمل فيما علم فهو اسم باتفاق على ان استعمال الحرف في غير الكلمة شايع في عبارات
المتقدمين **قوله** في الجمل التي تسرد اي تنسج وتتناسق منتظمة بعضها مع بعض يق فلان يسرد الحديث سردا اذا كان جيد السياق له
واصله من سرد الدرع نسجها **قوله** بل وفي هذا اللفظ الخ بل معطوف على قوله وهو في لفظ اخر في غاية القبح وانما اثبت الواو بعد بل لئلا يتوهم

ان المراد ابطال الكلام السابق كما هو الشايع اذ اتليها الجملة قوله والي هذا اشار المص اي الي ان الامور المذكورة ليست ثابتة للالفاظ انفسها من حيث هي بل يعرض لها بسبب المعاني والاغراض التي يصاغ لها الكلام قوله بالتركيب ذهب السكاكي الي ان لا فادة في المفردات نعم هذا يكون قوله بالتركيب تاكيدا لمعني الافادة قوله وذلك لما مراده بيان لوجه تفريع رجوع البلاغة الي اللفظ باعتبار افادته المعني الثاني علي تعريفها السابق قوله او غير مطابق اراد به عدم المطابقة عما من شانه ذلك وهو المفهوم في عرفهم من الوصف بعدم المطابقة اذ لو اخذ بمعني السلب المطلق للزم ارتفاع النقيضين اعني المطابقة وسلبها قوله علي ما ذكر في الكشاف فمرتبط بكون التاكيد بمعني الكثرة وكون الوصل مايليه لا بانتصابه علي الظرفية فان صاحب الكشاف جعل قليلا في الاية المذكورة صفة مصدر محذوف اي شكرا قليلا ولم يذكر انه ذلك الاحتمال ههنا مع ان وصف التسمية بالكثرة بمعني الاطلاق كما يقال زيد يسمي اسدا شايع لاحتياج تذكيره الوصف اعني كثيرا الي تاويل بلا ضرورة ولذا جوز فيما سياتي من قول المص وكثيرا ما يخرج الكلام علي خلافه كلا الامرين علي ان الانتصاب علي الوصفية في مثله معروف لا يحتاج الي التوضيح فلذا اشار الي وجه آخر من الاعراب قوله وفي هذا اشارة اي في قوله في البلاغة راجعة الي اللفظ باعتبار افادته المعني بالتركيب مع قوله ويسمي ذلك فصاحة ايضا قوله الاعجمي والعربية الاعجمي منسوب الي العجم وهو الذي لا يفصح وان كان من العرب والمراد بالعربي خلافه وفي شرح الكشاف للقطب ان العرب سكان المدن والقري والاعراب سكان البادية خاصة والنسبة اليه اعرابي لانه لا واحد له فلو سقط الواو والعاطفة من وهو توفيق لكان احسن كما لا يخفي قوله وح لا تناقض لتغاير محلي النفي والاثبات حاصل توفيق المص علي ما ذكر في الايضاح ان الشيخ اراد بقوله فضيلة الكلام للفظه لا لمعناه ان البلاغة ثابتة للفظ صفة له باعتبار افادتها المعاني عند التركيب لا صفة لمعناه واراد برجوعها الي المعني دون اللفظ نفسه ان وصف اللفظ بها باعتبار افادتها المعني عند التركيب لا من حيث انه لفظ مفرد من غير اعتبار معني التركيب وبهذا اظهر التوفيق بين نفي كونها من صفات الالفاظ واثباته وبين نفي كونها من صفات المعني واثباته فان كلام الشيخ يوهم التناقض من وجهين والمص انما تعرض لدفع الوجه الاول وقد يوجه وجه التوفيق بين كلام الشيخ بناء علي الاطلاق الفصاحة علي البلاغة اراد بالفصاحة المعني حيث حكم بانها راجعة الي اللفظ المعني السابق دون المشهور واراد بها حيث ذكر انها صفة راجعة الي المعني معني البلاغة وانت خبير بان قول الشيخ ان فضيلته للفظ لا لمعناه حتي ان المعاني مطروحة اه يابي عن حمل الفصاحة علي المعني المشهور تامل قوله ولا نزاع ايضا في ان الموصوف بها عرفا هو اللفظ فان قلت لما كان محل تلك الفضيلة هو المعني الاول كما سيصرح به فكيف يوصف بها اللفظ عرفا قلت وصف اللفظ بها كوصف الرجل بحسن غلامه علي معني كون اللفظ بحيث يدل علي تلك الفضيلة ككون الرجل بحيث يحسن غلامه لا يقال فليحمل كلام المص علي هذا المعني حتي يستقيم جعله وصفا للالفاظ المنطوقة لانا نقول هذا وان صح في نفسه لكن لا يصلح توفيقا لكلام الشيخ فان مراده ليس الا بيان محل الفضيلة قوله والشيخ ينكر علي كلا الفريقين اي ينكر علي اطلاق كل منهما وتفصل قوله علي معناه اللغوي قيل عليه يلزم ان لا يكون كثير من الاقوال البليغة المشتملة علي المعاني الثواني المحتوية علي المعاني الاول الشعرية والعرفية مثلا بليغا واجيب بان مبني التقييد باللغوي علي ان هذا القسم الاعم الاكثر فلا ينافي وقوع المجازات والكنايات والمعاني الشعرية والعرفية معاني اول قوله دلالة ثانية اي واقعة في المرتبة الثانية





بالنسبة الي دلالة اللفظ علي المعني الاول الا ان للمعني الاول دلالتين وقيل معني قوله لذلك المعني لاجله وبوسطته فالدال علي المعني الثاني المقصود هو اللفظ ايضا لكن بوسطة المعني الاول فوصف هذه الدلالة بالثانوية ح ظاهر ثم دلالة المعني الاول علي الثاني عقلية قطعا كما صرح به الامام في نهاية الايجاز والشيخ في دلايل الاعجاز واما دلالة اللفظ علي المعني الاول فقد يكون وضعية وقد يكون عقلية كما ذهب اليه الان ومن حكم بانها وضعية بلا شك كانه اراد بالوضعية ما للوضع مدخل فيها في الجملة فافهم فالمراد بالمعني المقصود هو الذي يريد المتكلم اثباته او نفيه ويستوي في قصده البليغ وغيره كاثبات الشجاعة مثلا قوله بل علي ترتيبها النفس ثم ترتيب الالفاظ في النطق علي حذوها اراد بترتيب المعاني جعلها في مرتبتها التي هي المناسبة للحال والمقام ثم ان الشيخ انما اطلق علي ترتيب المعاني المعقب بترتيب الالفاظ علي حذوها اسم النظم اوشاد الي ان العمدة في باب البلاغة انما هي القصد والاعتبار دون التلفظ ولا تحاد كما يطلقون مقتضي الحال علي اعتبار الخصوصية مع انه نفس الخصوصية المعتبرة فلا ينافي ما سبق من كون النظم توخي معاني النحو فيما بين الكلم لما دل حيث علي كونه من عوارض اللفظ كما ظنه الاستاد قوله والخواص والمزايا والكيفيات المشهور ان الخواص عبارة عن الامور المستفادة من التركيب لا لمجرد الوضع وان المزايا والكيفيات عبارة عن الخصوصيات المفيدة لتلك الخواص فاطلاق هذه الامور علي المعاني الاول من قبيل المجاز واصطلاح الشيخ كما يشعر به قوله والشيخ اه فافهم قوله من الاوصاف الراجعة اليها قيل عليه كيف يكون الفصاحة والبلاغة ونحوهما من الاوصاف الراجعة الي المعاني الاول وهي المعاني اللغوية ولا فضيلة لها اصلا اجيب بعد تسليم ان المعاني الاول اللغوية بان المعاني الاول هي محل الفضيلة لان ترتيبها في النفس ثم ترتيب الالفاظ في النطق علي حذوها علي وجه ينتقل منها الذهن بتوسطها الي الخواص في الافادة بلا اخلال ولا تعقيد هو البلاغة فيكون ترتيب المعاني الاول علي الوجه المخصوص منشاء الفضيلة ومناط البراعة بلا شك لا في الالفاظ المنطوقة التي هي الاصوات والحروف مبني علي ان اللفظ صوت يعتمد علي مخارج الحروف والمختار انه كيفية عارضة للصوت الذي هو كيفية تحدث في الهواء من تموجه ولا يلزم قيام العرض بالعرض الممنوع عند المتكلمين لانهم يمنعون كون الحروف امورا موجودة فيجب ثبات انها من صفات الالفاظ او المعاني اه ولا وجه يحمل توفيق المص علي هذا بان يريد باللفظ في قوله فالبلاغة راجعة الي اللفظ المعني الاول ويكون المعني فالبلاغة صفة راجعة الي المعني الاول باعتبار افادته المعني الثاني ولا يحمل المعني في قوله باعتبار افادته المعني علي المعني الاول حتي يكون المعني فالبلاغة راجعة الي اللفظ باعتبار افادته المعني الاول لان تفريع قوله فالبلاغة اه علي تعريف البلاغة يا باه فان البلاغة صفة اللفظ باعتبار افادته المعني الثاني لكونها عبارة عن المطابقة الكلام الفصيح لمقتضي الحال ومقتضي الحال هو المعني الثاني كرفع الشك ورد الانكار قوله المعاني الثواني التي جعلت مطروحة في الطريق توضيحه ان المخاطب اذا كان منكرا فالبليغ وغيره يشتركان في ان كل واحد منهما يخطر بباله رد انكاره لكن البليغ يعرف كيفية ترتيب المعاني الاول المعقبة بترتيب الالفاظ حتي يزول انكاره بخلاف غير البليغ فترتيب المعاني الاول هو منشا الفضيلة بلا ريب قوله والسبب انهم لو جعلوها جعلوها يعني ان السبب في ارتكاب التجوز انهم لو جعلوا الفصاحة والبلاغة والبراعة وما شاكل ذلك اوصافا للمعاني لم يفهم انها صفات للمعاني الاول لاحتمال ان يراد المعاني الثواني فجعلوها نعوتا للالفاظ واراد بها المعاني الاول واعترض عليه بان المعاني كما هو يحتمل عند اطلاقها الفاظ المنطوقة بل اولي فلا بد من بيان سبب التجوز لا يقال بها

حين اطلاقها كذلك الالفاظ تحتمل عند اطلاقها الالفاظ المطوقة بل اولى فلا بد من بيان سبب التي صح لا تقول المعنى مشترك بين المعنى الاول

والثاني واللفظ مجاز في المعنى الاول وقد تقرر ان المجاز خير من الاشتراك فظهر فايدة العدول لانا نقول معنى ذلك وغيره وكونه

مجازا فيه ذلك المعنى ان اللفظ المستعمل بمعنى اذا كان دايرا بين كونه مشتركا بين ذلك المعنى وغيره وكونه مجازا في ذلك المعنى حقيقة

في غيره كان الحمل على كونه مجازا فيه اولى لا ان التعبير عن معنى بلفظ يدل عليه مجازا اولى من التعبير عنه بلفظ يدل عليه بالاشتراك بعد قيام القرينة

المعينة للمراد في كلا الاستعمالين ايض ويمكن ان يوجه اراده انهم لو جعلوا ها صفات للمعاني لم يفهم اتفقها ما ظهر انها صفات المعاني الاول لان المعاني

الثواني دخلا تاما في البلاغة حتى ان الكلام الذي ليس لمعنى ثان ساقط عن درجة الاعتبار عند البلغاء لما سبق فيتردد الذهن بين المعاني

الاول والثواني بخلاف ما اذا جعلوها صفات اللفظ اذ عدم كون اللفظ المنطوق منشأ للفضيلة اظهر فيتبادر الذهن الى ان ليس المراد اللفظ

نفسه ولما كان العلاقة بين الالفاظ والمعاني الاول وما يحدث فيها اقوى واظهر يتبادر الذهن اليها وهذا القدر يكفي للترجيح قوله فجعلوا

كالمواضعة الى قوله والخاصية التي تجددت فيه قيل عليه المفهوم مما سبق استعمال الالفاظ في نفس المعاني الاول والمفهوم من هذا استعمالها في الصور

الحادثة فيها وبينهما تناف فكيف يجعل هذا الكلام نتيجة لما سبق على ما يشعر به الفاء من فجعلوا اجيب بان الشيخ يطلق المعنى الاول بكلها

الخصوصيات والصور ونظايرها مما لو تنبهنا على انهم وان كانوا يطلقون الفاظ على نفس تلك المعاني ويصفون الالفاظ بالبلاغة وما

الا ان مدار توصيفها على ما في تلك المعاني من الصور والخواص فكان للمعاني الاول نفس الخصوصيات ولهذا صح التفريع وفيه نظر لان هذا الجواب يشعر

يشعر بان المراد ههنا بالصورة والخاصية نفس المعاني الاول الخ وقوله حدثت في المعنى وتجددت فيه يمنع من الحمل على ذلك والظاهر في الجواب

المصير الى حذف المضاف اي محل الصورة والخاصية قوله وقولنا صورة الخ دفع لما يتوهم من ان المعنى ليس له صورة فكيف يصح

قولكم وهم يرون الصورة التي تجددت في المعنى قوله وهذا نبذ مما ذكره الشيخ اي قليل واعلم ان الكلام الذي نقله الشارح من دلايل

الاعجاز لم يذكر فيه على هذا الترتيب بل بعضه مذكور في اوايله وبعضه مذكور في اواخره ولهذا حكم البعض بان في نقل الشارح اختلالا ولا ينبغي ان

يظن ان هذا اعتقد قوله مذاقة الحروف وسلاستها مذاقتها ملايمتها للطبع وسلاستها سهولة التلفظ بها قوله والفصاحة عبارة عن

كون اللفظ الخ هل هو الاعتبار الذي جرت من المعنى الثاني للفصاحة فهو من عداده والا فان جعل معنى ثالثا للفصاحة بطل الحصر الذي ابتنا

من كلام الشيخ فتامل قوله كما يمتنع ان يوصف بانه دال الخ امتناع وصف الكلمة بالدلالة على تلك الفضيلة كما دل عليه السياق او اراد بالدلالة

الدلالة مطلقا لكن بالمعنى المشهور الذي ثبت للفظ الفصيح اعني الدلالة اللفظية وهو فهم المعنى من اللفظ فلا ينافي ما سبق من قوله ثم تجد

لذلك المعنى دلالة ثانية على المعنى المقصود قوله الى ينتهي البلاغة كذا في الايضاح نسخ الايضاح توطية لدفع ما يوهمه قول المص

من كون قوله وما يقرب منه عطف على حد الاعجاز كما سيأتي قوله وهو ان يرتقي الكلام في بلاغته الخ يشير الى ان الاعجاز في كلام الله تعالى

بارتقائه في بلاغته الى ان يخرج عن طوق البشر على ما هو الراي الصحيح لا بالاخبار عن الغيب ولا باسلوبه الغريب ولا بصرف العقول عن المعارضة

والافراد البشر بالذكر بناء على انه المشتهر بالبلاغة والمتصدي للمعارضة والا فالمعجزة ما يكون خارجا عن طوق جميع المخلوقات من الجن والانس والملك







فان قيل ليت البلاغة فان قلت ان حمل السؤال على منع تحقق الاعجاز في كلام الله تعالى كما يشعر به قوله لم لا يجوز الخ يكون الجواب خارجا عن القانون

لان منع السند لا يسمع اذا كان اخص لا يفيد اصلا وان حمل على المعارضة يتجه انه لم يذكر دليل على تحقق الاعجاز حتى يعارض قلت لشتهار

دليل تحققه فيه اغنى عن ذكره فهو ملحوظ واعلم انه لا بد ان يحمل علم البلاغة في قوله وعلم البلاغة كافل باتمام هذين الامرين على المعنى العام

لان المعنى المشهور وهو علم له زيادة اختصاص بالبلاغة اعني علم المعاني والبيان غير كافل باتمام الفصاحة بل يقول الكلام بعد الحمل على المعنى

العام تغليبي لان الكافل باتمام هذين الامرين هو العلوم المخصوصة مع الحس السليم كما سيأتي ان شاء الله تعالى وكثير من مهرة الطلبة

انه متعلق بالجواب الاول الذي هو منع كون علم البلاغة كافلا باس في تعلقه بالجواب الثاني قوله وما تقرب منه قال البعض اصحاب الحواشي ههنا وجه

آخر وهو ان ما يقرب منه عطف على طرفان وضمير منه راجع اليه اما بتشبيه الضمير باسم الاشارة او باعتبار كل من الطرفين فيكون اشارة الى

الوسط قال وهذا احسن لان في الكلام توضيحا للمراتب الثلثة للبلاغة الطرفين والوسط وانت خبير بانه توجيه فاسد لانا بعد اغماضنا

عن وقوع الفصل بالاجنبي بين المعطوفين بلا فايدة معتدة بها نقول هذا يستلزم استدراك قوله وبينهما مراتب كثيرة كما

لا يخفى على المنصف قوله فشيء لا يفهم من اللفظ فيه بحث وهو انه ان اراد بعدم كونه مفهوما من اللفظ انه لا يستفاد منه صريحا فمسلم

ولا يضر وان اراد انه لا يحتمله فممنوع قوله وهم الثاني فلا يدفع الفساد اما اذا اخذ الاعلى حقيقيا فظاهر واما اذا اخذ نوعيا فلان

ما يقرب من نهاية الاعجاز لا يتناول المرتبة الاولى بل لا يتناول الا المراتب التي بعد المرتبة الوسطى لان القريب النهاية ما يكون اقرب اليها

من الوسط كما لا يخفى على الفطن وجعله من قبيل التعبير عن النوع بافراده لا يستقيم اما اولا فلان ذلك انما هو في الاحكام التي لا تختص طبيعة

النوع اذ لا يصح زيد وعمرو وبكر الى آخر افراد الانسان نوع والكون طرفا اعلى نوعيا انما هو لطبيعة الاعجاز الا ان عدم المجاوزة ماخوذة

في مفهومه كما سبق وكل فرد من طبيعة الاعجاز سوى نهايته تجاوزه فرد آخر واما ثانيا فلان التعبير عن النوع بافراده ان صح فجميعها لا

ببعضها ومن ههنا ظهر ان قوله على ان الحق اه وجه آخر لابطال الجواب الثاني كما هو المتبادر لا بيان للفساد المذكور بمعنى بناء

على ان الحق اه حاصل ما ظنه الاستاد قوله ويؤيده قول صاحب الكشاف الخ وجه التاييد ان القياس رجوع الضمير الى المضاف لانه المقصود

بالذكر كما سبق فضميره عنه في قوله وبعضه قاصر عنه راجع الى حد الاعجاز ولا يخفى ان الانسب حمل قوله يمكن معارضته على الصفة الكاشفة حتى

يتحقق استقصاء مراتب الاختلاف فقد اثبت مجرد القصور عن حد الاعجاز امكان المعارضة ولا يستقيم الا ان يجعل الحد بمعنى المرتبة ثم لما جاز

في الجملة ارجاع الضمير الى المضاف اليه وحمل الصفة على المخصصة لم يجعل قول صاحب الكشاف دليلا على الدعوى بل مؤيدا له هذا واعترض الشارح في

شرح الكشاف على قوله لكان الكثير منه مختلفا بان ظاهر النظم ان الكثرة صفة الاختلاف وقد جعلها صفة المختلف من غير ضرورة

فان كون البعض مخالفا للبعض صفة للكل ولا وجه لتخصيصه بالكثير منه قوله وكان بعضه بالغا حد الاعجاز وبعضه قاصرا عنه فيه

بحث اما اولا فلان الاختلاف بكون البعض واقعا في مرتبة الاعجاز والبعض قاصرا عنه يوجد في القرآن ايض فان مقدار آية

او آيتين لا يجب ان يكون معجزا بالاتفاق فكيف يستدل بانتفائه على انه ليس من عند غير الله على ما هو المقصود من الآية واما ثانيا فلان

وكان البعض بالغا حد الاعجاز يفيد ثبوت قدرة غير الله تعالى على الكلام المعجز وهو ظاهر الفساد واجيب عن الاول بان المراد بالبعض ما وقع به التحدي واقله ثلث آيات وذلك لان المقصود الاختلاف الذي ليس في القرآن وكون بعض قليل من القرآن غير معجز مشهور كفت شهرته مؤنة تقييد البعض بالزايد عليه وعن الثاني بانه مبني على التنزل وارخاء العنان على نمط قوله وان يك صادقا يصبكم بعض الذي يعدكم كما قيل وبان المقصود نفي كون القرآن من عند غير الله كلا وبعضا والمعنى لو كان القرآن من عند غير الله فلا اقل من ان يكون بعضه منه ويلزم الاختلاف المذكور اي كون البعض الذي من الله بالغا حد الاعجاز وبعضه الذي من غير الله قاصرا عنه قوله ومما الهمت لا يخفى ان المراد بالاعلى توجيه الشارح الاعلى الحقيقي وحد الاعجاز مرتبته والاقرب ان يجعل وما يقرب منه مبتداء محذوف الخبر اي وما يقرب منه كذلك اي هو حد الاعجاز ويجعل من عطف الجملة على الجملة وهذا اولى مما ذكره الشارح بحسب اللفظ وان التحد المودي لسلامة العطف على المبتدا بعد مضي الخبر والعطف على بعد المذكور فيه واما حذف الخبر بعد قيام القرينة فاشيع من هذا وقد يعترض على توجيه الشارح بوجهين احدهما ان سوق الكلام المص يدل على ان مراده بقوله وهو حد الاعجاز بيان الطرف الاعلى كما ان قوله في الطرف الاسفل وهو ما اذا غيره الى آخره لبيان الطرف الاسفل وعلى ما ذكره الشارح يفوت هذا المقصود بل يتغير حد الاعجاز بان الطرف الاعلى وما يقرب منه وثانيهما انه لا تفاوت في البلاغة القرآنية وسره ان الله تعالى عالم بكليات الاحوال وكيفياتها فيلزم ان يكون كلامه المشتمل عليها في اعلى مراتب البلاغة الا ان منزلته يمكن للبشر الاتيان بمثله وان لم يقع فان قلت لا يمكن انكار تفاوت الآيات في البلاغة كما اشار اليه من قال در بيان و در فصاحت
كى بود يكسان سخن گرچه گوينده بود چون حافظ چون اصمعى در كلام ايزد بيچون كه وحى منزل است كى بود تبت يدا مانند يا ارض ابلعى
قلت التفاوت الحاصل في الآيات بالنظر الى ان الاحوال المقتضية للاعتبارات في بعضها اكثر والمقتضيات المرعية في الاخرى وذلك لا يقدح في ان يكون كل منها في الطرف الاعلى اي في مرتبة من البلاغة لا بلاغة فوقها بالنسبة الى تلك الآيات لوجوب اشتمال كل آية على جميع مقتضيات الاحوال التي في نفس الامر بناء على احاطة علم الله بجميعها فتامل وفي بعض شروح الايضاح ان قوله وما يقرب منه عطف على الاعجاز والمراد بحد الاعجاز البلاغة في مقدار سورة وبما يقرب منه البلاغة في مقدار آية وآيتين فكانه قال ولها طرفان اعلى وهو البلاغة القرانية فعلى هذا تعين الطرف الاعلى بانه البلاغة القرآنية كما هو المقصود قوله ولا يخفى ان بعض الآيات تاييد لما ذكره من ان حد الاعجاز هو الطرف الاعلى وما يقرب منه فان جميع الآيات واقعة في مرتبة الاعجاز مع ان بعضها اعلى ثم المراد ببعض الآيات التي يحكم فيها بامتناع المعارضة ما يكون مقدار اقصر سورة والسكوت عن التقييد للشهرة كما نبهت عليه فيما سبق قوله اي طرف البلاغة نقل عن الشارح انه صرح بذلك بينهما على ان الطرف الاسفل ليس ايضا من البلاغة احترازا عما وقع في نهاية الايجاز من ان الطرف الاسفل ليس من البلاغة في شيء هذه عبارته لا يقال طرف الشيء بحسب المعنى المتعارف نهايته فلا يكون داخلا فيه لانا نقول الطرف الاعلى داخل في البلاغة قطعا فالانسب دخول الطرف الاسفل ايضا على ان قول المص اذا غير عنه الى ما دونه التحق عند البلغاء باصوات الحيوانات صريح في الدخول لدلالته على ان الكلام الواقع في الطرف الاسفل غير ملحق عندهم باصوات الحيوانات وكل كلام غير ملحق بها فهو عند البلغاء بليغ ثم المراد بقوله الى ما دونه الى كل

مرتبة كانت



مرتبة كانت من المراتب التي دونه او مرتبة تحته بلا واسطة فانه المتبادر عند الاطلاق وعلى كلا الوجهين لا يصدق ما ذكره في تفسير الطرف الاسفل على الطرف الاعلى والمراتب المتوسطة قوله باصوات الحيوانات عرف الحيوانات اشارة الى ان المراد بها غير الانسان وقد وقع في عبارة المفتاح منكرا والانسب حملها على ما ذكرنا بجعل التنكير للتحقير او النوعية ولعله اقرب مما ذكره الشريف من ان النكرة للقصد الى غير معين وقوله نصب من محالها حال من الاصوات الاتي يلزم اختلاف العامل في الحال وذيها لان العامل في الاول هو الفعل وفي الثاني الجار لا نا نقول العامل فيهما هو الفعل لان حرف الجر اداة يوصل معنى الفعل الى المجرور والمجرور وحده منصوب المحل بالفعل وبهذا الاعتبار وقع ذا الحال وما يقال في امثاله من ان الجار والمجرور في محل النصب مسامحة في العبارة اتكالا على ما تقرر في النحو كذا في شرح الكشاف للشريف وما في بحسب ما يتفق اما مصدرية اي بحسب اتفاق الاصوات وحصولها بالعلة مقتضية لها قاصدة اياها او موصولة اي بحسب ما يتفق منها من الامور التي لا يقتضيها امرى المطابقة والفصاحة وهو غير منصرف بالاضافة ولذا وقع صفة للوجوه اشارة الى ان تحسينه تلك الوجوه بالنظر الى المطابقة والفصاحة والمراد تبعيتها وجوه تغايرهما فلا يلزم كون كل منهما تابعا للبلاغة سواء اعتبر او الحكم على الوجوه بالمتابعة ثم اعتبر تغيير تلك الوجوه بالمغايرة للامرين او بالعكس وفيه اشارة الى ما صرح في المختصر بان الاشارة والاشعار المذكورين بلفظ تتبعها وسوق كلامه ههنا يشعر بان الاشارة بامرا واسنادها الى توصيف الوجوه باطرها لا يلتفت اليه فتامل لان هذا البيت مما يجعل المتكلم موصوفا بصفة نقل عنه انه ان المراد انه لا يعهد وصف المتكلم بسبب هذه الوجوه بصفة ولا يسمى بها باسم في العرف كما يسمى بسبب البلاغة والفصاحة فيقال فصيح وبليغ ولا يقال مرصع ومجنس فلا يرد ان وصف من صدر منه الترصيع بالمرصع صحيح وقد يتوهم من هذا الكلام ان هذه الوجوه لو جعلت المتكلم موصوفا بصفة جاز ان تجعل تابعة لبلاغة المتكلم مع انه ليس كذلك لان هذه الوجوه اوصاف الكلام فلا محالة يكون تابعة لبلاغته لا لبلاغة المتكلم سواء جعلت المتكلم موصوفا بصفة ام لا وانت خبير بجواز تعدد المانع عن جعلها تابعة لبلاغة المتكلم فتامل ملكة على تاليف كلام بليغ اي في اي نوع اراد من المعاني والقرينة على ارادة هذا المعنى ما تقدم في تعريف فصاحة المتكلم لان ملاحظة تكشف عن المقصود ههنا بطريق المقايسة وهذه وان كانت عناية في التعريف لكن لا بد من المصير اليها اذ الملكة التي يقتدر بها على تاليف كلام بليغ في نوع من المعاني مثلا كالمدح لا تجعل صاحبها بليغا على ان المتبادر من الملكة هو الكامل منها فهو ما ذكرنا او التعريف يحمل على المتبادر واعتبار العموم في الكلام البليغ بناء على ان النكرة قد تعم في الاثبات بقرينة المقام او في التاليف على ان اضافة المصدر تفيد العموم منظور فيه لاستلزامه انتفاء البلاغة في البشر كما الان من الكلام البليغ ما هو واقع في طبقات الاعجاز والاقتدار على تاليفه خارج عن طوق البشر ولئن قيد بوصفهم يلزم ان لا يكون متكلم بليغا الان لا يكون فوقه بليغ لان الابلغ يقتدر على كلام بليغ لا يقدر عليه من هو دونه في البلاغة وفساده بين انحصار علم البلاغة في المعاني والبيان اي علم له زيادة اختصاص بالبلاغة كما مر فلو اريد به اسم هذين العلمين لم يكن للانحصار المذكور معنى بل يتامل وانحصار مقاصد الكتاب في الفنون الثلثة لان البلاغة لما علم انها لا تتجاوز عما ذكر وعلم ايضا ان لها توابع علم ان مقصود الكتاب هو في علم البلاغة وتوابعها لا يتجاوز عن الفنون الثلثة وفيه تعريض لصاحب المفتاح قال لانه عرف البلاغة ببلوغ المتكلم حدا له اختصاص بتوفية خواص التراكيب حقها وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها ولا يخفى ان الاول يستفاد من المعاني والثاني من البيان فلا يتوقف البلاغة على الفصاحة وما ذكره المص ماخوذ من كلام ابن الاثير في المثل السائر لكن يتجه قول صاحب المفتاح بان البلاغة كمال منوط للبليغ به يمتاز عن غيره وتحصيل الاثار المختصة به

ورعاية الفصاحة ليست كما لا منوعاً للبليغ من حيث هو بليغ بل هو امر مشترك بينه وبين غيره وفيه نظر اذ غاية ما في الباب ان يكون الفصاحة للبليغ كالحيوان للانسان ان كل بليغ كلاما كان او متكلما هذا من تعميم المشترك بتاويل ان كل مسمى بليغ اى لكل فصيح بليغا كما يشير اليه المراد بالعكس اللغوى لا الاصطلاحي اذ الموجبة الكلية لا تنعكس بالمعنى الاصطلاحي الا الى موجبة جزئية وهو وهو ما يجب ان يحصل هذا من قبيل الاستخدام لان المرجع ههنا مصدر ميمي لا اسم مكان بدليل تعديته بلفظ الى والتفسير المذكور ايضا هو للمرجع بالمعنى الثاني وبه ينكشف تفسير المرجع بالمعنى الاول المراد بالامكان الامكان الوقوعي المقابل للامتناع بالغير لا الامكان الذاتي المقابل للامتناع الذاتي فلا يتجه ان امكان الممكن لا يتوقف على شيء الى طباق الحكم للواقع ولا طباقه قيل هما عين الصدق والكذب فكيف يكونان مرجعاله بالمعنى المذكور اجيب بان الصدق والكذب يفسران بمطابقة الخبر للواقع وعدمها مطابقة الحكم له او عدمها يصلح مرجعا لهما عن الخطأ في تادية المعنى المراد اللام في الخطاء للعهد والمراد به ما لا يكون بسبب التعقيد المعنوي بقرينة قوله وما يحترز به عن التعقيد المعنوي على انه قد يقال الخطأ بسبب التعقيد ليس في التادية بل في كيفيتها ولو قال عن الخطأ في تطبيق الكلام على مقتضى الحال لكان اظهر والا فمراده اعترض عليه بان الظاهر ان المراد بالاحتراز عن الخطأ عدمه فعلى تقدير ذلك الانتفاء اعنى وجود الخطأ يتعين تادية المعنى المراد بكلام غير مطابق لمقتضى الحال البتة فلا وجه لايراد كلمة ربما ههنا سواء حملت على التقليل او التكثير الا ان يحمل على التنزل والاخذ بالادنى فيكون المعنى وان لم يكن مرجع البلاغة الى الاحتراز عن الخطأ المذكور فلا اقل من تادية المعنى المراد بكلام غير مطابق لمقتضى الحال وفي بعض الاحيان وهو مناف للبلاغة والجواب ان تلك التادية على تقدير ذلك الانتفاء اما ان يتعين او لا فان كان الثاني فالامر ظاهر وان كان الاول فيحمل على التحقيق فانها قد يستفاد منه كما نقل الشارح في مباحث الشرط عن ابن الحاجب ويمكن ان يقال المراد من كون مرجع البلاغة هو الاحتراز ان الاحتراز لازم فالنفي المستفاد من قوله الا هو نفي للزوم اى ان لم يكن الاحتراز لازما لربما كان معدوما كان الخطأ محققا وقد يجاب بان المراد بالاحتراز عن الخطأ المذكور محافظة النفس عنه المجامعة لانتفائه اذ لا عبرة بمجرد الخطأ اذ لم يكن عن محافظة وقصد والتادية بكلام غير مطابق ليس لازما لانتفاء هذه المحافظة البتة بل قد يوجد معه فلفظ رب اذن في محزه ويكون للتكثير والى تمييز آه الانسب بقوله للاحتراز عن الخطأ ان يجعل المرجع ههنا الاحتراز عن الاسباب الاخلال بالفصاحة ويدخل في تمييز الكلام آه قيل لم قدر موصوف الفصيح الكلام حتى يحتاج الى هذا العذر فلو قدر اللفظ لم يحتج اليه اصلا اجيب بان بلاغة الكلام انما يتوقف على تمييز الكلام الفصيح وتوقفها على تمييز الكلمات الفصيحة بواسطة توقف تمييز الكلام عليه فلهذا قدر الكلام وايضا قد سبق ان فصاحة المفرد والكلام كانهما معنيان مختلفان فلو قدر المص ما يتناول الكلام والمفرد لكان لفظ الفصيح كالجمع بين معنى المشترك ولا ضرورة فاحترز عن توهمه وايضا لم يسبق وصف مطلق اللفظ بالفصاحة حتى يجعل قرينة على تقديره على ما صرح به في الايضاح قيل عليه مرجع بلاغة المتكلم ايضا الى ذينك الامرين فلا وجه لتخصيص بلاغة الكلام بكون هذين الامرين مرجعا لها اجيب بان وجهه هو الايماء الى ان مرجعيتهما لبلاغة المتكلم باعتبار مرجعيتهما البلاغة الكلام ويمكن ان يقال وجهه ان الخطأ في تادية المعنى المراد قد يقع بحسب مقتضى البشرية في حين من الاحيان للبليغ ولا يدل على انتفاء بلاغته اعنى الملكة المذكورة كما ان عدم معرفة المجتهد بعض الاحكام لا ينافي الاجتهاد فالاحتراز عن هذا الخطأ ليس مرجعا للبلاغة

عن الاول بعد الخطأ في التادية على المعاني اذ لا يحترز به ضميم

المتكلم



المتكلم ولا ينافي وجود الخطأ المذكور اياها بل انما ينافي بلاغة الكلام الواقع هو فيه ولا بعد في ذلك الا ترى ان امرء القيس بليغ بلا شبهة مع ان كلامه قد لا يكون بليغا كقوله غدائره مستشزرات الى العلى وفساده واضح اذ الغرض من الشيء ما يتاخر عنه ويترتب عليه وانتفاء الخطأ المذكور وكذا تمييز الفصيح من غيره موقوف عليه لبلاغة الكلام متقدم عليها كما اشار اليه في تفسير المرجع ولو سلم تاخره وترتبه عليه لم يستقم الغرضية ايضا اذ ليس الباعث على البلاغة الاحتراز عن الخطأ وتمييز الفصيح من غيره وهو ظ بل الغرض من جعل الكلام بليغا افادته باصل الذاتي وارتفاع شانه على ان البلاغة وصف الكلام وتعليل وصف الكلام بما ذكر لا يخلو عن سماجة كما لا يخفى على الفطن لان غاية ما علم بما تقدم آه يعني ان المعلوم من تعريف البلاغة للمتكلم افادة بلاغة المتكلم هذين الامرين ان اريد بالاحتراز والتمييز نفس الفعلين او توقفهما عليهما ان اريد بهما التمكن منهما ولم يعلم كونهما غرضين منها فتفسير المرجع بالعلة الغائية لا يناسب التفريع بقوله فعلم على الا يدعى الوصفين لم يرد به الاتصاف بالفعل بل حيثية الاتصاف اذ الاقتدار المذكور عبارة عن بلاغة المتكلم وهي تتوقف على الاحتراز بالفعل مثلا بل على كونه بحيث يحترز فافهم وهو انه مركب الضمير الاول راجع الى التحقيق والثاني الى التمييز والجملة اعني اجزائه تمييز السالم صفة لمركب هذا وما يتوهم من ان تمييز الفصيح عن غيره كلى لا كل وان هذه الامور جزئياته لا اجزاؤه بدليل صحة حمله على كل واحد من هذه الامور والجزء لا يحمل عليه فليس كلاما معتدا به لان المراد بتمييز الفصيح من حيث انه فصيح لا تمييز ذاته من حيث هي ولا نسلم صحة حمله على كل واحد منها ولو سلم فلا يكون محمولا على التشبيه وكالسراج معطوف على الجمعة اى وبخلاف لفظ كالسراج وهو ناظر الى مسرجا كما ان الجمعة ناظر الى فاحما منه ما يتبين آه ظ العبارة يوهم ان بعضا واحدا يتبين في احد هذه الاشياء مع ان المبين في كل واحد منها بعض آخر قيل هو من قبيل اللف والنشر بحملته او كما في قوله تعالى كونوا هودا او نصارى فيكون كلمة ما كناية عن جميع التمييزات الحاصلة بهذه الاشياء اذ يحصل بعض منها بعض من تلك التمييزات واعترض عليه بان التبيين هو الاعلام ولا معنى لاعلام التمييز الذي فسر بالمعرفة اذ ليس المقصود العلم بالعلم واجيب بان المراد ههنا اظهار وجوده العيني وهو في المعنى عبارة عن الايجاد الا ان هذا لا يستقيم في قوله او يدرك بالحس فينبغي ان يراد بالتحصيل بالحس على سبيل التجوز لان من تتبع الكتب المتداولة آه رد لما اورده عليه الزوزني من انه لم يذكر في متن اللغة ان من الالفاظ ما يحتاج في تحصيل معرفته الى البحث عنه في المطولات فكيف يقال ان تمييز السالم من غيره يتبين في علم متن اللغة ووجه الرد ظ لكن المناسب بهذا التقرير ان يقول المص منه ما يستفاد من علم متن اللغة كما لا يخفى وايضا لفظ الثاني عبارة عن التمييز وليس لقولنا التمييز يبين في علم كذا كثير معنى على انه لو قال ما يستفاد لم يحتج الى زيادة بل كان قد يكفي ان يقول او من الحس وقد يطلق على جميع اقسام العربية فلو قال في علم اللغة لتناول جميع اقسام العربية ولم يتعين المراد او في التصريف آه اعترض عليه بان المخل بالفصاحة هو مخالفة ما ثبت من الواضع وهو لا يعلم من علم الصرف اجيب بانهم يذكرون الالفاظ الشواذ الثابتة في اللغة ويقولون انها شاذة فيعلم منه ان ما عدا هذه الالفاظ خلاف ما ثبت من الواضع والتعقيد اللفظي رد عليه بان التعقيد اللفظي قد يكون بسبب اجتماع امور كل منها شايع الاستعمال جار على القوانين كما سبق واذا لم يجب ان يكون لمخالفة القانون النحوي فكيف يبين في علم النحو غاية ما يقال ان النحو باحث عن الوضع الاصلي لكل كلمة وان الاصل هو اثبات كل شيء في موضعه وان جاز خلافه فيمكن ان يستفاد منه ضعف التاليف

كلامه

لما لا يخفى والغرض من هذا الكلام آه اى من قوله والثانى منه ما تبين آه وقوله حيث نعطف على يبين والضمير فى بها راجع الى ما المقدر انث لكونه عبارة
عن العلوم والحس ولا بد من اعتبار امرين هى معلومية كمية الامور التى يجب ان يحترز عنها الترتيب على ما ذكر وقوله ليعلم آه اذ يجب تعيين ما ذكر من اعتبار
الامر المذكور لا ليعلم ان الباء فى اى شئ لمكان مزيد اختصاص اما مصدر ميمى بمعنى الثبوت واسم مكان على انه من باب الكناية مثل قولهم نفيت عنه
مقام الذئب يعنى الخطأ فى الشادية الاقرب فى توجيه عبارة المتن المصير الى حذف المضاف اى ما يحترز عن متعلق الاول ولا يخفى وجه المناسبة
اما تسمية الاول بالمعانى فلانه باحث عن افادة التراكيب خواصها التى هو معان مخصوصة ففى التسمية اشارة الى تعلقه بالمعانى واما تسمية الثانى
بالبيان فلانه متعلق بايراد المعنى الواحد وبيانه بطرق مختلفة فى الوضوح واما تسمية الثالث بالبديع فلانه يتعلق بامور بديعة وانشاء غريبة كالترصيع
والتجنيس ونحوهما واما تسمية الجميع بعلم البيان فلتعلقه بالبيان اعنى المنطق الفصيح المعرب عما فى الضمير وبه تبين وجه تسمية الاخيرين بعلم البيان
لانه اذا ناسب الكل ناسب البعض بالضرورة ولا حاجة الى اعتبار التغليب والله اعلم قال الفن الاول علم المعانى ان اريد بالفن الاول الالفاظ والعبارات الدال عليه
قول الشارح فيما سبق رتب الكتاب على مقدمة وثلث فنون احتيج الى تقدير المضاف اما فى الاول او فى الثانى اى معانى الفن الاول علم المعانى او الفن الاول
الفاظ علم المعانى وان اريد به المعانى او بعلم المعانى الالفاظ تسمية للمدلول باسم الدال او عكسه فالامر كما فى البحث فى مباحث المقدمة فلا حاجة الى الاعادة
لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب كلمة من فى الموضعين ابتدائية الا ان الابتداء باعتبار الاتصال والمعنى لكون المعانى حالكونه ناشيا من البيان متصلا به
بمنزلة المفرد حالكونه ناشيا من المركب متصلا به وملخصه ان اتصال المعانى بالبيان ونسبته اليه مثل اتصال المفرد بالمركب ونسبته اليه بعد رعاية المطابقة
لمقتضى الحال زيادة هذا القيد بناء على ان البيان لا يعتبر به اذا لم يراع المطابقة لمقتضى الحال لان علم البيان يتوقف على علم المعانى حتى ان من له ملكة بها يعرف ايراد
المعنى الواحد بطرق مختلفة يكون عالما بالبيان وان لم يكن المؤدى مطابقا لمقتضى الحال غايته ان لا يكون بليغا طبعا الاقرب انه صفة مصدر محذوف
بتقدير ياء النسبة اى تعقلا طبعيا ومثله شايع وجعله تمييزا لا يخلو عن تكلف وقبل الشروع آه لم يقل وقبل الشروع فى مقاصد العلم والتنبيه الاشارة الا مع ان
مقدمة على الشروع فيهما لان التنبيه الذى من تتمة ضبط الابواب كما سيظهر ثم الاشارة اذا لم يقابل بالتصريح كثيرا ما يستعمل فى المعنى الاعم الشامل للتصريح فلا يرد ان
التعريف وضبط الابواب مصرح بهما فكيف قال اشار فهى مسائل كثيرة ان حمل على مذهب الاخفش وهو جواز زيادة الفاء فى الجزاء فظاهر وان اريد تطبيقه
على مذهب الجمهور فليقدر الصفة بقرينة المقام اى كل علم يفرد بالتدوين فيكون المبتدا نكرة موصوفة بفعل فيجوز دخول الفاء فى خبره فعليه ان يعرفها بتلك
الجهة آه اراد بمعرفتها بتلك الجهة معرفتها بتصورها بما يعمها وغيرها ويندفع بطلبها من حيث انه صدق لذلك المفهوم العام قبل ضبطها بالجهة الوحدة
او بخصوصها وبالوجوب العرفى الذى ماله اعتبار الاولى والاليق اذ لا مانع عقلا من ان يتوجه الى تصور كل واحد من تلك الكثرة بخصوصها فيما اذا
كانت الكثرة محصورة ثم انتفاء معرفة الكثرة المحال والتحصيل بالجهة الوحدة المخصوصة اما بانتفاء معرفتها اصلا وهو ظاهر البطلان اذ يمتنع طلبها
ح وكذا المن يعترض له واما بانتفاء معرفتها بخصوصها بان يعرفها بامر شامل او يتصور كل واحد من احادها بالتفصيل وعلى التقديرين لا يامن فوات
ما يعنيه وتضييع وقته فيما لا يعنيه اما على التقدير الاول بعد تسليم امكان الشروع به فقط ولما على التقدير الثانى فلان الكثرة ان لم تكن محصورة تعذر
او فاته التحصيل بشرط الطلب اعنى تصور المطلوب ولا يتوجه الى التحصيل المطلوب فيفوت ويضيع فى غير المطلوب وان كانت محصورة فلانه يعرف من الاوقات
الى



او تحصيل بشرط الطلب فربما لا يبقى الوقت لتحصيل المقصود او يميل تحصيل الشرط فيتقاعد عن الطلب ويلزم الامران لا يقال الطالب ذا تصور المكثرة بما يعمها وغيرها
واندفع الى طلبها من حيث انها صدق لذلك العام فادى بالطلب الى غيرها كيف يقال فات مطلوبه يعنى تلك الكثرة وتلك الكثرة انما تكون مطلوبة اذ تصور
الطالب بخصوصها والمفروض تصورها بوجه عام فليس المطلوب الا ما صدق هذا المفهوم العام سواء لملاحظته لانا نقول ان احدا اذا اراد تحصيل ما يعصم ذهنه عن
الخطأ فى الفكر فلا شك ان مطلوبه فى نفس الامر هو المنطق وان اعتقد ان هذه العصمة تحصل فى اى علم كان من المعقولات فشرع فى الهندسة باعتبار انها من المعقولات
فلا شك ان مطلوبه فى المال وهو العصمة المذكورة قد فات وهو ظاهر او ملكة يقتدر بها على ادراكات جزئية حمل العلم هيهنا على الملكة يحوج الى اعتبار الاستخدام
فى قوله ويحصر فى ثمانية ابواب على ما اشار اليه الشارح هيهنا ثم المراد بالادراكات الجزئية هو الالتفات المخصوصة المتعلقة بالاصول الكلية فان كلا من الالتفاتات ادراك
ولو تشابه جزئى باعتبار انه متعلقه جزئى من مطلوبات للاصول وهذا هو المناسب لقوله الآتى بها يتمكن من استحضارها والالتفات اليها واما ادراكات جزئية تفصيلية
متعلقة بمواد مخصوصة مستفادة من تلك الاصول فان الملكة لما كانت وسيلة الى استحضار الاصول وتلك الادراكات مستفادة منها صح ان الملكة يقتدر بها
على تلك الادراكات الجزئية لا يرى اطلاق العلم على الملكة يقتضى ان من علم مسائل المعانى بدون تلك الملكة لا يسمى عالما به مع بطلانه لانا نقول على تعريف انبات
عالميته بالمعانى بمعنى حصول مسائله له لا ينافى نفيها بالمعنى الآخر اعنى الملكة واعترض على تعريف علم المعانى بانه صادق على البلاغة المكتسبة الا ان يقيد بالحيثية
اى من حيث يعرف بها الملكة الاصطلاحية تجيبه اذ لا يصدق عليها انها ملكة من هذه الحيثية بل هى ملكة من حيث يقتدر بها على تأليف كلام بليغ لكن يلزم على هذا ان
يكون علم المعانى بمعنى الملكة والبلاغة فى المتكلم متحدين بالذات ومختلفين بالحيثية بيان ذلك ان الواضح آه المفهوم من كلام الشارح حيث حمل الملكة على
ملكة الاستحضار لا على ملكة الاستحصال ان تحصل لاحد علم المعانى بمعنى الملكة الا بعد تحصيل جميع المسائل وصيرورتها مخزونة لديه والظاهر انه يكفى ان يحصل كيفية
للنفس يتمكن بها من استحضار ما كان مخزونا عنده من المسائل واستحصال ما كان مجهولا له منها كما اعتبر السيد التمييز التام فى الفقاهة هذا فان قلت يلزم من هذا
البيان ان لا يكون واضع الفن عالما به قلت ما لزم ان واضع الفن بعد ان حصل له ملكة الاستحصال ووضعه الاصول واستنباطها يحتاج فى تحصيل ملكة الاستحضار
بعد ذلك الى تحصيل كسب جديد وقبل حصول الاستحضار له لا يسمى عالما بهذا المعنى وان كان يسمى بمعنى آخر واى محذور فى ذلك كونها هى ادراكات اذا حمل العلم على الاصول والقواعد
صح تشبيهه بالحيوة ايضا لانها طرق مفضية الى الادراكات الجزئية فالحصر المستفاد من تقديم لذا بالنظر الى كون العلم المشبه بمعنى الادراك اذ لا معنى لكون الادراك
المطلق جهة للادراك المطلق نعم الادراك المخصوص قد يكون جهة لادراك مخصوص كما ان العلم بالدليل جهة للعلم بالمدلول فليتأمل فلان يعلم النحو يعنى
ان المراد بالعلم المتعلق بالنحو هيهنا هو الملكة وان كان النحو عبارة عن المسائل الا انه حالة بسيطة اجمالية يمكن ان يكون مراده التنبيه على الملكة المذكورة
ما يحصل بسببها من العلم الاجمالى لا التمثيل لها فلا يرد ما ذكره الفاضل الحلبى ويجوز ان يريد بالعلم نفس الاصول والقواعد كان يمكن ان يحمل
العلم على الادراك لان الادراك معناه الحقيقى فلا احتياج الى بيان ارادته منه لولا اشاره فى اول علم البيان الى نفى حمله عليه بناء على انه يحوج الى تقدير المتعلق
اى علم بامور هى العلم او الملكة او الاصول ان سلم انه مجاز مشهور كما اشار اليه بقوله لانه كثيرا ما يطلق عليها فيرجح على الاضمار والعلم يطلق على
المركب سواء كان باعتبار تصور ماهيتهما او التصديق باحوالها وكذا الكلام فى المعرفة دون علمه منقوض بقوله عم ان من العلم كهيئة المكنون لا يعلمه الا
العلماء بالله اللهم الا ان يقال بعد تسليم ثبوت هذا الكلام من رسول الله عم او من على عم ان الباء بمعنى اللام مجاز الاصلة العلم الى العلماء الخصوصين كما اشار بقوله

من اخلص الله تعالى اربعين صباحا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه والله اعلم ثم ذهل عنه ثم ادرك ثانيا فقيل المراد ذهول يفضي الى نسيان محوج الى كسب جديد والا فالحاصل
بعد الذهول التفات لادراك الاجاز او الحق ان الذهول زوال الصورة عن المدركة فيكون الموجود بعده ادراكا وان كان بلا كسب جديد ثم ذكر الشارح في اوائل الباب الاول
ان التفات الذهن الى ما هو مخزون عنده واستحضاره اياه لا يسمى علما الا انه امر عرفي والتحقيق ما ذكرناه ولهذا بادر الشارح هنا الى تسليم علميته والمص قد جرى على
استعمال المعرفة في الجزئيات بدليل قوله في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا الكتاب فقيل يعرف ومن يعلم رعاية لما اعتبره بعض الفضلاء من تخصيص العلم بالكليات والمعرفة
بالجزئيات والثاني فقال يعرفا للتنويع لا للتعليل حتى يورد عليه ان مجرد استعمالها في الجزئي لا يوجب اختصاصها به لصحته على تقدير الترادف ولا شك ان هذا الاختصاص
معتبر في ذلك الاصطلاح وقد يجاب بان ترك العلم الى المعرفة يستدعي نكتة والجريان على ذلك الاستعمال يصلح نكتة له ادراكات جزئية هي معرفة كل فرد فرد من جزئيات
الاحوال المذكورة جزئية المدرك يستلزم جزئية الادراك بالاضافة الى الادراك الكلي لان الادراك الكلي كلي لا ادراك الجزئي ولهذا تعرض لجزئية الادراك واشار
بالتغيير الى ان جزئية الادراك لجزئية المدركات والا فمقتضى الاصطلاح السابق بحسب الظاهر كون متعلق المعرفة جزئيا لا نفس الادراك ثم الاظهر ان قوله فرد فرد من قبيل
التاكيد اللفظي وقد يجعل من قبيل وصف الشي بنفسه قصدا الى الكمال او المراد كل فرد منفرد عن الاخر وحاصله معرفة كل فرد على سبيل التفصيل والانفراد دون
الاجتماع وقد يترك لفظ كل مثل مع ان العموم مراد كان يقال معرفة فرد فرد والظاهر ان العموم مستفاد من قرينة المقام في الاثبات قديم لما يجي ان شاء الله تعالى
ويحتمل ان يكون على حذف المضاف وهو كل بتلك القرينة بمعنى ان اي فرد اه اشارة الى ان الاستغراق عرفي وان المراد امكان الموجود لا المعرفة بالفعل
او البعض الغير المعين اراد بالبعض الغير المعين مثل الثلث والربع والاكثر لا البعض المطلق اذ لا جهالة فيه بل وجه الفساد فيه لزوم حصول هذا العلم
لمن عرف مسئلة منه كما صرح به وبالبعض المعين الحذف والاضمار ونحو ذلك او الثلثة والاربعة ونحوهما ثم عدم الدلالة موجود في البعض الغير المعين
ايضا كما لا يخفى الحال من عرف مسئلة منه قيل المراد مسئلة متضمنة لثلاثة احوال لان المذكور في التعريف احوال اللفظ بصيغة الجمع فلا يلزم من ارادة
البعض حصول العلم للعارف بمسئلة واحدة مطلقا وكذا المحسنات البديعية هذا مبني على المشهور واما على ما حققه فيما سبق من ان المحسنات البديعية قد يقتضيها الحال
فلا يخرج عما ذكره وعلم البديع انما يخرج من التعريف بالحيثية المرادة كعلم البيان بعينه وهو قرينة خفية يعني وصف الاحوال بما ذكر اما كونه قرينة فلان تعليق الحكم
بالموصوف بصفة ونحوه يفيد العلية كالتعليق بالمشتق فاذا قيل اكرم الرجل العالم افاد ان علة الاكرام العلم فيفيد ان معرفة تلك الاحوال لكون اللفظ يطابق بها
مقتضى الحال فينساق الذهن الى اعتبار الحيثية واما الخفاء فواضح عبارة عن معرفة الاحوال هذا على حذف المضاف اي من ملكة معرفة هذه الاحوال ولو قال اللوم
ان يكون معرفة هذه الاحوال نفس علم المعاني لم يحتج الى ذلك وهذا اوضح لزوما وفسادا قد يناقش فيه بانه انما يلزم اذا لم يكن المراد معرفة احوال اللفظ من
الاحوال احكام الجزئية على حذف المضاف وانت خبير بان علم المعاني ليس عبارة عن معرفة تلك الاحكام من حيث هي بل من الحيثية المذكورة فالاحتياج الى قيد
الحيثية باق فتامل وليس مقتضى الحال الا تلك الاحوال بعينها حاصل السؤال انه يلزم اتحاد المطابق والمطابق به وقد يجاب بان المراد باحوال اللفظ الخصوصيات
الجزئية كالتاكيد المخصوص في ان زيدا قائم وبمقتضى الحال الخصوصيات الكلية كتاكيد الكلام مطلقا واما القول بان المراد بمقتضى الحال الهيئة العارضة للالفاظ
بسبب الاحوال كالهيئة الحاصلة في زيدا عرفت من تقديم المفعول به فمما لم يذهب اليه احد قلت تسامحوا اه حاصل الجواب ان لا اتحاد لان المراد بمقتضى الحال
هو الكلام الكلي المكيف بكيفية مخصوصة لا نفس الاحوال والمطابقة صدق المطابق بزنة المفعول على المطابق بزنة الفاعل على عكس اصطلاح المعقول

فان النكرة …

فانهم



فانهم يقولون الكلي مطابق الجزئي بمعنى صدقه عليه فالصدق عندهم هو المطابق بزنة الفاعل ولا يلزم تطابق
الاصطلاحين فالمعنى الاحوال التي بسبب اشتمال الكلام الجزئي عليها تكون من جزئيات الكلام الذي
هو الذي يقتضيه الحال والا فمقتضى الحال عند التحقيق كلام مؤكد استدل عليه في شرح المفتاح بقوله في توجيه التلخيص ما يقتضيه الحال ذكره فان
المذكور حقيقة هو الكلام لا الحذف او التقديم او التاخير وعورض بان قولهم انكار المخاطب وتردده وخلو ذهنه يقتضي تاكيد الكلام وجوبا
واستحسانا وتجريده عن المؤكد وقول صاحب المفتاح الحال المقتضية للذكر للحذف للتعريف للتنكير الى غير ذلك محكم في ان المقتضى نفس تلك الاحوال
والمحتمل يحمل على المحكم سيما اذا كان الغالب ان اقتضاء الحال في الحقيقة انما هو بالنسبة الى تلك الاحوال الكيف والذكر من دلالات التعريف
فقد اجاب عنه الشريف بان بعض المقتضيات كالمؤكد الم واداة التعريف مما يذكر فوجب حمل الذكر على التغليب رعاية لما صرح به في الاجمال
والتفصيل والقول بان المقتضي نفس التاكيد والتعريف لا اداتهما مدفوع بان مرجع اقتضائهما اقتضاء اداتهما وبان كما جعل الالتفات
مسموعا لتعلقه بالمسموع جعل ايضا ما يتعلق بالمذكور مذكورا على ان المذكور حقيقة هو الكلام الخبري لا الذي جعله منتظر الحال فلما احتيج
الى التاويل على التقديرين كان اختيار التاويل الموافق للتصريح في معظم المواضع اولى وان وجد التفاوت بين التاويلين بان في احدهما
اعطاء الكلي حكم الجزئي الذي هو عينه في التحقيق وفي الاخر اعطاء السبب حكم المسبب الذي هو غيره ويرد على الاول بعد تسليم ان المقتضي اداتهما
ينبغي ان يكون المغلب محفوظا بزيادة كلمة او كثرة او نحوهما وليس بظاهر ههنا والاظهر حمله على تقدير المضاف او التجوز في النسبة الايقاعية
او جعل الذكر مجازا عن الايراد من قبيل ذكر المقيد وارادة المطلق بقرينة ما ذكره في الاجمال والتفصيل وعلى الثاني انه منقوض بالحذف والطي
ونحو ذلك اذ لا يصح انه متعلق بالمذكور اللهم الا ان يحمل على ان الحذف مثلا متعلق باللفظ وهو من شانه ان يكون مذكورا في هذه الحالة ولا يخفى
بعده انه كلام مؤكد قيل انما لم يقل كلام حكم فيه بثبوت القيام لزيد اشارة الى ان الحال انما يقتضي خصوصية في الكلام المشتمل على الحكم الذي
يقتضيه شيء اخر ولا دخل لها في اقتضاء خصوص الحكم الا انه جعل المقتضي المؤكد لا نفس التاكيد لا مر دعاه اليه على ما سبق واحوال الاسناد
ايضا الخ جواب عما يتوهم من ان احوال الاسناد غير مندرجة فيما سبق لعدم كونه لفظا مع انه باب من ابواب هذا الفن وضمير اليها راجع الى
احوال اللفظ يتتبع خواص تراكيب الخ لا بد من تحقيق معنى التوريف تحصيلا للناظر عن مؤنة الرجوع الى الشرح المفتاح فنقول التتبع الاستقرار
شيئا فشيئا والاسماء اسم جمع خاصية بمعنى الاثر او جمع خاصة وفي الافادة وصف للخواص بتقدير المتعلق معرفة في جعلها حالا وان اقرب
لفظا ابعد معنى اذ لا حسن في تقييد تتبع الخواص بحال كونها في الافادة ثم فائدة هذا القيد تخصيص الخواص بالمعاني التي يفيدها التركيب احترازا عن
الصفات المختصة بها الراجعة الى هيئاتها التركيبية او مفرداتها الواقعة فيها وجعل الافادة ثم فائدة للخواص لانها تتبعها فكانها محيطة بها
واختيرت الافادة على الدلالة دلالة على ان المعتبر في الخواص افادة التراكيب اياها للسامع والمراد بالاستحسان على ما في شرح الشريف
للمفتاح مفهومه الحقيقي ومن غيره عدم الاستحسان وفائدة ذكره ان التركيب المفيد لخاصية يستحسن من متكلم في مقام فيحمل على انه قصدها ولا يستحسن
من اخر في ذلك المقام لانه لا يطلق به فلا يحمل على قصدها بل على صدورها منه اتفاقا وكذا حال المعنى طبقا فلا بد لصاحب المعاني مع معرفة الخواص من معرفة كون التراكيب

لا يجوز ان لا التهاعليها وما يتصل عطف على الخواص وضمير لها للتراكيب ومن الاستحسان بيان لما مع

مستحسنة تمتحن المتكلم لتمكين من ايراد تراكيبه منطبقة على ما ينافيها لاجلها ومن حمل كل تركيب يرد عليه على ما يليق بحال المتكلم قوله ليحترز متعلق بالتتبع

وتنبيه على الغرض وجوز صحة جزءا للحد لزيادة الايضاح وان لم يكن لاخراج شي والمراد ان هذا الاحتراز فايدة دون هذا العلم

لاجلها فينبغي ان يقصده المتتبع فلو قصد بتحصيله غرضا آخر لم يخرج بذلك عن كونه علم المعاني كذا في شرح الشريف للمفتاح ولك ان تجعل اللام في ليحترز

للعاقبة كما في لدوا للموت يعني ان غاية التتبع هو قصد المذكور وعاقبته هو الاحتراز في لا غبار اصلا واما قوله للقدم لبيان الحد والغرض فيما بالنسبة

الى واضع الفن او الوصف بخير الفايدة ثم ذكر الوقوف بعد المعرفة المفهومة من التتبع تنبيه على سبب الاحتراز حضور الخواص في الذهن لا لمجرد المعرفة ولو مخزونة

كما في حال الذهول وانما لم يتعرض للرعاية لكونها لازمة للوقوف عادة ومن تطبيق الكلام على التقدير قد يفهم من الشرح قوله تتبع خواص التراكيب

اه في تحقيق معنى التعريف وفوايد قيوده يستدعي نوع بسط فليطلب من شرح المفتاح للشريف لوجهين لم يذكر الوجه الثالث الذي اشار

اليه في الايضاح وهو ان قوله وغيره مبهم ويجب صيانة الحدود عن الالفاظ المبهمة لان المص لم يذكره مستقلا بل يؤيد به الوجهين الاتيين

حيث قال على ان قوله وغيره مبهم لم يبين مراده فكانه لم يقيده به وقد حقق الشريف في شرح المفتاح ان المراد به عدم الاستحسان والثاني انه

فسر التراكيب الخ حاصله لزوم تعريف المعاني بالمجهول لانه اخذ فيه تراكيب البلغاء ومعرفتها تتوقف على معرفة البلاغة الماخوذة في تعريفها

التراكيب فان اراد بها تراكيب البلغاء فقد جاء الدور في تعريف البلاغة وبقيت مجهولة لان التعريف الدوري لا يفيد معرفة المعروف واذا

جهلت البلاغة جهلت تراكيب البلغاء الماخوذة في التعريف المعاني لتوقف معرفتها على معرفة البلاغة وان اراد غيرها ولم يبينه كان للجهالة بجهالها دع هذا التقدير

لا يرد ان يق لزوم الدور او ذكر المجهول في تعريف البلاغة لا يكون سببا للعدول عن تعريف المعاني بما ذكر ولا احتياج الى بيان لزوم الدور في

تعريف المعاني نعم يرد عليه ان يق قوله وقد عرفها في كتابه اه يشير الى ان لزوم الدور الزامي مبني على تعريف السكاكي للبلاغة بما ذكره فلا يصلح

سببا للعدول المص عن تعريف المعاني بما ذكر لعدم التعريف البلاغة بما عرفها به السكاكي وقد يوجه بانه كما كان لزوم المحذور في تعريف المعاني تقدير

معتديه وهو تقدير تعريف البلاغة بما ذكره صاحب المفتاح حذف للرب عن الدور وعدل عنه واعلم ان السكاكي لم يرد بتوفيته الخواص حقها

وبايراد تلك الانواع على وجهها توفية الحقوق باسرها وايراد الوجوه بتمامها بل تصدق عليه في الجملة انه توفية للحق وايراد الوجه

كما صرح به في كتابه حيث قال في اخر القسم الثالث واذ قد تحققت ان علم المعاني والبيان معرفة خواص تراكيب الكلام ومعرفة صياغة المعاني الخ ثم

تعريف المعاني بالمعرفة المذكورة من قبيل المساهلات التي لا تخل بالمقصود لاشتهار ان العلم اما عبارة عن الملكة او الاصول والقواعد او ادراكها والمعرفة المذكورة ليست شيئا منها والوجه ان المعاني ملكة مفيدة لتلك المعرفة او اصول وقواعد مفيدة اياها ولو اريد بالتتبع بالملكة

عليه كان اظهر تنبيها على انه معرفة حاصلة اه مبني على احد المذهبين وهو انه اذا استعمل السبب او العكس فالمراد السبب المخصوص في المسبب

او المسبب المخصوص مثلا اذا قيل رعينا الغيث يكون المراد بالغيث النبات الحاصل بالغيث لا مطلق النبات حتى ان معرفة العرب الخ وكذا

اعلم الله تعالى وعلم ملائكته ثم هذه العلوم وان كانت تخرج عن التعريف بقوله لتحترز اذ لا يحصل جزء منه الا ان المراد الاشارة الى الخروج

من اول الامر على ان في ذكر التتبع فوايد اخر مثل الاشعار بصعوبة العلم والتنبيه على طريق العلم وبتسليم دلالة كلام السكاكي ههنا

تأمل



لا نسلم ذلك بان يق قوله وهي تراكيب البلغاء ليس جزءا من التفسير بل التفسير قوله الصادرة عمن له فضل تمييز وهذا جملة معترضة لبيان ان هذه التراكيب في الواقع

تراكيب البلغاء لئلا يلزم منه اخذ البلغاء في تفسير التراكيب واقول لا يفهم من قوله بتوفية خواص الخ حاصل الجواب اختيار الشق الثاني من الترديد

المذكور ومنع لزوم التعريف بالمجهول فانه انما يلزم لو لم يكن في الكلام ما يشعر بان المراد بالتراكيب تراكيب ذلك المتكلم وهو مم فان المفهوم

من التادية وكذا الايراد حيث كانت مضافة الى المتكلم ان يكون التراكيب ايضا له بهذا التقريب اذ لو قيل مثلا البلاغة هي بلوغ المتكلم في تادية

المعاني حدا له اختصاص بحمل كلام غيره على ما ينبغي مما هو من التوفية بالنظر الى تراكيب الغير لكان ركيكا اللهم الا ان يحمل التادية على تقدير ها

وكشفها على الغير سواء كانت مقاصده او لا على ان الشارح بصدد دفع اعتراض المص فيكفي له تبادر تراكيب المتكلم من التراكيب المذكورة في التعريف

فلا حاجة الى ان ينفي الابهام غير مطلقا وقوله لا يفهم الخ محمول على المبالغة في مقام المحاورة كما سبق مثله والمناقشة في العبارة بعد وضوح

المقصود ليس من دأب المحصلين ان يكون لنفي شك لا ظهر في ان يقول نفي شك تبرك ان يكون لكن ما ذكره ملايم لما في المفتاح حيث قال

من ان يكون مقصودا به نفي الشك معنى تطبيق الكلام لمقتضى الحال اراد به معنى تطبيق كلامه والا فقد ذكر في شرح المفتاح في قوله تطبيق الكلام

على ما يقتضي الحال ذكره ان الكلام اعم من الذي يؤلفه وتطبيقه ان يورده على ما ينبغي فكيف يكون تطبيق الكلام على اطلاقه معنى التوفية وقد صرح بان

المراد توفية خواص تراكيبه نفسه فتامل تراكيب ذلك المتكلم قال الشريف في شرح المفتاح وليس شي اذ لم يعرفها خواص حتى تضاف اليها

وقد يجاب بان الاصل في تعريف الاضافة وان كان هو العهد لكنه يستعمل في غير الاصل كثيرا شايعا كما سيجي في احوال المسند اليه من هذا الكتاب وليس للعهد

انه يورد تشبيهات البلغاء قيل لا محذور في هذا المعنى اصلا اما اذا اريد بالتشبيهات والمجازات انواعها فظاهر واما اذا اريد اشخاصها فلان المعنى

يكون ايراد امثال التشبيهات والمجازات وامثال هذا كثيرة مستعملة نحو فعلت ما فعلت وقلت ما قلت ولا يشتبه المراد منها على احد له مسكة من الادراك

فيجوز ارادته في التعريف وكذا الحال في توفية خواص التراكيب فانها بمعنى توفية انواعها وامثالها نعم تراكيب المتكلم مفهوم من قوله تادية المعنى اذ

المعنى بلوغ المتكلم في تادية المعاني بتراكيبه حدا له اختصاص بتوفية خواص التراكيب المذكورة في علم المعاني حقها وبايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية

المعلومة في علم البيان على وجهها كيفية تطبيق اي كيف تاليف الكلام حتى يكون مطابقا لمقتضى الحال وينحصر المقصود الخ الظاهر

ان ضمير ينحصر في عبارة المتن راجع الى علم المعاني لكن لما قال المص في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا الكتاب وينحصر المقصود اورد الشارح لفظ

المقصود تاسيا به وتنبيها على ان المنحصر علم المعاني باعتبار كونه مقصودا اصليا وبهذا ظهر خروج الاشياء الثلثة وان عدت منه زيادة في علم

المعاني تعليلا لشدة اتصالها به حيث دونت معه فلفظ من بيانيه في التحقيق وبهذا التوجيه ظهر كون الكلام من قبيل انحصار الكل في الاجزاء

وارتباط قوله والا لصدق علم المعاني حيث لم يقل لصدق المقصود من علم المعاني بما قبله واندفع ما يقال ان المنحصر هو المقصود من علم المعاني وصدقه

على كل باب ظاهر فالانحصار انحصار الكلي في الجزئيات لا غير وان الاشياء الثلثة خارجة عن علم المعاني للقطع بان تعريف العلم مثلا خارج عنه فلا

احتياج الى اقحام المقصود لاخراجها وان اجزاء العلوم ثلثة كما تقرر الموضوعات والمسايل والمبادي فلان يكون الكلام على علم المعاني منحصرا في

الاجزاء الثمانية ولو حملت من على التبعيض والمقصود على جميعه بدليل المقام والمعنى جميع المقصود الذي هو بعض من علم المعاني التناول او يحسب التغليب والتسامح

وعن الكلام الذي تبعه
وتطبيقه ان يحمله على ما ينبغي م

في المسبب م

ذ دليغره من الاشياء الثلثة والمبادي والموضوعات لاستقامة الكلام ايضا وظاهر هذا الكلام وجه الظهور ان المذكورة للابواب الثمانية اصول وقواعد واورد لفظ الظا اشارة الي صحة حمل العلم علي الملكة والحصر المسبب كما قيل بحث بعيده فتامل قوله لا محالة مصدر ميمي بمعنى التحول من حال كذا الي اي تحول اليه وخبر لا محذوف اي لا محالة موجودة ثم الجملة معترضة بين اسم ان وخبرها مفيدة تاكيد الكلام قائمة بنفس المتكلم لا شك ان تلك النسبة في الخبر هي ايقاع النسبة او انتزاعها وفي اضرب مثلا هو طلب الضرب فمعنى قيامها بنفس المتكلم كونها صفة له موجودة فيها وجود الصفات لكل كسب صفات النفس لانها معقولة له حاصلة صورتها في ذهنه للقطع بانه لا احتياج في التصديق الحالي بظهور الايقاع او الانتزاع وبان الموجود في نفس من قال اضرب هو طلب الضرب وايجابه لا مجرد تصوره كذا نقل من الشارح ففي قوله هو تعلق احد جزئي الكلام بالآخر قائمة باحد الطرفين لا غير وقد ناقش فيه بان من قال زيد قائم غير عالم بمعناه فهو متكلم بالكلام اجماعا مع انه لم يقم النسبة بنفسه قطعا واجيب بان اطلاق المتكلم بالكلام على ما ذكر وكونه فاما باعتبار المعنى اللغوي او باعتبار ان ما قراه كلام في نفس الامر مشتمل على نسبة يصح السكوت عليها اذا صدر عمن هو عالم بالوضع لا يجب صدوره عنه الي والحق ان اعتبار قيام النسبة بنفس المتكلم باعتبار الغالب او بحسب الظاهر اذ المراد قيامها لولا المانع وانها من شانها القيام بها والقرينة ما سيصرح من ان قول الشاك والمجنون والنائم والساهي كلام اذ من البين ان لا قيام نسبته في العقل المذكور بنفس شيء منها لانها لا يشتمل النسبة الانشائية ولو اريد بايقاع النسبة احداثها في الكلام حتى يشتمل الانشاء فان من اوجد المتكلم باضرب اوجد النسبة المشتمل هو عليه اللفظ ذكر كالانتزاع لغوا لفساد المعنى مع انه خلاف الظاهر لكفى ان يقال ان كان لنسبته خبر والا وانشاء فتامل سواء كانت ايجابا او سلبا المفعول محذوف اي تعلق ايجاب او سلب الا فنفس التعلق المذكور ليس بايجاب ولا سلب كما لا يخفى قوله في احد الازمنة الثلثة فيه دفع لما يتوهم من ان الاخبار الاستقبالية نحو سيقوم زيد يلزم ان يكون كلها كاذبة اذ لا نسبة خارجة لها في الحال تطابقها تطابقه او لا تطابقه تكثير للفائدة وتمهيد للمباحث المذكورة في التنبيه الاتي لانه مدار الفرق بين الخبر والانشاء كما لا يخفى فالكلام جزاء من حيث احتماله للصدق والكذب كما انه قضية ومسئلة ومقدمة ومطلوب ونتيجة من حيث انه يشتمل على الحكم ومسئول عنه وجزء دليل ومطلوب وحاصل منه وان لم يكن لنسبته خارج كذلك ارجاع النفي الي القيد الاول بقرينة ما اشتهر لا خارج للانشاء قولنا ذا كان فعلا اي معناه اراد بالفعل الفعل الاصطلاحي وبمعناه ما يعم التعارف وهو ما يفهم منه معنى الفعل لا بصيغة كحروف التنبيه واسماء الافعال ونظايرها وشبه الفعل وهو ما يستفاد منه ذلك بصيغة تتعلق بكسر اللام على المختار كما حققه فيما سبق كالمصدر واسم الفاعل والمفعول والمشهور في كتب النحاة من الفعل اصطلاحا ما يفهم منه معنى الفعل لا بصيغة كحروف التنبيه واسماء الاشارة ونظايرها وشبه الفعل وهو ما يستفاد منه معنى الفعل بصيغته وقد يطلق معنى الفعل على ما يتناول القسمين وكذا شبه الفعل الكلام انه منزه ويعلم ان المراد بالفعل معناه الاصطلاحي لا ما يعم الحقيقي وان كان كلام الايضاح يشعر به حملا للكلام على المتبادر ولا وجه لتخصيصه بالخبر اجيب بان وجه التخصيص بالذكر كونه اسبق الي الاعتبار واوفر في الاشتمال على اللطايف كما يصرح به نفسه في احوال الاسناد ولا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ اجيب بان الغرض التنبيه على ان هذا القيد ماخوذ في مفهوم الاطناب ولو لم تقييد الزيادة بكونها للفائدة لم يفهم اعتبارها في مفهومه وان كان كذلك في نفس الامر فالذي يهمه الح قيل بيان السبب والتعليل

في الف الاستعمال ولو ارجع النفي في قوله والانشاء الي القيد والمقيد جميعا مع لمنه صح

وظيفة



وظيفة الشارح وكان على المص الا الاشارة الي المسايل اجمالا ولذا قال فكان اقرب دون فالصواب ومن رام الي قوله ففيها دخل كلام اكثر واظهر رد على المحشي الي والاشارة الي ان كلام المص ايضا فاسد في نظر ارباب الفن لقصوره عن افادة ما يهمه فجعل بابا سادسا هذا بالنظر الي تقسيم الشارح واما بالنظر الي ترتيب المص فالباب السادس هو الانشاء وكذا الكلام فيما بعده على ما يفهم من الترتيب الاقرب هذا الذي ذكره الي الابواب المذكور في المتن ولا يخلو الكلام عن الاشارة الي ان الترتيب الاقرب هذا الذي ذكره لا ما ذكره المص ولذا لم يقل احوال العقري لكون القصر والفصل والوصل احوالا في انفسها اقول واما الانشاء فلما وسط بينهما لاقتضاء سوق الكلام اياه فقصد فيه الشارح كله لطف فيه ولظهوره ولم يتعرض له وسم هذا البحث بالتنبيه اي اعلم من وسمه وسما وسمة اذا اثر فيه بسمة وكي والهاء عوض عن الواو وفي قوله لانه قد سبق منه ذكر ما اشاره الي ان التنبيه انما يستعمل فيما تعلق به ضرب من العلم سابق او كان في حكمه كالبديهيات او انه يستعمل فيما لا يحتاج الي الدليل كالبديهي وما تعلق به علم سابق في حكمه فلا دور كما توهم صاحب المفتاح حيث ابطل التعريف الخبر بما يحتمل الصدق والكذب بان الصدق معرف بالخبر عن الشيء على ما هو به فيتوقف معرفة الخبر على معرفة الصدق المتوقفة على معرفة الخبر وعرض عليه الشارح في شرح المفتاح بان الدور في تعريف الخبر والصدق للزوم الدور لا فساد تعريف الخبر على التعيين كما هو المدعى وانت خبير بان ما ذكره حق بحسب نفس الامر واما بحسب الالزام فيمكن ابطال كل منهما على التعيين مثلا في فيما نحن فيه اخذ الصدق في تعريف الخبر غير صحيح لانه معرف بالخبر فاخذه في تفسيره يكون دورا وكذا نقول لا يصح تفسير الصدق بالخبر لان الصدق ماخوذ في تفسيره فاخذه في تفسير الصدق يوجب الدور ثم المراد من الاخبار المذكور الكشف والاعلام عن لا الاتيان بالجملة الخبرية حتى يعود الدور والشيء على ما اختاره في شرح المفتاح النسبة قال في توضيحه ان كل نسبة اما على وجه الاثبات او على وجه النفي فالاخبار والكشف عنها على ما هو عليه صدق وعلى خلافه كذب وهذا صحيح بحسب المعنى بعيد بحسب اللفظ لان التعارف في الاستعمال اخبرت عن زيد دون اخبرت عن نسبة القيام اليه وايضا الصدق الكذب الخ ظاهر هذا الكلام يوهم ان اعتبار اختلاف الصدقين كاف في الجواب مع اتحاد الخبرين وبالعكس وان استلزم اختلاف احدهما اختلاف الاخر ظاهرا تعريف لما هو صفة الكلام اورد عليه ان تعريف صدق المتكلم صدق كلامه فقد اتحد الصدقان والغرض في هذا الجواب اتحاد الخبرين فالدور بحاله واجيب بمنع اتحاد الصدقين وقد اجاب الفاضل المحشي بان الصدق والكذب وان اتحد في التعريفين على التقدير لكن الخبر متعدد فيهما كما ذكر فلا دور فيه بحث اما اولا فلان وحدة الصدق في التعريفين على ما ذكره يستلزم وحدة الخبر فيهما لان الاخبار صفة المتكلم فلا يصح كونه معرفا لما هو صفة الكلام لا يوصف المتكلم غير صفة الكلام بحسب الظاهر فيصح التعريف بحسبه لا نقول يستلزم اتحاد الصدق والكذب بيانا فيه واما ثانيا فلان غرض المعترض من قوله فالدور لازم بالنظر الي الوجه الثاني وتلخيصه ان الوجه الثاني المبني على اختلاف الصدقين لا يصلح دافعا للدور فتسليم اتحادهما اعتراف بورود الاعتراض فان قلت ان القول بان المعرف بالخبر عن الشيء على ما هو به صفة المتكلم تقتضي ان يكون اشتغالا بما لا يهم وترك ما يهم فان الجواب تعريف الصدق الذي وقع جزءا من اجزاء تعريف الخبر وهو صفة الكلام لا تعريف صفة المتكلم قلت هذا لو سلم لا يرد على الشارح وانما يرد على من عرف صدق المتكلم اذ ذا ثبت ان هذا التعريف منه في صدد بيان اجزاء معرف الخبر فليتامل اي مطابقة حكمه قيل المقصود بهذا التفسير هو الخلاص عن الدور في تعريف الصدق والكذب فان قلت ضمير حكمه راجع الي الخبر فيه وتقدم ذكر الضمير

تسامح مرّ بيان ان الحكم لا يوجد الا في الخبر والانشاء التعريف في الحقيقة مطابقة الحكم للواقع ولما كان المقصود هو لا محالة ان المطابقة وعدمها صفة للحكم اولا وبالذات وبواسطته يتصف الخبر بهما وهو الخارج الذي اراد به خارج ذات المدرك لا ما يرادف الاعيان كما سيأتي وقد اشاره اليها اليه في شرح المقاصد بيان ذلك ان المراد بوقوع النسبة والا لم ينطبق التقسيم على القسمين ثم الظاهر ان قوله لا بد وان يكون وارتباط الخبر بالاسم باعتبار الشيئين الذين ارجع اليهما ضميريهما عبارة بيانهما عن طرفي الكلام فالفاء في قوله فمع قطع النظر داخل عليه كما لكن لما قدم عليه معموله وهو الظرف المذكور ووقع موقعها دخل عليه الفاء وامن من عمل ما بعدها فيما قبلها على ما هو القاعدة فهو في الحقيقة زائدة في الخبر على مذهب الاخفش وقوله اما بالثبوت في موقع التفصيل والعدول على وقوع النسبة وقوعا اما بهذا الطريق او بذلك ويحتمل ان يكون الخبر قوله اما بالثبوت والمعنى ان الكلام الذي دل على وقوع نسبة كاين اما بالثبوت فالفاء المذكوره تفريع على ما تقدم والتوجيه الاول هو الاولى واما الواو في لا بد وان يكون لطرفين داخلة بين اسم لا وخبرها لتاكيد اللصوق او العطف على مقدر مناسب للمقام فمطابقة هذا في النسبة الظاهر انها هي النسبة التي يدل عليها الخبر وكلامه في كتبه يدل على انها وقوع النسبة او لا وقوعها والشريف جزم في شرح المفتاح بان الموصوف بالصدق والكذب ليس الا الايقاع وكذا الموصوف بالاحتمال ووجه ان الخبر لا يدل الا على الوقوع الواقعي فهو النسبة او لا وقوعها المفهومة والخارجية ايضا فكيف يتصور تطابقهما مع اتحادهما ويمكن دفعه بان الوقوع له اعتباران احدهما كونه مفهوما من الكلام مع قطع النظر عن الكلام الواقع والآخر كونه في الواقع مع قطع النظر عن الكلام والوقوع باحد الاعتبارين غيره بالاعتبار الآخر فيجوز ان يتحقق التطابق بين المتغايرين بالاعتبار ويؤيده ان ارباب المعقول يصرحون بان اجزاء القضية اربعة الموضوع والمحمول والنسبة الحكمية والحكم بمعنى الوقوع واللاوقوع وقد اعترف به الشريف ايضا ولا شك ان القضية محتملة للصدق والكذب فليتأمل للفرق الظاهر اه قيل الخارج في المثال الاول بمعنى خارج الذهن وفي الثاني ما يرادف الاعيان وحاصل الجواب ان المراد بالخارج في قولنا نسبة خارجية خارج النسبة الذهنية التي يدل عليها الكلام بدليل السياق لا ما يرادف الاعيان فقوله للفرق الظاهر علة لانتفاء القدح وقوله فانا لو قطعنا الخ بيان وجه الفرق وسكت عن بطلان المثال الثاني مع ان الفرق يتم به لظهوره واتحاد المراد بالخارج في الموضعين وان كان هو الظاهر الا ان صرف الكلام عن ظاهره عند دلالة القرينة غير عزيز فيما بينهم ولو اريد بالخارج في قولنا النسبة الخارجية ما يرادف العين لم يتحقق الصدق مثلا فيما حكم بالامور العقلية على العقلية ايجابا اذ ليس شيء من طرفي الحكم موجودا خارجيا فلا يمكن ان ينسب احدهما الى الآخر في الخارج بالضرورة فلا يتحقق مطابقة الخارج بالمعنى المذكور وكذا صدق قولنا الانسان ممكن ليس بمطابقة الخارج المذكور النسبة لانه متصف بالامكان سواء وجد في الخارج ام لم يوجد ولا ضرورة الى حمل الخارج في عبارة الشرح على ما يرادف العين حتى يرد خروج امثال هذه القضايا ويحتاج الى الجواب بان المعتبر في اللغة والمتعارف الواقع في محاورات البلغاء هو القضايا الخارجية ولا ضير في خروج غيرها عن الضابطة فتامل وقيل بمطابقته لاعتقاد المخبر قيل محصل كلام النظام ان قولنا صدق الخبر مطابقته للواقع اما ان يكون صادقا او كاذبا فان كان الاول ثبت المطلوب وان كان الثاني بطل قولك صدق الخبر مطابقته لاعتقاد المخبر لانه مطابق لاعتقادنا وقد كذبته وجوابه انا نختار الاول ونقول صدق هذه القضية المخصوصة بمطابقتها لاعتقادك لا يستلزم ان يكون صدق جميع القضايا بمطابقتها للواقع

بوقوع النسبة حصولها سواء كانت ايجابية او سلبية ٣ ع

بالمعنى المذكور م

حتى يتم



حتى يتم مطلوبك واذا يلزم ذلك لو كان صدق هذه بمطابقته الواقع فتامل اللهم الا ان يقال قد جرت العادة باستعمال هذا اللفظ فيما يخالف بقوله ضعف كانه يستعان في اثباته بالله تعالى ووجه الضعف ههنا انه خلاف المتبادر وانه يوهم وجود الاعتقاد في الشكوك كما توهم وهو مخالف للاجماع فليتامل فكلامه خبر اه صدق تفريع عليه وهو كلام لنسبة خارج اذ لم يشترط كون تلك النسبة كائنة في اعتقاد القائل به وتمسك النظام ايضا التعريفات وان كانت من قبيل التصورات ولهذا لا يجري فيها المنع كما تقرر في المعقول الا انها تتضمن دعوى ان هذا حد لذلك الشيء او رسم له مثلا فالتمسك الذي هو اقامة البرهان بالنظر الى الدعوى الضمنية فلا اشكال فلو كان الصدق عبارة اه فيه ايماء الى ان الاية وان اثبتت مذهب المستدل في جانب الكذب حيث جعل مناط عدم مطابقة الاعتقاد اذا اشترط مطابقة الواقع فيه لا يذهب اليه وهم لكنها لا تثبت في جانب الصدق اثباتا ظاهرا الا لنفي مذهب الخصم ولا يثبت مذهب المستدل لاحتمال كون الصدق عبارة عن مطابقة الاعتقاد والواقع جميعا ثم اذا انضم اليه عدم القائل بالفصل بين كون الكذب بمنتفيا مطابقته الاعتقاد وكون الصدق بمطابقته له استقام في الجملة وهو ان شهادتنا هذه من صميم القلب يريد ان كون هذه الشهادة من صميم القلب كما انه خلاف معتقدهم لهو خلاف الواقع ايضا لكونها خلاف معتقدهم ايضا فيحتمل ان يكون تكذيب الله تعالى اياهم راجعا الى كونها خلاف الواقع لا الى كونها خلاف معتقدهم فلا يصح الاستدلال بالاية لاحد الفريقين وقوله نشهد ادعاه ان واللام والجملة الاسمية اشارة الى ما سيأتي من انه قد يؤكد الخبر بالنظر الى اللازم فائدته اذ كان المخاطب منكرا له صلى الله عليه وسلم في اصل الحكم هذا وقد يترك التواكيد فيما يؤكد الحكم الذي دخلت هي عليه وكذا اللام ذلك الحكم وانها لم يدخل في نشهد بل في انك لرسول الله صلى الله عليه وسلم صادر عن صميم فالوجه ان يجعل الحكم المتضمن الذي اشعرت به التواكيد هو ان اخبارهم بانه رسول الله صلى الله عليه وسلم صادر عن صميم القلب كما ذكره في شرح المفتاح ويجاب بان التاكيد وان دخلت في المشهود به لكنها تشعر بان الشهادة من صميم القلب كما تاتي بينهما وليس شيء الظهور انه ليس بخبر بل انشاء وما صرح فيما سياتي بان حاصل الجواب منع كون التكذيب راجعا الى قولهم انك لرسول الله تعالى حمل قوله ليس شيء على ان المذكور لا يصلح للسببية كما هو المعروف في امثاله لكن يرد ان يقال يجوز ان يكون نشهد اخبارا بالشهادة في الحال وعلى الاستمرار كما ذكره في شرح المفتاح لا انشاء لها ولعل الشارح بنى حكمه بالانشائية ههنا على ما ذكره في الكشاف في تفسير قوله اتخذوا ايمانهم جنة من انه يجوز ان يراد ان قولهم نشهد انك لرسول الله يمين من ايمانهم الكاذبة لان الشهادة تجري مجرى الحلف فيما يراد به من التوكيد يقول الرجل اشهد واشهد بالله واعزم واعزم بالله في موضع اقسم واولي وبه استشهد ابو حنيفة على ان اشهد بالله يمين انتهى فعلى هذا يكون نشهد انشاء يقينا لكن لك ان تقول ولو سلم كونه انشاء يجوز رجوع التكذيب اليه باعتبار تضمنه اخبارا بصدوره عن علمهم كما جوزه في شرح الكشاف فيه في قوله تعالى ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون وفيه نظر لان مثل هذا يكون غلطا اه اجيب بان تسميتهم هذا الاخبار الخالي عن المواطأة شهادة تتضمن قولهم هذا خبر بالشهادة المحض جزئياتها كما يقال الانسان والفرس كل منهما حيوانا ولا شك ان هذه القضية الضمنية كاذبة نظرا الى مدلولها العرفي وهو ان صدوره عن علم ومواطاة ولذا قال في الفوائد الغياثية ان تسمية شهادة الزور بالشهادة مجاز ولهذا اراد القائل بان المراد تغليطهم الكاذبين في تسميتها شهادة والمناقشة في العبارة ليست من دأب المحققين فاندفع النظر بتمامه وفيه انه لا معنى لرجوع التكذيب من الله تعالى الى كون الاخبار مسمى بالشهادة عرفا فرجح الى ما ذكره لو لم يكن

الى قوله امنا بالله وباليوم الاخر ولو سلم كونه انشاء باعتبار تضمنه اخبارا بصدوره عنهم صح

هذا رد الخ بل يصح الى الوجه الاول      فظهر بما ذكرنا ضعف ما قيل آه اذ لا معنى لان يق لا نسلم رجوع الكذب الى قولهم انك لرسول الله
لم لا يجوز ان يكون راجعا اليه بالنظر الى زعمهم حيث زعموا ان قولهم هذا غير مطابق الواقع فهو كاذب ويرد عليه ان صحة الاستدلال
النظام موقوف على رجوع الكذب الى المشهود به بحسب نفس الامر لم لا يجوز   اعني قولهم انك لرسول الله بالنظر الى الواقع في حصل الجواب بانا لا نسلم
رجوع التكذيب الى المشهود به بحسب نفس الامر لم لا يجوز رجوعه الى الشهادة او التسمية او المشهود به ولكن بحسب زعمهم وهذا الكلام لا غبار عليه
غاية ما في الباب ان القيد المذكور لم يصرح بقيد في نفس الامر اعتمادا على انه المتبادر كما لا يخفى على المنصف وهذا القدر لا يوجب الحكم بفساد
قوله مع ان الوجه حمل الموضع على الصلاح      واعلم ان ههنا وجها آخر لم يذكره القوم هذا الوجه ماخوذ مما ذكر الامام في التفسير الكبير
كما يشهد به النظر فيه والحلف بكسر اللام مصدر حلف من باب ضرب والزعم بالحركات الثلث في الفاء يجي بمعنى القول ويستعمل في الحق والباطل لكن
استعماله في الثاني اكثر وقد يجي بمعنى الظن فيتعدى الى مفعولين والمراد رجوع الكذب الى قولهم لم يقول ذلك والانفصال التفرق
وسلول اسم ام عبد الله فهو غير منصرف للعلمية والتانيث وقوله ما اردت الى ان كذا اي معناه اي شي اردت حتى انتهى الى تكذيب
رسول الله صلعم اياك ولقت البغض هذا وقد يق معنى الآية الكريمة ان المنافقين قوم عادتهم الكذب فلا تعتمد عليهم يا محمد بمجرد ان صدر
عنهم كلام صادق وهو شهادتهم برسالتك فان الكذوب قد يصدق      الجاحظ انكر بان الحليل المعز واما وجه التركيب فالظ
انه فاعل حذف فعله اي قال الجاحظ لان حذف المفرد اسهل من حذف الجملة      فهذه ستة اقسام التي لا يق المفهوم من كلام الايضاح
الاقسام اربعة حيث قال في تقرير مذهب الجاحظ الخبر اما مطابق للواقع مع اعتقاد الخبر او عدمه واما غير مطابق مع الاعتقاد او عدمه فالاول
هو الصادق والثالث هو الكاذب والثاني والرابع كل منهما ليس بصادق ولا كاذب لانا نقول كل من الثاني والرابع يشتمل على
قسمين لان عدم اعتقاد المطابقة اما بانتفاء نفس الاعتقاد او بانتفائه وقس عليه عدم اعتقاد عدم المطابقة فالاقسام المذكورة في      تعلقه بالمطابقة
الايضاح ايضا ستة      مطابقته للواقع مع الاعتقاد بانه مطابق اشار الى ان ضمير مطابقته للخبر لا الواقع لئلا ينفك نظم الكلام لان
ضمير مطابقته في تقرير المذهبين السابقين راجع الى الخبر باعتبار حكمه ثم ان قوله مع الاعتقاد ظرف مستقر حال من ذلك الضمير والمعنى موافق
لما في الايضاح الصدق مطابقة الخبر اي حكمه للواقع مقرونا ذلك الخبر مع اعتقاد مطابقته له ثم الضمير في معه راجع الى مطلق الاعتقاد المذكور
وكونه متعلقه في جانب الصدق مطابقته للواقع وفي جانب الكذب عدم مطابقته معلوم بمعونة المقام      ويلزم في الاول الى قوله ضرورة
توافق الواقع والاعتقاد في الكذب عدم الخ جواب سؤال مقدر تقديره ان الصدق عند الجاحظ مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا والكذب
عدم مطابقة شي منهما ولم يثبت هذا مما ذكره حيث لم تذكر مطابقة الاعتقاد في الاول وعدم مطابقته في الثاني وتقرير الجواب انه يلزم
في الاول اي مطابقة الواقع مع اعتقاد المطابقة مطابقة الخبر للاعتقاد المعهود في مذهب الجاحظ وهو التي في المطابقة للواقع وحصل
لزوم مطابقة المجموع فوجه التعليل في قوله ضرورة توافق الواقع والاعتقاد المعهود بقرينة المقام وكذا القياس في جانب الكذب فلا يرد ان      على انه اذ لو لم يطابق لم يلزم مطابقة للاعتقاد
تعليل اللزوم بالتوافق بارد لان الاعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد ولو لم يتوافق الواقع والاعتقاد كما اذا اعتقد مطابقة

السماء



السماء تحتنا للواقع ومما ينبغي ان يعلم ان المراد التوافق في القدر المفهوم من الخبر فلا يرد مثل انك اذا رايت زيدا واعتقدت انه
عمرو وقلت رايت رجلا فهو صادق عند الجاحظ مع عدم توافق الواقع والاعتقاد      فكثيرا ما يقع الخبط في هذا المقام اشارة
الى رد ما ذكره بعضهم في تقرير مذهب الجاحظ ان الخبر ان طابق الواقع واعتقد المخبر تلك المطابقة فصدق وان لم يطابقه واعتقد عدم المطابقة
فكذب وان طابق واعتقد عدم المطابقة او لم يطابقه واعتقد المطابقة فواسطة ووجه الخبط تركه قسمين من اقسام الواسطة وهما المطابقة
مع عدم الاعتقاد اصلا وعدمها مع عدمه      وفي تقرير مذهب النظام رد على الخلخالي حيث زعم ان مذهب النظام يحتمل الواسطة
واما الخبط باعتبار توهم ان المشكوك ليس بخبر تحرزا به عن لزوم الرابع انه خبر ولا يلزم الواسطة فليس خبطا في نفس تقرير المذهب وهو المفهوم
من العبارة فتامل      وقد وقع في شرح المفتاح اه عبارة المفتاح في بيان مرجع الصدق والكذب هكذا وعند بعض الى طباق
الحكم لاعتقاد المخبر او ظنه والى لا طباقه لذلك سواء كان ذلك الاعتقاد والظن خطأ او صوابا ثم ذكر ما يدل على ان قوله تع
والله يشهد ان المنافقين لكاذبون تمسك هذا البعض فذكر العلامة في شرحه لما ذكر مذهب الجاحظ وان المراد بالحكم هو المعهود يعني
المطابق للواقع والضمير في قوله لا طباقه راجع الى الحكم الغير المطابق ونقل ان قوله سواء كان الاعتقاد خطأ او صوابا لا يلائمه اذ على تقدير
كونه خطأ كيف يكون الحكم المطابق للواقع مطابقا له في صورة الصدق مثلا وعن ان الآية المذكورة لا يكون متمسكا مع انه يلزم اختلاف
الراجع والمرجع اليه وقوله يقتضي منه العجب اي يبلغ الى نهايته او يؤدي منه العجب الى الحكم به      واستدل الجاحظ بدليل قوله تع افترى الآية هذا
حاصل المعنى والا فالاقرب ان قول المص بدليل متعلق بالحال المحذوف اي قال الجاحظ كذا مستدلا بدليل قوله تع افترى بفتح الهمزة همزة
وافترى حذفت الهمزة الثانية وابقيت الاولى لانها علامة الخبر والتستر عدلنا في الايضاح حيث قال انهم حصروا دعوى النبي على الرسالة
لما في ظاهره من الاشكال اذ الكفار انما حصروا في الامرين خبر البعث بدليل قوله تع حكاية هل ندلكم على رجل ينبئكم اذا مزقتم
كل ممزق انكم لفي خلق جديد افترى على الله الآية وغاية ما يقال ان حكم خبر البعثة ودعوى الرسالة واحد عند هؤلاء الكفار فترديد احدهما
الامرين يستدعي ترديد الآخر فافهم      على سبيل منع الخلو اراد به المعنى الاعم المتناول للانفصال الحقيقي وان كانت القضية من قبيله
في نفس الامر لانه لا غرض لهم في نفي اجتماع الامرين وانما مطمح نظرهم الى منع الخلو وقد يجاب عن الاستدلال بان الترديد بين مجرد الكذب
والكذب مع شناعة اخرى فليتامل      لكان الظهر اشارة الى ان هذا اظهر مما ذكره المص وما ذكره المص ظاهر ايضا اما الاول فلان
عدم الاعتقاد منهم صدقه لا ينافي تجويزهم اياه حتى ينافي الترديد بخلاف اعتقادهم عدمه واما الثاني فلان مراد المص كما اشار اليه الشارح
ان الصدق بعيد عن اعتقادهم غاية البعد نعم في اخذ هذا المعنى من عبارته نوع خفاء وايضا لا دلالة لقوله ام به جنة على ميزان صدق فيه
بحث اذ لا يلزم من عدم ارادتهم بقولهم ام به جنة على عمرو ام صدق ان لا يكون مرادهم ما صدق عليه الصدق ولا يخفى ان المفيد للمستدل هو هذا
فليتامل      فان قلت لا نسلم الخ يحتمل ان يكون اعتراضا على التسليم الثابت على قوله لانه الكذب عن عمد فعلى الاول كان قوله هو الكذب
مطلق تقديره سلمته لا على الثاني      فيكون مرادهم حصره في كونه خبرا كاذبا او ليس بخبر قبل الاولى والواو مكان او لان المحصور فيه انما هو مجموع

الامرين لا احدهما و هو شل قولهم يحتمل الصدق والكذب وهذا انما يرد لو كان المراد بالحصر معنى الترديد واما اذا كان المراد معنى قصر اجازة باب
ع الاتصاف باحد الامرين فالظ لفظا او اذا القضية منفصلة حقيقة في نفس الامر كما سبق فلا يستقيم اجاره ع عدم الاحدهما على انه قد سبق في
بحث المحمات ادعي بمعنى الواو    وفيه بحث للفاضل المحشي وذلك لان الانحصار في الانشاء والخبر انما هو فيما يكون كلاما حقيقة وقول المجنون
ليس بكلام حقيقة على زعم هذا القايل او ان الانحصار فيهما باطل عنده بل يجعل كلام المجنون واسطة بينهما انتهى كلامه وفي الوجهين بحث اما في الاول فلان
الكلام عند ارباب المعاني ما يشتمل على لفظ المسند والمسند اليه كما يدل عليه قولهم المشكوك والموهوم خبر على ما صرح به الشارح ولا شك ان خبر المجنون كذلك
فلا يعتبر لزعم القايل واما في الثاني فلان الحصر فيهما حصر عقلي لا وسطه بينهما اذ التقسيم هكذا الكلام ان كان لنسبة المدلولة خارج فخبر والا فانشاء
فلا ثالث اصلا الا ان يعتبر اصطلاح فلا يسمع    ان عبر عنها بكلام تام يسمى خبرا لا يذهب عليك ان مقصود هذا البعض نفي الفرق بين النسبة الخبرية
وبين النسبة التقييدية في احتمال الصدق والكذب لا نفيه بين الخبرية والانشائية فالمراد بالنسبة في قوله لا فرق بين النسبة الاشتمال ما يتوهم
كونها مورد الاثبات والنفي للجملة حتى تخرج النسبة الانشائية من البين وضمير عنهما راجع الى تلك النسبة فلا يتجه على قوله ان عبر عنهما بكلام تام يسمى خبرا
ان النسبة في اضرب بهذه المثابة مع انه لا يسمى خبرا    وفيه نظر لوجوب علم المخاطب توجيه النظران الظ من عبارة ذلك البعض حيث اورد لا
التي لنفي الجنس والاستثناء للقصر بعموم المستثنى منه نفي الفرق بينهما من جميع الوجوه سوى التعبير والكناية في اثبات المقصود والمراد من قرينة
المقابلة بالمشهور نفي فرق يختلف في الاحتمال وعدمه فاشار الى رد الاول بقوله لوجوب علم المخاطب والى رد الثاني بقوله ثم الصدق والكذب كما ذكره
الشيخ واما ما يوجد في بعض النسخ من قوله فظاهر ان النسبة العلومية من حيث هي معلومة لا تحتمل الصدق والكذب وجهل المخاطب بالنسبة في بعض الاوصاف
لا يخرجه عن عدم الاحتمال من حيث هو هو كما ان علمه بها في بعض الاخبار لا يخرجه عن الاحتمال من حيث هو هو فقيل ضرب الشارح عليه الخط لعدم استقامته لان
المدعي احتمال النسبة التقييدية لهما من حيث ذواتها وماهيتها ومعلوميتها للمخاطب كذا كون تلك المعلومية مستفادة من نفس اللفظ لا يقدح في ذلك
الاحتمال كما ان الاخبار البديهية محتملة لهما مع كونها معلومة لكل واحد وان كانت تلك المعلومية مستفادة من خارج اللفظ وقيل حاصله ان العلم
بالنسبة امر داخل في ماهية النسبة التقييدية بحسب الوضع خارج عن الخبرية فعدم احتمالها لهما ليس لاعتبار امر خارج عن ماهيتها الوضعية وماهيتها
بخلاف الاخبار البديهية فان النسبة التقييدية من حيث هي هي اي من حيث مفهوماتها الوضعية وماهيتها لا تحتملها والخبرية من حيث هي هي
تحتملها الخروج المانع المذكور اعني العلوم عن ماهياتها بحسب الوضع فتامل    حتى قالوا ان الاوصاف قبل العلم بها اخبار فيه بحث من وجهين
الاول ان صاحب المفتاح صرح في بحث اعتبار التقديم والتاخير مع الفعل ان المثل المشهور اعني تعلمني بضب ابا جارشة من قبيل القصر افرادا
او قلبا فعلم ان الاوصاف قبل العلم بها قد يكون اوصافا لان قوله حارشة صفة مميزة لضب فلو كانت معلومة للمخاطب لم يتصور ان يزعم ان غيره منفرد
بالضب او مشارك فيه وجوابه ان المثل يجوز ان يكون كلاما تنزيليا بان ينزل المخاطب العالم منزلة الجاهل لوجود مخايل الجهل الثاني ان صاحب
الكشاف اشار في قوله تعالى هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب الى ان المتقين اذا حمل على المعنى الشرعي فان جعل خطابا بالمعرف فقصيد كانت
الصفة مادحة والا كانت كاشفة وقد صرح به الشريف في حاشيته له فيفهم منه ان الاوصاف قبل العلم بها قد يكون اوصافا كاشفة اللهم الا ان يخص الاوصاف

نعم

شغرفهم



في عرفهم بالجر الكاشفة وجوابه ان عدم معرفة التفصيل لا ينافي معرفة الاجمال فليتامل    كما ان الاخبار بعد العلم اوصاف فيه بحث لان الاخبار بعد العلم قد
تكون اخبارا كما اذا كان المراد لازم فايدة الخبر نحو انت حافظ للتورية ويمكن ان يكون مراده ان الاخبار بعد العلم قد تكون اوصافا لا انها كذلك دائما بقرينة
ان هذا الكلام ناظر لعدم وجوب العلم بالنسبة الخبرية المشير الى جوازه وجواز الجهل الى عدمه وجوبه والقول الاول محمول على الكلية بقرينة انه ناظر الى وجوب
العلم بالنسبة التقييدية فالمعنى فيها انها اخبار البتة لا اوصاف    احوال الاسناد الخبري وهو ضم كلمة اه المصدر المبني للمفعول بمعنى الاسناد من حيث تضمنهما
فيكون صفة اللفظ بلا مرية والمراد بما يجري مجرى الكلمة المركبات التقييدية والاضافية والجمل الواقعة موقع المفردات ولو قال ضم لفظ لكان اخصر وبالحكم
المعنى اللغوي المصدري لا المعنى الاصطلاحي المفسر بالاسناد حتى يتوهم الدور وهذا القيد يخرج النسبة بين اسم الفاعل وفاعله ونظايرها وبالمفهوم في
قوله المفهوم ما يفهم من اللفظ الا ما يقابل الذات حتى يرد ان من طرف الموضوع هو الذات لا المفهوم ثم المفهوم اعم مما هو بطريق المطابقة للقطع بان الثابت
في ضرب زيد هو الحدث الذي هو جزء مفهوم لفظ ضرب ثم الظ ان التعريف مبني على ما سيذكره الشارح من ان الجملة الشرطية عند النحاة جملة جزئية هي الجزاء
مقيدة بقيد مخصوص هو الشرط محتملة في نفسها للصدق والكذب فالخبر عندهم منحصر في الجملة    للقطع بان المسند والمسند اليه من اوصاف اللفظ هو
القطع بحسب تعارف النحاة وما يقتضيه ظاهر الصناعة واما بالنظر الى الغرض الاصلي والمقصود الاولى وما يراه ارباب المعاني من ان الخواص والمزايا
تعتبر اولا وبالذات في المعاني وبتبعيتها في الالفاظ فالاسناد هو الحكم المذكور والمسند والمسند اليه من اوصاف المعاني ثم اعتبارات الاسناد تجري في كلا معنييه
واما اعتبارات المسند والمسند اليه فانما يظهر جريانها في الالفاظ وهذا يصلح وجها للاولوية المذكورة كما لا يخفى    هو الذي يتصور في
البناء للفاعل من تصور الشيء ذي اذا صار ذا صور    مع ان النسبة متاخرة عن الطرفين هذه القضية مشهورة فيما بينهم بكونها كلية وفيه بحث لان المجموع
السبب المنتسبة اي كل منها بالكلية وهذه النسبة ليست متاخرة عن طرفيها ضرورة دخولها في مجموع النسب وتقدم الجزء على الكل ويمكن ان يجاب بان
مجموع النسب من حيث هو امر اعتباري لا يوجد الا في الذهن فلا يوصف بنسبة الى واحدة منها الا فيه ولا خفاء في ان العقل ما لم يلاحظ
المجموع لم يعتبر له نسبة الى شيء فهذه النسبة من حيث انها متعلقة بالمنتسبين المخصوصين متاخرة عنهما ومن حيث انها نسبة ما بدون ملاحظة
خصوصية المنتسبين داخلة في المجموع فان العقل اذا اعتبر المجموع فقد لاحظ افراده من حيث انها نسبة لا من حيث خصوصيات المنتسبات
بل لا يمكن به ذلك اذا عرفت هذا فمعنى الكلية التي ادعوها ان كل نسبة فهي من حيث انها متعلقة بالمنتسبين المخصوصين متاخرة عنهما وذلك لا ينافي
تقدمها على احدهما بوجه آخر    اظهار التحسر استعمال الكلام المذكور في اظهار التحزن والتحسر بطريق المجاز المرسل لحقيقة ان الهيئة التركيبية في مثله
موضوعة للاخبار فاذا استعمل ذلك المركب في غير ما وضع له فان كانت العلاقة المشابهة فاستعارة والا فمجاز مرسل والاية المذكورة من قبيل الثاني
لان الشخص اذا اخبر عن نفسه بوقوع ضد ما يرجوه يلزم اظهار التحزن والتحسر فهو من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم والى هذا اشار الشارح في
بحث الاستعارة التمثيلية ثم قوله اظهار تعليل للمقدر اي قالت كذا اظهارا    وقوله تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين بعدم    الفاعل بمقدارهم
كون هذه الاية للاخبار بناء على ان الحكم كان معلوما لرسول الله صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين والتاسف الا استكانة في الباقي بنفي المتعدية اي رفع نفعه
ومثله هل يستوي الذين يعلمون اشارة الى المثلية الى ان الاستفهام الانكاري الذي في حكم الاخبار بالنفي منتظم في السلك المذكور
بالتيمص علم

الاخرى ما بينهم

وامثال هذا اكثر من ان يحصى يرد عليه ان ما بعد من لا يصلح ان يكون مفضلا عليه اذ ليس شرکا لما قبله في الاصل الفعل على الكثرة اجاب

الشارح بان كلمة من متعلق بفعل يتضمنه اسم التفضيل اي متباعدة في الكثرة من الاحصاء ورده الفاضل الجلبي بان من اذا لم تكن تفضيلية فقد استعمل اسم افعل

التفضيل بدون الاشياء الثلثة ولا شك ان التفضيل مراد ثم اجاب عن اصل الاعتراض بان المعنى اكثر مما يمكن ان يحصى الا انه سومح في العبارة اعتمادا

على ظهور المراد ويمكن ان يوجه جواب الشارح ايضا بان من التفضيلية محذوفة كقوله تعالى يعلم السر واخفى والمعنى اكثر من خلافها فتامل

قومي هم قتلوا المصراع للحارث بن دعلة الذهلي اخره فاذا رميت يصيبني سهمي وبعد هذا البيت فلئن عفوت لاعفون جللا ولئن سطوت لاوهنن عظمي اميمة

اسم امراة كانت تلومه على ترك الانتقام من قومه وقيل اسم رجل وحرف النداء محذوف اي يا اميمة واخي مفعول قتلوا ورميت مع يصيبني تنازعا

في سهمي واللام الاولى في كل من مصراعي البيت الثاني موطئة للقسم والاخيرة فيه داخلة على جواب القسم والجلل من الاضداد يقع على الصغير والكبير

والثاني هو المراد في البيت والسطو الاخذ بعنف كالقهر وحال المعنى ظاهر اما الحكم او كونه عالما اورد عليه ان افادة الحكم ملزوم وافادة كون

المخبر عالما به لازم ولا يصدق به الانفصال بينهما لا حقيقيا ولا منع جمع وهو ظاهر ولا منع خلو لانهم صرحوا بان نقيض اللازم لا يستلزم

عين الملزوم بل نقيضه نعم لو كانت اداة الانفصال داخلة على نفس القصد كان يقول الثابت في الخبر اما قصد افادة الحكم او قصد افادة لازمه

لم يرد اذ لا تلازم بين القصدين ولا يجوز انتفاؤهما معا حتى يمكن لمجرد الاخبار لكن العبارة لا تساعده اجيب بان ما ذكره من وجوب الاستلزام

المذكور في المنفصلة اللزومية والقضية فيما نحن فيه اتفاقية وبان الشيخ ابا علي اشار في المنهج الثالث من منطق الاشارات الى ان للمنفصلة غير

الحقيقية اقساما غير مانعة الجمع ومانعة الخلو كقولك رايت اما زيدا واما عمروا والعالم اما ان يعبد الله او ينفع الناس فلا يكن ما نحن فيه

من هذا القبيل لامتناع ان يقال انه لم يوقع النسبة فيه بحث لانه ان اريد بايقاع النسبة ضم احد الكلمتين الى الاخرى فهو لا يفيده لان البحث

ليس في افادة ما هو من اوصاف اللفظ وان اريد ما هو حقيقة الايقاع اعني ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة فلا نسلم امتناع القول بعدمه

فان دلالة الجملة الخبرية على ذلك الايقاع دلالة وضعية لا عقلية فيجوز ان يتخلف مدلولها عنها والجواب حمل الادراك على المعنى الاعم فتامل

فان قلت قد اتفق القوم على ان مدلول الخبر الصدق لا يخفى ان المراد بالمدلول هو المدلول الوضعي كما يدل عليه قوله لئلا يلزم اخلاء اللفظ عن معناه الذي

وضع له ففي ترتب السؤال على ما قبله نظر لان المذكور فيه ان المراد بالحكم المفاد هو الوقوع وهذا لا يقتضي كونه مدلولا وضعيا للخبر حتى يتوجه

السؤال فان القايل بكون مدلول الخبر هو الايقاع قايل بان المقصود بالافادة هو الوقوع الذي يدل عليه الايقاع بطريق الاشعار كما صرح به

الشريف في شرح المفتاح فليتامل ولا لما وقع ادخال اللام الفاصلة بين جواب ما يتمحض للشرط وما يتضمن معناه على جواب ان الشرطية

المتمحضة له بناء على شبهها بلو شايع في عبارات المصنف عن معناه الذي وضع له الاولى ان يقول عن معناه الذي دل عليه اذ لا محذور

في الاول مطلقا كما في المجاز وح لا يتحقق الكذب الظاهر انه بطلان الثاني اعني قوله لما صح ضرب زيد الا وقد وجد منه الضرب لا يتم هذا منقوض

بانه موضع لم يكن الايقاع او الانتزاع ايضا مدلول الخبر اذ لو كان الايقاع مثلا مدلوله لم يصح ضرب زيد الا وقد وجد من المتكلم ايقاع لئلا يلزم

اخلاء اللفظ عن الموضوع له وح لا يتحقق الكذب لتحقق مدلول الخبر في الواقع لانا نقول ليس كذب الخبر عند من يقول بان مدلوله الوضعي هو

الايقاع



الايقاع مثلا بانتفائه في الواقع بل بانتفاء النسبة التي يشعر بها ذلك المدلول وان تحقق بنفسه فلا محذور ولزم التناقض في الواقع الظاهر

من العبارة انه معطوف على قوله لما صح فهو ثالث الوجوه التي استدل بها على ان مدلول الخبر حكم المخبر بالثبوت او الانتفاء لا نفسهما وظهور

المعنى يقتضي ان يكون معطوفا على قوله لا يتحقق الكذب المتفرع على قوله لما صح اولا لان لزوم التناقض ناش من عدم صحة ضرب زيد في حال من الاحوال

الا في حال وجود الضرب كما لا يخفى وههنا بحث وهو ان هذا المحذور لازم على تقدير كون مدلول الخبر الاثبات او النفي اذ لم يجز اخلاء اللفظ عن معناه

الوضعي لزم تحقق النفي والاثبات عند الاخبار بامرين متناقضين فلا يصلح سببا للعدول لا يقال لا تناقض بين النفي والاثبات لا يرى انهما يرتفعان

عند الجهل البسيط والمتناقضان لا يجوز ارتفاعهما لانا نقول لا خفاء في وجود التنافي بينهما واجتماع المتنافيين كاجتماع النقيضين

اللهم الا ان يمنع التنافي ايضا بناء على حمل النفي والاثبات على الادراك بالمعنى الاعم بل يستلزمه فليتامل ثم في قوله لزم التناقض مسامحة لان

التناقض لازم البتة والاظهر ان يقول لزم اجتماع النقيضين ولا يدفع المسامحة قوله في الواقع اذ التناقض لازم في الواقع الا ان يكون المراد

لزومه بين الامور المحققة المجتمعة في الواقع لكن العبارة لا تساعده كما لا يخفى ولو حمل على حذف المضاف اي وجود التناقض في الواقع على ان المصدر

اعني التناقض بمعنى الفاعل اي المتناقض لكان تعسفا قلت ظاهر ان المراد فان قلت تقرير الجواب بهذا الوجه لا يخلو عن نوع قصور لان حاصله

ما فهم المجيب تصحيح جواز الشك عند سماع الخبر على تقدير كون مدلوله ثبوت الجزاء وانتفائه وليس ههنا ما ينتج انتفاء هذا الجواز استلزام العلم بثبوت

الشيء بثبوته في الواقع حتى يتم التصحيح بمجرد منع هذا الاستلزام كيف ولو تم استلزام العلم بثبوت الشيء الجزم بانتفاء نقيضه وان لم ينتف في نفس

الامر لكان عدم جواز الشك بحاله فالاظهر في التقرير ان يقال كون مدلول الخبر ثبوت الجزاء او انتفاءه لا يستلزم الجزم بثبوت مدلوله في الواقع

حتى ينتفي الشك لجواز تخلف وقوع مدلوله عنه بل يستلزم العلم به بالمعنى الاعم الجامع للشك قلت مدار الجزم بثبوت الشيء او انتفاء نقيضه عند فهم ذلك

الثبوت من الخبر وكون مدلوله مثلا ذلك ليس الا عدم جواز تخلف المدلول من الدليل فان العلم بثبوت الشيء يستلزم بثبوته فقد يصحح جواز الشك

وهو ظاهر على ان ذلك ان يصير لا حذف المضاف واعني لفظ الجزم والمعنى ان العلم بثبوت الشيء اللازم عند سماع الخبر من كون مدلوله ذلك الثبوت

مثلا لا يستلزم الجزم بثبوته في الواقع حتى ينتفي الشك لان ذلك العلم بالمعنى الاعم فتامل فكانهم ارادوا والحق هذا انما يفيد توجيه تفهيم كون مدلول

الخبر الثبوت مثلا لا توجيه حكمهم بان مدلوله الحكم بكذا مع انه مذكور في السؤال مع اتفاق القوم على ذلك اللهم الا ان يقال هذا الاتفاق انما يستفاد

من اتفاقهم على ذلك النفي لعدم القايل بعدم الواسطة لا من تصريحهم به فلا وجه مرادهم من النفي ظهر انعدام الاتفاق المذكور بالمعنى الظاهر تدبر

لم يتجه قولهم بين مفهومي زيد قائم وزيد ليس بقائم تناقض لامتناع تحقق المتناقضين هذا مبني على ما ذكره سابقا من انه يمتنع ان يقال انه لم يوقع النسبة

وقد عرفت ما فيه على ان معنى التناقض بينهما هو انهما لا يصدقان ولا يكذبان وقد عرفت ان الصدق والكذب ولو عند القايل بان مفهوم الخبر الايقاع والانتزاع

بتحقق النسبة التي يشعر بها احدهما لا بتحقق نفسه فلا يلزم مما ذكره صدق المتناقضين بل المراد انه يحتمله من حيث هو هو والاحتمال

بهذا المعنى موجود بالنظر الى الصدق ايضا غايته انه لا تساوي بين الاحتمالين فلا محذور في تعريفه بما يحتمل الصدق والكذب وتسمية الاول

فايدة الخبر مشعر بلفظ التسمية الى انه اصطلاح لاهل هذا الفن فلا يرد عليه ان فايدة الشيء ما يترتب عليه والحكم الى رجح ليس كذلك بل المترتب على الخبر علم المخاطب

بذلك علي ان فايدة اللفظ ما يستفاد اي يعلم منه وهو الحكم الخارجي وكونه في طلاق فايدة للخبر يعلقها الاخذ ورفعه وهي بدون الاول
لا تمتنع ذكر هذه المقدمة ههنا استطرادي اذ لم يذكر حتي يحتاج اليها بل المذكور فيه مجرد اللزوم بينهما وقد ثبت بقوله ان الفايدة الا ولي
بدون الثانية تمتنع ثم ليس باستطرادي في الكلام المفتاح لانها لم تذكر في صورة التعليل اي اللازم الاعم بحسب الواقع او الاعتقاد واراد
ان فيه كناية باللازم عن الملزوم فان مجهولية المساوات لازمة للازم الاعم اذ لا مساوات فيه فلا علم بها وانما حمله علي ذلك لان اللازم الذي
نحن بصدده اعم بحسب الواقع معلوم عمومه ولم يقل كما هو حكم اللازم الاعم لئلا يتوهم اختصاص الحكم بالاعم الواقعي المتبادر من تلك العبارة مع انه ليس
كذلك بل يعم الاعتقادي ولان الكناية ابلغ من التصريح كما تقرر وقد يقال ان يمتنع ولا يمتنع بحسب حكم العقل بالامتناع وعدم حكمه بالامتناع
فاللازم المجهول المساوات ومجهول عدمها مفهوم الطرفين ولا لقسمية اعني المساوي والاعم وفي هذا الحكم تنبيه علي ان المفهوم اللزوم فيما نحن فيه باعتبار العلم
لا باعتبار التحقق في نفس الامر اذ لا يلزم من وجود الملزوم واعني الحكم في نفسه وجود الخبر فضلا عن كونه عالما به حتي ان يتوهم اللازم المجهول المساوات
هو ان العلم بوجود الملزوم يستلزم العلم بوجود اللازم بدون العكس والعلم فيما نحن فيه انما اعتبر بالنسبة الي نفس الملزوم واللازم لا الي وجودهما ولو قيل
الفايدة هي الحكم من حيث وجوده في ذهن المخاطب ولازمها كون المتكلم عالما به من حيث وجوده فيه يصح معني اللزوم بلا كلفة وهو بدون الملزوم
لا يمتنع فان قلت حكم اللازم الاعم وجوب وجوده بدون الملزوم لا عدم امتناعه بدونه فالتحقق معني العموم انما يظهر في صورة الوجوب قلت
وجوب الوجود يستلزم عدم الامتناع وكل منهما حكم اللازم الاعم اذ ليس المراد بحكمه الذي ههنا الا ما يتفرع عليه وزعم العلامة انه لما كان
اللزوم بين الامرين المذكورين باعتبار العلمين كان اللازم والملزوم في الحقيقة نفس العلمين ثم ما نقله الشيخ عن العلامة وكذا عبارة المفتاح
ظاهر في ان المستفاد نفس الحكم والاستفادة المضافة الي الحكم ليست الا العلم به ولا حاجة بنا الي صرف الكلام عن ظاهره ولهذا قال الشارح في شرح المفتاح كون فايدة
الخبر نفس الحكم هو الموافق للغة فان فايدة الشيء انما يطلق علي ما يستفاد منه لا علي نفس الاستفادة وحكم فيما بعد بان ما ذكره العلامة موافق لما اورده المص
هكذا ينبغي ان يفهم التمام من هذا المقام ثم اعلم ان موافقة العلامة لما اورده المص بالنظر الي الظاهر الكلام في المقامات الخطابية فان الظاهر المص انه حمل امتناع الاولي
والثانية علي امتناع الوجود ويلزم منه حمل الاولية والثانية علي العلمين لا بطريق القطع لجواز ان يكون تعرضه في التفسير للعلمين تنبيها علي ان اللزوم
باعتبارهما وان كان اللازم والملزوم نفس المعلومين فافهم بذلك الحكم في الخبر نفسه قيد به لان علم الحكم بالمثل هذه مثلا لا يستلزم وجود الخبر والخبر
عالما بالحكم اما اي بالحكم المخصوص من حيث خصوصه فلا يرد ان الله تعالي اذا اخبرنا بالشيء علمنا الحكم في الخبر نفسه مع ان كون المخبر عالما به معلوم لنا قبل ذلك
لعلمنا بان الله تعالي قد احاط بكل شيء علما ولا يخطر ببالنا اه فلا يصح قولكم ان سماع الخبر من المخبر كاف في حصول الثاني منه ولا يثبت امتناع حصول العلم
الثاني عند حصول الاول وفيه نظر وجهه منع كون سماع الخبر علة تامة لما ذكر بل لا بد من التفات النفس وتوجه العقل الي حال المخبر بالنسبة
الي حال الخبر فالصواب في اصل الجواب ما ذكره الشريف من ان المعتبر فهم المعاني المقصودة من الكلام فاذا حصل للمخاطب من الخبر علم بالحكم اي اعتقاد قطعي
او ظني فانه يسمي علما في العرف كان ذلك بسبب علمه بان المتكلم عالم به قاصد بالخبر تفهيمه اياه ويمكن ان يقال اه لعل ان المراد حصول الفايدة
علي هذا التقدير عبارة مختصر المعلوم ايضا موافقا لما في المفتاح واعتبار اللزوم بحسب تحقق الفايدة علما وتحقق لازمها بنفسه وانما اورد لفظ الامكان لما في

في المعلل اعتبار اللازم المذكور صح

ولهذا فصل العلامة اللازم والملزوم بالاستفادة وتبين في العلمين صح

نفس الحكم عن النظر لكون المخبر عالما به وان الحكم العلم يكون صح





اعتبار اللازم بهذا الوجه من نوع تكلف لكنه دون التكلف الذي ذكره الفاضل المحشي في تصحيح الاحتمال الاخير لان فيه فوات التناسب ايضا لعل نحو
المحتمل الكلام الشارح اقرب مما ذكره ذلك الفاضل لان في ذلك فوات التناسب بمخالفة كلام المفتاح ولا شيء منهما في هذا واما في تفسير المص فتشترك
وكونها فيما ذكرنا من وجهين لا يقدح لان تخيرا حد المعني لفقتين يونس بالاخري كما لا يخفي فتامل مستحضر الخبر اي لمضمونه علي حذف المضاف
منزلة الجاهل ذكر الفاضل المحشي هذا وان تناول المجيب عنه اقسام ثلثة الا ان الظان المراد به تنزيله منزلة خالي الذهن كما صرح به في المفتاح
وفيه بحث لان الكل في عبارة المفتاح بمعني الخالي عن العلم بالفايدة يتناول الخالي عن الحكم والتردد والانكار وليس فيه تصحيح بما ذكره ولا تصريح
بغيره ايضا وكونه فهو وله عن عبارة المفتاح مما يرجح تقدمه الي التعميم ثم الظان يبقي هذا علي عمومه ويعتبر تخصيص غير المنكر في قوله وغير المنكر كالمنكر ما سيلام
لا بالعكس لئلا يكون كنزع للخف قبل الوصول الي الماء كما هو دابهم في مثله والله اعلم وان كان عالما بالفايدة فقل عنده ان المراد بالفايدة ما يعم
لازم فايدة الخبر لانها فايدة ايضا فلا يتوجه ان مجرد العلم بها لا يقتضي عدم الفايدة للخبر لجواز ان يكون المقصود لازمها ولا يحتاج الي الجواب بان
مبني التخصيص علي انها هي العمدة وفي بعض النسخ بالفايدتين فالامر اظهر ومثله هي عصا علي غير الاسلوب يعني الي انه ليس من تنزيل العالم بهما
منزلة الجاهل بل مثله في ان كلا منهما سوق المعلوم مساق غيره ومثل هذا الايج عن سوال الاد والاظهر ان قول المراد من السوال استحضار ما هية العصا لتصفها
لتظهر المباينة البعيدة بين المقلوب والمقلوب اليه والمجيب ليس بصدد الاخبار والاعلام بل بصدد جوابه ولقد علموا لمن اشتراه الخ اللام في لقد
علموا جواب قسم محذوف وفي لمن اشتراه للابتداء كما في علمت لزيد قايم ومن اشتراه مبتدء خبره ماله في الآخرة من خلاق والخلاق النصيب
والللام في لبئس جواب قسم محذوف وجزاء الشرط محذوف كما اشار اليه بقوله اي لو كانوا يعلمون لامتنعوا ويحتمل ان يكون لو في الآية
للتمني تنبيها في قوله تعالي ولو تري اذ المجرمون الآية ايضا نفي للعلم بطريق آخر وكيف تجد ما حال من حصر عليك لا من كلام رب العزة اي يقولوا
في حقك او يقولان في حقه واما حال من ضمير تجد وهو استينافه في موقع جواب الامر وحاصل معني الآية والله لقد علم اليهود ان من اشتري كتاب السحر
والشعوذة اي استبدله واختاره علي كتاب الله تعالي ما له في الآخرة نصيب من الثواب والله لبئس ما باعوا به انفسهم اي حظوظها لو كانوا يعلمون بذلك
الشراء اي بثمرته وما يترتب عليه من انه لا خلاق له في الآخرة لامتنعوا عنه واعلم ان مساق الكلام لتقبيح حالهم يقتضي تعلق يعلمون بما تعلق به علموا
وان معني الآية علي ما اشير اليه ان من اشتري كتاب السحر ما له في الآخرة نصيب اصلا لانه ليس له نصيب واجر علي ذلك الشراء ولا يخفي ان هذا نهاية المذمومية
فيتحد متعلق العلم المثبت والعلم المنفي واندفع ما توهم من ان متعلق العلم المثبت عدم النفع ومتعلق الجهل غاية المضرة المستفادة من كلمة لبئس الموضوعة
للذم العام فلا اتحاد بينهما الوجود الاول بدون الثاني في المباحات يعني ان شئت ان تعرف اه لما كان غرابة تنزيل العالم بفايدة الخبر منزلة
الجاهل بها باعتبار جعل العلم بالشيء منزلة الجهل به مع قطع النظر عن خصوصية المتعلق بل باعتبار جعل وجود الشيء منزلة عدمه مع قطع النظر عن
خصوصية العلم اورد آيتين لاثبات هذا الامر الغريب في المراد بالعموم مجرد عدم الاختصاص بالفايدة وعلي هذا قياس زيادة التعميم في الآية
الثانية فتامل لا عتبارات خطابية اي اقناعية تفيد ظنا بكونه غير عالم لان هذا الكلام ملوح علي ان الاهمال تعليل للنفي كما ان قوله
بناء تعليل للمنفي ووجه الاهمال ان هذا الخبر ليس بملقي عليهم بل الي الرسول واصحابه عليه السلام وايضا سلب علمهم برداءة الشراء بناء في اثباته

في صدر الاية على انه لا وجه لتنزيل علمهم بجهلهم برداءة الشراء منزلة الجهل لان ارتكاب الشراء انسب بهذا العلم من مقابلة اعني جهلهم بذلك الجهل ايضا
اعتبار القاء هذا الخبر الغني المهم تعسف    لان هذا الكلام محص قد عرفت جريان هذا التعليل ايضا في الاول ايضا قوله لا يوافق ما في المفتاح
لانه صرح ان في العلم المنفي هو العلم المتعلق بقوله لمن اشتراه ماله في الاخرة من خلاق بخلاف الوجهين دان الاستشهاد معنوي    وما رميت اذ
رميت روي انه عم لما التقى الجمعان يوم بدر رمى بقبضة من الحصا في وجوه المشركين وقال شاهت الوجوه فلم يبق مشرك الا شغل بعينه فانهزموا فنزل
وما رميت اذ رميت ووجه تنزيل الرمي الصادر عنه عم منزلة عدمه ان امرا لكلا رمي لما لم يكن مما يترتب على فعل البشر جعل الرامي الصادر عنه عم صورة
كانه غير صادر عنه حقيقة فالنفي باعتبار الحقيقة والاثبات باعتبار الصورة وهو ظاهر مراد من قال اي ما رميت حقيقة اذ رميت صورة اي ان القيدين
للنفي والاثبات لا للنفي والمنتحي يرد لزوم عدم توارد النفي والاثبات على شيء واحد واما من قال في معناه وما رميت تاثيرا اذ رميت كسبا
فقيل مراده التوجيه على مذهب المعتزلة فان افعال العباد اختيارية وان كانت مخلوقة لهم عند المعتزلة الا ان خصوص هذه الرمية معجزة خلق الله خارجة
عن طوق البشر وقيل مراده بيان سبب التنزيل لا ما يتوارد عليه النفي والاثبات لظهوره ثم المراد من الاية والله اعلم تنبيه المؤمنين على انه لا ينبغي لهم الذهول
عن الله والابتهاج بمثل هذا الفعل البديع الذي يطيش بفعله ولو كبا او لو لا احلام بمقتضى الجبلية فيظهر نكتة التخصيص ولا يرد جريانه في جميع
الافعال فتأمل    واذا كان قصد المخبر ما ذكر فينبغي اشارة الى ان الفاء في فينبغي للتفريع وقوله حذرا عن اللغو اشارة الى وجه التفريع توضيح المعنى
ان قصد المخبر اذا كان افادة المخاطب احد الامرين ينبغي له ان يقتصر من التركيب على قدر ما يحصل به الافادة لا انقص منه حذرا عن الاخلال ولا ازيد منه حذرا
عن اللاغية وانما لم يذكر علة المنع عن النقصان وان كان المراد بالاقتصار على قدر الحاجة ان يكون على قدر الاقتضاء المقام لا ازيد وانقص لظهوره
ويحتمل ان يريد بالاقتصار على قدر الحاجة منع الارتكاب للزيادة عليه وترك منع النقصان لظهوره هذا والمفهوم من شرح المفتاح ان الحذر عن
اللغو علة للصور كلها حيث قال فانه اذا لم يكن مفيدا اصلا كان لغوا محضا وان كان ناقصا عن افادة ما قصد به كان في حكم اللغو واذا كان زايدا
عليها كان مشتملا على اللغو فقد ظهر بهذا التقرير تفريع هذا الكلام على ما قبله ولم يحتج الى ان نبين في توجيهه ان ما ذكر من الاقتصار حكم مجمل قد فصل بقوله
فان كان الخالي اه ولا تنبيه في تفريع هذا على ما ذكره من ان قصد المخبر اه واما توسيط قوله وقد ينزل العالم الخ بين الاصل والفرع فلانه لدفع ما يرد على الاصل
من ان قصد المخبر لو كان ما ذكر لما جاز القاء الخبر الى العالم بها فقيد الاصل اولا ويدفع ما يرد عليه ثم اشتغل بذكر الفرع    واعلم ان الفاضل المحشي ذكر ان
اعتبار هذه الاحوال يعني الخلو والتردد والانكار ظاهر بالقياس الى فايدة الخبر اعني الحكم واما بالقياس الى لازمها فيمكن اعتبار الخلو وتجريد
الحكم عن المؤكد دون اعتبار التردد والانكار وقد حققه بما لا مزيد عليه لكن فيه بحث لان الاعتبار التجريد لا باعتبار الخلو انما يظهر اذا كانت الجملة الملقاة
محلا للتاكيد بالنسبة الى ما يقصد القاؤها حتى يصح باعتبار الاقتصار على قدر الحاجة حذرا عن اللغو والفاضل المحشي صرح بان الجملة عن الحلية بالقياس
الى اللازم الفايدة فكيف يمكن اعتبار الخلو والتجريد بالنسبة اليه فتدبر    هل هي واقعة الا قد تقرر في كتب النحو امتناع ان يؤتى لهل بمعادل
وصرح المص في اوايل الباب السادس بامتناع قولك هل زيد قائم ام عمرو وبين الشارح هناك وجه الامتناع فهذا على تقدير تسليمه انما بناء على
ما ذهب اليه ابن مالك من ان هل تقع موقع الهمزة فيؤتى لها بمعادل مستدلا عليه بقوله عم هل تزوجت بكرا ام ثيبا واجيب عنه بجواز ان يكون ام في الحديث

منقطعة بان يستفهم اولا ثم اضرب وقال بل ثيبا واما من قبيل اطلاق المصنفين مسامحاتهم في تراكيبهم كاستعمال قط في المضارع المنفي في تعريف فصاحة
المتكلم وفي قوله هنا لا يجتمعان قطعا مع انهما استعمل في الماضي المنفي    ليس بشيء لا يخفى ان توجيهه مبني على ان مراد المص من الحكم ادراك ان النسبة واقعة
او ليست بواقعة ومن ضمير فيه الراجع الى الحكم وقوع النسبة اولا وقوعها على سبيل الاستخدام اذ لا معنى للتردد في التصديق ومراد الواهم انه لا ضرورة
الى ذلك فليرد بالحكم المعنى الثاني ويستغنى عن قوله والتردد فيه بناء على ان خلو الذهن عنه يتناول باطلاقه عدم التصديق وعدم تصوره اياه ولا
يخفى ان ما ذكره الشارح لا يدفعه بل جوابه ان خلو الذهن عن تصور النسبة ليس بشرط للاستغناء عن المؤكد فانه اذا تصور الطرفين النسبة ولم يتوجه الى جانبها
ولم يلتفت الى شيء وراءها كان في حكم خالي الذهن وما ذكره ذلك الواهم يشعر بان الاستغناء عن المؤكد انما هو عن تصورها ايضا وليس بصحيح    على لفظ المبني
للمفعول والفعل مسند الى مصدره باتاويل المشهور اي حصل الاستغناء وقدمنا في اوايل الكتاب اشارة الى ان مثل تفصيل فلما تفعل الخ ثم الحكم
المذكور من الشارح مبني على انه الرواية وانه البناء لقوله فيما بعد حسن تقويته حيث لم يتعرض فيه للمتكلم والمخاطب والا فالبناء للفاعل فيه وكذا في ان يقتصر
جايز ايضا سواء ارجع الضمير فينبغي الى المتكلم او المخاطب قوله واسمية الجملة اي صيرورتها اسمية في مقام العدول عن الفعلية فلا يلغى عد المص
في الايضاح الجملة الاسمية من نظاير الجملة الابتدائية وتحقيق فيها اعتباران اعتبار افادتها اصل الحكم الدوامي الثبوتي واعتبار تاكيد الحكم
بواسطة تلك الافادة والفائدة الى خالي الذهن انما هو مع قطع النظر عن الاعتبار الثاني بل الضرورة اداء الحكم الدوامي الذي هو مقتضى المقام
وعدها من المؤكدات بالنظر الى الاعتبار الثاني فلا منافاة    وحروف الصلة من قبيل اضافة الموصوف الى الصفة اي الحروف الواصلة معاني الافعال
الى معمولاتها من وصلت الشيء وصلا ووصلة كذا قيل ولا شبهة ان تقابله اصطلاح النحاة على تسمية حروف معدودة قررت فيما
بينهم مثل ان وان والباء في مثل وكفى بالله شهيدا ونظايرها بحروف الصلة لافادتها تاكيد الاتصال الثابت وبحروف الزيادة لانها
تزاد في الكلام فان قلت يجب ان لا تكون زايدة اذا افادت فايدة معنوية هي التاكيد قلت انما سميت زايدة لانها لا تغير اصل المعنى بل
لا يزيد بسببها الا تاكيد المعنى الثابت وتقويته فكانها لم تفد شيئا ولما لم يلزم الاطراد في وجه التسمية لم يتجه ظاهر اعتراض الفاضل الرضي بانه
يلزم ان يعد ولعل هذا الحرف ولام الابتداء والفاظ التوكيد اسماء كانت ام لا زوايد    مترددا فيه طالبا له فيه استخدام لان المراد بضمير
فيه الحكم بمعنى الوقوع او اللاوقوع وبضمير له الحكم بمعنى الايقاع او الانتزاع وههنا بحث وهو ان الطالب اذا تردد في انك تصورت قيام زيد
او انكرته فقلت تصورت قيام زيد او قيام زيد متصور لم يتصور من السامع بعده تردد او انكار في قولك فاي حاجة الى التاكيد استحسانا
او وجوبا اللهم الا ان تخصص القاعدة بغير نظايره او يعتبر الدلالة على حال السامع فتامل    ظن على خلاف ما انت تجيبه به قيل المراد بالظن
ان له ميلا ما الى جانب الاخر من غير ان يصل الى حد الحكم فلا يلزم اندراج الحكم طالب المنكر ثم هذا الاشتراط مخصوص بان تكونها علما في التاكيد للجملة ودليل
المسئلة الاستقراء فلا يرد على الشيخ اطلاق من بعده حسن التاكيد في الجملة الملقاة الى السايل المتردد مطلقا لكن اعتبار هذا القدر من التفاوت في التردد
حتى يفرق في معاندة مقابله بين اداة واداة مع انهم لم يفرقوا في مقابلة الانكار التفاوت بين اداة واداة لا يخلو عن استبعاد    فاما ان يجعل مجرد
الجواب اصلا فهاهنا ان اراد به جعل مجرد الجواب اصلا مقتضيا لا يرد ان يطرق الوجوب بقرينة قوله لانه يؤدي الخ فاندفع ما قيل هنا ان يكون مطلق الجواب اصلا

اذا خلي الذهن ٣

فى ان لا يتقيد عدم سبق ما يحتاج الى الجواب به وهنا بالامر بالعكس الا ترى ان قولهم الاصل فى المبتدا التعريف معناه ان المبتدا لا يقع بدون التعريف لا ان التعريف
لا يوجد بدون المبتدا هذا واعلم ان قول الشيخ انى لا يستقيم يشير الى ان المستحسن فى حكم الجواب عند الاخفاء وتركه يوجب عدم الاستقامة فتامل مؤكد بان واسمية
الجملة ان قلت قدر التاكيد يكون بقدر الانكار والكافرون انكروا فى اول الامر انكارا واحدا فما وجه التاكيدين قلت يجوز ان يكون الرسل علموا ان الامام
بما جرى لهم مع الرسولين الاولين وتماديهم فى الضلال الى انكارهم تجاوز عنه الى المرتبة الثانية فاكد بالتاكيدين مؤكد بان والقسم وان واللام
والجملة الاسمية لم يعد للصدق فى الايضاح القسم فى الاية من المؤكدات فلعله قصد ذكر المؤكدات التى من جملة اجزاء الكلام الملقى وقوله ربنا يعلم جملة مستقلة
فالبشرية فى اعتقادهم انما تنافى الرسالة الخ لانهم يزعمون انه لا مناسبة بين الانسان والرب لغاية تنزهه وتعلى الانسان ولا ينفون المناسبة بين الملك
والانسان الكامل فيجوزون ان يكون الملك رسولا من الله تعالى ورسلا الى الانسان كما بهذا سقط ما يقال البشرية كما تنافى الرسالة من الله تعالى تنافى
الرسالة من رسول الله صلى الله عليه وسلم بناء على وجوب كون الرسول من جنس المرسل فينبغى ان يكون رسول الرسول من جنس المرسل ايضا لان مجانس المجانس
مبنى على ان تكذيب الاثنين منهم تكذيب للاخر هذا التاويل مما يحتاج اليه على ما هو الظاهر من العبارة وهو تعلق الظرف الثانى اعنى فى المرة الاولى بقوله اذ كذبوا
وتعلق اذ كذبوا بمقدر وهو فى موقع المفعول الحكاية اى حكاية عن رسل عيسى عليه السلام قولهم اذ كذبوا فى المقالة الاولى واما اذا تعلق بقال كما دل عليه كلام الايضاح
او حكاية فلا اذ ليس فى الكلام على هذين الوجهين دلالة على تكذيب الجميع فى المرة الاولى بل يكون المعنى كما قال الله تعالى حكاية عن الرسل فى المرتين انا اليكم
مرسلون وانا اليكم لمرسلون والتفريق فى اللفظ بين المرتين لا ينافى ارادة هذا لاتحاد المرسل والمرسل به قيل عليه يكفى فى كون تكذيبا لاثنين تكذيب
الله تعالى والمرسل به لان تكذيب الخبر للمخبر سواء تعدد الخبر او المرسل اولا اذ لا دخل فى ذلك الاتى والمرسل اذ لو كان لخصوصية المرسل مدخل فيه لم يتحد الخبر واجيب
بمنع ذلك فان مبلغ خبر رجل مخصوص قد يقال بالانكار لسوء اعتقاده فى ذلك الرجل واذا بلغ بلغه الرجل الخبر احدا ممن يقبل كلامه يرتفع الانكار على ان المرسل
به اذا كان مطلق قولهم انا اليكم مرسلون لم يكن بد من ملاحظة وحدة المرسل فتامل فانه فكل مقتضى الظاهر مقتضى الحال فيه بحث وهو ان هذا انما
يصح لو لم يعتبر مقتضى الحال اقتضاء حقيقيا لكنه معتبر والا انتقض تعريف بلاغة الكلام وهو مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته بما يكون الكلام مع وفق
مقتضى ظاهر الحال دون حقيقتها فان هذا الكلام ليس ببليغ مع صدق التعريف عليه اللهم الا ان يقال لا شك ان المتبادر من مقتضى الحال مقتضى حقيقة الحال وفي التعريف
يجب حمله على المتبادر وما ذكره هاهنا هو النسبة بين مقتضى الظاهر ومقتضى الحال بحسب مطلق مفهوم مقتضى الحال لا مفهومه المتبادر المراد فى التعريف على انه لا يجب
لجعل الانكار الخ قيل عليه اذا كان المراد لجعل الانكار كعدمه ملاحظة ان مع المنكر ما ان تامله ارتدع عن انكاره يتضح الحال اذ مقتضى الملاحظة
ترك التاكيد كما ان ملاحظة الانكار يقتضى التاكيد وعدم معرفة الملاحظة ولا الاعتبار الا بالتاكيد لا ينافى فى ذلك على ان ملاحظته واعتباره
يجوز ان يعلم باخباره قوله فيجعل غير السائل كالسائل اى فيجعل الخالى كالسائل لان تقديم الملوح انما يعتبر بالقياس اليه فذكره التاكيد وجوبا
للدلالة على التنزيل المذكور وان لم يجب فى السائل ابتداء واما عكسه اعنى جعل السائل كالخالى فلا وجه له وان اعتبره الفاضل المحشى فى القاطع التى ذكرنا
لان ترك التاكيد يجوز فى السائل فلا يخل بالبلاغة فلا يعلم به تنزيله منزلة الخالى فتامل له اى للخبر فعلى هذا يكون اللام زايدة كما فى ردف
لكم او فى تضمين الاستشراف معنى التهيؤ اذ لا يجوز ادخال اللام التعدية فى المفعول اذا قدم عليه الفعل لو ان مع ضيرله اليا الملوح لم يحتج الى هذا التاويل

بلغ



لانه يشير الى حقيقة الخبر وخصوصية الظاهر ان هذا النفى بالنسبة الى الملوح مطلقا لا بالنسبة الى جميع صوره فلا ينافى كون الاشارة فى بعضها
الى خصوصية الخبر والظاهر ان الاية الكريمة من هذا القبيل اذ الامر بصنع الفلك بعد دعاء نوح عليه السلام بقوله رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا من شانه ان
يجعل المخاطب مترددا فى خصوصية الاغراق قيل ان القائل ان يقول قوله تعالى لن يؤمن من قومك الا من قد آمن مع قوله تعالى واصنع الفلك باعيننا وقوله
تعالى ولا تخاطبنى فى الذين ظلموا بعد دعاء نوح عليه السلام بقوله رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا يدل على انهم محكوم عليهم بالغرق فلا يكون المخاطب كالسائل فان
قلت المذكورات لا تدل على سبيل القطع على انهم يستحقون العقاب لانها يجوز ان يكون على سبيل التهديد قلت ذلك موهوم فلا اعتبار به فالاولى
ان يرجع فايدة التاكيد الى المتكلم بان تدل على عظم سخطه عليهم فتامل وقال الشيخ عبد القاهر الى قوله ويغنى غناء الفاء فعلم ان ما ذكره الشريف
فى اواخر الفن الاول من شرح المفتاح من ان لا دلالة لما على السببية الا عند قوم من الاصوليين يقال اشتبه عليهم المكسورة الدالة على
التحقيق فقط بالمفتوحة المقدرة باللام الدالة على التعليل محل بحث فتامل من عرض العود على الاناء وقد يجعل من عرض الجارية على البيع فيكون
العروض على هذا بمعنى وجه التاكيد انه وان عرض الربح مهمات التجربة الا ان مورحا واحدا لكانه اعتقدان مع بنى عمه ايضا رماحا واحدا او اكثر تعددا
جهم حتى صار مغرورا وجاء لهذه الصفة وينقل بهذا الوجه عن يوسف الاردبيلى ولا شك انه موافق للغة ايضا لكن الفصل المقدم كما لا يخفى
امارة انه يعتقد ان لا رمح فيهم اعترض عليه بان دلالته على الانكار غير متعينة لجواز ان يكون امارة خلوذ هنه بل هو انسب لقوله بالاو
بطاهر حالة ومثل هذا يورد على قوله لان تماديهم فى الغفلة والاعراض عن العمل لما بعد من امارات الانكار والجواب ان عرض الرمح كما يكون اثر الغفلة يتوقف
عليها يكون اثرا للانكار ايضا ثم المقام خطابى لا يبطله الاحتمال فيه اليقين فكما يجوز تنزيل عارض الرمح مثلا منزلة الخالى يجوز تنزيله منزلة المنكر لكن الثانى انسب
لزيادة تعييره فلهذا حمل البيت عليها وكذا الكلام فى الاية الكريمة اعنى ثم انكم بعد ذلك لميتون ويحمل الاية على تنزيل غير المنكر منزلته وجه آخر فلم يظهر
وهو تعدد المؤكد فان قلت لم لم يعد اسمية الجملة فى الاية من المؤكدات قلت لما تحققت من ان مؤكديتها فى مقام العدول عن الفعلية ولا ضرورة
فى حمل الاية عليه ويجعل المنكر كغير المنكر لا شك فى شموله تنزيل المنكر منزلة الخالى لكن الظاهر ان ترك التاكيد لا يدل على هذا الاجمال تنزيله منزلة السائل
فان التاكيد معه غير واجب نعم يدل على مطلق التنزيل بخلاف تنزيل السائل منزلة الخالى فانه لا يعلم فيه اصل التنزيل فضلا عن وصفه اللهم الا ان يقال اذا نزل
المنكر منزلة السائل يجب توكيد الكلام الملقى اليه ولا دلالة على هذا التنزيل بخصوصه وفيه ان الظاهر كون الكلام خارجا على مقتضى الظاهر الذى هو التاكيد مع المخاطب
المنكر ويمكن تنزيل اشد الانكار منزلة اضعفه فليتامل ان يكون معلوما او محسوسا عنده اراد بالدليل مصطلح الاصول وهو ما يمكن التوصل
بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبرى لا مصطلح المعقول وهو ما يلزم من العلم به العلم بشئ آخر فظهر وجه توقف الارتداع على التامل وتجويز كون
الدليل محسوسا ولم يكتف فى المعية بوجوده معه فى نفس الامر لان ذات الدليل اذا لم تكن معلومة للمنكر وكانت بحيث ان تاملها ارتدع عن انكاره لم يحسن جعله
كغير المنكر لان التامل انما يتحقق بعد كون ذات الدليل معلومة فلو تعذر معلوميته خصوصيته او تعسر تحقق وجود الدليل معه بذلك المعنى فتحقق الشرطية اعنى ان
تامله ارتدع عن انكاره اذ لا يقتضى تحقق المقدم مع ان جعله كغير المنكر ليس بحسن بلا شبهة فاعتبار المعلومية هو الوجه كما لا يخفى ما لا يصح ان الحكم
به لا يخفى ما فى هذا التعريض من سوء الادب فالاولى ان يورد السؤال هكذا فان قيل كيف يصح به التمثيل والحكم المذكور مما يشكل ظاهر الكثرة المرتابين

فيكون نظير التنزيل وجود الشيء منزلة عدمه اللازم في التنزيل ليس صلة للنظير حتى يرد ان الآية ح مثال لذلك التنزيل لا نظيره ويحتاج الى
الجواب بان المراد بالنظير المثال مساهمة ح ان المقام ينبو عنه بل لا يحمل على الخبر فيكون نظير المانحن بصدده لانه تنزل وجود الشيء منزلة عدمه فتامل
احدهما ما ذكر في السؤال اه ذكر هذا الوجه ههنا استطرادي قصد به بيان وجه الحكم في الآية ولم يقصد به دفع اصل السؤال فان فيه اعترافا بعدم كون
الاية تمثيلا وهو مراد المعترض سيما اذا حمل على المنع والسند وح لا يكون مثلا لما نحن فيه قبل اي بمجرد الاعتبار المذكور وهو تنزيل وجود
الريب منزلة عدمه لوجود ما يزيله قيل لا ريب فيه بلا تاكيد مع ان هذا الحكم مما ينكره المرتابون لا نكارهم وجود المزيل قيل فيكون مثالا لما نحن فيه ورد
بانه اذا نزل وجود ريبهم منزلة العدم صار معدوما راسا بحسب الاعتبار فلا وجه لاعتبار ما يترتب على وجوده من الانكار وهو انه ما نفى الريب
بمعنى ان احداه عبارة الكش ف هكذا قلت ما نفى ان احدا لا يرتاب فيه وانما المنفي كونه متعلقا للريب ومظنة له ولما كان المفهوم من ظاهره كانفي
عدم الارتياب والمقصود نفي الارتياب اشار الى توجيهه بان فاعل نفي مستتر عائد الى الريب والباء محذوف من ان كما هو المشهور اتي بح والتقدير ما نفى الريب
بان احدا لا يرتاب فيه فيقول المعز الى ما ذكره وقد يوجه بان المحذوف هي اللام الجارة في المعنى ما نفى الريب لان احدا لا يرتاب فيه ورد الفاضل المحشي
في حاشية الكش في الوجهين بان عبارة الكش فاعيته وذلك لان النفي يتوجه الى التفسير التعبير او العلة فلا يقابله قوله وانما المنفي كونه الح بل الوجه
ان يق وانما نفى الكذا او على غير كذا ثم ذكر الوجه الذي اشار اليه ههنا بقوله وقيل النفي الخ وحكم بان المقابلة يصح ح الا ان الكلام في استعمال النفي
بهذا المعنى وفيه بحث لان الحصر المنفي في قوله انما المنفي ليس بذلك الكمالي فلا يصح المقابلة ظاهرا او التكلف في تصحيح الا ولين اقل من التكلف في هذا تامل
لكن يكره كثيرة من الاشقيا قيل الظ ان الآية ليس مثالا لما نحن فيه اصلا لان مقالة ارباب الفن صريحة في ان الاعتبارات المذكورة بالنسبة الى المخاطب
الا ان الناس مطلق والظاهر ان المخاطب بقوله ذلك الكتاب لا ريب فيه هو المؤمن بقرينة سياق الآية حيث قال عز من قائل والذين يؤمنون بما انزل
اليك وما انزل من قبلك على انه لو جعل الخطاب الاول لكل من يتلقى الكلام لاحتمل تغليب غير المرتابين وهم المؤمنون على المرتابين لكن ترك
تاكيد لانهم جعلوا كغير المنكر لان ان لا التي لنفي الجنس واسمية الجملة يفيدان التاكيد كما صرحوا به فكيف يستقيم ما ذكره لانا نقول ان لا المذكوره
تفيد تاكيد استغراق النفي واثره راجع الى المحكوم عليه بمعنى انه لا يخرج شيء من افراده ولا دخل له في تاكيد الحكم واما اسمية الجملة فقد عرفت انها انما تكون
مؤكدة في مقام العدول ولا جزم بذلك في الاية فيحكم بالمتيقن وقد يجاب بان تاكيدها ليس على سبيل الاستقلال بل على سبيل التبعية فانه اذا كان هناك مؤكد
اخر يجعل اسمية الجملة من المؤكدات والا فلا وبان انكارهم يقتضي زيادة التاكيد فلو لم يجعل كلا انكار لكان ينبغي ان يؤكد بغير ذلك ايضا غاية انه
كالمتردد والسايل وهذا لا ينافي جعل الانكار كلا انكار فتامل وهو انه كلام محرر قبل الفير ليس براجع الى اسمهم حتى يتوجه عليه ان المفهوم
من كلامه التحقيق جل الدليل على مصطلح الاصول ومن هذا الكلام حمله على مصطلح اهل النظر بل راجع الى مصدر تاملوها اي تاملها والنظر فيها وترتيبها
بهذا الطريق انه بمنزلة التاكيد المعنوي يعني فالتمثيل صحيح لان التاكيد المعنوي لا يؤكد الحكم ولا يدفع انكار المخاطب بل السهو والتجوز وقد رده
بما نقله الشيخ واشار اليه انه يدفع كالتاكيد اللفظي بعينه فما ذكره بعض المحشين الجواهر من ان هذا الجواب لا يدفع اصل السؤال اذ التاكيد المعنوي كاللفظي في
الامرين فالاشكال باق بحاله ليس امرا واردا على ما ذكره الشارح فتامل دفع التوهم السهو او التجوز قال الفاضل المحشي فيه سهو لان التاكيد المعنوي

والا اذا ضم اليه اعتبار آخر فيمكن ان يق جعل وجود الريب منزلة عدمه صح

الاشكال كلام صح

يدفع



يدفع توهم الحكم كما صرح به فيما بعد فلا يدفع ما هو بمنزلته في حدث امر كذلك والجواب انا لا نسلم تصريح الشارح بذلك على اطلاقه بل انما صرح في بحث تاكيد المسند
اليه بان التاكيد في مثل جاءني زيد نفسه لا يدفع التوهم المخصوص وهو ان الجائي زيد وانما ذكر عمرو على سبيل السهو وقد اشار اليه بلفظ هذا
حيث قال بعد تصوير التوهم المذكور ولا يدفع هذا التوهم بالتاكيد المعنوي ولا شك ان التاكيد بنفسه وكذا بالكل والجميع لا يدفع توهم المذكور
لانه لا يدفع توهم السهو مطلقا كيف وقد صرح هناك بان كلاهما في قولك جاءني الرجلان كلاهما لدفع توهم ان يكون الجائي واحدا منهما والاسناد
اليهما انما وقع سهوا وصرح في مباحث الفصل والوصل بان لا ريب فيه لنفي توهم ان يكون ذلك الكتاب صادرا عن غير روية وتبع تقريره هناك ايضا
بان وزان لا ريب فيه وزان نفسه في جاءني زيد نفسه ولا يخفى ان الصدور عن غير روية هو السهو لا التجوز ثم لا يخفى ان المخاطب اذا كان ممن
يستبعد صدور فعل من زيد ينشأ منه تعجب المتكلم ويتوهم ان مثل هذا الفعل ان صدر فمن مثلا من زيد لا نفسه وانما اسنده المتكلم الى زيد بطريق
السهو لم يستبعد دفع المتكلم بقوله اعجبني زيد نفسه ذلك التوهم بمعونة المقام فتامل لكن المذكور في دلائل الاعجاز اه قيل الجواب الحاسم
لمادة السؤال ان يق التمثيل على قول من يجعل لا ريب فيه خبر ذلك الكتاب كما ذكره صاحب الكشاف وما في الفصل والوصل مبني على مختاره ولا يخفى
ان ظ عبارة المصنف آب عن هذا الجواب حيث اعتبر الجملة الملقاة نفس لا ريب فيه وقد يجاب عن اصل السؤال بانه لا شك في تغاير صريح مفهومي ذلك الكتاب لا ريب فيه
لكن ثبوت احدهما يستلزم ثبوت الاخر فبالنظر الى هذا المعنى جعله الشيخ من قبيل الاعادة لتثبيت والقوم اما عدوا من المؤكدات الاعادة الصرفة الصريحة
فلا اشكال فتامل قلت لعل وجهه ان ايراد الكلام الخ يمكن ان يق هذا توجيه لكلام السكاكي على مقتضى تعريف الكناية وهو ان يذكر اللازم
ويراد الملزوم ولهذا حمل الكناية على الايراد المذكور اعني ذكر الكلام الدال على اللازم مرادا به الملزوم ويمكن توجيهه على تقدير ان يجعل الكناية
عبارة عن نفس اللفظ على ما هو المشهور بان الكلام المجرد عن التاكيد في مقام انكار المخاطب لفظ استعمل في هذا المقام لم يقصد به هذا المعنى بل ما يستلزم
وهو تنزيل المنكر منزلة غيره فانه يستلزم ما ذكره استلزاما واضحا ولو ادعاء وعلى هذا القياس الكلام المؤكد المورد في مقام خلو ذهن المخاطب
فنفس الكلام المؤكد كناية على تقدير كونها ذكره كما فهمه السكاكي ثم قوله يلزم من ايراد الكلام المسوق مع المنكر معنى هذا الايراد والايق
الكناية في الاصطلاح ان يذكر اللفظ الدال على اللازم ويراد به الملزوم وليس فيما ذكره الشارح الا الانتقال من نفس اللازم اعني الايراد والمذكور
الى الملزوم الذي هو التنزيل ولما كان الانسب ان يدل الكناية على ما هو المقصود الاصلي للمتكلم وكان مقصد الغرض من ايراد لفظ يدل على عدم
انكار المخاطب مثلا التنبيه على ان موهما ان قامله يزول انكاره لان المتكلم نزله منزلة غير المنكر فان الغرض من هذا التنزيل ايضا ذلك التنبيه مع ان
في تقرير الشارح نوع قصور كما يحققه لم يلتفت اليه الفاضل المحشي وقال مشيرا الى ان كلام الشارح ايضا لا يخلو عن توجيه والا وجه ان يق الخبر المجرد عن المؤكد مثلا يدل
في عرف البلغاء دلالة واضحة على عدم انكار المخاطب فاذا القى الى المنكر واريد به ما يستلزم ذلك العدم ولو ادعاء فقد اطلق ما يدل على اللازم اعني
عدم الانكار واريد ما يستلزمها اذا تامل وعلى هذا القياس نظايره وهذا غاية توجيه كلام الفاضل المحشي وفيه ابحاث الاول ان عدم الانكار المطلق لازم
لما هو مدلول عرفي للخبر المجرد لا نفسه والانكار القوي الى العلم على مقتضى الظاهر عندهم وانما المدلول العرفي خلو ذهن المخاطب عن نفس الحكم والتبين بين طرفيه
وهذا المدلول ليس بلازم لمعلومية ما ان تامله يرتدع عن انكاره لشرط التامل بل منافيا لها ولا تحقق الكناية الاصطلاحية لانها انما تتحقق اذا اطلق ما يدل

في ما يستلزم معناه فان معنى
هذا الكلام في عرف البلغاء
هو عدم انكاره واذا استعمل
معناه يلزمه معنى الكلام المورد
وقوله لان سوق الكلام مع المنكر
على معنى لان معنى الكلام صح

عن نفسه المعنى العرفي واريد ما يستلزمه وكذا اللازم في الكلام في الفاء الخبر المجرد الى المتردد في انه ربما يدعى ان ما ذكره من قبيل متبعات التراكيب لا يستعمل فيه اللفظ ويمكن

يدفع بمنع لزوم كون المعنى العرفي مدلولا مطابقيا الثاني انه يجب في الكناية على مذهب السكاكي بان يكون الانتقال من التابع الى المتبوع وعامة اللوازم

المكني بها على تقديره متبوعات ملزوماتها الا يرى ان الملزوم خلو ذهنه فالاول تابع والثاني متبوع لان عدم العلم يتبع عدم العلم وان

الملزوم في القاء المؤكد الى العالم ملابسة لامارات الانكار الظاهرة واللازم الانكار المخاطب فالاول تابع والثاني متبوع لما لا يخفى ويمكن

ان يدفع بما فصل في شرح المفتاح من ان اللازم في الكناية ان يعتبر كونه مساويا للملزوم او اخص منه حتى يصح الانتقال منه الى الملزوم فيكون متبوعا

بهذا الاعتبار التقسيم الا ان يقال ان هذا الاصل في القاء المجرد الى العالم مرادا به عدم العمل كان الجهل بمدلول الخبر اعني خلو الذهن اخص من عدم العمل فلا يحتاج فيه الى

ما يجعله متبوعا للخلو فتامل الثالث ان ارادة المعنى الحقيقي شرط في الكناية وما ذلك الا بانتفاء القرينة المانعة عن ارادته والقرينة المانعة

موجودة فيما نحن فيه لان علم المتكلم بالانكار المخاطب مثلا قرينة مانعة على انه لم يرد بالقاء الخبر المجرد اليه خلو ذهنه فكيف يكون كناية اصطلاحية والجواب

نحو ان الانكار بحيث الحقيقة لا ينافي الخلو بحيث التنزيل والاعتبار ولهذا القدر يظهر امكان ارادة المعنى الحقيقي الذي هو شرط في الكناية وايضا

العالم الذي يلقى اليه الخبر المجرد يمكن ان يكون خالي الذهن في الجملة فيجوز ارادة معناه الظاهر وان كانت ممتنعة بشرط انضمامه بالعلم على ان المعتبر عند السكاكي

جواز ارادة المعنى الحقيقي في الجملة ولو في محل اخر باستعمال آخر ولا ينافيه عدم جواز ارادته في المحل الذي استعمل فيه كما في قوله تعالى الرحمن على العرش استوى

كناية عن الملك مع امتناع معناه الحقيقي وهو القعود على السرير قيل نعم يلزم ان لا يكون ما اشتمل على قرينة لفظية كناية بالطريق المذكور مثل ان

يقال ايها العالم الصلوة واجبة وجوابه المنع لان المحل الآخر الصلوة واجبة بدون ايها العالم في المهد البيت وبعده ان الهلال اذا رايت نموه ينطوم

ايقنت بدرا منه في اللعان اي لمنفح الجيم البحث والنجابة الكرم وساطع البرهان من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اي البرهان الواضح من سطع

الصبح سطوعا اذا ارتفع ثم قوله انت النجابة مبتدأ خبره ساطع البرهان المشرئب في الصحاح اشرأب اليه الشي اشرابا مد عنقه لينظر اليه

دفعا لتوهم التخصيص فان قلت قد صرح بان لا ريب فيه من قبيل الامثلة دون النظاير ولذلك صح استثناؤه وهو من قبيل النفي فقد حصل دفع التوهم

جزما بلا شبهة يحصل اذا حصل الجزم بلا شبهة يكون لا ريب فيه من الامثلة وقد سبق انه ظاهر في التمثيل والاستثناء وبذلك لا اعتبار لا نص فيه فتوهم

التخصيص باق بلا شبهة هذا وقوله هكذا اعتبارات النفي معطوف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل اعتبارات الاثبات وهكذا اعتبارات النفي اي

وكذلك المجرد عن التاكيد اي لا يجب ان يكون لما تقدم من كون المخاطب غير منكر ولا متردد كان من المتكلم في الذي كانه لا يكون الظان كان الا وليي

ناقصة خبرها انه لا يكون بتقدير ان اوبتقدير ذو ان جعل الظن بمعنى المصدر وبلا تقدير ان كان بمعنى المظنون ويجب اسمها وخبرها خبران وكل

خبران تامان وقد يجعل الاولي ايضا تامة وقد يجعل زيدة فقوله انه لا يكون خبران بل لا يصلح بدونهما موطوء على قبله بحسب المعنى كانه قيل

لا يحسن خبر ان بدونها بل لا يصح ثم الحكم يختص بالجملة الشرطية والمضارع المنفي كما اشار اليه الشيخ في دلايل الاعجاز ودليله الاستقراء فلا يرد عليه قوله تعالى

قل هو الله احد على اي من جعله خبر ان كما توهم لان يصلح مبتدأ كقوله ان شواء البيت اراد بالمبتدأ المحدث عنه بطريق ذكر الخاص واراده

العام بقرينة ان النكرات هنا اسم ان وليس بمبتدأ اصطلاحي والبيت لم ثابت بن ربيعة والشواء اسم من شوى اللحم شيا والنشوة السكر والطرب



حزبسن الدرو وابنا زل عنها البيع الذي انشق نابه ذكرا كان او انثى وذلك في السنة التاسعة وربما كان في الثامنة والجمع نزل كركع وبزل ككتب والالوق

الموثقة للخلو التي امنت من ان كل تكون ضعيفة وحيران قوته بجدا رابعة ابيات من لذة العيش والفتى للدهر والدهر ذو فنون يريد ان كل ما ذكر

وان كان يلتذ به العاقل الا يتمنى لكن الفتى يهدف للدهر والدهر ذو ضروب في تارات كما يجب يرجع وكما يسيم يقتل وكما يصفي يكدر ان دهرا يلفاه

الشمل التفرق للشتر ولفجو وسعدا اسم حبيبة الشاعر وقيل اسم موضع فالباء الاول سببية متعلق بيلف اي بسبب وصالها او بشمل اي بسبب

قرابها والثاني بمعنى في والتعلق بحاله اي يجمع في هذا الموضع التفرقة الكاينة فيه ومنها حذف الجزاء سيجيء في اوايل الباب الثالث

وقد يترك تاكيد الحكم المنكرات لا يخفى انه لا حاجة الى اخراج المثال المذكور عن الضابطة السابقة فان قولهم مع المؤمنين امنا من قبيل جعل المنكر كغير

المنكر لما هو من قبيل الانكار على زعم المتكلم كانهم ادعوا ان ايمانهم امر ظاهر لا ينبغي ان يشك فيه لثبوته بالادلة الظاهرة فلا حاجة الى التاكيد

وقولهم مع شياطينهم انا معكم من باب جعل غير المنكر كالمنكر لاشتمال الحال على ما يوجب الانكار وهو ترك مجالستهم والتزام احكام الشرع النبوي فكان مظنة لعدم التصديق

شياطينهم اياهم في قولهم ليس جديرا باقوى الكلامين واوكدهما عبارة الكشاف هكذا فان قلت لما كان مخاطبتهم المؤمنين بالجملة الفعلية وشياطينهم بالا

سمية محققة بان قلت ليس ما خاطبوا به المؤمنين جديرا باقوى الكلامين واوكدهما فيدل

على ثبوت القوة والوكادة للكلام الذي خاطبوا به المؤمنين مع انه لا تاكيد فيه قطعا وتجريد افعل التفضيل عن معنى التفضيل انما يجوز في المشهور اذا لم يستعمل

باحد الامور الثلثة وقد استعمل ههنا بالاضافة اللهم الا ان يقال ليس المراد بالوكادة هو التاكيد الاصطلاحي بل معناها اللغوي ولا شك ان للكلام

الصادر عن الباعث القلبي قوة ووكادة في الجملة اوحديون جمع اوحدي بالحاق ياء النسبة للتاكيد كاحمري كانه منسوب الى الاوحد تنبيها على عراقته

في معنى الوحدة واستحقاقه ان يعبر عنه بالاوحد وينسب اليه واما لان انفسهم اه اما تعليل المقدر اي فتركوا التاكيد اما لكذا واما لكذا او اما في

المستفاد من قوله لا في ادعائهم والاول اظهر بحسب المعنى والثاني هو الظاهر من لفظ الكشاف حيث قال وذلك اما لان انفسهم شارة الى انهم ليسوا في ادعائهم او

حديون مثبتة للتاكيد اي موضع الذي يتحقق بثبوته فيه مقعد من معزان التاكيد به لان لفظها للحرف لا يجوز الاشتقاق منه قال ابو زيد انه لمنبته

من ذلك اي محله ومجدره وفي الاساس فلان منبت للخير ومعدنه ومعاده اي موضع لان لن فيه انه يحرر فيه ان يفعل خيرا لانه لدفع الايهام

اي ايهام رجوع التكذيب الى كونه عليه السلام رسول الله لكن فيه بحث وهو ان الايهام انما يندفع بما ذكره لو كان في الاية الكريمة ما يشعر بكون قوله تعالى والله

يعلم انك لرسوله من مقول الله تعالى لا بطريق الحكاية ولا يشعر به فيجوز ان يتوهم ان يكون هذا من قبيل مقول المنافقين بان يجعل جاريا مجرى القسم كما قيل في ربنا يعلم

انا اليكم لمرسلون ويكون فايدته بالنظر الى لازم فايدة الخبر كما في المؤكدات المذكورة في الاية والجواب انه اذا قيل زيد ارسل عبده الى فلان وهو

يعلم انه ارسله اليه كان لغوا من الحديث غير مستعمل في العرف اصلا واما اذا قيل زيد ارسل عبده الى فلان وعمرو يعلم ايضا انه ارسل اليه كان مقبولا مستعملا في مقام

تاكيد الحكم عرفا وقوله تعالى والله يعلم انك لرسوله اذا جعل من كلام المنافقين كان من قبيل الاول بخلاف قوله ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون فانه من قبيل الثاني لان المعنى مرسلون

من رسوله والفرق ظاهر فلا تغفل وثنا ذكره بالاسم الحي بريد ان وضع الظاهر موضع المضمر يقتضي نكتة وهي ههنا التنبيه على ان مورد القسم غير الاسناد

المذكور اولا وقد سلكه هذا الوتيرة في عنوان بحث التشبيه ايضا حيث قال التشبيه الدلالة على المشاركة وصرح الشارح هناك بان المراد بالاول التشبيه

اوبجمع التفرقة الكاينة فيهم

الاصطلاحي وباثنين في اللغوي فلذا اعاد اسم المظهر وبان ما يلي الموفقة اذا اعيدت نكرة كانت عين الاول ليس على اطلاقه وبهذا التقرير سقط ما يقال الاصل في المعرفة
المعادة ان تكون عين الاولى كما ان الاصل في الضمير ان يعود الى عين ما سبق ثم ان الاصل الثاني يجوز مخالفته كالاصل الاول بان يعود ملاحظا فيه من المذكور من المطلق فلا
رجحان لاختيار المظهر على المضمر لاي قول المص فيما بعد وهو بغير الجار غير مختص بالجبر بل على ان يورد القسمة بهذا كلا لا جزئي لا مطلق الاسناد الا لما وقع الاحتياج
الى بيان عدم الاختصاص الا انا نقول هو بل هو ازالة لما عسى ان يتوهم من كون المراد بالمعرفة المعادة عين الاول وغفول لما استمر عليه داب المص في مثله فليفهم
مكانه قال بعضه حقيقة وبعضه مجاز اشارة الى ما اختاره في شرح الكشاف عند الكلام على قوله تعالى ومن الناس من يقول آمنا بالله الاية من ان مضمون الجار
والمجرور في مثله مبتدأ وما بعده خبره لا بالعكس وقد شيد اركانه هناك فلا يرد ان يلاحظ الفائدة هو الخبر لا بالعكس كما تقرر مع انك لو قلت في هذا المحل ثم الاسناد
للحقيقة العقلية منه والمجاز العقلي منه لكان كلاما مجالا للذوق ولا يفيد معنى مقصود امن مثل هذا التركيب كما لا يخفى كما جعل عبد القاهر حيث قال في دلايل الاعجاز في
حد الحقيقة العقلية كل جملة وضعتها على ان الحكم المفاد بها على ما هو عليه في العقل وواقع موقعه وفي حد المجاز العقلي كل جملة اخرجت الحكم المفاد بها عن موضعه
في العقل لضرب من التأويل وفيه نظر لان علم المعاني انما حصر ان مجرد كون الحقيقة والمجاز العقليين مما قد يقتضيه الحال لا يقتضي دخولهما في تعريف علم
المعاني والا لكان اللغويان ايضا داخلين فيه اذ نقيضهما الحال بل يجب فيه ان يكون البحث عنهما من حيث انهما انطابق بهما اللفظ مقتضى الحال وليس كذلك
وقد يوجه النظر بمنع كونه من الاحوال المذكورة فانه من احوال الاسناد حقيقة سيما عند المص وليس كساير احوال الاسناد مثل التاكيد والتجريد حتى
يرجع الى اللفظ كما لا يخفى وفيه نظر لان الحقيقة مثلا قسم من الاسناد فاذا كان الاسناد من احوال اللفظ كان ما هو قسم له من احوال اللفظ ايضا والى هذا نظر المص واما
اللغويان فيهما نفس اللفظ لا من احواله وكان هذا مناط الفرق عند المص فتامل متعلق بالظرف والمال واحد قوله اسناد معناه قد سبق ان معنى
الفعل قد يطلق على ما يعم نسبة الفعل ايضا وهو المراد هنا ولذا عدل عما يفهم منه معنى الفعل بصيغته لكن بقي خارجا عنه ما لا يطابق الاعتقاد سواء طابق
الواقع ام لا كما ذكر الفاضل المحشي ان نسبة بقاء الخروج الى ما يطابق الواقع دون الاعتقاد باعتبار تغليب ما لا يطابق شيئا منهما عليه والا فهو ما كان خارجا عن الحد بقوله
ما هو له حتى يكون باقيا على الخروج بعد زيادة قوله عند المتكلم وقيل لا حاجة الى اعتبار التغليب لان فاعل بقي ضمير التعريف وقوله ما لا يطابق فاعل خارجا اي بقي
التعريف على هذه الحالة وهي ان ما لا يطابق الاعتقاد خارج عنه وانت خبير بان المفهوم الظاهر من بقاء التعريف على حالة مخصوصة ثبوت تلك الحالة في زمان
اعني قبل التقييد بقوله عند المتكلم وبعده وليس الامر كذلك بالنسبة الى ما يطابق الواقع دون الاعتقاد فاعتبار التغليب لازم كما لا يخفى وذلك لان ما لا نصب
قرينة الح كانه اراد بنصب قرينة ملاحظة دلالتها على المراد بينا ولو مثل قرائن الاحوال فافهم سواء كان مخلوقا له تعالى او لغيره الظاهر انه مبني
على مذهب المعتزلة من ان افعال العباد مخلوقة لهم والمراد بالصدور عنه الظهور فيه فيتحقق الصدور بهذا المعنى في الموت ونظيره ومثل كون المسند مصدرا الجنبي ضرب
اللص الجلاد برفع الجلاد كقول المؤمن انبت الله البقل وقول الجاهل انبت الربيع البقل ينبغي ان يعتبر في هذين المثالين عدم اخفاء المتكلم
حاله من المخاطب لئلا يحمل على المجاز فتامل لمن لا يعرف حاله وهو يخفيها منه لا يخفى ان القيد الثاني يكفي في كون الكلام المذكور حقيقة لان المعتبر الى
اذا اخفى حاله من المخاطب وقال خلق الله الافعال كلها لا ينصب قرينة على عدم ارادة الظاهر فيكون حقيقة سواء عرف المخاطب نفس الامر حال المتكلم
ام لا وكان مراده لمن لا يعرف حاله في اعتقاده لا لمن لا يعرف حاله في نفس الامر بقي ههنا امر وهو ان المعتزلي اذا اتقى قوله خلق الله الافعال كلها الى عالم

بحاله وجب بل بها يلزم ان يكون الكلام الواحد حقيقة ومجازا في حالة واحدة اللهم الا ان يمنع استحالته بالنظر الى شخصين والاول لا يكون اسناده الى فيه
نظر لان المفهوم من كلامه ان هذا القسم ليس بحقيقة قطعا وليس كذلك لان التفسير السابق لقوله عند المتكلم في الظاهر قد ينافي هذه الصورة اذ لا نصب للقرينة من قبل
المتكلم في بعض صور هذا القسم فينبغي ان يكون حقيقة بل بنسبة الى ما يكون اي الى الحماقة والجنون بناء على انه سهو ونسيان والفرق بينهما ان السهو
ما يتنبه له لانه زوال الصورة عن المدركة فقط دون الحافظة فانه زوال الصورة عن المدركة والحافظة معا فيحتاج الى تحصيلها ابتداء والمفهوم كما يأتي في الكلام العلامة
من في توجيه كلام السكاكي غير مشوب بتجوز وسهو ونسيان ان السهو يطلق على الجهل الا ابتداء بان يعتقد على ما لا ينبغي وبهذا قد يجاب عن مناقشة الفاضل
المحشي بالنسبة الى السهو وكان قول المحشي في السهو اشارة اليه فتامل اعتقادا على انه يفهم مما ذكر في تعريف المجاز فانه يفهم من ذكر قيد التاول لغيرانه
لا تاول في تعريف الحقيقة لتقابلهما واذا لم يكن فيه تاول ونصب قرينة على ان المراد خلاف ظاهره يفهم منه ان ما ذكره على وفق اعتقاده على نحو قولها فانما
هي اقبال وادبار المصراع للخنساء من قصيدة ترثي بها اخاها صخرا حيث تقول فما عجول على بو تطيف به لها حنينان اصغار واكبار لا تسام الدهر منه كلما
ذكرت فانما هي اقبال وادبار يوما باوجد مني حين فارقني صخر وللدهر احلاء وامرار وان صخرا لتأتم الهداة به كانه علم في راسه نار العجول الناقة
الوالهة التي فقدت ولدها والبو جلد فصيل محشو تبنا ليدر اللبن قد علق بسنامه وتطيف من الاطافة في الصحاح اي الم به وضمير تطيف راجع الى العجول
والمجرور في به الى البو وكلا اصغار ولا اكبار حالتي صغيرا وكبيرا وهما ههنا بمعنى المفعول لبيان الحنين واحلاء الشيء حلوا وامراره حلوا مرا والاتمام
الاقتداء الى شيء معقول اي خال عن المزايا والخصوصيات كالنقوش المستحسنة والناسبة بالعالم بالامانات والابتعاد ان لفظ
ما في التعريف عبارة عن الملابس والقرينة عليه قوله فيما بعد وله ملابسات شتى يلابس الفاعل والمفعول به الخ اذا كان مبنيا له حقيقة والاسناد الى المبتدأ
عنده ليس بحقيقة ولا مجاز او فيه بحث من وجهين احدهما ان المراد بالملابس الذي هو الفاعل والمفعول الحقيقيان لا اللفظيان ولذا قالوا في عيشة راضية
مثلا ان الاسناد الى الملابس الذي هو المفعول لصحة ان ضمير العيشة فاعل لفظي وفي جرى النهر وصام نهاره وبنى الامير المدينة انه اسند فيها الى الملابس
الذي هو المكان والزمان والسبب ومعلوم انها مكان وزمان وسبب حقيقة لا بحسب اللفظ بل هي فاعل بحسبه ولا شك ان الناقة فاعل حقيقي للاقبال فيدخل
قوله انما هي اقبال في تعريف الحقيقة ولا ينفع جعل اعتبار عن الملابس المذكور فالاولى ان يصار في اخراجه الى ما ذكره الفاضل المحشي وثانيهما ان المفهوم من قوله سابقا
في صدد دفع اعتراض المصنف السكاكي وكذلك قول الشيخ عبد القاهر الخ ان كلام الشيخ حجة على المص ويعترض عليه بمخالفته فيكون الاسناد الى المبتدأ خارجا عن القسمين
عند المص لا يدفع الاعتراض لتصريح الشيخ بكون المثال من قبيل المجاز العقلي وقد يجاب عن الاول بان المراد بالفاعل وكذا الكلام في البواقي والاسناد الى المبتدا
ليس من هذا القبيل فلا يشكل التعريف به وعن الثاني بان قول الشيخ لا يكون حجة على المص وانما ذكر فيما سبق سند المنع ان قولنا انا نجم لا يتعين حقيقة في الاصطلاح
فنمت وما ليل المطي بنائم صدره لقد لمتنا يا ام غيلان في السرى والسرى هو السير في الليل وعن البيت جوابان معناه او يرد عليه انه يلزم
ان يكون ما صام النهار بل الانسان فيه مجازا لانه لو ادي بصورة الاثبات وقيل صام النهار لكان الاسناد الى غير ما هو له قطعا مع انه حقيقة فالصواب
في الجواب ما نقل عنه ان يختار الشق الثاني من السؤال وقوله فقد دخل في التعريف من المجاز العقلي الخ ممنوع اذ لو اريد بما صام نهار الذي فطر نهاره حيث لم
يكن اسناده الى ما هو له فلا يدخل في تعريف الحقيقة قطعا وان اريد نفي الصوم عن النهار حقيقة فهو داخل في تعريفها ولا ضير وانما ان نهارك صائم فلم يرد به الا

الفاعل الحقيقي الاصطلاحي لا الحقيقي الذي يقابل الاصطلاحي وبالمفعول هو ما وقع عليه فعل الفاعل

عن ثبوت الصوم للمخاطب في النهار فمجاز وان اريد الاستفهام عن ثبوته لنفس النهار فحقيقة كما في قولك النهار كصيام عام انت او كون الصوم المسند الى النهار بمعنى واحد

في الصورتين ليس بقادح في المقصود وسمي مجازا حكميا اه اما تسميته مجازا حكميا وان كان المجاز يقع في الاضافة والايقاع فلتعلقه بالحكم اما فا

او مقدر اولان الحكم اشرف اما تسميته مجازا في الاثبات وان كان المجاز يقع في النفي ايضا فلان المجاز في النفي فرع المجاز في الاثبات على ما ذكره الشارح

اولان النفي لم يجعل بمعنى الاثبات لا يكون مجازا على ما نقل عنه واما تسميته اسنادا مجازيا فاما باعتبار الاشرف ولان الاسناد بمعنى مطلق النسبة

ثم ان المجاز حصر بذكر الاسماء وان امكن امثالها في الحقيقة اعتناء بشانه لكثرة فوايده اي غير الملابس الذي له تقييد ما هو له بالملابس بيان

للواقع اذ المذكور ملابس له غير ما هو له وهو سوا والملابس هو له وانما لم يقل الى الملابس لا يكون له ايما الى انه لا بد في المجاز العقلي من فاعل او مفعول له

اذا اسند اليه يكون الاسناد حقيقة كما سيجي ولو قال اسناده الى ملابس لا يكون له لم يفهم هذا المعنى تنا ولا يخفى ان قيد الثاني لا يغني عن قيد

غير ما هو له اذ لا تاول فيما هو له فكانه انما لم يكتف به لان دلالته على المذكور التزامية مهجورة في التعاريف تطلبت يؤول اليه من الحقيقة او الموضع

الذي يؤول اليه من العقل يريد ان التاويل طلب المال والمال اما مصدر ميمي بمعنى المفعول اي المرجوع بمعنى المرجوع اليه على الحذف والايصال او اسم موضع ومن في من

الحقيقة بيانية ومن في من العقل ابتدائية ومن الفعل حال اي تطلب الموضع كاينا من جهة العقل حيثما وان لم يكن له تحقق في نفس الامر ومحصل الكلام

انك تطلب الحقيقة الموجودة ان كان موجودة او الموضع العقلي اي ان موضوعه ما هو وكيف ينبغي ان يكون حتى يكون على ما هو عليه في العقل وان لم يكن موجودة

على ما جوزه الشيخ وسيجي فان قيل لو اقتصر على السؤال الاول لم يلزم منه ان يكون لكل مجاز حقيقة في نفس الامر لان تطلب الحقيقة لا يستلزم وجودها لجواز

ان يطلب ولا يظفر بها فما الحاجة الى السؤال الثاني قلت نعم لكن في ايراد السؤال الثاني تنبيه على ان المال قد يكون عقليا صرفا لا تحقق له في الخارج ولو

اقتصر على الاول لربما غفل السامع عنه وحاصله ان ينصب قرينة اه اشارة الى ان تطلب القرينة ليس معنى التاول والظاهر ان تطلب الحقيقة كما حققه

وهو ليس عين نصبها لكن تطلبها بعد الاسناد الى ملابس غير ما هو له ليس الا لنصب قرينة مانعة عن ارادتها وفيه بحث اما اولا فلانك اذا قلت جرى النهر واردت

اثبات الجري له حقيقة يصدق عليه انه اسناد الى غير ما هو له بتاول على ما حققه لان قرينة المجاز منصوبة وهو استحالة قيام الجريان بالنهر مع انه حقيقة وان كان

كلاما كاذبا واما ثانيا فلانه اذا حمل التاول على نصب القرينة لم يكن لقوله ولا بد للمجاز من قرينة فايدة يعتد بها فلا بد ان يحمل على التاول ولا ملاحظة العلاقة

ما اسند اليه بما هو له في الحقيقة ومناسبته اياه كما يشعر به قوله فيما بعد نحو قول المعتزلي خلق الله الافعال كلها بالتاول والقصد الى ان اسنادها الى السبب

فان الظاهر ان قوله والقصد بيان للتاول بل وعلى هذا لا يلزم دخول المثال المذكور في تعريف المجاز كما لا يخفى واما ثالثا فلان نصب القرينة انما يحتاج اليه من جهة

المخاطب لئلا يلتبس المقصود بالكلام عليه والتاول انما يحتاج اليه لتصحيح اصل الكلام وكونه جاريا على القوانين فكيف يكون احدهما حاصل الاخر ويمكن الجواب عن الاول

بما سبق من ان المراد بنصب القرينة ملاحظته دلالتها على المراد وهذا مفقود في المثال المذكور وعن الثاني بان ذلك القول ذكر توطية لتقسيم القرينة الى لفظية

وغيرها وعن الثالث بان علماء هذا الفن صرحوا بان وجود القرينة جزء مفهوم المجاز اللغوي وان شرطا عند الاصوليين فالظاهر ان الامر كذلك في المجاز العقلي فيجب

ان يحمل التاول على نصب القرينة على الوجه الذي ذكره ولا يقدح في هذا كون القرينة لاجل فهم المخاطب اي للفعل ان اراد بالفعل معناه الاصطلاحي

فلم يحتج به معنى الفعل ورود التمثيل بعيشة راضية واخواته لا ينا وان اراد الاكتفاء عليه لكونه اصلا ويكون المراد اي للفعل ومعناه ورد عليه ان معنى الفعل يتناول المصدر

ولا

ولا غير المجهول ملابسا للفعل على ان منع الفعلية ولا اسم التفضيل والظرف مما لا يلابس المفعول به اذ هما لا ينصبانه ويمكن ان يختار الثاني اذ لا يلزم من القول

بملابسة الفعل ومعناه للامور المذكورة ملابسة كل منهما لكل منها بل التفضيل فيه نوكول الى ما اتى من العالم بالقواعد والبيان لا يلزم ان يكون

معه تعايب وان كانا مصدرين كما في قولك عجبني قتل الضرب للفهم لان الفعل لا يسند اليهما وذلك لان المفعول به مثلا هو الواقع عليه الفعل او بمنزلته فبعد اسناد الفعل

اليه لا يبقى هذا المعنى واما المفعول به فليس الا ما وقع عليه فعل الفاعل وبعد اسناد الفعل اليه لا يتغير هذا المعنى ابدا وانما يتغير بغيره وليس بمانع في مفهومه واما تغيره

في الصيغة بعد الاسناد فليس الا في الصيغة واما في المفعول به فمع تغيير بعضه باسناد الفعل اليه تغير شي اخر معتبر في مفهومه وكذا القياس في البواقي وبهذا القدر يكفي في تجويز الاسناد

الى احدهما دون الاخر فاسناده الى الفاعل اذا كان مبنيا للمفعول فان قلت قولنا ضرب في يوم الجمعة وفي الدار ولله در حقيقة مع انه اسناد الفعل المبني للمفعول

الى غير المفعول به فيشكل التعريف طردا وعكسا قلت بل هو اسناد الفعل المذكور الى المفعول به بواسطة وقوله اسناده الى غيرهما للملابسة مجاز يرد عليه ان قولنا ضرب في

يوم الجمعة وفي الدار ولله دره حقيقة مع انه يصدق عليه ان الاسناد فيه الى غيرهما ويمكن ان يقال المراد من غيرهما هو الزمان والمكان والسبب بقرينة السياق وقرينة

وبين ظرف الزمان والمكان والجار والمجرور التي اسند اليها الفعل فيما ذكر على ان قيد للملابسة بالمعنى الذي ذكره يدفع الاعتراض لان الاسناد فيما ذكر ليس لاجل الملابسة

وانت خبير بان هذا الجواب يدفع دخوله في المجاز ولا يدفع خروجه عن الحقيقة ولا يبعد ان يحمل قوله اسناده الى الفاعل على التمثيل بناء على الظاهر الامر الاول

يعني لاجل ان ذلك الغير يشابه اه انما فسر الملابسة بمشابهة ذلك الغير لما هو له ولم يفسرها بملابسة الفعل لغير ما هو له مع انها المعنى في الاسناد المجازي لان المعنى المقتضي لذلك الاسناد

الكائن في ذهن من جعل هذا المجاز بطريق الاستعارة حيث قال في الايضاح وهنا ده الى غيرهما للمضاهاته لما هو له في ملابسة الفعل لمجاز وطريق لا سبق دهان يكون

علاقتها المشابهة وحمل الكلام على اختياره ان ملاحظة المشابهة المذكورة ادخل واتم في صرف الاسناد الذي هو حق ما هو له الى غيره وان لم يكن مجرد الملابسة المذكورة

وانما الغرض اه لان فيه استعادة اصطلاحية لانها لفظ استعمل في غير الموضوع له بعلاقة المشابهة والاسناد ليس بلفظ كقولهم عيشة راضية بمعنى

الخليل انه لا مجاز فيه بل الراضية بمعنى ذات رضى حتى يكون مرضية فهو نظير لابن وتامر وهو يشكل بدخول التاء لان هذا البناء يستوي فيه المذكر والمؤنث ويمكن

ان يجاب بجواز كونها للمبالغة لا للتانيث كعلامة فهو بمعنى المفعول اي بحسب المعنى المتعارف المتبادر الى الفهم وان جاز ان يكون بمعنى التاليف وليلا لم يعلل

والصواب ان يمثل اه وداهية دهياء الداهية الامر العظيم ودواهي الدهر ما يصيب الانسان من عظيم نوبه قال ابن السكيت دهيته داهية دهياء ودهواء

وهو تاكيد لها احدهما وصف الفاعل اه السؤال الاول مع جوابه قد اشير اليهما فيما سبق وانما اعادهما لان الغرض الاصلي فيما سبق كان بيان

عدم اطراد تعريف الحقيقة والمقصود هنا بيان عدم انعكاس تعريف المجاز وكم فرق بينهما والاليم هو المعذب فوصف به فعل الالم الوجع هنا فان

جعل الاليم بمعنى الالم على صيغة الفاعل اي الموجع فالعذاب على صيغة المفعول والضمير في به يرجع الى الاليم والبعيد على سبيل البدل والضمير في فعله فيحتمل ان يرجع

الضال والمعذب على سبيله واطلاق فعل المعذب على صيغة الفاعل بملابسة وقوعه عليه ويحتمل ان يراد بفعل الفاعل ان جعل بمعنى المولم اي الموجع مثل السميع بمعنى

المسمع كما اشار اليه في الصحاح فالمعذب على صيغة الفاعل لكن صاحب الكشاف ذاهب في تفسير قوله تعالى بديع السموات الاية ان الفعيل بمعنى المفعل ليست

بثبت واسند الى المفعول بواسطة لا يدرج فيه الزمان والمكان والسبب لان الكل مفعول بواسطة وهي ملابسة الفعل بواسطة الحرف فاي حاجة الى افراد

هذه الاشياء بالذكر اللهم الا ان يقال النكتة في التصريح ازالة الغفلة والاولى ان يجعل ذلك من قبيل الكلام بناء على اخذه اعم من الحقيقي وغيره والمعتبر عند صاحب

الكت فالح يدل على ان المعتبر عنده هو تلبس الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي مطلقا ما ذكره في الضلال البعيد والعذاب الاليم على ما نقله الشارح عنه وبهذا التحقيق
ظهر ان الاقرب من الاحتمالين الذين ذكرهما الفاضل المحشي هو الثاني كما لا يخفى ياسارق الليلة اهل الدار اي ان الدار ان انتصب اهل الدار بعقد راي احذر اهل الدار
وقد يجعل مفعولا او لا سارق بتقدير سرقة مالا قوله او لمطلقه باعتبار ان الاسناد المذكور الخ حاصل هذا الوجه ان المجاز العقلي وان كان يوجد في النسب الاضافية والايقاعية
الا ان التعريف المذكور ههنا وله ايضا باعتبار تعميم الاسناد المذكور فيه بحيث يتناوله الاسناد المدلول عليه بصريح الكلام والمستلزم له وبمخصص منه اطلاق المجاز العقلي على
ما لا يشمله هذا التعريف وعلى هذا التوجيه يضمحل ما اورد عليه المحشي من ان تعميم الاسناد للصريح واللازم ينافي كون التعريف للمطلق لانه يكون المجاز العقلي في الاسناد
خاصة نعم يحتاج الى حمل الضمير في قوله وهو اسناد داخل راجعا الى المجاز العقلي المذكور في ضمن المجاز في الاسناد السابق حيث قال اوهم الاسناد مجاز عقلي لا الى نفس المذكور
اذ الظاهر ان المراد هنا الاسناد بمعناه المتبادر لا مطلق النسبة وان القسم ساد المقسم فتامل فان قلت كيف يوجد الاسناد الضمني المجازي في مثل قوله كوكب الخرقاء
فانه مجاز عقلي عند الشارح باعتبار ما تقرر من ان في النسب الاضافية فيه اشارة الى نسب جزئية فالاسناد الضمني في المثال المذكور مثلا هو المدلول عليه بقولنا الكوكب للخرقاء
او معناه الكوكب المختص بها بناء على ان الهيئة التركيبية في الاضافة اللامية موضوعة للاختصاص الكامل المصحح لان يخبر بالمضاف عن المضاف اليه وقد يكون
كنت ابا الخ لكفران قوله سل الهموم من قبيل لا تطيعوا امر المسرفين ونحوه ففي الكلام اشارة الى تحقق المجاز في مثله باعتبارين جعل الامر مطاعا وجعله امرا فالاول
صريح ايقاعي والثاني مكني اسنادي وربما يدعى ان ليس فيه الا مجاز واحد وهو المكني الاسنادي لان ايقاع السلب على الهموم مثلا انما يكون بمجاز التسند كونها مخوفة
على ما يفهم من ظاهر كلام السكاكي والمص اي من اختصاص المجاز العقلي بالاسناد اما انفهامه من ظاهر كلام السكاكي فلانه فسر المجاز بالكلام المفاد به والظاهر
حمل الكلام على المصطلح دون اللغوي افادة للخلاف لا بواسطة وضع وانما اعاد ليتعلق به اللام في للخلاف والمراد افادة ولا يتعلق به متعلقه لما هو في نفس
لا عند المتكلم بواسطة العقل لا بواسطة الوضع ولقائل ان يقول اعترض عليه بانه مخالف الكلام السكاكي لان نحو قول الدهري انبت الربيع البقل يندرج
فيما عند العقل لانه خلاف عنده ثابت لديه فلا يبطل طرد التعريف به لو قال خلاف ما عند العقل لا كما زعمه بخروجه بلفظ الخلاف فلا يجوز ان يندرج قول الدهري
فيما عند العقل بالمعنى المذكور ويندرج في خلاف ما عند العقل ايضا باعتبار ان المخاطب بهذا الكلام هو الموحد وهو عقلا يثبت امر النقل لانا نقول اعتبار
المخاطب هو الموحد لا يثبت له على ان نحو كسى الخليفة الكعبة يندرج في خلاف ما عند العقل بمثل الاعتبار المذكور فان الظاهر بالنظر الى المتعارف كون المخاطب
في ذهن المخاطب كسا ولو سلم ان السكاكي جعله مما لا يندرج فيه فكذا الحكم ببطلان العكس وتصوير الكلام في صورة تصور السامع مجرد كسى الخليفة من غير ان
يخطر بباله كساء رسم تكلف لا يلتفت اليه وقد يتكلف ويجاب عن اصل الاعتراض بان المراد بقوله لئلا يمتنع طرده وعكسه ان وجه العدول عن خلاف ما عند العقل
الى خلاف ما عند المتكلم انه يترتب عليه هذان الفائدتان عدم امتناع الطرد وعدم امتناع العكس ولا كذلك المعدول عنه اعني قوله خلاف ما عند العقل فانه وان حصل
منه احدهما وهو عدم امتناع الطرد لا يحصل الاخرى منه وفي هذا كان الاسبك فيه اشارة الى ان عبارة المفتاح ايضا لا يخرج عن فساد وذلك
بان يكون المراد عدم امتناع الطرد بالنسبة الى هذا القيد لكن لما كان خلاف الظاهر كان الاسبك في الكلام ان يقول ليخرج نحو قول الجاهل ويقول يدل قوله وعكسه
ولئلا يمتنع عكسه اذ لا يصح ان يقول ليخرج نحو قول الجاهل وعكسه وانما لم يتعرض له الشارح لظهوره مع عدم تعلق الاعتراض به كما لا يخفى ما ذكرت من تقرير قول المص
سواه عبارته صريحة في ان الشرح ما ذكرنا الشرح من تقرير كلام المص لا كلام المص نفسه فالمشعر قول الشارح في اثناء تقرير كلامه بل يخرج نحو قول الجاهل ايضا فلا يبطل طرده



[illegible]



تعريفا بخوف قوله الجاهل فتامل وان اراد عند المتكلم في الظاهر فيه ذكره في مقابلة الحقيقة فتقييد ما هو له في تعريف الحقيقة يعني ان الغرض في تعريف المجاز وقع
موقع ما هو له في تعريف الحقيقة فتقييد ما هو له في تعريف الحقيقة بقوله عند المتكلم في الظاهر قرينة على تقييد غير ما هو له في تعريف المجاز بذلك وهذا ظاهر عند من له ذوق سليم
فقد خرج نحو قول الجاهل الى قوله واسناد اخراج نحو قول الجاهل اليه فايده فيه بحث لان قول الفلسفي لمن لا يعرف حاله العالم حادث وقد الاكذب يعد في
عن الاسناد الذي فيه انه اسناد الى ملابس غير ما هو له عند المتكلم في الظاهر مع انه ليس مجازا فلا يضيع قيد التاول ويصح اسناد اخراج قول الجاهل اليه لا شتراكهما
في اخراج جميع افراد كل منهما بفائدة خاصة غاية ما في الباب ان اسناد الاخراج الى القيد الاول كان اولى ولهذا القدر لا يتاتى الحكم بضياع القيد
الثاني وفساد اسناد الاخراج اليه اللهم الا ان يقال الكلام في الاسناد المعتد به ومثل ما ذكر غير معتد به قلت اراد بالاسناد آه قال الفاضل المحشي
يرد عليه ان قولنا ما هو اذا اطلق يتبادر منه ما هو له في نفس الامر كما اشرنا اليه لا ما هو اعم منه ويتناول الاقسام المذكورة وان صح تقسيمه اليها فلا يصح ان يراد
في التعريف قيل الحق انه غير وارد لان غير ما هو له غير لانه سلبه ونقيضه وقد تقرر ان نقيض الاخص اعم من نقيض الاعم وفيه نظر لان تفسير الغير على الغير بالمغاير حيث
قال اعني المغاير في الواقع او عند المتكلم يدل على ان الشارح يحمل الغير على معنى النفي كما في قولك ضربني غير ذنب اي بلا ذنب بل حمله على معنى مغاير الذي هو له فنفره
الشارح بان غير ما هو له سلب ما هو له ونقيضه لفرقه بما لا يرتضيه المص نعم كان الظاهر ان يقول الفاضل المحشي يرد عليه ان قولنا غير ما هو له يتبادر منه غير ما هو له في نفس الامر لا
غير ما هو له الذي اعتبرت العموم فيه كما يدل عليه قوله اعني المغاير في الواقع او عند المتكلم في الحقيقة او في الظاهر فكانه اراد كما ان المتبادر مما هو له ما هو له
في نفس الامر كذلك المتبادر من غير ما هو له الغير في نفس الامر ويدخل نحو قول الجاهل اراد به ما هو المفهوم عند الاطلاق وهو انبت الربيع البقل
ما لم يعلم او لم يظن لم يعد المص حرف النفي في يظن اشارة الى ان التركيب من قبيل عطف المنفي على المنفي اذ الموضع عموم النفي للعلم والظن وهذا العموم انما يتحقق بذلك
كما في قوله تعالى ولا تطع منهم اثما او كفورا ولو عاد لربما توهم ان المجموع للجازم والمجزوم معطوف على مثله وان العموم في احد النفيين واعاده الشارح اشارة الى ان لم يظن
مجزوم معطوف على نفس المجزوم لا مرفوع معطوف على مجموع الجازم والمجزوم وقد يجعل او بمعنى الا كما في قولك لالزمنك او تعطيني حقي او الا كما في قولهم لاقتلنك
او تسلم فالمعنى ان الحمل ممتنع ما دام انتفى العلم الا ان يتحقق به الظن او الى ان يتحقق فان الحمل لو جد ح ايضا يعني العلم ما لم يعلم ولم يستدل فيه بحث لان قوله بوعده
اياب ابدا الم تر لقمان اوصى بنيه واوصيت عمرا ونعم الوصي يدل على ان الطين العبد موحد لم يقصد باسناد الاشابة والافناء الى كر الغداة ومر العشي ظاهره
بل دلالته اظهر من دلالة قول ابي النجم افناه قيل الله الخ على ان ابا النجم لم يرد ظاهر ما ذكره اذ قد بينا فيه بانه انما يقصح لو لم يكن اسناد الافناء الى قيل
الله بالمجاز بناء على انه السبب حقيقة الدليل وان كان مدفوعا بما سنذكره الا انه دائم الدليل والعبد آه وجه الدلالة ان من قال امر الله واراده وان
طلوع الشمس وغروبها في كل يوم بامره تعالى وتقدس يكون مسلما والمسلم قايل بان الابداء والاعادة والانشاء والافناء من الله فان قلت لم لم يكن ان
يحمل قوله قيل الله على المجاز قلت حمل الكلام العاقل على الصلاح وما يقتضيه اللفظ الصحيح بها المكن وضمان قيل به لان الامثلة التي ذكرها المص من قبيل
والا فيجوز ان يكونا حقيقيين عقليين نحو انبت الله فصل الربيع ومجازيين عقليين نحو اخرجت الزمان اما عدا ذلك ومختلفين نحو اجرى الله نهار عبادها واجرى
الا اهلا امره وكذا المراد بشباب الزمان ازدياد قواه النامية قيل شباب الزمان ما يقوم به وازدياد القوى انما يقوم بها لا بالزمان فلا تصح ارادته منه
واجيب بالمصير الى حذف المضاف اي وقت ازدياد قوة الارض وليس بشيء اذ الوقت ايضا لا يقوم بالزمان بل نفسه فالجواب انه يجعل الازدياد من المتعدد فانه قد يجيء

ويحمل بعض فاله المفعول والمراد ازدياد النمو بان القوى يبقى في كلام الشريف وهو ان تفسير الاحياء بتهيج القوى النامية في الارض انما يناسب تفسير شباب الزمان بازدياد قواها النامية اذ لا معنى لقولنا ازدياد قواها النامية تهيج القوى النامية فيهما بل ذلك لا زدياد عاين بذلك والاولى ان يقتصر في تفسير الاحياء على احداث النظارة وما يناسبه مما يصلح اثر الشباب الزمان بالمعنى المذكور والانحصار الاقسام في الاربعة ظاهر على مذهب المص فيبحث لجواز ان يكون طرفي المجاز العقلي او احدهما كناية والكناية عند المص قسيم لكل من الحقيقة او المجاز وان كانت في عداد الحقيقة عند السكاكي فلا يصلح قول المص مراده واقسامه اربعة على قصد الحصر فان قلت حصر اقسامه باعتبار حقيقة الطرف ومجازيته لا الحصر باعتبار استعمال الطرف مطلقا قلت فح لا اشكال على مذهب السكاكي ايضا ولا يدفع حمل المجاز على غير مصطلحه وهو المستعمل في غير الموضوع له مط لاندفع الاشكال على مذهب السكاكي ايضا فتامل واما على مذهب السكاكي ففيه اشكال وجه الاشكال انه يجوز عنده كون المسند في المجاز العقلي جملة كما في زيد صام نهاره او نهاره صائم والجملة من حيث هي جملة لا تكون مجازا لغويا ولا حقيقة لغوية عنده لانه صرح في تعريفهما بالكلمة فلا ينحصر الاقسام عنده في الاربعة وحمل الكلمة على ما يطلق اللفظ يبعد عنه مقام التعريف اذ يحمل على التبادر ويمكن ان يجاب عن الاشكال بان التعريف المصرح فيه بالكلمة انما هو للقسم الى ما عنى الحقيقة والمجاز المفردين بناء على انهما اكثر دورانا واشهر استعمالا على قياس ما قال الشارح في تعريف المجاز العقلي فانه تعريف للمجاز العقلي في الاسناد خاصة او نقول المراد بالكلمة اللفظ الواحد وما حكمها والقرينة على كلام الاخرين انه قسم المجاز اللغوي الى الاستعارة وغيرها والاستعارة الى التمثيلية وغيرها مع ان مثل التمثيلية بما هو مركب قطعا مثل اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى والقول بجواز كون القسم اعم من المقسم من وجه كلام ظاهري كما تقرر عندهم واذا ثبت وصف الجملة بالمجاز ثبت وصفها بالحقيقة الا ان كل ما يوصف بالمجاز باعتبار الاستعمال في غير الموضوع له يوصف بالحقيقة باعتبار الاستعمال في الموضوع له وقد يجاب ايضا بان الحكم الذي يرجع اليه المجاز العقلي هو هنا صام الى نهاره ورسم الفاعل الى ضميره لا اسناد الجملة الفعلية والاسمية الى زيد فافهم نصب على انه مفعول تتقون او للكفر على تاويل جحدتم او على الظرفية اي يكيف لكم بالتقوى في يوم القيمة ان كفرتم في الدنيا وانما قال ان بقيتم على الكفر فان المحتاط بالآية هو الكفرة والمعنى على بقاء الكفر وقوله يوما يجعل الولدان بدل يوم القيمة او نصب بتقدير اعني وذكر ثانيا لتفخيم شان ذلك اليوم وهوله ونظائره النهي فصل هذه الامثلة عما قبلها لان المجوز في الاولين ايقاع امر ونهي على غير ما حقه ان يوقعا عليه الاسناد هما كما في السابق وفي الاخرين اسنادهما الى غير اللائم ونهي اي من جهة العقل او من جهة العادة اشار به الى ان عقلا وعادة منصوبان على التمييز من نسبة الاستحالة الى القيام وقد سبق منا في تحقيق له ولم آل جهدا انهم صرحوا بان الفعل المسند الى المميز في الاصل قد يكون مما يلاقي الفعل المذكور في الاشتقاق لا نفسه وما نحن فيه من هذا القبيل فان العقل والعادة هو المحيل وبهذا يندفع كلام الفاضل المحشي وكذا ان نقول ايضا المراد هنا باستحالته الشيء هو الحكم بكونه محالا وعده كذلك ثم ان المصدر اعني الاستحالة مضاف الى المفعول والفاعل محذوف وهو السابق الى ظاهر الكلام وكان قوله عقلا او عادة تمييز من هذه النسبة اعني النسبة الى الفاعل المحذوف اي عقله او عادته تامل لا ان العقل اذا خلي ونفسه وطبعه وفي بعض النسخ لان العقل اذا خلي ونفسه وهو سهو من قلم الناسخ لان الشيء اذا خلي ونفسه فعنده محالا قد يكون بحيث يدعيه جماعة فلا يصلح مثله قرينة للمجاز مطلقا ولا يكون الدليل مطابقا على الدعوى الا بتجمل وتكلف كليته مما يستحيله العقل اي البديهية على ما صرح الاستحالة العقلية مفسرة هنا وان كان قول الزاهري مما يستحيله بالنظر الصحيح لجواز ان لا يستحيل فيه قطعي قيل عليه يلزم خلو الوضع عن الفايدة وكان عبثا وانه محال والجواب منع انحصار الفايدة في الاستعمال فربما كان صحة التجوز او منع بطلان اللازم اذ العبث مراد به ما لا يقصد به فايدة غير لازم وما لا يترتب عليه غير محال لمعرفة فاعله او مفعوله تاما او لمعرفة الحقيقة بمعرفة الفاعل والمفعول



الحقيقي اشارة الى ان ليس المراد معرفة نفس الحقيقة اعني الاسناد الى ما هو له لان معناه امر ظاهر فلا يناسب وصفها بالظهور والخفاء وقيل انه لا يلزم ان يكون لكل مجاز عقلي حقيقة عقلية كما ان المراد كذلك في الوضعين ورد بان الكلام في المعرفة لا في الوجود ومعرفته التي لا يتوقف على وجوده اي قول من المعدل اشارة الى ان ما في الايضاح انه من قول ابي نواس ليس كما ينبغي وقيل ابو نواس كنيته لابن المعذل فلا مخالفة اي يزيدك الله حسنا في وجهه قيل الزيادة مجاز عن الاظهار زيادة الله على الحسن الكامن في وجه المحبوب وقيل المفاعل مقدر اي نزيدك الله علم حسنه سوى الحق قيل ضرب الشارح المحقق خطه بناء على ان المراد ما لفاعل الحقيقي بدليل الحصر فلا يصح استثناء الحق منه وانت خبير بان الحمل على الانقطاع مما لم يفق فلا اعتبار اذن الخ قيل المراد بالفعل في قوله يرجع اليه الفعل الفعل المسند في الكلام كالاقدام وبالمعنى اللازم الذي يرجع اليه ذلك الفعل المسند بالنظر الى المقصود كالقدوم ولا يلزم من انتفاء الاقدام عدم استعمال اللفظ فيه حتى يلزم المجاز في اللفظ والحاصل ان الاقدام مستعمل في معناه الموضوع له لكن لا لانه مناط النفي والاثبات بل لينتقل منه الى القدوم الذي هو المقصود الاصلي لا يكون مجازا بل يكون كناية والكناية من قبيل الحقيقة دون المجاز واشار اليه بقوله والحقيقة في المفرد والكناية يشتركان في كونهما حقيقيين وقد يفتر قان في التصريح وعدمه وبهذا التقرير يسقط ما يقال ان اراد بمعنى اللفظ مثلا في اقدمني جملة اقداما فلا نسلم انه موجود على الحقيقة وان اراد به القدوم كما يدل عليه قوله فلا اعتبار اذن الخ سلمنا وجوده لكن لا يستلزم انتفاء المجاز في اللفظ وانما يلزم اذا كان الموجود المعنى الحقيقي للاقدام والحق ان قول الشيخ واذا كان معنى اللفظ موجودا على الحقيقة لم يكن مجاز فيه نفسه يدل على ان مراده بالمعنى الذي يرجع اليه الفعل هو الاقدام وان قوله فان القدوم موجود حقيقة لا يطابق المعلل الا اذا صير الى ما نقل من الشرح من ان الاقدام المسند الى الحق مجاز ولا يخفى ما فيه من التعسف والاوضح ان يقال المراد بمعنى اللفظ المعنى الذي يرجع اليه اللفظ اعني اقدمني وهو القدوم بقرينة ما سبق فتامل ولذا لا معنى لقولنا خلق من شخص يدفق الماء قيل لا نسلم ذلك لجواز ان يقال خلق الابن من ابيه كقوله تعالى خلقكم من نفس واحدة اجيب بان هذا المعنى وان كان صحيحا في نفسه الا ان ههنا ما يمنع من الحمل عليه وهو وصف الماء بكونه من بين الصلب والترائب اذ لا معنى لوصف الشخص بذلك وهذا هو مراد الشيخ من قوله اذ لا معنى لذلك القول في الآية المذكورة لوجود ما يمنعه وانما لم يصرح بذلك اكتفاء بالظهور ولم يمثل بقوله فنام ولم يرد به فوجب علي التنجي والتغني بتسكين الغير المعجمة تهييج الشر والايقال شغب بفتحها كالاستخدام اي كما هو حكم الاستخدام وهو في الاصطلاح ان يراد بلفظ له معنيان احدهما ثم بضميره الاخر او يراد باحد ضميريه احدهما ثم بالاخر الاخر لما قيل لما لم يكن للنهار معنيان لان النهار الذي ادعى كونه صائما ليس شيئا غير النهار جعله شبيها بالاستخدام لا منه وقيل الكاف فيه ليست للتشبيه بل هي كما في قولهم الاسم كزيد وفيهما بحث اما في الاول فلان سوق الكلام يدل على ان المراد بالنهار الزمان المعين وبضميره صائما وهذا عين الاستخدام واما في الثاني فلان الكاف في الاسم كزيد للتشبيه وهو باق على حقيقته تعريف بالمشابهة التي بين ذلك الموضوع وبين المثال كما ذكر في المواقف والادب فالجواب الحمل على حذف المضاف اي كبير الاستخدام على ان صحة تشبيه الماهية الكلية بجزئي بعينها يستلزم صحة العكس فلا يجدي ورتب المشهور في العبارة الاستخدام بالمعجمة والدال المهملة من الخدمة كان جعل المعنى المذكور تابعا وخادما للمعنى المراد

ان يكون بالذال المعجمة مع الخاء المعجمة او المهملة وكلاهما بمعنى القطع كان الضمير قطع عما هو حقه من الرجوع الى المذكور يستلزم ان لا يكون الامر بالبناء لهامان
بعينه يمكن ان يجاب للسكاكي عنه وعن نظايره بحمل المسند على المجازي جاه هامان امره لي بالبناء مثلا فتح الذاء له والخطاب معه لولا ما يفهم من كلامه من تعميم الاستعارة
بالكناية الى هذه الصورة ايضا وجوابه ان مبنى هذه الاعتراضات اه كون مذهب السكاكي ما ذكره اثر المحقق ظاهر لمن نظر في المفتاح وبه يندفع
اعتراضات المص نعم يورد على السكاكي ان الانبات الحقيقي يمتنع قيامه بالقادر الا دعائي حقيقة فيضطر الى القول بالمجاز العقلي بالآخرة وبصيره سعيه في نفي
المجاز العقلي بنظمه في سلك الاستعارة بالكناية ضايعا اعتراض قوي هو انه قسم المجاز الى المجاز المرسل والاستعارة وقسمها الى المصرحة والمكنية فيكون
المكنية مجاز اوضح ان المنية في قول الهذلي واذا المنية انشبت اظفارها مستعملة في الموت بادعاء السبعية له فيكون مستعملا فيما وضع له بالتحقيق وربما
يجاب عن ذلك بان ما ليس بخارج عن الغير الموضوع له اذا اعتبر دوام خارج صار خارجا عنه دون العكس فيكون لفظ المنية مستعملا في غير ما وضع له وفيه نظر
لان المنية جعلت فردا من السبع لا انها اخذت مع السبعية حتى يكون مركبة وههنا بحث وهو انه يمكن تقرير نظر المص على وجه يبتنى على الاعتراض القوي
المذكور في علم البيان بان يقال كون هذه الامثلة المذكورة من الاستعارة بالكناية مستلزم عند السكاكي ان يراد بالمذكور المشبه به لانه لو اريد المشبه لزم كونها
من اقسام الحقيقة على ما هو المذكور في علم البيان لكنه قد يلزم الايهام المجاز فلا يراد المشبه بل المشبه به واذا اريد المشبه به صح ما ذكره المص ههنا نعم ان بني النظر المذكور
في هذا المقام على الاعتراض القوي الموعود بيانه في علم البيان اولا نحو لجين الماء وجه ابتنائه على التشبيه ظاهر اذ لا يمكن الاعتبار الاستعارة فيه قطعا فتعين
ان المقصود منه التشبيه بخلاف قولنا نهاره صايم فانه يحتمل ان نهاره صايم ولجين الماء كلاهما يشتركان في التركيب الاضافي والاشتمال على ذكر طرفي
التشبيه غاية الامر ان الاول من باب اضافة المشبه الى المشبه به والثاني عكسه فالفرق بابتناء احدهما على التشبيه دون الآخر تحكم قد زر ازراره على القمر اوله
لا تعجبوا من بلى غلالته البلى بكسر الباء والقصر مصدر بلي الثوب يبلى اي صار خلقا واذا فتحت باء المصدر مددت قال العجاج والمرء يبليه بلاء السربال كر الليالي واختلاف
الاحوال والغلالة شعار يلبس تحت الثوب وتحت الدرع ايضا وزر بضم شدة من زررت القميص ازره بضم الزاء زرا اذا شددت ازراره عليه والازرار
جمع زر بالفتح كاثواب جمع ثوب او جمع زر بالضم كاقراء جمع قرء وزر القميص معروف مع اشتماله على ذكر الطرفين اما اذا رجع ضمير
ازراره الى الممدوح فقط واما اذا ارجع الى الغلالة بتاويل القميص كما قيل فلان ضمير غلالته راجع الى الممدوح فذكر الطرفين حاصل باعتبار كل
انما هي في عيشة راضية فيه بحث لان الاستعارة انما تكون في ضمير هالم يصح جعلها صفة لعيشة بمعنى الصاحب اذ التقدير خلاف الظ فلا يصار اليه بلا داع
مبعود المحذور فمن اضافة المسمى الى الاسم وقيل بالعكس ورد على الاول بان المضاف اليه ضمير والضمير قد لا يرجع الى الاسم وعلى الثاني بان الصوم
يمتنع ان يسند الى اللفظ لو صح ذلك لوجب عند القايلين اه يمنع الملازمة لجواز ان يقولوا بصحته لاحتمال وجها آخر غيره كالمجاز العقلي واجيب
بان مبنى الكلام على انكار السكاكي المجاز العقلي حيث اعتقد ان ما صدر عن البلغاء مما يرى من المجاز العقلي ليس فيه التجوز في الاسناد بل في المسند اليه وفيه نظر اذ ليس
معنى انكاره المجاز العقلي ان احدا لم يدع ان ما وقع في تراكيب شعر من قبيل المجاز العقلي بل ان البلغاء لم يقصدوه بل قصدوا الاستعارة وان حمل البعض كلامهم
على المجاز العقلي فمراد المانع انه يجوز ان يكون عدم توقف صحته مثل هذا التركيب عند القايلين بالتوقف على السمع لادعاء كونه من المجاز العقلي وان كان هذا الادعاء
مردودا عند السكاكي تامل لعني الامور العارضة له من حيث انه مسند اليه اراد بالامور العارضة الاحوال التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال اي يكون



مبنا قريبا لتلك المطابقة والقرينة على ذلك ما سبق في تعريف المعاني فلا يرد ان الرفع من الامور العارضة للمسند اليه من حيث انه مسند اليه مع انه لا يبحث عنه في هذا الفن
اصلا لذاته اي لذات المسند اليه من حيث انه مسند اليه بقرينة السياق وقوله لا بواسطة اه توضيح وتبيين لان قيد الحيثية احتراز عن الامور العارضة
بالواسطة المذكورة معرف او منكر قيل هذا منقوض بالبحث من ان المسند اذا كان معرفة لا بد ان يكون المسند اليه ايضا معرفة فان التعريف ههنا عارض
للمسند اليه لا لذاته بل باعتبار كونه مسند اليه المسند معرف والجواب انه يقع في الباب الثاني من هذا الكتاب ما ذكر من البحث ولو كان بحثا متعلقا بعلم المعاني وليس
غرض الشارح الا ان مراد المص بالاحوال التي عقد الباب الثاني من هذا الكتاب للبحث عنها واورد فيه الامور العارضة للمسند اليه من حيث انه كذلك نعم يرد هذا على ما اشار
اليه في شرح المفتاح من ان الفن الثالث يبحث فيه عن الاعتبار الراجع الى المسند لذاته اي لا بواسطة كونه مسند المسند اليه معرف او منكر ونحو ذلك على قياس ما ذكر
ههنا مع ان السكاكي ذكر في الفن الثالث من مقتضيات تنكير المسند اليه كون المسند نكرة فقد بحث عن الاعتبار الراجع الى المسند لا لذاته بل باعتبار كونه مسندا للمسند
اليه منكر اللهم الا ان يجاب على الاستطراد لتأخر وجود الحادث عن عدمه اراد به عدمه السابق وانما لم يعتبر عدمه اللاحق المتأخر عن الذكر مع ان الحذف
اسقط مناسبته للعدم اللاحق اقوى لان الواقع ههنا في نفس الامر هو العدم الثابت اذ التحقيق انه لم يؤت بالمسند اليه اصلا لا انه اتى به ثم اسقط نعم في لفظ
الحذف اشعار بذلك كما سيأتي لكن اختيار هذا اللفظ ايماء الى ان المسند اليه لكونه الركن الاعظم كانه اتى به ثم حذف لا انه كذلك في نفس الامر ثم هذا الوجه لما اقتضى تقدم
الحذف على الذكر اقتضى تقديمه على باقي الاحوال لكونه متفرعا على الذكر في اعتبارهم وهو ان يكون احد الامرين او باعتبار انه عبارة عن كون المقام قابلا
وضميره راجع الى الحذف فيعني هذا لا حاجة الى ان يقال انفا والحذف للقابلية المقام بغير المذكور الكثير اذ قد تترك القرينة الدالة على المحذوف لتذهب نفس السامع
الى ابتناء ولا الى ان يقال اراد به حذف ما سوى الفاعل في المبني للمفعول كما سيذكره انه لا يحتاج الى القرينة بل الغرض الداعي فقط وذلك لان قرينة
الحذف تتحقق في الصورتين غاية ما في الباب ان القرينة الدالة على تعيين المحذوف مفقودة ويرد عليه بعد ما في اطلاق القرينة بالنسبة الى عامة المواضع
بل الحذف المعلوم بالقواعد من الركاكة وان تلك القرينة لا تكفي بالنسبة الى عامة المواضع بل لا بد من قرينة تدل على خصوص المحذوف فلا وجه للسكوت عنها
مع اشارة ضمنية الى الاول اذ قوله للاحتراز عن العبث مشعر بوجود القرينة وقد يقال الاشارة الضمنية انما تظهر بملاحظة عموم هذه النكتة بعض الاحتراز
عن العبث ولذا زاد في الايضاح عبارة المجرد حيث قال اما حذفه فاما لمجرد الاختصار والاحتراز عن العبث وهذا مبني على ان قوله والاحتراز معطوف
على المضاف اليه والحق ان عموم النكتة المذكورة غير ظاهر كما يشير اليه وان تحقق الاشارة ما يكفيه تحققها في اول النكت فقط فتأمل والا فهو في الحقيقة
الركن الاعظم فكيف يكون ذكره عبثا لتحقق القرينة المعينة اياه وانما المنافات بينه وبين عدم الاحتياج اليه نفسه والجواب ظاهر للمتأمل وقيل
معناه انه عبث نظرا الى ظاهر القرينة اي الظاهر الذي هو القرينة والفرق بين التوجيهين ان نفي العبث في التوجيه الاول بناء على كونه الركن الاعظم وفي الثاني
على جواز تعلق الغرض به وان في التوجيه الاول جزما بانتفاء العبث نظرا الى انه الركن الاعظم وفي الثاني جواز انتفائه نظرا الى جواز تعلق الغرض به
واما في الحقيقة فيجوز ان يتعلق به غرض فيه بحث لان الكلام في مقام الحذف وعلى ما ذكره من تعلق غرض المتكلم به يكون المقام مقام الذكر اللهم الا ان يراد
بالغرض غير الفايدة فقط وبالعبث ما لا يترتب عليه فايدة قوله من حيث الظاهر انما قال من حيث الظ لان التعويل بحسب الحقيقة تكون عند الذكر ايضا
على شهادة العقل اذ الالفاظ ليست الامارات بحسب الواضع تختلف باختلاف الاوضاع لا شهادة لها في نفسها ولا دلالة لها بحسب ذواتها كذا في شرح المفتاح

وانما لم يذكر هذا القيد اعني من حيث الظاهر في قوله وعند الحذف على دلالة العقل ايماء الى كثرة مدخل العقل فكانه مستقل لا استقلاله بالدلالة
اي في الجملة كما في العقليات الصرفة وان لم يكن مستقلا ههنا فلا ينافيه قوله فيما سيأتي ولا عند الحذف الى العقل لان الدال عند الحذف ايضا
هو اللفظ المدلول عليه بالقراين الحصر المستفاد من ضمير الفصل اي ليس الدال عند الحذف مجرد العقل فلا ينافي هذا الحصر ما اشار اليه سابقا بقوله من حيث الظاهر من عدم
استقلال اللفظ بالدلالة فان قلت الحصر غير صحيح في نفسه لجواز ان يدل بالقراين على ذات المسند اليه مع قطع النظر عن الالفاظ قلت هذا وان كان امرا
ممكنا في نفسه الا ان ما ذكرناه على ما استمر في العادة من ان فهم المعاني قلما ينفك عن تخيل الالفاظ حتى كان المفكر يناجي نفسه بالفاظ متخيلة فالقراين انما
تدل بحسب العادة على لفظ المسند اليه وبواسطته على ذاته فافهم بالآخرة على وزن الثمرة بمعنى الاخير [illegible] الا اخرة اي اخيرا كذا في
الصحاح وفيه لغة اخرى وهو الآخر بضمتين قال لي كيف انت قلت عليل سهر دائم وحزن طويل اي حالي سهر دائم للاحتراز والتخييل
المذكورين او للمحافظة على الوزن او التنبيه على ان شدايد الزمان ومصايب الدهر جعلته بحيث لا يقدر المتكلم با زيد مما يفيد الغرض هل يتنبه ام لا
فيه حذف المعطوف وابقاء العاطف لان المحذوف جزء المعطوف لا نفسه وهو المحكوم عليه بالبطلان عند محقق النحاة على ان ام حرف الجواب يحذف الجمل بعدها كثيرا
وتقوم هي في اللفظ مقام تلك الجمل فكانت الجمل ههنا مذكورة لوجود ما يغني عنها كذا في مغني اللبيب واما حديث ايتان المعادل لام المتصلة فقد سبق الكلام عليه
فلا نعيده قوله او ايهام صونه عن لسانك قال الشارح في شرح المفتاح الايهام الايقاع في الوهم وهذا الجرد اختلاف في العبارة لان الاول من الصورة الخيالية
والثاني من المعاني الوهمية وقد يقال اراد بقوله لايهام ان الصورة المذكورة امر وهمي محض لا تحقق له اصلا لاجل العدول الى قوله الى الذليلين فان له شايبة
ثبوت في الجملة ومما ينبغي ان يعلم انه كما يجوز ان يعتبر من مقتضيات حذف المسند اليه ايهام صونه عن لسانك وعكسه يجوز ان يعتبر ايهام صونه عن سمع المخاطب
او عكسه او تعينه فان قلت اذا تعين المسند اليه كان حذفه احترازا عن العبث فكان ذكره عبثا قلت لا شك ان القصد الى التعين مغاير
للقصد الى الاحتراز عن العبث فيجوز ان يقصد كل منهما مع الذهول عن الآخر وان يقصدا معا وقس على ذلك ساير النكت التي يمكن اجتماعها من غير
ان مع من الحاضرين لا اخفا في ان الظاهر ان يقول ام غير المخاطب رمية من غير رام في مستقصي الامثال للجار الله ان اول من قاله الحكم بن عبد يغوث وكان
من ارمى الناس وذلك انه نذر ليذبحن مهاة على الغبغب [illegible] جبل فرام صيدها اياما فلم يمكنه وكان يرجع مخفقا بلا صيد وكاد يقتل نفسه فمنعه ابنه مطعم وجعلنا
الى القيد فرمى الحكم مهاتين فاخطاهما فلما عرضت الثالثة رماها مطعم فاصابها فعندها قال الحكم ذلك فصار مثلا يضرب لصدور الفعل من غير اهله
شنشنة اعرفها من اخزم المصراع لابي اخزم الطائي الشنشنة الخلق والطبيعة وابو اخزم جد حاتم الطائي او جد جده وكان له ابن يقال له اخزم
مات وترك بنين فوثبوا يوما على جدهم ابي اخزم فادموه فقال ان بني زملوني بالدم شنشنة اعرفها من اخزم يشير الى ان اخزم ايضا كان عاقا والتزميل
التلفيف بالثياب او على ترك نظايره الفرق بين اتباع الاستعمال الوارد على ترك المسند اليه واتباع الاستعمال الوارد على ترك نظايره ان الاول
لا يتصور ممن تكلم بذلك الكلام اولا بخلاف الثاني وايضا الاول ليس للقياس مدخل فيه وغيره فانك اذا سمعت من العرب كلاما بين حذف المسند اليه في احدهما قياسا
وفي الآخر من غير قياس وتمثلت بهما في مراعاة على هيئتهما فقد راعيت الاستعمال الوارد على تركه واما الثاني فيختص بالقياس فانهم لا يكادون يذكرون
فيه المبتدأ وجه ما اشار اليه الشريف في شرح الكشاف من ان المرفوع بالمدح او الذم مثلا وصفا قبله في المعنى خولف فيه الاعراب للافتنان والنوض

لهذا الافتنان



من هذا الافتنان اظهار الاهتمام المذكور من جهة ان فيه زيادة ايقاظ للسامع وتحريك رغبته في الاستماع وذلك الاهتمام انما يكون لمدح او ذم او نحوهما مما يقتضيه المقام ولما
بينه كان وبين ما قبله من شدة الاتصال التزموا حذف المبتدأ ليكون في صورة متعلق من متعلقات ما قبله وفي هذا الحذف ايضا تقوية للافتنان في الدلالة على ما ذكر من الاهتمام
اي المسألة التي اعترض عليها الاسناد بان الموصول لكونه اسما لا صفة لا يقتضي ذكر موصوف قبله فلا حذف فيما ذكر الا شاعر المذكور انما هو من ابهام الموصول دون
الحذف وقد يجاب بان الحذف على قسمين احدهما حذف ما لا بد منه في تصحيح اللفظ والآخر ما منه بد في تصحيحه كحذف الفاعل فيما بني للمفعول مثلا وقوله يهدي للتي هي اقوم
من قبيل الثاني ونظيره مع بيان النكتة كثيرة في القرآن ولا تقصر للعروة [illegible] التعقيد فقد الاحتراز بالعقل الاجرد تيجة ذلك التعقيد ولا يخفى انه غير لازم ومن داود
هم المفلحون اي من ذكر المسند اليه لزيادة الايضاح والتقرير قوله تعالى واولئك هم المفلحون حيث لم يحذف فيه المسند اليه يعني اسم الاشارة الثانية جاعلا هم المفلحون خبرا عن
اسم الاشارة الاولى وفيه اشعار بان المراد من ذكر المسند اليه عدم حذفه مطلقا سواء كان المسند عند حذفه مسندا اليه اولا كما ثبتت لهم الاثرة قال الشارح
في شرح الكشاف وكما ثبتت في موقع المصدر لقوله ثابتة والفاء في فهي زايدة والاثرة بفتح الهمزة والثاء المثلثة التقدم والاستبداد اسم من استأثر بالشيء استبد به وقوله
في تميزهم متعلق بمحذوف اي بالظرف الواقع موقع المفعول اعني بالمثابة وهو في الاصل الموضع الذي يثاب اليه اي يرجع اليه مرة بعد اخرى وقيل للمنزل مثابة لان اهله يتصرفون
في امورهم ثم يثوبون اليه ومعنى على حيالها انفرادها واستقلالها واحدها حول التي وقعد حياله وبحياله اي بازائه منتهى لم يتعرض لمتعلق بالفلاح فقيل هو المبتدأ على
انه يرجع الى الاثرة التي تصلح ان تكون عاملا وكذا نقول الاقرب ان يتعلق بالضمير الساكن في الخبر اعني ثابتة باعتبار رجوعه الى الاثرة ايضا لئلا يلزم الفصل بين
الظرف ومتعلقه بالاجنبي الذي هو الخبر ولا يحتاج الى جعل المذكور مفسرا للمقدر قبل الخبر كما قيل وجعل المعنى ان تكرير اولئك افاد اختصاصهم بالمجموع فيكون هو المميز لا كل واحد
حينئذ لا صفا مطلوب لو بدل الاصغاء بالسماع لكان احسن اذ الاصغاء لا يستعمل في حق الباري فلا يلائم التمثيل بقوله تعالى هي عصاي كما هو الظاهر هذا كله
مع قيام القرينة اذ لو فقدت في شيء من الصور المذكورة كان ذكر المسند اليه واجبا لانتفاء شرط الحذف لا لتلك النكتة كما سنذكر من الآن ان يكون الخبر عام النسبة
الى كل مسند اليه المراد بعموم نسبة الخبر الى كل مسند اليه ان يكون المذكور في ذلك المقام صالحا لان ينسب الى متعدد اما لعدم قرينة معينة ولما لتعارض القراين واما حمله
على ظاهره فيفيد ان عموم النسبة للمتعدد مع ارادة التخصيص كاف في اقتضاء الذكر فلا وجه لقوله عام النسبة الى كل مسند اليه اللهم الا ان يوهم ذكره حالة من الحالات المقتضية للذكر
فلا ينافي ان يكون العموم لبعض ما يصح له من التعدد واراد التخصيص [illegible] من هذا البعض حالة مقتضية اخرى لم يذكرها نحو خالق كل شيء قد عرفت ان المراد بعموم
النسبة عمومها في المقام الذي ذكر وقد دل عبارته في شرح المفتاح على ذلك واما ما اشعر به تمثيله ههنا لا يكون عام النسبة بقوله خالق [illegible] بناء على ان الواقع
في المثال اخص من الخبر في نفسه فالمناسب للاحتراز عن الخصوص في نفسه هو العموم بنفسه [illegible] في هذا المقام فصح ما ذكره الشارح في الجواب اذ دفع ايراد الفاضل المحشي
والجواب ان المقتضي الخ اورد عليه ان ذكر المسند اليه يكون لتصحيح الكلام لا لاعتبار امر زايد عليه وقد تقرر بينهم ان بحث علم المعاني انما هو عن الخواص الزايدة على
اصل المراد وسيجيء لهذا مزيد بحث وحقيقة التعريف جعل الذات مشارا به الى خارج وقد يقيد الخارج بالمختص وجعله فائدة الاحتراز عن الضماير العايدة
الى ما يختص بشيء قبله نحو جاء رجل قايم ابوه وطي كان اكرم حاتم ونحو ربه رجلا ونعم رجلا وبالها قصة ورب رجل واخيه فان هذه الضماير نكرات لعدم سبق
اختصاص المرجوع اليه بحكم ولو قلت رب رجل كريم واخيه ورب شاة سوداء وسخلتها لم يجز لان الضمير معرفة لرجوعه الى نكرة مخصصة بصفة هذا هو المذكور في شرح
الرضي على نقل الفاضل المحشي وفيه بحث من وجوه الاول ان حقيقة التعريف هو التعيين اي الاشارة الى معلوم حاضر في ذهن السامع من حيث هو معلوم وان كان مبهما في نفسه

وهذا الوجه موجود في الضمير العايد الى النكرة فلا وجه للحكم بكونه نكرة الثاني انه لما لم يعتبر مجرد الاشارة الى الخارج فاعتبار التخصيص الغير الواصل الى حد التعيين مستبعد جدا
على ان الفرق بين رب شخص كريم واحد وبين ربه كريم بحيث اذا اعتبار التخصيص اللفظي الثالث ان المعرف بلام الحقيقة اشارة الى الحقيقة الغير الخارجية
ومع الخصوص فيهما تكلف الرابع انه كثيرا ما يغتفر في التوابع ما لا يغتفر في الاوائل فمن ذلك يجوز كل شاة وسخلتها بدرهم واي فتى هيجاء وانت وجارها
ولا يجوز كل سخلتها ولا اي جارها اذ لا يضاف كل واي الى معرفة مفرده كان اسم التفضيل كذلك نص عليه ابن هشام في القاعدة الثامنة من الباب السادس
من كتاب المغني فلا يدل صحة رب رجل واحد على كون الضمير نكرة على ما يشير اليه سوق الكلام على انا لا نسلم صحة رب رجل واحد عند الجمهور وامتناع رب رجل كريم واحد
اما الاول فلان المذكور في كتب النحو وجوب تجرد رب ان كان اسما رب رجل ظاهرا قال الدماميني وهذا مذهب المبرد وابن السراج واكثر المتاخرين وفي
البسيط انه مذهب البصريين وخالف في ذلك الاخفش والفراء وابن طاهر وابن خروف واما الثاني فلما اشير اليه من القاعدة اللهم الا ان ثبت انه لم يرد في الاستعمال
اشارة وصيغة قيل هذا احتراز عن النكرات المنفية عند النحاة نحو قولك جاءني رجل تعرفه او رجل هو اخوك لان رجلا لم يوضع للاشارة الى مخصص
وفيه نظر لان الاشارة فيما ذكر بالوصف اعني تعرفه او هو اخوك والكلام في الاشارة باللفظ اللهم الا ان يراد الاشارة باللفظ والوصف لا مدخل في تلك الاشارة
فتعريفه لافادة جواب شرط محذوف والتقدير اذا عرفت ما ذكر فنقول تعريف المسند اليه الخ وكلما ازداد المسند والمسند اليه تخصيصا ازداد الحكم
بعدا اي نسب البعد ههنا الى نفس الحكم وفيما سبق الى احتمال تحققه تفننا في العبارة واعلم ان القضية الكلية المستفادة من لفظ كلما انما هي باعتبار الغالب والا
فيجوز ان يكون المسند من لوازم البينة للمسند اليه فلا يكون مفيدا لبعد الحكم كقولنا الاثنان هو الزوج الاول وان المراد بالحكم في قوله ازداد الحكم بعدا اما هو الاحتمال اللازم
فايدة الخبر فانه حكم ايضا كما صرح به لا الحكم الذي بين ذلك المسند والمسند اليه فقط على ما يتبادر من السوق وذلك لان تخصيص المسند والمسند اليه كما يفيد بعد احتمال
تحقق الحكم الذي هو فايدة الخبر كذلك يفيد بعد احتمال تحقق لازمها فيوجب نقصان فادته اتم فان لازم الفايدة في قولنا زيد جاء فقط للتورية ابعد في احتمال التحقق بالنسبة
الى لازم الفايدة في افادة اللازم في الاول اتم منها في الثاني لانه وضعي بخلاف تخصيص النكرة يريد ان التخصيص والتعيين في المعرفة بحسب الوضع لانها
موضوعة للمعين من حيث هو معين بخلاف النكرة فان مدلولها وان كان معينا في نفسه الا ان التعيين ليس معتبرا في وضعها وقد يترك الى الخطاب
مع معين الى غيره اشارة الى ان الضمير بترك راجع الى الخطاب ويحتمل ان يرجع الى الا اي يترك الا اذا بالي غيره ثم حق العبارة على ما ذكره في شرح المفتاح ان تقول
لمعين اذ يقع خاطبه وهذا الخطاب لو لا خاطبه اللهم الا ان يجعل الظرف مستقرا اي كاينا مع معين او الكاين ومن ينبغي ان يجعل الكاين بمعنى ما من شانه ان يكون
كما لا يخفى على الذوق السليم وقوله الى غيره اي عاما موجها الى غيره على سبيل البدل اما اذا كان حجاجا لا ط صر المخاطب واحدا فلا يكون العموم على سبيل
البدل ظاهرا واما اذا كان جمعا فالظاهر اذا تعين معين ان يعم جميع المخاطبين على سبيل الشمول لكن قيل لم يوجد في القران ولا في الكلام العرب العرباء خطاب عام بصيغة
الجمع وفيه نظر واعلم ان ضمير العام المخاطب موضوع بالوضع لكل معين مانع عن ارادة الغير حين ارادته على ما هو المختار او موضوع لمفهوم كلي لكن بشرط استعماله في
جزئيات المعينة فالخطاب العام اذا لم يقصد به المعين يكون مجازا على كلا التقديرين تناهت حالهم في الظهور اي الفظيعة التنيعة الشديدة من قطع
الامر بالضم فظاعة فهو فظيع اي شنيع شديد جاوز المقدار ومراد المصنف الحالي في قولنا تناهت حالهم فظاعة امرهم وقباحة شانهم ووصف الشي الى ما بالفظاعة
بالعرض على ما نقل المرزوقي في اثناء التمثيل للمجاز العقلي ان العرب اذا اراد المبالغة في وصف الشي يشتقون من لفظه ما يتبعونه به تاكيدا وتنبيها

على تناهيه



على تناهيه كشعر شاعر وامثاله ويجوز ان يعتبر حد الفظاعة اوحيثيته اي فظاعة حالهم الفظيعة او حالهم الفظيعة من حيث فظاعتها وعلى كل من التوجيهات الايراد ان
صدق الشرطية لا يقتضي صدق المقدم فصدق قوله ولو ترى مع جوابه المحذوف لعلمت انك رايت امرا فظيعا ونحوه لا يقتضي وقوع مقدمها وهو رؤية كل احد لتبدل على
غاية ظهور حالهم بل انما يدل لمكان القصد بجعل الخطاب الى العموم على كمال ظهور تناهي حالهم لدلالة التهاء على ان فظاعة حالهم الغير المختص برؤيته احد دون احد بل كل من
يراها يراها فظيعة لعنا والمراد في العموم الا ان يحمل على خلاف الظاهر وتعليل العدول عن الظاهر بفائدة يفيدها الظاهر العدول عنه اظهر من افادة المعدول
اليه الذي هو خلاف الظاهر فاسد محض كما ترى هذا وقد يوجه تعلق الطرفين بالاخراج في صورة الخطاب بان المتبادر منه تحقق صورة الخطاب غير تحقق معناه الحقيقي
فكانه قيل اكتفي بصورة الخطاب من غير ان يوجد معناه ليفيد العموم يعني انا غيرنا هذه الصورة عن المعنى الحقيقي ليتاتى لنا قصد العموم اذ لو كان الخطاب على معناه الحقيقي
لما تاتى لنا هذا يشعر بذلك لفظ المفتاح حيث قال فلا تريد مخاطبا بعينه كانك قلت ان اكرم او احسن اليه فقد اليك ان سوء معاملته لا يختص واحدا
دون واحد فان قوله فهو بمنزلة قول المص المفيد لتفسير العموم ولا احتمال التعلق تغيير لا تريد وهو ما وضع لشي مع جميع مشخصاته وذلك بانهم لاحظوا المشخصات
بما يمنع بتصور الشخص عن وقوع الشركة مثلا فوضعوا العلم لذلك الشي مع تلك المشخصات اي التي جعل هذا المفهوم الكلي مرآة لملاحظتها فلا يضر تفاوت المشخصات
زيادة ونقصانا بحسب الازمنة على تقدير تسليمه ولا يلزم تعدد الاوضاع ولا كلية الموضوع له كما توهم بعض اصحاب الحواشي لاحضاره اي المسند اليه قد سبق
ان المسند والمسند اليه ههنا من اوصاف اللفظ ولا شك ان المحضر هو المعنى فقوله لاحضاره محمول على الاستخدام او على حذف المضاف ولعل المراد باحضار المسند اليه ان يكون
سببا للالتفات اليه في الجملة ولا شك ان الذهن اذا سمع اللفظ تلتفت الى المعنى وان كان حاضرا فيها كما صرح به في حاشية المطالع فلا يرد انه اذا قيل جاءني زيد
حال حضور المسند اليه في ذهن السامع لم يوجد به احضاره ولا ان المسند اليه في قولك جاءني زيد وهو راكب ان كان حاضرا في ذهنه فلا احضار ثانيا بالضمير الغايب
والا لا فايدة في الاتيان بالضمير ولو قال بدل الاحضاره للاخبار عنه بعينه باسم مختص به لكان اظهر بعينه حال من مفعول المصدر اي ملتبسا بعينه
وتشخصه فيمكن احضاره بعينه ابتداء بكل واحد منهما اه قيل المعرف بلام العهد الخارجي وكذا الموصول والمعرف بالاضافة اذا اريد بهما المعهود الخارجي
يحتاج الى العلم بالمعهود وان سلم انه لا يحتاج الى تقدم الذكر فالاحضار في هذه الثلثة يكون ثانيا لا ابتداء كما زعمه واعتذر بان الاحضار ثانيا انما يتحقق
او يحسن اذا كان بعد الاحضار ولا يكفي كونه بعد الحضور في الجملة هذا القيد يخرج عن الاولين فيه بحث لانه اذا ترك القيدان الاولان لا يكون الكلام هكذا
ون وبالعلمية لاحضار المسند اليه في ذهن السامع باسم مختص به اي بالمسند اليه فلا نسلم ان قوله باسم مختص به يخرج عن قوله بعينه وابتداء كيف واحضار رجل في
قولنا رجل جاءني له درهم باسم مختص لان لفظ رجل يختص بفرد لا بعينه بحسب الوضع كما ان لفظ زيد يختص بفرد بعينه وانما لا يكون مختصا ان لو اريد بلفظ
الرجل فرد معين من افراده من حيث هو وح يكون مجازا ومجتنبا في الحقيقة وكذا المعرف بلام الجنس في قولك الرجل خير من المراة مثلا يختص بالجنس لا يطلق على غيره
بحسب وضع واحد فلا يخرج بهذا القيد ولا بقوله ابتداء بل بقوله بعينه واما ما اجاب التريف في حواشي شرح المفتاح عن الثاني من ان المعرف بلام الجنس قد يقصد به فرد منه
لا على التعيين بوضع واحد فيخرج بقيد الاختصاص ايضا كسائر المعارف والنكرات ففيه نظر لان المعرف بلام الجنس ما يقصد به الفرد المنتشر مستعمل في الجنس الموضوع له
والقصد الى الفرد انما يفهم من القراين الخارجية على ما تحقيقه لا يقال فليكن الكلام عند ترك القيدين الاولين هكذا وبالعلمية لاحضار المسند اليه في ذهن السامع
باسم مختص بالمعين اي المختص المانع لتصوره عن وقوع الشركة فيندفع البحث لانا نقول سؤال الاغناء انما يتوجه اذا كان قيد من قيود التعريف على الوجه الذي

ذكره فيه مغنيا عن قيد آخر مذكور فيه لا اذا امكن ان يقيد على وجه يسقط الاحتياج الى قيد آخر ثبت قد تحققت من كلام الشارح ان ضمير به في قوله باسم مختص به راجع

الى المسند اليه لا الى المعين من حيث هو معين على ان في الصورة المذكورة ايضا اعتبار قيد التعيين متحقق فلا اغناء اصلا وبهذا التقرير ظهر ان قول الشارح في تقرير

السؤال لان الاسم المختص بشيء معلوم ليس الا العلم فيه مسامحة وانما تقتضي السوق ان يقول الا ان الاسم المختص بالمسند اليه في العلم وان المراد بالاختصاص الاختصاص

في الجملة والرحمن مختص به تعالى بطريق الغلبة والاستعمال وان كان في الاصل موضوعا للذات له الرحمة الكاملة مطلقا مع انه ليس بعلم لو توهم صفة له لم يخرج الرحمن

بقوله باسم مختص به بل بقوله بعينه ان نظر الى ان مفهومه كلي في الاصل وبقوله ابتداء ان نظر الى الخصوص العارض بحسب الاستعمال كما هو الظاهر وتوهم ان الاسم المختص

بشيء ليس الا العلم بناء على ان يراد بالاختصاص الاختصاص بحسب الوضع فيمكن الغرض الاصلي من ذكر القيدين السابقين تحقيق مقام العلمية تماما وفي الباب

انهما بعد ما ذكره الله لذلك الغرض اسند الشارح اليهما لكونهما سابقين في الذكر اخراج بعض ما يخرج بالقيد الاخير وليس بجيد ودعا اشرنا اليه من توجيه الجواب

المنفي اندفع لزوم استدراك احد القيدين الاولين اعني بعينه وابتداء بخلاف ما وجهه به الفاضل المحشي فانه لا يدفع استدراك قيد الابتداء

لانا نقول هذا موقوف على اخراج الامور المذكورة بقيد الابتداء موقوف على آخره وفيه ايماء الى رد التفسير المذكور لانه لا يجري اعتبار الاولية في معنى الابتداء

وقد فقد لكن هذا موقوف على ان المراد بالاختصاص الاختصاص بحسب الوضع والا فالاحضار بضمير المتكلم احضار باسم مختص وليس بنفس لفظه لتوقفه على ملاحظة الغلبة ونحوه

الاستعمال ووجه توقف خروج الامور المذكورة على تفسير الابتداء بما ذكره انه فرد اولى كما ذكرت ربما لم يخرج لتحققه في الاعتذار السابق

وبعد الثانية والتي ليتا تصغير التي على خلاف القياس لان قياس التصغير ان يضم اوله المصغر وهذا ابقى على فتحته الاصلية لكنهم عوضوا عن ضم اوله بزيادة الالف في آخره

كما فعلوا ذلك في نظائره من اللذيا وذيا وذياك المعنى بعد الخطة الصغيرة والكبيرة التي من فضاعة شانها كيت وكيت حذف الصلة ايهاما بقصور العبارة

عن الاحاطة بوصف الامر الذي كنى بها عنه وفي ذلك من تفخيم امره ما لا يخفى قوله وما سواه انما وضع ليستعمل في شيء بعينه فان قلت تعريف المعرفة سابقا بقوله

ما وضع ليستعمل في شيء بعينه يدل على دخول العلم فيه وقوله ههنا وما سواه الخ يدل على خروج العلم عنه فقد تناقض كلاماه قلت المراد من التعريف السابق المعرفة

ما وضع لمفهوم كلي ليستعمل الخ بقرينة المقام فلا تناقض نعم كلامه مبني على مذهب مرجوح والتحقيق ان الوضع عام والموضوع له خاص وهو المعينات التي جعل المفهوم الكلي

مرآة لملاحظتها عند الوضع فليفهم ولا يخفى على المصنف ان الوجه ما ذكرناه اولا وذلك لان قيد الابتداء على ما ذكره هذا القائل يخرج سائر المعارف

ولا يكون لقوله باسم مختص به فايدة سوى تحقيق المقام واما ما ذكره فالاسم المختص وان كان مخرجا لها لكن يكون لكلام القيدين السابقين بعد تحقيق

المقام تقابل بيندا اليه اخراجه لتقدمه في الذكر على ان الاحضار في العلم ليس في اول زمان ذكره بل بعد تذكر الوضع لانه مسبوق بتقدم العلم به ولئن

تنزل عن ذلك فالاحضار اول زمان الذكر متحقق في ضمير المتكلم في المخاطب لانه لا يفهم منهما فيه الا المتعين فليتأمل نحو قل هو الله احد يحتمل ان يكون

هو مبتدأ والله خبره واحد خبر ثان او بدل من الله بناء على حسن ابدال النكرة الغير الموصوفة من المعرفة اذا استفيد منها ما لم يستفد من المبدل عنه كما ذكره

الرضي ويحتمل ان يكون ضمير الشأن والجملة خبره ومعنى الاحدية بحسب الوصف بمعنى انه احد في وصفه مثل الوجوب واستحقاق العبادة ونظائرهما او بحسب الذات

اي لا تركيب فيه اصلا وعلى الوجهين يظهر فايدة حمل الاحد عليه تعالى ولا يكون مثل زيد احد فان الله اصله الاله حذفت الهمزة وعوضت عنها حرف التعريف

قيل عليه لما كان الاصل هو الاله معرفا باللام لم يكن عوضا عن الهمزة المحذوفة لاجتماعهما فيه في الاصل وجوابه بعد تسليم عدم جواز اجتماع العوض والمعوض عنه ان حرف

التعريف





التعريف في الاسم قوله الاصل الاله من الحكاية لان المحكي مراده ان الله اصله الاله منكرا كما ذكره في تفسير القاضي وانما دخل حرف التعريف في خبر المبتداء افادة

للحصر كما في زيد الامير اي عدم ارتضائه ما ذكره في شرح الكشاف من ان كثرة دوران الاله في الكلام واستعمال الاله في المعبود والاطلاق على الله يرجح

جانب الاشتقاق من اله ولو سلم ان حرف التعريف من المحكي فنقول المضاف محذوف اي عوضت منها لا زينة حرف التعريف اذ لا يليق لاه كما صرح به القطب في شرحه انتهى

الا ان يقع على سبيل الشذوذ والاول هو الاظهر في هذا الوجه الاول يتعين كون الحذف الهمزة على غير قياس اذ قياس حذف الهمزة نقل حركتها الى ما قبلها ونقل

الحركة موقوف على وجود اللام المتوقف على حذف الهمزة لان العوض لا يؤتى به الا بعد العوض عنه فلو كان حذف الهمزة بنقل حركتها الى اللام لزم الدور

ثم جعل علما اي بعد حذف الهمزة واما قبله فقيل الاله المعرف باللام من الاسماء الغالبة لكن لا الى حد العلمية وقيل هو ايضا علم له بالغلبة لكن اريد تأكيد الاختصاص

بالتغيير فحذفت الهمزة فصار الله محذوف الهمزة مختصا بالمعبود بالحق فلا اله قبل حذف الهمزة وبعده علم لتلك الذات المعينة الا انه قبل الحذف اطلق على غيره

اطلاق النجم على غير الثريا فيكون الغلبة تحقيقية وبعده لم يطلق على غيره اصلا فتكون الغلبة تقديرية لا افادة التوحيد اي بحسب الدلالة اللفظ

فيجب ان يكون المعبود بالحق اي بقرينة المقام فان المراد والجدال انما هو في المعبود بالحق وهو المقصود بحصر الوجود فيه لكثرة المعبودات

الباطلة فلا يخالف ما في شرح الكشاف من ان اله بالتنكير بمعنى المعبود مطلقا وبالتعريف بمعنى المعبود بالحق لما انه هناك بصدد بيان المعنى بحسب الوضع قوله في

الوجود او موجود اشارة الى ان خبر لا محذوف والا الله بدل من محل اسم لا ولم يجعل الا الله خبر لا لان المعنى على نفي الوجود عن الآلهة سوى الله تعالى لا على نفي مغايرة الله

عن كل اله وهو الذي يفيده الاستثناء المفرغ الواقع موقع الخبر كما لا يخفى وانما لم يقدر الخبر في الامكان او ممكن مع انه ادخل في رد الخطأ المشركين في اعتقادهم تعدد

الآلهة على وجه ابلغ وهو سلوك الطريقة البرهانية لان نفي الامكان يستلزم نفي الوجود بدون العكس لان المقصود بكلمة التوحيد هو اثبات الوجود له تعالى

ونفيه عن آلهة غيره تعالى قلت ذلك النفي مستدل عليه بدلائل اخر وليس بمقصود بالبيان ههنا على ان المتمردين لا يدعون امكان غيره تعالى بدون الوجود

كما في الالقاب المتضمنة لمدح او ذم توصيف الالقاب بما ذكر ليس للتخصيص بل للكشف والتوضيح لان اللقب علم يشعر بمدح او ذم مقصود منه

قطعا واما الكنية فعلم مصدر باب او ام وما سواهما من الاعلام يسمى اسما والفرق بين اللقب والكنية بالحيثية فاستعار بعض الكنى بالمدح او بالذم كابي

الفضل وابي الجهل الابتر وفي التنزيل تبت يدا ابي لهب على غير الاشكال لان العلم ههنا مضاف اليه في الظاهر والتمثيل بمجرد كون المقام مقام كناية وقيل لفظ

يدا بمعنى فالعلم مسند اليه في الحقيقة وتنكير احدهما في يد الاجنبي للتهويل كانه قيل اي جهنمي انتقال من الملزوم الى اللازم الخ لكن المنتقل عنه معنى مجازي

للفظ اذ ليس معنى ابي لهب بحسب الوضع ملابسه بل والده وسيجيء في البيان ان شاء الله تعالى ان الكناية قد تكون مبنية على المجاز وبالعكس انما هو بحسب الوضع

الاول اعني الاضافي دون الثاني اعني العلمي قال الشارح في شرح المفتاح في قوله تعالى تبت يدا ابي لهب لم يطلق الاسم الا على الشخص المسمى بابي لهب لكن ينتقل منه

الى ملازم اللهب ليتنقل منه الى الجهنمي هذه عبارته في ذلك الشرح وظاهره لا يناسب قوله ههنا وهذا اللزوم انما هو بحسب الوضع الاول دون الثاني فان

اللزوم على ما ذكره هناك بحسب الوضع الثاني لكن بتوسط الوضع الاول فينبغي ان يحمل قوله ههنا انما هو بحسب الوضع الاول على الحذف في الاضافي ليستلزم كلاماه

اي ليس اللزوم بحسب الوضع العلمي فقط بل يجب ان يلاحظ الوضع الاضافي ثم هذا مبني على ما هو الظاهر من ان منشأ اشتهار ابي لهب بكونه جهنميا ما

في المعنى الاضافي كما في نظائرها ثم على ما قرره الفاضل المحشي فلا احتياج اليه اعني ملابسة اللهب الحقيقي واما اذا اعتبر الاشتهار المذكور مع قطع النظر عن المعنى الاضافي

كما في نظايرها جاتم على ما قرره الفاضل المحشي فلا احتياج الي توسط الوضع الاضافي ويحاب نعم ان ابا لهب انما استعمل ههنا في الشخص المسمى به لينتقل منه الي الجهنمي
اي بتوسط ملاحظة الوضع الاضافي على ما حققه ما ذكره في شرح المفتاح فلا يناقض قوله سابقا الا ان هذا اللزوم الخ واعترض عليه بانه تم شرطية الكناية ان
يكون المقصود هو المعنى الكنائي والمعنى الاصلي وسيلة اليه والزام كون الشخص ههنا وسيلة ووصف كونه جهنميا هو المقصود الاصلي ومناط النفي والاثبات
بعيد جدا واجيب بان توهم البعد انما ينشأ من الغفلة عن وجه العدول من الاسم الى الكنية فلا حاجة الى ان يقال انه من عدا اطلاق على الشخص من قبيل مستتبعات
التراكيب واطلاق الكناية عليه على سبيل التشبيه او استعمال الكناية في مجرد معنى الخفاء فتامل تفي همهما بحث وهو ان قوله ويجاب بانه نعم اه مناقض لما صرح به في
البيان في اثنا تحقيق غير صحيح لان الكناية لم تستعمل في الموضوع له والجواب ان الشارح ذكر في شرح المفتاح في مفتتح الاصل الثالث من علم البيان ان لهم
في تقرير الكناية طريقين احدهما انه استعمال اللفظ في الموضوع له لكن لا يكون مقصودا بل لينتقل منه الى غير الموضوع له اللازم للمقصود فما ذكره الشارح
في البيان مبني على المذهب الاول بناء على ان المصنف مال اليه كما اشار اليه انه في بحث الكناية من هذا الكتاب وما ذكر هنا في قوله ههنا نعم اه مبني على المذهب الثاني
او ايهام استلذاذه ذكر الشارح في شرح المفتاح ان الاحسن ترك الايهام الى الاعلام ونحوه وعليه اطبق اشراحه وفيه بحث يكفي في اقتضاء الذكر ابهاما
حتى يتعين الحكم في الاعلام ونحوه بالطريق الاولى ولو بدل لفظ الابهام بالاعلام لفات هذا الابهام وغير ذلك مما يناسب اعتباره مثل التنبيه
على غباوة المخاطب بانه لا يتعين عنده المسند اليه الا باسمه الذي يخصه لان المخاطب يعرف مدلوله بالقلب والعين تارة لا ان التعريف انما هو بحسب
معرفة المخاطب ولذا قال الادباء المعرفة ما يعرفه مخاطبك ثم الموصول وذو اللام سواء خلافا لابن كيسان وابن السراج فان ذا اللام اعرف من الموصول
عندهما وللكوفيين فعندهم الموصول اعرف من ذي اللام ولذا صح جعل الذي يوسوس الخ نعتا تمهيدا على ان الموصول ليس باعرف من ذي اللام بناء على
ما تقرر من ان الموصوف لا بد ان يكون اعرف من الصفة او مساويا لها ولا يمنع اعرفية ذي اللام كما هو مذهب ابن كيسان وابن السراج وكانه مبني الكلام على ان
انتفاء اعرفية ذي اللام من الموصول ظاهر ولذا لم يقل انها غيرهما بخلاف العكس والاستدلال بالاية فاطلب وتعريف المضاف كتعريف المضاف
اليه خلافا للمبرد فان تعريف المضاف انقص من تعريف المضاف اليه عنده لانه يكتسب منه ولذا يوصف المضاف الى المضمر ولا يوصف المضمر فهو فائدة وان
تخصص بكونه معرفا بالكثرة اي انه لا يلزم في التخصيص ان يصير جزئيا حقيقيا بل يحصل بنقص الشيوع لانه موضوع لانسان لا تخصيص فيه
اي لم يعتبر في اصل وضعه التخصيص وان جاز ان يخصص بحسب العارض كما في الصورة المذكورة لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة الكلام على تقدير
اقتضاء المقام كون المسند اليه معرفة والمقصود تعيين وجوه التعريف كما اشار اليه الشارح في مفتتح البحث فلا يرد ان يقال جاز ان يجعل تلك الجملة صفة
للنكرة فلا يتعين الموصول ثم الرجحان في الجملة كاف في المقتضي فلا يتوجه ان ما ذكره لا يقتضي كون المسند اليه موصولا لجواز ان يكون ما يجري عليه الموصول نحو الرجل الذي
قدم عليك كريم اذا ذكر الموصول لما كان لازما فالاقتصار عليه مع افادته المقصود ارجح على ان اجراء الموصول لا محالة انما يكون على قسم من اقسام المعرفة
غير الموصول فهذا انما يتم اذا اقتضى المقام خصوصية ذلك القسم والمفروض عدمه كما لا يخفى فتدبر الذي كان معنا امس رجل عالم ينتقض بمثل قولنا مضى
امس رجل عالم فلابد من اخراجه بان طريق الموصولية اذ الظاهر ان المقتضي اما موجب او مرجح ولا يكفي مجرد الملايمة والمناسبة الذين في ديار الشرق
لا اعرفهم او لا نعرفهم هذا المثال ظاهر في عدم علمهما وان جاز ان يلاحظ فيه تارة عدم علم المتكلم فقط وتارة عدم علمهما كما ينبئ عنه الخبر والاولى ان يمثل بعدم

اذ في لفظ الابهام نكتة سرية مفقودة في لفظ الاعلام وهو الايماء الى ان التبرك والاستلذاذ بالذكر في كونهما من الاغراض المطلوبة والاحوال المقتضية له بحيث
ح



علم المتكلم بقولك الذين يقولون كانوا معك امس لا اعرفهم نقله جرو يا الخ انما لم يعلل عدم التعرض لما ذكر بانه اذا لم يكن للمتكلم علم بغير الصلة لا يتاتى
منه الحكم على الموصول بشيء والتعرض له لان الحكم الثبوت لا ان المراد بالاحوال التي فرض انتفاء علم المتكلم بها هي التي يصلح اعتبارها في جانب المسند اليه لتعينه
عند افادة الحكم للمخاطب ومفهوم الخبر لا يصلح ان يجعل عنوانا للموضوع والا لغى الحمل فتدبر او استهجان التصريح بالاسم فيه اشارة الى ان المراد بالغرض
ما يكون باعثا على ايراد الموصول سواء كان غاية يقصد حصولها او فائدة تترتب عليه كزيادة التقرير او لم يكن كهذا وههنا بحث وهو ان مجرد استهجان التصريح
بالاسم لا يفيد اختيار الموصولية لجواز ان يعبر عنه بطريق آخر لا استهجان فيه فلابد من انضمام شيء الى الاستهجان ليترجح اختيار الموصولية على ما سواها من الطرق
نعم قد ذكر في شرح المفتاح ان الاقتضاء يتحقق بمجرد الملايمة والمناسبة فلا تزاحم في المقتضي والقصر لكن لا يخفى ان النكات لا تطلق الاقتضاء
الا اذا كان المقتضي رجحان في الجملة كما ينبئ عنه قوله في مقتضيات ذكر المسند اليه ان المقتضي اعم من الموجب والمرجح اللهم الا ان يكتفى بالرجحان بالاضافة فكلما كان
المضاف اليه اكثر كان الاقتضاء اتم واوفر قوله اي تقرير الغرض وجه تقديمه على القولين الاخيرين ان المقصود من الكلام هو الغرض المسوق له الكلام المسند
والمسند اليه لافادة ذلك المقصود فحمل التقرير على تقريره اولى واورد حكاية شرح وهي ان رجلا اقر عند شريح بشيء ثم انكر فقال له شريح شهد عليك
ابن اخت خالتك اي شرح التطويل لعدوله عن التصريح بنسبة الحماقة الى المنكر لكون الانكار بعد الاقرار ادخالا للعنق في ربقة الكذب فهذه الحكاية
متعلقة باستهجان التصريح فان جعلت الاية مثالا لزيادة التقرير والاستهجان معا كان نظم الكلام رصينا وان خصصت بزيادة التقرير كما توهم وقع بين
الحكاية وتعلقها فاصل اجنبي ان قلت ليس في لفظ زليخا استهجان فكيف يصح جعل الاية مثالا له قلت المستهجن تصريح اسم المراة فحكم بالمراودة ولا
في طلب المواقعة ولقد تمزقت بين الغوات الخ تمزقت بالدلو اي ضربت بها الماء في البئر وحركتها لتمتلئ والغواة جمع غاو وهو الضال والاثام
اخراج الاسية الى المرعى والسرح المال السايم واللحظ النظر والاضافة من اضافة الصفة الى الموصوف وقيل سرح اللحظ بمعنى النظر الى ما وقع العقد عليه
قولهم امر سريح اي سريع كذا في الديوان وفي الصحاح ما في سرحة ومسرحة اي سريعة والعصارة بضم العين والصاد المهملة ما يسيل من عصر العنب
ونحوه والمراد الجاهل والخلاصة والاثام بفتح الهمزة الاثم كذا في الديوان وفي الصحاح انه جزاء الاثم وحاصل المعنى صاحبت مع الغواة وسعيت في
تحصيل اللذات هوى النفس حتى بلغت اقصى ما بلغ الانسان في شبابه فما جاء وما نفعت ان حاصل ما سبق كان اثما وضلالا ووزرا ووبالا
ان الذين ترونهم البيت ترونهم بضم التاء الخطاب من الاراءة التي تتعدى الى ثلاثة مفاعيل هو الرواية وهو الانسب دراية ايضا وان جاز الفتح
بان يكون من الرؤية بمعنى الاعتقاد والغليل ما يجده الانسان من شدة الغيظ وحرارة العطش والصرع في اللغة الالقاء على الوجه للاهلاك فالاهلاك
فيما يحصل فيه اما حقيقيا او عبارة عن هلاك الاموال وعوارض النفس كالامراض على سبيل المجاز فاشار الى الاول بقوله اي تهلكوا والى الثاني بقوله وتصابوا
وجوابه ان العرف والذوق الخ وقد اجيب ايضا بان التنبيه المذكور على الخطأ الذي ذكره هو ما ان يحصل من ذكر الظن المشعر بالخطأ او يعلم في العرف
خطاء المخاطب في هذا الظن من مثل هذا الكلام وعلى تقدير الخفاء في لزوم تحقق الايماء فيه والحاصل مع اثبات التنبيه المذكور متدافع واما ما يحصل من مجموع الكلام
فيرد عليه ان الكلام في معاني الموصولية ومقتضياتها لا في معاني الكلام الذي فيه الموصول الى وجه بناء الخبر ظاهر قوله فيما سياتي فان فيه ايماء الى ان الخبر
المبني عليه امر من جنس العقاب ونظايره يدل على ان المراد ههنا الى وجه بناء الخبر وانما قدم البناء اشارة الى ان ايماء الموصول اذا كان مسند اليه الخبر من حيث
كذا

ايراد المتكلم وبناء ه اباه عليه كما قيل مثله في تعريف العلم بحصول صورة الشئ كالارصاد في علم البديع وهو ان يجعل قبل العجز من الفقرة او البيت ما يدل عليه اذا عرف الروي نحو قوله تعالى وما ظلمناهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون الى التعريض بالتعظيم اه اعترض عليه الفاضل المحشي بان حصول هذه المعاني التي جعل الايماء ذريعة اليها يحصل بلا ايماء بالمعنى المذكور كما اذا اخر الموصول وبدل الجملة الاسمية بالفعلية فلا يستقيم جعله ذريعة اليها اذ ما من هذه المعاني يمكن تحصيلها من مجموع الكلام من نفس الموصول مع صلته الاول هو المستغنى عن اعتبار الايماء واما الثاني فهو موقوف على اعتبار الايماء قطعا مثلا تعظيم شعيب على وجه التعريض يحصل من مجموع الكلام اعني من نسبة الخسران الى المكذبين ولا حاجة في ذلك الى اعتبار الايماء من نفس الموصول ايضا بان يعتبر اجماله ان الخبر من جنس الخيبة والخسران فيتوصل بذلك الى التعريض بتعظيمه بعتبر هذا الايماء ولم يكن له ان يقصد الى نفس الموصول كما لا يخفى ولا شك ان الكلام في معنى الموصولية لا لمجموع الكلام الذي يكون الموصول من جملته فاندفع الاعتراض فاستكل عليه الامر في تحقيق الذي سمك اجاب عنه الفاضل المحشي بان مراده العلة علة اسناد الخبر الى المبتدا وبنائه عليه لا علة ثبوته فلا اشكال كما قصد وفيه بحث اما اولا فلانه ان اريد بالايماء الى علة بناء الخبر الايماء الى ذات العلة فقد اعترف انه مصرح بها فلا يحسن الايماء وان اريد الايماء الى عليتها من جهة ان ترتب الحكم على المشتق وما في حكمه يفيد علية المأخذ ففيه ان ذلك الترتب انما يدل على علية المأخذ لثبوت الخبر لا اثباته وههنا على انه يفوت حينئذ جعل الايماء ذريعة الى التعظيم مثلا لان التعظيم انما يتوسل اليه بذكر العلة كما اعترف به سواء اوميء الى العلية ام لا واما ثانيا فلان الظاهر ان الباء في نفس الامر على ربط الخبر في قوله تعالى ان الذين يستكبرون الاية بيان سوء عاقبة المستكبرين وفي قوله ان الذي سمك السماء والبيت بيان رفعة شأن الشاعر وهكذا في البواقي لانه لما لاحظ المتكلم استكبار الكفار بعد تجرد ذلك على ربط دخول جهنم بهم ولاحظ سمك السماء حصل تجرد ذلك على ربط بناء بيت الشرف فان هذا بعيد جدا كما لا يخفى على المنصف فتأمل قوله ومن الناس من تتبع اثره اه اراد به العلامة التمدي وقد بيناه في اوائل تقسيم الاسناد الى الحقيقة والمجاز ان الحق ان التعبير في مثل هذا التركيب يكون الجار والمجرور مبتدأ وما بعده خبره اي بعض الناس يقول كذا لا بالعكس حتى يرد انه لا يتصور لمثل هذا الاخبار فائدة ويمكن ان يجاب في مثل هذا المحل بوجه آخر وهو ان الاخبار بالبعيد للتعجب واستعظام ان يكون بعض من الناس يتابع غيره في مثل هذا الكلام فانه ليس الا في غاية البعد بحيث كان ينبغي ان لا يوجد اتصف به بعض الناس لكن لم يتجه هذا التوجيه لا يطرد في جميع المواضع كما لا يخفى فالتوجيه الذي ذكره الشارح وسوق الكلام ينادي على فساد هذا الراي اذ ايثار لفظ تم واسم الاشارة القريبة في قوله ثم يتفرع على هذا البعد الاشارة البعيدة في قوله وان يومي بذلك الى جعل المسند اليه موجودا يكاد يصرح بالاشارة الى الايماء الى المحسوس غيرت هذه اشارة الى ان حق الترتيب تقديم المحسوس على المشاهد وان تابع القوم في العكس حيث قالوا الى مشاهد محسوس وقد يقال بان تقديم المشاهد على انه يكفي وحده لاشتماله على غير المحسوس ثم ذكر المحسوس دفعا لتوهم ان يراد بالمشاهد المعلوم يقينا لكثرة استعماله فيه ولو مجازا واما الوصف الموجب او المرجح فقد اشار اليه آخرا وعليه ان كل ما اشار اليه الشارح غرض مرجح لا موجب نعم قد اشار الشارح في اخر البحث حيث قال اولانه لا يكون طريقا الى احضاره سوى الاشارة الى الغرض الموجب ويمكن ان يقال قصد اكمل التمييز غرض موجب فتأمل من نسل شيبان شيبان بن ثعلبة من ذهل كذا في القاموس والذي في الصحاح وشيبان حي من بكر وهما شيبان ثا شيبان بن ثعلبة وشيبان بن ذهل بن ثعلبة وقد جوز ابن جني في تنبيه على مشكل الحماسة ان يكون وزن شيبان فعلان من شاب يشيب وان يكون فيعلان من شاب يشوب فحذف الواو بعد قلبها ياء كما في ميت وميت واصله ميوت ثم قولهم نسل شيبان اما خبر ثان او حال على سبيل التداخل او الترادف واما جعله لغوا متعلقا بمفرد اي حماة زعمهم فليس بحسن لان المقام مقام المدح يقتضي ان يثبت للممدوح الفردية في المحاسن بالقياس الى كافة الناس لا بالقياس الى نسل شيبان فقط كما لا يخفى الا ان يبنى الكلام على ادعاء استهاد ان نسل شيبان كما زعم سواهم بالمحاسن فتدبر وهما نجران بالبادية يمكن ان يقال انما نقل نجران مع ان الضلال بتخفيف اللام والسلم نوعان من الشجر والمفرد



الضالة والسلمة ايماء الى ان المراد بالضال والسلم الذين حكم على نسل شيبان بانهم مقيمون بينهما فرد ان من ذينك النوعين يعني انهم كانوا كذلك في نفس الامر وهذا كما تقول رايت رجلا اذا رايت زيدا ونظر علم المعاني الحقان القرب والبعد والتوسط ان جعلت داخلة في معاني اسماء الاشارات كان هذا البحث لغويا ذكر توطئة لما يتفرع عليه من مباحث الخواص وان جعلت خارجة عنها يقصدها البلغاء بحسب مناسبة الالفاظ في قلة الحروف والكثرة والتوسط كان من علم المعاني وعلم المعاني من حيث انه قيل هذا هو الحق واما ما ذكره الفاضل المحشي من ان ذلك جار في الالفاظ كلها فجوابه ان الالتزام ولا ضير لانهم بحثوا عن علية المسند اليه وتعريفه بعينه وتنكيره وجميع ذلك يجري على معاينة بطريق النحو الا انه اذا اعتبر فيها ما ذكره الشارح من الاعتبار حصل امر زائد على الوضع يتعلق به نظر علم المعاني فتأمل عقب المشار اليه وهو الذين يؤمنون قيل عليه ان الذين يؤمنون من جملة ما يدل على الاوصاف فلا يتأتى ان يجعل مشارا اليه لعدم صحة التعقيب بل الحق ان يقول هم المتقون اجيب بان المراد ذات الموصول من غير ملاحظة بعض من الصلة بقرينة عد الايات من جملة الاوصاف التي عقب بها المشار اليه هم المتقون فقط وانما لم يعبر عن تلك الذات بنفس الموصول لقبح ذكره بدون الصلة واما عدم جعل المشار اليه هم المتقون فقط مع ان الذين يؤمنون يمكن ان يجعل منقطعا عن المتقين على سبيل الاستئناف مرفوعا بالابتداء وخبره اولئك على هدى وان يجعل جاريا عليه كما ذكر في الكشاف فعلى التقدير الثاني يحسن ان يجعل الاشارة الى احدهما اشارة الى الاخر من غير تكلف لان الصفة والموصوف في حكم واحد واما على التقدير الاول فليس بذلك الحسن لان المراد بالمشار اليه هو المعين الذي اشير اليه لا نفس المتقين وان اتحدا في الواقع ذاتا فليتأمل او لنحو ذلك مثل ان يقصد به شدة ذكاء المخاطب وقوة ادراكه كقولك في مسئلة يتحير فيها العقول هذه المسئلة محققة عند كبير الى ان المسئلة التي تتحير فيها العقول هي كالمحسوس المشاهد عنده ونحو ذلك قال الشارح في شرح المفتاح ومما يجب التنبيه له ان ما يورد في امثال هذه المقامات من الايات والابيات امثلة لا شواهد حتى يتم باحتمال الغير وانه لا امتناع في جمع مثال واحد بين كثير من اللطائف والاعراض فان مبنى ذلك الا قتضاءات وكون التراكيب لما يذكر من الاغراض على مجرد المناسبات والا فمن اين للبشر ان مقصود المتكلم ما سبق اليه من الاعتبارات فليحافظ على هذه النكتة فانها مواضع تقع فيها واحدا كان او اثنين او اكثر الظاهر انه اراد فردا واحدا او فردين او افرادا كما يدل عليه قوله في شرح المفتاح واما الى حصة معينة من الحقيقة فردا او فردين او اكثر ففيه مسامحة اذ الظاهر ان الفرد هو المركب من الطبيعة الكلية وما ينضم اليها من التشخص لا نفس الحصة المعروضة له الا ان يحمل الحصة فيما سبق على المجموع المركب مجازا من قبيل اطلاق اسم الجزء على الكل اذ قد تقرر ان المعهود في العهد الخارجي هو الحصة مع العوارض فح لا تسامح في قوله واحدا كان الخ كناية هذا من باب اقسام الكناية المصطلحة وهو الكناية المطلوبة بها غير صفة ولا نسبة وهو ان يتفق في صفة من الصفات اختصاص بموصوف معين فتذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى الموصوف فان التحرير من الصفات المختصة بالذكر كما اشار اليه بقوله لكن التحرير انما كان للذكر يعني لما كان التحرير مختصا بالذكر علم ان مطلوبها كان هو الذكر وليس بمذكور صريحا بل ذكر ملزومه وهو التحرير او للاشارة الى نفس الحقيقة ومفهوم المسمى الاضافة اما من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف او بيانية اي مفهوم هو مسمى الاسم المجرد عن اللام ثم اقتضاء الاشارة الى نفس الحقيقة للتعريف باللام انما يظهر اذا لم يوجد علم الجنس والا فقد ايضا اشارة الى نفس الحقيقة لكن بجوهر اللفظ لا الالة يعني يطلق المعرف باللام الخ دفع لما يتبادر من ظاهر قول المص وقد يأتي لواحد من ان المعرف بلام الحقيقة في العهد الذهني مستعمل في مجموع الماهية والعوارض فهو من قبيل اطلاق العام وارادة الخاص ووجه الدفع ظاهر من كلامه المتحد اما على صيغة الفاعل من الاتحاد بالياء والدال المهملتين كما ينبئ عنه قوله في التعدد باعتبار الوجود او صيغة المفعول من الاتخاذ بالمعجمتين والمعنى واضح في المقامين وهو ان مدلول اللام هو الاشارة الى مدخولها صح الاشارة بنفس الكلام الى الفرد المنتشر واطلاق المعرف باللام عليه من حيث هو حقيقة فاي حاجة الى ما ذكره من القرينة فتأمل في التعدد باعتبار الوجود انما جاء التعدد باعتبار ان المراد الفرد المنتشر الذي يصلح ان يكون هذا وذلك لا المعين المتشخص حتى تكلفوا اما تكلفوا حيث قالوا الخصوص الذهني بحضور الفروض المعرف دون المنكر

الاسم لما كان هو الفرد المنتشر عنده اشه كما سيجيء هو لا اشكال انه مدلول ح

وقيل جئت اولوا اما بالمعارف ما وقع صفة لذي الحال كما يشعر به ظاهر لفظ الايضاح حيث قال المعرف باللام قد يأتي لواحد باعتبار عهديته في الذهن بعد ان قال
وان كان باللام فاما للاشارة الى معهود بينك وبين مخاطبك واما لارادة نفس الحقيقة يعامل معاملة النكرة كثيرا واعلم ان المصادر التي ليس فيها شائبة الوحدة
كذكرى ورجعى وبشرى اذا عرفت بلام الجنس وقصد بها الماهية من حيث هي لا فرق بين معرفها ومنكرها الا باعتبار ان في المعرفات اشارة الى حضورها دون المنكر
على قياس ما سبق في اسم الجنس المنكر والمعرف بلام العهد الذهني كما يجوز ان يعامل المعرف اذا اريد به الفرد المنتشر معاملة المنكر كما هو المشهور ينبغي ان يجوز ذلك في هذه
المصادر الا ان وروده في الاستعمال غير متحقق بخلاف الاول فانه مشهور ولقد امر على اللئيم يسبني آخره فمضيت ثمة قلت لا يعنيني ثم حرف عطف
اذ الحقتها علامة التانيث يختص بعطف الجمل وقوله لا يعنيني معنى لا يريدني بل يريد غيري من عناه اي قصده واراده اولا يهمني الا شتغال به والاهتمام منه في عناني
الامر اي اهمني وفايدة ثم في البيت بيان تفاصيل الامرين اعني المرور والامضاء كان الثاني اعظم من الاول تشبيها بالتباعد ما بينهما في الفضل بتباعد ما بين الحادثين
في الوقت لا توقيت فيه اي لا تعين بوقت اذا جدد وعين فان تعيين الحوادث بالاوقات وحاصل الجواب لم يرد بالذين انعمت عليهم قوما باعيانهم نصح توصيف
بغير مع كونه نكرة وان كان مضافا الى المعرفة لتوغله في الابهام وقد يجعل غير معرفة بناء على اشتهار المنعم عليه بمغايرته للمغضوب عليهم فيتعرف كما في قولك
عليك بالحركة غير السكون فعلى هذا الوجه يصح جعله وصفا للموصول سواء كان فيه توقيت ام لا قلت بل حقيقة حقيقة خبر مبتدا محذوف والجملة عطف على
مقدر اي ليس هو مجازا كما قيل بل هو حقيقة واعترض عليه بان الموضوع له الماهية المطلقة والمستعمل فيه هو الماهية الملحوظة ولا شك في تغايرهما فينبغي ان يكون
مجازا واجيب بان الموضوع له هو الماهية لا بشرط شيء والفرد المنتشر انما فهم من القرينة وانما سمي معهودا باعتبار مطابقته للماهية المعهودية المعهودة فهو بهذا الاعتبار قسم
معهود اذ هيهنا هذا وشد كل مضاف الى النكرة مضافا حال الى كل لانه فاعل في المعنى اي يمائله كل هذا على مذهب الجمهور واما اذا جوز الحال من خبر المبتدا او
فالامر ظاهر وفايدة التقييد انه اذا كان مضافا الى المعرفة كان الغالب كونه لاحاطة الاجزاء لا للافراد كما سيأتي انشاء الله تعالى وجوابه انا لا نسلم انه كان
ظهر ان في جواب السكاكي ان اردت بعدم التمييز في تعريف العهد عدم الامتياز مطلقا فاللازمة ممنوعة كيف والمشار اليه في احدهما هو الحقيقة وفي الآخر الحصة
وان اردت عدم الامتياز في معنى التعريف فانتفاء التالي ممنوع وكيف الامتياز في معنى التعريف ولا معنى للتعريف الا التعيين والاشارة الا ان المحقق
سلك جادة التحقيق وسكت عن الترديد اعتمادا على ظهور انهم ما ادعوا الفرق بينهما الا بحسب الاضافة حيث قسموا التعريف الى تعريف الجنس وتعريف العهد وبينوا الحصر
فيهما بان المشار اليه ان كان هو الحصة فتعريف العهد وان كان الحقيقة فتعريف الحقيقة فكانه جعل عدم بطلان التالي على الشق الثاني ظاهرا مفروغا عنه ولذا لم يتعرض
له وبهذا ظهر ان اعتراض الفاضل المحشي ليس بقوي تامل وهذا المعنى غير معتبر آه اورد الفرق بين المعرفة والنكرة مع انه بصدد الفرق بين المعرفتين
اشارة الى جواب سؤال مقدر وهو انه لما كان الحضور الذهني غير معتبر في اسماء الاجناس مع معتبر في المعرف بلام الحقيقة لم يجز ادخال لام الحقيقة عليها لانه جمع بين
المتنافيين فاشار الى دفعه بان عدم اعتبار الحضور ليس اعتبار العدم وانما التنافي بين اعتبار الحضور واعتبار عدمه لا عدمه وبهذا قال الفرد اشمل
قد سبق تصريح الشارح بان اضافة المصدر تفيد العموم وحق هنا كان مبناه كون المصدر المضاف من صيغ العموم فهذه القضية كلية لا مهملة كما توهم وبذلك تبين وجه
الاعتراض الا ان عبارة المفتاح مشعرة بجزئية الحكم حيث قال واستغراق المفرد يكون اشمل كما حققه الشارح هناك ومن لم يفرق بين العبارتين فقد قال ما قال
بدليل صحة لا رجال في الدار اه اقتصر في البيان على ذكر الجمع لانفهام حال المثنى منه ولم يعكس لان الجمع قد يطلق على الاثنين مثل فقد صغت قلوبكما بخلاف العكس فلم يكن

وهو مستعمل في الماهية الملحوظة فالمستعمل فيه ليس الا الماهية لا بشرط شيء



يا اهل ذا المغنى وقيتم شرا اخره والقيتم ما بقيتم ضرا المعنى المنزل وقيتم على صيغة المجهول اي حفظتم والمعنى يا اهل ذا المنزل وقاكم الله من جميع الشرور وعموم الشر باعتبار تاويل
وقيتم بالنفي اي لا اصابكم والقرينة المشعرة بذلك اعادة النفي في قوله ولا لقيتم قوله او مقدرة نحو لا رجل في الدار اشارة الى ما ذكره النحاة في توجيه بناء اسم
لا هذه اذا كان مفردا من انه متضمن الحرف اعني من وبهذا ظهر ان لا المشبهة بليس ليس بنص في الاستغراق كما نقل في الكشف وان يفيد لا بالتي لنفي الجنس في قوله وانما
اورد الشارح للاحتراز عنها وللقايل ان يقول او سلم الخ وقد تحققت ان القضية الثالثة ظاهرة في الكلية وان الاعتراض مبني عليه وفي قوله ولو سلم اشارة الى
منع كفاية الفاضل المحشي مؤنة تقريره وقد يقرر المنع الثاني بوجه آخر وهو ان يقال ان اريد رجلا ورجالا عامان فهو ظاهر البطلان اذ ولا الكلام لا رجل ولا رجال
لنفي العام وان اريد نفي رجل ورجال عامان فلا يلزم الا ان لا يكون نفي المفرد اشمل من نفي الجمع وهو لا يلزم ان يكون المفرد اشمل من الجمع ولما كان جوابه ظاهرا
بان يقال المراد ان رجلا ورجالا المنفيين عامان في حكم النفي والمفرد اعم واشمل بمعنى انه يتناول في حكم النفي الا الاثنين والجمع فيه بادر الى التسليم ولم يصرح بالنفي
ولهذا صح بلا خلاف جاءني القوم الا زيدا الى قوله مع امتناع قولك جاءني كل جماعة الخ فيه بحث لان المحققين من النحاة جعلوا قولهم له علي عشرة الا واحدا او قوم
ضربت زيدا الا راسه من الاستثناء المتصل فيظهر بهذا انه لا يشترط في الاستثناء المتصل كون المستثنى من افراد المستثنى منه بل يكفي كونه من اجزائه فلا يدل
صحة استثناء الواحد من الجمع المعرف بلام الاستغراق على ارادة كل واحد واحد وبهذا ظهر ان امتناع المثال المذكور ممنوع والا فلا بد من وجه الفرق بينه وبين المثالين
اللذين جوز فيهما الاستثناء المتصل مع ان المستثنى ليس من افراد المستثنى منه في شيء منهما وغاية ما يقال في وجه الفرق ان الحكم اما بالنظر الى اجزاء المستثنى
منه او الى جزئياته فالاستثناء المتصل في الاول بالنسبة الى كون المستثنى جزءا وفي الثاني بالنسبة الى كونه جزئيا فقولك له علي عشرة بالنظر الى الاجزاء
فيصح ان يقال الا واحدا على الاستثناء المتصل وقولك جاءني كل بالنظر الى الجزئيات فلا يصح الا زيدا على الاستثناء المتصل لان جزئي الجماعة جماعة فليتامل
فلذا كلهم آه اشارة الى منع ما سبق من ان الجمع لا يقتضي الا استيعاب الجموع حتى ان معنى جاءني الرجال جاءني كل جماعة ولعل وجهه ما اشار اليه الشريف حيث قال
هذا المعنى يستلزم تكرارا في مفهوم الجمع المستغرق لان الثلثة مثلا جماعة فيندرج فيه بنفسها وحدها ومن الاربعة والخمسة وما فوقها فيندرج فيها ايضا في ضمنها
بل نقول الكل من حيث هو كل جماعة فيكون معتبرا في الجمع المستغرق فلو اعتبر كل واحد واحد منها ايضا لكان تكرارا محضا ولذلك ترى الائمة يفسرون
الجمع المستغرق اما بكل واحد واحد واما بالمجموع من حيث هو مجموع هذا ما ذكره الفاضل المحشي وفيه بحث لان مثل هذا واقع في التنزيل نحو كل حزب بما لديهم فرحون
ساءلهم خزنتها كلما التي فيها فوج وكلما دخلت امة لعنت اختها الى غير ذلك فلا وجه للعدول والتفصيل ان يقال ان اريد بلزوم التكرار في مفهوم الجمع المستغرق لزوم مر
في المعنى الحاضر في ذهن الحاكم على معنى انه يلزم ان يلاحظ الحاكم ثبوت الحكم للثلثة مرارا متعددة تفصيلا فهو ممنوع وان اريد لزوم ثبوت الحكم في نفس الامر للثلثة
مرارا متعددة بحسب مقتضى اللفظ مع انه ليس كذلك فهو ايضا ممنوع وان اراد انا ان نعتبر دخول الثلثة في الحكم باعتبارات فلا يضر ولا يكون باعثا للعدول عما هو
ظاهر حاله في الاستغراق على قياس حال المفرد على انه يجوز ان يشترط عدم تداخل الجماعات واجزائها لئلا يلزم التكرار الذي ذكره فان قلت لو كان معنى الجمع
المستغرق كل جماعة جماعة لما صح ان يقال جاء الرجال عند فرض انحصار الافراد في الثلثة قلت لو تم تاتي حمل الجمع على الاستغراق في الصورة المذكورة لكان
ما ذكرنا قشر في العبارة يندفع بان يقال المراد جماعة لا جماعة خارجة عنها كما صرح به في تعريف العلة التامة بجميع ما يتوقف عليه الشيء مع جواز كونها بسيطة
وبهذا القدر لا يبعد عن الظ حتى يصح اجاد في جمع من الرجال الخ بعض بعض على انه غاية لدخول كل جمع في الحكم باعتبار ثبوت الحكم لكل فرد فظهر بطلان ما ذكره

صاحب المفتاح اه قد يجاب بان مراده انه لم يقل وبعث العظام لئلا يتوهم انه من قبيل اسناد الفعل الى الجمع بطريق التجوز على نمط قوله فلان يركب الخيل وبنو فلان قتلوا زيدا فانه مجاز مشهور وتوسع شايع والاظهر في الجواب ان مراده انه ان الجمع المحلى باللام كثيرا ما يستعمل في الكلام حيث هو كل ثم قال وهن الجموع عبارة عن زوال قوة العظم فلو قيل وهن العظام لم يتحقق شمول الوهن لكل عظم بطريق القطع فليس مراده بالشمول في قوله لطلب شمول الوهن الا الشمول الحقيقي القطعي

غير مناسب للمقام لان السامع هو الله تعالى — ابرجع ليتناول كل فرد اعترض عليه بان هذا التعليل غير صحيح لان هذا التناول موجود في المفرد المستغرق ايضا

اجيب بان المراد ليتناول تناولا ظاهرا فان صيغة الجمع من امارات العموم — لا تجد من خلقك اي من اجناس خلقك اذ لا يطلق العالم على كل فرد او نقول ان الجمع انما استفيد من خصوص الموضع لا لان العالم اطلق على كل فرد بل لان عدم النظر لجنس يستلزم عدم النظر لشئ من افراده — وبالجملة فالقول بان الجمع اه قيل عليه ان اراد كل جمع كذلك ممنوع كيف وقد عرفت انه انما يستقيم في الجموع التي يستلزم ثبوت الحكم لها ثبوته لكل فرد من افرادها وان اراد الجزئية فمسلم لكنها عين مدعى صاحب المفتاح فانه لا يدعي الا الجزئية والجواب انا نختار الثاني ونقول ليس الكلام ناظرا الى الرد على صاحب المفتاح بل على من حكم بان الجمع مطلقا لا يقتضي الا استيعاب الجموع ولا ينافيه الواحد

والاثنين — نعم الفرق بين المفرد والجمع لا يخفى ان الكلام كان في الفرق بين المفرد والجمع المعرفين بلام الاستغراق والفرق الذي ابداه في جانب التعريف ليس بينهما فان اللام في الذئب المذكور ليس للاستغراق فكيف يصح ارادة الواحد من المفرد المستغرق فكان التقريب مجرد اطلاق لام الجنس على لام الاستغراق والعهد فتامل — مجردا عن الدلالة اه اعترض عليه بان دلالة المفرد على وحدة معناه بحسب الوضع ظاهر اذا قيل بوضعه للفرد المنتشر فانتقال الذهن من المفرد الى الوحدة ضروري بالنسبة الى العالم بالوضع فما معنى تجريد المفرد عن الدلالة على الوحدة اجيب بان معناه عدم اعتبار دلالته على الوحدة ولا خفاء في انه على هذا التقدير لا يلزم الجمع بين المتنافيين في الارادة بل في الدلالة ولا استحالة فيه عند قيام القرينة على تعيين المراد فقوله مجردا عن الدلالة معناه مجردا عن اعتبار الدلالة على الوحدة ولا يلزم من عدم اعتبارها الخلو عنها — للمحافظة على التشاكل اللفظي المراد من التشاكل اللفظي التوافق في الصورة المذكورة ولاية كل الصفتين على الجماعة فلا يرد وصف اسم الجموع اي ما يكون كالقوم والرهط بالجمع الصيغي — ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع اي لكون المفرد المستغرق بمعنى كل فرد لا لمجموع الافراد ثم الظاهر ان هذا الامتناع بالنظر الى ظاهر ما يستفاد من اللفظ واما بالنظر الى تضمن كل فرد الدلالة على كل الافراد فينبغي جواز وصفه بنعت الجمع ميلا الى المعنى كما في الاخبار مثل قوله تعالى كل في فلك يسبحون اللهم الا ان يفرق بين الصفة والخبر فتامل — وان حكاه الاخفش نحو الدينار الصفر الدنانير بالتضعيف بدليل جمعه على دنانير وكذا الديباج اصله الدباج ولذا يجمع على دبابيج وقرات في الصحاح ومن قواعدهم قلب احد حرفي التضعيف ياء اذا انكسر ما قبلها ووقع في بناء محمد وبهذا ظهر ان السين في قول عمر بن عبد العزيز لكاتبه وقد حكاه صاحب الكشاف طول الباء واظهر السينات ودور الميم جمع اسنة السين بناء على القاعدة الممهدة ولما لم يتنبه شارحه لهذه النكتة الدقيقة صاروا الى المجاز وانت خبير بان المجاز مشروط بالقرينة الصارفة عن الحقيقة والا لارتفع الوثوق — فلان التواب اه الاسماء جمع سمل بالتحريك وهو الخلق ثم لا يخفى عليك ان مثل هذا الاعتبار يمكن في الدينار الصفر والدرهم البيض ايضا فان كل دينار مثلا مشتمل على اجزاء وجوانب كل منها اصفر — لانها اخصر طريق اما بان لا يكون السامع عارفا باسمه العلم او يكون طريق الاضافة اخصر بالنسبة الى العلم ايضا فان هواي اخصر من عبد الله ونحوه مثلا — نحو قول جعفر بن علبة الحارثي وهو من شعراء الحماسة قيل هذه الابيات حين اخرج من السجن ليقتل والله اعلم وقوله هوي مثنيات لان اصله هوي فبعد القلب والادغام على القاعدة المعروفة اضيف الى ياء المتكلم والركب ميم

صح



جمع للراكب واليمانين جمع يمان بمعنى يمني حذفت احدى الياءين وعوضت عنها الالف المتوسطة وقد يبقى الياء مع عوضها فتقول لا باول بالمهوى ويراد به ان الوصف بالعرض حيث يسير بحمل القايم بوبه وهو القلب يسير تحلقه وهو المحبة فكانه قال روحي الركب اليمانين ذاهب وجسمي بمكة موثق قوله ان الفاف اليه على اللف لكونه مقدما في الاعتبار وان كان متاخرا في الذكر ثم لا يخفى ان هذا التضمن قد يوجد في غير صورة الاضافة كما في قولك الذي هو عبد السلطان عندي تعظيما لشان من عنده والتعظيم — وكذا في نظيره فالوجه ان لا يترجح الاضافة الا بنظام الاختصار اليه وانما اقتصر المصنف في جانب التحقير لم يقيده لشئ منها فتامل — ومنه قوله تعالى ولا والدة بولدها الى اخره نظر عما تبرلان المضاف ليس بمسند اليه ثم قوله تضار ان كان في الاصل تضارر على البناء للفاعل بمعنى تضر والباء صلته اي لا يضر الوالدان بالولد بان يفرط في تعهدها ويقصر فيما ينبغي له فوجه قوله فانه لما نهيت المراة ظاهر وان كان في الاصل البناء للنسبة او يكون تضار على البناء للمفعول اي لا تضار زوجة زوجها بسبب ولدها بان تطالبه بما ليس بعدل من الرزق والكسوة ونحو ذلك ولا يضار زوج زوجته بسبب ولده بان يمنعها شيئا مما وجب عليه من رزقها وكسوتها ونحو ذلك فباتضح المعنى على كون البناء للمفعول فوجهه ان اضرار الزوج بالزوجة او بالعكس بسبب الولد يعود الى الاضرار بالولد نحو ان رسولكم الذي ارسل اليكم لمجنون الاستهزاء يحصل من الاضافة لعدم قول القايل الكلام المذكور برسالته وجملة الموصول مع صلته مؤكدة له كما لا يخفى

تلميح — نحو كوكب الخرقاء الى قول الشاعر اذا كوكب الخرقاء لاح بسحرة — سهيل اذاعت غزلها في القرايب الخرقاء المراة التي في عقلها خفة وبها حماقة وكانت هذه الخرقاء امراة تضيع اوقاتها طول الصيف فاذا طلع سهيل وهو كوكب يقرب القطب الجنوبي يطلع عند ابتداء البرد تنبهت بمجي الشتاء وفرقت قطنها الذي تصير غزلا فيما يؤول اليه في قراباتها استعدادا له والسحرة بالضم السحر سهيل رفع بدل من كوكب او عطف بيان واذاعت بمعنى فرقت — اولانه لا طريق الى احضاره سوى الاضافة قال بعض الافاضل المراد انه لا طريق حاضرا عنده في ذلك الوقت سواه ولا يلزم ان حضور طريق الاضافة يستلزم حضور طريق الموصولية وان امكن فاندفع اعتراض الموزي في شرح المفتاح وهو الذي نقله الفاضل المحشي هنا وانت خبير بان البحث في تراكيب البلغاء والقول بان طريق الاضافة يجوز ان يكون حاضرا عندهم دون طريق الموصولية مما لا يكاد يصح — وليس عن طالب العرف حاجبا لكن الفارع عليا معناها الظاهر فالمضاف محذوف اي عن اصحاب طالب العرف ثم وجه التنكير اذ لا يمنع ذات الطالب ويمكن ان يجعل مجازا في شان طالب العرف ثم وجه التنكير في الثاني على التحقير سلوك طريق البرهان في اداء بعض المقصود مع حسن مقابلة تنوين التعظيم بتنوين التحقير وهو من كلامه فلا وجه لما ذكره بعض تلامذة الشارح من ان الوجه حمله على ظاهره حتى يكون منطوقه الصريح انتفاء الحاجب مطلقا عظيما كان او حقيرا لوقوع النكرة في سياق النفي — او التقليل نحو ورضوان من الله اكبر قيل الاولى ان التنكير في رضوان للتعظيم وهو مبتدا واكبر نعت له والخبر محذوف اي رضوان لهم اكبر والجملة عطف على جنة وعد الله المؤمنين والمؤمنات وذلك لان فيه دلالة على حصول الرضوان لهم صريحا بخلاف ما ذهبوا اليه ولان المقام مقام تعداد النعم وبيان عظم نعم الجنة وجودة اماكنها فترجيح شئ من الاشياء عليها بطريق القصد لا يناسب المقام وان كان رضوان قليل من الله اكبر من ذلك كله في نفس الامر واما الترجيح المستفاد من الوصف فهو بطريق التبعية فليتامل — ويجئ للتحقير والتقليل اي التنكير مطلقا فصح التمثيل بقوله اعطاني شيئا مع ان المنكر ليس مسندا اليه — لعدم علم المتكلم بجهات كونه جهة للتنكير فتخصيص المتكلم بجهة من جهات التعريف كعدم علم المخاطب بجهة من جهات التعريف كعدم علم المتكلم بهذه كونه جهة للتنكير فتخصيص المتكلم ليس له كثير فائدة — احترازا عن التصريح بنسبة الشاتم الى يمين الممدوح هذا التصريح كما يوجد في صورة الاضافة يوجد في غيرها من طرق التعريف اذ منشاؤه تعيين اليمين التي ينسب اليها الشاتم من المهداي للسيف المكرم المنسوب في

الى النهند وقوله لم يقل بعينه ذكر لا حيد اقسام التعريف بطريق التمثيل فلا يرد ان الكلام في وجود المانع عن مطلق التعريف وما ذكر انما يدل على وجود المانع عن التعريف

بالاضافة فمن بناء المرة ونفس الكلمة اي من مجموعهما او من كل منهما بواسطة انضمام الآخر فلا يرد ان الوحدة المستفادة من بناء المرة لا تنافي التعظيم لجواز

اتصاف الواحد بالعظم فكيف تدل على التحقير وتلخيصه ان نفس الكلمة تدل على التحقير وحمله الوحدة المستفادة من بناء المرة عليه بعض يتوقف على ان مجرد الاحتمال واقتضاء المقام

كافي في الحمل وجوابه انه ان اراد ببناء المرة او اعترض عليه بان التنكير ليس علة تامة للتحقير والا لم يمكن حمله على التعظيم في موضع ما بل شرط ان دلالته على التحقير

اقتضاء المقام له واذا او في المقام حقره بسبب الكلمة او الصيغة او بسببهما معا انتفى الشرط فينتفي المشروط وجوابه ان المقام تلايم المبالغة في التحقير كما يخفى

فايفاء حقه انما يحصل بحمل التنكير ايضا على التحقير وهذا هو مراد صاحب المفتاح وحاصل جواب الشارح عن طرفه فتامل اي كل فرد من افراد الدواب الخ

قيل آدم وحوا وعيسى عم وكذا الغراب الغار والعقرب والقفنس على ما صرحوا به في حكم المستثنى سكت عن الاستثناء لشهرة امرهم وقيل المراد بالدابة معناها العرفي

والضمير في فمنهم من يمشي راجع الى الدابة بالمعنى اللغوي على طريقة الاستخدام وقيل بني الاية على تنزيل الاكثر منزلة الكل اذ التقدير كل دابة خلقها الله فمن ماء

فيه ان المتبادر من كلام السكاكي اعتبار التنكير بالتنوين وقصد الافراد في المسند اليه نفسه وفي هذا التقدير انما اعتبر فيما اضيف الى المسند اليه لا فيه نفسه وبناء الكلام

على الاتحاد الذاتي بين المضاف والمضاف اليه لا يخلو عن تعسف بل قصد صاحب المفتاح انه مبني على ذهب اليه الخصم من توجيه الكلام السكاكي واتباعه له والا فقد

صرح في شرحه للمفتاح بان الافراد التشخص لا يلايم التقسيم بقوله فمنهم من يمشي على بطنه الخ وان عبارة المفتاح ظاهرة في اعتبار النوعية ومما ينبغي ان يتنبه له ان مبنى اعتبار الافراد والنوعية في الطرفين هو الملايمة بينهما والا فيجوز اعتبار الافراد في جانب الدابة والنوعية في جانب الماء بمعنى ان كل فرد من — في جانب الدابة بح

افراد الدابة مخلوق من نوع من الماء اي يختص بنوع ذلك الفرد قوله يحتمل من حيث توهم الخاطر فيه ان الاستثناء يقتضي الشمول المحقق ولا يكفي فيه الاحتمال

المحقق فضلا عن التوهم وللتقليل فيه ما يخيل الا يخفى ان في حمل تنوين الخيل على التقليل حالة بالشجاعة وهو ادخل للمولغة في المدح ببسط الملك وكثرة

الجنود المستفادة من الحمل على التكثير الذي حالا يكون مناسبا للمقام كما لا يخفى واما حمل تنوين الجود على التقليل فهو ادخل من حمله على التعظيم بلا غاية حفاء

على ارباب الذوق السليم مثل قولها او يرتبط بعض النفوس حمامها هنا عجز بيت للبيد صدره تراك امكنة اذا لم ارضها اي انني تراك امكنة وقوله

او يرتبط مجزوم معطوف على الفعل الواقع بعد لم نظرا الى ان ضمير الفصل ولئن الم الاعتبارات اه كون ضمير الفصل مع تعريف المسند اليه الخ مذهب الجمهور وهو

المذهب المنصور واجاز الفراء وهشام ومن تبعهما من الكوفيين تبعية المسند اليه المنكر والمسألة مبسوطة في مغني اللبيب وغيره واراد بالكثير من الاعتبارات

التوابع مثلا كون الوصف للمدح والذم والترحم على ما اعتبره المص والتاكيد بكل واجمع فان المسند اليه المنكر لا يؤكد بهما الا عند الكوفية بشرط ان يكون محدودا

لكثرت وقوعه واعتبار انه قيل عليه العطف بالحرف اكثر واعتبار انه اوضح فلا ينتقض ما ذكر سببا للتقديم ذكر الوصف على ما ذكره ليوافق قوله واما بيانه

فان المتبادر من هذه العبارة المعنى المصدري واما التابع المخصوص فالتابع في عطف البيان لا غيره كقولك الجسم الطويل العريض يحتاج الى فراغ يشغله

قال الشارح في شرح المفتاح المراد بالطول زيد الامتدادين والامتداد المفروض اولا وبالعرض انقصهما او المفروض ثانيا وبالعمق ما يقاطعهما وفيه نظر

لان الاول من تعريف الطول والعرض يستدعي ان لا يكون الجسم الذي تساوت امتداداته الثلث جسما فتامل قال الفاضل المحشي هذا المثال على راي المعتزلة والحكماء فان

الوصف الجسم اي تعريفه على رايهم وفيه مع ذلك اشارة الى علة الاحتياج الى فراغ يشغله لان الممتد في الجهات الثلث لا يتصور الا في مكان وهذا انما يصح اذا جزء التعريف

بلاغة

باكا تم او يراد بالطول وما بعده الجواهر لان الوصف المذكور يعم الاجسام التعليمية وخصوص الخبر يدل على ان الموصوف هو الجسم الطبيعي اذ لا مكان للتعليمي عندهم بشبهة

وبه بهذا ظهر ان كون الوصف المذكور اشارة الى علة الاحتياج الى الفراغ لا يتمشى على مذهب الحكماء قطعا واما على مذهب المعتزلة فتمشيتها غير ظاهر ايضا لانهم قائلون

بالجوهر الفرد وتجزيه ويكون للجزء عبارة عن الفراغ الموهوم مع انه لا امتداد لانهم الا ان يصار الى تعدد العلل او يقال الثالث راليه هو علة الاحتياج الى الفراغ

الممتد المستدعي الفراغ فافهم الا المعنى الذي يظن بك الظن كان قدرا وقد سمعا قيل يعني لا الظن يحزو فان اي يظنك مصف بصفة وقيل هو منزل منزلة

اللازم وقوله بك لبيان موضع الظن وكان قدرا اي وقد سمعا حال من فاعل يظن اي يظن مشبها بالرأي والسامع وهو اوفي جعل جاكم الظن اي يظن الظن

تشبيها بالرأي والمسموع كما لا يخفى اودي فلا ننفع الاشاحة الخ اودي اي هلك والاشاحة الحذر شيء كاين لا محالة وعند النحاة جمع نحو — الحذر ح

من كان يتحو اذا نظر في علم النحو وتكلم فيه والتوضيح عبارة عن رفع الاحتمال الحاصل ان يطلق في المعارف قال الفاضل المحشي ثم احتمال المنكرات هو المعنى

لان رجلا يصلح ان يطلق على معنى كلي هو الماهية او الفرد المنتشر على اختلاف الرايين وذلك المعنى يحتمل ان يتحقق في خصوصية فرد آخر واما احتمال المعارف فانما — هذا الفرد ح

نشا من اللفظ وفي هذا الاطلاق نظر لان الاشتراك في الاعلام الجنسية والمعرف بلام الجنس بل ساير المعرفات عند قصد الجنس انما ينشا من المعنى كما في المنكرات ولعل

الفاضل المحشي حقق في اثناء البحث من كون الوضع عاما والموضوع خاصا او الواته الثلث فلا خفاء في شرح الاقسام التي ذكرها الا في قسم واحد وهو ما اذا كان ذكر المعقول واذا تصور

الواضع مفهوما كليا وعين اللفظ بازائه كما لكل من الواضع والموضوع له عاما فان الظاهر ان يكون الوضع خاصا اذ لم يتعدد الموضوع له بهذا الوضع فيكون الوضع والموضوع — العام هو الوضع الواحد بازاء معان متعدد وفيما اذا كان الموضوع امرا كليا يكون الوضع ح

له عامين غير متصور الا في لفظ واحد لمعان كلية باعتبار معنى اعم منها هذا هو الظاهر الا ان ما ذكره الفاضل المحشي امر راجع الى الاصطلاح وحاصله ان المعتبر في الوضع اذا كان

عاما يسمى الوضع عاما اصطلاحا سواء كان ذلك المعتبر آلة لملاحظة شيء آخر او لم يكن كذلك بل كان ملحوظا بنفسه فليفهم لئلا يصير الوضع مخصصا قيل لم يرد ان

كون الوصف مخصصا مانع عن الحمل على المدح والذم ونحوهما اذ الظاهر انه لا مانع في امثال هذه الاعتبارات بل اراد انه اذا لم يكن الوصف مخصصا اتضح ان المراد المعاني

المذكورة لبيان ان القصد الى الجنس دون الفرد لم يرد ان يكون الفرد الواحد حتى يرد عليه ان الفرد ليس يحتمل ههنا اصلا لما سبق في بحث الاستغراق ان النكرة

المنفية معم نص في الاستغراق بل اراد مطلق الفرد الذي يقارن الاستغراق العرفي تؤيده ما سيذكره الله في بحث عطف البيان من ان الوصفين في الاية لبيان

ان القصد الى الجنس دون العدد وهذا بعينه ما ذكره صاحب المفتاح في هذه الاية فان قلت كان ارادة فرد واحد او الاستغراق كذلك ارادة الجنس دون

العدد ينافيه اذ الاستغراق المصطلح لا يتاتى الا بالقصد الى العدد قلت الاستغراق يتحقق بالنظر الى الاجناس كما في قوله تعالى وما الله يريد ظلما للعالمين والمراد بعدم القصد الى

العدد عدم القصد الى الاحاد اولا وبالذات فلا ينافيه القصد الى الاجناس او نقول المراد كونهما نصا في الاستغراق عدم جواز خروج فرد منها عن الحكم الذي اجري عليهما في الاية وان

اريد نفس الجنس لزم ان لا يخرج فرد منه عن الحكم فيتحقق الاستغراق بذلك المعنى فرضا قيل بالاتحاد ثم تؤدي كلام الشيخين وان اوهم ذكر الوصف القصد الى الجنس غاية

الامر ان كلام الكشاف ناطق بان عموم الارض والجو لازم وكلام المفتاح ساكت عن ذلك لظهوره فحاصل الكلام ان زيادة التعميم والاحاطة ناشية من اعتبار

الجنسية وهي ناشية من اعتبار الوصف التابع للجنس والعموم الناشي من الجنسية سار في عموم الارض والجو وظهر وجه زيادة العموم مع ان الجنس مفهوم واحد وانه خبير

بان حمل عبارة الكشاف على الجنس تعسف تامل قوله يجب صحة وقوع المفرد مقامها نقض بالجملة الواقعة جزاء ضمير الشان فان لها محلا من الاعراب مع عدم صحة وقوع المفرد

موقعها ودفع بان المراد صحة الوقوع بحسب تمام الكلام لا بحسب المعنى تامل قلنا مراده ان الصلاة او لكن نقول مراده ان المجموع صلة بتقدير القول اي

وان سكم لمن تقي في جهم والله توله كما ان الشرطية خبرية اراد بها جملة الجزاء فانه يصدق عليها انها جملة منسوبة الى الشرط وقد يطلق الشرطية على مجموع الشرط والجزا

لان الآية في سورة التحريم نزلت اولا بمكة الخ اعترض عليه الفاضل القطب في شرح الكشاف بانه ينافي ما سبق ان سورة التحريم مدنية وما قال فيهما سبق ان كل شيء نزلت فيها يا ايها الناس مكي ويا ايها الذين آمنوا مدني اجيب عن الاول بجواز كون تلك الآية من سورة التحريم مكية غايته ان يكون الحكم بان السورة مدنية باعتبار الغالب وعن الثاني بان ما سبق كلام نقله عن ابراهيم عن علقمة لا انه مختاره فان الجمهور على ان سورة البقرة مدنية وقد يجاب عن الاول بتجويز نزولها مرتين كما قيل في الفاتحة وفي بعده اذ لم ينقل عن احد من المفسرين وانما هو احتمال محض وعن الثاني بان المراد كل حكم وخطاب نزل فيه يا ايها الناس فهو مكي اي متعلق بمن كان بمكة وكل حكم وخطاب نزل فيه يا ايها الذين آمنوا فهو مدني اي متعلق بالمؤمنين الكائنين بالمدينة سواء نزلت الآية بمكة او بالمدينة وفيه ما فيه قلنا يمكن ان يقال الخ اعترض عليه الفاضل المحشي بانه يفوت غرض العلامة وقد فصله واوضحه بما لا مزيد عليه لكن قد يجاب عنه بان مراد صاحب الكشاف بيان توجيه تعريفها في سورة البقرة مع انها نكرة في الآية الاخرى كانه قال انما لم يكن ههنا مثل ما نكر في التحريم لقصد الاشارة الى المعهود واما وجه التنكير في التحريم فلك ان تقول القصد التهويل والحاصل ان مراد صاحب الكشاف انما هو بيان وجه التعريف في احدى الآيتين واما بيان وجه التنكير في الاخرى فلا يدخل تحت المقصود فلا يتوجه اعتراض الفاضل المحشي على الشارح وانت خبير بان ظاهر عبارة الكشاف لا تساعده كما يشهد به الذوق السليم فتدبر والمشركون لما سمعوا الآية اه ان قلت الظاهر ان المشركين لم يعتقدوا ان يكون الآية من الله تعالى ولذا يقوله على الاشتراك بعد نزول ولها فكيف علموا ذلك بسبب سماع الآية قلت ليس المراد انهم جزموا بان هناك نارا موجودة متصفة بالصفة المذكورة بل انهم علموا انتساب تلك الصفة الى الموصوف المذكور وموصوفيته بها سواء طابق الواقع ام لا ولم يبين ان اي موضع اه قد يجاب بان مراد العلامة ان الحكم المحكوم عليه على المصدر بمعنى المفعول بواسطة فانه مجاز شايع لا يحتاج الى نقل وسماع في احاده كاطلاق على المحكوم به ونظيره استعمال السكاكي نفسه وفي اول الفن الثاني البرهان بمعنى ما يبرهن عليه النضال ما يناضل عليه بمعنى فليفهم بل في اخر بحث تاخير المسند المبادر منه ان تحقيق تقوي الحكم مذكور في اواخر الحالة المقتضية لتاخير المسند وليس كذلك كما يدل عليه النظر في المفتاح بل هو مذكور في اواخر الحالة المقتضية لتقديم المسند فالمراد ببحث تاخير المسند المعنى اللغوي اي البحث المتعلق بتاخير الفعل فنحو قولهم انا سعيت في حاجتك والاظهر ان قول السكاكي الى آخره قيل قوله كما يطلعك ليس متعلقا بقوله وربما كان القصد الى مجرد التقرير كما توهمه العبارة بل بما قبله نور وربما كان اعتراض بينهما كانه قيل ارادة دفع توهم التجوز او السهو او النسيان يقتضي تاكيد المسند اليه كما يطلعك عليه ذلك الفصل فانه ذكر هناك ان قولك سعيت انا في حاجتك يقصد به دفع احتمال التجوز والسهو والنسيان وبهذا يظهر ان ما يقال فيه ان معنى كلام اي كلام المص كما يدل عليه كلامه في المختصر لا كلام السكاكي او دفع توهم التجوز فان قلت جعل دفع توهم التجوز ونظيره مقابلا للتقرير يدل على ان لا تقرير في هذه الصورة مع ان التاكيد تابع يقرر امر المتبوع في النسبة او الشمول قلت التقرير وان كان لازما للتاكيد الا ان القصد الى مجرد التقرير مغاير للقصد الى الامور المذكورة والمراد بقوله فللتقرير فللقصد الى مجرد التقرير كما مر للشارح اشارة فلا اشكال ولا يدفع هذا التوهم الخ اشارة الى التوهم المخصوص الذي وقع في الاصل فان توهم السهو في الوصف مثل الاثنينية في الرجلان والعينية في زيد مندفع به كما اشير اليه في الشرح وههنا بحث اجيب بان كونه مجازا مختلف فيه فان بعضهم يجعله حقيقة ويسميه حقيقة قاصرة فلعل المص منهم وليس شيء لان الحقيقة بهذا المعنى لا يقابل المجاز المطلق كما ذكره في التلويح واما ما اشار اليه الشريف من حمل التجوز المذكور على التجوز العقلي فبعيد ايضا لان التعرض للعقلي لاخفى فيه غير ظهور وجه مستبعد جدا هذا ثم ان الحمل المستفاد من قوله لان كلهم انما يكون تاكيدا اذا كان المتبوع اه ممنوع

بلغ

لعله يعني الموضع

لازم التوضيح



لجواز ان يكون احتمال عدم الشمول بطريق السهو لا بطريق التجوز كما ذكره في جاءني الرجلان كلاهما نعم بين الموضعين فرق بان المثنى نص في مدلوله لا يطلق على غيره لا حقيقة ولا مجازا بخلاف القوم ونحوه ولكن هذا الفرق انما يفيد تعيين دفع السهو في كلاهما لا تعيين دفع المجاز في كلهم وقد اشار الفاضل المحشي الى المنع المذكور بقوله يمكن ان يقال في هذا الخ فلا تغفل لان المثنى نص في مدلوله لا يطلق على الواحد اصلا منع ذلك مستندا بقول الشاعر فجعلني من ربع العافلين امانا وجعلوا مقرا ماتين بمثالا حيث اطلق عافلين وراميين على جبل عاقل وراميه وجعل الفرا قوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان من هذا القبيل وبقوله عل اذا ساقرتما وادنيتما فليو كما اكبر كما فان ضمير ثوبكما للواحد لان احد الشخصين اذا كان اماما فالمأمور واحد وقد يستانس له بقوله تعالى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان اذ لا يخرج الا من البحر المالح وقوله تعالى ألقيا في جهنم كل كفار عنيد اذ ليس الخطاب للاثنين كما ذكر في التفاسير وسيجي ما تحقيقه ان شاء الله تعالى وقد يراد من التثنية مجرد التعدد والتكرار وان كان فوق الاثنين كما صرحوا به في قوله تعالى فارجع البصر كرتين قوله فانما يندفع ذلك بتاكيد المسند فيه بحث اذ التجوز في تثنية قد يكون في الهيئة التركيبية لا المسند كما اشار اليه الفاضل المحشي فالحمل المستفاد من قوله فانما يندفع الخ وفايدته وان كان البيان حاصلا بدونه قال الفاضل المحشي وذلك لان عادا اسم علم لهم مخصوص بهم فليس هناك ابهام يتحقق حتى يحتاج في دفعه الى عطف البيان فان قلت عبارة الكشاف في تفسير سورة الفجر هكذا قيل لعقب بني عاد بن عوص بن آدم بن سام بن نوح عاد كما يقال لبني هاشم هاشم ثم قيل للاولين منهم عاد الاولى وارم تسمية لهم باسم جدهم ولمن بعدهم عاد الاخيرة فارم في قوله تعالى بعاد ارم عطف بيان لعاد وايذان بانهم عاد القديمة انتهى كلامه ومثله في التفسير الكبير فظهر ان المص لما كون عادا اسم علم لهم مخصوصا بهم تعسف وان حمل قول صاحب الكشاف في تفسير سورة هود وان كان البيان حاصلا بدونه ان البيان يحصل بسياق الآية حيث قال عنه قال عنه ولما عاد اخاهم هودا الآية فما وجه ما ذكره الشريف تلك عبارة الكشاف في تفسير سورة هود هكذا فان قلت ما الفائدة في هذا البيان والبيان حاصل بدونه قلت الفائدة فيه ان يوسموا بهذه الدعوة وسما وتجعل فيهم امرا محققا لا شبهة فيه بوجه من الوجوه وان عادا عادان الاولى القديمة التي هي قوم هود والقصة فيهم والاخرى ارم فلو حمل قوله وان كان البيان حاصلا بدونه على ان البيان يحصل من السياق لم يبين الجواب الثاني جوابا لان مدعى السائل حصول البيان من السياق فلا يضره اشتراك لفظ عاد في نفسه ولهذا بني السؤال على اختصاص لفظ عاد والجواب الاول على التنزيل فتامل بقي في كلام الكشاف بحث وهو ان ما ذكره في سورة الفجر مخالف لما ذكره في سورة هود وفي سورة والنجم حيث قال فيها عاد الاولى قوم هود وعاد الاخرى ارم فان المستفاد مما ذكره في سورة والنجم ان ارم هو عاد الاولى ومما ذكره في السورتين انه عاد الاخرى اللهم الا ان يحمل على اختلاف الروايتين وما يدل على ان عطف البيان اه ان اراد به الاعتراض على المص حيث توهم كلامه لزوم اختصاص عطف البيان بالمتبوع فجوابه بعد تسليم كون مراد المص الاختصاص على الاطلاق انه بناء على الاعم الاغلب ونظيره ما ذكره الشيخ ابن الحاجب من ان قولهم عطف البيان اعرف مبني على الاعم الاغلب وان اراد تحقيق المقام وازالة ما عسى ان يتوهم من ظاهر كلام المص فله وجه والمؤمن العائذات الطير يمسحها ركبان مكة بين الغيل والسند والواو في والمؤمن للقسم والمؤمن من اسماء الله تعالى ماخوذ من الامن والعائذات جمع العائذة من العوذ وهو الالتجاء والطير منصوب على انه عطف بيان او بدل ان جعل العائذات منصوبة على انها مفعول المؤمن او مجرور على احد الوجهين او جعلت مجرورة على انها مضاف اليها والغيل والسند موضعان قلت ليس في كلام السكاكي كيف وقد عرف عطف البيان في قسم النحو بما يذكر بعد الشرح من الدال عليه لا على بعض احواله بيانا لكونه اعرف ولا شك في ان هذا الحد لا يتناول واحدا واثنين في هذين المثالين على النسبة والعدد المخصوص ان في العدد بما يقع في العدد وبما يساويه فالامر ظاهر وان في نفس مجموع تجنيسه فالكلام مبني على التغليب اذ الاسم الحامل لمعنى الافراد وغيره دال على العدد المعين المذكور مثال الوصف المؤكد

تا لا للوصف المؤكد باعتبار صلاحيته للمقام الصالح لانه متعين لذلك لجواز ان يجعل وصفا موضحا كما قرره الشارح في آلهة واحد لانه لا يقام مقام المبدل منه لان
الغرض المسوق له الكلام في الاول النهي عن اتخاذ الاثنين جزاكله وفي الثاني اثبات الواحد منه كما مر وليس الاثنان والواحد منفردين مقصودا بالنسبة فلو قلت لا
تتخذوا اثنين وانما هو واحد لاخل بذلك الغرض كما لا يخفى وفيه نظر لانا لا نم ان ما اشار اليه ان المقدمة المشهورة القايلة بان المبدل منه في حكم الطرح والسقوط
ليست بكلية على ما يتبادر منها قال الفاضل المحشي ولا كلام في ان المبدل منه ليس في حكم الطرح لفظا لوجوب عود الضمير اليه في بدل البعض والاشتمال وايضا في بدل الكل قد يعتبر تعيين
الاول في اللفظ دون الثاني وبهذا تبين بطلان ما ذكره صاحب الكشف في قوله تعالى ما قلت لهم الا ما امرتني به ان اعبدوا الله لا يجوز ان يكون بدلا من الضمير المجرور
في به ظنا منه ان المبدل منه في حكم السقوط فتبقى الصلة بلا عايد على انه قال لو سلم كلية المقدمة المذكورة لم يضر لان العايد موجود حسا فلا مانع والعجب انه قال
في المفصل في لهم البدل في حكم تنحية الاول ايذان منهم باستقلاله بنفسه ومفارقته التاكيد والصفة في كونهما تتمتين لما يتبعانه لان عنوان اهدار
الاول واطراحه ما الا تراك تقول زيد رايت غلامه رجلا صالحا فلو ذهبت تهدر الاول لم يسد كلامك بل لا يبعد ان يقال انه بدل الكل هاهنا بناء على انه
لا يجب صحة قيام البدل مقام المبدل منه ولهذا المبدل منه ايضا حيث قال عن اتخاذ الاثنين محصلا لانه لو اعتبر صحة قيامه مقامه لزم اهداره بالكلية ولا يمكن اعتباره
مع البدل اصلا وبهذا التوجيه اندفع اعتراض مولانا يوسف الاوليجي باته ان لم يعتبر تقييد الاثنين بكونه جزا لا له لم يحصل المقصود الذي هو النهي عن اتخاذ
الاثنين جزالاله وان قيد فليقيد الجن في قوله تعالى وجعلوا لله شركاء الجن بقوله جن الشركاء حتى يظهر لزومه فليتامل نحو جاءني اخوك زيد في بدل الكل
الاحسن ان يسمى هذا النوع من البدل بدل المطابق كما سماه بذلك ابن مالك في الالفية لان بدل الكل لا يوقع في اسم الله تعالى نحو الى صراط العزيز الحميد الله فيمن
قراها بالجر فان المتبادر من الكل التبعيض والتجزي وذلك ممتنع هاهنا فلا يليق بهذا الاطلاق نحو جاء ذيان حمل الكل على معنى اخر وسكت
عن بدل الغلط لانه لا يقع في فصيح الكلام الا ضرورة في بدل الغلط لان الملتبس فان الغلط هو المبدل منه وقد يقال انما سمي بدل الغلط لان سبب الغلط
ولانه لتدارك الغلط وقد بينا قبله في عدم وقوع بدل الغلط في فصيح الكلام بانه تدارك الغلط وانه لا ينافي الفصاحة بالغرائب نحو كما في قولك جاءني زيدا
بل عمرو ونعم لا يقع في كلام الله تعالى لا لانه يستلزم عدم الفصاحة بل لعدم جواز وقوع الغلط عليه سبحانه وتعالى قلت قد اخذ هذا فيمكن ان يجاب ايضا بان
في البدل لتقرير المتبوع وهو المبدل منه وتقرير الحكم ايضا لكونه في تكرير العامل واما في التاكيد ففيه تقرير المتبوع وهو المؤكد لا غير ففي البدل زيادة تقرير ليس
في التاكيد قوله وكان الاحسن ان يقول الزيادة التقرير والايضاح كما وقع في المفتاح قال الفاضل المحشي واحسن منه ان يشار مع ذلك الى ما يتفرع
على اختلاف العبارة وهو ان السكاكي لما جمع بين التقرير والايضاح ابتدأ في التمثيل ببدل الاشتمال واردفه ببدل البعض واخر عنهما
بدل الكل بناء على ان الايضاح في بدل الاشتمال اظهر منه في بدل البعض كما انه في بدل البعض اظهر منه في بدل الكل مع ان الكلام في تخصيص المسند اليه والتخصيص في
الاولين اظهر والمص لما اقتصر على التقرير ابتدأ في التمثيل ببدل الكل لظهوره فيه وعقبه ببدل البعض لانه اقرب اليه في ذلك ثم ببدل الاشتمال واعترض عليه بان
هذه الاحسنية انما تتم لو ذكر الايضاح وحده في عبارة المفتاح واما اذا جمع بينهما فلا اذ لا ترجيح للايضاح على التقرير والجواب ان قوله مع ان الكلام
في مخصصات المسند اليه جزء من العلة بل هو المتبوع في العلية بشهادة مع فلا يعارض الظهور في الايضاح بالظهور في التقرير فافهم للجمع المطلق اه الوصف
من هذا الوصف سلب تقييد الجمع بوجه من الوجوه لا تقييده بقيد الاطلاق كما قيل في قولهم الماهية من حيث هي هي المفهوم المطلق فلا يرد ما ذكره ابن هشام في مغني اللبيب

من ان قول بعضهم ان معنى الواو الجمع المطلق غير سديد لتقييد الجمع بقيد الاطلاق وانما هي للجمع بلا تقييد اي لثبوت الحكم للتابع والمتبوع اه هذا
التفسير انما يظهر في عطف المفرد على المفرد واما عطف الجملة مثل قام زيد وقعد عمرو فلا وجه له ولعل التعبير بلفظ المثال المذكور في المتن قال في شرحه للمفتاح
قد تقرر في علم النحو ان الواو والفاء وثم وحتى تشترك في افادة الجمع في ذات مثل قام وقعد زيد او في حكم مثل جاءني زيد وعمرو او في الوجود مثل جاءني
زيد وذهب عمرو وفيه نظر لان المثال الاول لا عني قام وقعد زيد ينبغي ان يكون من قبيل الجمع في الوجود بناء على انه من عطف الجملة على الجملة فانه من باب التنازع
وفعل احد الفعلين مضمر فان قيل لعله جعله من قبيل الاشتراك في الذات من جهة المعنى فلا نم ذلك اذ يلزم ان يجعل اكل زيد وشرب من قبيل الاشتراك في الذات لا في
الوجود وهو خلاف ما صرح به المحققون من غير تعرض لتقدم او تاخر او معية وفيه اشعار بانه لو وجد تعرض للمعية لكان فيه تفصيل المسند وما ذكره الفاضل
المحشي واشعر به كلام الشارح فيما بعد من ان المعتبر في باب العطف هو التعدد والتميز بحسب الوقوع في الازمنة اما على سبيل التعاقب او التراخي بدل على ان الوقوع
بالمعية ليس من التفصيل ولك ان تقول بعد تسليم ان ذكر المعية ليس على سبيل الاستطراد الحكم بان المعتبر من التفصيل في باب العطف هو التعدد بحسب الوقوع في الازمنة
على احد الوجهين بالنظر الى الواقع بناء على ان ليس لنا وضع يدل بحسب الوضع على المعية في الزمان المستلزم لتعدد المسند الا انهما لو وجد لم يكن المفهوم منها
من التفصيل المعتبر في شيء نعم قول الشريف المعتبر في باب العطف الخ منقوض بحتى فان المعنى المذكور غير معتبر فيها اصلا على ما يجب الذي هو الذي هو المعتبر في حتى ان في
انما حتى لتفصيل المسند بحسب الوقوع في زمان متراخ ايضا لكن بحسب الذهن واما اعتبار رجال المعطوف قوة وضعفا فامر خارج عن الوضع يدعى في بعض موارده
بحسب المقام وفيه بعد لا يخفى فتامل واحترز بقوله مع اختصاره اه قال الشارح في شرحه للمفتاح وقد نبهت فيما مر ان لو لم يقيد في الصورتين يعني في تفصيل
المسند والمسند اليه لكان مستقيما الا انه مع التقييد اقوم وابعد عن الاشتباه وقد اشار به الى ما ذكره في اول احوال المسند اليه من ذلك الشرح من ان المناسبة
هي المعتبرة في هذا الباب وليس بلازم ان لا يحصل ذلك الغرض الا بهذه الخصوصية ولا ان يخطر المقتضى لها فيما يذكر من الوجود ثم قال واحفظ هذا الاصل ولا تلتفت
الى الاعتراض بان المقتضى قد يكون امرا اخر سوى ما ذكرنا وان ذلك المقتضى قد يترتب على حالة اخرى واحترز به عن نحو جاءني زيد وعمرو وبعده بيوم او بسنة
او سنة بريان فيه تفصيل المسند مع ان منشاءه ليس العطف على المسند اليه اصلا فلو لم يقيد بقوله مع اختصار توهم وروده ان يقال قولكم او العطف على المسند
اليه ليكون منشاء التفصيل المسند على ما هو حال المعنى ليس بمستقيم لتحقق ذلك التفصيل من غير ان يكون العطف منشأ له فلا يكون هذا التفصيل حالة مقتضية
له لذلك العطف لحصوله بدونه ولك ان تقول في توجيه الاحتراز بناء على ان الضابطة الثانية ضابطة للعطف بغير الواو وكما لا يخفى فان العدول الى العطف بغير
الواو لتفصيل المسند فلو لم يذكر قيد الاختصار لتوهم وروده ان يقال ان ذلك التفصيل حاصل في المثال المذكور مع انتفاء العطف بغير الواو وكما في فايدة الاختصار
الاول ولو قال واحترز به عن نحو جاءني زيد وجاءني زيد عمرو بعده بيوم او بسنة كما في المختصر لكان اظهر ترتب اجزاء ما قبلها اذ هنا التعرض للاجزاء
بطريق التمثيل لا لحصر اذ المعتبر في حتى كما صرح به في مغني اللبيب وغيره ان يكون معطوفها بعضا من جميع ما قبلها كقدم الحاج حتى المشاة او جزء من
كل نحو اكلت السمكة حتى راسها او كالجزء نحو اعجبني الجارية حتى حديثها وبالجملة ان يكون متبوعا اذا تعدد في الجملة حتى يتحقق فيه بعض ولو اشترط الجزئية
بخصوصها لاحتيج الى تاويل المثال المذكور اعني مات كل اب لي حتى ادم بان المراد مات الاباء لي حتى ادم عم وكذا الاثبات اذا دخل على كلام فيه تقييد بوجه
ما يتوجه الى ذلك القيد المراد من الدخول المذكور التاخر في الاعتبار والملاحظة لانه وجد القيد اولا ودخل الاثبات ثانيا بحسب الحقيقة حتى يرد عدم تاثيره في مثل

قولك جاءني زيد يوم الجمعة اذ لا يصح زيد يوم الجمعة حتى يقال انه كان كذلك ثم يجي لجاءني من غير تفصيل المسند لانه في اسماء الفاعل مسندة الى الضماير المستترة الراجعة

الى الاسم الموصول ففيه تفصيل المسند لانا نقول يعتبر تفصيل المسندان يشير الى تعدد المسند الواحد وترتب افراده لا الى تعدد ماصدقات افراد المسند لان في العرف

الذي يأكل فيشبر فينام فيكون من عطف الجملة على الجملة لا من عطف المسند اليه وفلولم سلم فلا دلالة فيهما ذكره فيل فيه تعسف لان هذا ضوابط والظاهر انها

مساوقة بشهادة القيود والاحترازات فاللزوم في شئ واضح وقد اشار الشارح فيما نقل عنه في فايدة قيد الاختصار الى انه لدفع امثال هذه الاعتراضات

فليكن على ذكر منك واعترض ايضا بان التقسيم السابق يدل على ان العطف على المسند اليه اذا لم يكن لتفصيل المسند يجب ان يكون لتفصيل المسند اليه ففيه تقدير تسليم

ان المثال من قبيل العطف على المسند اليه وانه ليس لتفصيل المسند وجب التزام انه لتفصيل المسند اليه مع ان المسند اليه هيهنا واحد لا يقبل التفصيل واجيب بعد تسليم

وجوب احد الامرين بالتزام ان العطف هيهنا لتفصيل المسند اليه بناء على تنزيل التغاير بين الوصفين منزلة التغاير بالذات على ما توهم فيه متأمل اوانهما جاءا جميعا

فيكون قصر افراد كما ان الاول قصر قلب وسكت عن قصر التعيين لان المخاطب فيه شاك فلا حكم له حتى يردعن الخطاء فيه الى الصواب كما سيظهر ان شاء الله تعالى ثم انه

جوز استعمال لا في قصر القلب والافراد وفي دلايل الاعجاز انها تستعمل للقلب فقط لمن اعتقد ان المجي منتف عنهما جميعا لم يرد لا عتقاد ما يكون جازما بل

ما يرد بينا والظن الضعيف الذي هو الظن الفاسد لا لمن اعتقد ان زيدا جاءك دون عمرو على ما وقع في المفتاح فان قلت لا مخالفة بين

الكلامين لان مراد النجاة من الاعتقاد المذكور اعتقاد انتفاء المجي عنهما بعد نفيه عن زيد ومراد المفتاح اعتقاد مجي زيد دون عمرو في صدور الكلام ولا اعتقاد

ان في الوجه المذكور يمكن اجتماع ما قلت لما كان المفروض اعتقاد المخاطب الملابسة بين المتعاطفين بحيث يتوهم من انتفاء المجي عن احدهما انتفاؤه عن

الاخر فاما ان يعتقد مجيئهما او عدم مجيئهما فلا يتمشى التصور المذكور كما لا يخفى فلم يقل به احد اي لم يذهب اليه ذاهب لانه لم يظفر به في الاستعمال ويمكن توجيه

عدم الفصل بما ذكره بلزوم استدراك لا نبات الذي بعد لكن لكونه معلوما للمخاطب وما ذكره الفاضل المحشي من انه منقوض بقولنا جاءني زيد لا عمرو في قصر الافراد مدفوع

بان الفرق بين المادتين بين فانه يصح الاكتفاء بقولك ما جاءني زيد فيكون لكن عمرو لغوا ولا يصح الاكتفاء بلا عمرو وحتى يكون جاءني زيد لغوا

واما صحة ان يقدم اولا لا لم جاءني عمرو فلا يضر لانه تعيين الطريق في تادية المعنى المراد لا التزام استدراك جزء من الكلام لصحة الاكتفاء بجزء له

الاخر ولعل المتكلم انما لم يختر تلك الطريق لئلا ينافي المخاطب صورة النفي وبغيره من الاعتبارات المناسبة فان قلت المخاطب لما اعتقد الملابسة بين

المتعاطفين ونفى المتكلم المجي من احدهما توهم المخاطب عموم النفي فلا يجاب الذي بعد لكن دفع ذلك التوهم وظهر لك فايدة معتد بها قلت غرض الشارح نفي

القول بقصر الافراد نظرا الى الاعتقاد الاول حتى يصح ذلك في كل صورة اعتقد المخاطب الملابسة بين المتعاطفين ام لا ومعنى الاضراب ان

يكون المتبوع في حكم المسكوت عنه فيخرج هذا من العطف بلا عن تعريف العطف بانه تابع مقصود بالنسبة مع متبوعه فيخرج على ما ذكره ابن

الحاجب واما العطف بلا ولكن فلا يرد كما توهمه الرضي لان التابع والمتبوع معا مقصودان بالنسبة وان كان احدهما بالاثبات والاخر بالنفي

وفي كلام ابن الحاجب تنبيه على ذلك البعض اصحاب الحواشي صرح بذلك في الامالي والله اعلم قوله واما على مذهب الجمهور ففيه اشكال وذلك لان الحكم المذكور في

الكلام هو النفي ولم يصرف الى التابع على مذهبهم ويمكن ان يقال المراد من الحكم ما هو اعم من الايقاع والانتزاع لا الوقوع مثلا فيه النفي على مذهب الجمهور

مرتفع حكمه من الاول الى الثاني وجعلت الاول مسكوتا عنه اوللايهام نحو انا واياكم لعلى هدى او في ضلال مبين المراد من الابهام ترك التعيين

لداع

لداع يدعو اليه وهو في الآية ان لا يصرح بنسبة الضلال الى المخاطبين لئلا يزيد عضبهم وليس المراد فيه ايقاع السامع في الشك في اصل الحكم وهو ظاهر

ثم المذكور في مغني اللبيب ان الشك فيه او والاولى وجه التخصيص غير ظاهر وهيهنا بحث وهو ان السكاكي جعل هذه الاية من قبيل اسماع المخاطبين الحق

على وجه لا يزيد غضبهم وهو ترك التخصيص طايفة بالهدى وطايفة اخرى بالضلال ليتفكروا في انفسهم فيؤديهم النظر الصحيح الى ان يعرفوا انهم الكائنون

في ضلال مبين فالمناسب لهذا المقام هو التشكيك لا الابهام لان الموصوف بالجهل المركب لا يتاتى منه النظر كالموصوف بالعلم اليقيني صرح به في المواقف وغيره حتى

بعضهم الشك من شرايط النظر فان اراد النبي صلى الله عليه وسلم اخراجهم عن ورطة الجهل المركب هداهم الى طريق الشك ليتاتى منهم النظر الصحيح الموصل الى الحق

والفرق بينهما ان التخيير يفيد ثبوت الحكم لاحدهما فقط فان قلت قد مثل العلماء للتخيير بآية الكفارة والفدية مع امكان الجمع قلت التخيير بين الاطعام

والكسوة والتحرير اللاتي كل منها كفارة بل تبع واحد منها كفارة والباقي فدية مستقلة خارجة عن ذلك وكذا الكلام في اية الفدية عطف بيان لما

قبلها وقيل بدل لانه يقترن به او لا تدخل اللام الابتداء عليه كما في قولك ان زيدا لهو قائم يدل على انه من احوال المسند وقائم تعاويدفع

بانه بناء على كونه توطية وتمهيد الخبر لا انه قائم مقامه مخصصا بالذكر لفظة مخصصا هيهنا وفي قوله مختصا بان يثبت له المسند ليس بصحيح في المقصود

وهو دخول الباء على المقصود والاولى تبديله بمنفردا بان يثبت له المسند لفظ يثبت على صيغة المعلوم من الثبوت لا الاثبات والفرق ظاهر وبهذا ظهر

ان ما ذكره الفاضل المحشي حيث قال كانه قيل اما الفصل فهو لتمييز المسند اليه من بين الاشياء الصالحة لكونها مسندا اليها باثبات المسند له وهذا هو معنى قصر المسند

على المسند اليه محل نظر يحتاج تصحيحه الى تكلف بعيد والصواب بثبوت المسند فتامل بل صرح في هذه الاية بان فايدة الفصل ما هيهنا بحث وهو ان الفصل

في هذا المقام وان لم يجز ان يفيد القصر بحسب الثبوت والقصد لكن لم يجز ان يفيد بحسب ملاحظة العينية مثلا اذا اعتقد القصر السامع ان المتجر بجنس البطل المحارب

هو عمرو ولا زيد فقلت زيد هو البطل المحامي يكون قصر قلب باعتبار العينية وعلى هذا قياس هم المفلحون والمتبادر من كلام الفاضل المحشي وغيره ان مجرد الفصل في مثل

لا يفيد القصر اصلا من افادته القصر الافراد ولعل الظاهر فتامل وقد يكون لمجرد التاكيد اذا كان التخصيص المستخرج حاصلا بدونه سوق الكلام يدل على ان المراد بالتاكيد تاكيد

ثبوت المسند للمسند اليه لكن ظاهر العبارة يشعر بان كونه لمجرد التاكيد مشروط بكون الكلام مشتملا على تخصيص حاصل بدونه وانت خبير بانه لا مانع من كونه للتاكيد وان لم

يوجد في الكلام اثر التخصيص اصلا اللهم الا ان يقال المراد انه قد يكون لمجرد التاكيد في صورة يوجد فيها التخصيص حاصلا بدونه او يحمل التاكيد على تاكيد التخصيص وفيه بعد

او قصر المسند اليه على المسند قيل كلا يشعر بان هذا القصر لو لم يحصل من غير الفصل لامكن جعل الفصل له مع انه قد انكر سابقا زعم من يدعي ذلك فاجيب عنه بان مبنى الانكار فيما

سبق تعليل الكلام الكشاف بالافادة اصلا لان في حمل قول المص للتخصيص بالمسند على قصر المسند اليه ثم رده على من زعم ان الفصل يجي للعكس بعض نبوة عنه وبالجملة

حمل الفصل في مثل الكرم هو التقوى على التاكيد ليس بمتعين لجواز حمله على افادة القصر على المسند اليه اذ لا مانع من قصد الاختصاص فيما نحن فيه فتامل اي تقدم

المسند اليه يريد به ايراده مقدما على المسند على ما هو الاصل كما يوضح فهم الركيك اي احدهم او لا لا مرضيقا لا والا انه يمكن واسعا ثم يضيق ومراد صاحب الكشف

ثم اي حيث قال انما مقدم ذكره لان الالتفات ويعرفه مغزاي يعرف في ذلك بعين ما سبب اقتضاء الغاية والحاصل انه لا بد من الغاية الى شي يكون ذلك الشي

مقتضيا للغاية وعلة لها بسبب المناسبة ولا بد من تحققه قبل الحكم في الموضعين الاقرب ان المراد بقوله لا بد الا ولوية التي في حكم الواجب في نظر البلغاء تفريعه

ان الوصف اثبات الاصالة التي بمعنى الرجحان ووجه الاولوية يشعر به العبارة لان المسند اليه لما كان محكوما عليه كان المسند مطلوبا لاجله فالاولى ان يلاحظ قبل الحكم

في الموضعين بحيث المحكوم به والغرض دفع ما اورده الفاضل المحشي فتامل يعني بحث البديهة اه اعترض عليه بان البعض قابل بالبعث والبعض منكر وكل
من الفريقين جازم في مذهبه فكيف الحيرة اجيب بان الحيرة في كيفية لا في اصل المعاد لعدم قوله وفي ان ابدان الاموات كيف تحيى من الرفات علي ان الاختلاف
الصادر من المجموع من حيث هو مجموع اثر حيرته وان كان كل من الفريقين جازما في مذهبه فليتامل من الرفات الرفات عظم على وزن الفرات الحطام وهو ما
تكسر من اليبس كذا في ضرام السقط السقط في الاصل ما يسقط من الزند عند الاقتداح سمي ديوان المعري به والضرام بالكسر في الاصل اشتعال النار
ودقاق الحطب الذي يسرع اشتعال النار فيه ايضا به سمي شرح الديوان المذكور لصدر الافاضل بعضهم يعني بعضهم يقول بالمعاد وبعضهم لا يقول به لا يبعد
ان يكون تقديم القول في المعاد في تفسير البيت مع ان الظاهر هو اللف والنشر المرتب ايماء الى ان مراد الشاعر بالداعي الى الضلال هو القايل بالمعاد بناء على
ما اشتهر وبين في كتب التواريخ ان ابا العلاء المعري منكر للحشر ويدل اليه بيته المشهور عند من له ذوق سليم وهو قوله يحمس مئين عسجد فديت ما بالها قطعت
في ربع دينار وسد درس رد عليه بقوله عز الامانة اغلاها وارخصها ذل الخيانة فافهم حكمة الباري ولا القفنس هو على ما قيل طاير في بلاد الهند يضرب
المثل في اليا ضرله منقار طويل وهو حين الالحان يعيش الف سنة ثم يلهمه الله تعالى بانه يموت فيجمع الحطب حواليه فيضرب بجناحيه على الحطب الى ان يخرج منه
النار فيشتغل الحطب فيحترق هو ويخلق الله تعالى من رماده بعد مدة وقيل بعد ثلثة ايام مثله لانه لا يناسب السياق السابق والابناء الموجدة
ما قبل الشيء والسياق بالمثناة التحتانية اعم وهو العبارة ههنا واما التعجيل المسرة او المساءة للتفاؤل والتطير يحتمل ان يكون قوله للتفاؤل والتطير علة للمسرة والمساءة بناء على انهما
يحبب نفس الامر واما تعجيلهما فلا تعلق له اصل التفاؤل والتطير بحسب زعمه ومحال الكلام ان التقديم لتعجيل المسرة الحاصلة من التفاؤل او تعجيل المساءة
الحاصلة من التطير ولما كان تعجيلهما متضمنا التعجيل سببهما لم يتعرض المص ويحتمل ان يكون علة التعجيل نفسه واياما كان ففي اتحاد لفظ التعجيل ايماء الى قصور والتطير عه
عبارة المفتاح حيث قال اما لان اسم المسند اليه يصلح للتفاؤل او محال سواء قدم المسند اليه او اخر ويؤيده قول المعري سالم تفقد مقصدنا سعيد فكان الم
الامين لهن فالا حيث جعل اسم السعيد تفاؤلا للتفرق مع تاخره وكذا المسرة للسية عند فالمقتضى لتقديم المسند اليه وقد يكون بخصوص الكلام كما في
تعجيل المسرة لتعجيل التفاؤل والتطير والجواب ان التفاؤل قد يكون باللفظ المسموع في مستهل الكلام كلفظ سعيد مثلا وهو الذي يقتضي تقديم المسند اليه وقد
يكون بخصوص الكلام كما في سعد في دارك فانه قد يتفاؤل بكون سعد في داره ونفس هذا التفاؤل حاصل سواء قدم المسند اليه او اخر فلا يقتضي تقديمه على المسند
والمصنف اشتبه عليه الفرق بين التفاؤلين وعلى الاحتمال الثاني ان المسرة مثلا تنفك عن التفاؤل او قد يحصل بذكر الاسم في اثناء الكلام فالمقتضي للتقديم
تعجيل المسرة الى الاصل من التفاؤل لا نفسها والجواب بعد تسليم حصول اصلها بذكر الاسم في اثناء الكلام ان مراده المسرة الكاملة المفهومة من الاطلاق فتامل
والسفاح في دار صديقك السفاح في الاصل بمعنى السفاك ثم لقب اول خليفة من آل العباس رضي الله عنه مثل اظهار تعظيمه بناء على ان التقديم في
الذكر اللساني يشعر بالتقديم في الشرف والرتبة العقلية ثم ان الاسم ربما تكلم على التعظيم بنفسه او بسبب وصفه فاذا قدم لينبي التقديم بحسب المقام عن ان القصد الى
التعظيم يستفاد من الصيغة زيادة تعظيمه ورجل فاضل من هذا القبيل وربما لا يشتمل عليه بل يستفاد التعظيم من نفس التقديم من حيث المناسبة المذكورة
او تحقيره نحو رجل جاهل في الدار فيه بحث لانا لا نسلم ان التحقير في رجل جاهل مستفاد من التقديم بل من الوصف حتى لو اخر المسند اليه يحصل هذا التحقير ايضا ولو حذف الوصف
لا يستفاد التحقير اصلا ويمكن ان يقال اصل التحقير يستفاد من الصفة لكن تقديم مثل هذا المسند اليه في مقام الاهانة يفيد زيادة تحقيره فتدبر وهذا مختص قول

مقدمة الى آخر مع لمسرة او المساءة وتوجيه القصور على الاحتمال الاول ان التفاؤل عه



صاحب المفتاح اولا كونه متصفا بالخبر كونه متصفا مستمرا عليه بحيث يعد من المتصفين المشتهرين به نعم لو قيل في الفتاح اه هذا انما يرد ان كان مراد التفتازاني بما ذكره الا
اذا كان مراده اولا موصوفية المسند اليه بمضمون الخبر هو المطلق دون وصفيته للخبر له وهما اعتباران متلازمان لكنه قد يقصد الاول كما اذا كان الكلام في الشرب انه لا
وانه هل يتصف بالشرب فيقول الزاهد يشرب وقد يقصد الثاني كما اذا كان الكلام في الشراب انه هل يقع وصفا للزاهد ففي هذا لم يرد قوله متى تهزز بني قطن تجدهم اه التهزز التحريك العنيف
وبنو قطن قبيلة والعوانق جمع عاتق وهو موضع الرداء من المنكب ورزان جمع رزين كريم جمع كريم من رزن الرجل بالضم فهو رزين اي وقور والا لمام النزول وصهم
بالمضي في الامور كانهم سيوف وبالشجاعة حيث لم يفارقوا السلاح وبالسكون والوقار في المجلس وبالاسراع بانفسهم في خدمة الاضياف وقراهم اي يحل الاستهام
هو قولهم خفوف لا قوله جلوس احتمال تقدير المسند اليه فيه موخرا ولا قوله ضيف لان ضيف فاعل فعل يفسره ما بعده واجيب بمنع الاشتراط قيل عليه هذا
المنع خارج عن قانون المناظرة فلا يفيد اصلا لانه في الحقيقة منع سند المنع وذلك لان محال الاعتراض انا لا نعلم ان التقديم في البيت يفيد التخصيص وانما يكون كذلك لو كان
الخبر فعليا وهو ممنوع فالاولى في الاستدلال بقوله لتصريح ائمة التفسير دون التعرض للمنع وما انت علينا بعزيز صرح في المفتاح بوجود الحصر فيه وان العزان
العزيز علينا رهطك لانهم من اهل ديننا لا انت يا شعيب والدليل على ارادة هذا المعنى مبسوط في شروح المفتاح لكن فيه بحث لان شرط التخصيص عند السكاكي ان يعتبر ان المقدم كان
في الاصل موخرا على انه فاعل معنوي وان يدعو اليه هذا الاعتبار ضرورة في الجملة وهذا لم يقل بالحصر في زيد عرف كما سيأتي والظاهر انت على تقدير تاخيره بان يقال عزيز
انت فاعل الصفة ولا ضرورة الى ارتكاب الوجه البعيد اعني ان يعتبر انت تاكيد للمستتر في عارف هذا ثم قوله علينا متعلق بعزيز لا ان الجار اعني الباء زائدة فيجوز
تقديم ما في خبرها عليها وان ابيت فمقدر يفسره بعزيز وما انت عليهم بوكيل اي بوكيل يحفظ اعمالهم غير مناسب للمقام بل المناسب للتقوي والتقدير والتحقيق
انهم خفوف اذا ركبهم الضيف واعترض عليه بانا لا نسلم عدم مناسبة الحصر للمقام فان العوام يباشرون امر الضيافة بانفسهم ولا يكلونه الى خدمهم كما هو الداب في اكرام الضيف
وتعظيمه اقول لعل وجه عدم المناسبة ان كمال اكرام الضيفان يباشروا امر الضيافة بانفسهم وبخدمهم لا ان يستريح خدامهم ويباشروا بانفسهم مع ان العادة تابى عنه لا كما
يخفى على المنصف على انه يفوت حسن التقابل مع قوله جلوس لانتفاء الحصر فيه ولو التزم بتقدير المسند اليه مقدما تبنيها على كمال فعتهم فمع انه ركيك لا يستقيم في رزان كما
يخفى قوله بل التخصيص بالذكر فيه انه لا تعرض في كلام المفتاح للتخصيص ههنا على المصرح مع عدم الظهور في المثال الاول تكلف او دعوى كونه مشروطا بكون الخبر فعليا
لا تثبت اهالها بل هي مردودة بتصريح ائمة التفسير بتخصيص الخبر الاول لفعلي اي بنفي الخبر الفعلي على حذف المضاف لان المقصود على المسند اليه المقدم في المثال الذي ذكره نفي القو
كما في انا ما قلت لكن هذا الكلام من المص فيه ايماء علي عبد القاهر كما يشير اليه الشارح في اثناء البحث ثم المراد بالخبر الفعلي الخبر الذي او له فعل وفاعل ضمير المبتدا لا المقتضي لمعنى
الفعل لتصريحه بان الصفة المشبهة في قوله وما انت علينا بعزيز ليست خبرا فعليا وصاحب المفتاح اه قال الفاضل المحشي وهذا هو الحق وذلك لان التقديم
اه وانت خبير بان ما ذكره يقتضي جواز التخصيص فيما اذا كان المقدم اسما ظاهرا على نحو جوازه في غيره والسكاكي لا يقول به على ما سيجيء لان التخصيص انما هو
بالنسبة اه القصر المستفاد من قوله انا هو اضافي كما يدل عليه قوله لا بالنسبة الى جميع من في العالم فلا يقدح فيه جواز ان يكون التخصيص بالنسبة الى من تردد في القايل لا في
تعيين نعم لو لم يتعرض له ههنا وفيما سيأتي في مواضع القلة بالنسبة الى مقابله وعدم ظهور خطاء الى طالبيه كما نبهت عليه في بحث العطف على المسند اليه ولا ما انا رايت
احدا اي لا يصح هذا المثال ايضا بناء على ما يتبادر منه وهو الاستغراق الحقيقي وان امكن تصحيحه بحمل النكرة الواقعة في سياق النفي على الاستغراق العرفي ولذا ذكره
في المفتاح بلفظ الاستهجان لانه قد نفى عن المتكلم الرؤية على وجه العموم لفظا على متعلقه بنفي لا بالرؤية يدل عليه قول الشارح فيما سبق فالتقديم يفيد نفي الفعل عن المذكور

وثبوته لغيره على الوجه الذي نوع من العموم والخصوص وفيه نظر لانا لا نم اه اجيب بان كلام المص بيان لحاصل المعنى بان يكون مراده ان المنفي هو الروية
الواقعة على كل احد بعد تسليط النفي وملاحظته فيكون من قبيل عموم النفي لا نفي العموم وان كان المتبادر منه ذلك فكانه قال المنفي هو الرواية الواقعة على زيد والرواية
الواقعة على عمرو وهكذا فتامل اذا لم يكن همزته بدلا عن الواو وبان يكون همزة الفاء وهذا احتراز عن احد في قوله تعالى قل هو الله احد فان اصله وحد
بمعنى واحد ولذا استعمل في الايجاب بدونه وقد تقع همزته اصلية لا يستعمل في الايجاب اصلا كلفظ ارم وارم بل المستعمل فيه همزة منقلبة ردا على
من زعم انك رايت كل احد واذا كان ردا عليه ينبغي ان يقدر في المثال المذكور لفظ كل ليطابق الرد المردود فيصح قول المص لان المنفي هو الروية الواقعة
على كل احد هذا توجيه ما ذكره ذلك المتعذر وفيه نظر اما اولا فلانك تحققت ان مراد المص تخصيص نفي الخبر الفعلي والا لم يستقيم كلامه اصلا فينبغي ان يكون المثال
المذكور على ما عينه ردا على من اعتقد ان غيرك وجدهما راي احدا او شاركك في عدم روية احد اذ لا يخفى ان خطاء المخاطب في مقام التخصيص في فاعل الفعل
المخصص نفيا او اثباتا ولهذا قال الفاضل المحشي وكانه لم يفرق بين ما انا هذا وانا ما قلت هذا نعم لو قيل لفظ لا احد في المثال المذكور وان جاء بدون كل الا انه في الاثبات
للغير تحقيقا لمعنى الاختصاص لا يكون لا معنى فيكون معنى المثال المذكور غيرك راي كل احد لم يبعد واما ثانيا فلانا لو سلمنا ان المورد للزعم يقتضي ان يكون الزاعم
قد تلفظ بالقضية الدالة على زعمه ردا على من اعتقد ان غيرك حتى يكون استعمال احد في كلامه بلا كل غير صحيح لانه وجوب التطابق فانك اذا قلت لمخاطبك رايت شخصا
فقال لك ما انا رايت احدا يكون جوابا صحيحا نعم الاحسن ان يراعي التطابق الصوري فتامل لان هذا الامتناع جار في هذا رد للوجهين معا وقوله وايضا لخصوص
بالوجه الاول وقوله وان لا يكون بالوجه الثاني ففي هذا مناقشة وهي ان جريان الامتناع في غير الصورة المذكورة لا يكون وجها لفساد ما ذكره المعتذر لجواز ان يكون
وجه الامتناع متعددا مختلفا وانما يظهر الفساد ريان المص اذا اجرى الوجه المذكور في صورة ولم يوجد فيها الفساد كما لا يخفى وقد يجاب بان المص ههنا بصدد
نقل كلام الشيخ وقد ذكر الشيخ ما اذا قلت شعرا وما انا قلت شيئا مع قوله ما انا رايت احدا في قرن واحد وفرع عدم الصحة في الجميع على كون المنفي عاما على
ما سيجيء فيكون التخصيص في الدليل عنطا صرفا عند المص فليتامل لا على جميع الناس وان بنى الامر على كون جمع نكرة في سياق النفي يكون توسط كل احد بمعنى الجمع
لغوا كما لا يخفى ان قلت لم لا يجوز ان يراد بالجمع جمع مخصوص هو الكل قلت لانه لم يكن للامتناع مختصا بتلك الارادة مع كونه خلاف المتبادر لم يلتفت اليه
بل يكفيه ان يكون راي احدا هذا الكلام مردود عندنا كما ستحققه وانما اورده ههنا من طرف القوم ولهذا قال فيما بعده هذه هي الكلمات الدائرة في هذا المقام
على السنتهم وهي متقاربة ما نقل عن بعض المحققين معترضا على الفاضل العلامة وما ذكره فيما سبق بعد قوله فالحاصل حيث قال وقولنا ما انا رايت احدا او رجلا
يفيد عموم النفي اه متحدان في المال وهو انه لا وجه لفساد المثال المذكور لختلفا في التقدير متقاربا فيه كما لا يخفى فزعم انه غيرك او انت بمشاركة الغير التبادر
من المشاركة الغير في الشركة المعية فليس في الكلام اذن اشارة الى قصر التعيين ومثله سياتي في كلام المص ايضا ووجه ما نبهت عليه في بحث العطف وربما يقال المراد
من المشاركة اعم من الشركة المعية والبدلية فيكون اشارة الى انواع القصر لكنه تكلف كما لا يخفى فزعم انه انت وحدك او انت بمشاركة الغير يريد انه اما قصر
قلب او قصر افراد ثم ان انفهام التخصيص من التقديم يتنبه من النحوي ذو طبع مستقيم ويونس ان تقديم المسند اليه يومي الى ان المخاطب اصاب في اصل الحكم واخطا في هذا
القيد فكان اهم عند المتكلم فقدم وانفهام تخصيص النفي لا نفي التخصيص من قولك ما انا سعيت كانفهام استمرار الامتناع لا امتناع الاستمرار من المضارع الداخل عليه
وانفهام دوام الانتفاء لا انتفاء الدوام من الجملة الاسمية الداخلة عليها لو كما حققه الشارح في بحث لو وفي هذا اشارة الى الرد اه اي في قول المص هذا



لم يصح ما انا ضربت الا زيدا فان تقديم لفظ هذا لهذا يفيد القصر يعني ان علة الامتناع ما ذكرته لا ما ذكره الشيخ ولما كان دلالة التقديم على هذا المعنى بالذوق
لا بالوضع لم يقل وفي هذا التصريح بالرد على الشيخين انه يجوز ان يكون وجه الاشارة عدم التصريح بالشيخين فليفهم وجوابه انه قد سبق ان ما ذكره
رده شارح الايضاح بان الفعل التنازع فيه باعتبار فاعله ههنا وقوع الضرب على كل احد غير زيد وانما زيد فمسكوت عنه لان الا لا يصح ان
يكون للاستثناء لعدم صحة الاستثناء المفرغ في الاثبات كما عرف في النحو فيكون بمعنى غير واذا كان كذلك لم يكن في الكلام اشعار بان زيدا ضرب
او لم يضرب فلا يلزم التناقض اصلا وفيه نظر اما اولا فلان الا انما يحمل على غير اذا كان الموصوف معها مذكورا فلا يقال جاءني الا زيد بمعنى غير زيد صرح
به في كتب النحو والموصوف ههنا غير مذكور كما فهم ايضا من كلامه فلا يجوز حمله عليه واما ثانيا فلان الا اذا لم يكن للاستثناء لم يتعين عموم المقدر فلا
يتم ما ذكره المص ايض في وجه فساد المثال فيتم كلام الشيخ الزاما عليه وهو نفي الضرب الذي وقعت المناظرة في فاعله هذا هو مبنى التناقض فان تم
تم الدليل ولهذا فرض الشريف في شرح المفتاح وحدة الضرب فبنى التناقض على ذلك الفرض لكن ظاهر كلامهم يدل على ان الامتناع كلي مطلق والفرض المذكور
ينافيه وعندي ان قولهم ان نقض النفي بالا اه ليس المراد ان هذا اعتراض حتى يتوجه انه زاد في كسر القارورة كما ذكره الفاضل المحشي بل ان هذه
المقدمة فيها موجه ظاهر احق بان يعترض عليها من المقدمة التي اعترض عليها المص فتقويني دليل الشيخ لان تلك المقدمة ظاهرة الصحة وظاهر المنع
ما اورد عليها وانما هذه المقدمة فمنعها موجه ظاهر بحيث يحتاج في دفعه الى اعمال روية وكونهم فبنى تصلفه فيما سبق اطلاعا على مراد الشيخ وعلى اطلاع
غيره لعدم تصفحهم كتبه لا حقيقة كلام الشيخ بحيث لا يرد عليه منع فليتامل فالاستثناء واما في الاثبات الاستثناء المفرغ من الاثبات
وان لم يجز فيما لا يستقيم فيه المعنى الا ان مراد الشيخ لزوم ذلك اذ لا يجوز ان يكون من النفي لرجوعه الى الفاعلية لا الفعل بمقتضى القاعدة التي تقدم
ولا يجوز ان يحمل الا على غير لعدم ذكر الموصوف فتعين كون الاستثناء من الاثبات في المستثنى منه المقدر كل احد لان الاستثناء مفرغ على تقدير ضربته الا زيد
وكذا اذا كان الفعل معطوفا على مقدر والمعنى فقد يا تي لله در كذا وكذا اذا كان الفعل مثبتا وكذا اذا كان منفيا وليس اذا قلت سعيت اه
اسم ليس ضمير الشان وخبره الجملة الشرطية او قوله يجب واذا ظرف لمتعلق بليس وفاعل يجب ان يكون وفاعل يكون وهي تامة ان مع اسمه وهو
وجود سعي وخبره واو عند السامع وقد وقع في موقع الخبر صفة سعي والواو فيه وقد وقع على هامش بعض النسخ من تصرف الناسخ لورودها في عبارة
المفتاح وفتقصد بالنفي معطوف على ان يكون ثم ان السكاكي انما نفى الوجوب ههنا اشارة الى وجوبه فيما اذا قدم لا لتحقيق الجواز غير مشوب
حال من السعي وقيل فيه سماجة لان انتفاء الشوب بهذه الامور هيئة للفاعل الذي هو المؤكد لا السعي كذا في شرح المفتاح للشريف ولكن
تجعله حالا من كان في ذلك اي بعيدا ووجود سعي منك حال كونك غير مشوب في افادته يجوز اه فيدخل عدم الشوب تحت الافادة والشارح العلامة قد
اورد على نقل عن الشارح انه قال لا شك ان هذا الكلام سهو من الشارح العلامة الا انه رده بان التجوز والسهو والنسيان باعتبار ما كان سوق البيان
انما يستعمل الرد للخطاء في الفاعل الا ان ما هو اضافي كما يشعر به قوله للافادة وجود السعي فلا يتوجه عليه ان هذا التركيب كما يأتي للتخصيص يأتي
للتقوي فلا وجه للتخصيص فاما ان يكون باعتبار انه لازم معناه الضمير في انه راجع الى وجود السعي لا الى الافادة ولذا ذكره والمراد
من مثل انا سعيت قطع السعي على المتكلم وباستعماله يحصل رد الخطاء الفاعل لا ان معناه رد الخطاء ابتداء وهذا ظاهر في اللزوم انما هو بين وجود السعي

وبين قصر السبب على المتكلم وبالعكس لا بين رد الخطأ في الفاعل وافادة وجود السبب لانهما لا يجتمعان اصلا فكيف يتحقق اللزوم بينهما وبهذا ظهر ان قول
الفاضل المحشي الا ان لزوم رد الخطأ في الفاعل لافادة وجود السبب غير ظاهر وعكسه كان ظاهر البطلان ويحتاج الى توجيه على ان اللزوم بين الرد
والافادة ان سلم في الجملة فانما يسلم لزوم افادة السبب لرد الخطأ واما عكسه فلا وجه له في اعتبار قصر الافراد اصلا لان اثبات الحكم لاحد
الشريكين في اعتقاد المخاطب لا ينفيه عن الآخر فليتدبر واعلم ان الشارح العلامة قال في شرحه ويجب ان يعلم مع ما قد علمت ان استعمال الاولين غير سعيت
وسعيت انا مما يجب ان يكون في صورة علم السامع كاستعمال الثالث يعني انا سعيت بل جاز ان يكون في صورة جهله فيجوز ايضا ان يكون استعمالهما
في صورة علمه ويكون حكمهما حكم الثالث في الرد بل في كون السبب بها متوهما بتجوز او سهوا وبنسيانا كلامه بعينه هذا قول الفاضل المحشي وسكت عن بيان حال
سعيت انا ومحل بحث فانا لا نسلم انه لم يتعرض بحال الثالث اعني لا في الابتداء بل قد تعرض لها ايضا بقوله ويجب ان نعلم فيكون مجازا قد بينا قبل
فيه ان المجاز انما يكون باعتبار النقل عما هو المعنى الموضوع له لا عما هو المعنى عند ارباب المعاني اذ لم يوضع اللفظ بازائه بل انما يفيده بحسب المقام كما صرحوا به
والجواب ذكره الشريف في توجيه كون الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر يسمى في العلم الثالث بالكناية من ان الحقيقة والمجاز والكناية يكون اوصافا للالفاظ
بالقياس الى الاغراض الاصلية في عرف البلغاء ايضا وكلام العلامة مبني على عرفهم فلا اشكال اوباعتبار انه معناه فيكون سهوا الظاهر ان السهو
هو ان يعرف معنى اللفظ لكن استعمله في غير معناه فيكون غفلة والنسيان العدم الطاري على المعرفة لا ما ذكره العلامة فرعناهما فان كان نسبته الى
الغير للمساهلة كان تجوزا يعني ان كان اعتقاد المخاطب انتساب الفعل الى الغير بذلك الاعتبار مجازي فنسبته الى الغير بذلك الاعتبار كان تجوزا وفيه
بحث لان للمخاطب اذا كان ينسب الفعل الى الغير للمساهلة لم يكن مخطئا اذ لا اخطاء في المجاز وقد ذكرنا ان هذا التركيب انما يستعمل عند خطأ المخاطب
في الفاعل وهل هذا الا تهافت وبالجملة هذا التركيب انما يستعمل اذا اعتقد المتكلم ان المخاطب اخطأ في الفاعل واما اذا اعتقد انه نسبه الى الغير
مساهلة فلا اذا بني الفعل على معرف اشارة الى التعيين المعطوف عليه بقوله وان بني على منكر ولما ساوى مثل البناء على المعرف دون التنكير
ثم البناء على المنكر اختار في الاول لفظ اذا الدالة على التحقيق والثبوت وفي الثاني ان ثم في لفظ البناء اشارة الى تقدم المسند اليه لان البناء
يقتضي تقدم المبني عليه الذي هو كالاساس تخصيص الجنس المراد بالجنس ما يشتمل الكثير على ما هو معنى الكلي الطبيعي سواء كان جنسا باصطلاح المنطق
او نوعا او غير ذلك كالرجل والمراة فاذا قيد بقيد آخر يخصصه كما في رجل طويل صار نوعا ثم الظاهر ان المراد بقوله او الواحد منع الخلو لا الجمع ولما كان
وجه تخصيص الواحد من الجنس ظاهرا جيث كان النكرة له دون تخصيص الجنس فقط او الواحد فقط بينه بما تقدم من الشيخ لكن قوله فيما ياتي وقد ياتي للتقوي
لكن بشرط ان يقصد به الجنس فقط او الواحد كما في التخصيص يقدح في هذه الارادة فليتامل فيه رجل جاءني المجوز لوقوع النكرة مبتدا كونها فاعلا في المعنى
لان المعنى ما جاءني الا رجل كما بين في كتب النحو قوله لهذا الكلام الجاري على معناه الظاهر ويتعلق بالمخاطب اي الذي خوطب بهذا الكلام او اعتقد
انه امراة ان اراد اعتقد انه امراة فقط كما هو الظاهر لا يكون في الكلام اشارة الى قصر الافراد وان اراد اعتقد انه امراة سواء كان
فقط او مع اعتقاد انه رجل ايضا ففي الكلام اشارة الى القصر بانواعه الثلث وهو الاوجه وان كان الاول اظهر ثم تانيه قصر الافراد لا يظهر في هذه
وقوع القصد الى الوحدة لان اعتقاد المخاطب ان الجائي رجلان لا يجامع اعتقاد انه رجل واحد كما لا يخفى فهو شرط في قصر الافراد جواز الاجتماع حتى يمكن اعتقاد



المخاطب به فتامل ولعلنا نورد كلامه لما كان الانسان غير متكل على غيره بشدة ميل يجال من يترجى الفعل مع جزمه وعزمه على الفعل في المستقبل فاورد
صيغة الترجي الدالة على توجيه من نفسه على سبيل التجريد فلا يكون للتخصيص البتة ظاهر عبارته يشعر بعدم احتمال المظهر للتخصيص عنده قطعا وقوله الشارح في
شرحه للمفتاح الى احتماله اياه عنده مرجوحا وانه في عبارة المفتاح اشارة الى ذلك وقد اشرنا نحن فيما سبق الى ان علة افادة التخصيص التي ذكروها
جارية في المظهر المقدم ايضا فمذهب الشيخ الجرجاني هو التحقيق بالقبول قوله بين الصور الثلث يعني هو عرف وزيد عرف ورجل عرف المراد بانه او الحكم هو
ان الاول يحتمل ان يكون مبتدا وعرف خبره من غير اعتبار تقديم وتاخير فلا يفيد الا التقوي وان يكون في الاصل مؤخرا بان يكون الاصل عرف
هو لا على انه فاعل لانه ليس من مواقع جواز انفصال ضمير الفاعل بل على انه تاكيد للفاعل المستتر واذا لم يكن فاعلا جاز تقديمه عنده فيفيد
التخصيص واما زيد عرف فلا يعتبر فيه انه اصله عرف زيد لان اعتبار الضمير المستتر في الفعل وابدال الاسم الظاهر منه قليل جدا في كلام العرب فتعين فاعلية
زيد فلا يجوز تقديمه ولا يفيد التخصيص بل التقوي واما رجل عرف فلا يحتمل الا الابتداء لفوات شرط المبتدا اعني التعريف او التخصيص فتعين الحمل على انه كان
في الاصل مؤخرا اذ لا من الضمير المستتر في عرف ثم قدم فيفيد التخصيص البتة وانت خبير بان رجل عرف يحتمل ان يكون من قبيل الاضمار والتفسير فلا ضرورة
في ارتكاب ذلك الوجه البعيد اللهم الا ان يقال قول السكاكي بالحصر فيه عند كونه مبتدا لا في كل تقدير فتامل واستثنى المنكر اي من عدم جواز تقدير
كونه مؤخرا كما في زيد قام وحاصل الكلام ان ابدال الاسم المظهر من الضمير المبهم المستتر في الفعل ان سلم وجوده فلا يخفى انه قليل جدا في كلام العرب كما سبق فلا وجه
لحمل الكلام الشايع الكثير النظاير عليه فيما لا ضرورة فيه ولهذا يحكم بعدم الجواز واما فيما فيه ضرورة فيجوز هذا التقدير ويحمل عليه اي على
القول بالابدال وقيل الذين ظلموا مبتدا قدم عليه خبره وقيل نصب على الذم او رفع عليه وقيل الواو حرف دال على كون الفاعل جمعا كما في اكلوني
البراغيث على ان رجلا بدل من الضمير فان قيل القول بان رجلا بدل من الضمير مما لم يقل به احد كيف وانه يستلزم ان يقال رجلان عرفوا رجال ولم
يرد به الاستعمال الشايع فضلا عن الوجوب قلنا ليس المراد ان المرفوع في مثل عرف رجل بدل بل ان رجل عرف مقدر بعرف رجل على ان يكون بلا حتى ان رجلان
عرفا يكون مقدرا بعرفا رجلان فهو دايما في التقدير ومن التحقيق كذا في شرحه للمفتاح وقد نبهنا كما على ان الكلام في ابدال الاسم المظهر من الضمير المستتر في
الفعل ولا يرد ان هذا النوع ورد في التنزيل وان قلنا لا يجوز الحمل عليه اذ لا سبب له اي للتخصيص سواء اعترض عليه بان صاحب المفتاح قابل بالقصر
الفردي فلا حاجة الى ما ذهب اليه اذ المعنى رجل واحد عرف لا رجال والجواب ان قوله بذلك مبني على اعتبار التقديم والتاخير كما يدل عليه سياق الكلام في
المفتاح ويشعر به قول الشارح فيما بعد لان المظهر لا يكون الا مستترا ظاهره ان الامتناع مبني على ان الاظهار مختص في نفسه بالنثر لا بتجاوز الى غيره
واعترض عليه بان السكاكي اشار في مباحث القصر الى انه يجوز بحسب لا مع التقديم الدال على القصر مع كون الصفة في نفسها مما له اختصاص بالموصوف
فيفهم منه ان مراده الاختصاص لا يمنع القصر فكيف صنع ههنا ان يراد ان المظهر شرط اخير بناء على الاختصاص المذكور وقد يجاب بان الامتناع ليس له
مبنيا على مجرد الاختصاص في نفسه بل على ان ذلك الاختصاص معلوم لكل عاقل كما دل عليه كلام الفاضل المحشي واذ قد صرح متعلق بجذوف اي لزم طلبه
والفاء في فالوجه تفريع عليه وربما يجوز كون الفاء جوابا لاذ تشبيها له بان في الحركة والسكون وعدد الحروف على ما صرح به بعض النحاة
بل امتناع تقديم التابع اولى لان الامتناع ههنا من وجهين احدهما لزوم تقديمه على المتبوع والثاني لزوم تقديمه على ما يمتنع تقديم متبوعه عليه وهو الفعل

واما امتناع تقديم الفاعل فانما هو من جهة واحدة    واقم مقامه ضميرا اي مقارن لاعتبار الشيخ فلا يلزم بقاء الفعل بلا فاعل ثم الفرق بين فسخ
التابع والفاعل بان في الاول لا يحتاج الى عمل آخر بخلاف الثاني فانه يحتاج فيه الى الاتيان بالضمير الذي هو اجنبي لا يجدي في هذا المقام    بنيت بها
المحاق ليلة قيل البيت للثعالبي من قصيدة يهجو بها عجوزا تزوجها لمالها حلاه ثم انكشف سوآتها بعد التزويج واول القصيدة عجوز تمنت ان تكون فتية
وقد يبس الجنبان واحدودب الظهر تروح الى العطار تبغي شبابها وهل يصلح العطار ما افسد الدهر وما غرني الا خضاب بكفها وكحل بعينيها واثوابها
الصفر بنيت بها البيت العجوز المرأة الكبيرة السن ولا تقل عجوزة والعامة تقولها وجمعها عجز بضمتين الاحديداب اعوجاج الظهر والضمير في بها راجع الى
العجوز وفي الصحاح بني فلان على اهله بناء على والعامة تقول باهله وهو خطاء وكان الاصل فيه ان الداخل باهله كان يضرب عليه قبة ليلة دخوله بها فقيل
لكل داخل باهله بني هذا كلامه فظهر ان حق الكلام ان يقول بنيت عليها والمحاق ثلثة ايام من اخر الشهر ومحاق القمر خلو وجه المواجهة لنا عن النور الواقع من
الشمس بسبب وقوعه في ظل الارض والشهر واحد الشهور وهو ماخوذ من الشهرة يسمى به لشهرة امره لحاجات الناس اليه في عباداتهم ومعاملاتهم وغيرها والمراد
من قوله فكان محاق كله اظلام الشهر كله عليه من كمال الغيرة قوله عليك ورحمة الله السلام اوله الا يا نخلة من ذات عرق اسم موضع وقوله على وجه اشارة
الى وجه آخر وهو جعل ورحمة الله معطوفا على المستكن في عليك قيل وفيه بعد للزوم العطف على الضمير المرفوع المتصل من غير تاكيد ولا فصل بين المعطوفين وفي اواخر
الباب السادس من مغني اللبيب ان عدم الفصل اسهل من تقديم المعطوف على المعطوف عليه لوروده في النثر كمررت برجل سواء والعدم حتى قيل انه قياس
انتهى كلامه واما ماذكره الانفاقي من انا لا نسلم عدم الفصل فان عليك فصل في الحقيقة لان الضمير مقدم رتبة على الظرف فصل يجوز العطف فلا يخفى انه تعسف فالظرف م
ويحتمل ان يكون قوله على وجه اشارة الى جواز تقديم الخبر السلام بعد قوله عليك بان يكون السلام الثاني مفسر له وان يكون اشارة الى كون ورحمة الله جملة معترضة    قوله على وجه م
على حذف الجزاء اي عليك ورحمة الله عليك السلام والوجه الاول من الوجوه هو الذي ذكره في شرحه للمفتاح    ولو كان يشكي الى الاموات اسم كان ضمير الشان وخبره
الجملة التي بعدها والى متعلق بيشكي يقال شكوت الى فلان وفي التنزيل انما اشكو بثي وحزني الى الله وما في ما لقي موصولة قائمة مقام فاعل يشكي ومن بيان له والكمد
الحزن المكتوم ثم اشكيت عطف على كان ولا شكاني جواب لو والهمزة للسلب اي ازال شكايتي وسنجار وقهد اسمان لموضعين واعلم ان كون قوله م
عطف على قبر مبني على ما هو الظاهر المتبادر ويمكن ان يقال انه فاعل فعل محذوف يدل عليه المذكور فهو من عطف الجملة على الجملة والتقدير واشكاني ساكنة بالجر على
القسم والضمير للقبر فانهم بل هو تاكيد اصطلاح مقدم والجملة نعليه    وكذا رجل جاء في بدل اصطلاح من السكاكي خالف اجماع النحاة في تجويز تقديم
التوابع في السعة كما خالف علماء البيان في انكار المجاز العقلي ويرد على هذا القائل ان السكاكي صرح بان ارتكاب الوجه البعيد في رجل جاءني لفوات شرط
الابتداء فكيف يقال انه اصطلاح عنده وكذا الكلام في غيره حيث بني الكلام فيه على ان الاول مبتدء ومستند اليه على ان الكلام السكاكي في اوايل الفن
الرابع حيث قال قوله عليك ورحمة الله السلام يلزم ان يكون عديم النظير وان لا يسوغ الا بنية التقديم والتاخير يدل على امتناع تقديم التوابع في السعة
ويدل كلامه في اوايل الحالة المقتضية لتقديم المسند على ان النعت لا يجوز تقديمه ولذلك تعين الظرف في مثل قولك في الدار رجل للخبرية وتعين نصب راكبا في جاءني م
راكبا رجل    ثم لا نم انتفاء التخصيص معطوف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل وفيه نظر اذ لا نسلم جواز تقديم الفاعل المعنوي ثم لا نسلم انتفاءه الخ قوله لا يليق
التنكير اه جواب عن منع المص اعني قوله ثم لا نسلم ولو قيل انه كلام على المسند قلنا هو هاهنا والمنع في زعمه قوله لانا نقول قد ذكرنا الخ يعني ان تقدير التاخير

عن الوجه



عن الوجه المستبعد في النظم لتحصيل الحصر انما يجوز عنده فيما فيه ضرورة ولا ضرورة في النكرة المخصصة بالوصف نحو قولهم رجل صحيح وقوعه مبتدأ كالمعرف والحصر فيها مستفاد
من الوصف كما سبق فالاعتراض بانه يقتضي ان يمتنع تقدير التاخير فيما قلت ايضا لصحة وقوعه مبتدأ كالمعرف وهم محض    والا فلا توجيه لكلامه
اي وان لم يجز ان يكون الحصر مستفادا من الوصف بل يكون من تقدير التاخير فلا توجيه لقول السكاكي اذ ذلك الوجه البعيد لا يرتكب الا عند الضرورة اذ لا ضرورة
ح في صورة النكرة لحصول صلاحيته للابتداء بالتخصيص بالوصف    اذا لم يقصد به التخصيص النوعي قد سبق ان قصد التخصيص الفردي يغنم يحتاج الى اعتبار
التاخير فلا تغفل    ثم لا نم امتناع ان يراد المهر شر لا خير قد اجاب الفاضل المحشي بقوله اذا قبل الخ لكن عليكم ان يناقش في الماتن بان ماذكره من
ابواب ..ر قاعدة الحصر بناء على ما قرره انما هو اذا اجري الكلام على ظاهره واما اذا كان بطريق التنزيل لاعتبارات خطابية فلا خفاء في امكان اعتبار
الحصر وحسنه ثم لا يخفى ان العاقل اذا سمع هرير الكلب يجزم عند سماعه بان سببه الشر فالقاء ما يفيد اليه ينبغي ان يكون بطريق التنزيل لاعتبارات مناسبة
وهذا القدر كاف في تصحيح كلام السكاكي    ثم قال ويقرب الخ وقد اشرنا في اوايل الكتاب الى ان ثم اذا دخلت على الجملة تجيء للترتيب في الاخبار
وهو المراد ههنا المعنى بعد ما اخبرتك عن قول السكاكي التقديم يفيد الاختصاص بشرط الخ اخبرك عن قوله ويقرب من هو قائم الخ فلا يرد ان حديث
القرب في كلام المفتاح مقدم على حديث الاختصاص فلا وجه لكلمة ثم    لما لم يتفاوت في الخطاب اه لعل البشر في عدم التفاوت ان المجيء على تقدير
موصوف اي انا رجل قائم وانت رجل قائم وهو رجل قائم م قوله ولا يخفى ما فيه من التعسف وجه التعسف ان المفعول معه مقصور على السماع عند سيبويه وهو الجاري في قصبات
السبق في مضمار العربية خلافا للاخفش وابي علي والراجح فيما جاز فيه العطف والنصب هو العطف بالاتفاق وحمله على الاصل فيه حمله مفعولا
معه مصير الى المرجوح المختلف فيه وترك الراجح المتفق عليه مع ان المقام لا يساعده لان ائمة النحو صرحوا بان المفعول معه هو المقصود بالنسبة في جملته
قال الشيخ في شرح اللباب واعلم ان التحقيق في المفعول معه على حرفين مفيدين احدهما كذا وكذا والثاني ان المفعول معه في جملته مقصود بالنسبة والمجرور
الاول الذي يصاحبه هو غير مقصود بالنسبة بل تابع له فيها ولذا اذا اريد اشتراكهما في المجيء قلت انا وزيد بالرفع هذا كلامه اذا تقرر هذا فنقول الاصل
في المفعول فيما نحن فيه وهو القريب التقوي ثبوت التقوي وعدم الكمال تتمة له والاصل في العلة هو تضمن الضمير وشبهه بالجامد تتمة له كما صرح
بذلك الفاضل المحشي فاذا جعل وشبهه مفعولا معه يستفاد منه ان الاصل في العلة هو الشبه المشبه به وهو خلاف الواقع فظهر وجه التعسف واندفع توجيه
الفاضل المحشي    لكونه فيها فعلا عدل به الى صورة الاسم فان قلت اسم الفاعل صلة ولا اعراب للصلة بل لمجموع الموصول فما وجه الاعراب الجاري
عليه قلت لما كان الصلة في صورة الاسم الواقع في التركيب واللام في صورة الحرف اجري الاعراب على الاسم المركب    ولا عومل معاملتها في
البناء حيث اعرب في نحو رجل قائم اه اورد عليه انه ان اراد بالحكم عليه بانه جملة ولم يعامل معاملتها في البناء قائم مع الضمير كما صرح به الشيخ فالاعراب
في مثل رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم لا يدل على اعرابه بل الظاهر ان الاعراب انما هو لقائم الذي لا للمركب الذي هو مع الضمير ويتضح ذلك غاية الوضوح
في نحو مررت برجل قائم ابوه فان المجرور بالوصفية هو قائم فقط وان اراد مجرد قائم بدون الضمير فهو بمنزلة جزء الجملة لا الجملة فلا وجه لبنائه ولا عرابه
لحديث المشابهة وترك الحكم واجيب بانا نعلم قطعا ان الخبر في مثل زيد قائم هو مع الضمير وان الاعراب الجاري على قائم هو الذي استحقه المجموع بسبب كونه
خبرا لكن لما امتنع اجراؤه على الجزء الثاني اجري على الاول ولا شك ان ما اجري عليه اعرابه الذي استحقه لا يكون مبنيا وليس لقائم وحده استحقاق الاعراب

اذا قلت جئت وزيدا بالنصب كان معناه لم ازيدا في المجيء اصل وانا تابع له فيه صح

كتابخانه آستان قدس

الذي اجري عليه حتى يتوهم انه لا يلزم من اعراب الجزء الاول ان يكون المجموع معربا والوصف في رجل قايم ابوه هو المجموع المركب من اسم الفاعل و فاعله الا انه
اجري الاعراب على الجزء الاول لما ذكره واما التنبيه فبان لم يجعل جملة رد على الشارح في شرح المفتاح بان ابتناء عدم كونه جملة على مجرد شبهه بالخالي
عن الضمير من غير ان يبين معنى يخرجه عن الكلام خارج عن القانون فالتحقيق ان الكلام ما اشتمل على نسبة اصلية مقصودة بالذات والجملة ما اشتمل على نسبة
اصلية مطلقا فاسم الفاعل مع فاعله ليس جملة الا اذا وقع صلة للام فانه مقدر بالفعل فيكون نسبته اصلية بل على سبيل التشبيه بالفعل لاشتماله على معنى
وقد يجاب عن الرد بانه لا حجر في التصرفات فانه يجوز تعليل حكم واحد بعلل مختلفة واسباب متنوعة وفيه ما فيه واتبعوه في حكم الافراد نحو زيد عارف
ابوه مفعول اتبعوه اعني الضمير البارز راجع الى عارف والمسند الى الضمير وفاعله نحو عارف ابوه بايراد المبتدا ثم ان القطع بكون المفعول الاول للاتباع
تابعا خاصا تبيانا من خصوصية المقام وقد يكون الامر بالعكس كما في قوله تعالى واتبعوا في هذه الدنيا لعنة فان اللعنة هي المفعول الثاني تابعة هنا وفي قوله
اي جعل تابعا للمعارف المسند الى الضمير العارف المسند الى الظاهر مسامحة اذ المراد على قياس ما سبق لعارف المسند الى الضمير مع ضميره وعارف المسند الى الظاهر
مع ذلك الظاهر كما لا يخفى ولعله سهو اذ الكلام في ان عارف المسند الى الضمير ليس بجملة بل هو مع ضميره مفرد لشبهه بالخالي عنه فالقول بان عرف
اذا اسند الى الظاهر لا يثنى ولا يجمع وكذا عارف اذا اسند اليه بحيث لا يقع فيه الكلام ولا يناسب المقام وان كان صحيحا في نفسه على ان العارف
اذا اسند الى الظاهر فلا مساغ لتثنيته وجمعه كالفعل فلا مجال لافراده بطريق التبعية قوله لفظ مثل وغيره واما لفظ نظير وشبه ونظايرهما فقليل الاستعمال
في المعنى المذكور ولذا لم يذكرها ثم المجوز لوقوع مثل وغير مبتدا تخصيصهما بالاضافة وان لم يتعرفا بها لتوغلهما في الابهام على ما ذكر في كتب النحو واعلم ان
الفاضل المحشي فصل استعمال مثل وغير بما لا مزيد عليه الا ان قوله في آخر البحث وايضا لا معنى للتعريض بنفي الغيرية ولا باثباتها محل بحث اذ قد يكون للتعريض
بهما وجه مقبول اذا اضيف غير الى ما يحتمل التعدد مثلا اذا ادعى معتزلي معين انه غير قدري بناء على الاندراج تحت قوله عليه السلام القدرية مجوس هذه الامة
فقلت له القدري لا يقول بتعدد الخالق لو مريدا بالخير بطلقه حصل التعريض لذلك المدعي بنفي الغيرية وحصل الكناية في اثبات القول بتعدد الخالق لما اضيف
اليه غير واذا ادعى انه ليس غير شخص مع بغضه ابا بكر الصديق فقلت له ان غير السني يبغض ابا بكر حصل التعريض له باثبات الغيرية والكناية في اثبات
عدم البغض لمن اضيف اليه غير وهذا القدر يكفي لتصحيح اصل كلام الزاعم فتدبر لزم الثبوت لذاته او النفي عنه بالطريق الاولى فان قلت
اذا كان المراد من كان على الصفة التي هو عليها كان لزوم الثبوت لذاته او الانتفاء عنه بالطريق الاولى غاية التساوي قلت المراد بالكون
على الصفة التي هو عليها هو الاشتراك في اصل الصفة وان كان فيمن اضيف اليه المثل اقوى فحينئذ الاولوية ظاهر لانه لا يثبت الفعل مثلا لمن يشاركه
في اصل الصفة فثبوته لمن كون تلك الصفة فيه اقوى بالطريق الاولى ويدل على اعتبار قوة تلك الصفة فيمن اضيف اليه مثل لفظ مثل حيث كان المتبادر
كون وجه الشبه في المشبه به اقوى ولك ان تقول وجه الاولوية ان الثبوت له او الانتفاء عنه يفهم بطريق البرهان كما هو حكم الكنايات من غير
قصد الى انسان اه هذا القيد معتبر في جميع صور الكناية بغير فانك اذا قصدت بقولك غيرك لا يجود سلب الاتصاف بالجود عن غير معين لا يلزم
اتصاف المخاطب به لجواز ان يكون المتصف به اعتبارا آخر بان يراد بمثلك وغيرك لانسان غير المخاطب مماثل له او غير مماثل يعني يوجد
في هذه الارادة التعريض بالمعنى اللغوي اعني ان يكون في الكلام نوع خفاء اما اذا اريد به انسان معين فظاهر لان ذلك المعين يحتمل ان يكون زيدا او عمرا



واما اذا اريد المطلق فيوجد التعريض في مثلك باعتبار ان ما صدق عليه مفهوم المثل غير معلوم فمن هذا الوجه حصل فيه نوع خفاء واما في الغير فيغلظ
اي لم يدن شيء من ارادة التعريض حاصلا انه لم يقصد بغير ههنا امر مغاير لما اه هو الذي اريد به ضيف ولم يرد بكون ذلك القول لا شيئا من عدم ارادة التعريض لانه
ليس شيئا من التعريض على سبيل الكناية كما في ضربني من غير ذنب وتوجيه الكناية فيه ان يقال ان هذا القول ليس مما ينشأ من كل ما في الوجود بل بعض الاشياء مما ليس
بمثابة فلما حمل غير ارادة التعريض بمثله تعين ان ارادته ليس بمثابة ولو على هذا القياس توجيه الكناية في قولك ضربني من غير ذنب لانها يطلب
من الكناية المطلوب بها نفس الحكم سيجيء ان الكناية على ثلاثة اقسام ما يطلب بها صفة من الصفات كقولك طويل النجاد فان المطلوب بها طويل القامة وما يطلب بها
نسبة اي اثبات امر لامر كاثبات الجود وعدم البخل لما اضيف اليه لفظ غير ومثل في غيرك لا يجود ومثلك لا يبخل وما يطلب بها غير صفة ولا نسبة كما في قولك
مستوي القامة عريض الاظفار في الكناية عن الانسان قيل وقد يقدم المسند اليه المسور بكل اه قدمه وقد يقدم لانه دال على العموم عطف على قوله فيما سبق
وقد يقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي وما توسطهما من الابحاث فهو من تتمة المعطوف عليه فان تلك المعطوف عليه مقول قول عبد القاهر والمعطوف مقول قول ابن
مالك ومن تبعه فكيف يعطف احدهما على الآخر قلت هو من قبيل عطف التلقين كما في قوله لك اكرمك فتقول وزيدا اي قل وزيدا اشار اليه العلامة
في تفسير قوله تعالى اني جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي ثم ان الضمير في قوله وقد يقدم يحتمل ان يكون راجعا الى المسند اليه المسور بكل بقرينة سياق الكلام كما هو
المتبادر من كلام الشارح ويحتمل ان يكون راجعا الى المسند اليه المطلق الا ان لفظ قد لما افاده صريح جزئية الحكم وكان ما يكون تقديمه لافادة العموم
هو المسور بكل صرح به الشارح بيانا لما في الواقع فالتقديم يفيد عموم السلب لم يذكر ههنا اداة الحصر كما ذكر في معناه والتاخير لان عموم السلب
يستلزم سلب العموم بخلاف العكس يكون معناه نفي القيام عن جملة الافراد ظاهر العبارة ان يكون يقول معناه ثبوت انتفاء القيام لكنه
اي كلام للمصنف حيث قال المستلزم نفي الحكم عن الجملة فاعتبر المعنى اللازم وقد حكم بنفي القيام اي بانتفاء عن ان يكون مصدرا من المبني للمفعول
او نقول معناه قد حكم بهذا الطريق فان الحكم من حيث هو اعم من النفي والاثبات فليس من قبيل البناء للمفعول كما به المستلزم نفي الحكم عن الجملة بمعنى رفع
الايجاب الكلي كما يشير اليه تقرير الشارح لا بمعنى نفي الحكم عن الجميع من حيث هو مجموع فلا ينتقض بعدم صدق مثل لا يحمل هذا الخشب الكل مع صدق ليس
يحمل الكل بل يحمل البعض فالحاصل ان التقديم اه فيه بحث وهو ان قولك انسان لم يقم نفي لعموم القيام بطريق الاجمال فلو حمل على نفي العموم بطريق الاجمال
يحمل للخصوص بالبعض بعد دخول كل لم يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس على ما ذكره الشارح في الدليل السابق لانه يتجه به الحمل على عموم النفي ولا عدم الحمل على نفي
العموم وان قولك لم يقم انسان فهو عام فلو حمل على نفي العموم بذلك الطريق لم يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس فيتجه عدم الحمل على عموم النفي ولا يتجه الحمل على
نفي العموم بطريق الاجمال ويمكن ان يجاب ان المحتمل بحسب اللغة اعتباران احدهما جعل كل داخلة على القضية المنفية والثاني جعلها مدخولة للنفي والدليل
الصحيح في الاول عموم النفي وفي الثاني نفي العموم بطريق الاجمال اذ لا دلالة في اللفظ على الخصوص للبعض في الاثبات فلما انتفى احدهما تعين الآخر
فتامل انما يفيد نفي العموم لا عموم النفي هذا كما سيصرح به بناء على الاعم الاغلب والا فقد يتوجه القيد في مثل الى النفي فيفيد عموم النفي وان شئت
فاعتبر والله لا يحب كل مختال فخور ونظايره وقد اهمل فيها بيان كمية افراد الموضوع قيل لعدم تعيينه واشارة الى ان الحكم في المهملة على كل الافراد
اذ المتبادر منه ان يكون هناك افراد لم يبين كميتها فيخرج القضية الطبيعية وهي التي حكم فيها على نفس الطبيعة كقولك الانسان نوع وههنا

يجوز ان يكون بقية القضية اه قيل عليه كون هيئة القضية سور الكلية انما يستقيم لو لم تصلح للجزئية وهو ممنوع لما مر من الفرق بين لا رجل بالفتح وبينه
بالرفع فانه يحتمل عدم العموم ايضا بخلاف الاول فالحكم بعموم النكرة الواقعة في سياق النفي محمول على الاغلب واجيب بان المدعي ان كل ما يفيد العموم
فهو سور الكلية سواء كانت تلك الافادة في جميع الصور او بعضها بحسب المقام وههنا لما اعترف القايل المذكور بكون النكرة في سياق النفي مفيدة
للعموم ثبت كلية القضية ولا يضر عدم افادته ذلك في صورة اخرى كما انه في الموجبة سور الجزئية هذا بالنظر الى الاغلب والا فقد يستعمل
النكرة المنونة قد تعم في الاثبات كقولهم تمرة خير من جرادة وقوله تعالى علمت نفس ما قدمت واخرت على ما قال في الاشارات اه اي عدم
انحصار السور فيما ذكره القوم وكون التنوين سور الجزئية في الجملة بناء على ما ذكره الشيخ ثم ان الشيخ وان لم يجزم بوقوع مقدم الشرطية كيف
وقد قال ايضا في الاشارات اما اي فعلم واعلم انه وان كان في لغة العرب قد يدل الالف واللام على العموم فانه يدل به على نفس الطبيعة ايضا فههنا
لا يكون موقع الالف واللام موقع كل لكن لا يتم مقصود الشارح حيث فهم منه ان الالف واللام يكون سور الكلية على تقدير افادتهما العموم والتنوين
سور الجزئية على تقدير افادته الخصوص اذ لا مدخل لايجاب التعميم والتخصيص على جميع الاحوال في نفس السورية بل في نفي الاهمال مطلق كما لا يخفى الا ان كانت
كلمة كلا اشارة الى قيام لفظة كلمة اه الى ان الثانية في قوله ان كانت كل داخلة باعتبار انه دليل كل بالكلية والا فقد تقرر في كتب النحو ان الاول في كل افراد
الضمير الراجع اليه وتذكيره وان معناه بحسب ما يضاف اليه نحو وكل شيء فعلوه في الزبر وكل نفس ذائقة الموت والثاني قوله وقدم التأكيد لان كلا اصل فيه الظاهر
ان الاصالة في التأكيد يستلزم كثرة الاستعمال فيهما وقد منعه في اوايل البحث حيث قال فان عورض بان استعمال كل في التأكيد اكثر فالحمل عليه ارجح
قلنا لم وكم اه قوله كما اذا قدمتها على الفعل المنفي هذا مبني على ما وقع عليه الاصطلاح من تسميتهم مثل لم يضرب ولا يضرب فعلا منفيا فلا مسامحة
نظرا الى ان المراد تقدمها على مجموع حرف النفي والفعل المنفي لا على الثاني فقط فالاقرب ان يجعل اه فيه نظر لانه ينتقض بمثل ما انا اخذ كل الدراهم
لانه معمول للفعل المنفي مع انه داخل في القسم الاول ويمكن ان يدفع بان الفعل المنفي هو الذي يدخل حرف النفي عليه بصريحه وهذا ليس كذلك ما كل
ما يتمنى المرء يدركه صدر بيت عجزه تجري الرياح بما لا تشتهي السفن والمرء رفع كل وجوز ابن جني نصبها باضمار فعل يفسره ما بعده والسفن بضمتين
جمع سفينة قال في الصحاح السفينة معروفة والسفان صاحبها وفي القاموس سفنه يسفنه اي قشره ومنه السفينة لقشرها وجه الماء والجمع
سفاين وسفن وسفين وصاحبها سفان وحرفته السفانة وبهذا يظهر ان ما توهمه بعض الطلبة من ان العبارة في البيت السفن بفتح السين
وكسر الفاء وهو صاحب السفينة ليكون اسناد الاشتهاء حقيقة ليس بشيء لان صاحبها السفان كما عرفت على انه مخالف للرواية ثم ان المجاز ابلغ
من الحقيقة وجعل الفعل منفيا بما اي لم يجعله منفيا بما في الصورة المذكورة اعني فيما تقدم المعمول على مجموع حرف النفي والفعل الداخل هي عليه كما
يدل عليه قوله لان المفرغ لا يتقدم معموله عليه ثم لو جعل عدم جواز التقديم المذكور اقتضاء ما النافية صدر الكلام بسبب مشابهتها حرف الاستفهام
من حيث دخولها على الاسم والفعل لكن يعينها بخلاف لم ولن فانهما لاختصاصهما بالفعل صارا كالجزء منه فيجوز تقديم معمول خبرهما عليهما
كجواز تقديم معمول الفعل المثبت عليه واما لا فانها وان شاركت ما في الدخول على القبيلتين الا انها حرف كثر تصرفهم فيها كما يعمل ما قبلها فيما بعدها في قولك ضربني بلا
ذنب وقولك عزمت عليك ان لا تضربني يعمل ما بعدها فيما قبلها واعلم ان الوجه الذي ذكره انه انما ينتهض وجها لعدم ايراد مثل كل الدراهم ما اخذت



في الامثلة لا لعدم ايراد مثل ما كل الدراهم اخذت كما بينا كما لا يخفى وذلك لان المقرر في النحو امتناع الاول في التالي ثم الظاهر ان المثال المذكور من القسم
الثاني لا الاول لان حرف النفي داخله حكما على الفعل العامل في كل فتأمل وفيه نظر لانا نجده حيث لا يصح اه النظر مبني على ان قوله لا يصح
الا حيث يراد به افادة الكلية كما اشير اليه به الطبع السليم والحق ما ذكره في مغني اللبيب من ان دلالة الصورة المذكورة على نفي العموم وثبوت البعض
من قبيل دلالة المفهوم وهي انما يعتبر عند عدم المعارض وهو موجود في الصورة المذكورة اذ قد دل الدليل على تحريم مطلق الاختيال اي التكبر
والفخر على الناس بغير حق تكبرا وعلى ان الله تعالى لا يحب مطلق الكفار الاثيم اي الجاهر بتحريم الربا وينهى عن اطاعة مطلق الحلاف المهين اي الذي
هو كثير الحلف في الحق والباطل قليل في الراي والتميز وحقير عند الناس لاجل كذبه من المهانة وهي القلة والحقارة ثم مراد الشيخ اذا تاملنا في نفس الكلام
حيث يخلو عن الدلايل الخارجية وجدنا الامر على ما ذكرنا وهذا النهي يفيد لفظة اذا دالة على تبعيض التقادير المفيدة لجزئية الحكم في بعض الصور على
ما سوى لفظة قد فليتأمل بان قدمت على النفي لفظا اشارة الى ان النفي المستفاد من لفظة والا متوجه الى القيد اعني الدخول في خبر النفي فيفيد
وجود النفي في الكلام مع تقدم كل عليه ولا يرد ان انتفاء الدخول في خبر النفي قد يكون بانتفائه في الكلام اصلا فلا يصح قوله عم النفي على الطاقة
لما قال ذو اليدين هو عمرو بن عبد الله ويسمى بذلك لانه كان يعمل بكلتا يديه وقيل لطول يديه روى ابو هريرة ان رسول الله صلى احدى العشاء
في الحضر وسلم في ركعتين فقام ذو اليدين وقال اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان
فاقبل النبي صلى الله عليه وسلم على القوم وفيهم ابو بكر وعمر فقال احق ما يقول ذو اليدين فقالا نعم فقام صلى الله عليه وسلم واتم الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو ويستشكل الحديث بوجهين
الاول ان قوله كل ذلك لم يكن ليس بمطابق للواقع فكيف صدر عنه صلى الله عليه وسلم والثاني ان الكلام مبطل للصلوة فلم لم يستأنفها والجواب عن الاول ان قوله كل ذلك
لم يكن مجاز عن قوله لم اشعر بشيء منهما لان عدم كون الشيء يستلزم عدم الشعور به فيكون من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم او نقول المراد كل ذلك لم يكن
في ظني ولا كذب في هذا وعن الثاني انه كان قبل نسخ الكلام في الصلوة توفيقا بين الدلايل نعم احتج بالحديث الشافعي ومالك واحمد على ان الكلام العمد في الصلوة
ممن يظن انه ليس فيها لا يبطلها لكن تاويله عند ابي حنيفة ما ذكرنا وان كان هذا التاويل مجروحا في اشكال لان تحريم الكلام في الصلوة كان بمكة وحدوث
هذا الامر انما كان بالمدينة لان راويه ابو هريرة وهو متاخر الاسلام وقد رواه عمران بن حصين ايضا وهو ايضا متاخر وهجرته متاخرة بل ذكر النووي في التهذيب
ان اسلم ابو هريرة عام اسلم ابو هريرة على من الذنوب اشارة الى ان المراد من الذنب في قوله تدعي ذنبا هو الذنب بقرينة المقام بعدما ثبت ان ذنبا
اسم جنس يقع على القليل والكثير كذا ذكره السيرافي قال اللص العقد في اثبات المطلوب الحديث وشعر ابي النجم فيه نظر لان المطلوب هو القاعدة الكلية كما لا يخفى
فالمثال الجزئي لا يثبته فتأمل والتامح فيما اذا لم يكن الفعل الاخر كلفظ التابع يدل على جواز الرفع في مثله والمذكور في مغني اللبيب وغيره امتناع زيد ضربت
بالرفع لما فيه من تهيئة العامل للعمل وقطعه عنه وذلك غير جائز عندهم الا ان ما نقله الرضي عن سيبويه وفي قوله قلت كلهن فعلت كلهن قيل عمدا يدل على
جواز التركيب المذكور فلو كان النصب مفيدا لذلك العموم والرفع غير مفيد اشار الى ان الاحتجاج بشعر ابي النجم على كلا جزئي المدعى اعني افادة كل في
الشمول اذا دخله في خبر النفي وشمول النفي ان لم يكن داخلة فيه واما الاحتجاج بالحديث فعلى الثاني خاصة وفيه بحث اذ لقائل ان يقول لم لا يجوز ان يفيد
النصب لذلك العموم على سبيل الاحتمال والرفع على سبيل القطع فعدول الشاعر لافادة القطع بالمقصود اذ لا يفيده النصب ويفيده الرفع على الاحتمال فلا يثبت

من جزئي المدعي لان المعتبر فيهما الكلية والقطع كما لا يخفى ولقايل ان يقول انه مضطرب في الرفع اجيب بان ما ذكره محمول على الاكثر
الاغلب وليس بكلي لا بدليل قول امير المؤمنين عليه السلم فلما تبينا الهدى كان كلنا على طاعة الرحمن بالبر والتقوى التقي لاحتمال ان يكون كان فيه والجملة خبر بدليل قوله فيصدر
عن كلها وهو مايل كما صرح به في مغني اللبيب واذا لم يكن الحكم المذكور كليا بل جاز كونه معمولا لعامل لفظي ايضا فلو لم يكن الرفع مفيدا لما قصده الشاعر من شمول النفي كما دل عليه
سياق كلامه لما اختار روايته ضيما بانه لو لم يدل على الجزء الثاني من المدعي لا على الاول لجواز ان يكون النصب ايضا مفيد الشمول النفي والعدول الى الرفع لغاية ندرة وقوعه
معمولا لعامل لفظي واعترض عليه ابن الحاجب اجيب عنه بان سيبويه انما منع الضرورة الشعرية لا مطلقها فلا يتوجه عليه ثبوت الضرورة بين وجه اخر وليس شي
لان قوله وحذف الضمير خبرو جايز في السعة يدل على نفي الضرورة المطلقة ههنا الا تاكيدا اي لمعرفة عند البصريين ولهذا اول سيبويه كلهن في البيت المذكور بمبتدا لا
تاكيدا وجوز الاخفش والكوفيين كونها تاكيد النكرة محدودة في اجزاء ما اضيف اليه عدم ابراز الضمير حيث لم يقل اضيف هي اليه مع ان الفعل جار على غير من هو له
لما تقرر في النحو من عدم لزوم الابراز عند الامن من اللبس في الافعال وان لزم في الصفات مطلقا كان الجملة ارادوا بالجملة ما اشتملت على الاجزاء اذ لا يؤكد بكل
الا ما اشتمل على اجزاء يصح افتراقها حقيقة او حكما كما صرح به في كتب النحو او في حكم المتقدم كما اذا حذف المؤكد وبقي التاكيد على ما جوزه سيبويه والخليل او
قدم التاكيد على المؤكد ان جوز في ضرورة الشعر كما سبق فان في كلتا الصورتين لم يتقدم ذكرها اما لانها لم تذكرا وذكرت متاخرة لكن في حكم التقدم عما هي عليه
واما كونها غير معمولة لعامل لفظي ظاهر هذا الذي ذكر بنية على ان اللفظ اشارة الى الى الا المفضية على ويل ما ذكر قوله كلا مقتض الظاهر مبني على التغليب والا فترك
الخطاب مع تعين المخاطب الذي ذكر في مباحث الاخبار من خلاف مقتضى الظاهر كقولهم اي قول العرب ابتداء من غير جرى ذكر لفظا وتقديرا ففيه ايضا وضع
المضمر موضع المظهر بناء على وضوح الامر وفي الكاف اسم بمعنى المثل في موقع المصدر اي ضعائن الوضع في قولهم وقد تقرر عندهم ان المحمل به لا يلزم ان يكون
مدخول الكاف بل يكفي ان يستفاد مما في حيزها ليحصل به الابهام ثم التفسير المناسب لوضع هذا الباب جاء بثم لتراخي التفسير وتباعده في الرتبة عن الابهام هذا وجه
المناسبة المذكورة هو ان المراد بالمدح والذم العامين في هذا الباب هو المبالغة فلما ارادوا ازديادا المبالغة والتفخيم ابهموا الفاعل او لا ليتشوق النفس اليه وتتعب
في طلبه والتزم تفسيره بنكرة اه فان قلت في صحيح مسلم من حديث جابر رضه ان ابليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه وساق الحديث الى ان قال ثم
يجيء احدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته قال فيدنيه منه فيقول نعم انت فاين ذلك التمييز الملتزم واين المخصوص قلت يخرج الحديث على ان يكون
فاعل نعم ضميرا مستترا فيهما مميز بنكرة محذوفة يدل عليه السياق اي نعم فتانا او نعم شيطانا وانت هو المخصوص بالمدح ونظيره في حذف التمييز قوله من توضأ يوم
الجمعة فبها ونعمت اي فبالرخصة اخذ ونعمت الرخصة لكن ذكر في مغني اللبيب ان حذف التمييز شاذ في باب نعم نعم رجلا السلطان فانه لو قيل نعم السلطان حيث
لا قرينة لالتبس السلطان بالفاعل لتحقق شرط الفاعلية وهو التعريف الذي يكون الكلام المفيد للمدح او الذم العامين مع مصوغا في الطبع وجملا منكرين
او للامر لان مدح شخص غير مكور من الاشخاص او ذم فيه فايدة فان قلت هذا الالتباس في قوله نعم العبد حيث لا يعلم ان العبد فاعل او المخصوص بالمدح قلت لا
لانه تدل على ان المخصوص محذوف وهو ايوب في مثله يجوز حذفه كما صرح به قوله خبر مبتدا او محذوف لانه لما تقدم ذكر الفاعل مبهما قدر سؤال عنه
هو فاجيب بقوله هو زيد وفيه وجه آخر ذكره ابن عصفور وهو ان يكون المخصوص مبتدا او خبره محذوف اي زيد ممدوح ولعل وجه ارجحية الحذف بالحالة
انسب لكن المناسب للتفسير هو الاول لا هذا اذ الغرض تخصيص الممدوح باسمه في جواب السؤال عنه مع انه معارض بان الحمل على الجملة الفايدة ولانه يستلزم الحذف في الثاني

خبر المحذوف



لخبر لا يحذف وجوبا الا اذا استد شيء مسده صرح به ابن هشام في الباب الخامس من مغني اللبيب لاحتمال ان يكون الضمير عايدا الى المخصوص فاما ذكر الاحتمال الاخر
الضمير عايدا الى متعين معهود عند اكثر النحاة كما صرح به في شرح المفتاح فيكون مما نحن فيه واما ذكره الاستاذ من ان ذكر الاحتمال بناء على ان المرجح حال الضمير
عند بعض النحاة يابا عنه سوق الكلام لان المتبادر من قوله لاحتمال اه رجوع الاثبات وهو الاحتمال الى القيد اعني العود الى المخصوص مع ثبوت الاصل وهو وجود الضمير كما
يشهد به الذوق السليم على ان فيما ذكرناه اشارة الى جزئي العلل وهو قوله فليس في هذا الباب القطع بل على سبيل الاحتمال وعلى ما ذكره ذلك القايل فالاشارة الى
انعدام الضمير على مذهب البعض لا يكون ايضا من وضع المضمر موضع المظهر فليس في الكلام اشارة الى كون الكلام مما نحن فيه على تقدير مع انه في العلل اشارة اليه فتامل
ذرعها سبعون ذراعا اذ المصدر لا يخبر عنه بانه سبعون ذراعا ومنع سيبويه كون التمييز للتاكيد بناء على ان وضع التمييز لرفع الابهام وحكم بان ذرعها
مصدر بمعنى المفعول اي مذروعها يعني طولها سبعون ذراعا وقولهم هو او هي زيد عالم فان قلت كيف يصح هو زيد عالم مثلا مع انه لا عايد في الجملة الواقعة خبرا قلت
لان هذه الجملة في حكم المفرد اي الشان هذا الحكم او الشان فايدة العايد ان يربط الخبر بالمبتدا لان الجملة من حيث هي جملة مستقلة بالفايدة فما لم يوجد فيها رابط لم
ترتبط بالمبتدا وضمير الشان المبتدا عين مضمون الجملة فلا يحتاج الى الرابط وكذا لا يحتاج الى الضمير في كل جملة يكون عبارة عن المبتدا نحو قولي زيد منطلق وقوله فصل
ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله قوله فكما ان الشان او القصة تشير الى ان التذكير باعتبار الشان والتانيث باعتبار القصة ويختار تانيث هذا
الضمير فقول صاحب الكشاف ان الضمير المقدر في قوله تعالى ان تلكم الجنة ضمير الشان والتقدير انه تلكم الجنة ليس كما ينبغي ولم يسمع هي زيد عالم تعريض الى حيث
قال او هي زيد عالم وقد يجاب عن هذا بان التذكير والتانيث امر قياسي سوى استثني من السماع وقوله ليس بحجة على فعلة فتامل فقضاهن سبع سموات
اي فخلقهن خلق ابداع واتقن امرهن او حكمهن والضمير في فقضاهن مبهم مفسر بسبع سموات وقيل ضمير السماء السابق ذكره في الغرض وسبع سموات حال وقيل
السماء جمع سماة والوجه الاول هو العربي الفصيح قوله ليتمكن ما يعقبه في ذهن السامع ان قلت هلا يحصل التمكن الحاصل من ضمير الشان في قولك الشان زيد
عالم من غير التزام خلاف الظاهر قلت لا لان السامع يفهم من الظاهر مفهوما مطلقا بخلاف الضمير الغايب فانه لا يفهم من معناه الا ان له مرجعا في ذهن المتكلم وان
ذلك المرجع هو الحكم او غيره فلا يفهم من نفس هذا الضمير بحسب الوضع فيكون ابهم منه ومن الشان وابهم منه واذا كان ابهم منه فحصل به فضل تمكن لا يحصل من الشان
ابو موسى وجدك البيت ابو موسى هو المخصوص بالمدح على ما زعمه وقوله فجدك بدل منه والفاء زايدة ولا قوت عندي ان ابا موسى مبتدا وفجدك
خبره والفاء زايدة في الخبر على ما جوزه الاخفش في الخبر مطلقا وحكي او كد فوجدا ما جواز زيادتها في البدل فلم اطلع له على شاهد والمخصوص بالمدح محذوف
وقوله تعالى نعم العبد اي نعم العبد هو ايوب وهذا ادل لشيوعه بخلاف تقدم المخصوص مع التردد في موقع الفاء انما يطلع في ضميره القصة قيل لا يصلح ايضا في ضمير الشان
سيما اذا لم يكن في مستعمل الكلام لان السامع اذا سمع ضمير الشان يفهم الرجوع الى ما تقدم تحقيقا او تقديرا ولا ينتظر ما يعقب الضمير واعلم ان قوله
ولا يخفى اعاير دا ذا جعل التعليل اعني ليتمكن تعليلا لوضع المضمر موضع المظهر على ما ذكره وهذا هو الظاهر لان حرف التعليل الى القاعدة هو الوجه واما
اذا تكلف وجعل تعليلا لقوله قولهم هو او هي زيد عالم فلا ورد له وهذا ظاهر اذا السامع ما لم يسمع اه قيل لا نسلم ذلك لجواز ان يعلم بقرينة
اخرى والغرض فيما علم ان فيه ضميرا ولم يعلم انه لاي لاشتهاره ووضوح امره حقيقة او ادعاء كقوله في المطلع نارت صدر بيت عجزه ومن النجم قلايد
ونطاق وبعده والطوق من ايس الحمام عهدته وظباء حره ما لها اطواق ومن الغيات قلبك مقفل وعليكم من سرف الحرير لفاق والغداة بقوله في المطلع

هذا

كذا في نسخة الزهرة به الفاضل الكاشي

فجدك

قوله

لي لحقيق كونه من قبيل وضع المضمر موضع المظهر والرواق ستر يمد دون السقف وهو مبتدا عليها خبره كقولك في الدار رجل والجملة حال من ضمير زارت
وقور للظلام حايل من الرواق وقلايد جمع قلادة وهي معروفة والنطاق شقة تلبسها المرأة ولا ينفق ولا ساق ان تاتزر المرأة بهما فتشد وسطها
وترسل اعلاها على اسفلها الى الركبة والاسفل يجر على الارض وقد يراد بالنطاق المنطقة التي تشد على الخاصرة وهي انسب لكن التشبيه اليق
بالمرأة فتشبه ملفه قلادتها ونطاقها من اللآلي بالنجوم والمعنى زارت الحبيبة وسحبت بوصا لها والحال ان عليها رواقها كاينا في الظلام اي كانت مستترة
بالظلام من الاثام وقلايد ونطاق من النجوم والسرق شقق من الحرير واللفاق ثوب يلفق من ثوبين كم عالم كم الخبرية المضاف الى مميزها المفرد
في موضع الرفع على الابتداء والجملة اعني اعيت خبره زنديقا قيل معرب الزندي الزنديق وزند اسم كتاب مزدك الذي ظهر في زمان قباد واباح
الفروج فقتله انوشروان كافرا نافيا للصانع او قايلا بالهين خالق الشر وخالق الخير فنسب مثل هذه الامور الى خالق الشر وللرد على ابن الراوندي
من قال وخير المقال كذا لا ريب وطيب عيش الجاهل فذا رشدا الى حكيم كامل ولا يخفى ما فيه من التعسف لان المفهوم من اختصاص شي بشي هو المغايرة
بين الشيئين على ان تفسير البديع بما ذكره لا يخرج البدايع لان البديع هو المخترع كالمثال قال الجوهري ابدعت الشي اي اخترعته لا على مثال والله بديع
السموات والارض اي مخترعها كذلك وكون العاقل محروما والجاهل مرزوقا كثير الجزئيات النظاير في كل زمان وايضا الحكم البديع هو الامر الغريب سواء
كان ضد ما ينبغي ام لا عطف على كمال العناية كان الظاهر ان يكون معطوفا على الاختصاص ويكون كل من التهكم والاختصاص سببا لكمال العناية كما
صرح به في المفتاح حيث قال وذلك اذا كملت العناية بتمييزه اما لانه اختص بحكم بديع عجيب الشان واما لانه قصد التهكم بالسامع الا انه لما كان يرد عليه
ان قصد التهكم بالسامع لا يقتضي كمال العناية بالتمييز بل يقتضي اسم الاشارة سواء قصد العناية بالتمييز ام لا جعله عطفا على كمال العناية حتى لا يتوهم ورود
السوال المذكور ولا يحتاج الى الجواب بان اسم الاشارة يفيد كمال التمييز ولا شك ان التهكم يزيد بزيادة التمييز فاذا قصد التهكم اعني بالتمييز فقصد كمال التمييز وما
اورد اسم الاشارة تعاللت كي اشجي البيت وما بعده قوله فقبل وشك البين يا ابنة مالك ولا تحرميني نظرة من جمالك وما بعده فان تنس ذكراك
لي بمساء فقد يسر تني اذ خطرت ببالك قوله فقبل امر للمخاطبة من الوقف وشك البين قرب البعد والواو في وما بك علة حالية وتربدين في موقع الحال
او الاستيناف او البدل وقد ظفرت استيناف وجواب هل ظفرت بهذا المراد قل هو الله احد الله الصمد لم يورد العطف بين الجملتين لكمال الازدواج
بينهما فان الثانية كالتتمة للاولى وتعريف الصمد مع تنكير احد لعلمهم بصمديته بخلاف احديته اي ما انزلنا القرآن الا بالحكمة المقتضية لانزاله وما نزل
الا بالحكمة فيه اشارة الى ان تقديم المجرور في الموضعين اعني بالحق يفيد الحصر ثم كون المثال من قبيل وضع المظهر موضع المضمر اذا فسر الحق الثاني
بما فسر به الحق الاول كما يدل عليه قاعدة اعادة المعرفة معرفة واما اذا فسر بالاوامر والنواهي على ما قيل فلا يكون مما نحن فيه لان كلا من الحقين بمعنى
على حدة كذا في شرحه للمفتاح قيل الحق انه لا احتياج الى هذا الاشتراط لانه اذا اختلف معناهما كان القياس الاتيان بالمضمر ايضا فيكون من باب
الاستخدام وانت خبير بانه مردود لان الاستخدام خلاف الظاهر فلا يكون الوضع موضعه مقتضى الظاهر والكلام فيه فمن يرحم هو بالجزم مع ان من استفهامية
اجراء للوصل مجرى الوقف كذا في شرحه للمفتاح انا العاصي اتيتك اورد عليه ان حق العبارة ان يقول اتاك لان العاصي لما كان بدلا كان هو المقصود بالنسبة فيكون
هو مرجع الضمير اجيب بان المقصود الاخبار عن نفسه ولما كان العاصي عبارة عن المتكلم نفسه اورد ضمير المتكلم ميلا الى المعنى على ان يكون العاصي بدلا

قوله

هذا مذهب الاخفش



هذا مذهب الاخفش والجمهور يابون ابدال الظاهر من ضميري المتكلم والمخاطب مستدلين بلزوم انفصال البدل منه كما حققه الفاضل المحشي لكن دليلهم منقوض باجماعهم
على جواز ابدال الظاهر بالاسم من ضمير الغايب وكون الوقف بالاسم انفصال الضمير مطلقا تدبر وفيه ايضا تمكن من وصف اه قد بينا قبل في هذا بان المقصود
في هذا المقام الوصف المعنوي لا النعت النحوي ففي قولك انا العاصي ايضا تمكن من الوصف المعصية الاظهر ان يقول وفيه تمكن من وصفه ايضا قوله كاينا من كان انا وغيري
كاينا حال من الرسول او من موصوفه في محل النصب خبر الكاينا والعايد محذوف اي كانه واعترض بامتناع حذف خبر كان نص عليه ابن هشام وصاحب اللباب
وغيرهما واجيب بانه ههنا سماعي ثبت على خلاف القياس ولو قيل كان تامة وفاعله راجع الى من لم يحتج الى ما ذكره وانا خبر مبتدء محذوف اي هو انا او غيري
او بدل من على انه يكون من قبيل استعارة الضمير المرفوع للمنصوب كما استعير للمجرور في ما انا كانت والنصفة اسم من الانصاف هذا الى نقل الكلام اه هذا
التفسير مصرح به في الكلام الكشاف ولولاه لامكن جعل الشارع اليه مطلق النقل دفعا للتسامح في العبارة ادنى تسامح لان معناه النقل عن الحكاية
الى الغيبة لا يختص بهذا القدر لعين النقل عن الحكاية وفيما ذكره بين من يمينه الى شماله وقيل ماخوذ من التفات الانسان يمنة ويسرة وهو لا يختص
والفرق ط ولهذا ايضا كلام لا يصاح اي بالشرط المذكور ووجه الاستعارة انه قال في جواب سوال ورده لانا نمنع انحصار الالتفات عنده
في خلاف مقتضى الظاهر فالتقييد بقوله عنده يشعر بالانحصار عند الجمهور كما سيصرح به فيما بعده تطريه لنشاطه التطرية بالمهملة الاجداد واحد
من طرى عليه اذا اورد بالياء والتجديد من طريت الثوب اذا اعملت به ما يجعله طريا كانه جديد والنشاط بالفتح حركة السرور منها انا زيد وانت عمرو
ونحن رجال قيل فيه نظر لعدم الحكي والمعنى فيه وهو شرط في التعبير لانه اخبار بشي عن شي لا تعبير عن معنى واحد بلفظين مختلفين فتامل نحن الذون صبحوا
الصباحا اخره يوم النخيل غارة ملحاحا البيت للعقيلي قال ابن مالك في شرح التسهيل اعراب الذين في لغة طي مشهور يقولون نصر اللذون امنوا على الذين كفروا
وهي لغة هذيل ايضا فان قلت ما السر في ان الذين على هذه اللغة يكتب بلامين بخلافه في لغة من الزمه الياء في جميع الحالات قلت السر فيه هو انه بناء تشبيهه
واللام للتعريف على قول وشابهه لمهاعاة القول بان تعريفه بالعهد الذي في الصلة فاثروا عدم ظهورها خطا في حالة البناء كيلا يكثر حرف التعريف او
شبيهها فيما هو شبيه بالحروف واظهروا في حالة الاعراب لان شبه الحرف منتف ثم الظاهر ان الصباحا تصريح بجزء معنى صبحوا تاكيدا ام صبحه
اذا اتاه صباحا ويجوز ان يراد الاتيان المطلق لقرينة الصباح فنصب في الوجهين على الظرفية ويحتمل ان يكون صباحا مفعولا مطلقا لقوله صبحوا ام قبيل
انبتت نباتا وتبتل تبتيلا ومفعول صبحوا المحذوف اي صبحوهم والغارة نصب على الحال اي مغيرين او على التعليل اي لاجل الاغارة وحال العي نحو اللذون
اغاروا صباحا في ذلك اليوم على العدى والملحاح صيغة للمبالغة من الالحاح كالمكثار حال على الترادف او التداخل بعد التعبير عنه بطريق اخر اي بالنسبة
الى طريق الاصل المتقدم على الاطلاق وما سبق لبعض الاوهام اه قد سبق ان الاسم المظهر طريق الغيبة فلا تعبير في التعبير حتى يتحقق الالتفات في الاية
ولعل المتوهم بنى كلامه على ان المظهر وان كان للغيبة الا ان النداء للخطاب تامل انا الذي سمتني امي حيدرة البيت لعلي والحيدرة الاسد وكانت
فاطمة بنت اسد لما ولدته وابو طالب غايب سمته اسدا باسم ابيها فلما قدم ابو طالب كره هذا الاسم فسماه عليا وبعد هذا المصراع اكيلكم بالسيف كيل السندرة
والسندرة الصاع الكبير وهو مع ذلك قبيح عند النحويين حتى قال المازني لو لا انه خبر لم يجز لان الالتفات من اتم وجوه تحسين الكلام فلا وجه للتقبيح
لانه الالتفات من الغيبة الى التكلم وفيه تغليب جانب المعنى على جانب اللفظ كما سيجي في قوله تعالى وانتم تجهلون على انه يورد وعليهم بل انتم قوم تجهلون

لان الصفة كالصلة في وجوب العايد والاسماء الظاهرة كلها غيب سواء كان موصولة او موصوفة صرح به في شرح المفتاح فلو كان في امثال
ماذكره قباحة لما وقع في كلام هو اعلى طبقات البلاغة تطاول ليلك الابيات لامرئ القيس في مرثية ابيه ولخفى الحلى من الهم والحزن
والرقاد والنوم وله حال من ليلة اذ لا معنى لتعلقه بباتت والنبا الذي جاءه هو قتل ابيه وابو الاسود كنيته كذا في شرح الشريف للمفتاح وقيل
مع ذلك للخبر منه قيل قوله ليلك تجريد فلا يكون من الالتفات واجيب بانه لا منافات بينهما كما اشار اليه الشارح في شرح الكشاف ورد بان مبني
التجريد على مغايرة المنتزع للمنتزع منه ليترتب عليه ما قصد به من المبالغة في الوصف ومدار الالتفات على اتحاد المعنى ليحصل ما اريد به من ابراز
المعنى في صورة اخرى غير ما يستحقه بحسب ظاهره ويؤيد ذلك ما نقله الفاضل اليمني من ان ابا علي وابن جني وابن الاثير حكموا بان ليلك تجريد او ان
عند تجريد لم يكن التفاتا كذا ذكره الفاضل الحفيد في حواشي الكشاف وفي التاييد المذكور بحث لاحتمال ان يكون منعهم من الالتفات لا شتراطهم فيه سبق التعبير
بطريق آخر كما هو مذهب الجمهور ومع ظهور هذا الاحتمال يحقق التاييد ممنوع كما لا يخفى على المنصف او يكون الثاني في ذلك ويرد على الوجهين
ان المتبادر من كلام الكشاف توزيع الالتفات على الابيات بل هو خطاب لمن يتلقى الكلام فان قلت لو كان كذلك لوجب في قوله تعالى فذالكن الذي
لمتنني فيه ان يقال فذلكم الذي قلت ما ذكره في الجواب انما هو على سبيل الاجمال اذ يكفي ذلك فيه فلا يرد ما ذكره حيث لم يقل بعد ذلكم لا يخفى انه
في موضع الاستدلال على كون الخطاب في ذلك لمن يتلقى الكلام لا للمخاطب الاول والا لقال ذلكم وفيه بحث اذ يلزم منه خطاب اثنين في كلام واحد من غير
تثنية او جمع او عطف وسنصرح في بحث التغليب ببطلانه على انه ينافيه ظاهر ما ذكره في التلويح من ان افراد الكاف للخطاب المتصل باسم الاشارة
جايز في خطاب الجمع في اولئك هم الفاسقون لا يمنع عطفها على جملة فاجلدوا وان كان المخاطب الائمة لان افراد كاف الخطاب المتصل باسم الاشارة جايز في
خطاب الجماعة كقوله تعالى ثم عفونا عنكم من بعد ذلك تم كلامه قلت نعم ولكن المراد بقوله ومالي لا اعبد الى قوله ترجعون تخير ان المتكلم بهذا الكلام اعني ومالي لا اعبد
هو حبيب بن اسرائيل النجار وكان من اولياء الله تعالى فليس المراد بقوله ومالي لا اعبد مفهومه الظاهر بل المراد ما لكم لا تعبدون لكن ابرز الكلام في معرض
المناصحة لنفسه وهو يريد مناصحتهم على سبيل التعريض ليتلطف بهم ويداريهم والفايدة المخصوصة بموقع هذا الالتفات التعريض والاعلام بان المراد
من اول الكلام المخاطبون وهذا الحذف يسمى التكلم في قوله من بناء جاني يعني ان كلا منهما تعبير موافق لاصل المقصود فان من جاءه الخبر المذكور هو المتكلم
وقوله جاني يوافقه والذي قصد بيان رجوعهم الى الله هو المخاطبون وتحثهم على عبادة خالقهم وقوله واليه ترجعون يوافق هذا المقصود ولكن من حيث كون
كل منهما تعبيرا على خلاف الاسلوب الذي قبله يكون على خلاف مقتضى الظاهر في التحقيق وقد قطع المص بانه وارد على الظاهر ايا قوله من بناء جاني فلا يرد
كان لنا فايدة الالتفات في الآية ان في لفظ ربك حثا على فعل المامور به لان من يربيك يستحق العبادة وفيه ازالة الاجمال ايضا لان قوله انا اعطيناك
ليس صريحا في افادة الاعطاء من الله وايضا كلمة انا تحتمل الجمع كما تحتمل الواحد المعظم فلما التفت بقوله فصل لربك زال هذان الاحتمالان كان قوله فلم يجي
ذلك للغايب والمخاطب في الكلام القديم قبل اي في الضمير والا فالجمع من الاسم الظاهر قد جاء في القران للواحد كما قالوا في قوله تعالى فنادته الملائكة مع
ان المنادي كان جبرئيل وحده وفيه نظر لان الجمع المحلى باللام ينسلخ عنه في مثل هذا الموضع معنى الجمعية فيكون مفردا في المعنى ولا كلام فيه ثم المراد بالكلام
القديم كلام القدماء من البلغاء البدويين لا القران المجيد بدليل ما بعده وانما هو استعمال المولدين فان قلت قد جاء مثل ذلك في القران المجيد قال



وربما يتوهم ان المراد فالصواب ان لم يكن تجريدا الالتفات لم يكن تجريدا صح



عز شمن قال يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فكيف يستقيم هذا الحصر وحمله على الاضافي لا يدفع لزوم كون القران واردا على الاسلوب المولدين وفي بعض المواضع
ولا يلتزمه من به ادنى مسكة قلت هو من باب تغليب المخاطب على الغايب اي اذا طلقت انت وامتك وانما خص النداء وعم الخطاب بالحكم لانه امام امته فنداؤه
كندائهم اولان الكلام معه والحكم يعمهم وقد بقي هاهنا بحث وهو ان صاحب الكشاف والقاضي جوزا في قوله تعالى فان لم يستجيبوا لكم فاعلموا ان يكون الجمع للتعظيم
رسول الله صلعم واستشهد الزمخشري بقول الشاعر فان شئت حرمت النساء سواكم وذكر القاضي في قوله تعالى ن والقلم وما يسطرون ان ضمير يسطرون
راجع الى القلم والجمع للتعظيم ان اريد بالقلم القلم الذي خط اللوح فقد وقع كلا الامرين في القران المجيد وحمله على اسلوب المولدين لا يلتزمه عاقل
على ان الظاهر ان البيت الذي ذكره العلامة في موقع الاستشهاد من كلام القدماء فكيف يصح قوله انه ولم يجي اذا تامل طحا بك البيت بعد طحابه
تلبه اذا ذهب به في كل شيء والباء للتعدية والطرب خفة تعتري الانسان لشدة سرور او حزن وبعيد تصغير للتقريب وهو ظرف طحا وبان
طحا وعصر حان او حين حال على الروايتين بدل من بعيد واشار بتفسير بعيد الشباب بعصر حان مشيبه الى انه لا تنافي بين كون بعيد الشباب وعصر حان
مشيب ظرفين لشيء واحد على الابدال واعلم انه يحتمل الخطاب في طحا بك الحبيبة اعني ليلى اي ذهب بك تكليف ليلى حتى يكون في قوله يكلفني ليلى التفات من الخطاب
الى الغيبة لانه مخالف للاستعمال الشايع وهو طحابه فلهذا يتم الظاهر ان يكون الكاف في طحا بك مفتوحة لانه وان كان خطابا لنفسه الا ان الخطاب
ليس للفظ النفس بل لمدلوله والتانيث انما هو في اللفظ ويؤيده ان العلامة صرح في قوله تعالى تذكرت والذكرى تحبك زينبا بان التاء مفتوحة خطابا
لنفسه فقول القاضي في تفسير قوله تعالى فلما راى الشمس بازغة قال هذا ربي ان تذكير المبتدأ يعني هذا باعتبار الخبر يعني ربي محل نظر اذ لا مقتضى لتانيث
المبتدا حتى يحتاج الى جعل التذكير بالنظر الى الخبر فان الاشارة الى ذات الشمس والتانيث انما هو في لفظها ولذا قالوا مؤنث لفظي والجواب
ان يقال اذا اشتهر اسم في ضمن اطلاق لفظ مؤنث عليه لا حظ ذلك في ضمن هذا اللفظ فبهذا الاعتبار يعتبر التانيث في الاشارة او رجع
الضمير ولهذا قال الله تعالى في الآية المذكورة فلما افلت واحتاج صاحب الكشاف لما توجيه تذكير اسم الاشارة في قوله تعالى ذلك الكتاب مع كونه
اشارة الى ذات السورة باعتبار الكتاب او على انه خطاب للقلب قيل اعتبار الالتفات صحة اجرائه على الظاهر في يكلفني بالنظر الى
طحا بك لا يجامع صحة اعتباره بالنظر الى القلب المذكور اذ من شرط الالتفات صحة اجرائه على الظاهر وهو مفقود هاهنا لانه لما اعتبر خطاب
القلب في يكلفني لم يكن ابقاء الكلام على اسلوب طحا بك اذ يكون التقرير يكلفك على ان يكون الخطاب في يكلف للقلب وفي الكاف للنفس وهو
ممتنع واجيب بان الشرط صحة اجرائه على الاصل في الجملة وهاهنا يمكن دخول ذلك على تقدير رجع الالتفات القلب الى اصله وان لم يمكن بدونه
فافهم وقد شط وليها جملة حالية والمعنى يكلفني وصلها والحال انه قد بعد قربها او ايام قربها عن خذف المضاف وخطوب جمع الخطب يعني
الامر العظيم حتى اذا كنتم في الفلك الآية فايدة الالتفات في قوله تعالى وجرين بهم المبالغة كان الله تعالى يرى حالهم غيرهم ويعجبهم منها
ويطلب الانكار عليهم والله الذي ارسل الرياح الآية فايدة الالتفات في فسقناه التعظيم لانه فعل عظيم لا يقدر عليه الا ذو القدرة البالغة
اذ لم يستعمل في الكلام البلغاء صيغة الجمع في الغايب للتعظيم حتى يتاتى هذا المطلوب من غير التفات بان يقول فسقوه ان يكون المخاطب
بالكلام اي من يلقى اليه الكلام ويتلقاه من المتكلم سواء كان في الكلام حرف الخطاب ام لا واعلم ان ملخص ما ذكره الشارح في الالتفات اربعة مذاهب

و وجه الضعف ان يقال لانخ اما ان يشترط فيه سبق التعبير بطريق آخر ام لا الثاني مذهب الزمخشري والسكاكي ومن تبعهما وعلى الاول لا يخ اما ان يشترط

ان يكون التعبيران في كلام واحد ام لا الاول مذهب بعض الناس وعلى الثاني لا يخ اما ان يشترط كون المخاطب في التعبيرين واحدا ام لا الاول

مذهب صدر الافاضل والثاني مذهب الجمهور قوله ومن عند الخليفة بالنجاح الجار متعلق بالنجاح المقدر للقسم عايده او بنفسه لكون الباء زايدة كما

عليه في قوله تعالى وما انت علينا بعزيز اي تقي بالفوز بالبغية من عند الخليفة والمنادى في قولك يا فداك محذوف اي يا خليفة والسيب العطاء والارتياح

السرور كانه اراد انك ذو نشاط في العطاء فهذا احصر من تفسير الجمهور لانه اعتبر فيه مع ما اعتبره الجمهور لانه اعتبر قيدا اخر اعني

وحدة المخاطب والفايدة العامة التي ذكرها الجمهور لا تدل على اعتبارهم هذا القيد لان المخاطب الاول اذا لم يكن سامعا للخطاب الثاني المتوجه الى غيره

لم يوجد الالتفات وان كان سامعا تحقق تلك الفايدة لوحدة السامع الكافية فيها واما قول الشارح فيما سبق غير ما يتراى قبله المخاطب تطرية لنشاطه

فبالنظر الى الاعم الاغلب هل يزجرنكم اداوله ابنى كنانة ان حشوكنا نبتي بنبل لها نبل الرجال هو كليل يزجرنكم الخ الكنانة هي التي توضع فيها

النبال ويشهدها الانسان على وسطه والنبل الاول السهام والثاني جمع من النبل والنبالة بمعنى الفضل وقد بنا بالضم فهو نبيل والجمع نبل والهلوك

مصدر هلك كالدخول في الدرك بفتح الهمزة الرشاء وزهق الباطل اي ذهب تقول زهقت نفسه اي ذهبت وخرجت صرف الله قلوبهم الاية

واردة في حق المنافقين وقد كانوا انصرف الله قلوبهم عن الايمان فالمراد بقوله صرف الله قلوبهم تنبيها على الصرفة ومثل شايع فلا تحصيل للحاصل

وقصم الغمر القصم بالقاف كسر الشيء حتى يبين والفصم بالفاء كسره من غير ان يبين متى كان للخيام البيت المراد اظهار التحسر على فوت ذلك اليوم

وانقضائه تصقل اي تجلي والمراد بالعارض الاسنان ما بعد الثنايا والثنايا ليست من العارض قاله ابو نصر وقال ابن السكيت العارض الناب

والضرس الذي يليه وقال بعضهم العارض ما بين الثنية الى الضرس والثالث ان يذكر الخ الفرق بين المعنيين ان كون المذكور جملة مستقلة

بشرطية الثاني بخلاف الاول وان ازالة توهم نشأ من كلام سابق شرط في الثاني دون الاول فلا صرم يبدو والبيت حرمت الشيء

حرما اذا قطعت وصرمت الرجل اذا قطعت كلامه والاسم الصرم بالضم ايضا اي تجديدا واحدا انا قد سبق ان النظر اذا كان مهموزة اللام

يكون بمعنى الاحياء واذا كانت ناقصة تكون بمعنى التجديد وفيما ذكره الشارح تخليط بين للاصغاء اليه متعلق بالايقاظ على تشبيه الاصغاء

بالنايم واثبات الايقاظ له استعارة مكنية وتخييلية ويجوز ان يكون على حذف المضاف اي لصاحب الاصغاء ويجوز ان يكون اللام لام الاجل

اي ايقاظا للسامع لاجل الاصغاء اليه ثم هذه الفايدة العامة التي ذكرت لمطلق الالتفات سواء كان على مذهب السكاكي او الجمهور لا ينطبق على مادة

يكون السامع فيها حضرة الباري جل وعلا لتعاليه عن النشاط والايقاظ والاصغاء فلو ذكر شيئا مما يليق في حق ماهو في حقه تعالى نصر الله لكان اسب وقد يقال المراد

ان الكلام الالتفاتي اينما وقع صالح لان يقصد به هذه الفايدة بالنظر اليه نفسه مع قطع النظر عن الواقع الخارجية فليفهم وقد يختص مواقعه

على زنة المجهول لانه متعدد وقد للتحقيق والتأكيد بلطايف احاله على المقصود قوله على طريق الاتساع هو ان يجري الظرف مجرى المفعول به

كقوله ويوما شهدناه سليما وعامرا وفي شرح الكشاف للفاضل اليمني شعري لم لم يحمل هذه الاضافة على حقيقتها بمعنى في كذب اليوم قلت ليحمل

غرض المبالغة لان قولك فلان مالك الدهر وصاحب الزمان ابلغ من قولك الكائن في الدهر والصاحب في الزمان وهذا ظاهر والمفعول المحذوف دلالته

على التعميم قيل



ووه ووخمه رضوتيه

على التعميم قيل عليه لو قيل الامر كله لحصل الدلالة على العموم اجيب بالمنع مستندا باحتمال حمل الامر على المعهود والتأكيد بكل بالنسبة الى ذلك المعهود على ان فيه فوت الاختصاص

المطلوب بانواع النعم الدنيوية والاخروية الظاهر حمل الرحمن على المنعم بالنعم الدنيوية والرحيم على المنعم بالنعم الاخروية ووجهه ان الرحمن ابلغ من الرحيم لما فيه من

زيادة البناء كقطع وقطّع فاعتبر الابلغية الابلغية باعتبار الكمية كما قيل يا رحمن الدنيا ولانه يعم المؤمن والكافر ورحيم الآخرة لانه يختص بالمؤمن وقد يلاحظ

الابلغية باعتبار الكيفية فيحمل الرحمن على المنعم بالنعم الاخروية لانها كلها جسام واما النعم الدنيوية فحقيرة بالنسبة اليها قوله اي ذلك الغير الذي في

اي خلاف مراده الا انه مال الى جانب المعنى اذ يصدق على خلاف مراده انه الغير انه غير ما اراده قوله كقول القبعثري اصل القصة ان القبعثري كان

جالسا في بستان مع جماعة من الادباء وكان اوان الحصرم فذكر الحجاج فقال القبعثري اللهم سود وجهه واقطع عنقه واسقني من دمه فاخبر الحجاج

بذلك فاحضر القبعثري وهدده فتحقق القبعثري اني اردت بذلك الحصرم ثم قال له الحجاج لاحملنك على الادهم الى آخر القصة فانظر الى كلام القبعثري فقد سحر الحجاج بهذا

الاسلوب حتى تجاوز عن جريمته واحسن عليه الى ما حكي فان قلت كان المناسب لغرض الحجاج ان يقول الحمل لا الادهم عليك لان القيد يوضع على

الرجل لا بالعكس قلت هذا الاستعمال والتعدية امر واضح يقال حمل على الادهم اي القيد ولو سلم فليكن من قبيل القلب كما سيعرفه او تشبيه القيد بالمركب على

طريقة الاستعارة قوله من الاصفاد وهو من الصفد بالتحريك وهو العطاء قوله من صفده اي قيده ومنه الصفاد بالكسر وهو ما يوثق به

قوله الاولى بحاله اما لعدم اهليته لجواب ما سأله او لعدم الفايدة فيه بالنسبة اليه قوله سألوا عن السبب روي في الكشاف وغيره ان السايل

اثنان وهما معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الانصاري والاثنان اقل ما يطلق عليه الجمع عند جماعة منهم الزمخشري فلذا قال لو سألوا بلفظ الجمع قوله

حيث قالوا ما بال الهلال الخ دلالته هذا القول على انه سؤال عن السبب دون الحكمة خفي جدا كما اشار اليه في شرح الكشاف قوله فاجيبوا ببيان

الغرض اطلاق الغرض على حكمة فعله تعالى على سبيل التشبيه والمجاز باعتبار كونها على طرف الفعل والا فعال الله تعالى ليست معللة بالاغراض

عندنا قوله فصعق الصواب فزع واما الآية التي وقع فيها فصعق فكم يذكر فيها اليوم من نظم تلك الاية ونفخ في الصور فصعق وقد يقال

مراده مجرد التمثيل الاعلى انه من القرآن ولذا لم يقل نحو قوله تعالى قوله كقوله تعالى ان الذين تولوا الى الجزاء الحاصل قوله وقد يكون بمعنى لا يقع

ليقع قيل هذا غير مستقيم لان اللام تمحض المضارع للحال والمفروض ههنا كونه للاستقبال والجواب بعد تسليم ان التمحيض المذكور مذهب

البصرية ما ذكر في كتب النحو من ان اللام ربما يكون لمجرد التأكيد كما في قوله تعالى وان ربك ليحكم بينهم قوله قلت نعم ولكن فيهما من الدلالة على التمكن او الاتصاف

كانت عبارة الجواب في اصل النسخة هكذا وما توجه عليه النظر المشار اليه بقوله والكلام بعد محل نظر بان يقال لما سلم مجيئهما بمعنى الاستقبال يقول لم

فيحمل التفاوت بينهما وبين الفعل في الدلالة على تمكن الوصف وثباته لا يكون التعبير عن المستقبل بلفظهما من خلاف مقتضى الظاهر كما لا يخفى بدلها

ما يقوله قلت الخلاف في ان اسم الفاعل الخ واعترض ولا على النسخة المغير اليها بانها تشعر بكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعا للزمان

الحال فيلزم بطلان تعريف الفعل والاسم طردا وعكسا واجيب تارة بان كثرة الاستعمال جارية مجرى الوضع بجامع التبادر فعبر عن المتبادر

بالحقيقة وعن غيره بالمجاز تجوزا واخرى بان زمان الحال معتبر على انه قيد للموضوع له لا جزء له ولا يخفى ما فيه من التكلف وقد يقال اعتبار

زمان الحال بالنسبة الى الاستعمال الطارئ على اصل الوضع لا اليه نفسه لكن بعض ائمة الاصول صرحوا بان اسم الفاعل مثلا فيما مضى والنقض فيما

اتبع بعد مجاز لغوي فهذا الشعر باعتبار زمان الحال في اصل الوضع ولا تخلص حتى الارتكاب اعتباره بالقيدية وكذلك لا تفرق بين مذهب اهل العربية والا صول
ذنا بيانه فقد صرح صاحب المفتاح بكون الاخراج لا على مقتضى الظاهر من قبيل الكناية على ما سبق فكيف يصح قوله اسم الفاعل والمفعول فيما لم يقع مجاز
والمجاز قسيم الكناية واجيب بعد تسليم حصره فيهما بان المقصود مجرد بيان كون ما لم يقع غير موضوع له ضرورة فيما اريد منهما مجازا فظهر منه
الحال في الذي اريد بهما الكناية تشارك المعنى المجازي والكنائي في كونهما غير موضوع لهما بقي ههنا تامل وهو ان غاية ما لزم من جواب الشارح كون اسم الفاعل
والمفعول مجازا في المستقبل ولو ثبت هذا القدر كون الامثلة المذكورة من خلاف مقتضى الظاهر على المعنى المصطلح عندهم لكان كل مجاز كذلك
وليس بظ قوله وكذا الماضي عند الاكثرين الظ ان مراده ان اسم الفاعل والمفعول حقيقة في الماضي ايضا عند الاكثرين واليه ذهب الشافعية و
اختاره عبد القاهر وابو هاشم وقيل مجاز واليه ذهب الحنفية وقيل ان كان الفعل مما لا يمكن بقاؤه كالتحرك والتكلم ونحو ذلك فحقيقة والا
فمجاز قوله القلب من قلب الجراب جعل ظاهره باطنا وباطنه ظاهرا قوله ما هو في موضع المبتدا نكرة سواء كانت محضة او مخصصة فان كون
المبتدا نكرة محضة او مخصصة سواء كان قبل دخول النواسخ او بعده مع كون الخبر معرفة لم يات في الجملة الخبرية في كلام العرب واما في الجملة
الاستفهامية فقد جوزه سيبويه حيث زعم ان من في من ابوك وكم في كم مالك مبتدا وما بعدهما خبرهما وان كان الامر عند غيره بالعكس وما
زعم الشارح في شرحه للمفتاح من انهم اتفقوا على ان من في من ابوك مبتدا وابوك خبره سهو بين فان قلت قد ورد ذلك في الخبر ايضا نحو قوله تعالى
ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة ونحو قولك مررت برجل افضل منه ابوه فان سيبويه على ان افضل منه مبتدا وابوه خبره قلت لنا ان
نجعلها ايضا من باب القلب ولكلام فيما هو جار على الاصل بقي ههنا بحث وهو انه اذا جوز كون المبتدا نكرة في الجملة الاستفهامية على
ما صرح به الشارح في شرح المفتاح وفي بحث تنكير المسند من هذا الكتاب على ما سياتي لم يوجد داع من جهة اللفظ الى اعتبار القلب في قوله
الظبي كان امك ام حمار لكونه جملة استفهامية مع انه صرح بخلافه اللهم الا ان يق المراد انه واقع في الجملة الاستفهامية الجملة وهو في حكم كون
المبتدا النكرة الاسم المتضمن للاستفهامية لان كل جملة استفهامية فتدبر قوله قفي قبل التفرق الخ البيت للقطامي عمرو بن سليم التغلبي من قصيدة
يمدح بها زفر بن الحارث الكلابي وقد كان اسيرا له فاطلقه واعطاه ماله وزاده مائة من الابل والالف في ضباعا للاطلاق وهو مرخم ضباعة
اسم بنت صغيرة للممدوح وقوله الوداعا بتقدير مضاف اي موقف الوداع في الصحاح التوديع عند الرحيل والاسم الوداع بالفتح
والمراد الدعاء بان لا يكون هذا الوداع فراق قوله لان المعروض عليه ههنا انما قال هنا اشارة الى ان المعروض عليه قد لا يكون ذا ادراك و
ذلك اذا كان المراد بالعرض المعنى المجازي لغرض مجرد الاتيان بالمعروض الى المعروض عليه لا بمعنى الحقيقي واعلم ان كون عرضت الناقة على الحوض
من قبيل القلب قول جماعة منهم الجوهري والسكاكي والزمخشري وفي كتاب التوسعة ليعقوب بن اسحق السكيت ان عكس المثال المذكور
وهو عرضت الحوض على الناقة مقلوب وقال الآخر لا قلب في واحد منهما واختاره ابو حيان قوله فانك لا تبالي بعد حول البيت الحول
السنة ويؤيده انه يروى اوله فانك لا يضرك بعد عام وقيل حول اسم رجل نسابة كانه يقول لمن يهجاه فانك لا تبالي بعد موت هذا الرجل الذي ادب
لنسبك من شريف او وضيع لان هذا هو الذي كان يميز الادعياء ما يدعونه وقد ذهب ناذح ما خفت عنه في حواشي المفصل للزمخشري الطبع مثل





مثل في الضعف والحمار مثل في القوة ويدل على ضعف ما في الحواشي ما بعد هذا البيت وهو لقد لحق الاسافل بالاعالي وماج اللؤم واختلط
النجار وعاد العبد مثل ابي قبيس وسيق مع المعلهجة العشار المعلهج ماج اللؤم استعارة من قولهم ماج البحر يموج موجا اذا اضطربت امواجه
والنجار بكسر النون وتخفيف الجيم الاصل وعاد بمعنى صار وابا قبيس قيل اراد به ابا قابوس وهو نعمان بن منذر ملك العرب لكن صغر المضاف اليه
تصغير الترخيم وقيل اراد الجبل الذي بمكة شرفها الله تعالى والمعلهجة تانيث المعلهج وهو الهجين من الرجال وغيرهم يقال رجل هجين
اي ابوه خير من امه وبرذون هجين اي غير عتيق والعشار بكسر العين المهملة جمع عشراء بضم العين والمد وهي الناقة التي اتت عليها عشرة اشهر من
حين ارسل فيها الفحل وحاصل المعنى ظ قوله لان الاسم كان ضمير والضمير معرفة قد سبق تحقيق ان الضمير معرفة وان كان عائدا الى النكرة ولذا
يجري عليه احكام المعارف وبه في تفسير العائد الى الجملة في قولك اعطني شيئا ما ذلك الشيء لا شيئا قوله والخبر معرفة فان قلت الخبر هي الجملة اي
امك والجملة لا تكون معرفة قلت كان امك ليس بجملة اذ لا ضمير فيه كان على هذا التقدير لانه مفسر لكان المقدر ولا ضمير فيه وكذا في مفسر لان
المحذوف يجب ان يكون مثله من غير زيادة عليه فالخبر ليس الا امك وهي معرفة قوله والمعنى اظبيا كان امك حتى العبارة ان يق كانت
امك لان الفعل مسند الى مؤنث حقيقي من الادميين بلا فصل لكنه نظرا الى تقدم الخبر المذكور فجعله كالضمير الواقع بين المذكر والمؤنث
لذات واحدة فيجوز تانيثه وتذكيره ثم اختار ما وافق نظم البيت قوله وفي التنزيل كقوله تعالى وكم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا اذ المعنى
جاءها باسنا فاهلكناها لان الباس يكون سببا للاهلاك فيتقدم عليه لكنه قلب الكلام مبالغة في تعلق الاهلاك بهم حتى كانهم اهلكوا
قبل مجيء الباس اي العذاب اليهم والحق نفي القلب عند نفس القلب لطيفة مقبولة مع كونه خلاف مقتضى الظ وهو غير مقبول الا بنكتة باعتبار
ما يلزمه من الملاحة ايثما وقع قوله يصف ناقته قيل يصف جفنة مملوءة بالثريد المدهن كذا في شرح الايضاح بالسمن بفتح السين وسكون
الميم فان بعض من ابيات القصيدة صريح في انه يصف ناقته كما قال فلما ان مضت سنتان عنها وصارت حقة تعلو الجذاع قرنا
ما يرى البصر آفيها فابينا عليها ان تباعا وقلنا هلوا الثنية لكي تزداد للسفر اطلاعا فلما ان جرى البيت قوله كما طينت وفي الص
بطنت بدل طينت والمعنى ايضا واضح لكن يخرج البيت من باب القلب لان القصر بطانة السياع لا بالعكس قوله اي الطين المخلوط بالتبن
كذا في الصحاح وفي الاساس السياع بالكسر ما يطين به ويق له بالفارسية كل ماله وبالفتح الطين وفي الديوان السياع بالكسر ما يطين
به والطين ايضا قوله ولقائل ان يقول انه متضمن آه هذا الايهام مسلم لكنه لا لطف لهذه المبالغة في المشبه به اذ ليس المقصود من
التطيين التكثير فانه بالتكثير يكون مستقبحا بل التمليس ورفع الخشونات فالحق ان هذه المبالغة باردة وان البيت محمول على
تضمين التطيين معنى الالصاق والمعنى كما الصقت السياع بالفدن على طريق التطيين فلا قلب اصلا قوله على انه حال من الضمير
في انصرفت لكون الاضافة فيهما لفظية فلا يتعرف المضاف بها قوله اقدام غرور اي مجرب رجل غمر بالكسر اي غير مجرب
والمجرب مثل المجرس والمضرس الذي قد جربته الامور واحكمته فان كسرت الراء جعلته فاعلا الا ان العرب تكلمت به بالفتح قوله
لان ما قبله من الابيات بدل آه البيت لقطري بن الفجاءة وما قبله لا يركنن احد الى الاحجام يوم الوغى متخوفا لحمام ولقد اراني

لا اواني وهو غلط فاحش نشا من تصحيف السكر بالكسر وفتح الميم صح

للرماح من عن يمينه مرة وامامي حتى خضبت بالدم من دم الكماة نحري او عنان لجامي ثم انصرفت البيت اركون الميل والاحجام بالجيم قبل الحاء المهملة
والعكس التاخر عن الحرب والوغى الحرب والحمام بالكسر الموت واراد بخيفة المتكلم من الروية والادرية على وزن الصحيفة حلقة يتعلم عليها الطعن
قال الاصمعي هي مهموزة عن اليمين بمعنى الجانب بقرينة وحمل من عليها ومن هذه اعني الداخلة على عن زايدة عند ابن مالك ولابتداء الغاية عند غيره وقالوا
فاذا قيل قعدت عن يمينه فالمعنى في جانب يمينه وذلك محتمل للملاصقة وخلافها فاذا جئت بمن تعين كون القعود ملاصقا اول الناحية وهي
في البيت متعلق بتعلق اعلم الكلام انها تاتي الريح من جانب اليمين ولم يتعرض لليسار والظهر تعويلا على العلم به بالمقايسة واو في قوله او عنان
لجامي بمعنى الواو قوله يصلح قرينة على ان لم اصب بمعنى لم اوح فيه نظر اذ لا يبعد كون قد اصبت بمعنى قد جرحت حتى يصلح قرينة لما ذكر بل الظاهر
ان يكون بمعنى الضيف على ما صرح به في الجواب المرضي المنقول عن الامام المرزوقي والمعنى قد نلت من الاعداء ما اردت ولهذا لو انهم ما ارادوا والحذف
المفعول قصدا الى التعميم نعم كان الانسب حينئذ ان يقول ولم يصب الا انه يكون من قبيل الاسناد المجازي فليتفهم قوله والجواب المرضي ما اشار اليه الامام المرزوقي
الى فان قلت يلوح من هذا الكلام ان يكون الجواب الذي اشار اليه في اثناء البحث غير مرضي مع انه لا يلزم فيه الفصل بين الحال وذيها كما اشرنا
ذلك قلت السر فيه هو انه اذا جعل جذع البصيرة حالا من الضمير في لم اصب او مفعولا ثانيا له يفهم منه انه لم يكن جذع البصيرة قادح الاقدام حال
كونه مجروحا او جبن الله لهم اياه فلعله صار كذلك بعد الجراحة او بعد الالقاء بسبب كونه مجروحا فيكون الكلام قاصرا عن الافادة واذا جعل
حالا من الضمير في انصرفت يكون الكلام خاليا عن هذا القصور فلذا اختار صدور المرزوقي لكن لا يخفى ما فيه من التعسف لان كون بصيرته التي كان عليها
انما يناسب وصفها بالقروح لا بالحداثة وهذا ظاهر والاحسن في الجواب على ما هو الملايم لقولهم اقدام غر ورأي مجرب بالاضافة في كليهما ان يقال وصف
الاقدام بالقروح اشارة الى ان اقدامه ما كان له حال كونه غرا ووصف بصيرته بالحداثة اشارة الى ان رايه وبصيرته احدث له وحصل بعد التجربة
لا ما كان له قبل تدبر الامور والتمرن عليها قوله اي قول ضابي بن الحارث البرجمي الفاضل المحشي لقي ضبات في الارض ضيا وضبوا
اذا اختبات فيها وقد يرد امثال هذا التركيب بلا المناسب ان تقول بل ليس اوانه بل اذا وجه ما ذكره ظاهر لكن انما يتجه اذا لم يقرا اضبات
مثلا على صفة الخطاب بل على صفة المتكلم فتامل قوله ومن يك امسى بالمدينة رحله البيت من شرطية حذف جوابها واقيم عجزه مقامه اي من يك امسى بالمدينة
فليس فاني لا اسى لاني غريب والغريب عازم على الارتحال ويك اصله يكون حذف الواو لاجتماع الساكنين الحاصل من سقوط حركة النون
بمن الشرطية وحذف النون ايضا تخفيفا لكثرة استعمال هذه الكلمة وقيل لشبهها بالتنوين فعل اسمه لا ضمير راجع الى من والجملة الاسمية اعني
رحله بالمدينة متعلق باسمه قوله لامتناع العطف على محل اسم ان قبل مضي الخبر هذا عند البصريين لان العامل في خبر المبتدا عندهم هو الابتداء
وفي خبر ان فلو عطفت قبل مضي الخبر على محل اسم ان والمعطوف عليه مرتفع بالابتداء يلزم اجتماع المؤثرين على اثر واحد وهو رفع الخبر واما
عند الكوفيين فالعامل في خبر ان هو الابتداء الذي كان عاملا قبل دخولها فلا يلزم في العطف السابق المحذور المذكور قوله احد معاني العطف على
محل اسم ان هذا عند بعض النحاة وعند بعضهم ومنهم صاحب الكشاف المعطوف عليه في مثل هذا المحل ان واسمها استدل الفريق الاول بان الكلام هو
الذي كان مرفوعا قبل دخول ان ودخولها كلا دخولها وانما اشتغل اللفظ بالنصب لا على كونه مرفوعا لكن محلا واستدل الفريق الثاني بان اسم ان صار

لوكان

٨١

لوكان مرفوع المحل لكان وحده مبتدا وليس بمبتدا لعدم تجرده عن العوامل اللفظية وفيه نظر لانه باعتبار الرفع مجرد ولا ان اعتباره كالعدم كذا في شرح اللب
للنقره كاري قوله والا يلزم ارتفاع الخبر بعاملين مختلفين فيه بحث لان الخبر المقدر لما عطف على خبر ان يلزم كونه خبرا لان ضرورة افادة العطف التشريك
في حكم الاعراب كما صرح به في مباحث الوصل والفصل فيلزم كونه مرتفعا بها والمفروض انه خبر للمبتدا اعني المعطوف على محل اسم ان فالمحذور باق بحاله
وغاية ما يقال ان المعطوف على خبر ان في التصوير المذكور معطوف عليه باعتبار محله وهو الرفع ايضا الا ان الرفعين المختلفين بالاعتبار كالرفع في ذلك
مفردا او مجموعا فيكون المعطوف خبر المبتدا لا خبر ان ويؤيده انه لو لم يحمل على هذا لم يلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين قوله والمحذوف خبر لا خبر ان
لان قوله لغريب لا يجوز ان يكون خبر المبتدا اذ لا تدخل اللام على خبره الا ان يقال اللام زايدة كما قيل في قوله لو اني بهذا الساعو ان الا ان الحق ان ذا زائد
اللام مختص بالنحو صرح به في مغني اللبيب او يجعل من قبيل ام الحليس لعجوز شهربة اعني تقدير المبتدا او بعد المعنى وقبا رلعو غريب فيكون في المعنى
داخلة على المبتدا لكنه خلاف الظاهر فلا يرتكب بلا ضرورة قوله وهذا الوجه هو الذي قطع به صاحب الكشاف اي الوجه الثاني من وجهي ارتفاع
قيار هو ان يكون الخبر المذكور للصابئون وخبر ان محذوف مقدر قبل الصابئون وانما حذف لدلالة خبر الصابئون عليه وربما يرجح هذا
على ما قطع به صاحب الكشاف بان فيه مخالفة امر واحد هو حذف الخبر وفي ذلك الوجه مخالفة امرين هذا وتغيير الموضع باب سيبويه في قولك زيد
وعمرو قائم ان الخبر للثاني وخبر الاول محذوف ويمكن ان يعارض الوجه الاول بالترجيح بان في تغيير الموضع نكتة شريفة فيرجح اختيار اصحاب
البلاغة قوله مع كونهم من ابين المذكورين ضلالا قوله على القراءة بالهمزة وبدونها على الاعلال اي الخارجون من صبا اذا خرج و
هم قوم عن دين اليهودية وعبد والملائكة فهم مشركون ولذلك كانوا ابين المذكورين ضلالا وافهما اقوال اكثر واعلم ان المراد بمن آمن في
الآية من صح منهم الايمان فلا يرد ان المذكور في صدر الآية الذين آمنوا فكيف يصح ان يقال لهم من آمن منهم انما المراد بالذين في الصدر المنافقون
وقيل المراد بالمذكور في الصدر المؤمن على التحقيق وبمن آمن من آمن وثبت على الايمان ومات عليه والخبر المحذوف للصابئون كذلك و
المراد بالتنبيه في قوله وفائدته تقديم الصابئون التنبيه وهو التنبيه من اول الوهلة قوله في خبر الاول محذوف مبني على ان تقدم المذكور
خلاف الظاهر والا فيجوز كونه خبر الاول بل المجموع من غير مصير الى حذف الخبر بتقدير الموصوف اي قوم راض كما صرح بمثله في شرح المفتاح في
قوله وقليل ما هم وقد تكلف بعضهم في البيت فزعم ان نحن للمعظم لنفسه وان راض خبره وفيه نظر اذ لا يحفظ مثل نحن قائم بل يجب في الخبر المطابقة
نحو وانا لنحن نحيي ونميت ونحن الوارثون قوله ولعا فوا الانساء والمسجد لن يبتكن عامره لناو زمزم والاركان والستر فحول
على الحذف والاصل عامروه فحذف الواو واجتزا عنها بالضمة كقوله اذا ما شاء ضروا من سماهم ولا يالوا لهم احد ضرارا قوله وكذا قولهم
رماني بامر البيت اوله دعاني لصاحب لصوص وما دعا بها والذي فيما مضى رجلا رماني بامر البيت لابن احمر وقيل للازرق بن طرفة الباهلي
بنازع هو مع قيتبر الى فحول عند الحاكم فقال القنيري هو لص بن لص يبغي عليه الحاكم فقال قصيدة منها البيتان ويروى من
حول الطوي رماني والى الجول ناحية البئر من اسفلها الى اعلاها وقيل معنى البيت على هذا من اراد ايبيح رماني بامر رجع عليه مكروهه
فكانه رماني من قعر البئر فرجعت رميته عليه واهلكته ويحتمل ان يريد بالطوي كالطوي في التقليب من الاحتقار قوله وخبر كنت محذوف الغرض

عامل خبر

هو ما قطع به صاحب الكشاف في الآية وجه آخر وهو ... المذكورين مخالف ارتفاع قيار

ويروى ومن جال الطوي رماني ٢

عليه ابن الحاجب في ايضاح المفصل بان فعيلا وفعولا صالحان للمتعدد فلا حاجة الى اعتبار الحذف وجواب ابن سعيد بان ذلك ليس بمطرد
اذ لا يقال رجل كريم لا يقتصد بعد همهنا لان الالتزام المشاكلة اللفظية بين الصفة والموصوف لا يستلزم التزامها في جميع المواضع ويمكن ان رجال م
يرجح قول ابن الحاجب بما صرح ابن هشام في الباب الخامس من مغني اللبيب من انه لا يحذف خبر كان وقد يجاب عن الاعتراض بمنع وصف التثنية
بفعيل وحمله عليها وان جاز ذلك في الجمع فيبقى بهذا غريب ولا يليق بها ان الغريب لا يوجب الافراد فان الجمع يؤول المفرد فيوصف المفرد بالمفرد
ويحمل عليه الجمع غريب ولا يؤول المثنى بالمفرد حتى يجوز ذلك وضعفه ظ اذ لا مانع من التأويل بالمثنى فتامل قوله فهو عنده اي الكلام
عند جعل بريا خبر الوالدي وجعل خبر كان محذوفا قوله فيا فتيه معنى البيت ورايناك سرت المشرع الممتلي من قولهم ترع الاناء بالكسر
يترع ترعا اي امتلا واترعته انا ومعنى لبني زايدة الشيبانى كان من اجواد العرب ممدوحا للشعراء زمانه حتى حكى محمد بن ابي بكر الرازي
في ينابيع الحكم ان شاعرا حصر بابه مدة ولم يتفق له اليه وسيلة وكان شديد الحجاب فكتب على خشبة ايا جود معن ناج معنا بحاجتي فليس
الى معن سواك شفيع والقاه في الماء الذي يجري الى داره فلما ابصرها معن واخذها وقرا البيت الذي عليها استحضر الشاعر واعطاه
مائة الف درهم ووضع الخشبة تحت بساطه وكان كل يوم يخرج الخشبة من تحت البساط ويقرا البيت ويعطيه مائة الف درهم حتى
استكمل الشاعر اربعمائة الف درهم وفي رابعة الايام ذهب اليوم الخامس فلما طلبه معن لم يجده فقال كان حقا علي ان اعطيه في كل يوم مائة الف درهم
حتى لا يبقى في الخزانة شيء قوله كقولنا كان زيد قائما وعمرو قاعدا قال الشريف في بحث الحالة المقتضية لترك المسند من شرح المفتاح
في عطف مفردين على مفردي جملة اخرى كما في قولك كان زيد قائما وعمرو قاعدا دقة فليتامل بيان ان في هذا العطف اشتباها
يحتاج دفعه الى دقة لان عطف عمرو على زيد يوهم كونه مسندا اليه بلا خبر وعطف قاعدا على قائما يوهم كونه مسندا الى زيد وتلك الدقة ان لزيد في كونه اسما لكان
يعتبر في عطف عمرو مجرد كونه مشاركا له في كونه خبر كان فليس عطف احدهما وحده مقصودا بل ماخوذا مع عطف صاحبه لبرتبط وفي عطف قاعدا
احدهما بالاخر ارتباطا بين المعطوف ولو جعل المعطوف عليه ههنا على تقدير العامل ونقل الانسحاب لكان الامر اظهر كذا حققه في مجرد كونه مشاركا لقائما
حواشي شرح المفتاح فينبغي تمثيله لصورة التي ذكرها المثال المذكور ونحوه اذ لو قدر لبعد حرف العطف كله لكان عامله في عمرو الرفع وفي قاعدا
النصب لم يكن الامر باب عطف الجملة على الجملة وان لم يقدر يكون من باب عطف المفرد لكنه لا يكون مثالا للمسئلة اذ ليس فيه جملتان
عطف المفرد لكنه انما احدهما على المفردين من الاولى بل جملة واحدة عطف بعضها مفردا فيها على البعض الا ان يحمل على التنظير
والتمثيل المطلق عطف المفردين وان لم يكن المفردان من جملتين وقولك زيد منطلق وعمرو وجوز الشارح في شرح المفتاح بعد
تقدير المسند ان يكون من عطف الجملة على الجملة وان يكون من عطف المفردات ولا يخفى ان الثاني لا يتاتى على مذهب سيبويه لان العامل
في المبتدا هو الابتداء والعامل في الخبر هو المبتدا عنده فيلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين في صورة الجواز قوله
والفاء في فاذا زيد قيل للسببية وعن الزيادي انها جواب شرط محذوف وعن المازني انها زايدة لا يرد عليه عدم جواز حذفها
لان جواز الحذف ليس من لوازم الزايد صرح به ابن هشام في مغني اللبيب قوله في يكون مفعولا به لا ظرفا بناء على ما ذهب اليه

بعض



بعض النحاة من عدم لزوم الظرفية لاذ واما ما عليه الجمهور من ان اذ الظرفية غير متصرفة على الصحيح فهو ظرف للجزاء المقدر لا مفعول به
قوله في لا يكون مضافا الى الجملة كيلا يلزم اعمال جزء المضاف اليه في المضاف بحكم قوله لكنه لا يطرد لو وجب فاذا زيد بالباب بهذا
الكلام يشعر بان الوجهين الاولين من الاعراب مطردان وهذا يستقيم في المثال المذكور واما اذا اصدر بان فلا اذ لا يجوز ان في
قولهم فاذا خرجت فلو ان زيدا بالباب بكسر ان كون الجزاء عاملا لان الا يعمل ما بعدها فيما قبلها ولا سبيل لتقديره مقدما كما لا يخفى ثم انه قد
يعترض على عدم الاطراد الذي ذكره لجواز كون بالباب بدلا من بالمكان بدل الكل من الكل وقد يجاب بان الفصل بين البدل والمبدل
منه بالمبتدا غير جايز والمصير الى الاضمار والتفسير خلاف الظ هذا وقد يجوز ان يكون بالباب حالا او خبرا بعد خبر واعلم ان ما
ذكره المبرد مذهب السيرافي ومن تبعه ايضا وقال ابن الزجاج ان اذ المفاجاة ظرف زمان فعلى هذا يجوز ان يكون اذا في قولهم
فاذا زيد خبرا عما بعدها بتقدير مضاف اي فاذا حصول زيد لان ظرف الزمان لا يجوز ان يكون خبرا عن الجثة قوله وان في السفر
اذ مضوا مهلا ان وقال مثلا مكان مهلا اي ان فيهم مثلا واعتبار المتن يقع ويروى انه في كتاب سيبويه ان في السفر ما مضوا
مهلا على ان ما مصدرية اي مضيهم وقوله اذ مضوا يجوز ان يكون حالا من الضمير في الظرف اي حال مضيهم وقيل منصوب بفعل
مقدر محذوف تقديره اعني وقت مضيهم ويجوز ان يكون تعليلية اي ان فيهم مثلا لانهم مضوا مضيا لا رجوع لهم ذكر
ان تقول انه ظرف متقدم لمهلا ان جوز تقديم معمول المصدر عليه اذا كان ظرفا وان لم يجوز فهو ظرف لمقدر يفسره المذكور
يعني ان في المسافرين بعدا اي زمان مضيهم وطولا وتلك اذ يجعله خبرا بعد خبر وفيه وجهان آخران ذكرهما الشريف اي بعدا و
قيل المهل الكثير قوله لا رجوع لهم عدم الرجوع لهم مستفاد من المهل بقرينة المقام قوله لم يحسن او لم يجز قيل عدم الحسن على تقدير
وجود القرينة وعدم الجواز على تقدير انتفائها وفيه نظر والظ ان كلمة او للتخيير في التعبير لان ما لم يحسن في عرف البلغاء لم يجز عندهم
قوله لانها الخاصية اي الخافضة من حضن الطاير بيضه اذا ضمه الى نفسه تحت جناحيه قوله تقديره لو تملكون تملكون قيل فيه جمع
بين المفسر والمفسر وهو جايز فالصواب ان يقول تقديره لو تملكون اجيب بانه مبني على قانون تقدير صاحب المفتاح حيث جعل الفعل الثاني
في مثله تاكيدا فقال الظ تقديره لو تملكون تملكون لفايدة التاكيد ثم حذف الاول اختصارا او يدل ان قوله اذ المقصود من الاتيان
بهذا الظ تفسير المقدر يابى هذا الجواب اللهم الا ان يكون اول كلامه مبنيا على تقدير السكاكي ولما كان غير مرضي عنده عدل في آخر
الكلام الى ما هو مختار عنده من كون الثاني مفسرا فتامل قوله فيه دلالة على انها الاختصاص وان الناس هم المختصون بالشح المتبالغ
فيه بحث وهو ان بروز قوله نعم انتم تملكون في صورة المبتدا والخبر على قياس ما عرفت انما يفيد اختصاص الملك بالمخاطبين ولا اختصاصهم
بالشح المتبالغ المستفاد من قوله تعالى لامسكتم خشية الانفاق مطلق الانفاق فلا يفيده البروز المذكور قطعا كما لا يخفى على المنصف
نعم لو اعتبر الشرط في تملكون فقط لا مع اذ تم بان يكون التقدير انتم لو تملكون لظهر الاختصاص بالشح وغاية ما يقال ان الباء في الشح داخلة
على المقصور عليه لا المقصور وقوله ان الناس اي كبير نعيشه القوله على الاختصاص في حاصل معنى الآية والله اعلم انه لو كان ملك الخزاين مخصوصا

بكم لامسكتم خشية الانفاق ولا شك انه يدل على كونهم متبالغين في الشح مقصودين بالابعد ونه الى خلافه وان لم يدل على ان الشح المتبالغ منقص
عليهم اذ لا دلالة في الآية الكريمة على ان بخيرهم ليس بهذه الحيثية حتى يفهم ذلك فليتامل قوله ورجح حذف المسند اليه على حذف المسند اكثرها
انما يتاتى بالنظر الى المسند المخصوص اعنى اجملا ذ لو جعل المسند المحذوف حاصل لم يتات الا الوجه الاول والسادس وقد يرجح حذف
المسند بان المسند اليه اقوى ركنية في الكلام واعظم في الاحتياج اليه فوق الاحتياج الى ساير الاجزاء ولا كذلك المسند فانه لو كان ركن
الزايد بالنسبة اليه فحذف ما هو كالزايد اولى وارجح ويعارض بان المسند محط الفايدة فلا يناسبه الحذف قوله وعلى حذف المبتدا موافق
له اما بحسب المعنى فلما ذكره الفاضل المحشي واما بحسب اللفظ فلان الفيه كل منهما محكوم به قوله والقرينة هنا انه اذا اصابت الاان
مكروه قيل بذا امارض بانه كثيرا ما يقول الانسان اذا سئل عند اصابة مكروه ما امرك في هذا اى صبر جميل واذا احتمل الامران فلا يصح
احدهما قرينة قوله على ما فيه يكون المبتدا معرفة اولى قيل منه يعارض بان الاصل في الخبر التنكير المحض فحمل الكلام على وجه يكون الخبر نكرة محضة
بان يكون المقدر فصبر جميل اجمل اولى اللهم الا ان يمنع كون اصل الخبر التنكير المحض قوله ويبنى المعنى على هذا ابلغ انه اجمل من الجزع وبث الشكوى
فيه بحث اما اولا فلانه اذا فهم من الكلام كون الصبر الجميل اجمل في عدم الصبر وهو الجزع وبث الشكوى بالطريق الاولى وسلوك طريقة
البرهان فن من البلاغة واما ثانيا فلان مثل هذا المحذور لازم في تقدير المبتدا الا ان المقصد من الكلام القيد الزايد سواء كان في الاثبات
او النفي او القيد ناظرا الى نفي ما يقابل فيفهم من قوله اى صبر جميل امره ليس بصبر غير جميل ويبنى المعنى على ذلك بل على ان امره ليس الجزع و
بث الشكوى على انه فسر الصبر الجميل فيما سبق بانه الذى لا شكوى فيه الى الخلق فيكون معنى قولنا صبر جميل اجمل ان الصبر الذى لا شكوى فيه الى
الخلق اجمل ولا شك ان المفهوم منه انه اجمل من الذى فيه بث الشكوى وهو ليس الجزع فالقول بانه لا يفهم من الكلام المذكور كون الصبر
الجميل اجمل من الجزع وبث الشكوى محل تامل بل الظاهر ان الجميل حمل في صبر جميل على صفة مادحة لا مخصصة واما ثالثا فلان المفهوم من قوله
اجمل من الجزع وجود الجمال في الجزع ولا يجوز التجريد عن معنى التفضيل لمكان الاقتران بمن اللهم الا ان يحمل على ما فيه من نيل الصدر قوله
لتلك الوجود الهة ثلثة فان قلت المتبادر فيما اجتمع فيه النفي والقيد رجوع النفي الى القيد مع ثبوت الاصل فيكون المعنى هو القول بالتثليث
الا الهة لا القول بالالهة مطلق قلنا في التوحيد قلت بعد الاية اعنى قوله انتهوا خيرا لكم انما الله اله واحد قرينة واضحة على ان المراد
نفي القيد والمقيد معا قوله لقولك ازيد عندك ام عمرو قال الشارح في شرح المفتاح لقايل ان يقول لم لا يجوز ان يكون ام عمرو في هذا المثال
معطوفا على زيد عطف مفرد ويلتفت اركته في المسند المذكور كما في قام زيد وعمرو وجوابه ان يحمل على ترك المسند بناء على الوضع المذكور
واجاب الشريف بان الظرف في المثال المذكور مشتمل بضمير زيد فلا يصح جزاء على عمرو لا يصح في قولك زيد قام وعمرو بخلاف قام فيما ذكره
المعترض من المثال فانه دال على مطلق القيام وليس فيه ما يقتضي ربطه بزيد فقط ومن جوز ذلك فقد جوز ان يقيد الكلام بهذا
زيد حصلا او حاصلان في الدار وعمرو فيلزمه ان يجوز زيد قاما وعمرو وفساده بين ولما كان صورة الظرف غير متغير كجعله خبرا
عن الواحد والمتعدد اشتبه الحال على المعترض هذا حاصل ما ذكره في شرح المفتاح وصورته وفيه بحث لان عمروا اذا جعل معطوفا

علی انه

على زيد في قولك ازيد عندك ام عمرو وجعل الظرف هو الخبر لم يتحمل الظرف المذكور ضمير زيد بخصوصه بل يتحمل ضميرا يعود الى الكل واحد من زيد وعمرو من حيث هو احد المذكورين كما في قولك
ازيد او عمرو قام على ان زيد قام وعمرو في القياس
هو ليس بصحيح لان العطف باو والكلام انما هو في العطف بام التي هي لاحد الشيئين والاشياء وقد اشار في الحواشي الى دفع هذا
البحث حيث قال ولو قيل زيد او عمرو في الدار جاز ان يكون ما في الدار خبرا عنهما بتاويل احد ×هما وكذا اذا قدم في الدار واما ام توسط فلا
لامتناع ذلك لكن صرح ابن هشام في مغني اللبيب بان الخبر في نحو زيد في الدار وعمرو ولهما معا وقال فان قلت لو صح ما ذكرته لصح زيد قائمان
وعمرو بتقدير زيد وعمرو قائمان قلت ان سلم منعه فلقبح اللفظ في منتف فيما نحن بصدده ولكن لتنهد للجواز قوله ولست متوا
للرجال ظلامة انتهى ذلك ع الاكرمان وغاليا انتهى قوله جعلنا مشتركان ليس في قوله خيرا كنان قيدا احترازيا اذ لم يوجد
الاشتراك اصلا كما في قوله اقام زيد ام قعد عمرو وامثاله لكان ايضا منقطعة عند جميع منافي النحاة الا ابن ابي حيان الاندلسي
كما صرح به الفاضل وانما تعرض للاشتراك لان المثال السابق كذلك ثم ظاهر كلام الشارح يشير الى ان قولك ام عندك عمرو انما كانت
منقطعة لوجود الاشتراك بين الجملتين في احد الجزئين وقدرة المتكلم على ايقاع مفرد بعد ام وعقيبه والحق ان الانقطاع لوجود
الاختلاف بين الجملتين بتقديم الخبر في احديهما وتاخيره في الاخرى مع امكان الاتفاق كما اشار اليه الفاضل المحشي فافي ذلك دليل
الانقطاع وتوجيه كلام الشارح ان الدليل الذى ذكره يرجح الانقطاع من حيث هو وعند انضمام الاختلاف صار الانقطاع محزوما
فتامل قوله فام منقطعة لا متصلة للسؤال عن تعيين ما علم ثبوته على الابهام وبين مها الاستفهام وان يكون احد المستويين في علم
المستفهم يليها والآخر يلي الهمزة والمنقطعة قد يكون بمعنى بل والهمزة اى للاضراب عن كلام سابق استفهاما كان او خبرا والاستفهام عن كلام لاحق
وقد يكون تاما للاضراب المحض سواء دخلت على حرف الاستفهام كقوله ام هل تستوى الظلمات والنور ام ماذا كانوا يقولون هل كذا قلنا حيى ام
انت اجل ظالم يريدون بل انت وعند البعض لا يليه ام الا منقطعة ولا متصلة ثم ان كون ام منقطعة في صورة الاختلاف بين الجملتين
بالاسمية والفعلية حقيقة او بتقديم الخبر ×اختلاف فيه اذ ليست هي والهمزة داخلتين على المثنى وبين وهذا ظاهر ونفى صاحب الكشاف على ان
ام في قوله تعالى افلا تبصرون ام انا خير متصلة لا يقدح فيما ذكرنا لان المعادلة ليست الا باعتبار اقامة السبب مقام المسبب لانهم اذا قالوا له
انت خير كانوا عنده بصراء فقوله انا ×بمنزلة قوله ام تبصرون فلا اختلاف في الحقيقة حتى لو اول بقوله ام انتم بصراء كانت منقطعة كما صرح به سيبويه في الكتاب
هذا ولكن باقي الصور فالاولى ان يكون منقطعة كما ذكر جلبقوله لانك تقدر الخ فتدبر قوله لان هذا الكلام عند تقدير ثبوت فرض الخيل الاماني
الى التوجيه لان القرينة هي هذه السواءالح هي محققة مذكورة في الآية وان كان وصف السؤالية مفروضا والمتبادر من قول الشارح سؤال محقق
ان هنا كسايل صدر عنه السؤال وتحقق منه الا ان ترك المصير الى المتبادر والنظر الى ما يقتضيه المعنى احسن وذلك بان يحمل تحقق السؤال
على تحقق ذاته في الكلام والذكر فيه سواء تحقق ذاته وصف سوالية ام لا هذا خلاصة ما ذكره الفاضل المحشي وفيه بحث لان هذا التوجيه لا
يناسب كلام المفتاح جعل القرينة وقوع الكلام جوابا لسؤال محقق فاعتبر اتصاف الجواب بالجوابية وهو لا يلزمه اعتبار اتصاف السؤال بالسوالية فلا بد
بتحقق السؤال لتحقق السوالية فيه فالتوجيه هو ما ذكره الشارح على ان الظاهر ان الآية حكاية لما صدر عن الكفار عند سؤال النبي ص فتقدير الكلام نعم

سالتهم فابلا كذا تقولون كذا فالحذف في الآية التي وردت بطريق الحكاية للحذف في المحكي لا لكونه جوابا للسؤال لكونه جوابا للسؤال بالنظر الى المحكي
فلابد من تقرير ثبوت الشرط والجزاء فلينا هل قوله ولان القرينة فعلية لان القرينة في الحقيقة جملة خلق السموات والارض لانه المشتمل على
المسند فهو الذي يدل على وجوده في الجواب فعلم السؤال قرينة انما هو باعتبار جزئه الذي هو خلق السموات والارض وقد يقع حذف مسند
المبتدا الكثير حذف مسند المبتدا الكثير من حذف مسند الفاعل فالحمل عليه اولى قوله كقولنا انه خلقها تؤدي هذا المعنى قيل بل يؤدي القول
انه خالقها ولا يتاتى الجواب عنه بان الحمل على جملتين لان اسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة ويمكن ان يقال بعد تسليم ان الجواب من النظر هو حكم
الجملة في الاشتمال على الزيادة على ان القرينة يفيد ترجيح تقدير الفعل على تقدير خبر المبتدا قوله لظهور ان السؤال التعليل للنفي المستفاد
من كلمة الحصر في انما يدل اي ما يدل على ان تقدير فعل مقدما اولى لظهور ان السؤال الخ ومن ثم قيل الى قوله ليطابق السؤال قال الفاضل المحشي المطابقة
حاصلة معنى على تقدير الحمل على حذف الفعل المسند الى الفاعل المذكور لان السؤال هو من خلق وان كان اسمية صورة فهو فعلية معنى اذ
الاصل في من قام اقام زيد ام عمرو ام خالد لكون الاستفهام بالفعل اولى وانما وضع كلمة من الدالة على تلك الذوات المفصلة اجمالا
للاقتصار وفيه بحث لما تقرر في باب الاذان من ان السؤال عنه يا الهمزة ما يليها فلو كان التقدير اقام زيد لكان ان في الفعل لا
كذلك بل في الفاعل فوجب ان يقدر ازيد قام ام عمرو فالسؤال اسمية لفظا ومعنى ثم انه منقوض بما اطبقوا عليه من ان ماذا صنعت اذا جعل
اسمية يجاب بالاسمية البتة وما ذكره في شرح المفتاح من ان لا اعتبار المذكور في من قام لا يتاتى فيما ذا صنعت اذا جعلت اسمية و
في الحواشي بان الفعل ههنا مسند الى المخاطب فليس فيما ذا صنعت معنى الفاعلية بخلاف من قام وما ذا اعطاه المجاب بقوله اعطاه
كذا الحمل لا يخلو عما ذكره في من قام من ان الاستفهام بالفعل اولى لا يختص صورة الفاعلية فان قولك من ضربته تقديره اضربت زيدا ام عمرا ام
بالجملة الفرق بين ماذا صنعت على كونه جملة اسمية وما ذا اعطاه حتى يجاب بالاسمية في الاول والفعلية في الثاني تحكم والا فلا بد من الوفاق
فليتامل والجواب ان حمل الكلام الاولي انه صالح للمعارضة المذكور قلبقوله ومن ثم قيل لا على النظر اذ المثبت لمدعى جمهور النحاة
بدليل آخر لا لتصحيح الدليل السابق المنظور فيه وهو ظ قوله وان الواقع عند عدم الحذف جملة فعلية عورض بانه كما جاء جملة فعلية كذلك جاء
جملة اسمية كقوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم اجاب الفاضل المحشي بان فيه مانعا من تقديم الفعل وهو قصد التخصيص
وهذا الجواب انما يتاتى على مذهب صاحب الكشاف ومن تابعه واما على مذهب السكاكي فلا اذ لا يقول قوله التخصيص في مثال كصورة المذكور
كما تقدم قوله في مرثية يزيد اي المرثية لجاوزن محمودة مصدر رثاه وقد يدل الخطأ فيما المذكور في شرح المفتاح للعلامة
ان البيت لحارث بن ضرار النهشلي وفي شرح الرضي انه لحارث بن نهيك والله اعلم قال بعض المنافين لحل الا يكون البيت من الحذف يحتمل بدل
بالكلية بان يكون يزيد منادى اي ليبك يا يزيد لفقدك ويكون ضارع هو الفاعل ان كانت الرواية بفتح يا ليبك او انه بيع الفاعل
ان كانت الرواية بضمها وفيه بحث اذ لا يحتاج مع فتح الياء في ليبك الى ان يثبت الرواية بضم يزيد في هذه الى انه فيكون منادى
الله فالمعروف مع بناء ليبك للفاعل فتح يزيد على انه مفعول فيكون ذكره مرجحا لكونه في رواية الرفع نايب الفاعل لا منادى اي ليبكيه

اسم الفاعل واي المقصد من الجواب المذكور ترجيح تقدير اسم الفاعل على تقديرهم





ضارع وقيل اي ليبكيه وهذا اليق بالمعنى وما ذكره الشيخ انسب بالسؤال المقدر قوله وان لم يعتمد على شيء لان الجار والمجرور فان قلت
بل قد اعتمد على الموصوف المقدر اي شخص ضارع فعلى تقدير اشتراط الاعتماد في تعلق الجار بالمحذور رايف قلت لنا تكفي في عمله الاعتماد
على موصوف مقدر لا يتصور الا لغاء لعدم الاعتماد لتصريح الشيخ في شرح الكشاف بان ذكر الموصوف مع اسم الفاعل يلزم لفظا او تقديرا
تعيينا للذات التي قام بها المعنى وهو مخالف لتصريحهم الله للذان يتقوى للاعتماد على موصوف مقدر انما يكفي لعملهم اذا في المقتضي لتقديره
كما في يا طالعا جبلا ويا راكبا فرسا لا لانضمام اقتضاء دون الغذاء الى اقتضاء نفس اسم الفاعل لكن منه ما في اعتبار مثل هذا المقتضي في ذكر
موضع محل نظر ليس يعني من جهة المعنى لان مطلق الخصومة ليس سببا للبكاء بل هو يوصف بمغلوبيته فافهم قوله اي يهلك لاجل اهلاك
المنايا يزيد فيه بحث وهو انه قد سبق ان ارادة الواحد من الجمع المحلى باللام لا يجوز فكيف يصح قوله لاجل اهلاك المنايا يزيد و
لا يهلك الشخص الواحد الا منية واحدة فالجواب ان المراد بالمنايا اسباب الموت اطلاقا لاسم المسبب على السبب ولا يخفى كثرتها
قوله وفضله لا ايماء اي المقتضي للحذف بعد بيان المجوز وهو القرينة قوله فعلم ان هناك باكيا هكذا في اكثر النسخ وانت خبير بانه
لا يجوز الفاء في جواب لما فالوجه ان الجواب محذوف والتقدير لزم الاجمال فعلم ان هناك باكيا وعلى هذا قوله فقد اسند الى مفصل فان
قلت قوله ليبك مجرد اسناد المسند اليه بل على موضوع غير معين سواء كان معلوما او مجهولا فيحصل ثم ان لكلا منا في صور بعا
للفاعل ونصبه بزيد قلت العبرة كما يفهم من الجمل المستقلة والتكلم المستند على ما لا يخفى وهو اشتماله على ايهام الجمع بين
المتنافيين فان قلت ذلك للايهام موجود في صورة الحذف لان بناء الفعل للمفعول مشعر بان الاهتمام به لا بالفاعل وذكر
الفاعل بعده مهدم لهذا الغرض قلت ذكر الفاعل في الاقوى انما هو بسبب الاولى ليس بمقصود وحصول الاهتمام به في الجملة والثانية
لا يهدم الغرض المذكور نعم يمكن ان يقال في بناء المفعول ايهام الجمع بين المتناقضين حينئذ ولا الكلام على عموم اللعود آخره
على عمومه ضارع على خصوصه فافهم قوله نحو قوله ولئن سالتهم من خلق السموات الخ فان قلت وقوع الكلام جوابا للسؤال المحقق
قرينة على حذف المسند والمخاطب بهذا الكلام وبما حذف فيه المسند من قوله نعم ولئن سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن
الله واحد فالذكر في احدهما لضعف التعويل على القرينة وعدمه في الآخر مع اتحادهما واتحاد المخاطب لا وجه له فالصواب ان
الذكر ههنا لزيادة تقرير المسند قلت لما اختلف تيقظ المخاطب باختلاف العوارض والاحوال لوحظ هذا الجانب لوجه في بعض
المواضع وذكر المسند مع اتحاد المخاطب والقرينة جريا على سنن البلغاء في تفننهم قوله ومنه قوله تعالى قال كبيرهم هذا بحث
وهو ان ما ذكره من التعريض يكون سببا لذكر المسند لكن السؤال ههنا اسمية لفظا ومعنى والجواب فعلية محضة فما السر في عدم اتيانه بالجملة في
التي اوجبوها فيما ذا صنعت وامثاله ويمكن ان يقال هنا ايهام ان الفعل مسند الى المتكلم كما في وجوه تقديم المسند وحصول
التعجب بدون الذكر ممنوع اراد حصول قصد التعجب في التركيب بطريق كونه خاصة على معنى ان يستفيد المخاطب ذلك منه ثم هذا
اشارة الى دفع ما اورده المفتي للايضاح من ان التعجب يحصل بقيام القرينة فلا حاجة الى الذكر وحاصل الدفع ان مفهوم المسند

الا عند ابن مالك اذا كان جملة اسمية والجمهور منعوا وقوعها جواب لما

بالاهتمام

سؤال ناشئ من الكلام السابق فالمفهوم من بناء الفعل للمفعول ان ذكر الفاعل في الجملة الاولى

لكن وجه الاسد سنذا اذا كان مقتضيا للتعجب من المسند اليه وكان هناك قرينة دالة على المسند فانه لم يذكر فهم اسناده الى المسند اليه واما قصد
التعجب منه فلا بد اذ ذكره كونه مستغنى عنه من الحكم فلا بد من نكتة وحينئذ كان قصد التعجب مناسبا حمل عليه وقد يدفع الايراد بان عبارة المفتاح هكذا
وقصد التعجب من المسند اليه بذكره دون اداه لان التعجب الحاصل بالذكر مع وجود القرائن اقوى من التعجب الحاصل بمجرد تحقق القرائن فاذا قصد بهذا التعجب
فلا بد من ذكره وقد تيقن ما ذكره المحقق على تقدير تسليمه وارد عليه من سائر اسباب ذكر المسند لان جميعها مشروط بوجود القرينة فيحصل الاغراض بكونه
والحق انه غلط فان التوبيخ بغباوة السامع والاستلذاذ وبسط الكلام كيف يحصل بشيء من القرائن وكذا الكلام في غيره قوله فلكونه غير سببي مع
عدم افادة تقوي الحكم اعترض عليه بان الجملة الواقعة خبر ضمير الشان نحو قل هو الله احد غير سببي ولا يفيد تقوي الحكم فيدخل في ضابط الافراد مع
كونه جملة واجيب بانه سببي معنى لكونه عبارة عن المبتدا ولهذا لا يحتاج الى الضمير كما سبق وان كان جملة صورة وقد اشار المحشي في المختصر الى
جواب آخر حيث قال المراد ان افراد المسند يكون لاجل هذا المعنى ولا يلزم منه تحقق الافراد في جميع صور تحقق هذا المعنى وفيه تامل قوله اذ لو كان
سببيا الى نحو جملة قطعا الايراد عليه نحو زيد قايم ابوه بناء على ان المسند هنا سببي مع انه ليس بجملة لما سيجيء انه معدود من المسند السببي وان كان
الفيلسوف يقتضي ذلك وذلك محافظة على الكلام الضبط في افتقاد ابنية المسند لكونه جملة قوله بالطريق المخصوص وهو تكرار الاسناد مع
وحدة النقل قوله ليشمل صورة التخصيص الى لتشمل الاحتراز واخراج تلك الصورة وارجع الضمير الى ما ليس بمذكور صريحا بقرينة المقام بل
ببعيد في توجيه الكلام واما قوله فعدم افادة التقوي اعم من عدم قصد التقوي فمعناه على ما نقل من المحقق انه اشمل لان فيه نفي القصد
الى التقوي مع نفي افادة التقوي بدون القصد ايضا بخلاف عدم قصد التقوي فانه لا يدل على نفي التقوي بدون القصد والحاصل ان العموم ههنا
بحسب القصد لصدق على الافراد من جهة التعلق والاحاطة حيث اضيف النفي الى الامرين والعموم بهذا المعنى يستلزم الخصوص بحسب الصدق
وكذا الحكم في كل ما هو نقيض للاعم فانه اشمل من نقيض الاخص بالمعنى المذكور وان كان اخص منه بحسب الصدق ومع ظهور هذا التوجيه
لا وجه لحكم الفاضل المحشي بكونه سهوا من طغيان القلم واجيب لصاحب المفتاح وهذا الجواب ضعيف كما اعترف به نفسه وقيل لو قال السكاكي
لم يكن التقوي مقصود الطلق اي الا في هذا المقام ولا فرق لا يندفع الاعتراض لكنه بعيد والاظهر ان كلام المفتاح محمول على ما صرح
المصنف ولم يكن المقصود نوع تعين المعنى التركيب فلا محذور اصلا محكوما به بالثبوت قال الفاضل المحشي هذا المعنى قوله بالثبوت بدل اشتماله
الفاعل والظاهر ان المحكوم به لفظ مركب وقع في الاصطلاح بمعنى المحمول وقوله بالثبوت بيان طريق المحمولية اي كونه محكوما به كما في القائم محمول
بطريق الثبوت قوله فظاهر انه لم يحكم بثبوت منطلق او العلم لزيد فان قلت اذا لم يحكم بالثبوت له كيف يكون مسندا سببيا وقد فسر
الاسناد بالحكم بثبوت الشيء للشيء او نفيه عنه قلت المراد بالثبوت المذكور في تعريف الاسناد اعم من الثبوت التحقيقي والتعليقي والمعتبر
في تعريف الفعلي المحكوم بانتفائه ههنا هو الثبوت التحقيقي ونفي الخاص لا يدل على نفي العام فلا محذور قوله فلو اراد ههنا الثبوت
بالفعل حقيقة لا ينتقض اه قيد بالفعل لا طايل تحته فليتفهم قوله واذا كان المجموع مسندا فعليا فقد بطل اه اجيب بان منع التعليق مسند
يكون كذا المجموع المركب للاسناد للاطلاق والنسبة الحكمية في زيد ابوه منطلق ليس مسندا حقيقة بل المسند الحقيقي هو الانطلاق في

نفى

ليس بعد ودون المسند سببي

اجاب الفاضل المحشي



نفسه نظرا الى الاب ومع تقييده به نظرا الى زيد وهذا الوجه لو زيد انطلق ابوه بزيد منطلق الاب ولما جعل الجملة خبرا في الكل مسلما الا انه لا يتلبس
مغايرتهما ورد بان كلام السكاكي في بيان ضابطة افراد المسند وجعله جملة فهو قايل بانه اذا كان في الكلام مسند سببي فمسند ذلك الكلام
جملة فيكون الجملة في زيد ابوه منطلق مسندا الى زيد عنده فيصدق عليه تعريف الفعلي مع جمليته فيبطل قاعدة افراد المسند والحاصل ان
ما ذكره المحشي اعتبار بجانب المعنى مع قطع النظر عن الالفاظ وما ذكره الشريف جميع اهل العربية حيث اجمعوا على ان المسند في زيد قام ابوه هو الجملة
رعاية لجانب اللفظ مع ان فيه رعاية لجانب المعنى ايضا في الجملة كما هو المناسب للفن حيث يبحث فيه عن خواص الالفاظ ولا يقطع النظر عن جانب
المعنى وغاية ما يلزم انه لا نزاع في ان الجملة مسند بناء على الظاهر الاصطلاحي ولا في انها ليست كذلك بحسب الحقيقة ولما كان غرض المجيب اصطلاح
تعريف السكاكي كان له ان يقول مراده مسند حقيقي يكون فيخرج الجملة ولا يضر كونها مسندا اصطلاحا بناء على العرف المتوسع قوله لم يسند
على ان المسند اه هذا او عجيب اذ بعد القول بان المسند هو منطلق بدون ابوه والاستدلال عليه كيف يحكم بفعلية المسند مع انه لم يحكم
بثبوت منطلق لزيد بهذا المعنى المعتبر في الفعلي بل لابيه قوله وهذا ضبط لانه للازم كما ذكره اه اجيب بان حاصل الاستدلال ان ذلك الفاضل هو انهم
لما اتفقوا على ان اسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة يفهم ان الفاعل في هذا الباب بمنزلة العدم فكان المسند هو اسم الفاعل فقط و
بهذا ظهر انطباق دليله على المدعى وان نحو زيد منطلق ابوه لا يكون واسطة بين المسند السببي والفعلي بل مندرج في الثاني وليس بشيء لما سنفي
تحقيقه من ان اسم الفاعل مع فاعله انما لا يكون عندهم جملة لعدم اشتماله على نسبة اصلية وهذا لا يقتضي ان يجعل فاعله في حكم العدم في
انما ذلك لو لم يعتبر اشتماله على النسبة اصلا وليس كذلك كما لا يخفى على المنصف قوله في الجملة عبارة المصنف اوضح لدخول زيد منطلق ابوه
في ضابط الافراد وفي عبارة المصنف عبارة المفتاح قوله وقال اذ التقدير استقر فيها او حصل رد عليه بان المسند فعل سواء قدر الظرف بالفعل
او باسم الفاعل لما مر من التعليل بتقدير الفعل واسم فقد ذكروا ان الخبر اذا كان فعلا للمبتدا مثل زيد قام لم يصح تقديمه والجواب على الاول ان ليس المراد
انه لو قدر باسم الفاعل لم يكن مسندا فعليا بل لما كان المعتبر في المسند الفعلي الثبوت التحقيقي او انتفاؤه ولم يكن ذلك ظاهرا في قولك
في الدار زيد اراد وتقديره بما يكون ثبوته للمسند الحقيقي او انتفاؤه ولم يكن ذلك الا بثبوتا حقيقيا الا انه قدره بما هو المختار عنده
وعن الثاني بان سبب عدم الجواز الالتباس بالفاعل ولا التباس ههنا لان الظرف غير معتمد فلا يجوز اعماله على المختار قوله كان
المسند في المثال ليس جملة ويحصل التقوي انه لو قلت تام في عدم افادة زيد قائم للتقوي حاصل في زيد في الدار لعدم التفاوت في الغيبة
والخطاب والتكلم مثل انا في الدار وانت في الدار وانا في الدار قلت التفاوت في التغيير حاصل لان التقدير حصل وحصلت بالفتح
وحصلت بالضم وهذا كاف في الافادة قوله لم يصح التركيب لان المستقر ان جعل مبتدا يلزم وقوع المبتدا نكرة مع انتفاء الخبر وان جعل
خبرا يلزم وقوع المبتدا نكرة مع انتفاء الخبر وان جعل خبرا يلزم تحقق الخبر بلا مبتدا اذ ليس ههنا شيء مقدر وانما قال حتى يكون خالدا وفيها
به لانه مذهب الكوفية الذي في الكلام عليه قوله وجميع ذلك خبط لابتنائه على ان هذه الامثلة امثلة لافراد المسند قوله لم يعبره
لاشتماله وتعسر ضبطه اراد بالتغيير التغاير فيه ذكر مركب تقييدي دال على ماهية المعرف للعهد والا فقد هو تقرر في المعقول ان قوله

نحو زيد ابوه منطلق تعريف بالمماثلة في التحقيق قوله ويمكن ان يفسر بانه جملة علقت الخ رد عليه الفاضل المحشي بان هذا التعريف يقتضي ان يعرف كونه
سببا مع ان جعل السببية احدى ضابطتي معرفته كون المسند جملة يقتضي ان يعرف اولا كون المسند سببا حتى يتوصل به الى معرفة كون المسند في الكلام
جملة فلا طائل تحت هذا التفسير واجاب عنه بعض الافاضل بان مقتضيات افراد المسند وجمليته فيكون المعنى على انه اذا قصد جعل المسند سببيا او
قصد تقوي الحكم يؤتى بالمسند جملة والا فيؤتى به مفردا فذكر الجملة في تفسير المسند السببي الذي قصده حالة مقتضية لايراد المسند جملة لا يؤدي
الى المحذور اصلا وفيه ان قولك المقتضي لجملية المسند كون المسند جملة علقت على ما هو بالمبتدأ لا يخرج عن سماجة قوله هو ان يكون مفهوم المسند
مع الحكم عليه ان رجع الضمير الى كون المسند سببا فظ وان رجع الى نفس المسند احتيج الى التقدير اي ذو ان يكون كذا وقوله مع الحكم عليه ينبغي
على ان جزء من اجزاء الكلام عمدة كان او فضلة قد حكم عليه ضمنا بما هو له فالمسند مثلا حكم عليه بانه ثابت للمسند اليه والمفعول به وقع عليه
الفعل واعلم ان بعض الافاضل انه اندرجت في تفسير الشارح للسببي خارج عن تعريف السكاكي له بمثل رب رجل وما يليه اذ ليس ما بعد الفعل الخ
فاعله متعلق بما قبله بسبب فيخرج هذه الامثلة عن ضابط الجملة مع كون المسند فيها جملة وقد يجاب بالتزام التقوي بناء على ان الضمير
مطلق يصرف الخبر الى المبتدا ثانيا فيكتسب الحكم قوة على ما سيجيء وانت تعلم ان كون المسند الى زيد جملة في هذه الصورة لم ينشأ من
قصد التقوي حتى اذا لم يقصد كان ايضا مسندا الى زيد ولكن يكون مفردا كما في ما عرفت كذا ذكره الفاضل المحشي في شرح المفتاح قوله
او يكون المسند فعلا يستدعي الاسناد الى ما بعده الخ فيدا ما يجب الطريق او الحقيقة والمثال الثاني يتناول زيد طاب ابا اذ المثال زيد طاب ابوه و
وانما صير الى ذلك لان الفرق بين المسندين بجعل احدهما سببا دون الاخر تحكم ورد بمنع التحكم للفرق بين طيب اب زيد وطيب نفسه وان
كان مستفادا كل منهما جهة اليه فان قلت يعلم من التفسير ان المسند في زيد طاب نفسه من المسند السببي مع انه في زيد طاب خفي والفرق تحكم
لان الاول المسند اليه الفعل في كل من المثالين يعني زيد في المثال الاول بسبب الضمير لا حضار الشيء السابق فالاسناد اليه ذلك الاخر ولعل النفس
فيعين تلك المتابعة فتامل قال بعض الافاضل المحشي والفاعرف كل قسم على حدة اه واعترض عليه بانه لو بدل البنا بالاسناد وقيده بكونه
جملية على نحو ما في تعريف الفعلي لم يحتج الى ذلك التفصيل والجواب انه كان يرد عليه ما اورده المحشي على تعريف الشارح نعم يرد عليه انه لو بدل
البنا بالاسناد بالاصالة يخرج عنه نحو منطلق ابوه لان الاسناد الاصلي في الخبر الفعلي واما المشتقات فاسنادها بالشبه والتبع وايضا يرد على
قوله ولو قيد المسند بكونه فعلا اه اذ لا محذور في خروج نحو ابوه منطلق لان المراد بيان المقتضي لا حصره في المذكور ولذا ترى في الكتب تراهم
يزيدون في المقتضيات وينقصون قوله متعلق بما قيد لسبب اعلم ان التعلق قد يكون باضافته الى ضميره كقولك زيد انطلق ابوه وقد يكون
باضافته لا الى ضميره فقيد خرج نحو زيد اخوه ضرب غلامه لكن يلزم ان يكون ضرب مسندا سببيا بالنسبة الى زيد واخوه معا قوله فالاول نحو زيد
ابوه منطلق اورد عليه ان المسند في مثل زيد اخوه عمرو يشكل جعله سببيا اذ لا معنى للتعليق ذلك الجامد بالمبتدا فعليق نبات اجيب بانه
ماول بسبب لعمرو فيظهر صحة تعليقه بزيد اذ كما يصح زيد منطلق الاب منطلق ابوه يصح زيد مسمى الاخ بعمرو او مسمى اخوه بعمرو قوله
ولا يخفى انه هو الاولى لان المناسب الخ قال الفاضل المحشي والاولى ان يقال ضابطة افراد المسند الى قيد ثالث يخرج به نحو انطلق ابوه لان

بان الوضع ص

المحكوم عليه لا

لا ضمير ما اضيف م

لاضاع

المسند



المسند ههنا ليس فعليا كما تحققه وليس المقصود نفي التركيب تقوي الحكم فلا بد من اخراجه بقيد آخر وبرد عليه ان المسند اذا لم يكن فعليا فقد خرج عن
ضابطة افراد والمسند بعنوان فعليا فاي حاجة للاخراج الى قيد آخر وغاية ما يوفي الجواب ان السلب في قوله ليس فعليا متوجه الى القيد اعني كما تحققه
فيفيد ثبوت للاصل الخ فعلية ينبغي ان تنتفي الفعلية عن المسند المذكور انما يصح على ما تحققه واما على زعم المتوهم فهو فعلي لانه لشرط
في المسند السببي انتسابه الى شيء على وجه البناء اعني تقدم المبني عليه فالفعل الذي يليه ما ليس كذلك وهذا السلب بصيق للانتساب الا على وجه
البناء فيدخل المثال المذكور في ضابطة الافراد على زعمه ويحتاج الى قيد آخر يخرجه قوله ويمكن ان يقال الخ قوله هو ان يكون مضافا الى ذا
هو الزمان بناء على المذهب اليه بعض النحاة في مثل اتيتك خفوق النجم من تقدير الوقت ولعله على مذهب من يجعل المصدر بمعنى الوقت فلا حذف
وكلا المذهبين مذكور في كتب النحو بهذا وقد يقدر لفظة في قوله ان يكون بناء على كثرة حذف الجار من ان وان قوله والمعنى ان المسند السببي
يكون اذا كان الخ كما قدر لفظ الظرف ليعمل ما بعده فقدره عاملا للضرورة وقلب المضارع ماضيا حيث لم يقل اذ يكون بناء على ان المثال مع
بعد اذا هو الماضي فالمضارع قليل ثم هذا المعنى على تقدير رجع الضمير الى المسند وقوله او وقت كون المسند الخ على تقدير رجعه الى قوله
اذا كان المسند سببيا واعلم ان منشأ استبعاد الشريف هذا التوجيه مع ان ما ذا ليس بمذكور في الكلام وان المضارع معه قليل
جدا فلهذا المقدر المحذوف عامل لم يكن الى كان فلا يرد عليه انه اختارنا ويلزم من هذا النادر في حل قول السكاكي واما الحالة
التي تقتضي طي ذكر المسند اليه فهي اذا كان السامع الخ كما توهم قوله وهو الزمان الذي قبل زمان تكلمك كل منهما والمحقق يقول لو قرئ
لفظ قبل بضم اللام لم يرد عليه ان ظرف زمان فيلزم اما كون الشيء ظرفا لنفسه او ثبوت زمان للزمان وهذا انما يتم لو لم يكن قبل لازم
الظرفية وقد ذكر الفاضل الرضي في بحث المفعول فيه ان قبل وبعد من الظروف الغير المتصرفة ثم انه يعود المحذور عينه في قوله وجود ما بعد هذا
الزمان سواء حمل على ترتيب الاستقبال او الحال اذ لا وجه ههنا للتوجيه الذي ذكر قبل والاولى كان المناسب ان يطرح بترتيب وجوده ويقول الذي بعد هذا
الزمان وينبغي ان يعلم انه لو حمل الترتيب على الاستقبال يلزم محذور آخر لان كون الترتيب الاستقبالي يقتضي عدم حصول الزمان المستقبل بعد ان
التكلم اولا وجود للمترتب حال الترتيب فيلزم خروج الزمان الذي يحصل عقيب الحال عن اقسام الزمان كما لا يخفى على المتامل ثم ان ما ذكره من التقرير
وهو ابراد المحذور بالنظر الى قوله وجوده بعد هذا الزمان احسن من تقرير الفاضل المحشي حيث قال وكذلك ترتيب الحال على زمان مستقبل فيلزم اه
بترتيب وجوده المستقبل في المستقبل يلزم احد المحذورين اذ يرد عليه ان كون الترتيب المستقبل لا يستلزم كون المترتب عليه احد المحذورين وكذلك
الشرح في شرح المفتاح هذا التدقيق فلسفي لا ينظر اليه العرف واللغة على انه يجوز ان يكون هذه الظرفية بطريق اشتمال الكل على الجزء بمعنى ان كل زمان
هو من اجزاء الزمان الذي قبل زمانك ماض وقد يتوقف التغاير للاعتبار مصحح للظرفية في الجملة وكذا الحال هو اجزاء من اواخر الماضي واوايل
المستقبل او تعقيبي مقدار الحال مفوض الى العرف بحسب الافعال ولا يتعين له مقدار مخصوص فانه يقال زيد يصلي ويمشي ويحج ويكتب القرآن
ويعد كل ذلك حالا ولا شك في اختلاف مقادير ازمنتها وهذا المذكور على مذهب المتكلمين القائلين بان الزمان موهوم محض لا وجود له واما
عند الحكماء القائلين بان الزمان موجود متصل فالحال عندهم هو الآن عرض حال في الزمان لا جزء منه فالحال في الآن بحسب الطاقة معالاتهم

لا بالنظر الى العرف واللغة

عرض موجود حال في زمان موجود ثم ان ما ذكره الشارح من تفسير الحال بما يقيم في ابتداء الزمان وانتهائه ولا بالنسبة الى المذكور للآتية للدوان في الوقوع في الاجزاء

المذكورة ولو فرض واصح منها وقوعه في الحال قوله يختلف بالاسم نحو زيد قايم فيه انه مخالف لما سلف في تعداد امثلة خلاف مقتضى الظاهر من ان اسم الفاعل

والمفعول حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال اللهم الا ان يعتبر التغليب بالنسبة الى زمان الحال قوله مع افادة تجدد والذي هو من لوازم الزمان او المراد

بالتجدد الحصول بعد ان لم يكن ثم ان افادة التجدد ولازم لدخول الزمان في مفهوم الفعل او لم يقصد بذلك مجرد اقتران الحدث بالزمان بل الحدوث

فيه فذكر افادة التجدد وتحقيق المقام لا التقييد للاحتراز كذا في شرح المفتاح للشريف قوله يقتضي تجدد الكل وحدوثه ورد عليه الفاضل المحشي بان

هذا انما يدل على تجدد المجموع المركب من الحدوث والزمان وانما المقصود لان الكلام في الحالة المقتضية لكون المسند فعلا لا حرفا مفاد ما يلزم ما يحدوه فيه

انه لم يرد بالمسند في قوله فالتقييد المسند هو المسند حقيقة اعني الحدث على ما اشار اليه الفاضل في البيان والا لم يكن لفظ التقييد في محل الا ان احد

الازمنة جزء من مدلول الفعل لا قيده على ان جعل الغرض افادة انصرام الزمان على ما هو المال بمعزل عن التحقيق كيف وقول الشارح اي تعرض الوجوه و

يتاملها لحد شمنه ذلك التوهم شيئا فشيئا ويصيد منه النظر لحظة فلحظة بل الحال ان المراد افادة تجدد الحدث فتامل قوله او كلما وردت عكاظ

الهمزة للتقرير ان قدر المعطوف عليه استحضروا والانكار ان قدر لم يعرفوا والعامل في كلما على الوجهين يبعثوا قوله شيئا فشيئا المتبادر

المراد بالتجدد فيما سبق التقضي والحدثان خارج عن مفهوم الفعل وضعا وانما يفهم من خصوصية الحدث والمقام نعم قد يقصد من المضارع الاستمرار

التجددي بحسب المقام كما سينقله عن الشيخ ويمكن ان يوجه عرض الشارح بيان ان المراد من البيت بمساعدة المقام والتجدد الذي هو مدلول الفعل وضعا وهو المقتضي

بالبيت يفهم في ضمن التقضي فلا غبار قوله يعني ان في كل قبيلة جناية وقيل انما يبعثوا اليه لانهم لا يتهم لاجل اظهار مفاخرهم الا لجزية لانه

اريد كل شريف والقاضي على كل مجد منيف قوله فلا فادة عدمها الاظهر ان يقول فلا فادة مطلق الثبوت حتى لا يكون الكلام خاليا عن

افادة المدلول الوضعي للاسم بحيث فان ذلك جهته لا التقييد عدم التقييد بعدم افادة التجدد بل عدم ما يدل عليهما فتامل قوله لا يالف الدرهم الخ

من ابيات الحماسة قابلة صوت من نظر اوله انا اذا اجتمعنا يوما دراهمنا ظلت الى طرق الخيرات تستبق وفي قوله لكن يمر بها تكميل حسن اذ

قوله لا يالف الى ربما يوهم انه لا يحصل جنس الدراهم فازاله بترجيه التزجية دفع الشيء بالرفق كما تزجي البقرة ولدها اشار الى ان مستثنى

من هذا الحكم فان قلت لفظ الاستثناء يقتضي للاندراج وذلك بان يؤخذ التقييد اعم من الظاهري والحقيقي فما ذكره الشارح جواب تسليمي والملايم بالكلام

المص ان يتي للسلم للاندراج وللانتقاض فان المتبادر من التقييد كون القيد فضلة غير محتاج اليه في تحصيل اصل الجملة وهو مفقود في باب

للافعال الناقصة بالنسبة الى اخبارها فلت لفظ اذ قدر اوه بهذا الحكم تقييد الفعل بنحو المفعول وبالاستثناء وعدم الدخول في الملايمة علي هذا

ظاهر فليتامل قوله التقرير الاصل على صفة الاطلاق الفاعل على اسم كان اما على سبيل التشبيه او تفسير الفاعل بما اسند اليه الفعل المعلوم او شبهه غير وكونه ان التقرير ٢

مصدر وذلك النقل قال الفاضل المحشي زاد الشارح هذا القيد تبعا لغيره والاحاجة في هذا الزيادة لان المتبادر من قولك موضوع للتقرير ان تمام الموضوع

له فيدل على خروج الصفة المذكورة وهذا انما يعرف للافعال الناقصة للاتامة لا لدخول الصفة في مفهومها وفيه نظر اما اولا فلان الشارح لم يرد بهذا التقييد

على التعريف المشهور بل اورده في تفسير قيد في التعريف المشهور بيانا لما هو المراد منه في الواقع ولكن لو كان يجاب عنه بانه لو حمل على ذلك يلزم تفسير اللفظ

تجدد الحدث المقارن للزمان واجاب عنه بعض الافاضل بان المدلول عليه هو المقصود صح





بالادلالة عليه وشمله غير مقبول سيما في التعريفات فلا بد ان يحمل على الزيادة ليخرج الافعال التامة اما ثانيا فلان اللام في قوله لتقرير الفاعل على صفة للغاية لا صلة للوضع كما زعم المحشي ويدل عليه قوله

الشارح على انها اي تلك الصفة متصفة بمعاني تلك الافعال فان الصفة المشار اليها انما يتصف بالكون وهذا التقرير وايضا قد اعترف المحشي بان لو كان دلالته على الاستمرار فكيف يكون مجردة

معنى الافعال الناقصة كيف ورجل الكلام على ذلك المتبادر والذي ادعاه ينطبق التعريف على الناقصة من وجه آخر اذ الزمان داخل في مفهومها فلا يكون التقرير تمام الموضوع له هذا انما يخل

الشارح من ذكر الوجهين اثبات كون كان شيئا مقيدا بالفعل الكامل واحدهما جزء معناها من الزمان على ما هو الواجب للاول الا كون المطلق على ما في الثاني فلا وجه لما حكم بالاستغناء عن الثاني كما

لا يخفى قوله وهذا ابلغ قوله اي انا يمكن ما ذكره من معنى الفعل اذا جعلت اضافة الحكم الى المغير بيانية واما اذا جعل لذلك كما يدل عليه قوله فان المعنى الى فانه اخبر فيما سبق انصاف ضمير ابقينا

لا يمكن معناها اللهم الا ان يحمل على حذف المضاف وجه الحكم او عدم فائدة ان يطلع السامع على المراد بالسامع ههنا المخاطب بقرينة قوله او يزعم المخاطب فتامل قوله ان الحكم انما هو

الحكم جزاء الشرط عند الكوفيين والا يوقع الطلاق بقوله انت طالق ان دخلت الدار سواء دخلتها ام لا ومال الى الجزاء عند البصريين وليست نفسه كما يقتضي الا ان من شرط الصدارة يوقف

الشرط وما يلزم المحذور انما ابق اذ لا نزاع في الارتباط المعنوي لان بعض النحاة شرطوا كون الشرط ماضيا اذا تقدم عليه ما هو جزاء في المعنى واختار بعضهم عدم الاشتراط فهذا المثال مبني عليه

قوله ما لم اذا كان جزاء الجملة خبرية قيل عليه ان الجزاء في قولك ان اضربك تضرب خبر مع ان الجملة انشائية ورد بان حروف الاستفهام داخلة في المعنى على الجزاء كما صرح به الرضي فليس بخبر

قوله في نفسها للصدق والكذب باعتبار حبوله في نفسها الى ان الاحتمال يجب ان يقطع فيه النظر عن خصوصية الحكم والجزاء الغير بناء على انه في بحث تقييد المسند والجزء والاظهر ان يكون بلا

التاويل على ان يكون معنى قولك ان جاءك زيد فاكرمه ان جاءك فانت مامور باكرامه ان ذلك التاويل انما يصار اليه عند اعتبار التعليق واما عند عدمه كما هو مذهب السكاكي فلا فلا

ضرورة داعية اليه قوله لان الحرف فقد اخرجه الالاتي بحمل على حذف المضاف بقرينة السوق اي الحكم الانشائي وهو تغيير معنى الكلام واحد منفي فيه تطرق اليه عدم احتمال الصدق

والكذب فلا يرد ان نفس الشرط بدون الجزاء ليس كلاما فضلا عن كونه انشاء قوله ولهذا التقدم في ما جزم عليه لما شهرت من الجملة كالاستفهام واحدث فيه من الشرط وقد تقرر في علم النحو

ان كل ما يتغير من الجملة كان صدرها فرتبة الصدر يعلم اول الامر ان الكلام من اي نوع من انواعه قوله فتعصف بجية كلام الشارح على ما عليه ان الايراد تحليط اصطلاحين

فقول الشارح تحليطه ان في موضع البيان لوجه التعصف في انها قول جازم موضوع للتصديق والتكذيب اي لتصديق النسبة الحكمية الايجابية وهو معنى الايجاب والتكذيب

النسبة الايجابية وهو معنى السلب والحاصل انه موضوع للايقاع والانتزاع ويحتمل ان يكون المراد تحمل التصديق والتكذيب وقريب منه قولهم الخبر ما يحتمل الصدق والكذب قوله عدم الجزم

بوقوع الشرط واما قولهم ان مات زيد افعل كذا مع ان الموت مجزوم الوقوع فقد وجه الزمخشري بانه وقت الموت لما كان غير معلوم استحسن دخول ان عليها قوله او على تنزيل الناويل

منزلة المعلوم مساق المشكوك لنكتة بتقضيه او كونه الى طرف جازم فانه انه قد يستعمل في شك المخاطب كما يستعمل في التفصيل لجمل الواقع في ذهنه او يبذل ذلك ما يكفي التعبد

قوله واصل اذا الجزم او قيل المراد بالجزم معناه الحقيقي واما المظنونات فانما يستعمل الا فيها باعتبار خطابي ولم فتشامل التطبيق على الرفق بمعاصرين ان عدم الجزم بلا وقوع الشرط

في ان الوجوه الشك في الحكم بوقوعه قوله فنبه بالناس هنا كلام لا قوله لنكتة وهي ههنا التنبيه الى طلب منزلة اي المعدوم جبرية على موجب علم من مراعاة حقه قوله انما

هو بوقوع الشرط يمكن ان يوجه بان يحمل على حذف المضاف اي بوقوع نقيض الشرط بقرينة المقام قوله فاذا جاءتهم الحسنة الاية اورده في كلام الله تعالى تحقيقا وتوضيحا لاستعمال

اذا في الوقوع المقطوع وان في المحتمل المراد القطع والاحتمال بالنظر الى حال الترديد في نفسه في الكلام تقولا على لسان من يجوز عليه الشك والتردد والا فالنظر الى علم الله تعالى ليس الا العلم

بالوقوع او اللاوقوع قوله وان تصبهم حسنة ولئن اصابكم فضل من الله المراد بالحسنة في الاية الاولى الخصب والرخاء لان الاية نزلت في اليهود حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم

المدينة ودخل المدينة فكثرت الثمار وغلت اسعارها فرد الله عليهم بقوله قل كل من عند الله وبالفضل في الاية الثانية الفتح والغنيمة وبها كذا انه وقع في معاتبة قوله فان

ولصار دالا على الانتقال والتجدد المذكور المشتمل على الاستمرار ولا علي الاستمرار صح

[illegible]

اصابكم مصيبة اي قتل وهزيمة او شهادة ما قبلها اعني يا ايها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات او انفروا جميعا وان منكم لمن ليبطئن الآية وانما استعمل الا في الشرط ولئن اصابكم فضل
لان الشرط مع اللام الموطئة يلي منه المنفي لفظا لان الجواب لما كان للقسم لتقدمه الدال على الاهتمام به قصدا ان لا يكون حرف الشرط عاملا لفظا وايضا انه تأكيد لفضل العظيم فهناك مناسبة
تحقق منع الابرار بقوله فضل من الله واما التنكير فللتعظيم ونحوه كما اشار اليه الفاضل المحشي وبهذا يظهر انه لا وجه لقول الشارح فانه ليس مما يحتاج في دفعه الى تكلف كما لا يخفى قوله اللام
في الاثم متقدم ذكر الجنة لا يستفاد التقدير ليس بشيء لان ما قبل الآية وهو لقد اخذنا ان زعمتم بالتبيين قرينة على ما ذكر فيكون عهدا خارجيا تقديريا كما اشار اليه الفاضل المحشي فيما سيأتي
وقد يقال يكفي في العهد كونه للمعهود مشهورا بينهم مبتدأ ولا يلزم ... الا الزكاة قولهم ادخل الحق اذا لم يكن في البلد الا سوق واحد وبهذا الاعتبار جار في الجنة
اذ التعاهد ثابت بالنسبة الى المخاطب تاما وفيه ان هذا التعاهد في العهد الخارجي قوله كثرة وقوع واتساعا الظاهر المناسب تعليل ما سبق لكثرة واتساعه ان يكون كثرة
وقوع منعولا له اي قطع حصولها كثرة وقوعها واتساعها فان قلت ليس كثرة الوقوع فعلا للقطع فكيف ينتصب بحذف اللام قلنا جاز ذلك بتأويل الاستكثار فان كثرة الوقوع
يستلزم الاستكثار عرفا على ان الفاضل الرضي لم يشترط ذلك قوله وبهذا ظهر فساد ما قيل ربما ذكر من بطلان ارادة العهد على مذهب الجمهور ظهر فساد ما ذكر الترمذي فان قوله عهما
ان يشكك فيها دليل ظاهر على انه حمل العهد على مذهب الجمهور قوله مع حمل السيئة القليلة غير قطعية الحصول لا يخفى ان قلة السيئة مستفادة من تنكيرها وان القلة المستفادة
من التنكير انما هي قلتها بحسب ذاتها لا قلتها باعتبار وقوعها فان القلة بالمعنى الاول قد يجامع دوام الوقوع ثم لا يخفى ان القلة بالمعنى المذكورين تؤكد الوقوع اذ النكات لا تخلوا
احد عن سيئة ما فغير ايراد ان الدال على عدم قطعية الحصول مزيد دلالة على فضل الله تعالى بالشبهة وان اراد العهد على مذهبه بناء على ان الجنة المطلقة اه الظاهر من كلام الشارح اعتبار
المعهودية بالنسبة الى قوم موسى ع لكن فيه نظر لان الاعتبار عند السكاكي بالنسبة الى المخاطب والمخاطب ههنا نبينا موسى ع وبالجملة لام العهد انما يدل على علم المخاطب بالمعهود وقوم
موسى ليسوا المخاطبين فلا يكفي علمهم بالحسنة في العهد وهذا الاعتراض وارد على العلامة ايضا فتأمل قوله وبهذا يبطل ما ذكره الشارح العلامة اي علم منه ان المقدر ان المراد
الحسنة المطلقة ادمن بطلان ارادة العهد على مذهب الجمهور وانما لم ينظم بطلان كلام العلامة في سلك بطلان كلام الترمذي مع ان وجه الفساد فيهما واحد لان كلام
العلامة طويل الذيل فلو قدم على الشق الثاني من الترديد لتباعد احد الشقين عن الآخر وفي اختيار لفظ هذا دون ذلك اشارة الى تنويه تعظيم المشار اليه
وانه مما يقتضي التوجه اليه وحضوره لدى الناظر لكونه منجيا بالابطال مع توجيه هذا الفاضل ايضا على ان لك ان تجعل هذا اشارة الى المجموع مما سبق من
ترديد الشقين الا ان بطلانه وبهذا انما هو باعتبار الشق الاول والدليل عليه ان العلامة وكذا الترمذي حملا العهد على مذهب الجمهور وتعريف الجنس على تعريف جنس الحسنة
مطلقا وان الشارح حمل كلامه على هذا ظاهر لمن تأمل في كلامها ادنى تأمل قوله بهذه العظايم من الحسنات الجمع باعتبار جزئيات الخصب قوله فيكون اسوء امدار
الاسوية على ان الحمل على الجنس لزوم ترك الشرك على المعهود وغيره اذ لا شك انه اسوء من تركه على المعهود فقط قوله واما حيث هو فلم يرد عليه ان مراد
العلامة هو ان العهد قد اعتبر فيه كثرة الدور فيما بينهم وحضوره لديهم فيكون واقعا موجبا بخلاف الجنس اذ ليس فيه ذلك الاعتبار فلم يدل على الوقوع دلالة العهود
عليه وهو معنى قوله من حيث هو اي مع قطع النظر عن الاعتبار المذكور لا ما فهمه الشارح عن الجنس من حيث هو لا في ضمن الانواع ولا في ضمن الافراد قوله ويمكن
الجواب بان معنى كونها معهودة اورد عليه الفاضل المحشي ان الحسنة اذا اريد بها مطلق الخصب والرخاء لم يمكن ان يكون تعريفها بهذا المعنى تعريف جنس ضرورة
كونها من افراد جنس الحسنة وتجوز السكاكي فلا يمكن حمل كلامه على ذلك اجيب بانه يجوز ان يراد بالحسنة مجردة عن اللام الخصب ابتداء مجازا لقيام القرينة ثم
يعتبر دخول اللام عليها فكان اللام قد دخلت على الخصب ابتداء لجاز ان يراد تعريف جنسه ان يراد تعريف تنزيل حقيقة منزلة المعهود الحاضر كما هو مذهب السكاكي

في العهد



في العهد فاذا اريد بها مطلق الخصب يكون تعريفها تعريف جنس ورد بان قول الشارح معنى كونها معهودة انها عبارة عن حصة معينة صريح في حمل العهد على مذهب
الجمهور فيجب ان يراد بالحسنة نكرة مطلقها حتى يصح حمل العرف على العهد الجمهوري وقد يتكلف في الجواب عن الايراد بان الاطلاق المذكور في عبارة المفتاح اعم من اطلاق الجنس واطلاق النوع فاذا حمل
تحمل الحسنة المطلقة على اطلاق الجنس فالمراد بالحسنة اعم وما ذكره الشارح من معنى الاطلاق على تقييد ارادة العهد بقرينة سياق الكلام فلا محذور فيتأمل قوله
ولهذا نكرت ليدل بتنكيرها على تقليلها ان اراد تقليل السيئة باعتبار نفسها لم يكن شيئا يسيرا ففيه انه لا يكون حينئذ قوله ولهذا اكثر في نحوه لان ندرة الوقوع
لا يكون باعتبار تنكيرها المفيدة تقليلها في حد ذاتها وان اراد تقليلها بحسب وقوعها ففيه ان التنكير لا يدل عليه اللهم الا ان يحمل على النوع المخصوص المعين كما اشار
اليه فيما سبق قوله فاذا مس الناس ضر دعانا هكذا في اكثر النسخ ونظم التنزيل واذا مس الانسان ضر دعانا فالفاء ولفظ الناس سهو وفي بعض النسخ
الانسان بدل الناس فيندفع الثاني قوله فلينظر الى لفظ المس قال الفاضل المحشي هذا اخاف لما اسلفه في بحث تنكير المسند اليه من انه لا دلالة للفظ المس
على التقليل بدليل قوله تعالى لمسكم فيما افضتم عذاب عظيم واجيب بان الذكر ههنا منقول من الايضاح وسكت عن اعادة المنع اكتفاء بما سبق وبان المنفي
فيما سبق دلالة لفظ المس على ترجيح ارادة شيء من العذاب في قوله تعالى اني اخاف ان يمسك عذاب من الرحمن لا نفس الانباء عن القلة والاظهر هو الجواب الاول
اذ الانباء عن القلة اذا كان مما يثبت دلالة نفس هذا اللفظ على الترجيح فلينا مل قوله فلان العفو فيه للانسان للغرض الكبير لان الانسان المقيد من حيث انه
مقيد كما صرح به في شرح المفتاح والدليل على ان الضمير راجع اليه لا الى المطلق باعتبار ان تمسك الشرح به تقطع به لان فيهم الشيخ ان الله تعالى ذكر قبل هذه الآية
لا يسأم الانسان من دعاء الخير وان مسه الشر فيؤوس قنوط فتدبر او رد لفظ ان مع ان الضمير هناك راجع الى المطلق الانسان فلو كان الضمير في الآية الثانية كلاما منه
راجعا الى مطلق الانسان ايضا لم يظهر نكتة في العدول اليه اذ الظاهر ان الانسان اذا لوحظ بالانسانية لم يكن مس الشر اياه مقطوعا به وانما ذكر القطع بملاحظة
امر آخر كما لا يخفى ونأى بجانبه يقال نأى بجانبه اي ذهب كان الجانب مقحم والمعنى ابعد نفسه لو ذهب بها عن محلها وتباعد تكبرا وتعظما قوله كقولك لمن يكذبك ذكر
ابو الحسن بن كيسان في تعريفه انك تقول صدقت فلانا الا قلت له صدقت وكذبته اذا قلت له كذبت ولا يخفى انه لا يستلزم جزم القائل بكونه فلا كذابا
حتى يرد على المص ان التكذيب تصريح بان المخاطب جازم بلا وقوع الشرط فلا يكون من مواقع ان على انه قد يتحقق بدون ان يكون التكذيب كناية عن عدم التصديق لانه
لازم للتكذيب وقد يتحقق لما كان المتكلم جازما بالوقوع والحاكم والمخاطب بالا وقوع لتعارض الرجحان فتساقطا فيبقى التساوي ولا يخفى انه وجه آخر مغاير
لعدم الجزم من المخاطب فتأمل قوله كقولك لمن يؤذي اباه اه كلمة تعتبر في هذه الصورة تنزيل الحكم منزلة ان الشك لان ضعفه من ايذاء ابيه كاشف وفي ذلك
وفي هذا الاعتبار ملاحظة حال المتكلم كما هو الاصل في ان قوله افنضرب عنكم الذكر صفحا اي اهملكم فنضرب عنكم الذكر صفحا اعلم ان همزة الاستفهام اذا كانت في جملة معطوفة بالواو والفاء
او ثم نحو اولم يسيروا افنضرب عنكم الذكر اثم اذا ما وقع ونظائرها فسيبويه والجمهور على ان الهمزة من الجملة المعطوفة قدمت على العطف تنبيها على اصالتها
في التصدر واحواتها في عن العاطف كما هو القياس نحو فاين تذهبون فانا تؤفكون فهل يهلك الا القوم الفاسقون وخالفهم في ذلك جماعة اولهم
الزمخشري فزعموا ان الهمزة في الصورة المذكورة في موضعها الاصلي والجملة معطوفة على جملة مقدرة بينها وبين العاطف فقول الشارح اهملكم فنضرب عنكم الذكر
اشارة الى هذا المذهب ولو بنى قول الجمهور ان الامر لو كان كما قاله الزمخشري ومتابعوه لجاز وقوعها في اول الكلام قبل ان يتقدمها ما يكون معطوفا عليه
ولم يجر ذلك في الاستعمال بل الا ان يكون مبنيا على كلام متقدم ثم ان الزمخشري جزم بما يقول الجماعة في مواضع فقال في قوله تعالى امن اهل القرى انه عطف على فأخذناهم

فيه ايماء الى ان الراد اعتراض الهمزة في الجملة المعطوفة بين العطف
ان لا يرد على الرضا مستند

ومن قوله تعم انا لمبعوثون او آباؤنا الاولون فيمن قرا بفتح الواو ان اباؤنا عطف على الضمير في مبعوثون اكتفاء بالفصل بينهما بهمزة الاستفهام فيمن قرا ابو بكر
وكذا فيمن قرا بالفتح على حذف اللام فلا يكون مما نحن فيه فان قلت بهذا الشرط فاين جزاؤه قلت الجملة الشرطية وقعت حالا فاستغنى عن الجزا التجزيد عن
معنى الشرط وقيل ما قبلها دليل الجزاء **قوله** او للاعراض اشارة الى تجويز كون صفحا مفعولا له فان قلت الضرب بمعنى الصرف فعل الله والصفح بمعنى الاعراض
فعل هؤلاء فلا يتحد الفاعل فلا يجوز حذف اللام على المشهور قلت المعنى والله اعلم اعتبار الاعراض منكم فينطبق على المشهور **قوله** ان الحال في هذا المقام يمكن ان
يقال ان الاسراف واقع في نفسه وممال بحسب النظر الى الآيات القاطعة فرد على حاله في نفسه وحاله بالنظر الى الآيات فجعل في مرتبة الشك والامكان العرف
ومنه قوله تعالى قل ان كان للرحمن الآية اى ان صح وثبت ببرهان يقين وحجة واضحة ان يكون له ولد فانا اول من يعظم ذلك واسبقكم الى طاعته والانقياد
له كما يعظم الرجل ولد الملك لتعظيم ابيه **قوله** اى يحتمل ان يكون للتوبيخ الظاهر ان المخاطب بالآية جميع من لم يؤمن ومنهم غير المرتاب فالاحسن في التوبيخ
ان يعتبر اولا تغليب المرتاب على غيره **قوله** لان الحدث المطلق الذي هو مدلوله لما كان هذا الدليل لا يجري في عين كان لدلالته صار على الانتقال الذي
لا يستفاد من جزء كذلك للذي مخصوص كما صرح به الرضي لكن زمانه المتكرر في كان ايضا لانه كما اعتبر الانتقال في صار اعتبر استمراره في كان وهو غير
مستفاد من جزء قطعا فتامل وللتحقيق عن هذا الاشكال اي لا مخلص من الاشكال الوارد على اعتبار التغليب الا ما ذكر فلا يرد منع الحصر بالاشارة الى سابقا
من اندفاعه عن الآية بوجه آخر **قوله** ويكون معنى الكلام يعني يمكن تطبيق ما ذكر المفسرون ههنا على التوجيه المذكور بتكلف والمخلص بلا ما ذكره تغليب شكوك الارتياب
على مقطوعه لكن فيه بحث لانه كان فيهم من ينكر عنادا والظاهر تناول الخطاب اياهم ايضا فلا معنى للاقتصار على تغليب شكوك الارتياب على مقطوعه بل الاولى
التصوير بتغليب الشكوكين على المستيقنين المعاندين ثم تغليب الكل على الكذبين **قوله** وكانت من القانتين ان اريد جميع اهل القنوت
من الذكور والاناث كما هو الظاهر ففيه تغليب احد الجنسين على الآخر ونكتة التغليب التي ذكرها الفاضل المحشي لا يختص بمريم عليها السلام بل يعم جميع القانتات
وان اريد الذكور فقط فلا مر ظاهر وفي الآية وجه آخر غير التغليب وهو ان يقدر موصوف عام للذكور مع الاناث مذكر اللفظ كالجمع والفوج **قوله** بل الى
الغاية فلا يتعين التغليب اذ لا دليل على ارادة امهاتها **قوله** لان الغرض مدحهما بالحسب اي النسبة العربي عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز فالتغليب
ويرده انه قيل لعثمان نسلك سيرة العمرين ثم قال قتادة اعتق العمران فمن بينهما من الخلفاء امهات الاولاد وهنا المراد به عمر وعثمان **قوله** والقمرين
للشمس والقمر وعليه قول المتنبي واستقبلت قمر السماء بوجهها فارتني القمرين في وقت معا اراد الشمس وهو وجهها وقمر السماء لان وجهها لصفائه وشدة
صقالته انطبعت صورة القمر فيه لما استقبله كما ينطبع الصورة في المراة فرأى العاشق برؤيته وجهها الشمس والقمر في آن واحد وقال التبريزي
يجوز انه اراد قمرا وقمرا لانه لا يجتمع الشمس والقمر انتهى وما ذكرناه امدح وايضا القمران في العرف للشمس والقمر فانما يغلب على المؤنث ولان كان الثقل
ووجه كون القمر اثقل من الشمس تحرك سطحه **قوله** ولا يخفى عليك ابن ابوين وقرئت وفي بعض النسخ ابوان وقران فالاول محمول على الحكاية من
قوله منه ابوان والثاني على الازواج **قوله** ولو سلم فيمكن مجازا وايضا جاز ان يجعل احدهما مسمى باسم الآخر ادعاء ثم يثنى الاسم بمعنى المسمى به
ليحصل مفهوم يتناولهما فيثنى باعتباره فيكون معنى الابوين المسميين بالاب كما في العلم فقدر وبعضهم هذا التاويل في العلم بانه قليل بخلاف التثنية فالاولى
ان يقال الاعلام لكثرة استعمالها وكون الحقيقة مطلوبة فيها يكفي في تثنيتها وجمعها وجود الاشتراك في الاسم بخلاف اسماء الاجناس **قوله** وجميع باب التغليب

من باب



من باب المجاز قال في شرح المفتاح واما بيان مجازية التغليب والعلاقة فيه وانه من اي نوع من انواعه لم ار احدا حام حوله وههنا اشكال وهو ان التغليب ان كان من باب المجاز كما هو
به ويلزم ان فيه جمعا بين الحقيقة والمجاز اذ تناول الكل معنى مجازي اذ اللفظ لم يوضع له لانا نقول فيلزم ان لا يوجد الجمع اصلا بان هذه العلة في كل جمع والجواب ان ما ذكره
الفاضل المحشي في حاشية الكشاف من ان الجمع انما يلزم اذا كان كل واحد منهما مرادا باللفظ ومنها اليه بمعنى واحد مركب من المعنى الحقيقي والمجازي ولم يستعمل
اللفظ في واحد منهما بل في المجموع مجازا ولا يلزم جريان ذلك في جميع الفاظ الحقيقة والمجاز لجواز ان لا يكون هناك ارتباط يجعلهما شيئا واحدا غير مقصود الى ارادة
واحدة في استعمالات الالفاظ **قوله** او لتعودن في ملتنا يمكن ان يقال عاد يجيء بمعنى صار فلا يكون في الآية تغليب ولا ياباه قوله بعد اذ نجانا الله منها الى اخر الآية
عن الشرك لا يستدعي سابقة الحصول فيه كان شعيبا رآه انه كان في زمرة الملة وانما ذكره صاحب الفوائد من ان عاد لو كان بمعنى صار لقيل لتعودن الى ملتنا لا في ملتنا
يعدى بالى لا بفي فجوابه ان عاد اذا كان بمعنى صار لم يكن فيه صلة العود بل يكون خبر العائد وقد يتحقق كونها يكون معتقد الكفار ان شعيبا كان
منهم لسكوته عن ابطالهم قبل البعثة فلا تغليب في لتعودن من هذا الوجه وهذا الخبر على ان اعتبار الخواص والمزايا في مثله في الحكم والظاهر اعتباره في الحكاية فتامل
**قوله** انا وانت فعلنا وانا وزيد ضربنا اعترض عليه بان جميع باب التغليب مجاز كما سبق وكون فعلنا وضربنا في هذا المعنى ممنوع لان هذا استعمل مع الغير كما هو وضعه والجواب
انه لما عبر اولا عن زيد في قولك انا وزيد ضربنا بلفظ الغائب صار التعبير عن المتكلم وعنه بطريق التكلم في قولك ضربنا بطريق المجاز ثم لما لم يعبر عنه اولا بطريق
الغيبة بل قيل ابتداء ضربنا مرادا به المتكلم مع غيره لم يكن مجازا والفرق ظاهر وكذا القياس في انا وانت فعلنا **قوله** فيمن قرا بتاء الخطاب واما على قراءة
الغيبة فلا يحمل على تغليب شيء عليه اذ لم يعهد في كلام البلغاء تغليب الغائب وان كان اكثر على المخاطب ولا تغليب احدهما على المتكلم **قوله** من المكلفين وغيرهم
الظاهر بالنظر الى المقام حيث سيقت الآية لبيان احاطة علمه تعالى بكل شيء ان يعم لفظا غيرهم لغير المميز من العجم اما ان يحمل من في قوله فلا يكلف على الاستعمال النادر
كما في قوله تعالى ومنهم من يمشي على اربع واما لجملة على التغليب **قوله** اذ لا معنى لقوله اعبدوه لعلكم تتقون اى لا وجه لتعليق قوله لعلكم تتقون بقوله اعبدوا للقطع
فلا ذكره الشارح في شرح الكشاف ردا على تجويز القاضي كونه حالا من ضمير اعبدوا على معنى اعبدوا ربكم راجين ان تنخرطوا في سلك المتقين الفائزين بالهدى من الله
قوله الذي جعل لكم الارض فراشا الموصول بربكم صفة له او مدحا منصوبا او مرفوعا فيكون بمنزلة اعبدوا ربكم الخالق راجين منه المتصف الرازق فتوسيط الحال
من فاعل اعبدوا ربكم بين وصفي المفعول كالتوسيط بين العصا ولحائها مع ان فيه تعليقا للشك عن الاقرب الى الابعد ولا معنى فلان البلاغة القرآنية تقتضي ان اعلم
اعلم ان يعتبر من الاول غاية عبادتهم ما هو لازم لهم اعني التوبة لا ما تشتق عليهم وهو التقوى وان كان مفضيا الى الصواب علوان التقوى عبارة عن الاتيان بجميع
المامورات والانتهاء عن جميع المنهيات وهو عين العبارة فلو تعلق لعلكم تتقون باعبدوا صار المعنى اعبدوا لعلكم تعبدون وهو غير صحيح كذا ذكره الشارح
فالوجه ان يتعلق بخلقكم ويكون لعل استعارة للارادة اعني مجرد الطلب فلا يرد ان هذا يستلزم اتصافهم بالتقوى البتة لامتناع تخلف المراد عن الارادة
ففي لعلكم تغليبان قيل عليه يلزم اجتماع مجازين في كلمة واحدة وهو ممتنع اتفاقا والجواب ان اللازم اجتماع جهتي مجاز في لفظ واحد لارادة معنيين مجازيين
فيه والمحذور هو الثاني دون الاول **قوله** في الخطاب يختص بهم استدل عليه بانه لو كان الخطاب بالبث والتكثير عاما للانعام ايضا لزم مشاركتها الانسان في
نعمة البث والتكثير فلا يناسب الامتنان على الانسان كما لا يخفى وفيه نظر لان مشاركة الانعام للانسان في نعمة البث والتكثير لا ينافي نفس الامر فلو صح ذكره
لم يناسب اصل الامتنان سواء جعل الخطاب عاما او خاصا لما كان تكثير الانعام لمنفعة الانسان كما يدل عليه سوق الآية حيث عطف قوله ومن الانعام على قوله

من الحكم المقيد بقيد متقدم اعنى لكم ولقران القيد المتقدم على المعطوف عليه يعتبر فى المعطوف كالامتنان فى سوقته ولا يتفاوت ذلك العموم الخطاب وخصوصه
اذ ليس سوق الاية للامتنان فى سوقته ولا يتفاوت ذلك العموم الخطاب وخصوصه على ان يجعله على الخطاب حتى يفوت مشاركة الانعام اياه فى
محليته ليحسن ذلك الامتنان كما لا يخفى فتامل قوله لكم فيها دفء فى الصحاح الدفء نتاج الابل والبانها وما ينتفع به منها والمراد ههنا مطلق النتاج اذ المذكور
هو الانعام بوصف الاطلاق قوله انسب بنظم الكلام وما قدروه لا يجرى بعده الاية والانعام خلقها لكم فالمناسب الاية ان يكون قوله من الانعام معطوفا
على الحكم ويكون فى يذروكم الخطاب للانسان فقط قوله متعلق بغيره على ان يكون طرفا لغوا لكنه عبارة عن حصول الشرط كما يجعل الضمير الراجع الى ما يصلح للعمل
عاملا فى الظروف ويجعل الحال منه والوصفية بتقدير المتعلق نكرة او معرفة بهذا وكانه لم يذكر تعلقه بالامر لزوم الفصل بين الموصوف وصفته بلا ضرورة
وايضا اذا اعتبر الحصول الاستقبالى فى المتعلق دون المعلق عليه يلزم تعليق الاتى بالحال وهو ممتنع عقلا قوله ولا يجوز ان يتعلق بتعليق امراه
قبل التعليق انا يتم بارتباط مبدء والمتعلق له معناه جعل الشئ معلقا بغيره فتوقفه فى الاستقبال لا يجوز ان يتعلق بجزئه الاول اعنى الجعل
لانه فى الحال لكن مانع من تعلقه بجزئه الثانى اعنى المتعلق قوله لانه مفروض الحصول فى الاستقبال فيمتنع ثبوته فيه بحيث لا يبعض الاسمية بل على التجدد
لا الثبوت وان كان خبرها ضعيفة كزيد يقوم كما صرح فى آواخر هذا الباب فى التعليق فامر عن المراد قوله لانه مفروض الصدق فى الاستقبال فلا يكون طلبيا
لان فرض الصدق اى التحقق فى الاستقبال لا يتصور فى الانشاء ولقائل ان يقول فيه يلزم وقوع الصدق فى المركب الجزائى التام لان اداة الشرط اخرجته
عن كونه كلاما وهو خلاف المذهب اللهم الا ان يكون المراد كونه كذلك باعتبار الاصل وما كان عليه كذا قال العصام قوله ان جعلت كلتاهما او احديهما اسمية على تقدير
جواز كون الشرط جملة اسمية فقد تقرر فى النحو امتناعه وصرح به فى شرح المفتاح فيمكن ان يكون مبنيا على ما ذكره الاخفش ووافقه ابن مالك فى شرح التسهيل
من جواز وقوع الاسمية شرطا لاذا وان لم يجز لان ويمكن ان يكون المراد بما صدقها هو الجزاء المجزوم قوله فاعتد باكرامى اياك امس بصيغة الامر على ما جوزه الشارح
من جواز كون الجزاء طلبيا بلا تاويل واما على ما اختاره الفاضل المحشى فهو بصيغة المضارع المتكلم واما ما ذكر فى شرح المفتاح من انه على صيغة الامر فيكون طلب الاعتداد
باكرام المتكلم متعلقا بحصول اعتداد المخاطب باكرامه فلا حاجة فى الانشائية الواقعة جزاء الى تاويل بالخبرية فيبنى على ما ذهب اليه السكاكى من كون الجزاء
كلاما مستقلا وكون الشرط قيدا له وقوله فيكون طلب الاعتداد الخ بيان ما هو المفهوم من الجملة الشرطية لنظر الى الظاهر والا فلا تعليق حقيقة على
اصل السكاكى فلا مخالفة بين كلامى الشريف كما لا يخفى قوله فتاويل الجزاء الطيبى وجه هذا الموضع مع ان المناسب ذكره بعد قوله ويجب ان يتنبه الخ انه لما ذكر ههنا
جواز مخالفة الظاهر لنكتة اشار الى ان من جملة وقوع الطيبى جزاء من هذا القبيل وفيه بحث لان ما ذكره ههنا مخالف لما ذكر فى شرح الكشاف فى سياق تفسير قوله تعالى
فتلقى آدم من ربه كلمات من ان وقوع الجملة الاستفهامية جزاء الشرط محل بحث اللهم الا ان يفرق بين الامر والاستفهام قوله كما قال فى قول ابى العلا المعرى
فيا وطنى الخ البيت من قصيدة مطلعها معانى اللوى من شخصك اليوم اطلال وفى النوم مغنى من خيالك محلال وبعد البيت المذكور فى الشرح فان استطع فى
الحشر آتك زائرا وهيهات لى يوم القيمة اشغال فيعلم الا على الجزاء وجه محذوف اى بقى خاليا او اشتقاقه من نغ النبى بالصاد وثم بالعلم اى صار ضيقا والبال
القلب قوله اى على اظهار الرغبة وردوقوله تعالى اظهار الرغبة فى قوله مجاز عن لازمه اعنى اظهار الرضى فى قبل المراد كونه الذى مرفوعا باقيه فى نفس الامر
لا اظهار الرغبة القائمة بالمتكلم قوله الاول لا نسلم ان التعليق اى عدم الاقتضاء بطريق القطع مسلم لكن لا شك ان المتبادر فى اللغة من مثل قولك

ذكر هذا الكلام فحج

ويكون التقدير وجعل لكم من الانعام ازواجا فاللائق الانعام من قبيل التعجب

المنافع فى المنزل والدار ... ملائم المحلال ... ظهر لكان ... لكم

الخطاب ٣

ان



ان ضربت ضربت هو الربط فى جانب الوجود والعدم قوله او لان الاية نزلت الخ وحاصله ان فى التقييد تنبيها على تحقق الارادة فى هذه الحالة فعلى هذا
التوجيه لا يكون الاية الكريمة من الابراز فى معرض الحاصل لكن المنظور اليه دفع الاشكال عن الاية الكريمة فان قلت فقد تقرر فى الاصول ان العبرة لعموم
اللفظ لا لخصوص السبب وقد اعتبر فى هذا الجواب خصوصه قلنا العموم بالنظر الى ما استفيد من اللفظ صريحا باق على حاله ولم يخصص بخصوص السبب وهو المراد
بما تقرر فى الاصول نعم لم يثبت مفهوم المخالفة لظهور فائدة اخرى للشرط على ان الشافعى يعتبر خصوص السبب فلا يرد عليه السؤال قوله او للتعريض قيل
فى سلوك طريق التعريض فائدتان الاولى ان من هو اعلى مرتبة عند الله تعالى اعنى النبى عليه السلام اذا كان الاشتراك محبطا لعمله فما حال غيره والثانية اذلال
المشركين حيث لا يجعلون فى مرتبة الخطاب واعترض على الفائدة الاولى بان المشركين لا يعتقدون نبوة محمد فلا تنفع تلك الفائدة والجواب عنه
ان الفائدة ثابتة لنا بنبوة غيره محمد عليه السلام من الذين من قبله قوله بان ينسب الفعل الى احد والمراد غيره لا بد ان يكون تلك النسبة على وجه يفهم منه ما قصده
والا فقولك جاءنى زيد مريدا ان يكون تلك النسبة على عمرو لم ليس من التعريض فى شئ فتامل قوله فالخطاب لمحمد قيل عليه سوق الاية يدل على
عموم الخطاب لان الوحى اليه عليه الصلوة والسلام والى الذين من قبله هو هذا بعينه اعنى لئن اشركت فالظاهر ان يكون الخطاب والذين من قبله
والجواب ان افراد الخطاب باعتبار كل واحد فيصح ان يكون الخطاب له وكذا نقول ان الوحى الى الذين من قبله هذا الكلام لكن بعبارة يليق بهم
فكان التقدير لئن اشركت ليحبطن عملك ولئن اشركتم ليحبطن عملكم والله اعلم قوله ولا يخفى انه لا معنى للتعريض لمن لم يصدر منهم الاشراك رد لما زعمه
الكالى من ان التعريض عام لمن صدر منهم الاشراك فى الماضى وغيره وذا يحصل بصيغة المضارع اعنى لئن يشرك ووجه الرد ان من لم يصدر منهم الاشراك
لم يتحقق التعريض بالوجه المذكور فلا وجه للتعميم ولا طائل تحته قوله ولان ذكر المضارع لا يفيد التعريض لان استفادة التعريض فى صورة الماضى
بسبب ان الفعل الواقع فى الشرط اذا ذكر بلفظ الماضى الدال على وقوع مدلوله بحسب الوضع مع القطع بانه لا يقع ممن اسند اليه طلب وجود ما يحسن ان يكون
هو التعريض بخلاف اذا ذكر بلفظ المضارع على ما هو الاصل فى الشرط كذا ذكره فى شرحه للمفتاح فان قلت ان ان يدخل على المشكوك كما سبق و
اشراك الانبياء مجزوم اللاوقوع فهذا يصح باعتبار الطلب للنكتة قلت الجزم بوقوع نقيض الشرط ههنا وان كان باعتبار طلب النكتة فى
استعمال ان كون التعريض لا يصح نكتة له وانما يصح لو كان الاشراك بالنسبة الى الموضع له مشكوك الوقوع وليس كذلك لما تحققه من ان التعريض
بمن يصدر منهم الاشراك فتامل قوله من الخفاء والضعف اى عند المصنف اما الخفاء فظاهر واما الضعف فانما لم يتم ذلك التعريض
يحصل من صيغة المضارع وقد عرفت انه ما عنده فى ذلك واما ما ذكره الوجه الثالث من ان اللام الموطئة للقسم يوجب كون الشرط ماضيا لما تقرر فى النحو
من ان الجواب لما كان للقسم لتقدمه الدال على الاهتمام به قصدا انه لا يكون حرف الشرط عاملا لفظا فلا مدخل للتعريض لكن الشرط ماضيا فهذا ايضا مدفوع بان ذكر مرارا
من انه لا تنافى بين المقتضيات فيجوز تعددها على انه قد يقال المقصود من الاتيان باللام والتزام المضى فى الشرط هو التعريض قوله على وجه التعيين
قيل هذا اشارة الى انه تعريض يعين على وجه لان الوجه الاول بين بترك التصريح والوجه المعين هو نسبة الحكم الى النفس بترك التصريح بنسبته اليهم الخ
فتامل قوله وهو من اسلوب الاستدراج لكن لا استدراجه الى اى قربه منه على التدريج قوله اى تشكون ان ترتدوا عن دينكم الى ان لو ههنا حرف مصدر يجعل ما بعده
فى تاويل المصدر بمنزلة ان الا انها لا تنصب واكثر وقوعها بعد ود وما ذكر الشارح لا يتمشى فان قلت كيف يصح القول بمصدريتها وقد قلت على ان فى قوله تعالى لو تدهن فيدهنون

السائل على الاية من التعرض ... هذه ... ولا يكون ... بمن ... ينفعهم

وبينه اعدا بعيد انلت الفعل بعده تقديره لو ثبت ان بيننا وبينه امدا قوله وثانيهما وجه المذكور في المفتاح يرد عليه انه لا يخفى على الذهن السليم في شرح المفتاح من
انه كلام الشيخين حيث قال هناك بعد تقدير كلام المفتاح وهذا حاصل ما قاله في الكشاف ويمكن ان يتوهم الاتحاد والاختلاف بين الكلامين بالنظر الى
التقديرين فانه لو قيل لو دروا في الكشاف النكتة هي الدلالة على ان ودادتهم كفر المؤمنين سابق على ما سواه من اظهار العداوة وبسط الايدي وغيرهما
سبقا زمانيا ولو دريا في المفتاح ان لزوم ودادة كفرهم للشرط المذكور اوضح واقوى فعبر عنه بلفظ الماضي الدال على التحقق والثبوت كان الكلامان متغايرين
ولو قيل المراد بالقبلية في تقرير الكشاف القبلية الرتبية يعني ان لزوم الودادة المذكورة بحيث لا يبطلها لزوم الاولين مرتبة ويكون قبلهما كانا متحدين هذا
لكن الانصاف ظهور التغاير قوله لانها واضحة اللزوم بالنسبة اليهما فان قيل الماضي يدل على تحقق مدلوله لا على تحقق لزومه لغيره فكيف يدل اختيار الماضي على تحقق
اللزوم ووضوحه قلنا الماضي اذا وقع جزاء يدل على تحقق مدلوله على تقدير وقوع الشرط وهو معنى تحقق لزومه له قوله فانه يجوز انتفائهما لا للمصادفة
الى اعترض عليه بانه لا يجوز انتفاء شيء منهما قطعا والالزام الكذب في خبره تعالى اذ ليس الكلام في الخبر مطلقا بل في خبره تعالى فالملازمتان واضحة اللزوم
والجواب ان الكلام في ترجيح احد الاحتمالين على الآخر بالنظر الى مقتضى العادة فلا محذور قوله اذا ملكت فاسجح الاسجاح بالجيم والحاء المهملة حسن
العفو قوله واما انتفاء ودادة كفرهم جواب عما يقال ان في هذا اللزوم شبهة ايضا لجواز انتفاء الودادة المذكورة باسلام المشركين فلا وجه للعدول
الى الماضي قوله ليكون مجموع الجمل الثلث لا انه واحد الموجه ما في المفتاح لا ابتنائه على كون الجزاء الثالث لازما للشرط الاول بلا واسطة اذ لو كان لزومه
بواسطة الاولين وكان فيه شبهة لم يكن الثالث واضح اللزوم بالنسبة اليهما واما قوله ليكون مجموع الجمل الثلث قبالنظر الى الجزئين الاخيرين اذ لو كانا
لازمين للاول كانا تابعين له فيرجع حاصل مجموع تلك الجمل الى لازم واحد فلا يكون كل واحد منها مستقلا والحاصل ان صحة كلام المفتاح مبني على اثبات
اللزومات المتعددة بالنسبة الى الملزوم الاول اعني الشرط حتى يتصور كون بعضها اوضح بالنسبة الى البعض وغاية ما يوجه به كلام المفتاح ان يقال
مراده ان الظفر يلزمه العداوة بلا واسطة لزوما ضعيفا ويلزمه البسط بواسطة العداوة لزوما ضعيفا ايضا بمعنى انه غير قطعي عند تحقق
الظفر والعداوة يلزمه العداوة بواسطة البسط لكن لزوما قويا بمعنى انه قطعي عند تحقق الظفر والعداوة والبسط فيتامل قوله وان كان
من الضرب الاول لم يكن في تقييد ودادة الكفر اي انه اشار فاضل المحشي الى ان هذا الالزام على تقدير كونه من الضرب الثاني لان تقييد ودادة الكفر
بالشرط المقدر خال عن الفائدة لانها حاصلة سابقا اليهم بريهم او لم يبطلوا ويمكن ان يجاب بان ترتب الودادة للمصادفة بعد بسط الايدي والالسن
اظهر لان بسط الايدي والالسن يحمل على المحاربة والقتال عادة فيودون حينئذ ارتدادهم الى دينهم ليرتفع القتال والمحاربة وهذا القدر يكفي للتقييد
المذكور في الخطابيات قوله لا ينافي الآية نزلت الخ حاصله انه لا احتياج الى حمل الآية على خلاف الظاهر بل المراد نفس العداوة والودادة
قوله فرضا حقيقة الماضي مع القطع بانتفاء الشرط قوله فرضا منصوب على المصدرية اي حصولا فرضيا او الحالية من المحصول وقوله في الماضي ظرف
للغو المندرج في مضمونه اليقين انه حاصل في الحال ولا وجه لجعله ظرفا لحصول مضمون الجزاء لان المقصود تقييد الموقوف عليه بالماضي فيعلم منه كون
الموقوف مقيدا به دون العكس وقوله مع القطع حال من الشرط او مصدريته والمراد من الشرط الثاني الذي كل منهما اما فادات المعلق نفي الجزاء والمعلق
عليه امتناع الشرط فلانه يلزم ان لا يتحقق الجزاء مثل لو جئتني لاكرمتك مع انه غير محقق واما في عكسه فلانه يلزم ان لا يتحقق الاكرام فيه على تقدير المجيء



والجملة الصواب تعليق الممتنع بالممتنع اذ لا تعليق الامتناع بالامتناع ولا يجوز جعل ما مصدرية في الموضعين ليكون تعليق الامتناع بالامتناع لان ما المصدرية حرف
عند الجمهور ومنهم السكاكي ولم يوجد في كلام العرب رجوع الضمير الى الحرف وتنبيها بالاسم وقد ارجع اليها المشار فيما نحن فيه وبيت بعد من مجيئي طلبك قوله كان
تعليق الحكم آه المراد بالحكم ما يدل على النسبة وهو ههنا التعليق المذكور في عبارة المفتاح والوصف هو الممتنع المدلول عليه بما امتنع قوله وهذا من تعليق
امتناعه لانا اذا قلنا اكرم العالم فحقيقته رجوع الكلام الى علم العالم وان كان الاكرام لجنب اللفظ ذاته له بسبب علمه فكذا الحكم المعلق بالحقيقة فيما نحن فيه نفس الامتناع
وان كان لجنب اللفظ ذات الممتنع بسبب امتناعه قوله فعنده هو تعليق الامتناع بالامتناع اللفظي قيل لم يرد به كون الامتناع ظرفا في الشرطية لان المعتبر ظرفيها
الامتناع بل اراد انه لولا دة التعليق اي الربط بين الامتناعين وهذا اصادق على تقدير لزوم القطع بامتناع الجزاء لامتناع الشرط للتعليق الشرطي اللازم
هو مفهوم لو فانه يدفع اعتراض الفاضل المحشي هذا وان كان تعسفا اذ المتبادر بيان مفهوم لو ميا الا ان بعض المشايخ اهون من بعض وانت خبير بان
قول المحشي فالاولى اشارة الى احتمال التوجيه قوله والاول واحد فان قلت كلام السكاكي على توجيه الشارح يقتضي صحة قولنا ان وجد المدار وجد البيت
ضرورة ان امتناع وجود البيت مرتبط بامتناع وجود الجدار والمدار ولا يصح على تقدير تعليق الثبوت بالثبوت مع القطع بالانتفاء فكيف يصح وحده
الا اذا قلت التعليق في عبارة السكاكي بمنزلة ربطا وجودا وعدما على ما حققه فلا صحة عندهم للمثال المذكور قطعا فتامل قوله والسبب قد يكون
اعم من المسبب كهذا وقع العبارة في كثير من النسخ وهذا وان امكن ان يصح بان المراد بالعموم كثرة الافراد ولكن المذكور في نسخ شرح ابن الحاجب تعلاس ان
الحاجب والمسبب وهو الظاهر فيتامل قوله اما الاول فلان الشرط عندهم اعم من ان يكون سببا الجواب انه لا حاجة للشيخ ابن الحاجب في اتمام اعتراضه على
الجمهور دعوى انحصار الشرط في السبب بل يكفيه ان الشرط قد يكون سببا للجزاء واعم والسبب الاعم لا يستلزم انتفاؤه انتفاء المسبب فلا يكون عدد الكلية على ما هو المشهور بين الجمهور
صادقة فمراده ان الاول بسبب بعض الصور والمناقشة في ظاهر العبارة ليست من دأب المحققين قوله وانتفاء اللازم لا يوجب انتفاء الملزوم من غير عكس اجاب
السيد عبد الله بان ما قاله النحاة في الشرط انما هو بحسب اللغة لا بحسب حكم العقل فيه حتى يلزم عليهم الاعتراض بان انتفاء الملزوم لا يستلزم انتفاء اللازم لجواز
عمومه فانك اذا قلت ان قام زيد قام عمرو فهذا الكلام بحسب عرف اللغة على انه لم لم يقم زيد لم يقم عمرو لان الاصل فيما علق على شيء ان لا يكون معلقا على غيره ولهذا
فهم عدم جواز القصر في السفر عند عدم الخوف من قوله تعالى فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم فعلى هذا اذا قلت لو جئتني لاكرمتك فقد دللت به على انتفاء المجيء مستلزم
للاكرام وعلى انه ممتنع فيفهم منه ان الاكرام ايضا ممتنع وينقض الجواب بقولك مثلا ان كان هذا انسانا كان حيوانا فانه لا يصح الجملة الشرطية المعلق به كالمجيء في المثال
المذكور للتعليق كما في الاول واشار اليه بالفكر فيلزم انتفاء الجزاء فيه بحث وجه انه اشار في اول الاجوبة عند الاعتراض الوارد على قوله تعالى ولا تكرهوا
فتياتكم على البغاء ان اردن تحصنا الى ان التعليق بالشرط لا يقتضي انتفاء المعلق عند انتفاء الشرط ولسيما فيه بعض البسط تأبيد له فالمعنى توزيع انتفاء الجزاء على
انتفاء الشرط هذا اللهم الا ان يحمل احد كلاميه على انه نقل كلام القوم والاخر بيان الحق اربابا وجودا وعدما معتبرا من لو بحسب اللغة وان لم يعتبر في مطلق الشرط
فالمراد بالتعليق ههنا التعليق المخصوص على التعليق المطلق التوقف انه يحمل هذا على انه اذا لم يكن انسانا لم يكن حيوانا اللهم الا ان يكون المثال المذكور من نظائره لا دلالة
على قاعدة ارباب المعقول عن صحته بحسب اللغة قوله هو انتفاء مضمون الجزاء النقض بقولك لو كان هذا انسانا كان حيوانا لجواز اذ ليس انتفاء الحيوانية في الواقع لانتفاء
الانسانية خصوصها وبالجملة هذا الايتم في صورة كون الشرط معلولا للجزاء اعلة له لو اضاء العالم لطلعت الشمس وكذا في صورة كونه علة خاصة يكون الا توجد

المعلول باخرى كقولنا لو اضاء الدار لطلعت الشمس فان عدم العلة المعينة ليست علة لعدم المعلول اللهم الا ان يعاد الى اثرنا اليه من ان امثال هذه الامثلة واردة على
قاعدة ارباب المعقول قوله ولو دامت الدولات كانوا كغيرهم البيت من قصيدة مطلعها لقد حال ان يثني الجموع لجام وان يملك الصعب الابي زمام وبعده ابو عندنا
بالروع ناس وانما هم البيت والبيض الرقاق سهام قوله كغيرهم خبر كان وقوله رعايا عطف بيان للكاف كذا ذكره صدر الافاضل ومعنى البيت يحتمل ان يكون
لو دامت الدولات لكان جميع السلاطين رعايا للاداني والاقرب المعنى لو دامت دولات الذين يرغبون عن طاعة الممدوح لكانوا منخرطين في سلك
رعيته لكن لما لم يقدر له دوامها عصوه فاستاصلهم قوله لا ينتج شيئا على ما تقرر في المنطق وههنا ينتج حيث جعل انتفاء دوام الدولات علة لانتفاء
كونهم رعيته فعلم انه ليس المراد بها الاستدلال بانتفاء الاول على انتفاء الثاني قوله للدلالة على ان العلم بانتفاء الثاني علة للعلم بانتفاء الاول سوق الكلام
ينبغي ان يقول او على ان العلم بوجود الاول علة العلم بوجود الثاني لان استثناء نقيض التالي كما ينتج نقيض المقدم كذلك استثناء عين المقدم ينتج عين التالي
وانما لم يتعرض لهذا لان الغرض تعيين العلة والمعلول في صورة الانتفاء فانه المتنازع فيه على ما سبق قوله لكن قد يستعمل على قاعدتهم لاوجه لحمل الآية
على منقول او صنعهم من حيث هو كذلك بل من حيث انه استعمال جائز بالنسبة الى اهل اللغة فح لا محذور في حمل الآية على هذا اذ لا بعد في وقوع
الاستعمالات الجائزة بالنسبة الى اهل اللغة في القرآن وقد يقال تخصيص الثاني بارباب المعقول لكون اصطلاحهم مقصورا عليه قوله لا لنفي كونه من
لوعنهم من عداهم وح لا ينافي ورود الآية على وضع اهل اللغة حقيقة ايضا قوله وكم من عائب قولا صحيحا صدر بيت عجزه وآفته من الفهم السقيم
اللهم الا ان ضرته ويحمل الاستفهامية وقولا مفعول عائب باعتماده على حرف الجر عند الامام المرزوقي وعلى الموصوف المقدر عند جمهور النحاة وقد سبق تفصيل
متعلق بهذا المقام في اوائل احوال المسند فليتذكر قوله نعم العبد صهيب وقع في عبارة ابن الحاجب في شرح المفصل انه ذكر في الحديث والظاهر انه عن النبي صلى الله عليه وسلم
وقال القاضي بهاء الدين السبكي في شرح التلخيص لم ار هذا الكلام في شيء من كتب الحديث لا مرفوعا ولا موقوفا لا عن النبي ولا عن عمر مع شدة التفحص
وقال الدماميني سالت عن ذلك بعض حفاظ العصر فاخبرني انه بحث فلم يقف عليه ثم ذكر في الحلية لابي نعيم الحافظ مرفوعا من طريق عمر بن الخطاب قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان سالما شديد الحب لله عز وجل لو كان لا يخاف الله ما عصاه قوله لو كان الغرض منه التعجب من صهيب رضي الله عنه لان ترتب العصيان
على الخوف غير معقول انما المعقول ترتب عدم العصيان عليه قوله ما نفدت كلمات الله الكلمات العلم والحكمة والمراد معلومات الله وهي غير متناهية
بالاتفاق وكذا ذكره الزمخشري قوله فوجوده عند عدم هذا زيد بالطريق الاولى وقد يستعمل لو لتقرير الجواب على كل حال من غير تعرض للاولوية نحو لو رددوا لعادوا
لما نهوا عنه فهذا وامثاله يعرف ثبوته لعلة اخرى مستمرة مع التقدير ارتفاع المقدم في هذا التحقيق ثبوت التالي واما الامتناع في الاول فانه وان
كان حاصلا لكنه ليس بمقصود قوله وقد يستعمل لهذا المعنى لولا ايضا نحو لولا انك آه فان قلت هل ان لولا في قوله ع لولا ان اشق على امتي لامرتهم
بالسواك عند كل صلاة ليس بهذا المعنى والا بالمعنى المذكور من قبيل قوله لولا علي لهلك عمر اعني ربط امتناع الثاني لوجود الاول والا لا ينعكس معناه
اذ الممتنع المشقة والموجود الامر قلنا معناها في التقدير لولا مخافة ان اشق على امتي لامرتهم امر ايجاب فهو لربط امتناع الثاني بوجود الاول ومثله
لولا ايضا ما في قوله تعالى ولولا فضل الله عليكم ورحمته لهمت طائفة منهم ان يضلوك وذلك لان القاعدة ان تكون جوابها ممتنعا فيقتضي ان ينتفي الهم
لوجود الفضل وقد يمهدوا الجواب ان المعنى لولا فضل الله عليك ورحمته لا مدتك اذ همك او انت غير مطلع على حقيقة الحال فافهم قوله وليس كل ما دخل في الرسم



منه دامت نور

مأروم ماهم نور

عليه وسلم

حاصله ان الجواب لولا يليق بالمذكوره لا يعلم منه

قال القاضي في الآية جواب لولا محذوف ... منه التفهيم بالانزال بالاتمام ... منه



شيء او بعض الارتباط باشرط وان كان له دخل في لزوم الجزاء له لكن لا يلزم ان يكون ملاحظا للمتكلم وقيد الجزاء حال الحكم بلزومه للشرط قوله وهو نفس الاكرام
فيه بحث لان المراد بنفس الاكرام ان كان الاكرام المطلق لزم ان لا يصح قولك لو دخلت الدار ما دعوك عمرو دعاه في عمره ومن البين انه ليس كذلك
وان كان المراد الاكرام المخصوص فقدم الكلام لان انواع الاكرام لا ينحصر في نوع مخصوص مرتبط بالمجيء ولا يلزم التكرار لان مراد القائل بالاكرام
الاكرام المخصوص الذي يلزمه الارتباط ولذا عبر عنه بالمرتبط ولا يلزم من التعبير عنه ارتباطا لان التعيين لجواز ان يكون بجهات اخر مثل الكون في اليوم
ونحوه فتامل قوله وزعم ابن الحاجب ان التوقف المذكور على تقدير صحته مبني على عدم اعتبار النفي الضمني والا فالمثبت منفي ضمنا والمنفي مثبت ضمنا
فتامل قوله بخلاف النفي فانه يفيد العموم فيه بحث اذ قد يكون الجزاء نفي الكل لا نفي كل فلا يفيد العموم فتدبر قوله فيتناقض ان يقع التناقض اذ لم يقدر انتفاء
عدم العصيان بعمومه لكان العصيان ثابتا على كل تقدير وقرينة المدح تدل على انه غير ثابت فيتناقض المعنى الذي يفهم من القرينة المعنى الذي فهم من ظاهر جواب لو
قوله وان اعتبر بل اجرى على الاطلاق فيه لا فائدة الى انه لا يلزم من عدم اعتبار الارتباط الاطلاق لجواز ان يختص بجهات اخر الا انه مناقشة
لا يضر لانه يمكن ان يقرر بهذا ان اعتبر الخصوص في المثبت فليعتبر في النفي وقد تحقق مراد ابن الحاجب ان الارتباط الحاصل قرينة على ان المطلق في المثبت الخ
تحقق في ضمن فرد في الحقيقة بهذا الجزاء فانتفاء فرد لا ينافي ثبوت فرد واقع واما المنفي فالجزاء فيه عدم شيء وعدم الشيء من حيث انه عدم مضاف
ليس لخصوص محل المخصوص وزمان مخصوص لا يتعدد افراد النفي وهذا الكلام حتى لا يرد عليه اعتراض الشارح ولنا نظر بان القول بعدم تعدد افراد النفي
مما لا يستلزم فتامل قوله فاستحالة الجنة ممنوعة ان استحالتها على تقدير وقوع المقدم واما فعله والحال اجزائه فان يستلزم الكل في النظر الى استحالته في نفسه
فلا تدافع بينهما قوله وهذا غلط آه يمكن ان يدعى ان لفظ هذا اشارة الى السؤال المتقدم لا الى الجواب فيكون تغليط السؤال وتقوية الجواب فح لا يرد تشنيع
الفاضل المحشي وهذا التوجيه وان كان فيه نوع بعد بالنظر الى سياق الكلام لكن التزامه اهون من التزام فساده قوله وارد على قاعدة اللغة ويجوز ان
يستعمل على طريقة قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا ارشادا الى انه لا خير فيهم لهم انزل قوله كلا انما آخر على طريقة لو لم يخف الله لم يعصه اجيب بان
المراد اسماع حقيقة فيجوز ان يوجد التولي في الحالة المذكورة اعني في عبد الدار فتمنى عنادا او مكابرة قوله وافق بجواز ان يكون التولي لكن رد بان
انتفاء التولي لا انتفاء سببه لا مدخل له في ذمهم بل العلة لذمهم اسماعهم سببا لتوليهم كان المفيد في قولك لا يجري فلان لو كان بقوة لقتل المسلمين
كرهم قوته سببا لقتله المسلمين لا انتفائه لانتفائها وحمل كلام الحكيم تعالى وتقدس على معنى لا يكون لبعض مشتمله الذي هو المتبادر بحوره مسلكا النوافق لود قل
فيما يسبق له الكلام مع وضوح الوجه الصحيح المقيد لا يبع الانكار على من يسبق الكلام للانكار عليهم ليلتزم من له دربة في صناعة البلاغة هذا حاصل ما ذكره
الفاضل المحشي ويمكن ان يجاب بانه يمكن ان سبب انتفاء التولي عدم الاسماع له مدخل في الذم باعتبار دلالته على ان عدم توليهم ليس من صلاحهم بل انهم في الدرجة
القصوى من الفساد لانهم بحيث لو اسمعوا لتولوا وانما لم يتولوا لعدم اسماعهم فيتامل قوله يعني لو جعلنا الرسول ملكا لكان في صورة رجل الحكمة وذلك
والله اعلم ان الجنس الى الجنس اميل وان البشر لا يطيق رؤية الملائكة وذكر الامام في تفسير الكبير من جملة وجوه الحكمة ان النبوة فضل من الله يختص
بها من يشاء سواء كان بشرا او ملكا وفيه بحث اذ لا يظهر كونه حكمة لما ذكره وقد يوجه بان هذا المقصور الذي قد يكون نبيا كان مشتملا
على جهتي البشرية صورة والملكية حقيقة لانه يتبدل لانه كان لا يبعد ان يكون دليلا على ان النبوة فضل خص من الله يختص به من يشاء من عباده كذا

بكونه مرتبطا

يلزم الخ

اعترض بان المراد من الاسماع لو كان مطلقه ففيه يشترك المؤمن والكافر فيلزم ان لا يكون في الكافر خير
ولو كان الاسماع اجابة لا يتصور التولي على فرضه
ولا يكون من قبيل لو لم يخف الله لم يعصه صح

كان ملكا كهذا المصور فانه لما كان ملكا او بشرا كهذا المصور ايضا فانه بشر الان ولا يخفى انه تعسف وقد ذكر من جملة وجهيها ان طاعة الملائكة قوية ينسحقون
طاعات البشر وربما لا يعتذرون لهم في الاقدام على المعاصي وفيه ايضا بحث لانه انما يتم اذا ابدل حقيقة الملك المقدر نزوله بحقيقة البشر وهو مع كونه من
انقلاب الحقائق خلاف ما يفهم من كتب التفاسير فان المفهوم منها تبدل صورته بصورة البشر لا حقيقته بحقيقته فليتامل قوله ويحتمل ان يكون من آه لا يخفى
على المصنف ان سياق الآية لا يلائم هذا المعنى فتامل قوله نحو اطلبوا العلم ولو بالصين لا يخفى ان الظاهر من قول المصنف فيلزم عدم الثبوت والمفرغ جعلهما
لزوما في استعمالها على ما عدا اللغة وبهذا الشعار جعلها لازما للمذكور في المتن وهذه الامثلة التي ذكرها الشارح لاستعمالها في الاستقبال على سبيل الندرة
واردة على استعمال آخر فظاهرها لا يناسب المقام وكان الشارح اشار بايرادها الى ان جميع الاستعمالات السابقة في الماضي وكما مضى وقتا فوقتا
اشارة بقوله فيما مضى الى ان لو على معناها وان المضارع الواقع موقع الماضي لافادة الاستمرار المستفاد فيما مضى وبقوله وقتا فوقتا فيلاحظ انتفاؤها كذلك
فيكون المضارع المنفي كالمثبت في ان الاستمرار المستفاد منه تجددي لا ثبوتي ثم الكلام الكشاف وفيه بحث اذ المفهوم من هذا القيد ان مرادهم
اطاعة الرسول من يعمل بقوله في كثير من الامر لا كله فكيف يستدل به على ان مرادهم الثبات عن ان رأيهم وكان معولا عليه اللهم الا ان يجعل الاستمرار
الاطاعة مقابلا للاطاعة في قليل من الامر ويحتمل قوله كلا عن لم آه على المبالغة قوله ويجدده وقتا بعد وقت قد يقال هذا الاستمرار ابلغ من الدوام
الذي تعطيه الجملة الاسمية لان النفس اذا اعتادت الشيء الفته ولا تحب مفارقته قوله هذا مخالف لما ذكره في المفتاح آه قيل ما ذكره صاحب المفتاح
غير موجه بحسب المعنى فلا ضير في مخالفته وذلك لان الامتناع عنهم ليس باستمرار امتناعه عن اطاعتهم حتى لو لم يستمر بل اطاعهم في بعض امورهم لوقعوا
في العنت وتوقعهم فيه اذا استمر على الشرع على المتحيرين كالموضوع ارادتهم فيمتنع الوقوع بامتناع الاستمرار اليهم لجواز تعدد الاسباب فتامل على ان ما ذكره
وجه ذكره لانهم ادعوا احداث الايمان فنفاه نفيا مؤكدا ففيه تاكيد النفي ونوع قوله وما هم بمؤمنين على نفي الاستمرار والثبوت لما كان كذلك
لانهم ما ادعوا استمرار الايمان بل حدوثه قوله وجواب لو محذوف ارأيت امرا فظيعا ولا يخفى ان الاولى ان يقدر الجزاء مستقبلا مناسبة للشرط
او لغيره والنكتة التنزيل والاستحضار المذكوران قوله لانه كلام من لا خلاف في اخباره آه يعني ان العدول الى المضارع ههنا على ان لفظ المستقبل
الصادر عمن لا خلاف في اخباره بمنزلة الماضي المعلوم المتحقق معناه وايضا لما كانت تلك الامور ماضية تأويلا مستقبلة تحقيقا روعي الجانبان
فاتى بلو وصيغة المضارع قوله وان جعل الخطاب للنبي ولو للتمني فلا استشهاد على ان الشارح نفى الاستشهاد اذا جعل لو للتمني ولا يدخل في ذلك
لخصوص الخطاب بل انما تومئ له بيانا لما في الواقع من الحق كون الخطاب خاصا عند جعل لو للتمني لان التمني ههنا طلب قطع الاستخارة من
المتكلم كانه تعالى قال ليتك ترى والتمني للرسول كما كان الترجي له في لعلهم يهتدون لانه يجيء منهم القصص فجعل الله تعالى له تمني الرؤية عليه
تلك الصفة الفظيعة ليشمت بهم ثم الحق ان الآية الكريمة تنبيل للاستشهاد فان احتمال كونها للتمني يرفع الاستشهاد فتامل قوله تعدد بالكيفية
بما ذهبت البصرية الى انها فرد والكوفية والاخفش الى انها اسم فقيل مرفوع محلا بالابتداء ولا خبر له وقيل لا محل لها من الاعراب اذ لا عامل لانها
ضارعت النفي والنفي لا يعمل فيه عامل قوله فزاد في قول البصريين والقطعي الاوهام ما ذكره ابو علي في شرح الايضاح او ما ذكره بقوله والاصل ما ذكره
قوله ولا يخفى ما فيه من التعسف وضيق النظم اما الاول فلانه فيه تقدير ابلا ضرورة داعية اليه واما الثاني فلفوات حسن الارتباط قوله تعم لو كانوا



ايان الاستقبال بالحسب الاوقات الوجه فان الاطاعة توجد في الوقت وقتا فوقتا ع



مسلمين بما قبله كما لا يخفى قوله ويجوز ان يكون مستعارة للتكثير فالتقليل الودادة المستفادة من رب في التوجيه المذكور اولا بالنسبة الى عدم الودادة
نظرا الى غلبة الدهشة عليهم والكثرة المستفادة في هذا التوجيه كثرة الودادة في نفسها فلكل وجه لا تنافي بينهما هذا او في ابتداء رب على التقليل بالوجه
الذي ذكره الشارح نكتة وهي الايماء الى ان مقتضى العقل ان يحترز الشخص من كل ما فيه سوء عاقبة ووبال وان كان نادرا فكانه ادعى انه يكفي قليله
الردع عن الكفر والتحريض على الاسلام ان الكفار يتمنون يوم القيامة احيانا كونهم مسلمين مطيعين للاوامر وتعدهم ينتهون عن نواهيه عز وجل
حين عاينوا فوائد الاسلام من النعيم المقيم وشاهدوا مضرة الكفر من الدخول في دركات الجحيم قوله كما قال الله تعالى فتثير سحابا كقوله واشاعهم ان يكون
التعبير بالمضارع لكون اثارة السحاب مستقبلة بالنسبة الى زمان ارسال الرياح وان كانت ماضية بالنسبة الى زمان تكلمنا كما اشار اليه في الحواشي
في بحث الفصل والوصل قوله الى جعل الجملة الثانية اسمية كقوله تعالى ولو انهم آمنوا الاية مبني على ان الجملة الاسمية جواب لو وليس كما ينبغي ما لقطعا لطباق
محققي النحاة على انه لا يكون الا فعلية ماضوية معنى فقط نحو لو لم يخف الله لم يعصه او لفظا ايضا واما معنى فلان خبرية المثوبة لا تتقيد بايمانهم و
اتقائهم ولا ينتفي بانتفائهما فالحق اذا لم يجعل لو للتمني ان الجواب محذوف وهو لاثيبوا ثم ابتدأ بالجملة الاسمية على انها جواب القسم مقدر قوله دلالة
على ثبات المثوبة واستقرارها فيه بحث لان الاسمية انما تدل على ثبات مدلولها وهو كون المثوبة خيرا لا على ثبات المثوبة وما ذكره انما يتم لو قيل
لمثوبة لهم وقد يتكلف ويقال الاصل في الاية الكريمة لاثابهم الله مثوبة فالجواب ماضوية فتقرير ان عدل الى مثوبة لهم للدلالة على ثبات المثوبة لهم و
استقرارها على تقدير الايمان والتقوى ثم الى مثوبة من عند الله خير تحسرا لهم على عدم حرمانهم الخير وترغيبا لمن سواهم في الايمان والتقوى فاندفع
الاعتراضات الثلث قوله لانه ظاهر علة لعدم ايهام التعرض لما ذكروا عدم التعرض للعدول عن الماضي الى المضارع في الجزاء فلعله لعدم
وجدان مثال له في كلام البلغاء او للاكتفاء بالنظام نكتته ما ذكره في جانب الشرط قوله واما الجملة الاولى فلا تقع الا فعلية واما قول التبريزي ولو
قلم القيت في شق رأسه من الضعف ما غيرت من خط كاتب فقيل الحسن لانه يمكن ان يقدر ولو القى قلم ورده ابن هشام بان الرفع يتعين بفعل
دال عليه الفعل او يجعل قلم اسم لكون حرف قلم وقد يروى قلما بالنصب او الاسر ظاهر اما التقدير ولو لابست قلما هذا وقال الرضي ان شرط لو جاء
اسمية في الضرورة قال لو بغير الماء حلقي شرق واعلم ان تقدير الفعل في مثل قوله تعالى ولو انهم آمنوا اي لو تحقق انهم آمنوا لوجهين احدهما ما ذكره الشارح
من ان الجملة الاولى لا تقع الا فعلية والثاني ان الشرط جملة وان المفتوحة مع اسمها وخبرها في تاويل المفرد قوله فلا ارادة عدم الحصر والعهد فيه
بحث اذ قد سبق في بحث تعقيب المسند اليه بضمير الفصل انه لا قصد للحصر والعهد في قولك هو البطل المحامي مع وجود تعريف المسند ونظائره
بجاملك الحسن الجلاء على ما سيأتي فالاولى ان يزاد قيد يخرج امثاله قوله تحمانيد شيئا ان هو ملحق بالمعدومات فليس شيئا حقيرا فضلا عن العظيم
قوله يكون مزاجها عسل وماء الصراخ لحسان بن ثابت من قصيدة يمدح بها النبي صلعم ويهجو ابا سفيان صدره كان سبيئة من بيت رأس
ويروى كان سلافة وبيت رأس قرية بين غزة وفلسطين اشتهرت بجودة الخمر قيل انها موضع بالشام والسبيئة الخمرة المشتراة سبيئة لا للشرب فالحمولة
من بلد الى بلد فهي سبية بالباء الا على ما صرح به الجوهري وتبعه الشارح في شرح المفتاح ووقع في القاموس ان الجوهري سها في ذلك هذا او الرواية في
البيت المهزة والسلافة والسلاف ما سال من عصير العنب قبل ان يعصر وتسمى الخمر سلافة وسلافا وقد يروى البيت برفع المزاج ونصب العسل

ارني توجيه وجزيت قراتنس الواقعة حلاسه

على الاصل فارتفاع ما وبتقدير يوخا لطها لاما، ويروى البيت بنصب بر بنصب على اضمار الناصب اما قول ابن اسد ان كان زائدة فخطأ اذ لا
يزاد بلفظ المضارع بقياس لا ضرورة تدعوا الى ذلك هنا ثم خبر كان قوله بعد ابيات المذكور على ابيا بها واطلع عنقي من التفاع مصرة اجتناء
شبه ريقها بخمر مزجت بعسل وماء اوبطع طفاح طرز كره اجتناؤه من الشجر لكمال نضجه ولطافته قوله لانهم يجوزون كون المبتدأ نكرة اسم
استفهام تدبيق ثنا في اوآخر الباب الاول في بحث العقب تفصيل متعلق بهذا المقام فليتذكر قوله لاستلزام الحكم على الشيء العلم به ان تعلق الحكم
على الشيء كما يستلزم العلم بالمحكوم عليه يستلزم العلم بالمحكوم به فلو تم الدليل المذكور لزم كون المسند ايضا معرفة قلت الظاهر ان ذلك البعض لا يدعي ان مرتبة
الدليل وجوب تعريف المسند بل اصالته ورجحانه بناء على وجوب العلم به وكون المعارف بالمعلومية اقرب بملاحظة اصالة التنكير في جانب
المسند ولزوم مخالفة الاصلين في تعكيسهما يثبت مدعاه على زعمه ثم الدليل المذكور على اصالة تعريف المسند اليه في جانب المسند معارض
بما هو اقوى منه وهو لزوم انتفاء الفائدة في الاخبار بالمعرفة على زعمه فلا ورود · لما ذكر قوله اما الثاني ان العلم بالحكم من احكام الشيء الا قيل
الظم ان يريد العلم بالحكم على وجه انه حكم له لان علم ذات الحكم لا يستلزم الجواز المذكور ثم العلم المذكور يستلزم الحكم على ما به الحكم بالفعل
او بتضمنه الا انه اكتفى بالجواز للكفاية في المقصود بقي ههنا ابحاث الاول انه لو صح الدليل الثاني لاستلزم وجوب كون الفاعل معرفة ايضا
الثاني انه يستلزم وجوب تعريف المسند لانه لان الحكم يستدعي العلم بالطرفين على السواء ولا يتاتى الاعتذار المذكور ههنا كما لا يخفى الثالث
انه يستلزم وجوب تعريف المسند اليه وان كان المسند نكرة الرابع انه لو صح لكفي ان يقال الجزء عالم بالمخبر عنه لامتناع الخبر عن المجهول المطلق
فلا حاجة الى توسيط الاحتياج بمعلومية الجزء الى سواه اذ الجواز على عدم الامتناع مطلقا لا من الذات ولا من الغير بدفع قوله على
انه قوله جواز الحكم الى آخره · قوله ففي الفعل ايضا شيوع لان قولك جاءني زيد الخ اجيب بان المحتمل للكون على حالة الركوب وغيره انما
هو المجيء المستفاد من جاءني وهو اسم لا جاءني وكذا المحتمل في طاب زيد لان يكون من جهة النفس او غيره انما هو الطيب المستفاد من
طاب لا مجرد طاب فلا يكون الشيوع في الحقيقة الا للاسم ولا يكون التقليل وهما فيه نظر لان التقييد للفعل بالحال وغيره انما هو باعتبار
ما فيه من الحدث فكما صح تقييده باعتبار جزء معناه كذلك يصح تخصيصه بمعنى نقيض الشيوع بذلك الاعتبار فلا فرق بينهما من هذا الوجه فليفهم
قوله فقوله بآخر اسئلة الخ لا يخفى ان وجود التغاير لا يكفي في الافادة لوجوده مع عدمها في الحيوان الناطق حيوان بل لا بد من عدم اشتمال
المحكوم عليه على المحكوم به وان اريد الاخير في جزئه كلا نلزم عدم افادة قولنا الناطق حيوان ناطق ثم التغاير في المفهوم المقدم شرط الافادة
وشرط الصحة اتحاد الطرفين في الوجود الى رجح او في الذات فلا يرد على قوله ليكون الكلام مفيدا النقض بقولك الجنس ليس لان الافادة
بعد الصحة قوله انا ابو النجم وشعري شعري تمامه لله دري ما احسن صدري تنام عيني وفؤادي يسري مع العفاريت بارض قفر نقل عن الشارح
ان انا بالنصب باشباع فتحة النون ليكون مصراعا واحسن من الاحاسن العفاريت جمع عفريت وهو الخبيث من الجن والمراد بها الخيالات
الفاسدة قوله قول ابي فارس فان يكونوا ابرادا من جنابة ابو فارس كنية الوزرق والبراء والمالكبر الابناء على انه جمع بر مثل كرام
وكريم او بفتحها على انه مصدر في الاصل ولهذا لا يثنى ولا يجمع او بضمها على ابدال العزيز الكر كرجال ورباب على ما ذكر صاحب الكشاف في

لسورة



سورة الممتحنة ثم لا يخفى انه يجوز ان يحمل البيت من قبل حذف الطل لحمى ومما ينبغي ان يعلم ان الجزاء في البيت محذوف وعلته قائمة مقامه والمعنى فان
يكونوا ابراء من جنايته في زعمكم فقد كذبتم لان من يغير الجاني هو الجاني قوله والمذكور في بعض الكتب آه وفيه بحث لان المراد بالمعلومية المعلومية
بطريق من طرق التعريف فتعريف المسند بالاضافة تقتضي معلومية المسند بطريق من طرقه وان اراد المعهودية فالحكم المذكور لا يختص بالاضافة
بل يعمها في التعريف باللام وبالموصولية قوله لكن قولنا زيد معلوم الخ هذا النقل بالمعنى اذ ليس نظم الكلام في هذا الكتاب والايضاح على هذا الاسلوب قوله
فلفظ الكتاب ناظرا الى اصل الوضع وما في الايضاح الى الاستعمال قد ارتفع بهذا الوجه المخالفة بين الايضاح والتلخيص لكن بقي البحث في المخالفة بين ظاهر
الايضاح فانه قال اولا وانا نريد فلا فائدة السامع اما حكما على امر معلوم بطريق من طرق التعريف بامر آخر معلوم له كذلك واما لازم حكم بين امرين كذلك ثم
قال تفسيرها انه قد يكون لشيء صفتان من صفات التعريف وعرف الكلام الى ان قال كما اذا كان للسامع اخ يسمى زيدا وهو يعرفه بعينه واسمه لكن لا يعرف
انه اخوه فتقول له زيد اخوك سواء عرف ان له اخا ام لم يعرف ان زيدا اخوه او لم يعرف ان له اخا اصلا فقد صرح اولا بمعلومية الطرفين مطلقا
سواء كان تعريف المسند بالاضافة او غيرها وحكم آخرا بان المسند اذا كان معرفا بالاضافة لم يجب كونه معلوما للسامع فالجمع بين كلاميه
في النفس وان الحق ما اثر اليه الشارح من ان الاول ناظر الى ما يقتضيه الاضافة بحسب اصل وضعها والثاني الى ما طرء عليها في الاستعمال
لكن يرد عليه ان ذكر الكلام الثاني تفسيرا للاول فالتفسير لا يطابق المفسر لما تحقق من ان المفسر يدل على ان الخبر في الصورة المذكورة معلوم كذلك
والتفسير يؤذن بخلافه ان قول الشارح فلفظ الكتاب ناظرا الى اصل الوضع الخ مبني على ان المراد بالمعلوم المعهود والمعهودية حاصل في اصل وضع
الاضافة وقد تقرر عندهم ان المضاف الى المعرفة وذي اللام والموصول سواء نسبته في الاقسام فلا تشعر بان اللام في حقيقة ليست من الموضوعات
الاصلية بل من الطارية بحسب الاستعمال فظاهر كلمات القوم لا يساعده فالصواب ان يصار الى ما ذكره الفاضل المحشي في وجه التلفيق وحاصله ان
المراد بالمعلوم ما يعم المعهود وغيره والاضافات يمكن ان يكون المسند في قولك زيد اخوك معلوما للمخاطب بطريق من طرق التعريف وبيان
ان لا يعرف ان له اخا اصلا لما ذكره والمراد من طرق التعريف ما يعم التعريف الاصلي والعارض بحسب الاستعمال قوله صفتان من صفات
التعريف الاضافة لا دنو مطابقة ان صفتان معلومتان بطريق من طرق التعريف لكون الانسان مسمى بزيد وكونه اخا لعمرو وكونه مشارا اليه
واشار اليها قوله وايها كان يجب ان يجعل الخ ارار بيان نكتة التأخير على وجه الاستقلال اهتماما والاضافيات سبب تقديم احدهما المستفاد من قوله فايهما
كان بحيث يعرف السامع الخ يتضمن بيان سبب تأخير الآخر قوله فاذا عرف اخاه ولا يعرفه على التعيين الى قوله ولا يصح الا زيد اخوك عدم صحة
زيد اخوك ليس بمجرد ان السامع عارف بان له اخا وان لا يعرفه على التعيين فيجب ان يتقدم اللفظ الدال عليه كيف وقد صرح في الايضاح ان قولنا
زيد اخوك سواء عرف ان له اخا الى آخره كما نقله الفاضل المحشي بل لان مراد المتكلم في هذا التصوير تعيين الاخ عند السامع وهذا انما يقتضي موضوعية ذلك
ومحمولية ما به التعيين كزيد كان مراده في زيد اخوك ان تعرفه ان زيدا اخوه وهذا يقتضي حمل اخوك على زيد والحاصل ان السامع اذا عرف ان له اخا
يجوز تقديم اخوك وتأخيره بحسب الاعتبارين وبهذا التقرير يسقط ما يتوهم من قول المص في الايضاح سواء عرف ان له اخا ام لا انه لا يجوز زيد اخوك في صدقه
مولده ان يبع انه له اخا مع انه قال وان عرف ان له اخا في الجملة واراد ان تعينه عنده قلت اخوك زيد وهل هذا الا تناقض قوله ولهذا قيل

وتدقيق قوله اذا كان للسامع [illegible]

اشارة الى الطريق اسم الاشارة منه

فيه استعد لمعرض علم الاتي مثل انشاده من باب القلب وقيل الموخر مبتدا وقدم عليه الخبر المعرف اعتمادا على قرينة المقام قوله محل نظر لان قوله او لا اذا كان ملك
انا انسانا من اهل بلدك فالجواب يدل على انه عرف انه انسان لكنه لا يدري انه من اهل بلده بل الغرض تقدم اللفظ الدال عليه ويتقبل الجواب مذهبا على ما يقتضيه القاعدة
السابقة المتقررة في اخر بحث والجواب عن طرف الزمخشري ان في تعيينه الانسان بكونه من اهل بلدك لان لطيفة المراد عنه ان ذلك
الانسان ممن تعرفهم باشخاصهم واعيانهم واسمائهم فقد استتر المسند اليه في المثال المذكور افهم نبه على النكتة المعنوية بطريق من طرق التعريف
وليس مقصود المستجيز الاعلم بالانتساب بل ان قال الشخص من تلك الاشخاص يثبت له هذه النسبة المعهودة واما قال ان اللام للعهد اي هو زيد
او عمرو ثم انه اعترض في السؤال المذكور ان من هو مبتدا والعين راجع الى الجواب اعني هو خبر له على ما هو المشهور وهو مذهب سيبويه وجعل الجواب بالقلب بليلا
المقصود الذي هو ايراد النظير بعود به تم واولئك هم المفلحون قوله على طريقة لنا رجل لا الرجل قيل في المبالغة ان يجعل كل رجل اذ قد تقرر ان كلمة كل
اذا دخلت على المعرف باللام تكون للاحاطة بالاجزاء كما تقول كل الرمان ماكول والمراد ههنا الافراد اي كل فرد من افراد الرجل وايضا اللام يفيد الكلية
فلا حاجة الى الجمع بينهما والجواب انا نمنع كلية هذا الحكم كيف وقد قال عليه الصلوة والسلام كل الطلاق واقع الا طلاق المعتوه ثم اذا دخلت كل على ما فيه
الالف واللام واريد الحكم على كل فرد فهل في حرف التعريف يفيد العموم كان تاكيدا اما او انها لبيان الحقيقة حتى يمكن تاسيسا الا ان يحمل في ههنا ايجاب
الاول انه على تقدير ابتنائه والقصر على الاتي بالاحادية لم يصح ان يقال الكاتب الحيوان بناء على القصر … الكتابة على الحيوان لانه يستلزم ان يكون
كل حيوان كاتبا الثاني ان ما ذكره في بيان الحصر توجيه لدل على وجوب الحصر في كل معرف بلام الجنس مع ان قوله والذي قد يفيد جزئية الحكم الثالث انهم صرحوا
بان المصادر موضوعة للماهيات من حيث هي لا الاثنين ولا الجمع خصوصا مثل الا جميل الشر وذكر ونظائرها فينبغي ان يفيد ذلك على موضوعاتها حصرها
عليها ولم يقل به احد ولك ان تجعل وجه النظر هذه الوجوه الرابع ان ما ذكره الشريف من ان الحمل في صورة كونه مثلا كون زيد انسانا لو كان ما صدق عليه الفرد
وكان عين زيد لم يكن حمل حقيقة ليس بظاهر لان تغاير وصف الموضوع والمحمول كاف في حقيقة الحمل عند اصحاب الفن فتامل قوله اما في مقام
واما عند الاختصاص الحوادث من المتعلق ولا واحد لها من لفظها والعادة بالكرم على الافراد وهي الناقة التي اتت عليها من يوم ارسل فيها الفحل عشرة اشهر
زال عنها اسم المخاض ثم لا يزال ذلك اسمها حتى تضع بعد ما تضع ايضا قوله ليس معناه انك الكامل في المحبوبية الفرق بين المعنيين ان في الاول ادعاء
قصر الجنس المحبوبية على المخاطب دون ادعاء الصفة وفي الثاني يسلم المتكلم فيه ان المحبوبية موجودة في غير المخاطب لكن يدعي ان تلك المحبات في جنب محبته كلا محبة وكم
بين المعنيين لانه ليس في المعنى الاول قصر الجنس المحبة ايضا على المخاطب حيث صرح بان المعنى الاول انك الكامل في المحبوبية وليس فيه قصر المحبوبية المطلقة
لانا نقول هذا الذي صرح به مال المعنى وقصر الجنس ادعاء كما رايته الكلام ما يناسب بقوله وبالغة … فيه انه لا يخفى ان المثال المذكور يمكن ان
يحمل على قبيل … العبد بان تقاكم بالمحبوبية امر ظاهر لا شك فيه كما في قولنا انت الظالم لا يخفى عليك لكون هذا المثال من قبيل انت الشجاع لكن الشايع
في الاستعمال والمعتبر عندهم ما ذكره الشيخ قوله اذا وقع البكاء على قتيل ابيات اوله الا ايها الجزان ابكيت عيني فقد اضحكتني دهرا طويلا بكيتك يا فلان
بعدما … ابدي الهلا العويلا دفعت بك الجليل وانت حي فمن ذا يدفع الخطب الجليلا اذا وقع ابيات قوله لان القصر وعدم التقابل الملحوظ تقابل
العدم والملكة اي عدم القصر عما من شانه ذلك فلا يرد ان ما ذكره ارتفاع النقيضين واعترض عليه الشريف بان هذا التعليل مستدرك في البيان قطعا ويمكن

وقد قال عليه كلية كل الطعام كان حلا لبني اسرائيل فالمراد الجزئيات لا الاجزاء صح

قصرا حقيقيا او ادعائيا وفي الثاني قصر الصفة المحبة على كل فرد منهما وهي تحته المتكلم قصر الحقيقة او ادعائيا اليه لا يليق

ان ايجاب



ان ايجاب بان فيه تحقيق لاعتبار العموم لانه اذا وجب فيما شانه ان يعتبر كان وجوبه فيما فيه بالفعل اولى بقي فيه بحث وهو ان المعهود يجوز ان يكون
كليا كما اذا قلت الحيوان ناطق فان اللام فيه للعهد والمعهود بعض من مطلق الحيوان وهو المدرك الكليات ثم في نهاية الجنسية لكن لام
لام العهد عند ارباب الفن نميلق القصر في مثل هذا المعهود ورد بان المعنى الشخصي الذي المنفعة بصاحب الاسم قبل المنطق بهذا المعنى صار كالاسم في
دلالته على التشخص والذات وزيد بالمعنى المذكور صار كالصفة في دلالته على معنى قائم بغيره فالمبتدا هو الاسم او ما في تاويله وهذا هو مراد القائل
المذكور لامتناع كون المنطق ونحوه مبتدا وامتناع كون زيد ونحوه خبرا مطلقا فالتحقيق ان النزاع لفظي وانما المجهول عنده اتصافه بكونه
صاحب اسم زيد اولا فيه بحث اذ قد يعلم الاتصاف بكون صاحب هذا الاسم فلا يحتاج الى هذا التاويل ان قلت المراد اتصاف المنطق قلت
فقد لا يعلم عن المنطق المعهود بان يسمع شخصا ما في اهل بلده المنطلق … عليه انه اي من الاعيان فليتامل لان الجزئي الحقيقي لا يكون محمولا
البتة فيه بحث لان الحمل في الحقيقة ما يكون المحمول فيه امرا اعتباريا مغايرا بالذات والمتغايرين ذهنا كما بالوجود الخارجي فحينئذ يصدق هذا التعريف فينبغي ان يصح
ولا شك ان التغاير والاتحاد من الجانبين فكما صح زيد ناطق فليصح الناطق زيد بلا تاويل اللهم الا ان يقال ما ذكر … اضافته للحمد فهو تفسير بالاعم
بالمتساوي فان قلت لا شك ان المراد بالناطق ذاته لكونه موضوعا فيكون حمل زيد عليه بلا تاويل حمل الشيء على نفسه وهو ليس بمفيد قلت لم لا يكفي
التغاير باعتبار الوصف العنواني على ان عدم الصحة غير عدم الافادة قوله الانشاء انه يثبت في نفسه فلا يكون ثابتا لغيره فيه بحث اما اولا فلان مدلول
الكلام الطلبي هو الطلب الثابت في نفسه لا المطلوب الذي هو ليس حاصلا معه واما ثانيا فلان الاخبار الواردة على المستقبل غير ثابتة اتفاقا مع
ثبوتها لغيرها على معنى اتصاف الغير بها ويمكن ان يقال المراد بعدم ثبوت الانشاء في نفسه انه مع قطع النظر عن اللفظ ليس بثابت لانه ايجاد معنى بلفظ يقارنه في الوجود
الثبوت ٣ فلا يمكن ان يخبر عنه بثبوته للمبتدا لانه يقتضي قبل الاخبار فليتامل لا ما يحتمل الصدق والكذب لا ينافي على ان اصله لا افراد واحتمال الصدق والكذب
انما هو من صفات الجملة انما هو في الجزء الاخير في الكلام الخبري والقضية الموجبة الا ترى ان الظرف في نحو اين زيد والى لك هذا ومتى القتال
هذه الامثلة ونظايرها ليست محل النزاع فيها اي هما الجزئيات لان الاستفهام في الحقيقة داخل على النسبة بين المبتدا المذكور والخبر المقدر لا على الخبر
وحده وكذا في قوله تعالى بل انتم لا مرحبا بكم حكم الفاضل المحشي بوجوب تقدير القول في الانشائية الواقعة خبرا للمبتدا اذكر فيه بحث لان الظاهر ان قوله تعالى
بل انتم لا مرحبا بكم انشاء للدعاء المخاطبين لا اخبار عن استحقاقهم للدعاء وقد سبق منا فيه بحث في حسبي ونعم الوكيل بحث اخر فليتذكر وزيد كانه الاسد
بلا شك ليس المراد التشبيه والا احتمل الصدق والكذب مبالغة في شجاعته بل نقول المراد منه انشاء التشبيه لا الاخبار عن تشبيهه اياه فلا يحتملها على هذا التقدير
فليفهم يجل الامر واكي البا اما زايدة او الوصف مصدر والاول اولى لان الخبر ليس بمصدر ومقتضاه ان لا يكون الوصف مصدرا ايضا على ما لا يخفى
فاذا جاء بعده اما قال بعده لان الاصل البعدية ويمكن التقدير في مثل في الدار رجل على ما لا يخفى لتغيره المعتدية يخرج عن ظاهره مثل قولنا زيد ضرب ذلك الا ان
يقال المراد الضمير وما يؤدي مؤداه فعلى هذا لا يحتمل التقوى الى سياق الكلام يدل على ان المعنى في ما ذكره صاحب المفتاح لكنه رد عليه ان تخصيص الضمير الذكر
في التعليل بما يستند اليه الفعل تقييد بلا دليل فان المذكور فيه هو الضمير مطلقا ولا دليل في الكلام على ذلك التقييد كيف وقول السكاكي في زيد عرفت
ان الرفع يفيد تحقيق انه عرفت زيدا يدل على ان ما ذكره في تعليل التقوى محمول على اطلاقه فنقول في المثال المذكور زيد عرف الا نفسه لا بعده وهو نوع

قوله

الضرب عليه ثم لئلا تضمن الجزا ايقاع الضرب على ضميره تحقيقا لكثرة انتساب الوقوع اليه وتقوى الحكم وقس على ذلك نظايره بالجملة ان حصر السكاكي القصر المذكور
في التعليل بما يسند اليه الفعل او كان تقييدا بلا دليل وان لم يقيد التزم وجه التقوى في مثل زيد ابوه منطلق ورد عليه انه جعل المسند السببي مما لا يراد فيه
التقوى فافهم    كما سبقت الاشارة بعينه في شرح قوله والمراد بالسببي نحو زيد ابوه منطلق    وهو ان الاسم لا يوتى به مفردا او لا يخفى ان الحكم
بعد التوطية والتقدمة نعم مثل ان زيدا قايم وما زيد بقايم وكان زيد قايما وامثالها ولعل غرض الشيخ ليس الحصر في المجرد عن العوامل اللفظية لكن يرد
ان لا يوجد التقوى عنده في مثل في الدار رجل    قلت هو داخل في التقوى الخ فيه بحث اما اولا فلان اللام في قوله فللتقوى للعرض كما يرشدك اليه
تفصيل الباعث لكون الخبر جملة وقد سبق ان لا قصد للتقوى في صورة التخصيص اللهم الا ان يقال بالقصد التبعي وهو خلاف ما قاله الشارح فيما سبق واما
ثانيا فلانه لا احتمال للتقوى في مثل رجل جاءني عند المص كما صرح به الشارح في مباحث تقديم المسند اليه وتحميل ما يبتني على ان المص سهى في نقل كلام الشيخ
لانه مذهب المص نفسه يا باه سباق كلام الشارح كما لا يخفى على المتفطن وعند تسليم العرفان لا حاجة الى التاكيد جوابه ان العرفان المسلم هو المطلق والمؤكد هو الوان
المضاف الى المتكلم ونحوه    لما راى لقصد الدوام والثبات في الاسمية والتجدد والحدوث في الفعلية والاعتبارات المختلفة كما صدر من ادوات الشرط
في الشرطية    لان الاصل في التعليق هو الفعل وذلك لان العامل انما يعمل لافتقاره الى غيره والفعل اشد افتقارا لانه حدث يقتضي صاحبا ومحلا وزمانا
وعلة فيكون افتقاره من جهة الاحداث من جهة التخفيف وليس في الاسم الا اثنان هذا ورجح جماعة منهم ابن مالك عامر قدر الفعل نحو قوله انما الهم مكرو اولك واما في الدار
فزيد لان اذا الفجائية لا يليها الفعل واما ما لا يقع بعده الا مقرونا بحرف الشرط نحو فاما ان كان من المقربين واجاب عنه ابن هشام بان الفعل مقدر مؤخرا
ولانه قد سبق تعلقها الضمير في تعلقها راجع الى الظرف المعلومة بقرينة ذكر الظرفية وينساق الذهن اليه من لفظ التعلق انسباقا ظاهرا ورد
على الدليل المذكور ان الظرف الواقع صلة للموصول واقعا لا يغني عنه المفرد بل اذا وقع فيه مفرد يا ول بالجملة والظرف المجرور به واقع موقعا هو للمفرد بالاصالة
واذا وقعت فيه جملة يؤول بالمفرد فلا يصح ان يعامل احدهما معاملة الآخر    فكان ينبغي ان يقول اذ الظرف مقدر بالفعل اذا عرفت صحة المعنى على هذا التوجيه
فليحمل ضمير هما في عبارة المص راجعا الى الظروف الدال عليها لفظ الظرفية بمساعدة المقام وليس في ذلك كثير تكلف لا يرتكب لتصحيح الكلام وليس في عبارة
الايضاح ايضا ما يوجب ارجاعه الى الظرفية المذكورة بطريق الاستخدام    لا فيها غول في الصحاح غاله الشيء واغتاله اذا اخذه من حيث لم يدر ونقل في
لا فيها غول ولا هم عنها ينزفون اي ليس فيها غايلة الصداع لانه قال في موضع آخر لا يصدعون عنها وقال ابو عبيدة الغول ان تغتال عقولهم    اي بخلاف
خمور الدنيا فيه بحث لان هذا مناقض لما صرح به في بحث المساواة ردا على من زعم ان التقديم الخبر على المبتدا المنكر في مثل في الدار رجل لا يفيد الاختصاص نعم
لو لم يحمل قوله فيه ان التقديم فيما نقول معدول عن سالبة الا ان يفرق بين المثالين بان المفيد للاختصاص تقديم ما حقه التاخير كما صرح به الشارح في بحث القصر فالخبر
في نحو في الدار رجل التقديم لتخصيص المبتدا المنكر به فلا يفيد الاختصاص واما فيما نحن فيه فقد صح وقوع نكرة في سياق النفي فكان حق الخبر التاخير ولذا فات تقديمه الاختصاص لانه قول مصدر رفعه وقوعه مبتدا والم يقع في سياق النفي كما في سلام عليكم وثبت ان في الآية تقديم ما حقه التاخير لانا نقول ذلك
مخصوص بالمصدر المدعو به ما في اللب اولا والمراد به التعجب ثانيا ما في مغني اللبيب لابن هشام فان قلت التنوين في غول للتنويع ليس المراد الغول المطلق كما سيجيء
فهذا القدر صحح وقوعه مبتدا الا بتقديم الخبر عليه فكان تقديم تقديما لما حقه التاخير مفيد للتخصيص المذكور لجنابه في لا فيها غول في الدار رجل اذ لو صح وقوع رجل مبتدا لتقديم الخبر عليه

حيث



بحيث لم يعتبر فيه كون التنوين للتنويع والا فلا نسلم عدم افادته الحصر ايضا قلت فلا يلزم من عدم افادته في الدار رجل التخصيص عدم افادته ولا
ولكم في القصاص حيوة اذ قد صرح الا التنوين في حيوة للتنويع فيندفع النظر الذي اورده في بحث المساوات فهو من قصر الموصوف على الصفة دون العكس
لان الحمل على العكس يستدعي جعل التقديم لقصر المسند اليه والقانون انه لقصر المسند اليه على المسند كما دل عليه سياق كلامه وصرح به الفاضل المحشي ايضا
فجواب مولانا يوسف المعين بناء على ان التقديم قد يفيد قصر المسند اليه مما لا يعتد به الا اذا ثبت نقل من الثقات    وكذا قوله لكم دينكم
ولا فيها غول فقد بين فيما سبق ان القصر غير الحقيقي في نظايره فاثبات الى وجه مثل هذا الباعث فيه ايضا بنذركما سبق    في ان الاختصاص هنا ليس
معنى ان دينكم الذي هو مبني على انه يلزم من الاختصاص المعني المذكور ان لا يتجاوز دين رسول الله الى غيره من المؤمنين ودين المخاطبين الى غيرهم من الكفرة فقد
الشارح الى دفعه بان القصر اضافي    بل على معنى ان المخصوص الظاهر ان العلامة لم يرد بالتخصيص هنا معنى القصر بدليل قوله في التمثيل معنى قايم زيد ان المخصص
القيام دون القعود فان قايم زيد معناه قصر زيد على القيام وما ذكره اذا حمل الاختصاص على معنى القصر قصر الاختصاص بزيد على القيام بل مراده بالاختصاص
هو التعلق كما في قولهم الحلول هو الاختصاص الناعت فمراده ان معنى قايم زيد ان الثابت له القيام دون القعود فعلى هذا يندفع عن العلامة الخبط الذي
الذي ذكره الفاضل المحشي فتامل    لتوهم انه نعت لم لا اخراج لتوهما قويا للتعاضد الامرين في ذلك مستدعا المنكر في مقام الابتدا الوصف وصلاحية
الظرف له فلا يرد جواز زيد القايم ونحوه مع وجه الالتباس بالنعت على ان المدعى التقديم فيما حصل به دفع الالتباس فلا يرد جواز ما ذكر والتحقيق التماس المسند
بالخبر على تقدير تقديم الخبر ثم كون منتهى الكتاب رما صنعه اللهم يقدح فيما ذكره لان احتمال الوصفية بعد وصف آخر يكفي لما ذكره وتقديم الظرف في البيت احتمال آخر وهو
الاهمية لكن لا يتوفر في التمثيل فافهم    لجواز ان يكون قايم مبتدا او رجل بدلا منه او يكون الخبر محذوفا نحو في الدار ونحوه ولا يجوز ان يكون رجل فاعل له
لان الاعتماد شرط لعمل الرفع والنصب عند محققي النحاة ولذا ذكر في الطلب في تعريف المبتدا ومسند بعد رافع ظاهر بعد همزة الاستفهام واما ان فسر
فليرجع الى شرحه لا تيي قايم لا يصلح للابتدا لكونه نكرة محضة والعدل ليس من المخصصات لانا نقول بعد التنزل عما ذكره ابن دهان فقدر الخبر مقدما نحو عندي
او في الدار قايم رجل ويحمل تنوين قايم على الافراد والنوعية فيحصل التخصيص كما في شرح شر اهر ذا ناب على انه قد جوز جمهور النحاة الابتدا بالنكرة اذا كانت
موصوفة او خلفا من موصوف كما قالوا في قولهم ضعيف عاذ بقرملة اي رجل ضعيف فيمكن ان يجعل المثال من هذا القبيل اي شخص قايم رجل فتامل    ولانهم استعوا
معطوف بحسب المعنى على قوله فانه يتعين    فلا يجب التقديم كقوله تعالى واجل مسمى عنده الا ان الاكثر في الاستعمال تقديم الظرف على النكرة الموصوفة يقال
عندي ثوب جيد ولي عبد كيس وذلك لانه لو اخر لاحتمل ان يكون وصفا آخر وانما لم يقدم في الآية الكريمة لان المعنى واي اجل مسمى عنده تفخيما لشأنه ففيه
تضمن معنى الاستفهام المقتضي للصدارة    ضرورة ان التخصيص لا يحصل الا بعد حصول الحكم قد يتكلف في الجواب عن الايراد بان التخصيص بسبب تقديم الحكم اي
المحكوم به عليه امر اعتباري اعتبره المتكلم في ذهنه وجعل تقديمه في الذكر دليلا عليه بحيث يعرف السامع ان حكمه بالخبر على مخصص ليس المراد به ان المتكلم حكم
اولا على غير مخصص ثم بتقديم الحكم عليه تخصيص المحكوم عليه فيترتب على تضمين تشرق معنى فعل متعد او على كونه متعديا بنفسه على ما في الكشاف وههنا نكتة ينبغي ان ينبه
وهي ان اللفظ في الصورة التضمين مستعمل في معناه الحقيقي والمعنى الآخر مراد بلفظ آخر محذوف دل عليه ذكر ما هو من متعلقاته كيلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز
فتارة يجعل المذكور اصلا والمحذوف حالا وتارة يعكس فان قلت اذا كان المعنى الآخر مدلولا عليه بلفظ محذوف لم يكن في ضمن المذكور فكيف قيل انه

لا فيها غول في حقيقته ولعل ذكره هنا لانه ذكر الباعث الى حمل القصر على الح

متضمن اياه قلت لما كان مناسبة المعنى المذكور معونة ذكر صار قرينة على اعتباره جعل كانه في ضمنه وهو سهو اما وجه السهو في التوجيه الاول
فهو ان الغرض اضاءة الدنيا بسبب هذه الثلثة او فيه المبالغة المناسبة للمدح وعلى الوجه الاول لا يفهم هذا المعنى كما لا يخفى واما وجهه في الثاني فلان الشايع
استعمال الاشراق لازما على ان المعنى في الوجه المختار انهم انفسهم ذو شراق الدنيا مشرقة ببهجتهم وانعكاس شعشعتهم سواء قصدوا اشراقها ام لا
وعلى هذا الوجه انهم متغلبون على اشراقها وانارتها والاول اقوى قال الشريف في شرح المفتاح وقد يقال الاولى ان يجعل ثلثة مبتدأ خبره محذوف اي
لنا ثلثة موصوفة بكذا فيكون شمس الضحى وما عطف عليه بدلا او بيانا ويكون المثال خارجا عما نحن فيه ولا يبعد ان يقال ان فيه ضعفا لما ادى الذي
الى ان يكون الغرض الاصلي مدح الثلثة نفسه كما لا يخفى يعتبر عن ضبط واشكال وذلك انه قال اكثر فلان ضاحكا اي بدى اسنانه وكان توجيه
بعنى لتضمنه معنى الكشف هذا وقد بقي هنا بحث وهو ان الاختلال والاشكال في اصل مدعى السكاكي في تضمنه تفصيله فهذا الذي ذكره الشارح انما
وجه لعدم ايراد المص قول السكاكي بتمامه لا لعدم عده قصد افادة التجدد من مقتضيات تقديم المسند والاظهر ان ترك المص ذلك لظهوره فافهم
خارجة بقوله في الدرجة قال الفاضل المحشي اذا كان الاسناد الاول في هذه الامثلة هو اسناد الفعل الى المبتدأ كان هذا الاسناد في الدرجة
الاولى فكيف يتصور خروج هذه الامثلة بهذا القيد بل يجب ان يكون داخلة فيه وارادة نقضا لما ذكره من القاعدة القايلة ان الفعل تقدم البتة
على ما اسند اليه في الدرجة الاولى وفيه بحث ظاهر وهو ان القاعدة لبيت ما ذكر بل ان الجملة اذا قصد بها التجدد يجعل مسندها فعلا وتقدم
البتة على ما يسند اليه في الدرجة الاولى حتى اذا قدم ما اسند اليه الفعل في الدرجة الاولى على الفعل كما في هذه الامثلة لا يفيد تلك الجملة التجدد
فيخرج الامثلة بهذا القيد وقد يقال في توجيه كلام الشريف قول السكاكي وتقدم البتة على ما يسند اليه في الدرجة الاولى والحاصل ان ضابطة كون
المراد من الجملة افادة التجدد دون الثبوت جعل المسند فعلا على الاطلاق وقوله وتقدم البتة على ما يسند اليه في الدرجة الاولى بيان حال جعل المسند
فعلا بقرينة قوله البتة على ما يشهد به الذوق السليم والطبع المستقيم فلا غبار في كلام السيد ره وانت خبير بان عبارة السكاكي لبيت نصا
فيما ذكره حتى يرد اعتراض الشريف اذ يجوز ان يكون معنى البتة وجوب تقديم الفعل على ما يسند اليه في الدرجة الاولى وقت ارادة التجدد لا مطلقا
والحق ان الكلام الشريف هنا محل نظر وان اسناد السكاكي الاحتراز المذكور في الدرجة الاولى من قبيل اسناد الشيء الى الجزء الاخير
من سببه وان كان المحترز به مجموع قوله وتقدم على ما يسند اليه في الدرجة الاولى فتامل ولا لطيف خيال بالنصب معطوف على الضمير المنصوب
في لم يره وطيف الخيال محبه في النوم والمقصود ان المعترض لم يرد مقصود السكاكي بعينه والا لتصورته الحاكية له فالقول بان
كل جملة اسمية يفيد الثبوت هو القول بما ذكر وان لم يكن مصرحا في الكلام الشيخ الا انه بما ذكر ان كلا من الامثلة اعني انا عرفت وانت عرفت
وزيد عرف بقيد الثبوت وما ذلك الا لكونها اسمية لزم منه ان كل اسمية يفيده بل انما يكون ذلك اذا لم يكن الجزء جملة فعلية يريد ان ذلك الحكم انما
انما يصدق اذا كان الموضوع مقيدا بما ذكره اي بعدم كون الجزء جملة فعلية واما اذا كان كذلك ففي تقييد التجدد الا ان ينضم قرينة على الثبوت كالعدول
عن النصب فافهم مما لا يخفى بطلانه لان المسند اليه واحد بالذات ونسبة المسند الواحد الى شيء واحد لا يكون بالثبوت والتجدد معا وهذا
ظاهر وما قيل من انه اعتبر ثبوت حقيقة العرفان فهو ثابت واعتبر ثبوت افراده فهو متجدد فلا بطلان فكيف عدم خفائه مما لا يلتفت اليه

لان



لان اعتبار حقيقة العرفان في احد الاسنادين وافراده في الاخر تحكم مع انه مخالف لاطلاق الحكم بافادة التجدد وبطريق العرف في المثالين
المذكورين كالمجرور في قولنا دخلت على زيد فقام فان زيدا ليس مسندا اليه اصطلاحا لانعدام الرفع فيه لفظا ومحلا فراوم احد امرين
ليس الا بين المبتدأ والجزء وبين الفاعل وعامله واسناد جملة عرفت مثلا الى انا من الاول واسناد عرفت الى الضمير المتصل من الثاني واما اسناد
مجرد عرف الى الضمير المنفصل المقدم اعني انا فليس شيئا من القسمين فلا بد هنا من زيادة اعتبار يعني ان الشارح لم يتعرض لذلك
الاعتبار الزايد وحاصل هذا الاعتراض ان ظاهر كلامه غير وافٍ بالمقصود لا يخفى ان من اعترف بكون ذلك بحث قال انما يدل على اولية
اسناده الى الضمير اه واحترز بقوله في الدرجة الاولى عن نحو زيد عرف حاصله ان الاحتراز عن الخروج لا الدخول يعني انه لو قام ويقدم البتة
على ما يسند اليه بلا تقييد في الدرجة الاولى لورد عليه نحو زيد عرف فانه مفيد للتجدد مع انه خرج عن الضابطة لانه لم يقدم على ما اسند اليه
وهو زيد فلما قال في الدرجة الاولى علم من هذا التقييد ان افادة التجدد مع انما يقتضي وجوب تقديم المسند الذي هو الفعل على ما يسند اليه
في الدرجة الاولى لا على ما يسند اليه مطلق وهو موجود في نحو زيد عرف لان كل فعل مسند دايما واما الافعال اه يعني ان لو ان المص
لو قال جميع ما ذكر في هذا الباب الذي قبله غير مختص بالبابين لزم ان يكون جميع ما ذكر فيهما كل في كل واحد واحد جاريا في كل واحد واحد مما
يصدق عليه انه غير هذا الباب والدليل على ان مراد القايل بهذا انه مثل عدم جريان الجميع في غير البابين بقوله كالتعريف في الحال والتمييز
فان التعريف يجري في المفعول به وهو من غير هذين البابين وكذا الحال والتمييز فعلم ان الجريان في غير هذين البابين عند هذا القايل
ان يجري في كل واحد من غير هذين البابين فيرد عليه ما ذكره الشارح والله اعلم الفعل المتعلق على كسر اللام
في المتعلق وان صح الفتح ايضا اذ المراد بها معمولات الفعل والمتعارف ان المعمول متعلق بالكسر والعامل متعلق بالفتح وسره ان التعلق هو للتثبت بالكسر هو
المعمول الضعيف وبالفتح هو العامل القوي قد سبق اشارة اجمالية يعني في التنبيه السابق بقوله كثير مما ذكر غير مختص بهما اه واراد بالاحوال بعضها
بقرينة المقام وان كان الجمع المضاف ظاهرا في العموم الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل الظاهر ان الظرف معمول المضاف فمعنى راي ذكر الفعل مع المفعول
كذكره مع الفاعل وادخل هنا كلمة مع التابعين اعني المفعول والفاعل اللذين كل منهما قيد الفعل مريدا بها مجرد المصاحبة فانها قد تستعمل في هذا المعنى كما صرح به
الشريف في حواشي المفتاح وان كان التابع دخولها على المتبوع رعاية للامر خطابي وهو ان الكلام في متعلقات الفعل من حيث هي متعلقات له وحق المضاف اليه
ان يقدم في الذكر التفصيلي ثم جرى على الاستعمال الشايع من دخولها على المتبوع والوجه هو الاول وان كان في رعاية امر لفظي مقتض لوضوح الفهم وهو ارجاع
الاولين من الضماير الاربعة الى شيء واحد وكذا الثانيين ووجه الوجاهة التي احال بها على التامل ما قصده الفاضل المحشي غير ان القايل ان يقول لا نسلم
ان قوله فيما بعد فاذا لم يذكر متعلق بالمفعول لم لا يجوز ان يتعلق بالفعل كما هو المناسب لقوله الفعل مع المفعول لا يكون النفي متوجها الى القيد اذا لم يذكر الفعل
مع المفعول بل ذكر وحده والجيب ان يرجع تعلقه بالمفعول بقول المص في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا الكتاب بعد قوله هناك حال الفعل مع المفعول كحاله مع الفاعل
اه واذا تقرر هذا فنقول الفعل المتعدي اذا اسند الى فاعله ولم يذكر مفعوله وبان الظاهر والمقصود بالبيان فيما نحن فيه عدم ذكر المفعول مع الفعل والتعلق
بالمفعول الصريح فيه على ان فيما ذكره القايل مخالفة لاستعمال الشايع اعني دخول مع على المتبوع في مواضع وفيما ذكر الشارح والمحشي مخالفة في موضع واحد لكنه

خطابية تقتضيه كما ينبهك عليه    اي تلبس الفعل بكل منهما في العبارة مسامحة اذ ليس الغرض من ذكر كل منهما مع الفعل افادة تلبس الفعل بكل منهما فالاظهر ان
يقول اي تلبس الفعل بذكرهما والمقصود واضح    ومن هذا يعلم اه اي مما ذكره في دفع الايضاح من ان تلبسه بالمفعول من جهة وقوعه عليه ولم
يصرح بكونه نقلا عنه وكان الاولى تصريحه به لان تصريحه في الايضاح لجهة التلبس بالمفعول هو الحجة في حمل المفعول في كلام المص على المفعول به    مطلقا اي من غير اعتبار
عموم في الفعل اه هذا الكلام ذكره المص في الايضاح وفيه حزازة لان سلب اعتبار عموم الفعل لا دخل له في ترتب الجزاء المذكور اعني التنزيل منزلة اللازم لجواز
ان يقصد التعميم المذكور وينزل الفعل مع ذلك منزلة اللازم كما لا يخفى تامل    ويكون كلاما مع من اثبت اعطاء غير الدنانير كانه مبني على ان التخصيص بالذكر
في الروايات يدل على نفيه عما عداه بلا خلاف لكنه تعسف مستغني عن اعتباره في تعيين المفعول اذ لو اريد التخصيص لقيل الدنانير يعطي بتقديم المفعول ويمكن ان
يجعل قوله غير الدنانير صفة للاعطاء على حذف المضاف اي غير اعطاء الدنانير والغيرية باعتبار ان اعطاء المثبت اعطاء محمول التعلق فيكون مغاير الاعطاء
معين متعلقه بانه الدنانير فيدل الطعن الى اثر رآه الفاضل المحشي فتامل    لا مع من نفي ان يوجد منه اعطاء يدل على ان قوله هو يعطي كلام مع من نفي
الاعطاء قلت فيكون ملقى الى المنكر فاين التاكيد قلت تسمية الجملة مؤكدة ان قلت فينبغي ان لا يلقى الاسمية الى خالي الذهن قلت قد سبق جوابه في باب
الاول    اما ان يجعل الفعل مطلقا كناية عنه متعلقا بمفعول مخصوص جعل المطابق كناية عن المقيد مع انه لا انتقال من الملزوم الى اللازم بناء على ان
بناء مطلق اللزوم ولو بحسب الادعاء كاف فيها كما سيجيء تفصيله في البيان ان شاء الله تعالى    المؤمن غر كريم اه الغر بالكسر الذي ينخدع بسهولة لتجاربه [illegible]
ينقبح الى وكسرها هو الرجل الخداع المحرر تقول فيه خبيث يا رجل تخب لكن الرواية بالفتح للازدواج بالمصدر الذي هو بالكسر لا غير    لعله ايهام ان القصد في
افادة الابهام ايما الى جوازه وجود مرجح للحمل على البعض في الواقع وان تساوى الكل في تحقق الحقيقة وصحة الحمل عليه    اي افادة المقام الخطابي
ذلك اي كون التوهم ثبوته لفاعل قيل فيه بحث من وجهين الاول ان الظاهر كون المفاد نفس الثبوت لكون الغرض ذلك الثاني ان اثر المقام الخطابي افادة
مجردة التعميم في افراد الفعل ولا دخل له في افادة الجزء الاول وكل من الامرين بين اذ المقصود افادة التركيب ذلك بواسطة المقام الخطابي وما ذكره
من كون الغرض كذا من قبيل مستتبعات التركيب التي تفيدها وان لم يستعمل فيها وبهذا تبين سقوط الثاني فافهم    فمصدر هذا الفعل معرف
بلام الحقيقة لان المقصور نفس الحقيقة وفي المكا[illegible] دلالته على الفرد بهذا يظهر ان المصادر العارية عن الدلالة على الفردية ولو منكرا كرجعى وذكرى
يمكن ان يحمل في المقام الخطابي على الاستغراق ولانه بمنزلة المعرف بلام الحقيقة وقد تقرر الظاهر ان مدلول الفعل والمصدر نفس الحقيقة فيمكن اعتبار
الاستغراق بمعونة المقام الخطابي من غير حاجة الى ضم التعريف    لا بوان افادة التعميم اه قد يجاب عنه بان المراد ان المقام اذا كان خطابيا
يراد في صورة التنزيل نفس الحقيقة لكن من حيث انها بنفسها بل لان يتوسل بها الى التعميم وهذا الاعتبار ليس اعتبار حقيقة الفعل في ضمن جميع افراده والذي اعتبر انتفاؤه
بقيد الاطلاق اذ فرق بين ان يقصد الحقيقة في ضمن الافراد وبين ان يقصد من حيث انه للتوسل به الى افادة التعميم كناية على ان الثاني [illegible]    مقصور في الغرض
المقصود قيل مراده ونفي دخوله في الغرض الاول والمقصود بنفس الكلام وان كان داخلا في المقصود من الكلام مع المقام فلا يرد اعتراض الفاضل المحشي وان
خبر بان على ما يدور عليه وقع اللام في الكلام حاله لا ترتضيه ولو الاحلام    لان ما ذكره من الحصرين مما لا يشهد به نقل ولا عقل عن الشارح انه
قال اعلم ان المراد عقلا ونقلا هو اجتماع الحصرين في مثل فلان يعطي على ما زعم الشارح العلامة واما الحصر الاول فقد حققناه على وجه يصح عند صاحب المفتاح ايضا

واما



واما الحصر الثاني بناء على التقديم اه فلا يصلح شرحا لكلام السكاكي على ما عرف من مذهبه انتهى كلامه واراد بقوله واما الحصر بناء على التقديم اه
ان افادة التقديم للحصر عند السكاكي انما هي اذا كان المقدم مضمرا او مظهرا منكرا كما سبق وفلان ليس منهما بل هو معرفة لكونه علم جنس كما صرح في
شرح اللب المسمى وغيره فالحصر الاول ليس عند السكاكي باعتبار تقديم المسند اليه بل باعتبار عموم الاعطاء المستفاد من المسند المحمول في
الخطابي على الاستغراق وهو الذي اراد الشارح بقوله واما الحصر الاول فقد حققناه على وجه يصح عند صاحب المفتاح    فيلزم ان
يكون غير موجود الا الاعطاء والا لخرج ذلك الفرد من الاعطاء عن كونه موجب [illegible] مع ان المفروض انه يوجد اعطاء اما انه لا يوجد الا الاعطاء
فمما لا تشعر به العبارة اجاب الفاضل الهروي بانه يمكن ان يحصل الحصر من المقام فرض الكلام في صورة تدل قرائن المقام او الوقوع
في جواب سوال عليه انه اذا اظهر خطا من المص في مسئلة دقيقة وقد صدر رجل نحوي يفهم منه انه لا يعلم غير النحو ماله مدخل في تحقيق الدقائق
او سئلت عن شان فلان ليشتغل به من حقائق الامهات قلت يعطي او يكتب او غير ذلك فهم انه مقصود على    ذكرت في جوابه ورد ان
ذلك لا يصح مطلقا ولا قرينة ههنا على التقييد فلا يصح فتامل    فان هذا المقام مما وقع فيه لبعضهم خبط عظيم اراد بالبعض الخلخالي
فاسلك مسلك الشارح العلامة    ان يرى مبصرا ويسمع اه هذا بالحقيقة سبب للحقد والغضب الكل لكن جعل خروجهما تنبيها
على كماله في السببية فكانه خرج عن السببية وصار عين المسبب    بل لا يبصر الرائي الا اشارة اه وجه الترقي ان الرائي لو ابصر غير اشارة
لم يكن البصر اشارة لا    فالمطلق الرؤية كما هو المدعى لتحقق بدونه في تلك الصورة على هذا القياس سماع الواعي وفيه تامل    فالفرق
بين تعميم الجواب على توهم الخلخالي من ان تعميم افراد الفعل يستلزم تعميم فالفرق وان فرض اه يجوز ان يكون الجملة الشرطية خبرا للمبتدا
والواو زائدة بينهما لتاكيد اللصوق ويجوز ان يكون الخبر قوله فلا ملازم والفاء زائدة في الخبر على ما اراده الاخفش والشرط على هذا الاحتياج الى
الجزاء كما هو في قوله وان فرض تلازمهما اشارة الى منع التلازم في الواقع لجواز تحقق تعميم افراد الفعل بدون تعميم المفعول بان يفعل
كل افراد الاعطاء في حق شخص معين فلا تلازم بين التعميمين لا في الوجود ولا في الاعتبار    فلا بد من ذكر المفعول اه هذا الى ان
المستحسن عند البلغاء حكم الواجب عندهم ولا فاذا التعلق بالحذف نكتة وقامت قرينة قوية على تعيين المفعول جاز الحذف كما اشار اليه
الشيخ في دلائل الاعجاز وبقوله اذا كان تعلق الفعل بمفعوله غريبا فحذفه غير مستحسن    على ما يسبق الى الوهم اه وعلى هذا التوهم
ينبغي ان يجعل في تغر الاول الفعلين للتنازع اعني ابكى لانه اعني يكتب لان الغرابة في تعلق المشية ببكاء التفكر ومنشأها
تعلق البكاء بالتفكر فلما جعل الغرابة سببا لذكر مفعول المشية ناسب ان يدعي استفادة ما هو منشأها    مما ذكر هيجا
بكاء مطلق يحتمل ان يقال المراد ان ابكى دفعا لحذف المفعول للاختصار فلا يكون البكاء الذي اراد ايقاع المشية عليه بكاء خط
وهو تمكينهم واقدارهم بدليل قوله تعالى ان الله لا يأمر بالفحشاء والمنكر وقيل المراد امرناهم بالطاعة على لسان رسول بعثناه اليهم
فتم فسقوا ويحتمل ان لا يكون له مفعول منوي كقولهم امرتهم فعصاني وفيه وجوه اخر مذكورة في تفسير القاضي وغيره    متعلق بقولهم توهم انما
لم يجعله متعلقا بالرفع توهم لدلالة قوله اذ لو ذكر الظاهر به الخ توهم قبل ذكر ما بعده على تعلقه بالتوهم ولا ذو التعلق بالرفع توهم ان يكون الدفع

لا في الابتداء غير حاصل كما ان التعلق بالتوهم يدل على ان التوهم في الانتهاء اعني بعد ذكر الى العظم غير متحقق مع ان النكتة من الدفع
المطلق اعني ابتداء وبقاء على النفس الدفع بثبوت الابتدائية لان الظاهر ان ما يكون في الاول مما هو الدفع وان جاز استعمال احدهما في مقام
الآخر مسامحة وقد اشار الفاضل الى جواز التعلق بالرفع في الجملة بقوله ويصور في نفسه الاول الامر وكم ذدت قد روى بصفة الخطاب والمعنى
وقد يروى بصفة التكلم فيصف نفسه بالثبت على المحن والرزايا ويفتخر بحبس على الوقايع والبلايا فوزن انما قال بلفظ الجمع والكلام
راجعا الى السورة لان لكل يوم منها سورة فحذف المفعول اعني اللحم اذ لو ذكر الخ فان قلت هذا التوهم يندفع بذكر المفعول بعد قوله
الى العظم فلا يلجئ الى الحذف قلت من حق المفعول بلا واسطة تقديمه على المفعول بواسطة وقد عرفت ما فيه مع ان ذكر اللحم اذن لا
طايل تحته على انه لا يلزم الاطراد والانعكاس في المقتضيات هذا وقد يقال البيت من قبيل الترك لا الحذف كما يتبادر الى الذوق السليم
من قوله بلغ على وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظ سواء كان الفعل المقصود ايقاعه غير الفعل المحذوف معموله كما في قولك ضربت زيدا
وضربت عمرا او غيره كما في قوله السحر فان قلت حذف المفعول سوق الكلام على خلاف مقتضى الظاهر واذا ابقى عليه فبذكر المظهر مقام
المضمر ثانيا لحصل النكتة ولا يحتاج الى حذف المفعول الاول قلت للحذف فائدة هو لكونه في المفعول الذي هو فضلة وعكس ذو الرمة
الرمة بضم الراء قطعة من الحبل بالية والجمع رمم ورمام وبها لقب الشاعر واسمه غيلان والبيت من قصيدة بلال بن بردة بن ابي موسى الاشعري
نصف الشاء بعلو الهمة وعلة الحرص والطمع من الناس بعده ولكن الكرام تنابي ولا اجزي اذا ما قيل والا تنازع ليه اخرى وقيل فاعل الدر
انما لانه في القول السني واذا قيل فهذا نظر ولقد امر على اللئيم يسبني فمضيت ثمة قلت لا يعنيني ان يكون اصحاب مالا اي وقت ان يكون اولا ولام
قال يكون بلفظ المضارع لتصوير حال اصابة المال واستحضارها لكن التأمل الذوق يشهد انه لا يؤيد ذلك ذكر المفعول في قرينة عز وجل يهدي من يشاء
الى صراط مستقيم فان المتبادر الى الذوق ان المقصود تعميم الدعوة للكل وتخصيص الهداية بالبعض وهذا التعميم انما يظهر ظهورا تاما بتقدير المفعول العام لا بالتنزيل
كاللازم وههنا بحث يندفع بهذا البحث مما سبق له في حذف مفعول الانعام حيث ذكر ان الحذف فيه بنفسه الا مع كل مذهب ممكن قد رفوجه كما
في شرحه للمفتاح مما قصده الفاضل المحشي فالمراد بعدم تمييز احد الوجهين عن الآخر انه ذكر ذلك الفاضل المحشي عدمه في هذا الشرح هذا وقد يورد على الفاضل المحشي
ان ما ذكره مفسرة للمص لا يناسبه تمثيله بقوله والله يدعوا الى دار السلام لان عموم المقدر فيه يفهم من قرينة عقلية من حكم العقل بان دعوة الله تعالى
غير مخصوص ببعض المكلفين دون بعض الا ان يمنع حصر الانفهام في كونه من ترك القرينة فتأمل ولا حاجة اليه فيه بحث لجواز ان يكون المراد عند قيام قرينة
غير الحذف على عموم المقدر فيحصل التعميم مع عموم المقدر المدلول عليه بقرينة غير الحذف ويكون حذفه لمجرد الاختصار والقرينة على ارادة هذا المعنى ذكره عقيب قوله
واما للتعميم مع الاختصار بعدم دلالة لفظ الكتاب على ذكره نصا صريحا لا يفيد ذلك وقد اشار بهذا الى الاشكال المذكور بقوله وههنا بحث اذ من عرفت هذا البحث
قوله واما لمجرد الاختصار مع اشتماله لدفع اتصال هذا القول بالبحث السابق كما يدل عليه سوق كلامه اذ لو كان الدعا بمعنى النداء المتعدي الى مفعوله
المفهوم من الكشاف ان الدعا المتعدي الى مفعول واحد فقد يكون بمعنى الذكر حيث قال في تفسير الآية سموا بهذا او بهذا او اذكروا اما هذا واما هذا ويؤيده
ما نقل في سبب نزول الآية وهو ان اهل الكتاب قالوا للرسول انك لتقل ذكر الرحمن وقد اكثره الله في التورية هذا الاسم فنزلت قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن
ايا ما تدعوا



ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى فلا يلزم الترك ولا عطف الشيء على نفسه ويصح اطلاق ايا نعم لو جعل الدعا بمعنى النداء كان ما ذكره وجه على انه قد يجعل لفظ
وللتخيير بين ان يدعوه بهذا الاسم تارة وبذلك اخرى كذا في شرح البيان واعلم ان جعل الدعا بمعنى التسمية المتعدية الى مفعولين يناسب ما روي عن ابن
عباس رض في سبب نزول الآية وهو ان ابا جهل لعنه الله سمع رسول الله صلعم يقول يا الله يا رحمن فقال انه عليه الصلوة والسلام نهانا ان نعبد الهين وهو يدعوا
الها آخر فانه حمل الاسمين على المسميين فرد بان المراد الاسم لا المسمى وجعله بمعنى التسمية المتعدية الى المفعول يناسب ما مر من سبب النزول وكلا السببين
مذكوران في الكشاف وان صح بالواو باعتبار الصفات الخ ان قلت لم جاز تعاطف الصفات بالواو ولم يجز عطف الصفة على الموصوف
مع ان الاتحاد بحسب الذات والتغاير بحسب المفهوم جاز في الموضعين قلت انما جاز تعاطف الصفات بها لانه لم يقصد نسبة منها الى الذات التي
هي جهة الاتحاد بل المفهومات المتغايرة بخلاف الموصوف والصفة فان ما به الاتحاد مراد بالاول القرم السيد والهمام كثير الهمة والليث
الاسد والكتيبة العسكر والمزدحم موضع القتال ولما ورد ماء مدين الآية ضمير ورد راجع الى موسى ع ومدين قرية شعيب ع والامة ناس
بناء والذود الطرد حتى لو كان تاترودان غير الخ للشيخين ان يقول الزمخ باعتبار ان السقي لاجل انفسهم والرد من لاجل ان
لاجل انفسهما بلا مدخل ملاحظة خصوصية المنفي وتنزيل الفعل منزلة اللازم بالنسبة الى المفعول الصريح المعين لا ينافي عدم التنزيل باعتبار المفعول
بالواسطة فلا فساد في المعنى عند رأيهما كما زعمه الفاضل المحشي ونظير هذا ما ذكره هذا الفاضل في قوله تعالى اقرأ باسم ربك على ما سيجيء واجاب جار الله
الاسفرايني في شرح الايضاح بان الموضع كان مجتمع الكسبة مع ذكر ضعفاسهما كما في ايجاب الزحم وفيه ما فيه فكان على المص
ان يذكره بل كان احسن ان يقول احكم ان زيدا ولا بوجوب في ذكره الافراد ثم اعترض عليه الرد في مدعيا احسنية العبارة الثانية اعني
لافادة الاختصاص لاشتمالها على قصر التعيين ايضا وقصر الانثى آت فاجاب الشريف اولا عن دعوى وجوب ذكر الافراد وثانيا عن دعوى
احسنية ادراج قصر الانثى آت وهذا كلام لا اعتبار عليه ثم الواقع في اكثر النسخ ليدخل فيه القصر بانواعها الثلثة وكانه ثابت التعبير باعتبار
تاويل القصر بالحقيقة القصرية والله اعلم لا يخلو عن تكلف وهو ان يقال ان الانثى آت مستلزمة قياجارته فالخطاب في اعتقاد المخاطب
بالنسبة الى تلك اللوازم فتعتبر مثلا ان المخاطب يعتقد ان المتكلم طالب لاكرام عمرو وارنه او المجموع اكرام زيد وعمرو فيقول المتكلم زيدا اكرم
لرد خطأ المخاطب ومعلوم ان ليس القصر الا تاكيدا على تاكيد سيجيء تفصيله في مباحث القصر في تحقيق المناسبة التي ابداها علي بن عيسى الربعي
بين انما والقصر فيقوى بازدياد التاكيد اعترض عليه بان ذكر الفعل في مثل هذا يكون لمجرد التفسير المحذ وفوت التاكيد والتقرير وبهذا لا يجوز الجمع
بينهما والجواب ان المقدر الذي اثره في الملفوظ فهناك ذكر ضمني يفيد تاكيدا اولا ينافيه امتناع الجمع بين المفسر والمفسر صريحا انه من باب زيدا
رهبته يريد انه من باب الاضمار على شريطة التفسير وفيه بحث لما تقرر عندهم ان ما لا يعمل فيما قبله لا يفسر عاملا فيه والفعل المشغول بالضمير ههنا لا يصح
ناصبا للاسم السابق على تقدير التسليط لامتناع توسط الفاء بين المفعول والفعل اللهم الا ان يحمل على انه مثله في كون الاسم منصوبا بفعل مضمر
يدل عليه المذكور كما في باب الاضمار والتفسير والجواب انه منقوض بمثل وربك فكبر وهو كثير في الكلام من غير خلاف في ان المنصوب مفعول الفعل
وسره ان الفاء بالحقيقة داخلة في الاسم في موقع الشرط كما في اما زيدا فاضرب كذا في شرح الكشاف للشارح والاقرب ان يقال اما مقدرة

والفاء فاجوابها اذ قد تقرر ان حذف اما مطرد اذا كان بعدها امرا ونهيا وان لا مانع منه جواز تقديم ما بعد فائها فليفهم     وقد صرح
في المفتاح بان الفاء للعطف على المحذوف في تقدير كون الفاء للعطف لا يظهر كون واياي فارهبون اوكد في افادة الاختصاص من اياك نعبد
وان جعل المفسر متعلقا بالضمير على وجه الاختصاص تعلق المفسر بالظاهر على ذلك الوجه كما ذكره الفاضل المحشي لان العطف مقتضي للتغاير التشخص والاختصاص
في شخص لا يقتضي قوة الاختصاص في شخص آخر في القسم الا ان يعتبر خصوصية التشخص في الاختصاص المذكور     لان المعنى ارضي واسعة فالكل
لخلصوا العبادة الخ فيه بحث لم يذكره الشارح وهو انه يلزم فيه عطف الانشاء على الاخبار اذ قد صرح في بحث تقييد الفعل بالشرط
ان الجزاء ان كان انشاء فالجملة انشائية مع ان قوله تعالى ان ارضي واسعة جملة اخبارية ونقل في جوابه عن بعض الافاضل بعد تسليم
ان الواو للعطف ان قوله ان ارضي واسعة في معنى الانشاء وهو هاجروا فيستقيم العطف بلا تكلف على انه قد سبق ان الشارح جوزه اقامة
واقيم مقامه ملزوم القيام وهو زيد ان قلت هذا مناف لما تقدم في شرحه ديباجة الكتاب من ان اما قامت اقيم مقام مهما يكن من شيء
مقام مهما يكن من شيء او قد علم من تقريره صدر الكتاب انها واقعة موقعهما جميعا قلت مبني على المذهبين كما فصل ابن الحاجب في الايضاح
ولذا تقدم على الفاء من اجزاء الجزاء المفعول والظرف الى هذا التقديم انما يجوز اذا كان المقدم هو الفاصل بينه في الجزاء لانه يتعلق بتقديم اغراض واما اذا
كان فاصل آخر ايضا فلا فامتنع اما زيدا فلعامل فاكل وان جازوا اما طعاما فزيد اكل صرح به الفاضل الرضي وغيره وبهذا يظهر ان ما اشار اليه صاحب
الكشاف والقاضي وصاحب المدارك في قوله تعالى واما الانسان اذا ما ابتلاه ربه فاكرمه ونعمه فيقول ربي اكرمن من ان الظرف ان جعل الظرف
متعلق بيقول محل بحث وهو اشكال اذ يلزم الفصل بالمبتدا ومعمول الفعل فالصواب والله اعلم مع ان يجعل الظرف متعلقا بمقدر والتقدير فاما شان
الانسان اذا ما ابتلاه ربه فيكون الظرف من تتمة الجزء الواحد المفعول به ولا بعد امرا ثانيا كما في قولك اما احسان زيد للفقراء فمحسن
ويظهر لك من هذا التحقيق ان مثل هذا التقديم ليس للتخصيص اي ليس الغرض الاصلي في هذا النوع هو التخصيص وان افاده في بعض المواضع والغرض من هذا الكلام
رد قول المص ونحو واما ثمود فهديناهم فلا يفيد الا التخصيص     لانه لم يكن عارفا بثبوت اصل الاكرام والاهانة فيه بحث لان هذا مبني على
كون القصر في كل واحد من المثالين المذكورين اضافيا بانيا لا خصص به كل واحد من الجانبين بالقياس الى الآخر لان كون القصر مبنيا على حال السامع
انما هو في الاضافي كما صرح به ايضا فح لا يكون هذا التعليل تاما بل التحقيق اللهم الا ان يدعى انه لا يجيء تقديم المتعلقات الفعل عليه الا للقصر الاضافي كما يجيء ظاهر
قول المص سابقا وتقديم مفعوله ونحوه عليه لرد الخطأ وان احتمل بناؤه على الاكثر     بل لمجرد الاهتمام اذ بهذا اهم لا لاهتمام كون المقدم
نصب عين المتكلم في نفسه فان طلق الاهتمام ينصرف اليه كما في ذكر انه اهم لا سيما وقد     ههنا بالتبرك والاستلذاذ وغيرهما واما الاهتمام
الذي لم يرتبط الشيخ الاقتصار على ذكره في بيان وجه التقديم كما سيجيء فانما هو بالمعنى الاعم     وان عليكم لحافظين ان جعل عليكم صلة لحافظين
فالتمثيل ظاهر الا انه يبقى ان بلا خبر مذكور فيحتاج الى تقييده وان جعل حالا فالاظهر ان يحمل على التنظير دون التمثيل لان الكلام ههنا في احوال
متعلقات الفعل وان كان تقديم ما حقه التاخر مطلقا يفيد التخصيص     ما لا يحسن اعتبار فيه التخصيص نحو الحسن لا يقتضي نفي الصحة ولهذا حمل صاحب الكشاف
والقاضي قوله تعالى ثم الجحيم صلوه على التخصيص اي لا تصلوه الا الجحيم ويمكن حمل الآية الاولى ايضا على التخصيص ادعاء ومبالغة لتنزيل ظلمهم غيرهم بالنسبة الى ظلمهم

الفهم



الفهم بمنزلة العدم     لمراعاة حسن النظم اي التبديل للفظ السجع للفاصلة رعاية للادب     استشهد بما ذكره ائمة التفسير والظ
من عبارة المص ما ذكره تفريع لا استشهاد والا لكان الانسب ان يقول ولهذا قال ائمة التفسير وهو ظاهر     انما على المقدم سواء
كان ذلك من جهة الاختصاص او من جزءه ولا بناء     هذا المعنى قوله واراد التخصيص كما لا يخفى فينطبق الدليل اعني قوله لانهم يتقدمون الخ على المدعى وفيه
نظر وجه على ما فصل عنه واشار اليه فيما سبق انا لا نسلم ان القول بالتقديم لرعاية القافية او الفاصلة خطأ     ليفيد مع الاختصاص الاهتمام
ولانه لو قدر مقدما لكان دعا موصوفه بالنقض اذ الحذف مبني على عدم الاعتداد بشانه والتقديم مبني عنه فالجمع منهما كالجمع بين     ولكون
لانها اول سورة نزلت وقيل اول سورة نزلت هي المدثر وقيل هي الفاتحة واهل الحديث اتفقوا بان اقرأ اول ما نزل مطلقا والمدثر اول ما نزل
بعد الوحي من الآيات و الفاتحة اول نزل من السورة قال الجوهري اول ما نزلت سورة اقرأ الى ما لم يعلم     فكان الامر بالقراءة اهم دون تخصيصها
المتوقف على العلم باصله والعبا المخاطب هو النبي صلعم كما هو الظاهر ولا يتصور تجويز القراءة بغير اسمه تعالى حتى يقصد احد وجوه القصر كذا في شرح المفتاح
للسيد وهذا انما يظهر اذا جعل باسم الله تعالى حالا اي متبركا باسم الله تعالى اذ لا يتصور منه على التبرك بغير اسمه تعالى واما اذا جعل مفعولا كما توهم الشارح من ظاهر
عبارة المفتاح فلا اذ يتصور منه ان يكون نوى اسم الله تعالى وغيره على ان فيه بحثا لانك قد تحققت ان اعتبار حال السامع انما هو في القصر
الاضافي فليحمل القصر على الحقيقي على المحذور اللهم الا ان تعيين الاحتمال الذي اشرف عليه من عدم مجيء تقديم متعلقات الفعل الا للقصر الاضافي
وهو مبني على ان تعلق باسم ربك الخ لا شك ان ادخال الباء على ما هو مفعول بلا واسطة دالة على التكرير والدوام امر نادر لا يحسن تخريج التنزيل
على ذلك فالوجه ههنا ما ذكره الفاضل المحشي وان كان فيه صرف عبارة المفتاح عن ظاهرها في مواضع لان صرف عبارة التنزيل عن ظاهرها امر غير
باقتضاء المقام احسن من بناء تخريج الآية على امر نادر فان المحققين من النحاة منعوه وقد اشار اليه ابن هشام في الباب الخامس من مغني اللبيب وفي
مواضع اخر     والباء للاستعانة او للملابسة رجح الثاني بكونه اكثر في الكلام من باء الاستعانة ولان في الاول جعل اسم الله تعالى بمنزلة الآلة التي
لا تكون مقصودة بالذات فيه ترك الادب     اي اقرأ القرآن قد يقال السورة لما كانت اول ما نزلت لم يناسب هذا المفعول الذي قدره
الشارح الا ان يصير الى الروايتين الاخيرتين في اول ما نزل وانت خبير بان الجمهور على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب والا لم يجز تأخير
عن وقت الحاجة الا عند القائلين بجواز تكليف المحال فلا اعتبار في التقدير المذكور فتأمل     ولا بعد على المذهب الصحيح الخ اراد به مذهب الرفيع
فان الشافعي في المذهبين هذا التوجيه انما يقرب اذا لم تكن التخصيص غاية المقام ان يحمل على الحقيقي على ما ذكره والا فان جعل التقديم على التخصيص الاضافي
فقد عرفت ما فيه وان حمل على مجرد الاهتمام وهو الاصح الا انه موهم بما هو نافي عن المقام فيعم ما ذكره على نحو ضرب علامة زيد فان في هذا مقتضيا للعدول
عن ذلك الاصل     والمفعول فضلة يستغني عنه الفعل من حيث هو فضلة وان كان الفعل المتعدي يحتاج اليه تعقلا وجه كاحتياجه الى الفاعل
بخلاف الفاعل وبهذا القدر من الفرق يكفي في تقديم الفاعل على المفعول مطلقا     فقيل الاصل تقديم المفعول المطلق لانه جزء مدلول الفعل ثم
المفعول به لان طلب الفعل المتعدي له اشد من طلبه لغيره ووجه تقديم ما هو مفعول بلا واسطة على ما هو المفعول بها ظاهر ثم المفعول فيه الزمان لدلالة
الفعل عليه بصيغته ثم المكان لان الاحتياج اليه اشد بخلاف العلة والمصاحبة وقيل تقديم المفعول له لان الفعل الذي لا علة ولا غرض منه قليل

بخلاف المصاحبة وقيل تقديم المفعول به على المفعول المطلق اولى فكانه نظر الى قلة الفايدة في المفعول المطلق واعلم ان ما ذكره الشارح ههنا من
عدة المفاعيل على مذهب الجمهور ولذا اورد المفعول معه والمفعول له مع ان الزجاج اسقطهما واسقط المفعول منه مع ان الكثير في انبيه كما بين في
كتب النحو      الاصل تقديم النعت لانه مع المنعوت كشئ واحد فيكون بمنزلة الجزء ثم التاكيد لكونه ارسخ في التابعية من البدل اذ هو مقصود
بالنسبة دون متبوعه فانه في حكم المنحى المطروح عنه ولهذا صرح صاحب المفتاح اولا بان البدل ليس موضعا للعطف لفقد ان شرط العطف حكما وهو
تعدد المعطوف وبهذا تبين ان ما ذكره الشارح والشريف في توجيه قوله ثانيا ليس واحد من الانواع الاربعة يعني البدل والوصف والبيان والتاكيد موضعا
للعطف بالواو من ان التقييد بالواو بناء على ان بعض الانواع الاربعة صالح للعطف بأي على انه رايه وبيل نحو المجئ زيد اي حسنه وبل حسنه محل بحث
واشكال لان ما ذكره السكاكي من فوات شرط العطف حكما وكون تقدير سلب زيد ثوبه على تقدير العطف سلب ثوبه قايم في العطف وبل واي فان قلت
ان شيئا من الانواع الاربعة ليس محلا للعطف مطلقا فان قلت مراده الصلوح بحسب اصل المعنى قلت ان صح فانما يصح في اي دون
بل لتغير المعنى عند اظهارها فالصواب الاقتصار على ان التقييد بالواو بناء على ان المقصود بالبحث هو او انما دخل او في قوله والبيان تنبيها على ان
عطف البيان مع البدل من ادواه حتى ان بعض النحاة لم يميزه من بدل الكل فان قلت لا اعتبار بها من واو واحد لم يق شئ من التوابع حتى تقدم احدهما على
فكيف يصح تقديم احدهما على ما هو مال المعنى قلت بل نفي العطف بحرف المتبادر من الكل نعم يرد ما ذكرته في قوله ثم المفعول معه الا ان يبنى على المشاكلة
او يقدر هكذا ثم ذكر المفعول معه فافهم      فرقه المص بالاهمية ههنا الخ فيه نظر لانه قد عطف عليها قوله اولان في التاخير اخلالا ببيان المعنى او
بالتناسب وهذا العطف      الارادة الا ان يقال فايدة تقييدها في كلا فرقه بالذكر      لتوهم انه من صلته يكتم ان يقال تقدم صفة التاء انه لاتها
اهم والفايدة فيها اكثر لان ايمانه مع كونه من آل فرعون مستبعد فافادته اهم      وجعل السكاكي التقديم للعناية مطلقا الخ عبارة السكاكي هكذا او
العناية التامة بتقديم ما قدم والاهتمام بشانه نوعان احدهما ان يكون الخ فالتقسيم الى قسمين في عبارته نفس العناية الا ان تقسيمها الى القسمين
يستتبع انقسام التقديم لاجلها فلذا قال الشارح وجعل السكاكي التقديم للعناية ثم انحصارها احدهما ان يكون اصل الكلام الخ مسامحة لان ما ذكر سبب
للعناية والتقديم لا قسم منهما فقد يقدر اللام اي احدهما لان يكون وقد يحمل على المبالغة في اقتضائه للتقديم وهذا لا يدفع التسامح فان قلت ما فايدة تقييد
المبتدأ وذي الحال بالمعرف باللام قلت الاحتراز عن المنكر المحض وذلك لان التمثيل لمجموع قوله الاصل هو التقديم ولا مقتضى للعدول عنه كما يدل عليه النظر في المفتاح
فلو كان نكرتين محضتين لوجد المقتضي للعدول عن التقديم وان كان اصلهما التقديم ايضا كما في قولك في الدار رجل وجاءني راكبا رجل وانما لم يتعرض للنكرة المخصصة
لان التخصيص يجعلها في حكم المعرف      نصب عينيك بضم النون وفتحها اي منصوبا قدامها من نصب الشئ اقمته وجعلته تجاه عيني بحيث لا تغيب عنها كما في النظر اليها دا
لمن قال لك ما الذي تتمنى الاولى ان لا يذكر الموصول فيقول ما تمنى حتى يكون ما مفعول تتمنى فيكون السؤال جملة فعلية مطابقا للجواب بالفعلية على ما صرح سيبويه
في ماذا صنعت اذ على تقدير ذكر الموصول يتعين كون ما مبتدأ لان معمول الصلة لا يتقدم على الموصول كما قررنا في الاصول جميعا      وتقديم المفعول الثاني على الاول
في قوله تعالى وجعلوا لله شركاء الآية مبني على انه مفعول بواسطة قدم على الذي بلا واسطة اعني شركاء وانتصاب الجن بفعل مضمر دل عليه السؤال المقدر وهو من جعلوا شركاء
وهذا هو مختار السكاكي والقول المنصوص عليه ما حقق في شرح المفتاح وذهب جماعة منهم صاحب الكشاف الى ان الجن مفعول اول وجعلوا وشركاء الثاني الظرف المتعلق
شركاء



بشركاء وقدم عليه فان قلت هل يجوز على تقدير ان يجعل الله مفعولا ثانيا ان وكذا الشارح في شرح المفتاح جعلوه من قبيل في الدار رجل لقائل ان يقول لم لا
يجوز ان يكون تقديم الفعل مخصصا لما ان تقديم الخبر مخصصة على ان اعتبار المبتدائية والخبرية يبطل في الحال ولذا قيل قد يقع النكرة المحضة اسم ان كما
سبق اشارة الشارح الى ذلك في قوله ان شواء ونشوة في البيت      بتقديم الحال اعني من قومه على الوصف اعني الذين كفروا فان قلت يحتمل ان يجعل قوله من قومه
وصفا ايضا اما بتقدير متعلقه معرفة بان يجعل للثبوت لا الحدوث ويكون اللام الداخلة عليه حرف تعريف لا اسم موصول لكن لا يلزم حذف الموصول مع بعض
صلته على ما مر اشارة الى مثله ان يجعل اللام في الملاء للعهد الذهني فلا حاجة الى تقدير المتعلق معرفة لا يقال لو اعتبر الملاء في حكم النكرة لم يقع الذين كفروا
صفة له لانا نقول ممنوع اذ له حظ من التعريف فكما يجوز ان يعامل معاملة النكرة يجوز ان يعامل معاملة المعرفة على انه قد سبق ان الموصول قد لا يعتبر فيه
التوقيت ايضا فيقع صفة للنكرة قلت هذا الاحتمال لا يضر بالنظر الحاصل المقصود اذ لا شك ان المقصود الاصلي هو الوصف بالكفر كما في الاية الاولى فتقديم
الوصف الاخر ههنا يعارض واما الحكم بان قوله من قومه حال فبالنظر الى الظاهر الذي لا يعدل عنه بلا ضرورة      مسوق للانكار التوبيخي الفرق بينه وبين الانكار
الابطالي ان التوبيخي ان ما بعده واقع وان فاعله معلوم على ذلك والابطالي يقتضي انه غير واقع وان مدعيه كاذب افاصفيكم ربكم بالبنين واتخذ من الملئكة
اناثا كذا في مغني اللبيب      فيمتنع ان يكون تعلق فعلوا الخ قد يقال تعلق الانكار باحدهما باعتبار الامر لا ينافي ان يلاحظ احد التعلقين اصلا وهما
ان شئت فتامل في قولك اعطيت دينارا سائلا فان في اعطاء الدينار زيادة مباهاة تقتضي تقديمه وان كان لخصوصية المفعول الاول دخل في تلك المباهاة
والحكم هو الذوق      ونبه والجواب انه ليس في كلامه رده بعض شراح الايضاح بان مفعولي فعلوا يجب ان يكونا حاضرين في الذهن وقت الانكار لتوقفه
عليهما فيكون كل واحد منهما نصب العين في ذلك الوقت واذا كان كل واحد منهما نصب العين في ذلك الوقت لم يصح كون احدهما نصب العين علة
لتقديمه كما فعله صاحب المفتاح لان علة تقديم المقدم يجب ان يكون مختصة به ونصبه العين وكون كل واحد من مفعولي فعلوا حاضرا في الذهن وقت
الانكار لا يقتضي كون كل واحد منهما في نفسه نصب العين غاية ما في الباب ان يكون كل منهما نصب العين باعتبار تعلق الانكار وهذا لا ينافي كون المقدم
منفردا بكونه نصب العين باعتبار اخر مقتضيا لتقديمه والسكاكي قد صرح بهذا القيد اعني بنفسه والمعترض غفل عنه او ظن فائدته فان قلت الاهتمام
الناشي من كون احد المفعولين نصب العين في نفسه لا يقتضي التقديم على مجرد المفعول بل على جميع اجزاء الكلام وانما المقتضي له الاهتمام الناشي باعتبار
تعلق الفعل به وقد عرفت انتفاءه قلت للتجربة في التصرفات العقلية الذوقية فليعتبر في تاخير المفعول الثاني عن العامل تقدم مرتبة الفاعل ولينظر في تقديمه
على المفعول الاول كونه في نفسه نصب العين فلا محذور اصلا      وجوابه المنع فان الاحتراز المذكور الخ فيه مناقشة وهي ان الاحتراز المذكور كما يتعلق بالمقدم
يتعلق بالمؤخر فيوجب كونهما نصب العين فيلزم ان يوجد ما امر الدنيا في الاية الاولى وموسى في الاية الثانية لا يقال الاحتراز يوجب كون تقديم احدهما
وتاخير الاخر نصب العين لانا نقول اذا ثبت ان نصب العين يكون متعددا ويلزم ان يكون تقدم احدهما وكذا تاخر الاخر معدوما وليس كذلك وقد
ان تقول الموجب للتقديم هو كون الشئ نصب العين من جهة التقديم فتامل      وان كان مناقشة في المثال لكنه ضعف قد يدفع المناقشة بان صاحب
المفتاح لم يدع انه مفهوم منه انهما ما بل قال لهم لتوهم انه من صلة الدنيا والتقديم لدفع مثل هذا التوهم صحيح وانت خبير بان عبارة المفتاح اباعن هذا
الدفع حيث لا يصح ان يكون من صلة الدنيا والتنبيه الاسم في القائلين اهم من قومه ام لا كيف ومثل هذا الاحتمال البعيد المضمحل بادني تامل

بلا يكون سببا لاشتباه الامر على من له ادنى استعداد لان تخاطبه بكلام الله تعالى وبالجملة القرينة الدالة على ان من قومه ليس صلة للدنيا اقوى من كثير من القرائن
الحالية المصححة للاستعمالات المجازية وقد يجاب بانه تنبيه اشار بلفظ قد الى ضعفه لانه مبني على ان يكون الكلام في تقديم بعض المعمولات على البعض
فقط وليس كذلك وبالجملة لا يقطع عرق الاعتراض لانه انما يكون جوابا عن قوله وجه الجيب التمثيل دون سائر الامثلة من تقديم المبتدا على الخبر وذي الحال على الحال
ونظايرها مما قررت الحقة الحقة بكسر اللام واللقوح بفتح اللام هي الناقة الحلوب وفي الاختصاص تخصيص شئ بشئ بطريق معهود اما على الاطلاق
او على سبيل الاضافة الى معين صرح به الشريف في شرحه للمفتاح فكان معنى القصر قصر حقيقة اصطلاحية اما ان يكون بحسب الحقيقة ونفس الامر الحقيقي ههنا
مقابل الاضافي كما صرح به فليتامل الادعاء وقد فسره بوجه آخر فيه ظاهر او كانه نظر الى ان الحقيقي هو الاصل ولو اريد الشمول واصح القيل لان تخصيص الشئ
بالشئ اما بنفيه عن جميع ماعداه وعن بعضه وقد يقال قوله بحسب الحقيقة ونفس الامر مما هو كذلك حقيقة او ادعاء فيتناول التعريف القصر الحقيقي الادعائي
ولا يخفى انه خلاف المتبادر ثم انه اعتبر الحقيقي مقابلا للاضافي دون المجازي مع ان اطلاق التخصيص على الاضافي مجاز بحسب اللغة كما فصله الفاضل المحشي لان الاضافي
قصر حقيقة بحسب الاصطلاح كما اعترف به هذا الفاضل في شرح المفتاح وحمل تقسيم ارباب الاصطلاح على اعتبار اللغة غير معقول مع ان المتعارف اطلاق الاضافي على قسميه
دون المجازي ثم ان ارباب الادب استعمال الاضافي المقيد للقصر والحصر والتخصيص في مقابلة الحقيقي وان اهل الميزان استعملوا الاضافية المقيدة للخاص في مقابلة
المطلقة ولا مناقشة في الاصطلاح فان قلت الحقيقة الاصطلاحية في المعنيين على ما فهم من شرح المفتاح لفظ القصر لا لفظ التخصيص وكلام الشريف في اطلاق التخصيص
الاضافي قلت يابى عنه التفرقة قوله اما يسمى قصرا وتخصيصا لقلة جدواه اي لقلة جدوى التصريح فان ساق الكلام على وجه دخل فيه القسمان فالتصريح بالتقسيم قليل
الفائدة وقد يقال كيف يكون قليل الجدوى وفيه دفع توهم خلاف المقصود وازالة الغفلة الا ترى كيف اشتبه الحال على صاحب الايضاح بسبب انتفاء ذلك التصريح
على ان ذلك التقسيم وسيلة الى التنبيه على عدم جريان الانقسام الى الافراد والتعيين والقلب في الحقيقي فانه فائدة عظيمة لها نفع في مواضع وقيل الضمير في
جدواه راجع الى الحقيقي الحقيقي والمعنى لم يصرح بالتقسيم لقلة جدوى احد القسمين يعني الحقيقي لان بعض اقسام هذا القسم وهو قصر الموصوف على الصفة
يكاد يمتنع وتسمية الامر وان كان جائزا الا انه غير وارد في الكلام وفيه ان القصر الحقيقي الادعائي بقسميه كثير في الكلام والقسم الثاني منه موجود وان كان قليلا
تحقيقا لا واجب بالذات الا الله وهذا التفسير شامل للحقيقي وغيره يرد عليه ان عبارة السكاكي هكذا وحاصل معنى القصر راجع الى تخصيص الموصوف عند
السامع بوصف دون وصف ثان كقولك زيد شاعر لا منجم لمن اعتقده شاعرا ومنجما او كقولك زيد قائم لا قاعد لمن يتوهم زيدا على احد الوصفين من غير ترجيح
فقوله عند السامع يشعر بان المراد هو القصر غير الحقيقي كما يشعر به ايضا قوله لمن يعتقد شاعرا او منجما الى قوله من غير ترجيح فان الحقيقي لا يعتبر فيه اعتقاد السامع
لا تردده اصلا مثل زيد شاعر لا غير اي لا غيره وهو على هذا التقدير من قصر الصفة على الموصوف ويجوز ان يقدر لا غير شاعر فهو من قصر الموصوف على الصفة
ويسمى عليك استعمال لا غير في كلا القصرين وعليهما فالظاهر كون القصر حقيقيا او ادعائيا وان اجاز ان يعتبر قصرا اضافيا وكذا ما بعده من الامثلة التي هو معنى قائم
بالغير ان اراد بالمعنى مقابلا للفظ كما هو الظاهر لم يصح قوله لتصادقهما على العلم فان النسبة بينهما باعتبار الصدق هو المباينة ليس الا وان اراد به نفس اللفظ تسمية
للدال باسم المدلول او على حذف المضاف اي دال المعنى يصح ذلك القول لكن الظاهر ان اطلاق الصفة المعنوية وكذا اطلاق القيام بالمعنى المراد ههنا على نفس
اللفظ من قبيل المسامحة الشائعة تابع يدل على ذات ومعنى فيه هذا غير الشمول المراد بالذات ما يقوم به غيره لا ما يقوم بنفسه والاخير من التعريف النعت في

نحو قولك



قولك اعني هذا السواد الشديد وبالمعنى ما يقوم بغيره ان قلت غير منعكس بالبدل في الحين زيد حسنه لانه يصدق على الحسن انه ذات حيث يقوم به العرضية
مثلا وانه معنى حيث يقوم بموصوفه قلت لفظة فيه ما يدل على وجوب التغاير بين الذات والمعنى الملابس وقيام الثاني بالاول فان قلت الحسن يدل على
المعنى بلا شبهة وعلى الذات اذ لا بد له من محل يقوم به قلت ما ذكرته دلالة التزامية غير معتبرة فيما نحن فيه فان قلت التعريف غير منعكس لخروج الوصف
في جانب العموم المجعول اذ المعنى المدلول به عليه الشمول قلت المراد من الشمول الذي اضيف اليه غير في التعريف ما هو المعتبر في باب التاكيد وهو ان
لا يشذ فرد من افراد المتبوع والاجتماع المدلول عليه بالوصف فيما ذكرته غيره فانه بمعنى عدم التفرق وهذا المعنى الثاني وان نبه الزجاج والمبرد
كونه مدلول التاكيد الثاني في قوله تعالى فسجد الملئكة كلهم اجمعون الا ان الشارح لم يذكر في بحث التاكيد وكذا بين النعت والصفة الخ قال الفاضل المحشي واما
الفرق بين معنى المعنوية فالظاهر هو المباينة الكلية اذ المعنى الاول هو نفس الامر القائم بالغير كالعلم والمعنى الثاني هو ذات ما مع انتساب ذلك الامر
القائم هذا كلامه ولك ان تقول ان تحمل معنيا المعنوية على ما يتبادر من تعريفهما كان المباينة ظاهرة لما ذكره الفاضل بل لان المعنى الاول يكون نفس المعنى والمعنى
الثاني نفس اللفظ وان حمل معنى المعنوية على اللفظ ايضا على سبيل التوسع كانت النسبة على ما ذكره لكن لا ينبغي ان يصار الى الحذف في الموضعين من عبارة
المحشي بان يقال المراد ان الاول هو دال نفس الامر القائم بالغير والمعنى الثاني دال ذات ما وقع انتساب ذلك الامر اليه بقي فيه بحث وهو ان اللفظ العارض
مثلا يصدق عليه انه معنى قائم بغيره على الوجه المذكور وانه يدل على ذات باعتبار معنى هو المقصود فقد تصادق فيه معنيا المعنوية فالنسبة بينهما العموم
من وجه فالوجه الحكم بالمباينة ولا يخفى ان الاعتبار قيد فقط في الاول من معنى المعنوية فقصد لا يصار اليه بلا ضرورة بلا فتامل في جوابه والاول
انسب لان اعتبار معنى الثاني في مثل ما زيد الا يقوم او قام او غير ذلك من صيغ الافعال يحوج الى ان يقال تقديره الا قائما وان المقصور عليه مفهوم القائم
لا نفس القيام ولا يخفى انه تكلف من قصر الموصوف على الصفة مبني على ان التاويل في جانب المقصور عليه ههنا هو الظاهر لكونه ضبرا وقد يعكس ويعتبر التاويل
في جانب المقصور على معنى قصر الهاوية على زيد والكون في الحيز والبائية على الساج من قصر الصفة على الموصوف ولكنه لا يخلو من تكلف يتعذر احاطة المتكلم بها
لا للكثرة حتى يتوجه عليه امكان الاحاطة الاجمالية وكفاية نفي القصر كما في ليس زيد الا الصفات امور صفية حضوصا العقلية فلا يقع من العاقل المتحري للصدق — في الدار الا
اثبات واحدة منها ونفي ما سواها مطلقا واما في ليس في الدار فالحس حاكم الا ان يراد الصفات الوجودية فيه بحث لان من الصفات الوجودية ما يستلزم
نقيض احدهما عن الاخرى كحركة جسم وسكونه فيلزم ذلك المحال قطعا فليتامل عموما في الدار الا زيد الخ فيه بحث لان قصر الكون في الدار على زيد انما
هو بالنسبة الى باقي افراد الانسان ضرورة تحقق الهواء بل الاسطوانة ونحوها فيه فيئول الى القصر الغير الحقيقي فالظاهر في التمثيل ان يقال لا واجب بالذات الا
الله فان قيل التقدير في المثال المذكور ما في الدار انسان الا زيد الكون في الدار من جميع من سوى زيد من افراد الانسان قلنا فلا يتحقق قصر الموصوف
على الصفة قصرا حقيقيا في مثل قولنا ما هذا الثوب الا اسود اذ التقدير ما هذا الثوب ولا محذور فيه مع انه قد ادعى سابقا افضاء هذا النوع من القصر
الى المحال اي بالثاني ارجاع الضمير الى الحقيقي مطلقا كما ذكره الفاضل المحشي بل الى مطلق القصر اصح واشمل اذ لا مانع من اعتبار القصر الادعائي في
الاضافي اللهم الا ان يقال لم يقع مثله في كلام البلغاء وان جاز وافاد محلا متجاوزا عن صفة اخرى اشارة الى ان دون وقع حالا وذو الحال لما المفعول
المذكور وهو الامر واما الفاعل وهو المخصص فانه مراد بحسب المعنى منوي في قوة الملفوظ واما كونها هنا فقيل حال معناه او واضعا تلك الصفة مكان

افعل صه

اخرى وقيل منصوب على الظرف اى بصفة واقعة في مكان صفة اخرى واحدة كانت او اكثر او في مكان من الشئ الجار متعلق بادنى باعتبار اصل المعنى لما يتوهم
دنى منه وقرب منه لا باعتبار المعنى التفضيلى فلا يلزم استعمال التفضيل بالاضافة ومن ولقائل ان يقول ان قوله يمكن ان يجاب عنه بان المراد هو الشئ التام
ولما كان الحقيقى معلوما قبله ههنا ما لا يكون على الوجه المعتبر في الحقيقى اعتمادا على ما ذكره قبله كان يراد به اعم من الواحد والاثنين والجمع لكن لا الى ما
لا نهاية له حتى لا يتناول الحقيقى ولما لم يكن المص بصدد التعريف كما سيذكره الشارح الا ان لم يبال بهذا القدر من صرف الكلام عن الظاهر فان قلت
تخصيص امر آه حاصل هذا الجواب كما صفة الشريف ان التخصيص بالمعنى الذى ذكر لموه غير واقع لابتنائه على ما لا يوجد اصلا وفيه بحث لان المعتبر في التعريف
المنع عن جميع الاعتبار الوهمية وغير الواقعة ولذلك لا يكون الجنس تعريفا للنوع المنحصر ذلك الجنس فيه اللهم ان يقال بتلك قاعدة المعقول ولا يلزم توافق
القاعدتين ولك ان تقرر هذا الجواب بوجه ليندفع عنه قوله قلت هذا الاقتضاح وذلك بان تقول قول المص او مكانها بعد قوله دون صفة اخرى يدل
على اعتقاد المخاطب عكس الحكم او تجويزه الامرين كما سيصرح به الشارح في النظر الاتى في الصفة الثانية فعنى دون اخرى بهذه القرينة وهو التجاوز بحسب
اعتقاد المخاطب الى قد خرج القصر الحقيقى لا للعدم وجود التخصيص فيه مطلقا بل لعدم التخصيص المستفاد من دون اخرى او مكانها وبهذا الوجه اندفع
قول الشارح قلت هذا الاقتضاء وكذا قوله ويمكن ان يجاب وما يرد على هذا بحث الفاضل الحشى ايضا فان قلت لو استفيد ملاحظة حال المخاطب مما ذكره للقائل
بعد ذلك والمخاطب بالاول قلت يمكن ان يجعل تفريعا لذلك المستفاد الضمنى بعني ان يقال القصر الحقيقى الادعائى داخل فيه لان حال المخاطب قد يعتبر فيه كما
يشير اليه قوله قلت هذا الاقتصار مختص آه ومما ينبغى ان يعلم انه لا ينحصر القصر الاضافى فيما ذكر من ان السامع يعتقد كذا او يتردد فيه بل بما اعتقد المتكلم
ان السامع يعتقد انه اعتقده منجما وشاعرا مثلا واعتقده على خلاف ما هو عليه من الشعر والتنجيم ويردد امره فتقول ما انت الا شاعر بناء على ظنه خطاء
او صوابا ومنه قوله تعالى ان انتم الا تكذبون كما يشير اليه الفاضل الحشى الا ان هذا القسم لعلته لم يتعرض له وهذا التقسيم لا يجرى آه لعل المدعى عدم جريانه
فيه على الاطلاق وبالكلية اى في جميع اقسامه والا فالدليل المذكور اعنى قوله اذ العاقل لا يعتقد آه لا يدل على عدم جريانه في القصر الحقيقى الادعائى
اذ يمكن ادعاء اعتقاد المذكور فيجرى الاقسام المذكورة بين ذلك اى بين الاتصاف بجميع الصفات غير صفة واحدة وبين الاتصاف بتلك الصفة
الواحدة والمخاطب بالاول اى كون المخاطب كذلك ليس بمعتبر في مفهوم القصر بل هو شرط الاستعمال بحسب الغالب ولفظ الايضاح صريح في ذلك
حيث قال والمخاطب بالثانى اما من يعتقد العكس واما من تساوى عنده الامران ولولا عبارة الايضاح لا ذكر توجيه عبارة التلخيص بان قوله تساويا
معطوف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل المخاطب في القسمين من اعتقد الامرين كذلك او تساويا عنده ويسمى قصر تعيين فان قلت اذا اعتقد المخاطب
ان زيدا قائم وان له وصفا اخر اما الكتابة او الشعر من غير تعيين احدهما فقلت له ما زيد الا كاتب فقد اجتمع فيه تعيين اذ لو حظ نفى الشركة ينبغى ان
يقال ما زيد الا كاتب او شاعر لان اعتقاد المخاطب هو الشركة بين القيام واول الوصفين لا بعينه وبين صفة منهما معين وهذا ظاهر لا مدفع له وقد
يعتذر عنه بانه لما كان معنى التساوى المعتبر في قصر التعيين تجويز احد الامرين لا تجويز الامرين معا كان المناسب ادراج قصر التعيين فيما يندرج
فيه قصر القلب لان فيه قلب جزم المخاطب باحد الامرين وهو ما استعمل فيه المكان لا فيما يندرج فيه قصر الافراد الذى يخاطب به من يعتقد الشركة
وهو ما استعمل فيه لفظ دون لان المناسب لا اعتقاد الشركة تجويز الامرين وهو ههنا مفقود للتجويز احدهما الذى هو الموجود فليتامل وغاية

ما يمكن



ما يمكن قد اشير نا فيما سبق الى انه يمكن توجيه عبارة التلخيص بما يفيد هذا المعنى بتوجيه اخر ايضا لكن عبارة الايضاح آبية عن كلا الوجهين كما لا تخفى
ان يعتبر مثل هذا التحمل في عبارته ايضا لما كان اعتبار المكانية في قصر التعيين في القسم المشتمل على المكانية واقرب من ذكر الثانى اعتمادا على
الوضوح وشرط قصر الموصوف على الصفة افرادا من هذا الشرط علم ان شرط قصر الصفة على الموصوف افرادا عدم تنافى الاتصافين اذ لو كان الوصفان
لا يصح قيامه بمحلين لم يثبت اعتقاد المخاطب ثبوته لموصوفين ولو ذكره لم يتوجه سواله وقلبا تحقق منافيهما هذا من قبيل العطف على معمولى عاملين مختلفين
مع عدم تقدم المجرور الا خفش يجيزه مطلقا وايضا يخرج آه قيل اشتراط تنافى الوصفين في قصر القلب انما هو الشرى لا كلى وقوله ليكون اثباتها اه معنا
ان الاصل ذلك لان الاستقراء الصحيح يشهد بوقوعه في الوصفين المتنافيين الكثير وقد يقال انما اشترط التنافى الاستدلال من احد جزئى القصر وهو مجرد
الاثبات مع قطع النظر عن جزئه الاخر وهو النفى على انتفاء الصفة الاخرى خصوصا اذ كان القصر بطريق التقديم نحو قولهم تميم انا فان النفى فيه ضمنى
والاثبات صريح فشرط التنافى ليثبت المقصود في جميع المواضع وهو انتفاء الاخرى بطريق اصرح واوكد فان قيل فما فائدة الجزء الاخر للقصر مع حصول
المقصود من مجرد الاثبات اجيب بانه للتنبيه على رد خطاء المخاطب ولا يخفى فيه من التعسف بل يا باه لفظ الايضاح حيث قال في الشرط الاول ليفيد
اعتقاد المخاطب اجتماعهما وفي الثانى ليكون اثباتهما مشعرا بانتفاء غيرها فقد اطلق الشرط في الموضعين وساق الكلام على وتيرة واحدة فحمل احدهما
احدهما على الصحة والاخرى على شرط الحسن تعسف ظاهر بان لا يجتمع فيه الوصفان اى في نفس الامر لا بان يعتقد المخاطب عدم جواز اجتماعهما
كما يتبادر من التنافى في الاعتقاد اذ لا وجه لهذا الشرط اصلا وبهذا ظهر صحة قوله لانه قد علم آه ويندفع التضعيف بان اعتقاد العكس لا يستلزم انتفاء
التنافى وتقريب المسند انما خص تعريف المسند بالذكر بخصوصه مع ان تعريف المسند اليه ايضا يفيد القصر والمسند بالذكر بخصوصه توطية لقوله
مع التعرض لهما فيما سبق لان المص لم يذكر فيما سبق افادة تعريف المسند اليه للقصر بل ذكره الشارح فلا يصح ان يقال انما ترك المص ذكره ههنا
لتوضيحه فيما سبق فكانهم جعلوا القصر بحسب الاصطلاح هذا الكلام مرتبط بقوله والمذكور اربعة فالمراد ان الاقتصار على تلك الاربعة في الذكر
اما لان الكلام في القصر الاصطلاحى وهو عبارة عن تخصيص يكون بطريق من هذه الاربعة واما لانها طرق عامة له لكنها يعمان غير المسند اليه
المسند كالطرق المذكورة ههنا وعلى هذا كان الانسب ان يورد المثال لهما من غير باب المسند اليه والمسند ليظهر عمومهما على ان عموم طريق التقديم كان
قد علم في الباب الرابع فهو لا يصلح نكتة لاعادة ذكره والاولى ان يقال ذكره تمهيد لبيان احكام غير مذكور فيما سبق ثم الاولى في العبارة ان يقال كالطريقين المذكورين
ههنا منها العطف قدمه على الطرق الثلثة الباقية لان النفى والاثبات فيه مصرح بخلاف غيره فان النفى هناك ضمنى ثم النفى والاستثناء اصرح من انما
حاز التقديم عن الكل لان دلالته على القصر ذوقية لا وضعية وههنا بحث وهو انه قال في مغنى اللبيب قد يمتنع العطف على اللفظ وعلى المحل جميعا نحو
ما زيد قائما لكن او بل قاعد لان في العطف على اللفظ اعمال ما في الموجب وفي العطف على المحل اعتبار الابتداء مع زواله بدخول الناسخ قال والصواب
الرفع على اضمار مبتداء قيل بل في مثله ليست بعاطفة وانما هي حرف ابتداء فلا معنى لجعل ما زيد كاتبا بل شاعر من قبيل القصر بالعطف الا ان العطف
فيه لا على اللفظ ولا على المحل هذا ويمكن ان يدفع بعد التنزل من اعتبار عطف الجملة بالتزام العطف على المحل وزوال الابتداء بدخول الناسخ لا يضر
عند بعض المعربين ولهذا اجوز العطف على محل ان بعد مضى الخبر كما سبق في اوائل احوال المسند والمسئلة ايضا مفصلة في مغنى اللبيب وقلبا

زيد قائم لا قاعد اقتصاره على القصرين ربما يتوهم عدم جريان طريق العطف في قصر التعيين لكن المفهوم من دلائل الاعجاز جريانه فالاقتصار مما يصرح به الشارح فلطريق القصر دلالة على هذا المعنى وفيه منع لجواز ان يستعمل الطريق لقصر التعيين ولاعتقاد عكس ح اللهم الا ان يقال طريق القصد يدل على ان يعتقد بثبوت المنفي او نحوه وبالقرينة يتعين حاله اما لان اصلها العمل واما للتوافق اللغة العاملة يعني انه لما امتنع تقديم خبرها على اسمها عند العمل بناء على ضعفها كما تقرر في كتب النحو امتنع التقديم اذ لم يعمل ايضا اما عند الحجازيين فلان اصلها العمل وان جاز ان لا يعمل لمانع مثل الفصل بان ونحوه فاجري حكمها في جميع مواردها على ما هو في اصلها طرد للباب واما عند بني تميم فلانها وان كانت غير عاملة الا انه قصد موافقتها اللغة العاملة فمنع التقديم كما منع في تلك اللغة وقد اجمع النحاة على صحة هذا التقديم وبطلان العمل كانه يريد اجماع الكوفيين والا فابن عصفور على ان الخبر المقدم اذا كان ظرفا لا يبطل عملها وقال ابو علي ان قوما جوزوا اعمالها اذا تقدم ظرفا كان او غيره فان مثلا اي صالح لهما فاذا نظرنا فيما سبق على ان القياس يقتضي اشتراط الشرطين في قصر الصفة افرادا وقلبا الا ان عدم الاشتراط للندرة كقولك في قصره افرادا ما زيد الا شاعر اعلم ان الشيخ قد صرح في موضع من دلائل الاعجاز ان قولك ما زيد الا قائم لقصر القلب لا القصر الافراد ومن ههنا توهم بعضهم ان النفي والاثبات مطلقا مخصوص عنده بقصر القلب وليس الامر كما توهم بل الشيخ صرح قبيل هذا الكلام بجميئه للكلا من القصرين واما نفيه لقصر الافراد في المثال المذكور فلخصوصية ذلك المثال وسره ان المنفي فيه عرفا ما ينافي القيام من الاوصاف مثل الاضطجاع والاتكاء ونحوهما لا مثل السواد والكتابة ونحوهما فلم يتحقق شرط قصر الافراد وهو عدم تنافي الوصفين والى هذا الذي ذكرنا اشار الشيخ في ذلك الكتاب كما لا يخفى على الناظر فيه ومنها انما الموجب للحصر في انما بالكسر قائم في انما بالفتح فمن قال افادة انما الحصر لتضمنها معنى ما والا قال بذلك في انما ايضا لوجود هذا السبب فيهما ومن قال ان اجتماع حرفي التاكيد قال به في انما ايضا لذلك ومن ههنا صحح الزمخشري ان انما بالفتح يفيد الحصر كانما وقد اجتمعا في قوله تعالى قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد فالاول لقصر الصفة على الموصوف والثاني بالعكس وقول ابي حيان هذا شيء انفرد به الزمخشري مردود وكذا ما ذكرنا وقوله ان دعوى الحصر ههنا باطلة لاقتضائها انه لم يوح اليه غير التوحيد مردود ايضا بانه حصر اضافي او خطاب النبي صلى الله عليه وسلم للمشركين فالمعنى ما اوحي الي في امر الربوبية الا التوحيد لا الاشراك دون الافراد وذكره تنبيها على ان المراد نفي دلالته عنده على قصر الافراد لا نفي دلالته على قصر التعيين وذلك لان ان لا يدخل الا على الاسم ان قلت ما الكافة حرف فكيف دخل ان عليها على المذهب الصحيح قلت هي زائدة فلم يدخل ان في الحقيقة الا على ما بعدها بخلاف النافية قال الفاضل المحشي وايضا يلزم تجويز اعمال ان اذا لم يكف عن العمل فان قيل الفصل مانع عن اعمالها قلنا ان اريد ذلك فما المانع في اعمال حرف النفي فيجوز انما زيدا قائما لغة غير بني تميم وفي بعض النسخ على لغة بني تميم وهو سهو من القلم فان العمل لغة اهل الحجاز بلا حذف وقد يقال عليه المانع من عملها انه ليس يدل على المذكور في المعنى ولا يخفى عليك ان هذا بعينه ما ذكره المحشي بقوله ويدفع هذا بانتقاض النفي بمعنى الانتقاض وحرم مبنيا للفاعل الا ان مبنيا حال من المعطوف على خبر المبتداء ويجوز تقدير كون مضا فا الى حرم ليكون هذا نظيره اذ لو كانت ما موصولة لبقي ان بلا خبر اه واما العذر المشير الى حذفه كما في ان محلا وحذف ضمير المفعول العائد على الموصول وجعل انتصاب الميتة بتقدير اعني او على البدلية من اسم ان اي ان الذي حرمه الله عليكم الميتة ثابت فتعسف لا يصار اليه مع وضوح الوجه الصحيح لان ما فيها موصولة اه واما جعله من قبيل انما يمتنع انا بان يجعل صلة حرم ضميرا مستترا باعتبار ضمير محذوف عائد الى المبتدا المقدم رتبة ففيه تكلف مستغنى عنه لوضوح الوجه الصحيح نحو المنطلق زيد وزيد المنطلق ذكر المثال الثاني استطرادي والمقصود هو الاول فان المنطلق

والذي



والذي انطلق زيد واحد في المآل لكنها نقول جعلها موصولة اه اتبع في هذا القول ابا علي الفارسي لكون رسم كتابته بالموصولة الا انفصال على هذا اختار الشارح في شرح الكشاف كونها في الاية كافة وانفصل بان رسم القرآن لا يجري على قياس المعروف في الكتابة بل هو سنة تتبع وكم فيه من اشياء خارجة عن قياس الخط المصطلح كما اشار اليه القاضي في تفسير اواخر ال عمران ثم ان وجه الموصولية قوله فالمحمل عليه اولى لا لخصوص تضمنها معنى ما والا وكذا المناسبة التي سنقلها الشارح عن علي بن عيسى الربعي انما هي مناسبة افادتها القصر لا تضمنها خصوص ذلك المعنى اللهم الا ان يقال تضمنها معنى القصر انما هو لتضمنها معنى ما والا فايدل على في النافي وكذا ما هو مناسبة لذلك مناسبة لهذا فتامل ولا يجوز ان يتوهم انه يحمل على الضرورة لانه كان يصح اه هذا مبني على ما ذهب اليه ابن مالك من ان الضرورة الشعرية عبارة عما لا مندوحة للشاعر عنه ورده الدماميني في شرح مغني اللبيب بان هذا يقتضي عدم تحقق الضرورة دائما او غالبا لان الشعراء قادرون على تغيير التراكيب والاتيان بالاساليب المختلفة فلا تحقق تركيب يفيد لا مندوحة لهم عنه ثم قال والمختار في تفسير الضرورة عندهم ان يقال هي ما لم يرد الا في الشعر سواء كان للشاعر عنه مندوحة ام لا على انه تاكيد فان قلت كيف يجوز ح عطف او مثلي على المستتر في ادافع مع انه لا يصح ادافع مثلي قلت كما يجوز عطف زوجك على ضمير المخاطب في قوله تعالى اسكن انت وزوجك الجنة مع انه لا يصح اسكن زوجك وخلاصته انه يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الاوائل وان شئت فاعتبر قولهم مررت بهند وزيد مع عدم جواز مررت بزيد على ان الحذف الفعل وجعل العطف في مثله من قبيل عطف الجملة بان يقدر او يدافع مثلي ساغا لان قوله ان الزايد دليل على ان الغرض اه يعني انه يدل على كون المتكلم مخبرا عنه في هذا الكلام فلو جعل ما موصولة لما ذكر مخبرا به فلا يحسن في العدل عن لفظة من الى لفظة ما قد يوجد ذلك العدول بان المراد الوصف اي ان قوما ملازم كما اشار صاحب الكشاف في ما ات سورة الكافرين وغيره لا نسلم ان الفعل غائب لما كان في جواب المعنى نوع بعد اهمله في شرحه للمفتاح وقد يجاب ايضا بان ضمير الفاعل لما كان منفصلا مع ان الاصل الاتصال اعطي حكم الاسماء الظاهرة واسند اليه الفعل الغائب بان الجمع الا انا يتضمن معنى لا غيري فيجوز اسناد يدافع اليه كانه قيل ما يدافع غيري والا فلا يعود ايضا باعمال الصفة الواقعة اذ لا احتمال الاعتماد على شيء سوى النفي وعن علي بن عيسى الربعي هو من اكابر نحاة بغداد منسوب الى قبيلة كنحو في حقيقة وذلك لان قولك زيد جاء لا عمرو فان قلت ما ذكر من الاثبات الصريح والضمني انما يظهر في صورة العطف دون قولك ما شاعر الا زيد وليس انا قلت تصحيح المناسبة يكفيه بعض الصور اي تقديم ما حقه التاخير سواء بقي بعد التقديم على حاله كما في زيدا ضربت او لا كما في انا كفيتك مهمك كذا في شرحه للمفتاح وهذا ظاهر على قانون السكاكي حيث يعتبر في التخصيص كون انا في الاصل تاكيدا كما سبق تحقيقه الا انه ظاهر على راي المصنف فان تقديم المسند اليه يفيد القصر عنده وان كان من قبيل الفاعل فتقييد التقديم لكونه ما حقه التاخير غير مناسب ههنا الا ان يبنى على الاعم الاغلب يجب ان يكون حاكما حكما مستويا اه وفيه ايضا اشارة الى ان هذا الوجوب بالنظر الى الاعم وان كان في القصر الاضافي قال الشارح في شرح المفتاح هذا اللزوم في كثير من الصور انما هو طريق الفرض والتقدير بمعنى ان المتكلم من لو كان يجوز الخطأ لكان كذلك لا بطريق التحقيق لامتناعه في مثل اياك نعبد واياك نستعين وفيه نظر لان المثال المذكور من قبيل القصر الحقيقي لا يعتبر فيه حال المخاطب فالاولى في التمثيل قوله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام ما قلت لهم الا ما امرتني به فانه قصر قلب اضافي والخطأ نحو بزلها على التساوي قال الفاضل المحشي ان كان التجويز عبارة عن تردده وتشككه فيهما فذلك ليس حكما حتى يوصف بالصواب والخطأ بل الشك ينافي الحكم لانه لا يقتضي رجحان احد الطرفين المنافي للشك وفيه بحث لان ما نحن فيه على الامور العرفية والصواب والخطأ لا يختصان بالحكم في العرف بل قد يوصف بهما الافعال حتى الانشاءات الا من يحسن اليك خطأ والاحسان الا ان

المفتاح صواب ومنه قولهم في الكتب المصنفة في العبارة ان يقال اذا صيت لاكم دفي الاثنا بالمعنى المعتبر هنا فالاولى ان ياتي في رد هذا الشق بنفي التردد عند عدم الدليل المعين
لاحد الطرفين فعلى لا يوصف بالخطأ بل لا يبعد ان يكون الخطأ عدم التردد زيد يعلم النحو لا غير حكى صاحب القاموس عن السيرافي ان الحذف انما يستعمل اذا كان
الا وغير بعد ليس ولو كان مكانهما غيرهما من الفاظ الجحود لم يجز الحذف ولا يتجاوز ذلك سور والسماع وتبعه في ذلك ابن هشام وحكى في مغني اللبيب بان قولهم
لا غير لحن والمختار انه يجوز فقد حكى ابن الحاجب لا غير وتبعه على ذلك شارح الكلام وفي المفصل حكاية لا غير وليس غير وانشد الامام جمال الدين مالك في
باب القسم من شرح التسهيل مستشهدا على اجازته جوابه بجواب اعتمد فوفينا العين بمثل اسعفت لا غير تسال وهو ثقة لا يستشهد الا بما عربي والمسطور
في كلام بعض النحاة ايراد على الملحة حيث عد هذا من طرق العطف والمراد ببعض النحاة هو الفاضل الرضي واجيب بان بترك النفي الخ لا يخفى ما في هذا الجواب من التكلف
وصرف الكلام من المتبادر لان السابق الى الفهم من اقتضاء كراهة الاطناب ترك النفي على المثبت والمنفي في طريق العطف كون العطف موجودا والاصل متروكا
لكنا هون من حمل كلام السكاكي على الفساد فان قلت اي حاجة الى هذا التكلف فليجعل ايراد المثال المذكور اشارة الى تعميم الحكم بانه قد يترك النص عليهما
في طريق النفي والاستثناء ايضا لكراهة الاطناب وله نظائر كثيرة في المفتاح قلت الكلام في طريق العطف للخبر بقرينة المقابلة للطرق الثلاثة الاخيرة واعلم ان كلمة غير
في ليس غير في محل النصب عند المبرد على انه خبر ليس واسمه مضمر لا يظهر وتقديره ليس معلومه غير النحو وفي موضع الرفع عند الزجاج بانه اسم ليس وخبره محذوف والتقدير
ليس غير النحو معلومه وفي الثلاثة الباقية النص على المثبت فقط يعني ان الاصل فيها ما الكثير المراج هذا ولما يترك الاصل الاول لكراهة الاطناب لما سبق يترك هذا
ايضا في مثل قولك ما زيدا ضربت وما انا قلت اذ المقصود به قصر الفعل على غير المذكور لا قصر عدم الفعل على المذكور كما هو الحق فيكون النص بما ينفي لا بما يثبت لان
الحكم مختص بلا دون بل فيه مسامحة لان المقصود ان الحكم لا يجري في بل لا انه غير مختص بها لما يشعر به العبارة لانها موضوعة لان ينفي بها ما اوجبته للمتبوع فان
فان قلت هذا الموضوع له لا يتاتى في نحو قولك زيد قائم لا قاعد لان المثبت هو القيام والمنفي هو القعود فلم يتحد مورد الايجاب والسلب على ما يقتضيه وضع لا لمتبوع ه
العاطفة وكان هذا الاستعمال على خلاف الوضع مع شيوعه قلت بل هو وارد على الوضع في المثبت في المثال المذكور للمتبوع اعني قائم هو الاسناد الى زيد وهو المنفي بعد
قاعد وكان الاحسن ان يصرح اه اذا قلت ليس في الدار غير زيد يتبادر منه انه ليس فيها مما يجانسه غيره فقول المص بغيرها يتبادر منه سائر كلمات النفي لكن الاصح
هو التصريح فافهم ههنا وجه غير ما ذكره الشريف قوله بغيرها اه يعني ان ضمير غيرها ليس راجعا الى العاطفة المطلقة حتى يتوهم انه يجوز ان يكون نفيها منفيا قبلها
بلا العاطفة الاخرى بل الى العاطفة المخصوصة الذي اورد بات في كلامك ونفيت بها شيئا ومعلوم انه لا يمكن نفي الشيء بهذه المخصوصة قبل ايرادها على ان يكون الثاني
تاكيدا فيه نظر لانه اذا كان تاكيدا لم يكن عطفا والكلام فيه اللهم الا ان يدعي انه تاكيد للثاني وعطف على الاول احسن من الفاضل المحشي وجه الاحسنية وظهر
بما ذكره ضعف قول الشارح في هذا المقام من شرح المفتاح من ان قوله هو ياتيني لتقوي الحكم وفيه احتمال التخصيص والتقوي على السواء فيتق انا تميمي لا قيسي فان قلت
عند اجتماع او الكل الى ايهما ينسب افادة القصر قلت الى الاسبق والاقوى ففي مثل انما جاءني زيد لا عمرو الى انما والعاطفة مؤكدة لذلك القصر وفي مثل زيدا ضربت
لا عمرا الى التقديم وفي مثل انما زيدا ضربت وانما تميمي انا الى التقديم حتى يكون زيدا هو المقصور عليه وتميمي لان التقديم اقوى كذا في شرح المفتاح وحكم الشريف بان القصر
في انما تميمي انا مستفاد من انما ووافق الشارح في الباقي فان شئت فارجع الى شرح المفتاح غير مصرح به فانه قلت كيف جاز قولك ما جاءني زيد ولا عمرو مع
تقدم النفي المصرح به قلت الكلام في لا العاطفة ولا فيما ذكر من المثال من حروف الصلة لان الحروف العاطفة لا يدخل بعضها على بعض ويمتنع انما من آه الا



الله وانما احد الامرين يتوارد ذلك فقد وجد في اكثر النسخ صرف الاستثناء في الموضعين اعني الله والا وهو قد خط عليها في النسخة المصححة من نسخ الشارح وهو الوجه المناسب
للسباق اذ لا يخفى ان معنى النفي والاثبات مستفاد من انما والاستدراك قطعا الا ان يقال جوابها على سبيل التوكيد لو كان الاستعمال ابا ياباه على ان فيه مناقشة ظاهرة
وهي ان لو وقع مصرحا به الا لم يجعل النفي في حكم المصرح به فيجوز زيادة من وقوع لما جعل النفي في حكم المصرح به في قولنا الى زيد الا القيام لا القعود حتى امتنع ملكيا
الآن ثم ظاهر كلامهم يقتضي جوازه اه انما قال ظاهر كلامهم لجواز ان يكون المراد بالنفي النفي تحقيقا او تاويلا نعم الفائدة في ذلك عند الاختصاص بلا منع فلك بان الا اختصاص
الواقع لا يستلزم العلم به فيجوز ان يكون المخاطب جاهلا او منكرا فيحصل الفائدة لذلك وغاية ما يقال لا شك ان اصل الدليل الاستعمال وما ذكره مناسبة فينبغي
ان يقال اذا كان الوصف مختصا بالموصوف في نفسه وانضم اليه بيان ذلك الاختصاص بلفظ اقوى في الدلالة عليه كان غاية ما افادة الاختصاص فلا فائدة في
تصريح النفي بلا العاطفة ولما اذا انتفى احد الامرين ففيه فائدة فالفرق ظاهر فتامل الا من يسمع ويعقل فيها اشارة الى ان المراد بالسماع في الاية ما
يكون مقرونا بتعقل المسموع فان قلت فاذا كان هذا الحكم معلوما للكل احد فما الفائدة في القاء الخبر والقصر الذي يقتضي كون حكم المخاطب مشوبا بالخطأ بالجملة الاشكال
الذي سيورده الشارح على ما نقله المص من دلائل الاعجاز وارد ههنا قلت اما القصر فحقيقي لا يقتضي ما ذكروا واما نفس الالقاء فلعله بطريق التنزيل لاعتبارات خطابية
محل انما في جميع موارده على التنزيل بعيد كل البعد ولذا اول كلام الشيخ بوجه اخر فكان دلالته على القصر اضعف من انما اعترض عليه بانه مناقض لما ذكره
في شرح المفتاح من ان دلالة التقديم على القصر اقوى من دلالة انما حيث حكم بان المفيد له في قولنا انما زيدا ضربت هو التقديم على ما نقلناه انفا وقد يلوح
بين كلاميه بان في كل منهما ضعفا من وجه وقوة من وجه اخر فالقوة في انما باعتبار ان دلالته على القصر بحسب الوضع بخلاف التقديم وفي التقديم باعتبار
ان القصر يفهم منه بالذوق السليم وهو ادخل في البلاغة او لعدم احتياجه الى التأويل بخلاف انما وانت خبير بان كلا منهما اذا اشتمل على قوة وضعف لم يثبت
بما ذكره مدعاه اعني تعيين اسناد القصر في انما زيدا ضربت الى التقديم فان قلت قوة التقديم باعتبارين كما اشرنا اليه فيصح بها الترجيح اسناده اليه
قلت فلا يتم ما ذكر ههنا من قوله ولم يذكروا هذا الشرط على ان جعل الاسناد الى الذوق السليم سببا للقوة تارة والاسناد الى الوضع سببا اخر لا يخلو من تعسف
قوله فتامل ولعلك انت مذكر لست عليهم بمسيطر في الصحاح المسيطر والمصيطر المسلط على الشيء ليشرف عليه ويتعهد احواله ويكتب عمله واصله من السطر وفيه
بحث لان الكلام في النفي بلا العاطفة آه قد يجاب عنه بان الشيخ خص الكلام او بالنفي بلا العاطفة ثم عمم ولهذا قال ثم ان المنفي فيما يجيء فيه النفي صريحا
ذكر الاسم الظاهر ولم يقل ثم انه مع تقدم ذكر النفي بلا العاطفة كما يدل عليه النظر في دلائل الاعجاز مما يجهله المخاطب وينكره ان قلت يجهل المخاطب بما لا يتنكر
منه في جميع الطرق فلا وجه لتخصيص الوجه الرابع بالطريق الثاني قلت يدفعه قيد الانكار لان المراد به الانكار التام والاصرار كما يظهر من تحقيق كلام
الشيخ فكان مراد الشيخ انه يجيء آه من نظر دلائل الاعجاز يظهر الاشتراط مثلنا على جعله مقصورا ادعائيا لا يخفى وقصر تعيين بناء على ادعائه ان شان العاقل
التردد الا ان الاول اظهر ولا منكرين ذلك ينبغي ان يزاد قيد اخر وهو المتكلمون كانوا عالمين بعدم جهل المخاطبين لان اعتبار التنزيل انما يصح بعد
علمهم بذلك واما انباتها بطريق القصر فليكون على وفق كلام الخصم يعني ليس المراد بالجملة القصرية قصر انفسهم في البشرية بل انما انبتها مقابلا لطريق
القصر وصورته قصدا الى مجرد الموافقة الصورية مع كلام الخصم هذا ويمكن اجراء القصر على ظاهره بان يقال قصر الكفرة الرسل على البشرية بالنظر الى
الملائكة وحاصل كلامهم انكم مقصورون على البشرية لا تتعدونها الى الملائكة فلستم رسلا لازمة الرسالة كما يدل قوله تعالى عليه لولا انزل عليه ملك وانتفاء

اللازم يستلزم انتفاء الملزوم والرسل عليهم السلام سلموا كونهم مقصورين على البشرية لا يتعدونها الى الملكية لكنهم منعوا لزوم الملكية للرسالة حيث قالوا
ولكن الله يمن على من يشاء من عباده فتامل والاول اوفق بجواب المثل حيث لا تسليم انتفاء الرسالة فان المناسب لتقرير الثاني ان يقال الا ان المخاطبين ينكرون
ذلك ان انتم الا بشر مثلنا لفظان ههنا وفي قوله ان انتم الا بشر ففي ظلب سهو من قلم الناسخ فان نظم الاية في سورة يس ما انتم الا انتم على ان قطعهم الى قوله بل
غاية امرهم ان يكونوا مترددين فقيل يقال فلان متردد بين الصدق والكذب عندي اي متردد في صدقه وكذبه وهذا الاستعمال الذي من ان يحصى فمعنى كلام
الشارح ان غاية امرهم ان يكونوا مترددين بين الصدق والكذب عند انفسهم كالتردد بينهما عند السامعين الذي هو ظاهر حال المدعي فعلى هذا لا يرد عليه ما اورده
الفاضل المحشي من لزوم كاكة المعنى الا ان اخذ هذا المعنى من العبارة المذكورة اعني كما هو ظ آه تكلف فليتامل والاولى بناء على ما ذكرنا المراد مما ذكره الا شكال
الذي اورده على ظ ما يستفاد من ظ كلام الشيخ ثم توجيه مراده وانما قال والاولى لاحتمال ان يكون المراد بقيد علم ذلك ويعزبه بعلمه ويعزبه بادنى تنبيه مشاركة بايته
كما مر اي وجوب كون حكم المخاطب مشوبا بصواب وخطأ كاشتراك الاخيرين في صحة الجامعة وكاشتراك الاولين في عدمها انه يعقل منهما الحكم استقلالا خفاء
ان هذه المزية تثبت للتقديم ايض لو ثبت لما ذكر من ان الالزم مزيتها على النفي والاستثناء ايض لان العلة المذكورة مشتركة بينه وبين العطف واحسن مواضعها آه
قيل وجه الاحسنية ان انما يستعمل في حكم معلوم بعلمه المخاطب ويقربه على ما فهم من ظ كلام الشيخ فلا فائدة اذن في الحصر بالنسبة الى مدلول الجملة والمعنى التعريضي فائدة زائدة
تحسن موقع الكلام فكانه حسنا لا يوجد بدونه ثم قال الشيخ اعلم انك اذا استقريت آه مفعول استقريت محذوف اي استقريت مواقع انما وضمير وجدتها راجع الى
انما واقوى مبتدا خبره اذا كان والجملة مفعول ثان لوجدت وما في الموضعين مصدرية وكان تامة ومعنى اعلق انه متعلقا بالقلب ويجوز ان يكون اقوى وما عطف
عليه بدلا من المفعول الاول والمفعول الثاني الظرف والمعنى على الاول وجدت انما متصفا بان اقوى الوانها اذا اريد بالكلام بعدها التعريض وعلى الثاني وجدت الوانها
حاصلا اذا اريد به التعريض سوى المفعول معه انما استثناه لان المفعول معه لا يجي بعد الا يقال لا تمش الا وزيد قال الفاضل الرضي ولعل ذلك لان ما بعد الا كانه
منفصل عما قبله بجالعته نفيا واثباتا فالا مؤذن من حيث المعنى بنوع انفصال وكذا الواو فاستهجن عمل الفعل مع حرفين مؤذنين بالفعل ولو لم يقع من
التوابع بعد الا عطف النسق فلا يقع ما قام زيد الا وعمرو وكما يقع الصفة والبدل وتوابع الحال بعدها في نحو ما جاءني زيد الا وغلامه راكبا فلعدم ظهور عمل الفعل لفظا في ما
بعد الواو لتقابل هو معنى انتهى كلامه هذا ولا ان تقول في الفرق بين قولنا ما جاءني زيد الا مع عمرو وبين قولنا ما جاءني زيد الا وعمرو وحيث جاز الاول دون
الثاني ان الواو في المفعول معه ليس الا آلة لملاحظة اشتراك الشيئين في الفعل وليس معناها مستقلا بالمفهومية فلا يصح الحصر لان المقصور عليه يجب ان يكون
معنا مستقلا بالمفهومية بخلاف مع فانه اسم يستقل معناه بالمفهومية فافهم ومنه قول الشارح لا اشتهر آه من قبيل تقديم ما يجاب لها لا انه من قبيل قصر الفاعل على المفعول
او على العكس وانتصابه على انه مفعول لا اشتهر لا على انه مفعول كاره لان لا دفاع الحاجب يدفعه فافهم كان لم يمت حي سواك آه بيت للاشجع الاسلمي من قصيدة اولها
مضى ابن سعيد حين لم يبق مشرق ولا مغرب الا له مادح ونعوه وما كنت ادري فواضل كفه على الناس حتى غيبته الصفائح فاصبح في لحد من الارض ميتا وكانت به حيا
تضيق الصحاصح وما انا من رزء وان جل جازع ولا بسرور بعد موتك فارح كان لم يمت حي سواك ولم تقم على احد الا عليك النوائح لئن حسنت فيك المراثي وذكرها لقد
حسنت من قبل فيك المدائح الصفائح الحجار العراض التي تسقف بها قبره والصحاح جمع صحيح وهو المكان المستوي وكذا الصحاح والصحصح والجوانح الاضلاع التي
تحت الترائب وهو مما يلي الصدر كالضلوع مما يلي الظهر واحدها جانحة والرزء المصيبة والا فلا استلزامه قصر الصفة قبل تمامها الاقرب ان يحمل على حذف

سما يكيك ما فاضت دموعي فان نفض ... فحسبك مني ما تجن الجوانح صح





المضاف اي لا يهام الاستلزام والا فلا استلزام في نفس الامر لان الكلام انما يتم باخره واعلم ان تقديمهما على حالهما ايضا مما منعه بعض النحاة وهم الاكثرون واختاره
ابن الحاجب حيث قال الاستقيم ما ضرب الا عمرا زيد ولا ما ضرب الا زيد عمرا لانه ان جوز تعدد الاستثناء المفرغ حتى يكون التقدير ما ضرب احد احدا الا عمرا زيد
وما ضرب احد احدا الا زيد عمرا وكان القصر فيهما جميعا والكلام فيما اذا كان القصر في احدهما فقط وان لم يجوز لزم فيما الا عمرا زيد بقاء الفعل بلا فاعل لان
زيدا سرفوع بمضمر بناء على ما صرح به المحققون من النحاة من ان الا لا يمنع ان يعمل ما قبلها فيما بعد المستثنى بمضمر لما تحققت ويصير الكلام جملتين
وان يكون من تقديم الفاعل على المفعول في نحو وجاب الشارح في شرح المفتاح عن الاول بان الفاعل مضمر قبل الذكر كما في ضربني واكرمت زيدا بايمال
الثاني او ضمير عايد على مصدر الفعل وعن الثاني بان المفعول في نية التقديم فلا يصير الكلام جملتين واعلم ان نسخ الشرح ههنا مختلفة وقد ذكر في
بعضها الدليل الذي نقله من ابن الحاجب مع تفصيل كما يدل عليه النظر في النسخ الظرف في قوله آه المحوج الى هذا التوجيه هو ان الظرف في الا
معمول بتعلق فيكون من جملة والصفة المقصورة على الادراك هي لا اتباع المعتقد وكذا القياس في ساير الامثلة كما مر اي لا اشتهر باب الامير لا يخفى
ان المناسب لتقدير قامت في البيت الثاني ان يقدر ههنا اشتهر بدون لا وكذا وقع في شرحه للمفتاح وان كان تقدير لا اشتهر ايضا وجه ظاهر
للتامل والنوايح في البيت الثاني فقد وقع في بعض النسخ بعد قوله اي قامت النوايح هكذا وفيه بحث لان الفعل الاول بقي بلا فاعل او مبنيا
للمفعول لا يخلو عن تعسف نعم يصح هذا فيما اذا قدم المرفوع واخر المنصوب ومن هذا قيل ان عمرا في قولنا ما ضرب زيد الا عمرا منصوب بمضمر كانه قيل آخر قوله
ففرغ الفعل فيه انه اي ان المفرغ في الحقيقة هو الفعل وتسمية الاستثناء به مجاز ثم الاولى ان يقول ففرغ العامل ليكون اشمل ولئلا يلزم التخصيص
من غير مخصص هذا ايض دليل على وجوب تقدير المستثنى منه عاما ومحصوله ان الا انما يدل على مخرج منه مطلقا ونسبته الى جميع الخواص على السوية فلو قدر
خاص دون خاص لزم التخصيص بلا مخصص وبهذا اندفع ما يقال لما كان تقدير المستثنى منه لضرورة اقتضاء المستثنى خروجا عنه وقد تقرر ان ما ثبت
بالضرورة يتقدر بقدرها وتلك الضرورة يندفع بتقدير خاص لم يحتج الى تقدير العام ولذلك ترانا اي ولاستلزام الا العموم في المستثنى منه المقدر كذا في
شروح المفتاح وهو المستفاد منه والتحقيق ان منشا الحكم بان تانيث الضمير للنظر الى ظ مجموع الاحكام الثلثة فلا كلام المفتاح وشراحه لا يخلو عن تعسف
وههنا بحث وهو ان تانيث الفعل في الاثنين وفي البيت لا يتعين ان يكون بالنظر الى ظ لجواز ان يقدر المستثنى منه في الكل مؤنثا بان يقدر في الاية الا
فعلة وفي الثاني انثى وفي البيت ايضا فليتامل وفي بيت ذي الرمة وما بقيت آه صدر بيت ذي الرمة على ما في شروح المفتاح طوي النحز والاجراز ما في غروضها
ادما في غروضها يصف النوق بالهزال من السير والحط طوي اضمر واهزل والنحز بالنون والحاء المهملة والزاء المعجمة الدفع في الارض الجزر وهي الارض
التي لا نبات لها وقد يفتح همزة الاجراز على انه جمع جرز وهي السنة المجدبة والغرض بالغين والضاد المعجمتين على وزن الفلس للرحل كالحزام للسرج
والضلوع الجراشع الاضلاع العظيمة القوية والجراشع من الابل هو العظم القوي وفيه اشكال آه اجيب بانه سمى علامة التانيث ضميرا على سبيل المجاز
من اطلاق احد المجاورين على الاخر اعتمادا على فهم السامع فكيف يسند الفعل المنفي آه هذا الكلام وارد في البدل فان زعم على وجه الجواب انتقاض النفي
بالا نفي الفاعل كذلك فعلى مذهبه يكون سنداه رد الشريف هذا التوجيه في شرح المفتاح بان صحة السكاكي للنظر الى ظاهر اللفظ ياباه عنه ادعى تقدير
الابدال لا يكون الفعل في الظ مسندا الى المؤنث المذكور بعد الا فكيف يؤنث للنظر اليه وقد تكلف بعضهم في دفعه بان معنى الكلام انه انث الضمير العايد الى

ذلك العام بالنظر الى اللفظ المذكور بعده كانه المسند اليه ظاهر اذ الابدال غير مبنى على الظ قال فعوله الى ظاهر اللفظ باقى م الظ معمولا مضاف واعلم ان هذا البدل
فى باب الاستثنى يخالف سائر الابدال من وجهين الاول عدم احتياجه الى الضمير العائد الى المبدل منه مع وجوبه فى بدل البعض والاشتمال لان الاستثنا المتصل
يفيد ان المستثنى جزء من المستثنى منه فيكون الاتصال قائما مقام الضمير الثانى مخالفته للمبدل منه فى الايجاب والسلب مع وجوب الاتفاق فى
باب الاستثنا كائنا على حال من الاحوال ظاهره يدل على ان المثال من قبيل القصر الحقيقى ولهذا استشكل بانه يؤدى الى المحال واجيب بانه من باب التاكيد
والمبالغة بجعل ما سوى الركوب فى حكم العدم بل المراد اخص من ذلك من كون المستثنى منه بحيث يصح اطلاقه على المستثنى والحاصل انه لابد مع ذلك
مناسبة مخصوصة يقتضى المقام رعايتها فلا يقدر فيما جاءنى الا زيد شئ ولا جسم ولا حيوان بل يقدر احد وفى ما كسوته الا جبة يقدر كسوته ما يلبس وفى
ما صليت الا فى المسجد يقدر فى مكان وموضع وعلى هذا القياس وقد بينا قبل فى هذا بناء على ان التقدير للضرورة كما عرفت بان الضرورة اذا اندفعت بالبعيد
فلا حاجة الى التقدير القريب فان فيه زيادة على الحاجة ولا لان نقول هذا انما يرد اذا كان فى تقدير الخاص زيادة تقدير بحسب اللفظ وليس كذلك مع ان
المقام شاهد صدق عنه من له ادنى ذوق على تقدير المناسب فتامل وفى الحديث ما ايس الشيطان من بنى ادم الا اتاهم من قبل النساء فى الحديث اشكال
مشهور من جهة دلالته على انه لا ياس الا فى حال الاتيان من قبل النساء والمقصود العكس وهو انه لا ياس البتة فى تلك فاورد الشارح الحديث واشار
الى جواب الاشكال الماتنى هذا ويمكن ان يراد بالحديث النبوى ان ياس الشيطان لا يوجد الا مع الاتيان من قبلهن يعنى ان الشيطان يعتمد عليهن
اشد اعتماد حتى لا يقنط كليا قبل ان ياتى الى جهتين واذا اتاهن ولم يقدر على الاضلال من جهتين ايضا بعصمة الله سبحانه حصل له القنوط الكلى و
على هذا لا حاجة الى جعل الحال حالا معتدة ولا الى تقييد الجهة بغير جهة النساء وذلك لانه لو قصد لزوم تعقيبه اشارة الى وجه وقوع هذه
الحال ماضيا مجردا عن قد والواو وحاصله ان النفى والاستثنا الدال على لزوم الثانى للاول كالشرط استعمل فيه واريد كلما ايس من جميع جهات اتيانهم
اتاهم من قبل النساء الا على تاويل العزم فيل عليه هذا التاويل انما يحتاج اليه لو اعتبر مقارنة حدوث مضمون العامل بمضمون الحال واما ان اعتبر مقارنة
حدوثه او بقاءه فلا لان الياس باق وقت اتيانهم من قبل النساء وان كان حدوثه سابقا عليه وقد يقال يجوز ان يراد بالياس فى الحديث الشريف
وبه كما اريد بالموتى فى قوله عم لقنوا موتاكم الذين قربوا من الموت فالمعنى ما قرب ياس الشيطان من بنى آدم الا حال اتيانه اياهم من قبل النساء
فانه اذا اتاهم من قبلهن علم انه فرغ من جميع اسباب الضلال وما انتفع بشئ منها وما بقى رجاؤه الا فى هذا الواحد فان لم ينتفع به ايضا انقطع رجاؤه
بالكلية وحصل تمام الياس منهم كالاخبار فانه ايضا قد يطلق على نفس الكلام على ما صرح به فى التلويح وقد يطلق على فعل المتكلم وهو ظ والمراد
ههنا هو الثانى لقائل ان يقول قد تقدم فى بيان حصر الفن الاول فى ثمانية ابواب ان الانشاء باب ثامن من تلك الابواب وقد جعل ههنا عبارة عن نفس
الكلام فالمناسب ان يراد بالانشاء ههنا ايضا نفس وكذا باقسامه التى هى التمنى وغيره بان رجع ضمير له فى قوله واللفظ الموضوع له الى المعنى المصدرى
على طريقة الاستخدام واراد بها معانيها المصدرية يعنى القاء الكلام المشتمل على التمنى والقاء الكلام المشتمل على الاستفهام وهكذا لظهور ان ليت
مثلا موضوع اه لا يخفى ان التعليل ليس للنفى فقط اعنى قوله لا الكلام المشتمل عليها ولا يكفى ان يقال لظهور ان ليس ليت موضوعا للكلام الذى فيه
التمنى بل هو للمثبت والمنفى جميعا اعنى قوله واراد بها معانيها المصدرية مع قوله لا الكلام ومحصل الاستدلال ان قول المص واللفظ الموضوع له اه

لايصح



لا يصح اذا حمل الانشاء على الكلام اصلا ويصح اذا حمل على الالقاء الذى هو من جزئيات الافادة او ملزوم له ولا يحصل الافادة بدونه بان يحمل اللام على الغاية
هذا وقد عرفت بهذا وجه الصحة ايضا وهو الحمل على الاستخدام فالانشاء ان كان قد سبق ان المراد بالانشاء الالقاء الكلام الانشائى والظ ان الالقاء ليس نفس
الطلب فاما ان يكون المراد بالانشاء القاء كلام يدل على الطلب واما ان يقال الطلب الظاهرى لازم للالقاء المذكور فلذا جعله قسما منه فى العبارة مسامحة لا تخفى او يقال
المراد بالطلب معناه الاصطلاحى اعنى القاء الكلام المخصوص لا اللغوى الذى هو فعل القلب وهى على ما ذكره المص خمسة ومنهم من جعل الترجى قسما سادسا ومنهم
من اخرج التمنى والنواهى من اقسام الطلب بناء على ان العاقل لا يطلب ما يعلم استحالته فالتمنى ليس بطلب ولا يستلزمه وان طلب الاقبال خارج عن مفهوم النداء الذى
هو صوت يليهتف به الرجل وان كان يلزمه والاول ان كان المطلوب به حصول امر فى ذهن الطالب فهو الاستفهام لا يخفى ان المراد كان طلبا يكون المطلوب
به اه على ما يدل عليه جعله من اقسام الطلب فلا ينتقض بمجموع علمنى وفهمنى وان لم يعتبر قيد الحيثية انا الطلب بنفس علم وفهم لا بمجموع علمنى وفهمنى وللمجرد علم
وفهم اذ المطلوب بهما حصول امر فى الذهن مطلقا لا فى الذهن الطالب وبالجملة لو اعتبر التقييد بالمفعول المخصوص خرجا بقيد الطلب اذ لا حظ للعقيد فيه وان لم
يعتبر خرجا بقوله فى ذهن الطالب واما ما ذكره الفاضل المحشى من الاولى ان يقال ان كان المطلوب به مطلوبا من حيث حصوله فى ذهن الطالب فهو الاستفهام اه
ففيه نظر لان الانتقاض وان كان مندفعا الا انه ينتقض بتعريف الامر ايضا لان المطلوب بعلمنى على هذا الجواب حصول امر فى الذهن لا فى الخارج اللهم الا ان يقال
المقصود بما ذكر تصحيح تعريف الاستفهام وتصحيح تعريف الامر فعليه ان يجيب فى تعريف الامر بالجواب الاخر ان يكون مراده اجابة تغيير سياق الكلام الى بان
يقال بدل قوله وان كان المطلوب حصول امر فى الخارج والآلى وان لم يكن المطلوب به مطلوبا من حيث حصوله فى ذهن الطالب تامل وان كان المطلوب
حصول امر فى الخارج اى فى خارج ذهن الطالب فلا ينتقض بمثل اعلم وافهم فان المطلوب بهما وان كان حصول امر فى ذهن المخاطب لكنه خارج عن ذهن الطالب بحث فيه
الحصول
وهو ان المطلوب فى النهى وكذا فى بعض الامر هو نفس الامر الخارجى لا حصوله سواء اخذ الحصول بمعنى الحصول فى نفسه او بمعنى تعلمه والمفعول ان الحصول التعين فى الخارج
وان لم يقتض حصول الحاصل فيه لجواز ثبوت العدميات للموصوفات فى الخارج كما فى زيد اعمى لكنه يقتضى حصول الموصوف فيه ويمكن ان يجاب بان المطلوب فى
النهى مثلا حصول انتفاء الفعل عن المطلوب منه اعنى المخاطب فى الخارج ولا شك انه موجود فليتامل وان كان ذلك الامر انتفاء الفعل فهو النهى هذا على
مذهب من يجعل العدم مقدورا مطلوبا واما على مذهب من لا يجعله كذلك فالمطلوب بالنهى عنده امر وجودى وهو كف النفس الا انه لا امر فيه بحث لان الدعاء والالتماس
من اقسام الطلب حقيقة والمطلوب بهما حصول امر فى الخارج وليس فيهما احدى حروف النداء مع انهما ليسا من اقسام الامر حقيقة عند المص كما سيجيء وان كان امرا عند النحاة
منها التمنى قدمه لعمومه وجريانه فى الممكن والممتنع وعقبه بالاستفهام لكثرة مباحثه ثم بالامر لاقتضائه الوجود ثم بالنهى لمناسبته له فى الاحكام وهو طلب حصول
شئ على سبيل المحبة قيل ينبغى ان يقيد المحبة بالمجردة اى عن الطمع احترازا عن الاوامر والنواهى والنداءات التى وجدت المحبة فيها وقيل قيد الحيثية المرادة يكفى فى
اندفاع النقض بها واللفظ الموضوع له قد تحقق ان اللام للغاية لا صلة للوضع فان ما وضع ليت المهية الجزئية المتعلقة بالنسبة الخبرية من حيث تعلقها
بها وتلك المهية ملحوظة لا قصدا او بالذات بل من كونها حالة متعلقة بتلك النسبة ولذا صارت كلمة ليت حرفا لا اسما هذا على قانون تحرير الفاضل المحشى لكن فيه
بحث وهو انه لا يدفع الانشاء من ان لا يختلف مدلوله عن لفظه ومن قبيل هذا الانشاء ايجاد معنى بلفظ يقارنه فظاهر ان المتلفظ بليت زيدا قائم لا يجب كونه ذاهبة
مذكورة ولما اذا كان الموضوع له نفس طلب الظاهرى فلا يرد بنفى العدم التخلف فتدبر وطماعية تخفيف الياء على وزن الكراهية مصدر طمع فيه طمعا وطامعة وطماعية

نحو طمع وطمع بكسر الميم وضمها والا الصارة ترجيا ويستعمل فيه لعل او عسى ان كان فيه توقع يستعمل فيه لعل وان كان فيه طمع يستعمل عسى والفرق بين التوقع والطمع
ان الاول ابلغ من الثاني ولهذا قيل الطماعية معنى التوقع وفيه بحث لانه انما يكون ترجيا لو لم يتحقق فيه طلب لا للطلب في الترجي لما يصرح به نعم يصير طلبا معنونا بطماعية
وليس ذلك ترجيا لو يأتيني فتحدثني بالنصب والتقدير ليت ايتانا منك تحدثنا وكذا لا يحتاج لو الى الجزاء الخروجه عن معنى التعليق ولو رفع الفعل لخرج المثال
من الباب لانه يجب ان يقدر الجزاء ليبقى لو على معناها وكما يعرض هو بيانا بان للمناسبة بين لو وليت حتى يظهر جواز استعمال الاول في موقع الثاني بسبب فعل فيه
معنى التمني وبخلاف ذلك كقول امرئ القيس تجاوزت احراسا عليها ومعشرا على حراصا لو يسرون مقتلي وكثيرا يستغنى بها عن فعل ذكر التمني وان كان مقدرا
يدل عليه او لو كان يطلب التأمرة فيه ضعف لان عادة العرب ان يبدل الاخف من الاثقل وههنا يلزم ان يكون الامر بالعكس مركبتين من ما ولا المزيدتين
عليه بان هذه الحروف انما اخذت من هل ولو قبل التركيب الى حالة التركيب اذ لا فرق بينهما عند التركيب فيرجع المعنى على ما يقتضيه قوله مركبتين الى ان هلا
ولولا مأخوذة من هل او لو لا والحق فساده اجيب بان قوله مركبتين مع ما ولا المزيدتين ولتضمنهما معنى التمني فيلزم المضمن المتضمن فيه وهذا المعنى
اعني اللزوم هو المقصود بالتركيب والا فاصل التمني موجود في هل ولو قبل التركيب والحاصل ان هل ولو اذا كانتا معدودتين يعتبران يجعل معنى التمني على
سبيل الجواز واذا ركبتا مع ما ولا لزمتا معنى التمني لا للافادة بل يتولد منه التنديم في الماضي والتخصيص في المستقبل على ما كان يجب ان يفعله المخاطب اي من حيث
تركه ولو قال على معنى انه كان يجب اه ليكون بيانا اللزوم لكان اظهر ان يكون كل منهما في بعض النسخ كل منهما بتثنية الضمير باعتبار النوعين اعني هل المركبة
ولو المركبة وقد يتمنى بلعل واما قال قد يتمنى نظرا الى ما يتولد والا فالمقام مقام الترجي على ما يشعر به قوله لبعد المرجو من الحصول والاشفاق ارتقاب المكروه
اذا عدي الاشفاق بمن يكون بمعنى الخوف واذا عدي بعلى يكون بمعنى العطف ولهذا يظهر ان الترجي ليس بطلب اي يدخل الاشفاق في الترجي ووجه الظهور الى
العاقل لا يطلب المكروه لم يجز ازيد قام كما قبح هل زيد قام قيد بعض شراح الايضاح قبح المثال بما اذا قصد به التخصيص فانه قد يأتي لذلك عند الشيخ عبد القاهر
والمص واما قيده به دفعا لما يشير اليه الشارح من انه يجوز ان يكون تقديم زيد للاهتمام وهل لطلب التصديق وفيه نظر لان المثال يكون ممتنعا لا قبيحا وبحث تحقيق
الكلام وهذا الظرف في عمرو اعرفت واما في ازيد قام فلانه فيه بحث وهو ان تقديم المرفوع كما يجيء للتخصيص والاهتمام كذلك تقديم المنصوب فالقول بان ما
ذكره في تقديم المنصوب ظاهر دون تقدير المرفوع تحكم فان قلت الاختصاص في تقديم المفعول اظهر غالبا دون تقديم المرفوع قلت يمنع الشارح كون غلبة الاختصاص
علة لقبح مثل عمرا اعرفت اللهم الا ان يقال قوة الدلالة على الاختصاص في تقديم المنصوب بحيث يجعل الاهتمام غير محتمل فيه فالوجه في القبح دون الامتناع
الحمل على الاضمار والتفسير كما يجيء لا يخفى ما في تعسف وجه التعسف ان معنى كون السؤال على الهمزة كونه متعلقا به على تعلق بغيره كذلك فان السؤال في
ضربت زيدا متعلق بالفاعل على معنى ان الضرب المتعلق بزيد هل صدر عنك ام لا وفي اضربت زيدا على طلب التصديق ليس كذلك لان السؤال لما يتعلق بالضرب
يتعلق بزيد لان المعنى هل تعلق الضرب بزيد او هل صار زيد متعلقا بالضرب ومما يؤيد ذلك اي كون المسؤول عنه بالهمزة ما يليها وهل لطلب التصديق
اي لطلب اصل التصديق والا فالهمزة ايضا للطلب في التحقيق كما حققه الفاضل المحشي والحاصل انهم اطلقوا التصور على ما يعم نوعا من التصديق والتصديق على
نفي قولهم ان هل لطلب التصديق انه لطلب نوع منه غير النوع المخصوص فتأمل امتنع هل زيد قام ام عمرو وقد سبق منا في اوائل ابحاث الاسناد الخبري
ان ابن مالك استشهد عليه بقوله عم هل تزوجت بكرا ام ثيبا على انه يقع هل موقع الهمزة فيؤتى بها بمعادل وانشرنا هناك الى الجواب بجواز كون ام في الحديث

البنوى



البنوى منقطعة والمعنى تزوجت ثيبا لان التقديم يستدعي اه فيه بحث لانا نمنع الاستدعاء كليا بناء على احتمال الاهتمام في الواقع فان قلت الاهتمام فبعيد فكانه
غير محتمل قلنا لا وجه للتقبيح في الحمل على الاضمار سوى البعد والعلة فيلزم قبح وجه الحسب اتى على ما زعمه كما سيأتي ولا قائل بهم به نعلمهم وفيه نظر لانه لا وجه
للمتجه اه اي لا وجه على التعليل المذكور فلا يرد جواز كون وجه التقبيح كونها مبني فيه على ما يجيء والجواب من النظر ان وجه التقبيح على ذكره هذا القائل هو لزوم
تحصيل الحاصل بناء على اختصاص بطلب التصديق واستدعاء التقديم حصول اصل التصديق بنفس الفعل على ما هو الغالب من ان التقديم للاختصاص المفيد لذلك
ولا يلزم من هذا التقبيح وجه الحسب اتى على قصد الاهتمام لعدم حصول سبب القبح المذكور فيه وهو لزوم تحصيل الحاصل بالنظر الى الغاية فيدل على عدم
هذا النظر انه اورد هذا الوجه في شرح المفتاح ولم يتعرض لهذا النظر حيث قال وانما لم يمتنع هل زيدا عرفت لاحتمال ان يكون زيدا مفعول الفعل محذوف مقدما
وان لم يكن الفعل بعده مشغولا بضميره او يكون مفعولا للمذكور مقدما لكن لا للتخصيص بل لغرض اخر لكن ذلك قليل بعيد فقبح ولم يمتنع فعلى ما ذكرنا يكون
معنى قول المص لان التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل انه يستدعي ذلك بالنظر الى الاعم الاغلب فلا يرد احتمال كون التقديم لمجرد الاهتمام كيف ولو
يقصد احتمال غير التخصيص لكان المثال المذكور ممتنعا لا قبيحا لاحتمال ان يكون بصل فاعل فعل محذوف لكنه بعيد مستقبح وههنا نظر تلك العلة كونها بمعنى
تحقق الاصل كما يجيء الان وهذا النظر انما يرد اذ لم يكن علة القبح منحصرة عند السكاكي فيما ذكره وظاهر عبارته يفيد الانحصار حيث قال والاختصاص بالتصديق
قبح هل زيدا عرفت الا ان يقال التقديم قوله لاختصاصه لا للاختصاص بل لغرض اخر اهل عرفت بالغزبين الغويان بفتح الغين المعجمة وتشديد الراء المكسورة
والياء هما قبرا ملك وقيل نوعا صومعة الابرش وصلت الى الالف المالوف وصلت بالتخفيف بمعنى مالت وعطفت من صحبي يحوضوا وبالتشديد بمعنى انتقلت
من صحبي حتينا التقرب زيد او هو اخوك المراد من الاخوة الصداقة والثاني بالاخوة الحقيقية والا لكانت الجملة الاسمية حالا مؤكدة فلم يجز دخول الواو
عليها كما تقرر في النحو قال الحماسي سل خميل البيت القضا اصله الحتم والايجاب ثم يستعمل في كمال الصنع والفراغ من الشيء وقضاء يروى بالرفع والنصب فاذا رفعته
يكون فاعلا لجالبا ومفعوله ما كان جالبا ويكون القضاء بمعنى الحكم والتقدير سائل العار من يعني باستعمال السيف في الاعادي فحال جلب حكم الله على
الشيء الذي يجلبه واذا نصبته يكون مفعولا لجالب وما كان فاعله جالبا ويكون المراد بالقضاء الموت المحتوم والقدر المحدد المعذور والمعنى جالبا الموت على
جالبه وبعد البيت المذكور واذهل عن داري واجعل هدمها لعرضي من باقي الملامة حاجبا ويصغر في عيني تلادي اذا انثنت يميني بادراك الذي كنت
طالبا ساريا بي اترك داري واجعل خرابها وقاية لعرضي ويخف على قلبي ترك ما صنعه من لحوق العار ويقل في عيني انفاق تلادي اي مالي القديم عند
عيني جائزة للمطلوب لما تذكره في بحث الحال من ان الحال الذي فيما نحن فيه والحال الذي ينافي الاستقبال وان تنافيا حقيقة الا انهم استبعدوا علم
الاستقبال في صدر الجملة الحالية للتنافي بحسب الظاهر في الجملة ولو بحسب اللفظ وهو ينادي على ضعفه لانه يدل على وجوب تجريد الجملة الحالية لا على تجريد الفعل
المقيد بالحال كان لها مزيد اختصاص انما قال مزيد اختصاص لان الاستفهام مطلقا نوع اختصاص بالفعل كما عرفت في النحو ما موصولة ويجوز ان
يكون موصوفة والجملة صفة اذ المضارع لا يكون الا فعلا فيه بحث لان غاية ما علم ان هل اذا دخلت على المضارع تخصصه بالاستقبال ولا يلزم منه
مزيد اختصاصها بالمضارع ولا يكون دخولها اكثر من دخولها على الاسماء وغيرها حتى يتم ما ذكره ونظيره هذا ان قد تقرب الماضي من الحال ولا يلزم منه كون دخولها
على الماضي اكثر من دخولها على المضارع وغاية ما يمكن ان يقال مراده ان الواضع وضعها للاستفهام عن غير الحاصل لغرض تخصيص المضارع بالاستقبال

نظر بالنسبة الى هذا الغرض مزيد خصوصية بالفعل والكلام يحتمل تأمل فتأمل والنفي والاثبات انما يتوجهان الى الصفات التي هي مدلولات الافعال من حيث
هي لا الى الذات وقد اشار الفاضل المحشي الى تحقيق هذا الكلام بان المراد بالذوات ما يستقل بالمفهومية وبالصفات مقابلها وهي النسبة الحكمية وبسط فيها
بعض البسط الى ان قال الافعال تتضمن نسبة حكمية ويصح ان يقول يتوارد عليها النفي والاثبات ولها انتساب الى الازمنة واحتمال اختصاص بعضها وضعا بخلاف المشتقات
فان نسبها بعيدة لا تصلح لذلك لكن فيه بحث لان توجه النفي والاثبات الى النسبة الحكمية الصالحة لذلك انما يدل على مزيد اختصاصها بالفعل بالنظر الى المشتقات لا بالنظر الى
الجملة الاسمية المشتملة على تلك النسبة تأمل   ادل على طلب الشكر اي طلب حصوله في الخارج لانه المراد دون حقيقة الاستفهام لامتناعها من علام الغيوب وفي هل
انتم شاكرون لانها داخلة على الفعل تقديرا الخ لا يخفى ان قد سبق في اوائل احوال المسند بروز قوله نعم ولو انتم تملكون خزائن رحمة ربي في صورة الجملة الاسمية قد افاد الا اختصاص
كما يفيده الجملة الاسمية حقيقة فلم لا يجوز بروز فهل انتم شاكرون في تلك الصورة وان لم تكن اياها حقيقة الا ابراز ما سيتجدد في معرض الثابت لانا نقول حقيقة الجملة
الاسمية فيما نحن فيه اعني فهل انتم شاكرون بل التجدد لكون خبره فعلية فلذا اما في صورتها فظهر الفرق على انه لا شك ان ما هو بحسب الصورة والحقيقة معا
ادل على ما هو بحسب الصورة فقط فثبت ان فهل انتم شاكرون ادل على الطلب الشكر من فهل انتم تشكرون وهو المدعي بقي ههنا بحث وهو ان فهل انتم شاكرون يفيد
الاستمرار التجددي اما لبروزه في صورة المبتدا والخبر او لكونه اياها في الحقيقة على راي والاستمرار التجددي ليس بالمقام من الاستمرار الثبوتي لدلالته على طلب
استمرار الشكر على سبيل التجدد الانسب على النفس المستدعي لزيادة الثواب كما مرت اليه اشارة في قوله نعم الله سبحانه بهم فاوجه العدول الى ما يفيد في العموم
الاستمرار الثبوتي ولذا ان نقول ما ذكر في النظم ادل على كمال عناية نعم بعباده حيث رضي منهم بما هو اهون عليهم والله اعلم   كقولنا هل الحركة موجودة لا يخفى ان
الوجود اذا كان محمولا كانت النسبة الرابطة وجوده للموضوع بمعنى اتصاف الموضوع به فههنا ايضا ثلثة لكن لما كان المحمول والرابطة شيئا واحدا بالنظر الى
الظاهر عد قولنا الحركة موجودة بسيطا بالنسبة الى قولنا الحركة دائمة   وجود شيء لشيء اراد بالشيء الاول غير الوجود بقرينة المقابلة والا فالمطلب هل البسيط ايضا
وجود شيء هو الموجود لشيء واعلم ان المفهوم من تحقيق الفاضل ان لا يسأل بهل المركبة من الاحوال التي تعرض الماهية من حيث هي هي موجودة كانت في الخارج
او معدومة ولعل ذلك بحسب عرف اللغة   فان المطلوب وجود الدوام للحركة وفي بعض النسخ او لا وجوده لها فعلى النسخة الاولى يكون بيانا لكمال المثال
المذكور في المتن وعلى الثاني لهما ولما ضم اليه بقوله او لا دائمة   طالبا شرح طالبين ولعله اراد ان يقال طالب كل منا او حمل ضمير الجمع على الواحد المعظم نفسه
وان كان شايعا في المتكلم الا انه يعود المقام عنه   اي حقيقة سهو ههنا هو اشار الى ان المراد بالماهية ههنا هو الحقيقة اعني ما به الشيء هو هو باعتبار التحقق
لا المعنى المشهور الذي لم يعتبر فيه التحقق بقرينة حكمه بتقدم مطلب هل البسيط عليه   يعني ان مقتضى الترتيب الطبيعي ان يطلب اولا شرح الاسم ثم وجود
المفهوم في نفسه فيه بحث فان المطالب الشارحة للاسم بحسب الاصطلاح تمام ماهية الاسم حتى يقع في جوابه الحد التام والانسب ههنا في ان طلب التصديق بالوجود
غير متوقف على الصورة بالوجه المذكور وعلى تقدير ان يراد به الاعم من المعنى الاصطلاحي لم يكن بد من ان يكون المقصد به نوع خصوص المفهوم الاسم ويجوز
ان يعلم ان لهذا اللفظ مفهوما ما وقيل انه يتصور ذلك المفهوم بخصوصه نسيانا عن ذلك المفهوم اهو موجود ام لا ثم بعد العلم بوجوده يتصور بخصوصه وبالجملة
لا بد من تصور المفهوم قبل طلبه بما الشارحة للاسم على اي معنى حمل فلم لا يكفي هذا التصور في طلب وجوده لا يقال ما ذكره من الاقتضا بناء على ما هو الاولى
لانا نقول صرح الفاضل المحشي بان هذا الترتيب قطعي واجب في نفس الامر لا باعتبار ان الاولى واجب في نظر البلغاء اذ قد جعله مقابلا لما هو الاولى فتأمل

لا يفيد الثبوت صح

قوله



لا ماهية له ولا حقيقة كان اللائق عطف تفسيري لسابقه   والمعدوم لا هوية له اي لا وجود له فان الهوية كما يطلق على الحقيقة الجزئية يطلق على نفس الوجود الخارجي
خلاصة الكلام ان الماهية المرادة ههنا ما به الشيء بالمعنى المراد ههنا   صار تلك الحدود وعينها حدودا بحسب الذات والحقيقة اما اذا تصور الواضع حقيقة الشيء
وعين لا شيء بازائها فقط واما اذا تصورها ببعض عوارضها واعتبارها وضع الاسم بازائها فالتعريف انما يكون حدا اسميا بالنظر الى تلك الاعتبارات ثم بعد العلم
بالوجود يكون حدا حقيقيا بالنظر اليها بلا اشتباه واما بالنظر الى نفس ذلك الشيء فرسم اسمي قبل العلم بالوجود ورسم حقيقي بعده فلا حاجة ههنا الى التقييد كما زعم الفاضل المحشي
هذا اذا اريد بالحد والرسم المعنى المصطلح بين ارباب المعقول واما اذا اريد بالحد المعرف مطلقا فالامر اظهر   وبين العارض الشخصي بدون العلم ولم يقل بدون العقل ليتناول
الباري عز اسمه نحو من ربك ولعل ان السائل لمن ونحوه مما يطلب به التصور سوى الهمزة لما لم يتصور خصوصية زيد او عمرو ويقتضي هذا السؤال كان مطلوبه اصالة تصور الخصوصية   عزم
وكان التصديق بثبوت شيء لذلك الخصوص تابعا له وبهذا احكموا بان هذه الكلمات لطلب التصور فقط واما الحكم بان الهمزة في مثل ازيد في الدار ام عمرو لطلب التصور مع ان
مطمح النظر فيه طلب ثبوت شيء لشيء بعينه فامر توسعي وهذا خلاصة ما حققه الفاضل المحشي وامر فيه بالتامل وبهذا اندفع اعتراض بعض الفضلا بان اللازم من تحقيقه ان
وامثاله يكون لطلب التصور ولا يلزم منه الآن يكون لطلب التصديق فلا يستقيم حكمهم بانها مختصة بطلب التصور   اي اي اجناس الاشياء عندك توقف في العبارة بانه لو صح ذلك لكان
مطلوبه ان يجيب بالجنس جوابا في السؤال عن الفصل وهو ظاهر البطلان وقد يجاب بان السؤال باي اجناس الاشياء عندك لازم للسؤال بما عن جنس ما يحصل عند المخاطب فان السائل
اذا طلب ما جنس ما عند المخاطب كان طالبا بالضرورة لتمييز هذا الجنس من بين الاجناس فلهذا صح ان يذكر الثاني يعني اللازم بيانا للاول يعني الملزوم فلا يلزم المحذور   فقد سبق المعذرون
الخ من الافراد والتفريد على الرد ابين ومعناه الجاعلون انفسهم فردا ممتازا عن غيرهم بكثرة الطاعات والاشتغال بذكر الله جل جلاله والجاعلون الله فردا في الذكر بان لا يذكر
معه غيره واياما يقولوا في السؤال ومن المعذرون على ما هو الظاهر لان مرادهم السؤال عن صفة المعذرين وهي ليست من ذوي العلوم قال بعض الفضلا جوابه عليه السلام الذاكرون
الله تعالى الخ من باب الاسلوب الحكيم يعني حقه ان يسألوا كم هؤلاء لان معنى الافراد الخ واسئلوا عن اوصاف المعذرين   وفيه نظر اذ لا نسلم ان خلاصة النظر منع ما قدمنا في اللغة
للسؤال عن الجنس وقد يستدل على وروده فيها لذلك بيت الكتاب اتوا ناري منون انتم فقالوا الجن قلت عموا ظلاما فان الجواب دليل على ان المسؤل عنه الجنس وفيه
بحث او الظاهر ان الشاعر ظنهم اناسي فسالهم عن شخصهم فردوا عليه بانا من الجن لا من الانس الذي ظننتنا منهم   فعساده يظهر من جواب موسى عليه السلام قوله الخ فيه بحث
لاحتمال ان يكون موسى عليه السلام علم ان اللبيب انه لا مجانسة له تعالى مع غيره لانه خالق كل شيء وباريه فليس كمثله شيء وبالجملة يجوز ان يكون الجواب من باب اسلوب الحكيم كانه قال فارع
السؤال عن الجنس فانه معلوم بطلانه لان ذاته تعالى ليس تحت جنس بل الاولى بجنابه ان يسال عن صفاته الكاملة   عما يميز احد المتشاركين هو على صيغة التثنية
اخذا بالاقل والا فقد يكون السؤال عما يميز احد المتشاركات وقوله يعمهما زيادة توكيد والا فالامر المشارك فيه ليس الا كذلك   كقولنا اهم يفعل كذا ان قلت لو
قال اي هؤلاء يفعل كذا لكان اظهر لان المضاف اليه فيما ذكر من المثال ضمير لا اسم اشارة قلت لم اذا اضيف الى اسم الاشارة بل قال الى مشار اليه وهذه الاضافة محققة
بحسب المعنى فيما ذكر لانهم عبارة عن الاشخاص الانسانية التي من شانها الآن يشار اليها اشارة حسية تأمل   فجوابه اسم متضمن للاشارة الحسية الخ صحة
الجواب بالمعرف بلام العهد وما في حكمه من الموصوف ايضا وتعميم الاشارة الحسية بعيد   واذا اضيف الى كل آه رد عليه بانه منقوض بقولنا اي الكل فريك
فيجاب بهذا او بزيد فالحق ان ما اضيف اليه اي كليا دائما لغلبة الاشتراك في امر عام للمشاركين وقد يكون جزئيا اذا اريد بالمعنى التعيين الشخصي
وقد يكون كليا اذا لم يقصد ذلك   والغرض من ذلك السؤال تقريع لا حقيقة استفهام الرسول منهم عن كمية المعجزات لان المقام يأباه فلو ذكر هنا لا كانت كم فيه

على اصله نحو كم درهما مالك وكم رجلا رايت لكان اولى والمام ببال بارادة المجاز لانه فرع الحقيقة فالمعنى الملحوظ له ههنا ايضا كما مر في الخبر الفرق بين كم الاستفهامية والخبرية
ان كم الاستفهامية لعدد مبهم عند المتكلم عند المخاطب في ظن المتكلم وكم الخبرية لعدد مبهم عند المخاطب ربما يعرفه المتكلم واما المعدود فهو مجهول في كليهما فلذا احتيج الى التمييز المبين
للمعدود ولا يحذف الا الدليل وان الكلام مع الخبرية يحتمل الصدق والكذب بخلافه مع الاستفهامية لا يستدعي جوابا لانه مستخبر وغير ذلك مما هو مذكور في مغني اللبيب وغيره

وان المتكلم مع الخبرية لا يستدعي من مخاطبه جوابا لانه مخبر والمتكلم بالاستفهامية صح

اقول سل بني اسرائيل كم آتيناهم من آية بينة رد على ذلك البعض وهو الفاضل الرضي وقوله بينة اما مرفوع على الخبرية مبتداء ما قبله من النظم بتاويل هذه الاية واما مجرور
على انه من تتمة الاية واقول يتجه اقوى وكان الاية لوضوحها في هذا المعنى بمجرد قراءتها كافية وقد يجاب عن هذا الرد بعد تسليم الرضي تجويز كون كم في الآية استفهامية لما تحتوي الذي
ان مراده عدم العثور على جره بمن اذا فصل بينه وبين كم بفعل متعد وقد دل عليه سياق كلامه حيث قال والا اذا كان الفصل بين كم الخبرية وتمييزها بفعل متعد وجب الاتيان
بمن لئلا يلتبس المميز بالمفعول لذلك المتعدي نحو قوله تعالى كم تركوا من جنات وكم اهلكنا من قرية وحال كم الاستفهامية المجرور تمييزها مع الفصل كحال كم الخبرية في جميع ما ذكرنا فعد
في هذا العموم وجوب الاتيان بمن اذا فصل بينهما بفعل متعد ثم قال ويدخل من في تمييزها اما في الخبرية فكثير نحو كم من ملك في السموات وكم من قرية واما مميز كم الاستفهامية فلم
استقراه وانت خبير بان عبارة ذلك الفاضل اعني قوله وحال كم الاستفهامية المجرورة تمييزها مع الفصل لا يلايم ما ذكره من الادراج نعم لو قيل وحال كم الاستفهامية وتمييزها مع
على ما نقله هذا المجيب لكان الادراج ظاهرا فتامل والحق ان قوله وحال كم الاستفهامية المجرور تمييزها مع الفصل يؤيد الجواب بان المراد عدم العثور على جره بمن اذا لم يفصل فتامل
ايان عن الزمان المستقبل اصل ايان اي اوان فحذف احد اليائين مع اي والهمزة من اوان فصار ايوان فقلبت الواو ياء وادغمت الياء في الياء فصار ايان وقد يقال بكسر الهمزة
فيه لغة مستعملة ثم ههنا ابي ان يكون اصله ذلك لانه تخييل في مقام التحقيق اللهم الا ان يقال الكسر عوض عن الياء المحذوفة والحق ان كون الاسم غير متمكن يابى التصرف المذكور
مثل يسال ايان يوم القيمة المضاف محذوف اي وقوع يوم القيمة فلا يلزم وقوع ظرف الزمان خبرا عن غير الحدث بعد ان يكون الماضي موضع الحرث هو القبل دون
الدبر وقع الاية ردا على اليهود حيث كانوا يزعمون ان من جامع امرأته في قبلها من دبرها كان الولد احول وبعضها مختص بطلب التصور كساير الاسماء الاستفهامية فان قلت قد

من دبرها صح

صرح ابن هشام بان ام من كلمات الاستفهامية وصرح بعض النحاة بان ام المنقطعة لطلب التصديق فقط وكلام الشارح يشعر باختصاصها بطلب التصور فاوجه ذلك قلت
سكوت الشارح تفصيل الكلمات المذكورة ههنا ولذا قال فظهر ان كلمات الاستفهام الخ اي ظهر مما ذكر من اول الباب الى ههنا وام لم يذكر ههنا فلعل سكوته عنها على ان
كون ام من كلمات الاستفهام محل نظر اما المتصلة فلان مدخولها معطوف على مدخول الهمزة فيثبت مشاركته لما قبلها في كونه مستفهما عنه بمقتضى العطف كما في ازيد قائم
ام عمرو واما المنقطعة فلانها ان الاستفهام جزء معناها والا احد معنييها بل المفيدة له الهمزة المقدرة ولهذا يجوز ان يقع بعد ام ساير كلمات الاستفهام سوى الهمزة
اي لعراقة الهمزة في الاستفهام الخ ووقوعها بعد لا تقتضيها لكمال التصديق كما صرح به في المغني اللبيب لهذا اذا وقعت في جملة معطوفة بالواو او بالفاء او بثم قدمت ايضا على العاطف
كما مر تحقيقه ام كيف ينفع ما يعطي العلوق به رئمان انف اذا ما ضن باللبن هذا البيت يضرب لمن يعد بالجميل ولا يفعله لانطواء قلبه على ضده وقد انشد الكسائي في
مجلس الرشيد بحضرة الاصمعي برفع رئمان فرد عليه الاصمعي وقال انه بالنصب فقال الكسائي اسكت ما انت وهذا يجوز بالرفع والنصب والجر فسكت ووجهه ان الرفع
على الابدال من ما والنصب بيعطي والخفض بدلا من الهاء وصوب ابن الشجري انكار الاصمعي وقال لان رئمانها للبو بانفها هو عطيتها اياه لا عطية لها غيره فاذا رفع
لم يبق لها عطية في البيت لان في رفعه اخلاء يعطي من مفعول لفظا وتقديرا وفيما ذكره ابن الشجري نظر لجواز ان يقال من طرف الكسائي الثاني زايدة في المفعول والتقدير
ما عطيته العلوق او يظهر يعطي معنى يجود فح يكون العطية نفس الرئمان كما في صورة النصب او يقال نزلت يعطي منزلة اللازم كما في يجرح في عراقيبها نصلي وام ههنا

يعني

١١٠

معنى بل وليست منقطعة ولا متصلة كما صرح به في حواشيه الكشاف فلا يصح لو قوع هنا الاستفهامية بعدها وقد يجاب بان الثانية تاكيد للاولى اشار اليه ابن هشام في المغني بقوله
ما ايم الحدوصوله قد يتصدى الفاضل المحشي لذكر ما يصح به وجه المجاز في الكلي لكن فيه بحث لانه لم يزد على ان اللزوم بين المعنى الحقيقي والمجازي لازم هنا ولا يخفى على العارف بفنون
المجاز انه لا يكفي في سبب تعيين العلاقة لان مطلق اللزوم معتبر في جميع انواعه فالحق ان العلاقة في البعض علاقة السببية ففي الاستبطاء مثلا استعمل ما وضع للمسبب في السبب
بوسايط وفي التنبيه على الضلال بالعكس كل ذلك اه بالتامل الصادق فيما ذكره الفاضل في تحقيق اللزوم واما ما ذكره في صورة التعجب حيث قال الاستفهام عن سبب عدم رؤية
للهدهد يستلزم الجهل به المناسب للتعجب من السبب فغير صاف لان الاستفهام عن السبب مسبب عن الجهل به والجهل به ليس مسببا عن التعجب بل الامر بالعكس فليس من استعمال ما وضع
للمسبب في السبب ولا بالعكس بل هو كتب من الامرين على ان الاظهر في بيان اللزوم ههنا ان يقال لما كان عدم رؤية الهدهد امرا غريبا وكان الاستفهام عن سببه يستلزم العلم بوقوعه
والجهل بسببه وكان ادراك الغريب مع الجهل بالسبب يستلزم التعجب لزم التعجب لكن هذا البيان لا يفيد خصوصية العلاقة الام وقد مثلنا بكتابه لمعظم في قوله الام عنفه
من ما الاستفهامية فانه يجب حذف الف ما اذا جرت وابقاء الفتحة دليل عليها فرقا بين الاستفهام والخبر وربما تبعت الفتحة الالف في الحذف وهو مخصوص بالشعر
وقد صرح صاحب الكشاف في سورة الاعراف حيث تكلم على قوله تعالى فبما اغويتني لاقعدن لهم الاية ان اثبات الالف اذا دخل عليها حرف الجر قليل شاذ وورد بذلك حمل ما في الاية
المذكورة على الاستفهامية لما يقتضيه مساق كلام وهذا هو القول الحق اذ لا يجوز حمل القراءة المتواترة على الوجه الشاذ النادر بلا ضرورة لكنه جوز في يس حيث تكلم على قوله
تعالى بما غفر لي ان يكون استفهامية وقال الآن حولك بم غفر لي بطرح الالف اجود وان كان اثباتها جايزا فالتعارض بين كلاميه في الكشاف والوجه ما في سورة الاعراف
والله اعلم والتعجب ما لي لا ارى الهدهد انما حمل على التعجب وقد تعين ان الحمل على المجاز فيما يتعذر فيه الحمل على الحقيقة بناء على انه لا معنى لاستفهام العاقل عن حال نفسه الذي هو
قصده المصنف يدل على ذلك لفظه به او لو حمل على المعنى الاول لقال ما لي لا ارى الهدهد وقد اجيب عنه بانه يدل عليه ما قبله اه وفيه بعض شراح الايضاح بانه لو لا انه لا شيء مما ذكر عليهم علمهم
قطعا ويقينا وكيف وقوله تعالى حكاية عنهم من فعل هذا بآلهتنا صريح في السؤال عن الكاسر حتى قيل لهم سمعنا فتى يذكرهم والسؤال عن الكاسر دليل على عدم العلم وانت خبير بان
كون قولهم من فعل هذا صريحا في السؤال عن الكاسر لا ينفي عدم علمهم وقت قولهم انت فعلت هذا لان هذا القول بعد ما قال بعضهم سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم والآن تحقيق العلم
بعد ما سمعوا ما سمع ما صدر منه من الحلف على ان اهل التفسير ذكروا في قوله تعالى فاقبلوا اليه يزفون اي يسرعون ان بعضهم قد شاهدوا انه يكسر الاصنام فاسرعوا اليه …
كما ذكره الشارح والانكار بالجر عطف على التقرير وقوله كذلك حال من الانكار اي حال كون الانكار مثل التقرير في حديث الايلاء ولما قيل به وان اصح بجيبه الى الآن
جواب اما محذوف … وانه جايز في السعة والتقرير واما غيرها فليس كالهمزة لانه وان اخ وقد سبق في اوايل الكتاب بيان تنوع مثل هذا الكتب في بعض النسخ ولما
غيرها فان صح بجيبه للانكار فلا يجري فيه هذا التفصيل فلا اشكال ومن ابن ترى ما الفوارس الربرب مصراع بيت صدره ويعتسب الى ابن الحمى وعرانه ونبله خليلي
ان الحب ما تعرفانه فلا تنكرا ان الحنين من الوصل عن والانصاف بالغور صنه اذا ذكرت اوطانها بر بالخير يحتمل ان يكون ما في تعرفانه نافية وان يكون موصولة
والانضاء جمع نضو وهو المهزول والغور موضع الهامة وهي في الاصل المطمئن من الارض والنجد المرتفع منها والرند بالرا المهملة شجر طيب الرايحة والتصوري نقيل
انتقلني والمشرفي مضاجعي المرح صدر البيت لامرئ القيس اخره ومسنونة زرق كانياب اغوال المشرفي سيف قال ابو عبيدة نسب الى مشارف لان الجمع لا ينسب اليه اذا
كان على هذا الوزن كذا في الصحاح وقيل المشرفي منسوب الى مشرفة هو قين كان يعمل السيف كذا في حزام السقط المسنونة المحدودة يقال سن السيف اذا احدده وصقلها
بالزرقة لون اللهماع على صفائها وكونها مجلوة فالمنكر هو نفس اتخاذ الالهة فيه ايماء الى الفرق بينه وبين قوله تعالى اغير الله اتخذ وليا واشارة الى دفع اعتراض

وهي قرية من ارض العرب تدنو من الـ…
سيف مشرفي ولا يقال مشارفي صح

سبحونهم وهو ان المنكر اتخاذ الاصنام لا مطلق الاتخاذ فيجب ان يقال اصناما تتخذ آلهة على نمط قوله تعالى اغير الله اتخذ وليا وتوضيح الدفع ان المنكر في الاية الاولى احد
المفعولين لو اسقط ذلك المنكر صح ان يقام مقامه ما هو غير المنكر وحينئذ يجب تقديم ذلك المفعول والمنكر في الاية الثانية كلا المفعولين حتى لو لم يكن مثل الاسقاط السابق فلا
تقديم لاحدهما على الفعل ولذا لم يقل اصناما تتخذ آلهة تتخذ اصناما فتامل كانه يعتقد قدرته على ذلك هذا مبني على ان قوله تعالى افانت تكره افانت تسمع لانكار
القدرة على الاكراه والاسماع على معنى افانت تقدر على اكراه الناس افانت تقدر على اسماع الصم لا الاكراه نفس الاكراه والاسماع هو المتبادر من ظاهر الاية والا فلا تقريب لجعل
شغفه كاعتقاد القدرة مرادا منه تقوية حكم الانكار لم يقل انكار التقوية مع ان الظاهر ههنا هو ان النفي داخل على كلام يفيد التقوية لما سبق تحقيقه فما يجب لو جوز حمل قوله تعالى لو يطيعكم في كثير من الامر على الاستمرار الامتناع مع ان الظاهر امتناع الاستمرار وكانه بنى هذا على مذهب القوم اه واعتذر الشارح بانه اراد ان في الاية مانعا
اخر سوى ما تقدم وبان قوله في الفن الثالث في باب تقديم المسند واما نحو زيد عرف وزيد عرف فليسا من قبيل هو عرف في احتمال الاعتبارين على السؤال المقدر وحمله على
تقوي الحكم وعلى التخصيص الى ان زيدا عرف يحتمل اعتبار التخصيص صريحا كما اشير اليه فيما سبق فعلى ان التقرير يراد فيه ايماء الى شرط المص فيما سبق الايلاء الهمزة ليس كما ينبغي قل الذكرين حرم ام الانثيين الهمزة للانكار والمراد بالذكرين الذكر من الضان والذكر من المعز وبالانثيين الانثيان منهما وكانوا يحرمون ذكور
الانعام تارة واناثها اخرى واولادها تارة كيفما كانت ذكورا او اناثا او مختلطة وكانوا يقولون قد حرمها الله فانكر ذلك عليهم والمعنى لم يوجد التحريم الحان المحرم
هذا او اما ذاك وغلا من مبنى نفي بينهما فلا حرمة اصلا اي ما كان ينبغي ان يكون ذلك الامر الذي كان لفظه كان بصيغة الماضي يشعر بان هذا معنى الانكار التوبيخي
في الحال لكونا عنه بحال الاعم المقايسة على الماضي ويمكن ان يقال المراد بقوله كان انه كان في الحال او الماضي افوق البدر يوضع الى مهاد مصراع لابي العلاء المعري تمامه
ام الجوزاء تحت يدي وساد الاستفهام للتقرير وام منقطعة قد ادعاه وافتخار ان فراشه فوق البدر ثم اضرب عن ذلك وترقى الى جعل الجوزاء وسادة
الجوزاء في زعمهم في الفلك الثامن والبدر في الفلك الاول وقال الشارح وهذا من قبيل الطرغام البيت لابي العلاء من قصيدة مطلعها يراملك والجوزاء دون مرامه
عدو يعيب البدر عند تمامه لقوله طلبت العدو بالمضاهاة والمعاداة والحال ان الجوزاء قبل تمامه لا يصل اليك الا بعد الوصول اليه لانك فوق ضربه مرتبة ومن المعلوم
انه لا يصل اليه فكيف يصل اليك وهذا العدو في عيبه اياك كعيبه البدر عند تمامه والا فكل مصطلح فيه اي لو لم يكن المراد التوبيخ بل كان الاستفهام على حقيقته لم
يصح لانه السؤال عن خصوصية الوباء بقرينة على ولا او ما لا فيه بل كل مصطلح فيه من فرعون بفتح الميم فرفع فرعون على انه مبتدأ ومن الاستفهامية خبره او
بالعكس على اختلاف الرأيين وليس المراد حقيقة الاستفهامية اذ لا معنى له وهو ظاهر بل المراد انه لما وصف العذاب بالشدة والفضاعة زادهم [illegible] بقوله من فرعون
اي هل تعرفون من هو في فرط عتوه وشدة شكيمته فما ظنكم بعذاب يكون المعذب به مثله اني لهم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه اول الاية فارتقب
يوم تاتي السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب اليم ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون اني لهم الذكرى والاية روي ان حذيفة قال يا رسول الله ما الدخان فقال
الدخان الذي علا وما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة اما المؤمن فيصيبه كهيئة الزكام واما الكافر فهو كالسكران يخرج من منخريه واذنيه ودبره
ومعنى الاية والله اعلم كيف يتذكرون ويتعظون ويفون لما وعدوه من الايمان عند كشف العذاب عنهم وقد جاءهم ما هو اعظم وادخل في وجوب الادكار من كشف
الدخان وهو ما ظهر على رسول الله صلى الله عليه وسلم من الايات البينات والكتاب المعجز وغيره فلم يذكروا واعرضوا عنه ولا يخفى المولدات فما ذكره المص بل قد يقول لاظهار مملالة
المخاطب لقوله تعالى ما منعك ان لا تسجد اذ امرتك ولاظهار تفخيم لشان كقوله تعالى عم يتساءلون وغيره على جهة الاستعلاء ولما حكاه تعالى حكاية عن فرعون اذ قال لمن





فجار واشيرون وقد يقال انه استضعفه فنزلته منزلة الادنى فقيل ينبغي ان يراد في التعريف قيد اخر وهو ان الطلب بالقول يخرج طلب الفعل على جهة الاستعلاء بالاشارة
ليس امرا عندهم فلو عرف الامر بانه طلب فعل هو مدلول صيغة الصيغة التي وقع الطلب بها لم يرد شيء وفيه نظر لانه يخرج عنه نحو الكف عن الفعل اجاب الشارح عنه في التلويح
المراد غير الكف من الفعل الذي اشتقت منه صيغة الاقتضاء ويرد عليه نحو الكف عن الكف الا ان يراد غير الكف عن المشتق منه من حيث انه مشتق منه او يقال المراد على الكف
نفس الكف بل المجموع لكما مر نظيره رويد بكر اي حركت الدال لالتقاء الساكنين ونصب نصب المصادر وهو مصغر مامور به لانه تصغير الترخيم من الارواد وهو مصدر ارود
رويد عمرو اي امهله وقد يكون صفة نحو ساروا سيرا رويدا وقد يكون حالا نحو رويدا وقد يكون مصدرا نحو رويد زيد بالاضافة كقوله تعالى فضرب الرقاب واذا اتصل به الكاف
رويدك عمرا وهو اسم فعل بمعنى امهله وكذا ويختص بالفاعل غير المخاطب هذا الاختصاص بحسب غالب الاستعمال وقد يستعمل نادرا في غير المخاطب كما ذكر في كتب الصرف وفيه نظر
لان الاتم ان الامر آخ عبارة المص في الايضاح هكذا وفيه نظر لا يخفى على المتامل وما ذكره الشارح ههنا اجود مما قيل في وجه النظر ومما قيل فيه ان الاضافة لا تدل على كون اللفظ
في الطلب المذكور لا بهما يصح بادنى ملابسة وانه يجوز ان يكون الاضافة الامر لشهرة الصيغة فيه مع كونها صيغة غيره ايضا بدليل انهم يستعملون في مقابلة صيغة الماضي
والمضارع ويقال الاصل والتابع في مثل هذه الاضافة هو الاضافة الى المدلول الحقيقي كالفاظ الاستفهام وحروف النداء واسماء الاصوات وافعال المقاربة ونحو ذلك لان
اصل النسبة التي بين اللفظ والمعنى ولهذا قال الفاضل الرضي سمته واما ونظيرها حروف التنبيه اولى من تسميتها بحروف الافتتاح لاقتضائها صدر الكلام وما ذكره الشارح
من الاحتمال بعيد ضعيف اذ المتبادر من لفظ الامر هناك هو المعنى اللغوي الذي هو الحقيقة الاصلية وهذا القدر كاف في المراد على ان يكون الاضافة اللامية بانه مستبعد
وقد يستعمل غيره كالاباحة اه عدم عد المص الندب من الاعتبار يشعر بان الطلب على جهة الاستعلاء شامل للندب وغيره وان الاظهر عنده كون الصيغة موضوعة للقدر المشترك بين
الوجوب والندب عنده وان كان بخلاف الراي الجمهور من حيث كونها موضوعة للوجوب فقط عندهم فلا يرد اعتراض الفاضل المحشي على الشارح حيث اعتبر القدر المشترك بين
والندب للطلب على سبيل الاستعلاء لا مطلق الطلب ودلالة كلام المفتاح على نفي الاشتراك لا يصح حجة عليه على ان السكاكي من علماء المعاني لا الاصول وكلام الشارح سوق لبيان
الواقع لانه ابلاغ مع تخويف قيل الاظهر ان يقال نحو تبليغ مع ابلاغ نحو فاتوا بسورة من مثله صدر الاية وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله المراد من الامر
التعجيز لا طلب الاتيان بسورة من مثله لكونه حالا وقوله من مثله متعلق فاتوا والضمير المجرور لعبدنا لا الموصول في مما نزلنا لانه يفضي الى ثبوت مثل هذا القران في البلاغة
الطبيعة بشهادة الذوق اذ التعجيز انما يكون عن الماتي وكان مثل هذا القران ثابت لكنهم عجزوا عن ان ياتوا بسورة او صفة لسورة والضمير لعبدنا او للموصول والا يلزم
المحذور السابق [illegible] التقدير لان المعجوز منه هو السورة الموصوفة باعتبار انتفاء الوصف واما التعجيز باعتبار انتفاء الماتي به منه فاحتمال عقلي لا يسبق الى الفهم ولا يساعد
في استعمال البلغاء فلا اعتداد به فاستبين في الصحاح ضشاء الطلب ضشاطرته ضنا الطلب بنفسه يتعدى ولا يتعدى والتمني نحو قول امرئ القيس عد المحشي من القسم الاول والمعتبر فيه
انتفاء الطلب مع انه من اقسام الطلب كما مر بناء على ان الطلب المنفي في القسم الاول هو الطلب من المخاطب لم يرشدك اليه انه قال ههنا فليس الغرض طلب الانجلاء لانه لا يقدر على ذلك
في التعجيز والاهانة ليس الغرض ان يطلب منهم كونهم قردة او حجارة لعدم قدرتهم على ذلك فلا حاجة الى ما ذكره الفاضل في الجواب من اعتبار امكان المطلوب من ابتاريح الجوى ولواعج
الاشتياق تباريح الشوق توهجه والجوى الحرقة وشدة الوجد من عشق او حزن واللواعج جمع لاعج يقال لعجه الضرب اي المه واحرق جلده ويقال هوى لاعج لحرقة الفؤاد
من الحب صفة الفور والمراد من الفور وجوب تعجيل الاتيان به في اول اوقات الامكان ومن التراخي جواز تاخيره عنه لا وجوبه حتى لو اتى به فيه لا يعتد به اذ لا
قائل به فالتقابل باعتبار القيدين جميعا والتكرار والفرق بين الامر والنهي في ذلك ان الامر يدل على طلب الماهية مطلقا كما هو مذهب الجمهور وماهية الفعل

برة واحدة والمقصود بالنهي امتناء ماهية الفعل والمتبادر من ذلك انتفاؤها في جميع الاوقات وان كان راجعا الى اتصال الواقع والاشبه الاستمرار المراد
من الاستمرار مواظبت المخاطب على الفعل او الترك ما دامت قدرته موجودة واتصال الواقع اعم منه فلا يكون فحوى الكلام انها افادا الاستمرار فالاشبه الاتصال
حتى يكون تكرار لحاظ الكاتبي فحينئذ صح فتامل كون التنفيذ في الفعل اظهر فهو الى هذا لان عدم الفعل مستمر من الازل فلا يكون مقدورا للمخاطب فكيف يتصور
طلبه منه اجاب الزوجة الثانية بان هذا العدم المستمر وان لم يكن مقدورا باعتبار تحصيله لكنه مقدور باعتبار ابقائه على ما كان بان لا يشتغل بالفعل وباعتبار
ازالته كما كان عليه بان يشتغل ويزيل الاستمرار اللهم لا تشمت بي اعدائي الشماتة الفرح ببلية العدو وفي شمت به بالكسر شماتة وبات فلاني
بليل الشماء امتلاء بليلة لشمت الشوامت لطلب الدوام والثبات لعله اراد بالدوام ابقاء الفعل الصادر مرة وبالاستمرار حدوث فعل مرة بعد اخرى فبينهما
فرق ولهذا لم ينظم هذا الاستعمال في قاعدة الاستمرار السابقة ان حمل الامر في الاية على طلب الثبات انما يحتاج اليه اذا اريد بالصراط المستقيم ملة الاسلام
اما اذا اريد بها طريق الحق على وجه الكمال بحيث يغنيه كمال النفس بحسب قوتها فالطلب على حقيقته والطلب لا ينفك عن سبب بل اه ليس ان السببية والتسبب
مطلق الطلب بل بحسب خصوصيات الطلب المتعلقة بمأمور مخصوص فيفهم منه سببية ذكر الامر المخصوص وبهذا التوجيه يندفع اعتراض الفاضل المحشي فتامل
لان العامل الغائية اه فيه بحث لان العلة الغائية ههنا عبارة عن السبب الكامل فلا يلزم ان يكون لوجودها معلولة لان السبب الكامل نوعان احدهما غاية لعقد
حصولها نحو ضربته تاديبا وثانيهما ما هو سبب لوجوه نحو قعدت عن الحرب جبنا معنى امرا من ذكر الطلب لا يخفى ان المفهوم من ذكر الطلب وجه السبب الكامل واما كونه مسببا عن ذكر
الطلب في الخارج فليس مفهوما منه بعينه بل من مقدمة اجنبية وهي قوله لان العلة الفاعلية اه لكنه من المقدمة مشهورة مقررة وكلما ذكر الطلب فهم ذكر المراد بالمسبب
قوله ودخ عليه ذكر المسبب هو الاشياء المجزومة بعد الاربعة وضمير راجع الى المسبب وضمير عليه الى الطلب واما قوله تعالى قل لعبادي الذين الاية جواب قل مقدر وهو ان اقيموا
الصلوة اي يكون مستندة عن القول اذ كثيرا ما لا يكون مختلفا عنه فالمذكور بعد الامر اعني يقيموا لا يصح جزاء له فكيف الجزم وذهب الفراء الى ان الجزم باضمار اللام
اي ليقيموا الا يصح جزاء له والتقدير قل للذين امنوا ليقيموا الصلوة ورد بان اضمار الجازم في الافعال كاضمار الجار في الاسماء وهو ضعيف لا يحمل عليه
نظم القرآن وان وقع في الاشعار نحو محمد تفد نفسك كل نفس اذا ما خفت من امر تبالا وقد يجاب ايضا بان الجزم على تشبيهه بالجواب كما قيل في قوله تعالى لكي يكفيه
بالنقب عرض النزول وقيل عرض محبة النزول كما يدل عليه كلام السكاكي حيث قال اذا قلت لمن تراه لا ينزل الا تنزل فتصيب خيرا امتنع ان يكون المطلوب الاستفهام
التقرير تحقق لحال نزول من حيث لكونه حاملا وتوجه بمعونة قرينة الحال الى نحو الا تحب النزول مع محبتنا اياه يجب ان يكون من جنسها الافعال الخبرية تعم
الجمل في النفي والاثبات وفي خصوصية الفعل وان خلاف الكسائي انما هو في وجوب الاول بتقدير صاحب الكشاف في قوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن
الذين ظلموا منكم خاصة على تقدير كونه لا تصيبن جواب الامر اي ان اصابتكم لا تصيبن الظالمين خاصة يخالف لمذهب القوم بل التقدير على الجواب ان لا تتقوا لا تصيب
الظالم خاصة وليس المستقيم فانه لا يحصل الا بالولوالة منقضية بعضها بما الحوالة يقول وابي تمام احاولت ارشادي فعقلي مرشدي ام اشتمت تاديبي
فامري مودي وجوابه ان مراد الشارح عدم حسن مثل قولي لي ازرني ازرك فهو اخوك عنه ان يكون الاول تعليلا للنفي الضمني والشاهد بذلك هو الذوق السليم
كما ان ابيه الشريف في شرح المفتاح ولا نقض بذلك بقول ابي تمام لجواز ان يكون الثاني فيه تعليلا للمقدر اي لا حاجة الى ارشادك لان عقلي مرشدي كما ذكر في امثاله
في قوله تعالى افمن زين له سوء عمله فرآه حسنا فان الله يضل من يشاء حيث قالوا الاجدى للتحسر وقوله فان الله يضل من يشاء تعليل لهذا المقدر هذا وقد علل الشريف في

مرد



شرح المفتاح عدم جواز كون الفاء في قوله تعالى ام اتخذوا من دونه اولياء فالله هو الولي بما فيه فيه بحث اذ يكفي في صحة التعليل استفادة المرام من الجملة الاسمية الى صحة
مرتبة لمعونة المقام لتسمية الماضي على ان التقريبية فانه ذو بال من يجب الانكار ينبغي ان يخاف غير الله ولياء غير تعقيبه بالزمان فتدبر واي للبعيد للمتوسط وفي نقل ابن الحاجب
عن شيخه انه للمتوسط وانما الذي للقريب وهذا امرق لاجتماع النحاة وهل يعتبر اجماعهم في الامور اللغوية تردد فيه بعض العلماء اسكان لنعمان الاول البيت نعمان
الاراك بفتح النون واد في طريق الطائف يخرج الى عرفات والاراك جمع اراكة وهي شجرة طيبة الرائحة تتخذ منها المساوك والربع المنزل واما ما يضاد القول الاول
قول ابن الحاجب والثاني قول الزمخشري والاول اقرب لاستعمالها في القريب والبعيد على السواء ودعوى المجاز في احدهما خلاف الاصل فان قلت لم ترك الشارح ما هو موضوع
لها المتوسط وكذا اكثر النحاة فلكانه لم يوضع له حرف من حروف النداء مع انه معنى ظاهر مست الحاجة الى التعبير عنه قلت بعد تسليم ان ليس المراد بالبعيد خلاف القريب المعنى الاعم
قد يستغنى في الوضع لمخاطبه بالمجاز ونحو كخصوص الروائح والطعوم التي اكتفي في التعبير عنها بالاضافة كرائحة المسك واما الاستقصار الداعي نفسه واستبعاده عن مرتبة المدعو
نحو يا الله هذا كلام الكشاف وفيه بحث لان الداعي ربما يقول في دعائه يا قريبا غير بعيد وربما يقول يا من هو اقرب الينا من حبل الوريد فلا يحسن منه الاعتبار المذكور فالاولى ههنا
قول ابن الحاجب على ما اشرنا اليه لكنه مجموع في محل النصب على الحال اي ردا على ابي سعيد السيرافي حيث قال يا ايها الرجل مبتدأ خبره محذوف اي مرادوه بالعكس اي المراد الرجل انوحي
الدال اي الكريم قوي وهو الضيافة وانا معاشر الانبياء اشارة الى قوله انا معاشر الانبياء فينا بكاء اي قلة كلام والى قوله نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة
مكشف الضباب القباب بالفتح جمع ضبابة وهي سحابة تغشى الارض كالدخان لقوله منه اجب يوما قال ابن الحاجب المعرف ليس منقولا اه قال الفاضل الرضي الاولى
يقول الجميع منقول عن النداء وانتصابه انتصاب المنادى اجراء لباب الاختصاص مجرى واحدا ثم يقول الكنه جوز النصب ودخول اللام في نحو نحن العرب لانه ليس بمذكور حقيقة
ولانه لا يظهر في باب الاختصاص حرف النداء الملكوف مجامعة مع اللام في قوله انا بني نهشل المبيت لبسامة بن حزن النهشلي من قصيدة اولها انا محيوك يا سلمى فحيينا
وان كرام الناس فاستفينا وان دعوت الى جلى ومكرمة يوما سراة كرام الناس فادعينا انا بني نهشل لا ندعي لاب عنه ولا هو بالابناء يشرينا ان يقول انا مسلمون عليك
ايتها المراة معاملينا عمله وان خرمت الكرام وسقيتهم فاجرينا مجزئيهم فانا منهم وجلي يا بيننا الاحل وسراة كل شيء ظهره وسط الجمع سراوات وسراة القوم خيارهم وادعى فلان
في بني فلان اي عدل النسبة عنهم وادعى فيهم اذا انتسب اليهم والشراء ابتعى البيع ويعني الشراء فهو من الاضداد والمراد هنا البيع وما يستعمل فيه صيغة النداء الاستغاثة
نحو يا بدر الم الفراق ومنها التعجب نحو يا لله اه قد تقرر في كتب النحو ان اللام الجارة الداخلة على المستغاث به والمتعجب منه المنادى لعناه وهو الاختصاص بهما باعتبار
ان المستغاث به والمتعجب منه مخصوصان من بين امثالها بالدعاء وبالاستحضار لتعدية ادعو المقدر عند سيبويه لسبب ضعفه بالاضمار او حرف النداء القائم مقام عند المبرد وحقها
ان تكون مفتوحة وقد بين المستغاث به والمستغاث له وبين المتعجب منه والمتعجب له اذ قد يلي حرف النداء المستغاث له على حذف المنادى نحو يا للمظلوم بكسر اللام الداخلة على المظهر
ليوافق عملها وان كان اصل ما هو على حرف الواحد البناء على الواحد تخفيفا وانما يعكس لان المدعو منادى واقع موقع الضمير فليفهم يا مائق جرى البيت لابي العلاء
من قصيدة كتبها الى ابي حامد الاسفرائيني عنده كونه ببغداد ومطلعها لا وضع لا وجل الا ابعد انضاجي فكيف شاهدت امصائي وازماعي الانفاح البير الترخيم فكيف شاهدت
خطاب لناقته يشكي من فتورها والامصاء باطئ المهلة والنازم النجي معصورا اي للذي رقت قدم وخافت في كثرة المشي وهي حق بين الحفي والصفاء غيره وهو الانفاج
على الشيء اللوم عليه وجرى على البعد والاناة على وزن القناة التأني والاحلال جمع حلس وهو كساء يطرح على ظهر البعير والانساع جمع نسع بكسر النون وهو ما ينسج عريضا
للتصدير اي الحزام في صدر البعير وكفو يا عيس بكي غشرك اصاح تمام جودي بادبعة على الرحب وبعده قد كنت في جبال الود بطلة فتركته العجي بالحرد وضاحي قوله

يا عين بكر التنوين وحذف الياء لوقوعها موقع يا بحذف حرف النداء وهو التنوين لان الكسر اعلى به وباب النداء الحذف والايجاز كذا ذكره المرزوقي وقوله بكي اما بمعنى اكثري البكاء
واما بمعنى كرريه فان تضعيف العين اذا لم يكن للتعدية يجيء لكلها وقيد البكاء بوقت الصباح اما لانه يريد الجميع مبتدئا بها ركب لذلك او لان هذا الوقت كان وقت
نكايته بالاعداء وشن الغارات على المعادين وقوله جودي بدمع اي ربعن قبايل الرأس وجوانبه والدمع يخرج في الشيون وهي مواصل قبايل الرأس وملتقاها
شان اي جودي بدمعك كله وقوله قد كنت انتقل امر الاخيار الى خطاب الجراح على عادتهم في خطاب المعتق والاجر الاملس والضاحي البارز اي منكشف الكذب
الكذب اشارة الى ان الكذب في عبارة المتن على صيغة المجهول من باب التفعيل ويحتمل ان يجعل كناية في البعض قيل كما في المثال الثالث فان حصول النظام للمعنى
الموالي لازم لطلبه فعبر باللازم عن الملزوم كما هو طريق الكناية وانت خبير بان كون طريق الكناية يعتبر الانتقال من اللازم الى الملزوم مذهب السكاكي واما عند المص فالكناية
انتقال من الملزوم الى اللازم كالمجاز والفرق يتحقق القرينة المانعة من ارادة الموضوع له في المجاز دونها ففي اختصاص الكناية بالبعض تامل ونحو ذلك من الاعتبارات
كان يقصد في قولك وفقك الله للتقوى بدل قوله اللهم وفقه للتقوى الاحتراز عن نسبة المخاطب الى ما يكره من عدم اتصافه بالتقوى بالنظر الى ظاهر اللفظ وادخال السرور
في قلبه في قولك لعلك زيد مقام ليعطي الى غير ذلك مما يهتدى اليه بالتامل في الاعتبارات الانشاء كالخبر في كثير مما ذكر قيل انما قال في كثير لانه قد لا يكون كالخبر في بعض
احواله فان مسند الانشاء مثلا لا يكون الا مفردا بخلاف الخبر اذ قد يكون جملة وهو انما يتم في مسند الامر والنهي واما المسند في التمني مثلا فقد يكون جملة لان الاصل في الوصل
كما عليه لان مدار الفصل على جهتين اتحاد الاتحاد والمباينة ومدار الوصل على جهة واحدة وهي التوسط ولا يقدح في المدارية التخلف على سبيل الندرة كالوصل لدفع
الايهام مع المباينة والفصل للاحتياط مع التوسط لان الكلام ما تضمن الاسناد الاصلي قيل كلامه مخالف لما ذكره ابن الحاجب من ان الكلام ما تضمن كلمتين بالاسناد
حيث لم يقيد بكونه مقصودا اصليا وانت خبير بان نفس الاسناد قد تشعر بالخصوص الكلام بالمعنى الخاص على انه يحتمل ان يكون ابن الحاجب باق الكلام على المراد فكلامه مبني
عليه كلام صاحب المفصل ويسمى الجملة وبيان الشارح على الاصطلاح المشهور ثم المراد بالاسناد ما لا يكون للمشابهة فخرج اسناد المصدر الى فاعله لانه انما يعمل لمشابهته الفعل باعتبار
انه مقدر بان مع الفعل وبهذا لا يتقدم معمول عليه ولا يعمل المصغر والموصوف والمقترن بالحال والمعرف باللام على الاكثر كما فصل في شرح اللب للسيد وكذا خرج اسناد
اسم الفاعل والمفعول لانه عملهما ايضا للمشابهة وكذا خرج اسناد الصفة المشبهة لانها انما تعمل لشبهها اسم الفاعل الجاري على الفعل وهذا كله مفصل في كتب النحو
وانما اشار الى رده حقيقة تذكيرا فالمسند والصفات المسندة الى فاعلها ليست كلاما مراده ان الصفات المسندة الى فاعلها من حيث انها صفات ليست كلاما لما عرفت
بينه الاسناد الاصلي من عدم اشتمالها عليه فلا يرد انا ... ان الصفة ... اسناد الصفة فيه باعتبار تاويلها بالفعل فانه اذا قصد شركة الخ واما اذا لم يقصد التشريك فلا
يعطف وان وجدت الشركة في نفس الامر كما في الخبر بعد الخبر والصفة بعد الصفة ونحوها الا وهي واقعة موقع المفرد اي واقعة موقعا يكون الاصل وقوع المفرد فيه وان
لم يكن هذه الجملة بتأويل المفرد فلا يرد النقض بالجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشان ولا بالجملة الحالية التي يقع على الضمير كقولك ابيك والجيش قام اذ قد تقرر ان الاصل في كل من
الخبر والحال الافراد معقولا بالواو ونحوه اي نحو الواو مما يكون مرتبا على الجمع المطلق كالفاء الواصلة التي بمعنى الواو الواصلة وثم الداخلة على الجملة كما نقله في اول الكتاب
عن الامام المرزوقي وغيرها من حروف العطف المستعملة بمعناه المستقلة في مجرد التشريك مجازا فقط بهذا ما اورده الشريف بقوله وهذا انما يسلم بالنسبة الى الكناية والشعر من
التنابر باعتبار ان كلا منهما مشتمل على التأليف كما ذكرنا في اوايل الكتاب لان كلام العلماء وثم وحتى يشعر بوقوع حتى في عطف الجمل كما يشعر به قول السكاكي
في بحث العطف ولانه في حتى من التدريج كما ينبئ عنه قوله وكنت فتى من جند ابليس فارتمى بي الحال حتى صار ابليس من جندي وسيجيء الان في التفصيل الاتي

بان



بان حتى لا تقع في عطف الجمل الا ان يحمل على اختلاف القولين لكن المختار عليه قيل فاذكره في التفصيل الا ان شرط العطف بحتى المذكور في كتب النحو لا يتحقق في الجمل
بخلاف الواو فانه حاصل الفرق ان لكل حرف من حروف العطف سوى الواو معنى معينا مقصودا في نفسه تستدعي ذلك المعنى بين الجمل مخصوصا يشتمل ذلك البين على
فائدة العطف وكونه مقبولا لعدم توقف القبول فيها على امر غير محصل معانيها واما الواو فانها تدل على معنى مبهم غير محصل هو مطلق الجمع في معنى من المعاني حتى احتمال المقارنة و
التعقيب والمهلة والجمل المتشاركة في التحقق لا يكاد يحصى واكثرها غير متناسبة بحيث اذا تعاطفت عدت من قبيل الهزل وادعت كتب المضاحك فلا بد من المتعاطفتين
من خصوصية جامعة وبهذا اعيب على ابي تمام قوله لا والذي هو عالم ان النوى صبر وان ابا الحسين كريم هو الذي المعروف ولا يليق البالاء فروق الشوق واعتذر عنه العيب
بان كرم ابي الحسين سبب في مرارة النوى فكانه قال والذي هو عالم بان النوى دار فيها وبان كرم ابي الحسين حلو في النوى مر فبينهما مقابلة لا يخفى انه تعسف وان قرب الا
يتأتى للجهة الجامعة بينهما يجوز ان يكون خيالية بان يكون ابو تمام ممن كان في خياله هذان الامران مرارة النوى وكرم ابي الحسين وتوضيحه ان من عادة القدماء من شعراء العرب
الاقتضاب وهو الانتقال مما ابتدأ منه الكلام من تشبيب وغيره الى المقصود اعني المدح بلا ملاءمة كما ان عادة متأخريها التخلص وهو الانتقال مع رعاية الملاءمة كما سيجيء
في البديع انشاء الله تعالى فابو تمام اراد اختيار هذه الطريقة عطف كرم ابي الحسين على مرارة النوى لتقارنهما في خياله ما لميفهم زعمت هواك عفا الغداة هواي كما عفا منه
زعمت والغداة اي اندرس وفيه ايذان يقرب الاندراس وضمير عنها للديار وهو حال من طلال قدم عليه على غلط الغير موحشا طلل قديم وطلال فاعل على الثاني واللوى اسم موضع
والبا فيه بمعنى في ورسوم عطف على طلال والسبيل الطريق لا غرت اي لا صارت وقوله على الفاي الوف متعلق بحجوم اي بطرف ديرور وهو خبر غدت لانه بيان لا انما لم
اراد بالبيان المعنى اللغوي وهو الايضاح وهو موجود في انما نحن مستهزؤن سواء حمل على التأكيد او على الاستيناف والبدل كما فصل الفاضل المحشي واما على الاولين فظاهر واما على
الثالث فلما سبق في احوال المسند في بحث الابدال منه فظهر ان الشارح ذكر البيان لعمومه فان قلت البيان يجب ان يكون اوضح من المبين وذا انما يكون بعد الابهام ولا ابهام في انا
معكم ظاهرا الا كما ذكر في قوله تعالى الا بعدا لعاد قوم هود على معنى عاطف سوى الواو واما العطف بالواو في الجمل التي لا محل لها من الاعراب فلما ان فيه توهم الاضراب عن الجملة
الاولى الى الثانية او للقصد الى بيان اجتماع مضموني الجملتين في التحقق بحسب نفس الامر تقوية للدلالة العقلية بالوضعية وواما وام واو لا فرق بين او وام الا بحسب
اللفظ وبشرط في اما ان يتقدم قبل ما عطف بها عليه اما الاخرى ولا خلاف في ان اما الاولى ليست بعاطفة لاعتراضها بين العامل والمعمول وبين احد معمولي العامل
ونقل ابن عصفور الاجماع ان اما الثانية غير عاطفة ايضا لملازمتها غالبا الواو العاطفة مع انه لا يدخل عاطف على عاطف والصحيح ان الاجماع بل الاكثر على انها عاطفة وفي ايضاح
المفصل ان العاطف في مثل جاءني اما زيد واما عمرو هو مجموع الواو واما حتى قال الا انه يكون صورة لحرف مستقل حرفا في موضع وبعض حرف في اخر كما في ايا وزعم بعضهم ان اما عطف
الاسم على الاسم والواو عطفت اما على اما وعطف حرف على حرف غريب اما للترتيب او ودام فهو ان وضع ام للعلم باحد الامرين اوليست كذلك فانت اذا قلت ازيد عندك ام عمرو وعلم
بان احدهما عنده مستفهم عن التعيين ولهذا لم يكن الجواب بالتعيين ولا يستقيم فيه نعم وفي ازيد عندك ام عمرو مستفهم عن احدهما عنده ام لا ولذا كان جوابه اولا مستقيما وقوله
مائة الف او يزيدون اختلف النحاة في هذه الاية فالبعض على ان او بمعنى بل كما ذكره الشارح وقال بعض الكوفيين بمعنى الواو ونقل ابن الشجري عن سيبويه انها للتخيير اذ المراد انهم
الرائي يتخير ان يقول هم مائة الف او يقول هم اكثر ورده ابن هشام بانه لا يصح التخيير بين الشيئين الواقع احدهما وفيه بحث اذ محصل ما نقل عن سيبويه انه يجوز ان لا يكون
عددهم في نفس الامر شيئا من الشيئين المذكورين بل يكون عددا اكثر اجماليا اذا راهم الرائي كما يقول هم مائة الف وكان له ان يقول هم ازيد من مائة الف ولا كذب في شيء
منهما اذ ليس المقصود بيان كمية العدد بحيث لا يزيد ولا ينقص وانما المراد المبالغة وحكم لكن قد عرف فيما سبق في بحث العطف على المسند اليه وقد يفيد كون المذكور بعده

قال الفاضل الرضي بعد ذكر هذا الكلام وقد يجيء الفاء للمزيد بمعنى الى على ما حكاه الزجاج من انه تقول العرب مطرنا ما بين زبالة فالثعلبية بمعنى ما بين الزبالة الى الثعلبية ونحو
نادى نوح ربه فقال الخ وفي الاية وجه آخر وهو انه اريد بالنداء ارادة النداء فجاءها بأسنا بياتا او هم قائلون بياتا حال والبيات مصدر البيتوتة والقيلولة نوم في القيلولة وهي النوم في الظهيرة
يعني قال يقيل قيلا وقيلولة وقيلا والجملة ايضا حال معطوفة على بياتا كانه قيل فجاء اهلها بأسنا بائتين او قائلين وانما خص هذين الوقتين لانهما وقت الغفلة والراحة فيكون
نزول العذاب اشد وافظع فان الاخضرار يبتدئ عقيب نزول المطر فان قلت الاخضرار لا يبتدئ عقيب نزول المطر قلت ذكر الشارح في بحث الاستعارة ان الفاء موضوعة
لما يعد في العادة مترتبا غير متراخ قال وهذا يختلف باختلاف العادات فقد يتغير الزمان والعادة يقتضي اعتبار المهلة وقد يكفي بالعكس والاية من قبيل الثاني ثم انشأناه خلقا
آخر المراد بالخلق الآخر نفخ الروح في الجسم وكأنه استبعد مرتبة هذا الطور الذي فيه كمال الانسان من الاطوار المتقدمة ونحو ثم الذين كفروا بربهم يعدلون جوز في الكشاف عطفه على
جملة الحمد لله على معنى ان الله حقيق بالحمد على ما خلق لانه ما خلق الا نعمة ثم الذين كفروا بربهم يعدلون وعلى جملة خلق السموات على معنى انه خلق ما لا يقدر عليه احد سواه ثم هم يعدلون به ما لا يقدر
على شيء منه والظاهر ان يعدلون على الوجه الاول من العدول وبربهم صلة كفروا وعلى الثاني من العدل بمعنى التسوية وتقديم الصلة للاهتمام وهذا التخصيص غير مخصص لتاتي التقدير من على
كلا الوجهين كما لا يخفى وبالجملة انما لم يحمل على الظاهر لعدم مطابقة المقام اما على الوجه الاول فلان استحقاقه للحمد مستمر يوجد قبل المعطوف وبعده ومعه فليس المعطوف بهذا متراخيا
بالزمان عن المعطوف عليه البتة ولو سلم فلا فائدة معتد بها في الحمل على ذلك واما على الثاني فلانه من قبيل توضيح الواضح وهذا مما لا حاجة اليه فلا اقتحم العقبة اعترض عليه بان لا
يدخل على الماضي الا مكررة نحو فلا صدق ولا صلى ولا تكرير في الاية اجاب الشيخ ابو علي الفارسي بانه لا لانها بمعنى لم والتكرير غير واجب كما لا يجب مع لم وان جاز كما في الاية المذكورة و
اخرون بان لا ههنا مكررة تقديرا لانه قال الله تعالى وما ادريك ما العقبة فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة تقديره فك رقبة وباطعام فالمعنى فلا اقتحم العقبة ولا فك رقبة ولا
اطعم مسكينا ووجه بعد المنزلة بعد الايمان وذكر الرقبة ظاهر فان الايمان هو السابق على غيره ولا يثبت عمل صالح الا به بمجرد الترتيب الذي بين المعطوف والمعطوف عليه بان
يكون عليه احدهما متقدما على الاخر في الرتبة ومثل عشا لي ليعلم ان التدريج اي الدخول في درجة الارتقاء من الاعلى الى الاسفل كما في البيت فان سيادة نوعه في الرتبة مقدم على
سيادة ابيه وسيادة ابيه مقدم على الاعلى سيد جده او بالعكس كما في الاية فانه اذا قيل ولا ما ادريك فهم منه اعتبار الاهتمام واذا قيل ثم ما ادريك فهم منه زيادة اعتبار مما
من التعجب والعظم مما ذكر اولا موخر في الرتبة والاعتبار عما ذكر ما يفهم مما ذكر ثانيا فليفهم ان من ساد ثم ساد ابوه البيت اجاب ابن عصفور بانه ثم على ظاهره والبيت من قبيل الا
والاب اتاه ذلك في قبل الابن كما قال ابن الرومي قال ابو الصقر من شيبان قلت لهم كلا لعمري ولكن منه شيبان كم من اب قد علا بابن ذي حسب كما علا برسول الله عدنان وقد ردوا
عليه بان قول الشاعر قبل ذلك تصريح بما يناقض هذا المعنى وذلك لان مضمون الكلام على ما اجاب به ان سودد الاب سابق على سودد الجد مقدم كما ان سودد الابن سابق على
سودد الاب وقوله قبل ذلك متعلق بساد او حال من جده قد ساد قبل ذلك جده اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلانه انما جعل قبل ذلك حالا من جده وحينئذ لا يتصف الجد
بالجلالة الا قبل ان يجامعه الابن في القبلية الى المعية وقد يجاب عن ذلك بان دعوى الشاعر ان سيادة الاب انما حصلت عن سيادة الابن امتدت واستندت الى اول
وجود الجد فلا يكون قول الشاعر قبل ذلك مخالفا للمعنى الذي قال ابن عصفور فتامل وهذا انما يظهر له فيه نظر لان مجرد الاشتراك قد يتحقق فيما لا يكون له حكم اعرابي كما
اذا عطف شيء على جزاء الشرط في مثل واذا يا اس يحسن ينجح فانه تشريك الثاني للاول في الخبرية مع ان الجزاء لا محل له من الاعراب احتمل ان يكون قولك نظرا
قيل هذا انما يصح اذا لم يكن الجملة الاولى لازمة للثانية اذ لم يوجد دليل اخر على عدم ارادة الرجوع اذ لو وجد لم يلزم العطف كما في قولنا لا اله الا الله محمد رسول الله وقد
يقال المراد بالابطال الحسي الاجمال في حكم السكوت عنه والتلازم لا ينافيه تشكيك فيه العبارات كناية عن الاشكال عجيب اذ لم يعرفه الطالب بكيفية يعجز وهو ان ضمهم اليه

خذله



خذله خذلانا فاذا ترك عونه ونصرته وخذّل عنه اصحابه تخذيلا اي حملهم على خذلانه والتسويل التزيين يقال سولت له نفسه اي زينته ومستدرجا حال في الضمير الفاعل في خذلهم يعني درجا الى كذا و
استدرجه اي ادناه فيه على التدريج وفي الكلام ايماء الى ان حقيقة الاستهزاء لا يتصور منه تعالى لانه عبث وجهل وبعد تسليم ان العامل في اذا الشرطية هو الجزاء فلان من المشهور ان اذا
الشرطية مضافة الى شرطها فالعامل فيها هو الجزاء وجوز بعضهم كالشيخ ابن الحاجب عدم اضافتها فحينئذ فيصح ان يعمل شرطها فيها كما عمل في متى اتفاقا فان جعل اذا في قولنا اذا
خلوت القرآن مثلا ظرفية مجردة كانت او مضافة الى ما بعدها ومعمولها قرأت فيكون الحصر مستفادا من التقديم وحده فاذا جعلت شرطية معمولة للجزاء في قرأت كما هو المشهور كان
الحصر مستفادا من التعليق بالشرط كما في قولك ان خلوت قرأت وجاز ان يعتبر التقديم عونا للتعليق في افادة الحصر باعتبار ان الشرط لاجل نكتة اخرى وان جعلت معمولة
للشرط كما ذهب اليه جمع كان التعليق مستقلا بافادة الحصر اذ ليس اذا حينئذ معمولة للجزاء او متقدمة عليه حتى يستفاد حصر الجزاء فيها ولو سلم ان مثل هذا التقديم يفيد الاختصاص
فلا نسلم ان هذا التقديم حاصل فيما نحن فيه لان العطف على مقيداه اذ الشرطية الخ هذا اشارة الى دفع ما ذكره اولا وقوله ولا نسلم الخ اشارة الى دفع ما ذكره ثانيا
وقوله ثم القيد اشارة الى دفع ما ذكره ثالثا سواء جعل ذلك باعتبار مفهوم الشرط يعني كون اذا للشرط لا يفيد بالنظر الى المقصد الاصلي وهو حصول الاختصاص من المانع
العطف واما قوله فيما سبق كما مر من ان تقديم المفعول ونحوه من الظرف وغيره يفيد الاختصاص فبالنظر الى الغالب في كون اذا ظرفية نعم انه ليس بقطعي قد سبق منافي
اوايل الكتاب ان الشارح ذكر في شرح الكشاف في قوله تعالى وما على الذين يتقون من حسابهم من شيء في الاية ان القاعدة كلية بحكم الاستعمال لا يجوز الاستعمال بخلافه وان الشيخ في
بعض الفوائد ذكر في دلائل الاعجاز فهو على ضربين قيل هذا من باب تثليث وهو ان يكون الاول موقوفا على الثاني نحو ان عاد ابني من السفر صليت وتوضيت ووقوع مثله
كلام البلغاء فلم لا يجوز ان يكون عطف الله يستهزئ بهم من هذا القبيل فيه بحث لان الظاهر المقيد بالمقيد بالشيء مقيد بذلك الشيء فيلزم ان يقيد الاستهزاء المقيد بالقول
بالخلو بذلك الخلو فالمحذور بحاله لا على اخبارهم على انهم انما مستهزؤن بدليل انهم اه فيه بحث لانا لا نسلم ان الخبر ههنا ليس مترتبا على مجرد الاخبار بكونهم معهم لان
الاخبار المذكور ههنا اخبار صادر عن صميم القلب بدليل ما ذكره صاحب الكشاف في جريه التاكيد في قوله تعالى انا معكم حيث قال واما مخاطبة اخوانهم في الاخبار عن انفسهم
بالثبات على اليهودية فهم فيه على صدق رغبة ووفور نشاط وهو رائج عنهم متقبل منهم وكان مظنة للتحقيق ولا يخفى ان الاستهزاء ترتب على هذا المذكور فان قيل مراد
الشيخ انه لو عطف الله يستهزئ بهم وجعل من القرب الثاني لتوهم ترتب الجزاء على مجرد القول والاخبار بكونهم معهم فيفصل لئلا يتوهم خلاف الواقع قلت هذا انما يتوجه
غافل عن فائدة التاكيد في انا معكم دفع توهمه لا يكون مقتضيا للفصل على وجه الوجوب فالوجه ما اشرنا اليه فما كان بينهما كمال الانقطاع بلا ايهام او كمال الاتصال
فيه بحث وهو انه على عكس اعتبار الايهام مع كمال الاتصال كما يمكن اعتباره مع كمال الانقطاع والوجه هو العطف ايضا فلم يعتبره ولم يتعرض له ولم يجعل الاقسام سبعة مثلا اذا سئل هل
شربت خمرا فقلت لا تركت شربه يكون قوله تركت شربه تاكيدا للنفي السابق ولو لم تات بالواو لتوهم تعلق النفي بالترك كما في قولك لا وايدك الله ويمكن ان يجاب بانه لم يعتبر
هذا دفع الايهام كما اعتبر في كمال الانقطاع اذ لا يتصور عطف احد المتحدين على الاخر حتى يعطف لدفع الايهام وانما تركه لانه اشق عليه والاضعف المناسبة ايضا نحو جود
في الخامس مع وجود الوصل فلعدم المغايرة المفتقرة الى الربط فيه بحث وهو ان هذا المعنى جار في الجملة والمفرد فيلزم ان لا يصح اولا يحسن العطف التفسيري بالواو كما
في المفرد مع انه شايع حسن القبول الان يوجه ثم عند البلغاء وشيوعه في عبارات المصنفين لا في كلامهم وكل حتف امرء يجري بمقدار اه ادخل الكاف على الحتف لما في باعتبار
الاسباب اي كونه بالمرض وبالسيف وبالرمح وغيرها والا فالحتف المضاف الى المرء امر واحد وانما لم يقل محتف كل امرئ مع بقاء الوزن لان ما ذكره هو المناسب للمقام
لانه حيث ياتي فيه اسباب الموت من السيف والرمح ونحوهما من كل جانب قلت فقول الشاعر فان موت كل نفس يجري بمقدار الله لا يلائم غرض الشاعر وان كان مطابقا للواقع

نلتمه مراد الشارح الاشارة الى وجوب اعتبار العموم في المضاف اليه امر كما اعتبره مرجانه المضاف ايضا وهو الحق الا ان المعنى على دخول الشاعر وغيره من اهل السفينة فيه وقد تقرر
فيما سبق ان النكرة في الاثبات قد تعم بواسطة المقام وانما لم يتعرض لبيان حاصل المعنى للعموم المعتبر في المضاف لظهوره فنقول الشعر ملايم غرض الشاعر جدا اي حثنها بالمرح
المرساة اله الارساء وهي الحديدة التي تلقى في البحر لتقف السفينة يقال لها بالفارسية لنكر والضمير للحرب فانها مؤنث سماعي يقال وقعت بينهم حرب عظيمة قال الخليل تصغيرها
حريب بلا هاء رواية عن العرب وقال المبرد الحرب يذكر وقيل الضمير للملكية وهي الجيش وقيل الضمير للسفينة والمعنى قال مقدم القوم للملاحين ارسوها اي السفينة
ولا تجروها لكي نعاليها والوجه ما ذكرناه وهو الارجاع الى الحرب لان المصراع الثاني بلا غة اشد ملاءمة واما على القولين الاخرين فيحتاج الى تكليف وهو ان يقال
انهم عجلوا البحر وراء السفينة لخوفهم من الغرق والهلاك فلم يقيموا لما يتقوا المعالجة السفينة ولا الاشتغال بشرب الخمر لان الغرض تعليل الامر ان فيه يجب ان لا
المراد له ليست علة خارجية للامر بالارساء بل غاية له ولجزم ايضا يفيد هذا المعنى اعني كون الثاني للاول ولا ينافي كون الاول علة خارجية للثاني لا يرى ان الاسلام
علة لدخول الجنة والدخول غاية له فالاولى ان يقال لو جزم لكان المعنى على التعليق اي ان يقيموا نزاولها والمراد ليس الا التخيير الى قيموا السفينة البتة لاجل تحصيل
هذا المهم فليتامل قلت لما ذكر انه قد يكتفي الخ قاله ابن هشام في المغني لا حاجة الى هذا الباب فلا نها جزء من المحكي انما هو مجموع الجملتين وذو المحل هو المحكي لا جزؤه واما
كلام المحكي عنه فقط وكان هذا ما يمكن ان يشار اليه هنا لو لا عدم المصنف ما سبق قوله تعالى انا معكم ما له محل من الاعراب واعلم ان خلاصة مراد الشارح في هذا المقام والله اعلم انه ليس الا
ان يقول هنا امران الاول ولم يتعرض للثاني اذ لم يعد في المثال الا المصراع وليس فيه الفصل فيما لا محل لها من كمال الانقطاع فنقول الفاصل المحشي لا لكمال الانقطاع
كما توهمه الشارح توهم محض اذ ليس في كلامه ما يفيده قطعا بل ما اشرنا اليه من ان يمثل المصنف بكمال الانقطاع لا لشركة العطف لاجله ولو كان فيما له محل من الاعراب واما
قول الشارح فيما سبق لما كان ارسوا انشاء لفظا ومعنى اه فتخصيص المفصل في المحكي لا توضيح لمثال المصنف ومراده سياق كلام بكاد يباين اولانه لا جامع بينهما على
تقدير هذا الاتفاق الجملتين في الخبرية والانشائية لان عدم الجامع بينهما انما يعد سببا للانقطاع على تقدير هذا الاتفاق والا يتفق فالاختلاف سبب مستقل لكمال الانقطاع
عجيب اذا جامع عدم الجامع بينهما لم يعتد به ولا يتحقق اجتماع هناك للانقطاع سببان مؤكدة للاولى او بدل عنها او بيانا لها قيل اراد بكل واحد من هذه الامور
ما يفيد فائدة ذلك الواحد كما يظهر في التقرير في موضع كل منها الا معناه الاصطلاحي لان كل واحد من التوابع والتابع هو الثاني باعراب سابقه فلا بد ان يكون للمتبوع
من اعراب لفظي او تقديري او محلي مع ان الكلام يشمل الجملة التي لا محل لها منه وذلك ان تقول المراد من قولهم هو الثاني باعراب سابقه كونه كذلك في اعراب السابقه
اوانه باعراب سابقه نفيا واثباتا وان كان خلاف الظاهر ولكن ان كون التوابع ما يتلو السابق في احوال اخر على الاكثر فالتقييد بذلك بناء على الغالب صرح به في اللب وشرحه
للسيد ويؤيده ان الدماميني صرح في شرح المغني اللبيب بان قوله تعالى امدكم بانعام وبنين بدل اصطلاحي في قوله امدكم بما تعلمون مع انه لا محل لها من الاعراب كما يستحقه
واما النعت فلام علم يعني في عطف البيان واما في التاكيد وفي البدل فيبين بان المقصود في التاكيد التقرير ودفع توهم غلطا او تجوزا وفي البدل توفية المراد كما سياتي و
استيناف القصد الى الجملة الثانية وليس لشيء من ذلك المقتضي النعت وهو ظاهر وهذا المعنى مما لا يتحقق في الجمل والا لكان الجمل محكوما عليه به لكن الجمل من حيث هي لا
نصلح لذلك بهذا الكلام والمبادر في عبارته ان ضميره راجع الى كون التابع والا في حاصل كلامه ان الجملة الثانية لا تجري مجرى النعت والا يلزم ان يكون محكوما عليها بكونها
دالة على بعض احوال متبوعها مع انه باطل لان المحكوم عليه حقيقة يجب ان يكون مفهوما مستقلا ملحوظا في ذاته والجملة بمعزل عن ذلك وفيه نظر اما اولا فلان هذا
التعليل منقوض بوقوع الجمل بدلا او عطف بيان مثلا نقول لو كانت الجملة عطف بيان للزم ان يكون محكوما عليها بكونها دالة على نفس المتبوع وهكذا نقول في البدل







واما ثانيا فلان المجرور لزوم صحة الاخبار عن معنى الجملة بعد اعتبار تجردها لفظا على قياس ما قيل الفعل لا يخبر عنه ولزومهما مم واما ثالثا فلان هذا البيان يدل على عدم جواز كون
الجملة صفة للمفرد ايضا وقد صرحوا بجواز توصيف النكرة بالجملة وان لم يحسن توصيف المعرفة بها ونقل عن بعض الافاضل ان ضميره راجع الى بعض احوال المتبوع والمعنى
لو جعلت الجملة الثانية بمنزلة النعت في الجملة الاولى لزم ان تدل الثانية على بعض احوال الاولى فيلزم ان يكون الاولى محكوما عليها بالثانية كما يجوز حمل بعض احوال الشيء
عليه ويرد ايضا الوجه الثاني والاظهر في عدم وقوع الجملة نعتا للجملة ما ذكر في شرح الفوائد الضيائية وذكره الشريف ايضا في شرح المفتاح وغيرهما ان المنعوت يجب ان
يكون ذاتا اي مفهوما مستقلا ملحوظا في نفسه والجملة ليست كذلك كما يشهد به الوجدان ولكن هذا ايضا لا يخلو عن اشكال اذ قد سبق ان ليس المراد بالنعت و
البدل وغيرهما معانيها الاصطلاحية بل المراد كون الجملة مشبهة بالنعت ونحوه ولا مانع في ان تصور الذوق السليم بين الجملتين تصورات مختلفة بحسب
اقتضاءات مقامية تتشعب عنها اعتبارات متفاوتة فتارة يصير الجملة بمنزلة الصفة للاولى وتارة بمنزلة عطف البيان وهكذا وقد ذكر الشيخ في مواضع من دلائل الاعجاز
الاشارة الى هذا من جملتها انه قال في موضع ومن اللطيف في ذلك قوله تعالى ما هذا بشرا ان هذا الا ملك كريم مشارك لقوله ما هذا بشرا وداخل في ضمنه من ثلثة اوجه وجهان
هو فيهما شبيه بالتاكيد ووجه هو فيه شبيه بصفة ثم قال بعد ذكر وجهي الشبه بالتاكيد واما الوجه الثالث الذي هو فيه شبيه بالصفة فلانه اذا نفي ان يكون بشرا
فقد اثبت له جنس سواه اذ من المحال ان يخرج من جنس البشر ولا يدخل في جنس اخر واذا كان الامر كذلك كان اثباته تثبيتا وتعيينا لذلك الجنس الذي اريد ادخاله فيه
ثم اوضح ذلك بنوع بسط كيف ولو حمل على المعنى الاصطلاحي لم يجز ان يكون جملة عطف بيان لجملة اذ قد ذكر ابن هشام في مغني اللبيب ان ما لا ينعت لا يعطف عليه عطف
بيان لان عطف البيان في الجوامد بمنزلة النعت في المشتقات وايضا ينقل عن ابن مالك ومحمد بن السيد فليرجع اليه ان يكون الم جملة مستقلة او طائفة من حروف
المعجم مستقلة الاول على تقدير ان يكون الم اسم السورة والقرآن والثاني الى ان يقدر بالمؤلف من هذه الحروف ثم ان في العبارة مسامحة لان كون الم طائفة من حروف
المعجم مستقلة لا يقابل كونه اذ على كل من التقديرين اما مبتدأ محذوف الخبر او بالعكس فالتقدير على الاول الم هذه وعلى الثاني هذه الم ثم المعجم اسم مفعول صفة محذوف
اي حرف الخط الذي وقع عليه الاعجام وهو النقط او مصدر كالاعجام وعليهما فاطلاق حروف المعجم على الكل من باب التغليب وجوز الشارح في شرح الكشاف ان
يكون معنى الاعجام ازالة العجمة بالنقط وهذا انما يتم اذا جعل كون الهمزة للسلب مقيسا او مسموعا في هذه الكلمة وههنا وجه اخر خارج عن المقصود مثل ان يكون لا ريب فيه
خبر الم او ذلك الكتاب او اعرابا او حالا او غير ذلك مما هو مذكور في الكشاف وتفسير القاضي او غيرهما اوانه الذي يتساهل في الصحاح يقال فلان اهل الكذا او
يتساهل والعامة تقول الكية العلامة الزمخشري قد صح هذه العبارة في الاساس قوله ما به في بجزاف الجزاف بالكسر مصدر جازف يجازف مجازفة اي اخذ بغير
تقدير ومعرفة بالكيل فارسي معرب كزاف والمراد انه التكلم من غير فكرة وتيقظ ونصبه على المصدر اي يرمي به رمي جزاف اي رميا بطريق الجزاف فوزنه وزان نفسه
الوزان مصدر قولك وازن الشيء الشيء اي اذا ساواه في الوزن وقد يطلق على النظير باعتبار كون المصدر بمعنى الفاعل وقد يطلق على مرتبة الشيء اذا كان مساويا لمرتبة
شيء اخر من غاية من الامور وهو المراد ههنا اي هو هدى اشارة الى انه هدى خبر مبتدأ محذوف وانما لم يجعل مبتدأ محذوف الخبر على تقدير فيه هدى لفوات المبالغة
المطلوبة فوزانه وزان زيد الثاني في اعترض عليه الفاضل المحشي بان الانسب عطف هدى المتقين على ريب فيه لا نثر لكن في التاكيدية لذلك الكتاب ثم
اجاب عنه بجواب حسن يتبين فيه وجه عدم العطف في قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون مع ان كلهم واجمعون في التاكيدية فليتامل ولكن ذكر الشيخ يعني ان كلام
الشيخ يدل على ان لا ريب فيه بمنزلة التاكيد اللفظي فيكون مخالفا لما عليه المصنف ومن تبعه من كونه بمنزلة التاكيد المعنوي اي للتتميم الثاني من كمال الاتصال ان يكون

قال في شرح الفوائد الضيائية وفي كون الفصل في البدل من باب الاتحاد نظر لانه ليس للاتحاد بل لانه في حكم الجملة العارية عن المعطوف عليه اللهم الا ان يقال ذكر الحكم في كون المبدل منه في حكم المطروح في المفردات والتوابع الحقيقية بخلاف بدل الجملة فانها كالتوابع انتهى كلامه   لانه لا يتميز عن التأكيد الخ واما في عطف البيان فيتميز بان البدل للتوفية بتمام المراد وعطف البيان للايضاح وازالة الخفاء   وهذا المعنى مما لا يتحقق له في الجملة لا سيما التي لا محل لها من الاعراب التمييز بمجموع الامرين المذكورين لا يجري في الجمل لا سيما التي لا محل لها من الاعراب فانه لا يجري فيه التمييز بشيء منها وقد اشار الفاضل الى تحقيقه فلا يرد ما يقال في هذا الكلام بحث اذ لو سلم على ان عدم تحقق كون الثاني مقصودا بالنسبة يعم جميع الجمل سواء كانت ذوات محل ام لا مع انك اذا قلت ضربت رجلا ضربا احوكرا ضرب حرب فالمقصود بالنسبة اليه ليتم معنى بدل الكل بلا مرية هذا وفي شرح الفوائد الضيائية ما يدل على جواز جعل الجملة في الجملة بدل الكل تمام تمييز الخ التاكيد بالاعتبار الثاني حيث قال فنحو قوتنا فتعقنا بالاسواق فتعقنا بالماء والثمر ان كان المقصود ذكر الجملة الثانية وذكر الاولى توطئة له كانت الجملة الثانية بدلا من الاولى بدل الكل من الكل وان كان المقصود ذكر الاول وذكر الثانية عطفا لبيانها كانت الجملة الثانية عطف بيان للاولى او تاكيدا لها   نحو امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين فان قلت الكلام في الجملة التي لا محل لها من الاعراب وقوله تع امدكم بما تعلمون في محل النصب لان اول الاية واتقوا الذي امدكم بما تعلمون قلت لو سلم ان الكلام في ذلك فلا نسلم ان الجملة ههنا مما لا محل له من الاعراب فان الاعراب لمجموع الموصول والصلة على ما اشار اليه الشريف في اواخر الحالة المقتضية لتقديم المسند في شرح المفتاح لا للموصول وحده والصلة لا محل لها من الاعراب كما ذكر ابن هشام في الباب الثاني من كتاب المغني   فدلالته عليه بالالتزام دون المطابقة قال الفاضل المحشي ويمكن ان يجاب عنه بانه مبني على مذهب من لا يفرق بين الطلب والارادة فيقول طلب الفعل من الغير هو ارادته منه فيكون مدلول الامر هو الارادة ومدلول النهي هو الكراهية وفيه بحث لان مقتضى عدم الفرق بين الطلب والارادة كون مدلول النهي الذي من اقسام الطلب بلا خلاف ارادة الكف او ارادة عدم الفعل وايا ما كان فالكراهية لازمة لمدلول النهي لا نفسه   والتاكيد بالنون دال على كمالها فيه بحث لان هذا الشرح لا يطابق المشروح اذ المفهوم من هذا الكلام ان يكون التاكيد سببا لاصل الدلالة اعني ان يكون استفادة الكمال في لا تقعن من النون والمفهوم من قول المص او بتاديته المراد لدلالته عليه بالمطابقة وجه كونه اوفى لا وجه اصل الدلالة اللهم الا ان يقال مراد الشارح من الكمال في قوله والتاكيد بالنون دال على هذا المعنى الكمال البالغ لان درجات الكمال متفاوتة ودلالته على الكمال البالغ عين وجه كونه اوفى بتاديته لا اصل الكمال فيتحد مؤدى الكلامين تدبر   وقريب من هذا ما يقال انه لا يخفى ان التاكيد والمطابقة في هذا الوجه وجه كون اللفظ اوفى بتادية المراد بخلاف الوجه الاول فالتقريب اقرب بلفظ الحمو تقريب ثم انه قد بين الفاضل المحشي وجه التقريب بان اللفظ اذا فهم منه قصدا او صريحا غير الموضوع له فاما لكونه حقيقة فيه او مجازا مشهورا او لم يصل الى حد الحقيقة لكن فيه نظر لان القصد يحصل باستعمال اللفظ في المعنى فاذا استعمل اللفظ في غير الموضوع له وكانت القرينة في غاية الوضوح حصلت الصراحة ايضا واما لم يكن اللفظ حقيقة ولا مجازا مشهورا   ويمكن ان يقال انه مبني على ان الامر بالشيء يتضمن النهي عن ضده بمعنى انه جزؤه كما ذهب اليه جمع وقدح بهذا الشريف في شرح المفتاح فلا يرد عليه ما اورده البعض من ان معنى تضمن الامر بالشيء النهي عن ضده اقتضاؤه واستلزامه عقلا لا ان هذا النهي جزء ذلك الامر نعم يرد على هذا التوجيه ان مقتضاه انما هو دلالته على اظهار الكراهة ضمنا وهو ليس بمقصود بل المقصود دلالته على كمال ذلك الاظهار والفرق واضح واعلم ان مجرد كون الامر بالشيء متضمنا للنهي عن ضده لا يكفي في كون التقريب المذكور اصطلاحيا بل هو موقوف ايضا على ان مدلول النهي هو الكراهة وهذا ظاهر ثم ان قوله وهو اظهار كراهته اقامته لا يوافق المراد لما عرفت الا ان يحمل على حذف المضاف وهو كمال اظهاره وفيه ان السوق لا يوافقه فتامل   وزان حسنها

في الجملة

في الجملة الاولى حسنها يريد انه في حكم بدل الاشتمال وهذا ظاهر على توجيه المص واما على قول من يقول الامر بالشيء يتضمن للنهي عن ضده بالمعنى المتبادر فهو في حكم بدل البعض من الكل لان عدم الاقامة مغاير للارتحال لان المغايرة ذاتا ومعنى والذات وان لم تتحقق في الجملة الا انه اعتبر حاصل المعنى فنزل منزلتها فلا يرد ان المغايرة بحسب المفهوم لا ينافي كون الثاني بدل الكل من الكل بل يشترط   لكنها كغير الوافية لم يورد لغير الوافية مثالا ومثاله قوله تعالى بل قالوا مثل ما قال الاولون قالوا ءاذا متنا وكنا ترابا وعظاما ءانا لمبعوثون فان الكلام الاول غير واف بالمقصود لانه دال بالقرينة المتاخرة الحقيقية اعني قوله والافكه في التيسير ولعد مسلم   فوسوس اليه الشيطان الاية عدى الوسوسة بالى لتضمنه معنى الانهاء والالقاء واضاف الشجرة الى الخلد ادعاء ان الاكل منها سبب للخلود والاكل ومعنى ملك لا يبلى لا يتطرق اليه نقصان فضلا عن الزوال   اقسم بالله ابو حفص عمر وقصته على ما ذكره العلامة في الفائق ان اعرابيا اتى عمر بن الخطاب فقال ان اهلي بعيد واني على ناقة دبراء عجفاء نقباء واستحمله فظنه كاذبا فلم يحمله فانطلق الاعرابي فحمل بعيره ثم استقبل البطحاء وجعل يقول وهو يمشي خلف بعيره اقسم بالله ابو حفص عمر ما مسها من نقب ولا دبر اغفر له اللهم ان كان فجر وعمر مقبل من اعلى الوادي فجعل اذا قال اغفر له اللهم ان كان فجر قال اللهم صدق حتى التقيا فاخذ بيده فقال ضع عن راحلتك فوضع فاذا هي نقبة عجفاء فحمله على بعير وزوده وكساه وفي بعض الروايات ما ان بها مكان ما نقبها الدبر جراحة الظهر والعجفاء الهزال والنقبة بالضم اول ما يبدو من الجرب قطعا متفرقة   لانا اذا قطعنا النظر عن الفاعل وفيه بحث وهو انه لم لا يجوز الوسوسة لادم ع اخبارا بالقول مخصوص وهو الفعل المقيد بالمفعول والحاصل انه لا يجوز ان يجعل الفعل المقيد بالمفعول مع قطع النظر عن الفاعل فان قلت المفسر عام قلت المفسر بعد اعتبار الفاعل اعني وسوسة الشيطان لادم ع علم انه خاص فتامل   يسومونكم سوء العذاب يقال سمته خسفا اي اوليته اياه واوردته عليه   فحيث طرح الواو ههنا لكن بقي الكلام في وجه تخصيص الاية الاولى بترك الواو والثانية بايرادها ويمكن ان يقال وجه التخصيص انه تقدم ههنا في سورة ابراهيم قوله تعالى وذكرهم بايام الله اي بنعمائه وبلائه كما قيل فناسب العطف على سوء العذاب ليدل على انه نوع آخر ويكون فيه تعداد انواع النعم والمحن التي اشير اليها بقوله تعالى وذكرهم بايام الله ولا كذلك السابق في سورة البقرة كما لا يخفى وكذا ان تقول ان آية البقرة من كلامه تعالى لهم فلم يقصد المحن وآية ابراهيم كلام موسى ع فعدد ما وقع ويحتمل انه لما تقدم ههنا ذكر النعم جعل يذبحون بيانا ليسومون وفي ابراهيم عطفه ليحصل نوع من تعديد النعم لينا سبق قوله تعالى اذكروا نعمة الله عليكم فتامل   فانه تبيين عذاب اليوم الكراه وفي الاية وجه آخر وهو جعله الى اثم رحيم صفة اليوم بتقدير العائد اي فيه   وشبهه بالمذا بكمال الانقطاع على انه يشتمل على مانع من العطف ينبغي ان يزاد ويقال مع المغايرة الكلية والا فالمانع من العطف موجود في كمال الاتصال ايضا   وليسمى الفصل لذلك قطعا اما لكونه قاطعا للوهم او لان كل فصل قطع فيكون تسمية المقيد باسم المطلق   اراها في الضلال تهيم قال الفاضل الكاشي اراها فعل مجهول من اري يرى ولكنه يستعمل بمعنى الفعل المعروف وحقيقته ذلك ان اري بمعنى ظن متعد الى مفعولين فاذن اري يصير متعديا الى ثلثة مفاعيل ويكون معنى زيد اري خالد عمرا فاضلا زيد اجعل خالدا ظانا عمرا فاضلا ويلزم هذا المعنى ظن خالد عمرا فاضلا فهم كما ترى استعملوا اري في معنى لازمه هذا ما قاله على وجه يهيم هيما وهيمانا ذهب متحيرا من العشق وغيره   فان بين الجملتين مناسبة ظاهرة فيه بحث لان هذا يناقض ما ذكره سابقا عقيب ذكر الاقسام الستة بقوله اما في الاول والثالث فلعدم المناسبة فان ذلك تصريح بان الجملتين في شبه كمال الانقطاع ليس بينهما مناسبة وما ذكره ههنا صريح في خلافه نعم لو قال هناك اما في الاول فلعدم المناسبة واما في الثالث فلما بين الاول في اشتماله على المانع مع المغايرة التامة لم يرد هذا الايراد الا ان يقال مراده هناك بعدم المناسبة عدم الوجه للعطف لتحقق المانع سواء كان المانع عدم المناسبة او كون العطف موهما لما يؤدي الى فساد المعنى قلت المانع موجود في الثاني والرابع ايضا فلا حاجة لجعلها قسيما للاول والثالث

لئلا يتوهم انه عطف على قوله وابقى فيه بحث لان في القطع احتمال كون المقطوع خبرا بعد خبر واحتمال كونه تاكيدا للاتي وبيانا او بدلا منه ففي كل من الفصل والوصل ايهام
بخلاف المقصود فلا يتجه تعليل الفصل بايهام الوصل خلافه ويمكن ان يقال الامر عند الفصل موكول الى العقل والعقل يرفع الاحتمال المذكور بالتامل في السياق والسباق وايضا الاتيان
ظاهر في الجملة لانها متصلة لفظا ودلالة عند الوصل فالعبرة باللفظ والعطف على القريب كالنص في الواو فاحتمال خلاف المقصود في العطف اقرب منه في تركه فلهذا اختير الفصل
لا للوجوب كما زعم السكاكي لانه لم يبين ان الفاضل المحشي زعم السكاكي وبين وجه عدم ذكر البيان الا ان كلامه آخر ان عدم عطف الله يستهزئ على قالوا مع انه اذا
وجدت قرينة على عدم اشتراك القيد جاز اعتبار العطف على الجزء المقيد بدون لزوم الاشتراك بين المعطوفين في القيد السابق لعدم ظهور قرينة على ان المعطوف
عليه نفس المقيد اعني قالوا بدون الاشتراك في القيد وهو الخلو ظهورها في قوله تعالى اذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون وانت خبير بان عدم الاعتماد على
القرينة الضعيفة عين الاحتياط فلا يدل على وجوب الفصل لانا نقول الاول مم فان عطف الشرطية او قيل رعاية المناسبة واجبة في الكلام البليغ فلا يجوز
عطف الجملة الاسمية على الشرطية ولا عكسه لتحقق المنافات بينهما دائما من حيث لزوم الشك للشرطية ولزوم عدم الشك للاسمية وكذا لزوم القطع للاسمية ولزوم عدم
القطع للشرطية وجواز عطف الاسمية على الفعلية وبالعكس لتحقق اصل المناسبة بينهما دائما من حيث كلا منهما جملة مقطوع بها واما اوردهم المثالين فلا يدل
على عامة لان الاول محمول على تقدير المبتدا والشرطية جزء فلا يكون المعطوف جملة شرطية واما الثاني فلجواز ان يعطف ولا يستقدمون على لا يستاخرون من غير اعتبار
اشتراك اعني اذا جاء اجلهم بناء على ان معنى قوله لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون لا يستطيعون تغيره على نمط قوله تعالى ولا رطب ولا يابس الا في كتاب وقولهم كلمته فما رد
علي سوداء ولا بيضاء بدليل انه علل متعلق بقوله لظهور المناسبة فان قلت لا تقريب لهذا الاستدلال فانه انما يشعر بوجود الجامع بين جملة الله يستهزئ بهم وبين جملة قالوا
انا معكم والسائل انما منع وجود الجامع بين جملة يستهزئ بهم وبين الجملة الشرطية قلت الجملتان من اجزاء الشرط فالجامع فيهما جامع فيها فافهم فتكون جوابا
لسؤال اقتضته الاولى صرح الشيخ في دلائل الاعجاز بوجوب القطع في هذه الصورة هو المفهوم من شروح المفتاح وانما الخلاف في سبب القطع فمنهم من يقول السبب كمال الانقطاع
لاختلافهما طلبا وخبرا ومنهم من يجعله كمال الاتصال وهو ارتباط اللاحق بالسابق ارتباطا ذاتيا ومنهم من يعلله بانه حق ان يكون كلامي شخصين فلا مجال للعطف
اذ لا وجه للعطف التلقيني ههنا وربما يتوجه بالواو ولعلهم ارادوا جملة السؤال وعلى كل وجه فهو منقوض بوصل قوله تعالى وما كان استغفار ابرهيم لابيه فان صدر الاية
وهو قوله ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم مقتض لسؤال وقع قوله تعالى وما كان استغفار
ابرهيم لابيه الاية جوابا له وهذا ظ اللهم ان يقال الواو استينافية لا عاطفة فلا اشكال وقد يجاب بان المعتبر في صورة الاستيناف التردد في حال المسئول عنه بانه كذا حاله
ام لا فالغرض من السؤال المعتبر في الاية ونظائرها النقض فليس من صورة الاستيناف والفرق واضح فان المطلب في الاول بيان اجمل فيعتبر كمال الاتصال الموجب للفصل
وفي الثاني رفع ما اورد وكان كل واحد ما يؤدي اليه الغرض من السؤال والجواب في طرف وكان المقام مقام وصل يقتضي المناسبة من وجه والمغايرة من آخر وفيه انه يكفيه
القطع اللهم الا ان يقال لم يقدر السؤال في الاية الكريمة لاستبعاد حضوره في الاذهان وغناء الجواب عن البيان وح لم يعتبر الاتصال بين الجملتين بل لاحظ كانه سائل
آخر لكنه مناسب بالجملة الاولى وكان المقام بهذا الاعتبار مقام وصل وفيه ايضا تعسف لا يخفى اذ لا يلايم هذا الاستبعاد ذكر الجواب والله اعلم بالصواب
كالمورود للسؤال قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح هو على صفة اسم الفاعل فان الكلام بسبب كونه منشأ للسؤال كانه يورده والتقييد بالفحوى زيادة توضيح انتهى
ولك ان تقول هو على لفظ اسم المفعول والمعنى ان الكلام بواسطة دلالته فحواه على السؤال كالكلام الذي اتى به للدلالة على السؤال او غير ذلك قال الفاضل المحشي

مثل



مثل تنبيه المتكلم على كمال فطانته وادراكه ان الكلام السابق مقتض للسؤال او على بلادة السامع وعدم تنبهه لذلك الا بعد ايراد الجواب وفيه بحث لان التنبيه لكون
الكلام السابق مقتضيا للسؤال اذا كان لكمال الفطانة كما يدل عليه ادل الكلام لا يكفي عدم التنبيه لبلادة فلا يصح الاعتبار الثاني اللهم الا ان يجعل الاضافة في كمال
فطانته بيانية او يراد بالبلادة عدم كمال الفطانة علم ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم لانه من باب التقابل فان المحكوم عليه في احدهما مقابل للمحكوم
عليه في الاخر وكذا المحكوم به بخلاف جملة الذين يؤمنون لان المحكوم عليه بالحقيقة فيها الكتاب وهو ليس في مقابل الكفار وكذا المحكوم به والله مبني على تقدير سؤال الخ
ما خص المتقون بان الكتاب هدى لهم خاصة انجر السؤال بان يقال ما بال المتقين خصوا بذلك فوقع الذين يؤمنون جوابا لهذا السؤال وفي قوله على تقدير سؤال اه
اشارة الى ان الجواب متصل بما هو منشأ للسؤال من غير احتياج الى تقدير سؤال بانشاء ما قبله اي ما بالك عليلا قال في الصحاح يا بالك اي ما حالك والسؤال عن
الحال بعد العلم بكونه مريضا يكون عن سببه فمعناه احرارة تشتعل بك ام رطوبة تغلبك عليلا لانها من ابعد اسباب المرض اي مسبب بعيد بحسب الوقوع الا انه
سبب السبب وعدم التاكيد ايضا مشعر بذلك هذا اذا اجري الكلام على مقتضى ظاهره واما اذا حمل على خلافه فيمكن ان يكون السؤال عن سبب خاص وترك التاكيد
بناء على ادعاء ان يكون سببه العاشق سهرا وحزنا امر متيقن لا ينبغي ان ينكره العاقل او يشك فيه فالتاكيد دليل على ان السؤال عن السبب الخاص
وهذا ايضا مبني على سوق كلامه مساق مقتضى الظاهر المتبادر والا فللتاكيد معان غير دفع الشك ورد الانكار كما سبق وليس فيما يرى بحضرة فيه ما يقتضي ان يكون السؤال
من مطلق السبب لكان سؤالا عن صورة الذي لا يتصور فيه شك وتردد حتى يؤكد في الجواب كما وضحه الفاضل المحشي فهو بيان لمطلق السبب فان قلت كيف يعود
ترتب السبب على المسبب بالفاء مع ان الواقع ترتبه على السبب قلت من حيث ان ذكر المسبب يقتضي ذكر سببه وهذا ابلغ الوصلين واقواهما لانه ادعى فيه انه ذكر
بلغ في كماله الى حيث لا يحتاج الى حرف دال على الوصل وفيه نظر فيه بان كلا من هذه الاقسام امر متعلق بالمقام وكل منها ابلغ في مقام من الاخرين مثلا اذا اقتضى
المقام الوصل الظاهر يكفي قولك ان العبادة حق له ابلغ من قولك العبادة حق له فكيف يحكم عليه بانه ابلغ الوصلين على الاطلاق والجواب ان مراده ان المقام اذا اقتضى مطلق الوصل
فهذا التركيب ابلغ لما فيه من تقليل اللفظ وتكثير المعنى فيتفاوت هذه الثلاثة بحسب تفاوت المقامات قال الشارح في شرح المفتاح اذا قلت اعبد ربك فان كان المخاطب
منكرا للاستحقاق العبادة او مترددا فيه او خالي الذهن مع امارات الانكار او سؤال كان قولك ان العبادة حق له جيدا في الغاية لمصادفته مقتضى المقام والعبادة حق له
رديا لخلوه عن ذلك وفالعبادة حق له متوسطا لاشتماله على شائبة تاكيد واشعار بالسببية وان كان خالي الذهن من غير امارة انكار او ترددا ومنكرا او مترددا مع اعتبار
ما يزيل الانكار والتردد كان قولك العبادة حق له جيدا في الغاية وان العبادة حق له رديا فالعبادة حق له متوسط القرب من الكلام الابتدائي وان كان مما لا يناسبه الا الوصل
الكلام بما قبله بحرف ظاهر دال على السببية كان فالعبادة حق له جيدا في الغاية والعبادة حق له رديا وان العبادة حق متوسطا لان ان تغني عنا والفاء في الجملة وان
كان ممن يناسبه الوصل الخفي كان الاجود العبادة حق نحو قالوا سلاما قال سلام يحتمل ان يكون نطق ولهم بلغة يعتبر فيها مثل ما يعتبر في اللغة العربية ويحتمل ان يكون
كلاما على ما قيل عليهم باللغة العربية نعم شيوع هذه اللغة انما كان من اسمعيل ع زعم العواذل اه فيه ان الزعم اكثر ما يستعمل في الباطل ولهذا قيل زعموا مطية
الكذب فلا يناسب المقام ولو بدل زعم بعلم لكان احسن جمع عاذلة يعني انه ليس جمع لان فاعلا صفة لا يجمع على فواعل وقد مر فيه الكلام في شرح الديباجة فليتذكر وا
اما كونه عاذلة صفة جملة فمبني على الغلط الذي لا يعدل عنه الاحياء في القول بانه يجوز ان يكون جمع عاذلة بمعنى جماعة عاذلة على ان التاء للمبالغة مما لا يلتفت اليه لانه ليس
بقياسي اي او وقع عنه الاستيناف يشير الى ان الفعل في كلام المصنف استونف مسندا الى مصدره بالتأويل المشهور كما في قوله وقد حيل بين العير والنزوان ولك
ان تقول هو مسند الى الظرف بعين كما ليتم به قوله اما اذا اراد عقب المستانف عنه الى آخره والوجهان مطردان في مثله اي عادة ذكر الشيء اه الاظهر ان يقال قوله

باعادة صفة باب المشاكلة على نمط قوله قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه قلت اطبخوا لي جبة وقميصا على ما سيجي في البديع ان شاء الله تعالى واما ادنى ان القصد وقد يتوقع المراد
بالاسم العلم وهو موضوع للذات مع جميع المشخصات فاذا ذكر اولا كان لصفة مذكورة ما يتبع فاذا ذكرت به وجدت الاعادة فتحمل الدلالة تلك وما اذا
اثبت لشيء حكم اورد عليه الفاضل المحشي ان سوال المخاطب عن سبب احسانه مما لا وجه اذ هو عالم بالاسباب الحاملة له على افعاله الاختيارية ثم بين ما هو الصواب بتفصيل فان
قلت ليس في كلام الشارح ما يدل على ان السوال المقدر من جانب المخاطب حتى ما ذكره بل قوله لماذا احسن بصيغة الماضي دون لماذا احسنت يدل على ان السائل غير المخاطب
فالحمل على خلافه تعسف فان قلت رد الفاضل المحشي انما يتوجه لو كان كلام الشيخ في المثال المخصوص الا انه بق وليس ذلك بمتعين بل ظ قوله فان قلت ان كان السوال في
الاستيناف عن السبب يدل على ان كلامه ليس في خصوص المثال ولذا لم يقل فان قلت ان كان السوال فيما سبق في المثال فيمكن ان يتصور السوال والجواب في مثال يمكن
ان يقدر فلاغ المتسبب مثل ان يقول احسن زيد الى عمرو وصديقه القديم اهل لم ثم انه لم يرد ان تقدير السوال على الاستحقاق فمقصوده الاشارة الى الجواب بالنسبة الى
تقدير واحد فيما يمكن فيه ذلك التقدير واحالة الجواب بالنسبة الى تقدير اخر بالمقايسة قلت هذا لا يفيد لان قوله السوال المقدر فيهما لماذا احسن نص في جواز
اعتبار السوال عن السبب فيهما فان قلت ان كان السوال في الاستيناف وان لم يكن مخصوصا بالمثال السابق لكنه بين ولا قطعي فيرد اعتراضه اللهم الا ان يقال ظاهر
ادنى قول الشارح او هل هو حقيق للاضراب يعني بل ومعنى الاضراب ابطال تقدير السوال المذكور ردا على زعم ان المقدر هو واعلم ان ايراد الفاضل المحشي مبني على ان احسنت
في المثال على صيغة الخطاب كما نص عليه الشارح واما اذا كان على صيغة الحكاية ولا يخفى ان صداقة المخاطب قد يكون سببا لاحسان المتكلم بلا ايراد كما لا يخفى على الفطن
بقي في كلام الشريف بحث ان الاول ان قوله نعم يتصور ذلك اذا ادعى ان تخفى عبرة اهل العرف ذلك ولكنهما جاء فيه على اصل محل منع لان الاصل عن قوله احسنت
طريق الخطاب ليس الا لافادة لازم فائدة الخبر وحقيقة الكلام اني اعلم انك احسنت الى زيد ولا تخفى ان الانسب ان يقدر السوال والجواب بالاصل فلو قيل معنى
السوال المقدر هل تعلم لماذا احسنت اليه ومعنى الجواب اعلم انه مستحق للصداقة القديمة لم يكن بعيدا بل جاز فضلاء من اصل الثاني ان الثاني اذا كان هل هو حقيق بالاحسان
المحسن التاكيد في الجواب لكونه جملة ملقاة الى السائل المتردد وذكر موجب الاستحقاق المنوع عن التاكيد انما هو في القسم الثاني والاول خال عنه فيكون المثال الاول مستقيما
وهذا هو الذي حمل الشارح على تقدير السوال عن السبب فيه له السوال المقدر لماذا احسن اليه هل هو حقيق بالاحسان لقد فترتب تامل وليس يجري هذا في سائر صور
الاستيناف فليتامل اي ليس يجري ما ذكر في الجواب ما جر الامر به اعني باعادة الاسم تارة واعادة الصفة اخرى في جميع صورة الاستيناف بل يجوز ان يقع في السوال عن السبب
او غيره وبدون اعادة اسم او صفة وانما ما بالتامل للبلاغيين في قوله منه ما يأتي باعادة الاسم ومنه ما يبنى على الصفة الحصر فانه للتقييد انما واما دون منه ومنه
بالغدو والاصال الغدو في الاصل نقيض الرواح والمراد بهذا الغدوات فعبر بالفعل عن الوقت كما يقال اتيتك طلوع الشمس اي وقت طلوعها وانما لم يجمع اعتبارا للاصل
لان المصدر لا يثنى ولا يجمع والاصال جمع اصيل وهو الوقت بعد العصر الى المغرب وقد يجمع اصل واصايل كانه جمع اصيلة ويجمع على اصلان مثل بعير وبعران كانه قيل
من يسبحه الشيخ رح في دلائل الاعجاز بان السوال المشتمل على الفعل اذا كان مقدرا لا يجوز من الفعل في الجملة الجوابية ان قلت فما قوله في الاية قلت لم لا يقدر
من المسبح له فقيل رجال اي هم رجال مصدر الاستيناف هو الاسم لا الفعل لهم الف وليس لكم الاف الالاف مصدر الف بالفاء اذا اسكن اليه واحبه ولاف مصدر لاف
الف والايلاف مصدر اولف يولف من هذا الاستيناف انه قيل يجوز ان يكون الاستيناف في هذا البيت مذكور الاجر بوقا ووجهه انه لما قال زعمتم حرك السامعين ان
يسألوا ويقولوا لم تنكر ذلك فاجاب بقوله لهم الف والدليل على انكار المتكلم ذلك لفظ زعمتم لان استعمال الزعم في الكذب اكثر موكد للجواب او بيانا له لان المراد
بكذبهم انهم مخالفون لهم في مقتضى الاخوة فحاصل معنى قوله لهم الف وليس لكم الاف عين معنى قوله كذبتم فلا يرفع هذا الوهم مجي بالواو العاطفة يحكى عن صاحب





عباد انه قال هذا الواو احسن من واوات الاصداغ على خدود المرد والملاح وقد يتوهم بعضهم انه توهم الزوزني وجه كونه خطأ الزجاج كما اعترف نفسه الى ان يقدر اصل
الكلام هكذا واما الوصل فلما في رفع الابهام واما للتوسط فعليه تقدير محذوف فليس طرفه نظيرا لاموالة واعية اليه لان لا تعبدون اخبار في معنى الانشاء اي لا تعبدوا
لان اخذ الميثاق يقتضي الامر والنهي والمعنى على تقدير القول اي قائلين لا تعبدوا الا الله وقيل اخذ الميثاق في قوة القسم ولا تعبدون جواب له فلا حاجة الى تقدير القول
وقيل لا تعبدون مقدر بان المصدرية من لام الميثاق فلما حذفت ان عاد الفعل الى الرفع فعلى هذا ايكون قوله احسنوا لان ولا يكون الاية مما نحن فيه بل يكون من عطف المفرد
لان الامر ح مأول بالمصدر معطوف على خبر مأول به لانه بمعنى السوال امنوا الا تؤمنون ارشد الى التجارة المنجية وتعليمها والمتعارف في التعليم هو الامر والنهي دون الخبر
الا عند التصريح بالنداء فيه بحث لان هذا التصريح في مثله انما يلزم اذا لم يوجد قرينة واضحة على تغاير المخاطبين اذ لو وجدت تحسن العطف بلا تصريح بحرف النداء كما في قوله تعالى
يوسف اعرض عن هذا واستغفري لذنبك ولا يخفى ان افراد الامر الكفعلين وجمع الامر في الاية قرينة على اختلاف المخاطب فلا لبس فلا يصح عطف بشر عليه اجاب صاحب الكشاف
بانه لا مانع للعطف على جواب السوال لما لا يكون جوابا اذ لا سبب فيكون جوابا وزيادة وكانهم قالوا ولن يارب فقيل امنوا يكن لكم كذا وكذا وبشرهم يا محمد بثبوته لهم وقد
يجاب ايضا بان خطاب يا ايها الذين امنوا عام للمنجين وللمؤمنين والتجارة المدلولة عامة ايضا لكنها في شانه نوع التبشير وفي شانهم نوع الايمان المذكور فيجوز بان يكون مؤمنون
مع بشرهم بان كلا نوعيها فتدبر ليس المعتمد بالعطف هو الامر اه اراد ليس المعتمد بالعطف الامر من حيث هو امر اي الجملة الانشائية النحوية من حيث خصوصها بل الجملة من
حيث انها وصف ثواب المؤمنين واراد بالجملة في قوله وانما المعتمد بالعطف هو جملة وصف له ما ارية بها في قولهم وبالجملة وقولهم وجملة الامر وامثالها هو الامر الاجمالي
اي الحاصل كما يشير اليه قوله بل يؤخذ عطف الحاصل من مضمون اخ والمعنى المعتمد بالعطف حاصل الكلام الذي هو وصف ثواب المؤمنين اي المنظور في العطف ذلك
لا خصوصية الجملة الامرية من حيث هي كرجني يطلب لها مشاكل واما قول صاحب الكشاف وكذا ان تقول هو عطف معطوف على قالوا الخ فهو مبني على عطف الجملة من حيث
خصوصها الا ان بشر امنفردا عن فاعله معطوف على قوله فاتقوا لكن كما توهم الفاضل المحشي وبهذا التوجيه تبين ان لا غبار على كلام الشارح واندفع اعتراض الفاضل
المحشي واما اعتبار عطف القصة على القصة على الوجه الذي ذكره هذا الفاضل فهو ما افاده الشارح ايضا في شرح الكشاف لكنه لا يخفى تعسفه لان الانسب التصريح بتلك
الجمل لانها مناط الجواز وهذا غير خفي على من له تدرب في اساليب الكلام مما ذكره الشارح في هذا الكتاب توجيه اخر لكلام الكشاف غير ما ذكره الشارح في شرح الكشاف و
لكنه من شرط اتفاق الجملتين اه قال ابن هشام في مغني اللبيب عطف الانشاء على الاخبار وبالعكس منعه البيانيون وابن مالك في شرح باب المفعول معه من كتاب التسهيل وابن
عصفور في شرح الايضاح ونقله عن الاكثرين واجازه الصفار وجماعة مستدلين بقوله تعالى وبشر الذين امنوا في سورة البقرة وبشر المؤمنين في سورة الصف قال
ابو حيان واجاز سيبويه جاءني زيد ومن عمرو العاقلان على ان يكون العاقلان خبر محذوف ثم اورد عدة ابيات مستشهدا بها على جوازه فما له محل من الاعراب واجاب
عن الكل فقول الفاضل المحشي اشتراط اتفاق الجملتين خبرا وانشاء في عطف الجمل التي لا محل لها من الاعراب بلا نزاع فيه محل نظر اللهم ان يقال مراده انه لا نزاع فيه بين
المحققين من علماء البيان واما ما نقله ابو حيان عن سيبويه فقد صرح ابن هشام بانه غلط عليه وانما قال سيبويه واعلم انه لا يجوز من عبد الله وهذا زيد الرجلين
الصالحين رفعت او نصبت لانك لا تثني الا على من اثبته وعلمته ولا يجوز ان تخلط من تعلم ومن لا تعلم فتجعلهما بمنزلة واحدة وقال الصفار لما منعها سيبويه من
جهة النعت علم ان زوال النعت يصحح بما افترق ابو حيان في كلام الصفار فتوهم فيه فلا حجة فيما ذكره الصفار اذ قد يكون للمنع مانعان ويقتصر على ما ذكر احدهما
لانه الذي اقتضاه المقام واعلم ان الشيخ بها الدين السبكي حاول التوفيق بين كلام النحاة وبين كلام البيانيين في هذه المسئلة بما حاصله ان اهل هذا الفن

ان اهل البيان متفقون على منعه وهذا كلام كثير من النحاة على جوازه ولا خلاف بين الفريق لانه عند من جوزه يجوزه لغة ولا يجوز بلاغة فافهم وكان الشيخ
بان يؤدي معنى هذا الكلام في لفظ كان ايماء الى توجيه آخر وهو ان يبقى امر النبي ان يلقي هذا الكلام على سبيل الحكاية اي قل لهم قول الله تعالى على طريقة قراءة من قرأ قل الله
كونوا الاية ان ينتهوا ابناء الغيبة كما صرح به صاحب المفتاح في بحث الايجاز وذكر الفاضل الترمذي في شرحه من القوى المدركة العقل اراد بالقوة المدركة القوى التي
يكمل بها الادراك سواء كانت مدركة او معينة في الادراك وهي الحاكمة بين المحسوسات الظاهرة كالحكم بان هذا الاصفر هو هذا الحلو فيه بحث لان النسبة التي بين الطرفين
في المثال المذكور معنى جزئي يدرك بالقوة الوهمية عند المثبتين للقوى الباطنة والطرفان محسوسان مدركان بالحس المشترك والحاكم عندهم لا بد ان يدرك الطرفين والنسبة
حتى يتمكن من الحكم ولهذا اثبتوا الحس المشترك فلا يجوز ان يكون الحاكم في المثال المذكور الحس المشترك ان قلت الحاكم هو النفس لكن يمتنع ارتسام صور المحسوسات فيه فوجب ان
يكون هناك قوة يرتسم فيها صورها كلتاهما فالحس المشترك في المثال المذكور آلة للنفس في الحكم باعتبار الطرفين والوهم آلتها باعتبار النسبة فيجاز ان يكون نسبة الحكم الى كل من القوتين
مجازا باعتبار كونها آلة للحكم قلت فالحضور عند الحاكم لا يجب ان يكون بالاجتماع في قوة واحدة لم لا يجوز ان يكفيه الارتسام في الآلات متعددة كالحواس الظاهرة فلا يثبت
الحس المشترك لان القوى الباطنة عند مثبتيها كالمرايا المتقابلة تنعكس الى كل منها ما ارتسم في الاخرى والوهمية هي سلطان تلك القوى فلا تمر فيها مدركاتها الا ان تسلط
على مدركات العاقلة فينازعها فيها ويحكم عليها بخلاف احكامها فان استعملها بواسطة القوة الوهمية فهي المتخيلة اي ان استعملها النفس في المحسوسات مطلقا بواسطة
القوة الوهمية سميت متخيلة كما صرح وان قلت كيف تستعملها النفس في المحسوسات مطلقا بواسطة القوة الوهمية والصور المحسوسة ليست مدركة للوهم قلت لما نبهت عليه
انفا من ان القوى الباطنة كالمرايا المتقابلة فلا تغفل وان استعملها بواسطة القوة العاقلة اشارة الى مغايرة العقل للنفس الناطقة فان النفس الناطقة
جوهر مجرد موجود في المجنون والعقل فيه مفقود فيه وبعضهم زعم الاتحاد بينهما كما هي في موضعه مثل الاتحاد في خبر عنه اه التمثيل بالخبر والمخبر عنه بل المسند والمسند اليه
بناء على انه في قانون الخبر وكذا الحكم بان هذا اللون غير هذا الطعم مخالف لما سبق من ان الحاكم هو الحس المشترك الا ان يرتكب ما سبق ان الحاكم هو العقل بواسطة الحس المشترك
كما اشرت اليه مع ماله وما عليه وفيه نظر لان التضايف اه يمكن ان يوجه مراد العلامة ان الاقلية والاكثرية قد يكونان محسوستين وذلك عند كون معروضيهما
محسوسين لا على معنى انهما محسوسان بالذات بل بمعنى انهما من المحسوسات بالعرض كالحركات وامثالها بناء على ان العقل يحكم بمجرد الاحساس بثلثة من الامور المحسوسة عليه
فاعلية للشيء فانه لا يدرك بمجرد الاحساس او وهمي بان يكون بين تصوريهما شبه تماثل قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح لما كان العقل يميز بين الاشياء الملتبسة وينسب
اليه الامور الحقيقية المطابقة للواقع وكل ما كان كل واحد من الاتحاد والتماثل والتضايف سببا في نفسه للاجتماع نسب الجميع بها الى العقل ولما كان الوهم ما يشتبه عليه الامر
بها نسبه وكان شبه التماثل والتضاد وشبههما من تلك الاسباب المقتضية في نفسها للاجتماع نسب الجميع بها الى الوهم ولما كان الخيال محلا لتقارن صور المحسوسات التي منها ينتزع
الصور الموهومات والمعقولات نسب الجميع بسبب تقارن الصور كلية كانت او جزئية محسوسة او موهومة الى الخيال والضابطة في الجامع ان الجمع اما بسبب التقارن في
خزانة الصور اولا فالاول هو الخيالي والثاني اما ان يكون بواسطة امر بيانيا للجمع ويقتضيه بحسب نفس الامر فهو العقلي والا فهو الوهمي نوع واحد زيد في احدهما عارض اراد
به الصفرة والسواد ومكان الوهم يرى الصفرة بياض زيد شيء يسير يخرج حقيقة وكذا السواد خضرة زيد فيه شيء يسير تولد وينتزع ان هذه الثلاثة من نوع واحد
بسبب التشبه الكامل في اشتراك الدنيا بها اشتراكا حسيا بالاول والثالث وعقليا بالثاني لافاضة انوار العدل والاحسان او تضاد وهو التقابل بين امرين
وجوديين متعاقبين على محل واحد بينهما غاية الخلاف وخرج بقوله وجوديين تقابل العدم والملكة وتقابل السلب والايجاب ودخل بقوله على محل احد التضاد

بين



بين الجواهر اعني الصور النوعية للعناصر ومن ثم ثبت التضاد بينها اعتبر الموضوع بدل المحل ويمكن ان يراد بالتعاقب التعاقب باعتبار الحلول لا باعتبار الصدق وقوله بينهما
غاية الخلاف يحصل التعريف بالتضاد الحقيقي فعلى هذا لا يكون التقابل بين السواد والحمرة مثلا تضادا فما مسلما مطلق التقابل بين المتعاندين وقد لا يعتبر هذا القيد فيشمل
التضاد تقابل السواد والحمرة ويسمى تضادا مشهوريا ويحصر التقابل في اربعة فهي بحث بحث وهو ان تعريف التضاد الحقيقي الدال عليه غاية الخلاف بل غاية الخلاف انما
هي بين الاولى والمرارة وقد صرحوا بان ضد الواحد اذا كان حقيقيا لا يكون الا واحدا ثم يشعر بان مراد السكاكي هو التضاد الحقيقي انه لم يجعل البياض والصفرة متضادين
بل عدهما من قبيل التماثل ولعل هذا هو الباعث للمحشي على اعتبار غاية الخلاف في تعريف المتضادين لا يتمكن من الجواب الاول عن الاعتراض عن معد السكاكي الاول والثاني
التضاد ولا تغفل كما زعم الفاضل المحشي لكنهما لا يتواردان على المحل الخاص دون الاعراض ظاهر الكلام بل على ان التوارد على المحل انما في الاعراض وفيه نظر لما عرفت من ان
المحل اعم من الموضوع والمخصوص بالاعراض هو الثاني لا الاول فتامل ولذلك تختلف الصور له اي ولاختلاف اسباب التقارن وقوله ترتبا اي اجتماعا على هيئة مخصوصة بينهن
نسبة اختلف الى فاعله وقوله فكم من صور الانفكاك اشارة الى اختلاف الصور في الترتيب فعلم ذكم من صور لا تغيب مشاركة في الخيال فهي في الوضوح واختلاف الصور
ترتيبا وان بينهم احد لهما وضوحا لكنه قصر التنبيه عليه اصالة وظاهر انه لا يمكن جعل صورة منسية في الخيال قبل هذا لما يتم اذا لم يجعل تقارن الصور
الصور المتقارنة ولا يخلو انه تعسف لا يساعد عليه عبارة السكاكي وان عبارته هكذا او الخيالي وهو ان يكون بين تصوريهما تقارن في الخيال للقطع بامتناع العطف
في نحو يوم الامير الجنيد اه رد عليه الشريف في شرح المفتاح بقوله قلت لا تم ذلك الامتناع مطلقا فانه اذا قصد بيان الامور الواقعة يوم الجمعة جاز العطف لان المقصود الاصلي
هل هو هذا القيد فاذا قصد بيان وقوع تلك الامور في الواقع وجعل يوم الجمعة قيدا انما يعلم لم يجز العطف لانه ليس بجامع بل لانه جامع غير ملتفت اليه كما صرح به في
شرح ضيق قلت فلعل هذا لا يكفي حاله بانه يقتضيه لكمال الانقطاع بين لانه لا يلتفت الى وجود الجامع ولم يتعرض له السكاكي وغيره اللهم الا ان يتعسف ويقال مراده بوم
الجامع المذكور في الحالة المقتضية لكمال الانقطاع عدم الجامع والملتفت اليه سواء كان هذا العدم بانتفاء اصل الجامع او بانتفاء الالتفات فافهم ونحو
الشمس والف بادنجانة ومرارة الارنب محدثة هذا نقل بالمعنى وعبارة السكاكي هكذا الشمس ومرارة الارنب وسورة الاخلاص والرجل البيري ثم الصفدع ودبغ
المجوسي والف بادنجانة كلها محدثة فلفظة كلها دليل قطعي على ان المثال من قبيل عطف المفرد على المفرد واما المثال على الوجه المذكور الذي اورده الشارح
المحشي فليس يبقى كونه من عطف المفرد لاحتمال كونه من عطف الجمل بحذف الخبر في الاولى فظهر ان جزم المحشي بكون المثال من قبيل عطف المفرد بالنظر الى عبارة
السكاكي فخصوصا الى ما قبل هذا الكلام وما بعده قرينة الفاضل المحشي ما قبل هذا الكلام وما بعده ثم اورد بحثا في كل منهما لكنه في البحث الاول يجعل التاخير
الذكري لا ينتج التقديم بحسب الاعتبار وهو كاف فانك اذا اردت تعداد الامور الحادثة والحكم عليها بالحدوث فالظاهر ان يكفي في صحة العطف ان يجمعها صفة
فالاولى ان يجاب بهنا ايضا بان الجامع غير ملتفت اليه والمصنف لما اعتقد ان كلامه له حيث قال في الايضاح ولما اشتهر بذكر كلام السكاكي في موضع من كتابه
انه يمكن ان يكون الجامع باعتبار المخبر عنه او الخبر او قيد من قيودهما فهو منقوض بنحو ما يغني زيد شاعر وعمرو كاتب فانه غير صحيح كما عرفت وينحو قولك يوم
الامير الجنيد يوم الجمعة وخاط زيد ثوبي فيه ولعله سهو فانه صرح في مواضع اخر منه باعتبار عطف قول القائل خفي ضيق على قوله خاتمي ضيق مع اتحادهما في الخبر
فظهر الفساد في قوله الوهمي اه يريد ان المصنف لما ذكر مكان الجملتين الشبيه واقام قوله اتحاد في التصور مقام قوله اتحاد في تصور مثل الاتحاد اه
فظهر انه اراد بالتصور الذي اعتبر فيه الاتحاد والمعنى المتعارف وهو يرد على نفس عبارة السكاكي لانه مثل الاتحاد في التصور بالاتحاد في المخبر عنه وفي الخبر وفي قيد
من قيودهما فعلم ان مراده بتصوريهما في قوله الوهمي ان يكون بين تصوريهما والخيالي ان يكون بين تصوريهما متصوراتهما على قياس ما سبق فهو غلط لانه

هذا الكلام الخ فيه بحث لان المص بعد ما حمل في الايضاح كلام السكاكي على التسهو ونزع منه قال ثم قال الجامع بين الشيئين عقلي ووهمي وخيالي اما العقلي فهو ان يكون بينهما
اتحاد في التصور او تماثل فلا ينبغي ان يقصد بهذا الكلام اصطلاح كلام السكاكي بل يجوز ان يريد نقل كلامه بعبارة اخصر منه فلا يبعد ان يريد بالشيئين الجملتين
وبالتصور المعلوم التصوري ويقصد بذكره معرفا الى جنس العلوم لتصور المتنافي والكل مقصور سواء كان مجبرا عنه او خبرا او قيدا في قيودهما كيف ولو لم يحمل على هذا لم
يصح قوله قال السكاكي الجامع بين الشيئين الخ ولهذا قال جلال الدين في شرحه المراد بالشيئين الجملتان لانه بصدد بيان الجامع بين الجملتين بعطف احدهما على
الاخرى ولانه قدم السكاكي بلفظ الجملتين فوجب حمل كلام مؤلف عليه والا لم يصح النقل ولعمري انه كلام في غاية السقوط اما اذا حمل على مذهب البصريين فلامتناع
تقدم الفاعل حال كونه فعلا باتفاقهم واما اذا حمل على مذهب الكوفيين فلان توجيه عبارة صدرت من السكاكي بمذهب ضعيف لا يقول به مع الفتاح عنه بوجه حسن في غاية
السقوط عند ارباب هذا الفن لان ما يستقبحونه في خبر الامتناع هذا غاية توجيهه وانت خبير بان احتمال التركيب للوجهين ولو عند البعض يكفي في الفصل ولا يحصل
المناسبة بان يؤتى بالثانية فعلية نحو زيد قام وقعد عمرو والانسب ان قال الكلام ان تقول او اسمية مرفوعة نحو زيد قام وعمرو قاعد وهو ظ وهذا مبني على
ذكره الشيخ ومن تبعه الظان امر البناء بالعكس اعني انما ذكره الشيخ مبني على هذا المذكور والذي يشعر به كلام بعض المحققين اراد به انه لا يحب حيث صرح في ايضاح المفصل
واما الموضع يستوي فيه الامران فان يكون الجملة الاولى ذات وجهين مشتملة على جملة اسمية وجملة فعلية فيكفي الرفع على تاويل الاسمية والنصب على تاويل الفعلية وفي
العبارة تكلف ان اوضاعه هو في الاشتمال على جملة اسمية لان المشتمل غير المشتمل والثاني في معنى التاويل بالاسمية فان الاسمية صريحة لا حاجة فيها الى التاويل اللهم
الا ان يبنى على المشاكلة تذنيب قيل الفرق بين التذنيب والتنبيه مع اشتراكهما في ان كلا منهما يتعلق بالمباحث المتقدمة ان ما ذكر في التنبيه يدل بعض المباحث
في المباحث المتقدمة لفهمها منها بخلاف التذنيب وهو جعل الشيء ذنابة في الصحاح الذناب بالكسر عقيب كل شيء وذنابة الوادي الموضع الذي ينتهي اليه سيله وكذا الذنابة
بالضم والذناب التابع عن تكلف تعلق اخر بالكسر اي شيء اخر مفيد للتعلق اي قلت فاي حاجة الى الضمير قلت قيل مجي الضمير ليس بطريق الضرورة كون الحال مفردا مشتقا
تثبت بالحال الذي الحال واما الجملة في قولك اتيتك والجيش قادم فهي حال وبيان للازم الفاعل وهو زمان الاتيان فكانها بيان الفاعل لا حال لان المقصود من الحال
المنتقلة بيان ان الفعل صدر من الفاعل او وقع على المفعول بتلك الصفة والهيئة والتقييد انما يفيد اذا كان بالصفات المتغيرة المنتقلة لان كون الفعل
صادرا او واقعا على الهيئة والصفات اللازمة امر معلوم فلما صرح الشر فامسى وهو عريان تمامه ولم يبق سوى العدوان دناهم كما دانوا والبيت لسهل بن شيبان
في قصيدة مطلعها صفحنا عن بني ذهل وقلنا القوم اخوان عسى الايام ان يرجعن قوما كالذي كانوا صفحنا عنه اي عفونا عنه جرم وصرح الشر اي ظهر وانكشف دناهم اي
جازيناهم لشبهها بالحال وجه الشبه كونها لصاحبها بكونه نكرة محضة مخصوصة يريد ان الحال الذي لم يتقدم عليه الحال يكفي معرفة بل نكرة مخصوصة ذو الحال
هنا اعني قرية بسبب وقوعه في سياق النفي تخصص لانه في حكم الموصوف والمعنى على قرية من القرى ولذا لم يجب تقديم الحال عليه كذا في شرح المفتاح ورد هذا التوجيه بانه لا
يتاتى في قوله تعالى سبعة وثامنهم اذ ليس سبعة في حكم الموصوف حتى يصح الحمل على الحال ما الحق ان قوله تعالى سبعة وثامنهم كلبهم صفة سبعة كما يشهد به اخواه اعني ثلثة رابعهم
كلبهم وخمسة سادسهم كلبهم اذ لو حمل على الحال لخرج النظم عن الانتظام ولان معنى الجمع يناسب معنى اللصوق المذكور فتكون هذه الواو اعني الداخلة على الجملة الواقعة صفة كالتي
تجمع مع الحالية والاعتراضية وههنا بحث وهو ان المذكور في كتب النحو وجوب التقديم للحال على صاحبها عند تخصص النكرة بناء على انها لو تأخرت لالتبست
بالصفة في حالة النصب نحو قولنا ضربت رجلا راكبا ثم قدمت في حالة الرفع والجر وان لم يلتبس طردا للباب فهذا الالتباس من جارية اذا كان ذو الحال نكرة
مخصوصة لجواز رفع الالتباس الحال بالصفة ولذا لم يتقدم على ذي الحال الا ان الكلام في بناء عدم التقديم على كون ذي الحال في حكم الموصوف وكان ان توقف بان

الالتباس



الالتباس في اذا كان ذو الحال نكرة محضة ايضا لان الحال تبين الهيئة والوصف يبين الذات والنكرة الى بيان الذات احوج منها الى بيان الهيئة فالحمل على الوصف
ارجح واما اذا وصفت فقد حصل بيان الذات في الجملة فناسب ان يبين الهيئة بعده فالحمل على الحال ارجح بق اذا كفى مطلق تخصص في الحال في دفع وجوب تقديم
الحال عليه لم يجب لكن التقديم في مثل جاءني راكبا رجل بل لم يتصور محض تنكير ذي الحال التخصيص بتقديم الحكم عليه وهذا خلاف ما صرحوا به ولا يرد على هذا ما اورده على
القول بتخصيص الفاعل في مثل جاءني رجل بتقديم الحكم من ان التخصيص لما كان باعتبار الحكم كان التخصيص حاصلا بعد الحكم فالحكم كان على غير المخصص وهذا فليتامل
الاوجه عندي ان يعلل جواز الحال في الآية بلا تقديم ونبهنا عليه بما اشرت اليه من كون الواو رافعا للالتباس كما اشار اليه الشارح في اخر هذا الباب الخ لا يرد قوله
ثامنهم كلبهم فتدبر كما هو مذهب صاحب الكشاف وهو سهو اولم يثبت واو بهذا المعنى ولا نكرة محضة ينبغي ان يقيد بعدم تقديم الحال اذ يجوز وقوع النكرة المحضة ذا حال اذا
تقدم عليه الحال نحو جاءني راكبا رجل على ما هو المشهور اللهم الا ان يقيد الجملة الحالية بغير الحالية بالواو ولا يجوز تقدمها على ذيها رعاية لاصل الواو والذي هو للعطف لكنه نقل عن ابن اصبغ
على جوازه عند الجمهور وان منعه المغاربة نقله الدماميني تامل اولى باللزوم لذلك الكلام السابق قوله لذلك للكلام ظرف مستقر ومعنى الكلام اولى باللزوم الثابت
لذلك الكلام لا لغو متعلق باللزوم حتى يرد ما ذكره الفاضل المحشي من ان الصحيح ان يقول بالاستلزام وهذا الوجه وان كان لا يخلو عن نوع خدشة بناء على المفهوم من كون هذا الشرط
المذكور اولى باللزوم كونه اولى بالاتصاف واللزوم الثابت للكلام السابق لا يتصف به غيره لكنه يخرج الكلام عن محض الفساد وههنا وجه اخر في التوجيه احرى بان
اللزوم مصدر مبني من الفعل المبني للمفعول ومعناه الكون ملزوما ونظيره بغير التعقيد فيما سبق بكون الكلام معقدا وثانيهما ان قوله الكلام السابق مرفوع بقوله اولى
لانه افعل التفضيل وذلك اشارة الى الضد وثالثها انه مرفوع باللزوم لانه مصدر واعمال المصدر المعرف كثير اكرم وان شتمني واطلبوا العلم ولو بالصين اعلم ان كلمة لو وان
في امثال هذا المقام ليست للاستقبال لانتفاء غيره ولا للمضي ولا لقصد التعلق والاستقبال بل كل منهما مستعملة في تاكيد الحكم البتة اخره ولذا ترى القوم يقولون انها للتاكيد
في انت طالق والطلاق البتة اخره ولذا ترى القوم يقولون كونهما للتاكيد في نحو الايتين والشاكر والشاكر الحايل والفوائت الحيض الحيض من حملت المراة اي حاضت وفي قوع
هذه الجملة متوسطة بين اجزاء الكلام واحد كما هو الظ كلام نوع اذا الظان فقوله بها المر كلام مستقل وقيل اخر المصراع المذكور ثالثنا ومن يجزن لعنفي اظلم لكنه الرواية
في هذا البيت من غير مكان اليه ولعل فيه اولى بها اخرى لم اطلع عليه ترى كل من منها وما شاء فانيا المصراع لابي الطيب المتنبي في مدح الكافور الاخشيدي صدره وتحقير الدنيا
احقارا مجرب يروى في اكثر الكتب ما بدل من قوله لانقطاع حال كونه نكرة بتعظيم كثيرا اذا اعلى اصل الوجهين في قراءة الرفع في مستكثر والوجه الاخر فيه ان يحذف الواو ويبطل عمله
واما اذا قرى بالجزم على انه بدل من تمنن من المن اي لا تعط ولا تستكثر فليس مما نحن فيه وفي الاية وجوه اخر مذكورة في التفاسير فيمتنع دخول الواو كما يمتنع في المفردة وانما
عدل عن عبارة الايضاح حيث قال فيجب ان يكون بالضمير وحده كالحال المفردة لانه يرد عليه بحسب الظاهر انه لم يذكر دليلا على كون الوصف المذكور في الحال المفردة موثرا في وجوب
الاقتصار فيها على الضمير ليتم الكلام ووجه عدم الواو على ما ذكره ههنا هو ان ليس الملحوظ اصالة الحاق المضارع المثبت بالحال المفردة في وجوب الاكتفاء بالضمير بل الحاقه
بها في امتناع دخول الواو وقد سبق كلام على امتناع دخول الواو في الحال المفردة حيث استدل اولا على ان اصل الحال مطلق ان يكون مع الواو بقياسه على الخبر والنعت
ثم بين وجه المخالفة للاصل في الجملة فتبين بقاء المفردة على الاصل واما ما اورد عليه من ان هذا قياس في اللغة وقد منعه كثير من المحققين فجوابه ان ما ذكره النحاة
من قبيل الحمل على النظير لا قياس فقد فهو غير مقبول اذ قد صرح في ايضاح المفصل وغيره ان التعليلات المذكورة في امثال هذه المباحث بيان مناسبة الا ما حصل الدليل
هو الاستعمال اما على ان يكون مشتركا بينهما او يكون حقيقة في الحال مجازا في الاستقبال وانما لم يذكر المذهب الثالث وهو انه حقيقة في الاستقبال مجاز في الحال لانه بعيد عن
افادة مطلوبه وهو دلالة المضارع على المقارنة بتمسك الزوزني الا وبان المضارع يطلق عليهما كما تطلق الاسماء المشتركة على معانيها وبانه وضع للاخبار عن شيء

ما من لفظ الماضي وعن صرت حاضر لفظ المضارع فلو لم يكن مشتركا بين الحال والاستقبال لزم ان يكون ما هو من امهات المعاني لم يوضع له لفظ فيلزم القول بالاشتراك وتمسك الفريق الثاني في
بان المتبادر منه الحال وفهم الاستقبال يحتاج الى قرينة وبان المناسب ان يكون للحال حقيقة كما للماضي نحو ضرب وللمستقبل نحو اضرب وتمسك الثالث بان وجود الحال خفي حتى ذهب كثير من الحكماء الى
انه غير موجود والفضل للمتقدم كما لا يخفى وههنا نظر لان الحال او جوابا النظر ما حققه الفاضل المحشي في وجه وجوب تصدير الماضي الواقع حالا بقد واهلك وجهه والهلك اثر قبل الله
فصكت وجهها اي ضربت فما خشيت اظافيرهم البيت الاظافير جمع اظفار وهو جمع ظفر ويراد به الشوكة والقوة وقيل المراد بالاظافير الاسلحة ومالك اسم رجل وقال التغلبي الرواة كلهم على
ارهنهم ماضيا على ان ارهنته بمعنى رهنته الا الاصمعي فانه رواه وارهنهم على انه مضارع وحاصل معنى البيت لما خشيت منهم هربت وخلصت وصك مالكا فرهونا عندهم ومعناه اي بهم
ومثله قوله تعالى لم تؤذونني الاية في شرح اللب للسيد عبد الله ان وجوب الاقتصار على الضمير في المضارع المثبت اذا لم يكن مصدرا بقد واما اذا كان مصدرا بها فتدخله الواو كقوله تعالى
لم تؤذونني وقد تعلمون اني رسول الله اليكم وما ذكره الشارح اظهر ومعناه ان يوضح ان ما كان في الزمان الماضي وانما لم يقل هذا في الفعل الماضي المستغرب كانه يحضره للمخاطب
ويصوره ليتعجب منه كما يقول رايت الاسد فاخذ السيف فقتلته ثم ان قوله فيعبر عنه بلفظ المضارع بالنظر الى المثال الذي وقع الكلام فيه لا لان مطلق حكاية الحال الماضية هذا قد
يكون التعبير عن الماضي بلفظ اسم الفاعل من قبيل الحكاية كما صرحوا به في قوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد فانه اعمل باسط في المفعول مع انه يشترط في اسم الفاعل كونه بمعنى الحال و
الاستقبال وبالجملة ليس معنى حكاية الحال الماضية ان اللفظ الذي في ذلك الزمان الماضي يحكى الان على ما تلفظ به كما في قولهم اغنى من غيره ان على ما زعمه الفاضل المحشي في حواشي شرح المفتاح
بل المقصود حكاية المعنى هذا وقد ذكر العلامة ان معنى حكاية الحال الماضية ان تقدر نفسك كانك موجود في ذلك الزمان او تقدر ذلك الزمان كانه موجود الان كما ذكره الشارح ماخوذ
من كلام صاحب الكشاف حيث قال معنى حكاية الحال ان تقدر بان ذلك الماضي واقع في حال التكلم كما في قوله تعالى فلم تقتلون انبياء الله من قبل وقد استحسنه الفاضل الرضي . دون النهي لثبوت
النون التي هي علامة الرفع فيكون اخبارا قال ابو البقاء في القراءة بالتخفيف وجهان احدهما انه نهي ايضا وحذف النون الاولى من الثقيلة تخفيفا ولم تحذف الثانية لانه لو حذفها لاحتاج
متحركة فاحتاج الى تحريك الساكنة وحذف الساكنة اقل تغييرا الثاني ان الفعل مرفوع وفيه وجهان احدهما انه خبر بمعنى النهي كما في قوله تعالى لا تعبدون الا الله والثاني هو في موضع
الحال والتقدير ما استقيما غير متبعين هذا وقد يجوز ان يكون لا تتبعان بها لحوق نون التاكيد الخفيفة على مذهب يونس وكسرت لالتقاء الساكنين في ايضا يتبعان اثنان فيجوز العطف
فظهر ان الاية لا يصلح للاستشهاد بل للتمثيل والمعنى ما تصنع حال كوننا اشارة الى ان العامل في الحال ما في الكلام من معنى الفعل خلوها عن حرف الاستقبال كالسين وان ولن وقد
كلام القوم في هذا المقام بان عامل الحال قد يكون مقترنا بزمان التكلم فيجب التجريد هناك عن حرف الاستقبال وفيما عداه طردا للباب فلا حاجة الى التوجيه المتشبع الذي ذكره الشارح
لتنافي الحال والاستقبال في الجملة فيه بحث وهو ان التنافي في الجملة كما هو ثابت بين الحال والاستقبال على ما زعمه كذلك بين الماضي والحال فلم لم يستشنعوا تصدير الجملة الحالية بعلم
المضي مثل لم ولما فلابد من بيان الفرق فان قلت ما فات المضارع المصدر بعلم المضي من جهة المعنى ليس الا قلت هذا انما يتم لو كانت صيغة المضارع حقيقة في الاستقبال مجازا في الحال
وقد ذكر الشيخ انه مشترك بينهما او حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال وكيف ولو ثبت التنافي بين نفس صيغة المضارع والحال لالتزموا في المضارع الواقع حالا ما يقربه الى الحال كما التزموا
في الماضي الواقع على لفظه قد بل الجواب الحق ما ستسمع عليك في وجه دلالة الماضي على المقارنة من ان لا لاستغراق الازمنة وغيرها لانتفاء متقدم لكن الاصل استمرار ذلك الانتفاء فيحصل المقارنة
للحال ولا منافاة بهذا الاعتبار فافهم اقادوا من في البيت اولها بغاني مصعب وبنو ابيه فاين اهيد عنهم لا اهيد يعني بني مصعب وبنو ابيه اي طلبني مصعب ابن زبير واخوته الا انهما
في انني اهيد اي اميل واعرض للانكار فلا اهيد تاكيد له واقادوا من امراء الامراء اي مكنه من القود والمفعول في البيت محذوف والمعنى مكنوه اي المقتول من دمي وههنا فانتهت الرجل
عن شيء فنهنه اي كففته وزجرته وانه حو والاصل في نهنهه نهنهت بثلاث هاآت وانما ابدلوا من الهاء الوسطى نونا للفرق بين فعلل وفعل وانما زاد والنون من بين سائر الحروف لان
في الكلمة نونا ان كان تامة ذكر صاحب الكشف في قوله تعالى ان كان التامة ههنا ان يدخل على الامرات والحوادث ويدخل الزوات ان كان فيه نكتة وههنا نكتة سيرثه كما بينه الفاضل

المحشي



المحشي وكذا ذكر في شرح اللب للسيد وغيره ان كان في الاية تامة ايضا ولا منع لجعلها ناقصة وجعل الواو مزيدة لانه خلاف الاصل بلا سبب واليه هنا عدم ان يكون لي غلام وقد بلغني الكبر
فان قلت الكلام في الحال المنتقلة على ما سبق والكبر بعد حلوله غير منتقل فكيف اورده ههنا قلت الحال البلوغ الكبر والبلوغ كما يتحقق يضمحل ولم يمض بزمان قلت لم ينتقل عدم
البشر ابدا فكيف عد من احوال المنتقلة قلت ليس في اللفظ دلالة على عدم انتقاله بخلاف قوله لكن ابواك عطوفا وهذا القدر يكفي في عده من احوال المنتقلة شرطي في الماضي المثبت
ان يكون مع قد ظاهرة كلام مشعر بانه عام لكن مذهب البصريين ان انما يجب في الماضي المثبت الواقع حالا اذا لم يوجد الواو فيه كذا ذكره الحديثي واعلم ان وجوب قد في
الماضي المثبت حالا اذا لم يكن بعد الا واما اذا كان بعده فلا قد لا كتفاء بالضمير وحده دون قد والواو واكثر عمومها لقيته الا اكرمني لانه تابع ويل الامر مالا الاغلب في الا ان يدخل على الاسم
ولفظ قد لا يدخل عليه وقد سبق في اخر الباب الخامس مع الشارح نبذ من الكلام فيه فليتذكر اومقدرة كما في قوله تعالى او جاؤكم حصرت صدورهم اي قد حصرت وفاقا وفيه خلاف
سيبويه فانه لم يجوز حذف قد من الماضي المثبت وذهب الى ان حصرت لم يقع ههنا حالا بل هو صفة موصوف محذوف اي جاءوكم قوما حصرت صدورهم ورد بان الموصوف المذكور
اذا قد يكون حالا موطئة وصفة للموطئة ايضا ان كان ماضيا يجب تصديرها بقد لا سيما اذا حذف الموصوف فانه في صورة الحال الغاية مقامه لان قد تقرب الماضي الى الحال فيه بحث
لا قد يفيد المقارنة بالحال المقارنة بالنون والمطلوب في الحال هو الثاني لا الاول وقد اشار الحديثي الى هذا حيث قال المقارنة بمنزلة المقارنة فان القريب من الشيء في حكمه ولذا اطلق
الان على الزمان القريب من الحال وفي بعض النسخ شرح اللب للسيد لفظة قد تقرب الماضي من ذلك الزمان فيكون المقارنة بمنزلة المقارنة والكلام لا يخلو عن شوب لان الظاهر ان المعتبر
في الحال حقيقة المقارنة لا ما هو في حكمها وكذا قال الفاضل المحشي اذا قلت جاءني زيد ركب كان المفهوم منه كون الركوب ماضيا بالنسبة الى المجيء متقدما عليه فلا يحصل مقارنة الحال العامل واذا
دخل عليه قد قربه من زمان المجيء وتوهم المقارنة بينهما فكان ابتداء الركوب كان متقدما على المجيء ولكنه قارنه كيف ولو كفى المقارنة في الحال لم يحتج في مثل قولك جاءني زيد ركب الى قد لان
المفهوم منه على تقدير التسليم مجرد كون الركوب ماضيا بالنسبة الى المجيء متقدما عليه نحو لا كونه بعيدا منه فيفهم المقارنة من جعله قيدا للعامل ولا فرق في ذلك بين وجود قد وعدمها كما ذهب اليه
الكوفيون نعم لو اريد الاستقبال ولم يوجد فعل ماض مثبت وقع حالا بدون قد لا يمكن ابراز المناسبة فان المقارنة في جاءني زيد وقد ركب يفهم من قد وجعل الحال قيدا للعامل وفي جاءني
زيد ركب من الثاني فالتغيير في حجة الدلالة عليها لكن وقوعه بدون ذكر قد كثير في الكلام فان جاءني على التقدير فتامل كقول ابي العلاء احد في مرثية البيت من قصيدة يودع فيها
بعد ان مطلعها من الغربان ليس بذي شرح يخبر الى الشعوب التي الصرار والبني المجد والنوار جمع غاب والشرح الطريق المستقيم والتجبير الاضطرار والشعوب جمع شعب بفتح الشين
وهو الجمع والتشتيت والمراد التفريق وهذا مبني على علاه العرب من التطير بالغراب في التشاؤم من غراب البين احد قد في مرثيته اي اصدق هذا البين حال كونه في شكل ما اخبر به كاشيا
خوف الفراق على ان ضربه غير حقيق بالتصديق ويمكن ان يجعل احد قد استفهام انكاري على حذف الهمزة والاخير يوجيه في الاخبار عند امن اللبس الا والاظهر والمراد بالايات التسع ما ذكر الله
في قوله تعالى ايات الى فرعون وملائه وهي اليد البيضاء والعصا والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والطمسة وهي انقلاب اموالهم الى الحجارة بدعاء موسى ربنا اطمس على اموالهم والجدب
في بواديهم واما الاثنان الاخران وهي الفلق والنقصان في مزارعهم فالاولى لم يبعث بها موسى الى فرعون والثانية من قبيل الجدب في المزارع وبهذا اندفع اعتراض الكشاف على الاية
السابقة بان الايات احدى عشرة فيحصل به الدلالة عليها فيه نظر اذ قد سبق ان المعتبر الدلالة المطابقة ولذا قيل المنفي من المضارع لا يدل على الحصول وتحقيقا فيه اعلم فيهم اذ
استمرار الفعل اصعب بيان سر انتاج العكس اعني قصد الاستغراق في الاثبات والاكتفاء بالتحقق بالاستغراق في الجملة وكان نفي النفي اثباتا دائما مثل ما زال وما انفك ونحو ذلك
لا خفاء ان الافعال الدالة على النفي مثل زال وانفك ونحوهما ما يدل بحسب الوضع على التجدد واصله التحقق كالافعال الدالة على الاثبات مثل صار وقعد وعقد وبهذا كان ما زال دعوى
اثباتا دائما لا اثباتا في الجملة والمتبادر من كلام الفاضل المحشي ان كون زال عبارة الاثبات بعد ورود النفي عليه على انه قد يعترض على الجواب الذي ذكره ذلك الفاضل بانه لا ياتي على عموم
والاطلاق لانك اذا قلت في جواب ما زال زيد غنيا لا راد على زيد بمعنى دوام النفي ولا يكفي النفي المورد عليه بمنزلة الاثبات وان امكن ان يدفع بان ما ذكر في الحقيقة من قبيل ورود النفي على الاثبات

فتأمل وقد عرفت ما فيه من الظرف في الحال مقارنة حصول مضمونها بحصول مضمون العامل ولو كان في الاستقبال لا زمان التكلم واللازم من الاستمرار المذكورة هو المقارنة بزمان التكلم فاين
هذا من ذلك فيمن رفع فوه وعوده على الابتداء الرفع رواية سيبويه وقد نص عليه الشيخ عبد القاهر ايضا فما اعتراض الفاضل الترمذي على السكاكي بان رواية الرفع ليست بثبت دائم مخالف
نص الفحول بعيد عن القبول وفي شرح للمفتاح وقد يروى عوده على بدئه بنصب الاسم الذي هو صدر الجملة الحالية من اول الامر على انه حال وهو في التحقيق نصب المبتدأ اللفظي بان الحال هي
الجملة وجوز ان يكون نصب عوده على الظرفية اي راجع في عوده على بدئه اي ذهب في طريقه الذي جاء منه وان يكون على المفعولية فان رجع قد يجيء متعديا كما في قوله تعالى فان رجعك الله
الى طائفة منهم وذكر ابو الانباري في الاسرار ان عوده من المصادر التي اقيمت مقام الحال نحو ارسلها العراك وفعلته جهدك وطاقتك لعدم دلالتها على عدم الثبوت له واذا انتفى الدلالة
كانت مخالفة للحال المؤكدة من هذه الحيثية مع ظهور الاستيناف فكان دخول الواو اولى مع ظهور الاستيناف على ما في الايضاح ظهور الاستيناف في الاسمية باستقلالها بالفائدة
وههنا بحث وهو ان الاستدلال على اولوية دخول الواو على الجملة الاسمية من تركه اما بكل واحد من عدم دلالتها على عدم الثبوت وظهور الاستيناف او بمجموعهما لا سبيل الى الاول
اذ كل من التعليلين بطاح اما الاول فلانه اصل يشبه الدليل الذي ذكر على جواز الامرين وفي مقابلة الشق الاخر وهو دلالتها على المقارنة فكيف يستدل به على اولوية دخول
الواو مع وجود معارضه واما الثاني فلان ظهور الاستيناف في الاسمية كظهوره في الفعلية لاشتراك الدليل وهو الاستقلال بالفائدة اللهم الا ان يثبت انه في الاسمية اظهر من الفعلية
ولا سبيل الى الثاني ايضا والا لكان مجيء المضارع المنفي وكذا الماضي مثبتا او منفيا بالواو اولى لتحقق ظهور الاستيناف مع وجود جنبية مخالفتها للحال المؤكدة كما مر اي وانتم
اهل العلم والمعرفة وانتم تعلمون ما بينه اه الاول على تنزيل المتعدي منزلة اللازم والثاني على حذف المفعول وقوله حتى ذهب مرتبة المغني على قوله وان دخولها اولى وفيه خلاف
ابن مالك فعنده الاكتفاء بالضمير اقيس من الاكتفاء بالواو وشبهها بالخبر والنعت وروده في كلام رب العزة كثيرا نحو اهبطوا بعضكم لبعض عدو والله يحكم لا معقب لحكمه وفي النظم
نحو قوله ما بال عينك ومعها لا ترتا وحكى عن سيبويه الاستغناء عن الواو بنية الضمير اذا كان معلوما نحو بع السمن منوان بدرهم اي منه حتى يدخل جعله اثباتا مستقلا و
بالاستيناف اللغوي الذي ذكره عكسه قد يجيء في المغني من قولك جئته حاضرا اه يريد ان مجموع الجملة في البيت لا يظهر تأويله بالمفرد لعدم انسياق الذهن الى ذلك كما يشهد به السليم
لكنه بسبب تقديم الخبر على المبتدأ الذي هو فاعل في المعنى صار كأنه مسند الى الظاهر وموقوف التقديم هذا تمام التوجيه الذي ذكره الشيخ انما يحتاج اليه اذا جعل الوجدان بمعنى الاصابة في
السبيل متعديا الى مفعول واحد كما يساعده ذكر المغني واما اذا جعل من افعال القلوب والمعنى وجدته مستقبلا بجنوده الجملة فلا وقد يجوز ان يكون الجود والكرم فاعلا لظرف
ولحوق الالف لبيان حال الفاعل وهو فيه مع الظرف لاعتماده على ذي الحال فلا حاجة الى تكلف في هذا وجه وجيه اذ اجعل لحوق الالف مثله معيبا او مسمى عائد فيه والذي يلوح
منه كأنه اعتراض على المصنف كما اشار اليه الفاضل المحشي هذا والذي نقله الشارح من الشيخ وثانيا بقوله وقال في موضع اخر انك اذا قلت اه يلوح منه ان امر الاولوية بالعكس والذي يلوح
من مجموع كلامي الشيخ ان يحمل قوله عند ذكر الموضعين على التناسب والتشابه عرفت الواو واو الحال كما يدل عليه سياق كلام الكشاف في الاية المذكورة وكلام الشارح ايضا فانه
اورد كلام الكشاف دليلا على ان تجرد الجملة الاسمية عن واو الحال اغرب من التأويل والتشبيه بالمفرد والذي يبين ذلك انه يكون جاءني زيد هو فارس حسنا اذا انكر شيء بلده
على حذف المضاف اي اهل بلده او على الاسناد المجازي وانكر ونكر بكسر العين واستنكر كلها بمعنى واحد يقال نكرت الرجل نكرا ونكورا اذا استنكرته البازي الطاير معروف وجمعه
والباز لغة فيه وجمعه ابزار وبزاة وان امرأ اسرى اليك ودونه اه موضع الاستشهاد قوله ودونه موماه والاسراء السير في الليل الا في بعضه كما ظن يقال اسرى به فيه واسراه
سيري ولا تنموا واسرى به كما يقال اخذت الخطام واخذت بالخطام والموماة واحدة الموامي وهي المفازة قال ابن السراج الموماة اصلها مومؤة على وزن فعللة وهي مضاعف قلبت
الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها وذكر صدر الافاضل في ضرام السقط ان تسمية المفازة بالموماة بناء على انها مما فيها من خوف المهالك توم بعض سالكيها الى البعض ولا تقوى على
رفع صوته حذرا عن لحوق الهلاك بهم والبيداء من باد يبيد اي هلك وتسميتها بالمفازة من باب تسمية العطشان ناهلا واللديغ سليما والسملق القاع الصفصف وهي المستوية

الارض



الارض لا نبات فيها وجمعه سمالق والسملق بمعناه وجمعه سملقان كخلق وخلقان فالوجه ان يذكر مناسبة تقتضي اختيار الافراد في الحال على الخصوص من دون الخبر والنعت كما دل
عليه قول الشيخ ان يقدر ههنا وفيه بحث لان هذا انما يرد اذا جعل خصوصا احترازا عن الخبر والنعت واما اذا جعل احترازا عن الظرف الواقع صلة للموصول كما هو المشهور فلا تأمل
والحق ان نحو على كتفه سيف الخ لا يخفى عليك ان هذا ليس بتوجيه لكلام الشيخ فانه لم يتبين منه وجه اختيار الافراد في الحال على الخصوص بل هو بيان للمقام بوجه لا يرد عليه شيء
فقلت عسى ان تبصريني اه كأنه يجيب طابر عذلته على عنائه بنشاة تنبيه تيمم عواحوله وحوالي حواليه بكسر اللام كذا في الصحاح بزاك تحيل وتعظيم اي تشتمل عليك التعظيم
التجنيل اشتمال الرداء على صاحبه وقال بعضهم هو الاندلسي نقله عن الفاضل الرضي نصف النهار الماء غامره ورفيقه بالغيب لا يدري البيت للمسيب بن علس يصف غائصا طال
مكثه في الماء وقد استشهد ابو السكيت في كتابه المسمى باصلاح المنطق والنهار يروى بالنصب على ان نصف من قولك نصف الشيء اي بلغت نصفه ففاعل نصف ضمير مستتر فيه عائد
الى الغائص وعلى هذا فلا يكون شاهدا على حذف واو الحال اذ الجملة الحالية مشتملة على ضمير ذي الحال وهو كاف في الربط وقد يروى بالرفع من نصف الشيء بمعنى انتصف فالجملة الحالية عارية
عن الضمير فيحتاج الى تقدير الواو او الى ضمير يعود الى النهار اي غامره فيه فليس فيه شاهد على جواز حذف الواو والحالية على هذا التقدير ايضا كما يشعر به كلام الفاضل المحشي في شرح المفتاح
الارجح تقدير الواو ليكون واردة على الاصل اما الايجاز والاطناب والمساواة قدم الايجاز بينهما على الترتيب لانه التقديم في الكلام وارد فيه بالاطناب لكونه نقيضه له اما الايجاز والاطناب
لم يتعرض للمساواة مع انها نسبية ايضا لانها لا فضيلة لكلام الاوساط فلا يعد من البليغ مساويا له لا يكون فيه نكتة يعتد بها كذا في شرح المفتاح للشريف وفيه بحث لان عدم الاعتداد
انما يكون اذا كان قصد البليغ التحرير عن النكت وليس بمتعين لجواز ان يكون في الكلام مقتضيات وخصوصيات لا تراعيها غير البليغ واما البليغ فمن جهة ان يراعيها ويشير
اليها مع كون لفظها مطابقين ويؤيده ما اشار اليه من جواز كون الموجز بالنسبة الى مقتضى المقام مساويا للمتعارف الاوساط مع براعته الا ان يقال مراده انه ليس بليغا من حيث
انه مساو للمتعارف فهو اه فتدبر وكذا في الايجاز والاطناب اذ ليس بلاغة الموجز مثلا من حيث انه اقل من متعارف الاوساط بل من حيث اشتماله على خواص قلت كونه اقل من متعارف
يشعر بوجود خواص بخلاف المساواة فتأمل الى كلام ازيد منه يشير الى انه لا يقدح في كون الكلام موجزا كونه زائدا على كلام اخر وكذا الكلام في كونه انقص وقد يجعلان من قبيل الشائع
في الصيف او الاصل اي في اليهما ولا عي وفهاهة فكلاهما بمعنى واحد قال في الصحاح الخلاف البيان وقد عي في منطقه مريحا ايضا فهو عيي وعي على وزن فعل وفي المثل اعيى من باقل
الفهاهة الحصر ورجل فه وامرأة فهة عن حكم النعيق صوت الراعي في غنمه وقد نعق البوابين بعيد غير محمد من عبارة المتعارف اه من عبارة المتعارف وكلماته والاضافة
لما سيجيء وهذا التفسير لا يلائمه اللهم الا ان يكون هذا على اصطلاح اخر اي الحكم عبارة المتعارف مع ان المذكور فيما سبق لان هذا صريح في ان الاختصار فلا وجه للقول برجوع
اليه واما مرتبة السبق لان هذا صريح في ان ~~المقصود~~ كثير الكلام في قوله واوى الى كون الكلام خليقا بابسط مما ذكره فافهم وليس له ادرج على المحشي وجه لانه لا معنى
في مرجع كون هذا الكلام موجزا ان المقام خليق بابسط من متعارف الاوساط الا ان يلاحظ ان هذا الكلام على متعارفهم فيؤول بهذا التكليف الى ما ذكره الشارح واما ذكره في وجه الرد من لزوم
التكرار بلا فائدة لان هذا هو المعنى الاول بعينه فلا وجه له اذ الثاني يشمل ما كان مساويا للمتعارف للاوساط لكن يكون الكلام خليقا بابسط من هذا المتعارف لكنه اكتفى بالبشرى الى ما
يقتضيه المقام فان قلنا اذا كان الكلام خليقا بابسط كان هذا الموجز الذي ذكر عنه مطابق له فلا يكون بليغا قلت مقتضى الظاهر الابسط لكنه عدل عنه لغرض كالتنبيه على قصور العبارة عن
وصف انقراض الشباب والمام المشيب فتعلم ان للايجاز هذا مبني على ما ذكره الزمخشري وغيره من انه لا فرق بين الايجاز والاختصار عند السكاكي فهو يستعمل الايجاز تارة والاختصار اخرى
وقوله فيما سيأتي نعم لو قيل الايجاز اخصر اه بيان لما اليه اشار بقوله حذف المضاف او ياء الاضافة ظاهر كلامه يشعر بان حرف كل منهما يفيد كونه اقل من عبارة المتعارف وقد سبق
منه الاشارة الى ان الياء محذوفة من عبارة المتعارف فاما ان يكون للاوساط عبارتان او يراد ان وجه الافضلية حذف مجموع الامرين لا كل منهما بالاستقلال اذا قال الخميس نعم
لا يبعد الله التلبب والغارات التلبب التشمر والتهيؤ والخميس الجيش الذي له خمسة اركان مقدم وساقة وميمنة وميسرة وقلب والمعنى لا يبعد الله التشمر للنهب والاغارة اذا قال اهل الجيش نعم

لبعض بل انهم ما غيروا  والنسبة بين الامثلتين ايضا عموم من وجه قد يبين الفاضل المحشي مادة الاجتماع وماذا في الافتراق الا ان اعتبار المناسبة للحقيقة في الصورتين اللتين ذكرهما
ما ليس بضروري في اداء المقصود وانما اعتبرنا التبيين الوقت في صورة بلاغة الكلام  وجوابه ان المراد بعدم تغيير الحقيقة اه نوقش فيه بان قول السكاكي فلانها لتبيين لا تغيير
الكلام فيهما يدل على انه يستدل على مدعاه بمطلق النسبة ولا شك ان مطلق النسبة لا يقتضي ذلك كما ذكر  للحارث بن حلزة اليشكري الحلزة بكسر الحاء المهملة وتشديد اللام وكسر الدال المعجمة
فيه نظر لانه قد اشتهر قبل هذا النظر لا يدفع الاختلال المذكور لان غاية ما فهم منه ان يكون العيش في ظلال النوك كناية عن العيش الناعم والعيش الشاق كناية عن
عيش العقلاء فيكون معناه العيش الناعم خير من عيش الشاق وليس هذا مقصود الشاعر بل مقصوده ان العيش الناعم وان كان مع رذيلة الجهل والحماقة خير عنده من العيش
الشاق ولو كان مع فضيلة العقل والعلم والاحسن ان عبارته قاصرة عن اداء هذا المعنى فتامل  وينبئ عن ذلك لفظ الظلال لانه يشعر بحسب العرف بان النوك شيء يلتجى الى
ظلاله ويطيب الملتجى اليه وهذا ظاهر  هو قول عدي بن الابرش في الاصل نكت مغار في صغر الوسمي اي يوم ونه والابرش اسم رجل كان به برص فكنوا عنه به  يذكر غدر
الزباء بجذيمة الابرش الزباء اسم ملك قد قتل اباها وقيل زوجها واستولى على مملكته وبعد وجهه استولت الزباء على مملكة المقتول وارسلت الى جذيمة اني رغبت فيك واردت ان
تزوجني فيظهر ملكي بملكك فسر بذلك وشاور اهل الراي من نقبائه وهو يومئذ ببقة من شاطئ الفرات فاجمعوا على ان المصلحة ان يسير اليها وخالفهم قصير بن سعد وقال المصلحة ان تكتب
اليها وتطلبها في الذي سار اليها واستخلف على ملكه عمرو بن عدي فلما قرب قال قصير ما الراي قال ببقة خلفت الراي ثم ادخل بعد اللتيا واللتي على الزباء فامرت به فاقعد على
نطع وجي بطست من ذهب وشد عضداه بالاديم كما يفعله الفصاد دون فقطعت راهشيه فلما ضعفت براه حركت ميلان الدم سقطتا فقطر بعض الدم خارج الطست فقالت
لا تضيعوا دم ملك فقال جذيمة دعوا ما ضيعه اهله فهذا خلاصة القصة وفي شرحها طول كما زادوا ونيا ورعم بعضهم ان الرواية كرباء وبيتا فلا تطويل  فلا فائدة في الجمع فيه
نظر لان هذا من قبيل عطف احد المترادفين على الاخر وفائدته تقرير المعنى في الاذهان كالتاكيد فلا يخفى انه مناسب للمقام فلا يلزم اخلاله بالبلاغة  اسم للمنية من الشعوب وهي التفرق
سميت المنية بشعوب لانها تفرق وهي معرفة لا يدخلها الالف واللام  من شانها الاهلاك فان قلت الاهلاك لا يتصور على تقدير عدم الموت فما معنى قوله من شانها الاهلاك
قلت المراد من انتفاء الاهلاك عن شيء بالفعل ان لا يكون من شانه الاهلاك  وهذا ما يبينه معنى الشجاعة لا يخفى ان بذل النفس اعم من الشجاعة لان من يختار هلاكه في رفع مجبور
لا يعد شجاعا لغة بلا شك بل من ثبت جنبه بالدلايل القاطعة وقد يختار هلاكه حينا ووهنا ولو سلم الاتحاد فهذا الاثاري اذا كان غرض القائل تصحيح كلام ابي الطيب بالكلية واما اذا كان مقصوده
اخراج عن رتبة الحشو المفسد فلا اذ غاية ما لزم من كلام الشيخ كونه من التطويل  فاعلم علم اليوم البيت من قصيدة مطلعها امن ام اوفى دمنة لم تكلم بحوبانة الدراج فالمتثلم ودمنة
دبارها بالرقمتين كانها مراجع وشم في نواشر معصم وقد مر في شرح المطلع في شرح الديباجة والرقمة جانب الوادي قال الاصمعي الرقمتان احديهما قرب المدينة والاخرى قرب البصرة
ومعناه بينهما والمراجع جمع مرجع من رجوع رجانيفه وكرويق فلان يرجع صوته اي تكرر والوشم من وشم اليد اذا غرزها بالابرة ثم ذر عليه النؤور وهو النيلج والمعصم موضع السوار
من اليد ونواشر المعصم عروقه الواحد ناشرة شبه الاثار التي في الديار بعد رجعة الوشم ويروى دارلها بالرقمتين وقوله علم اليوم اما ان يجعل نصبا على المصدرية اي اعلم علما متعلقا بهذا اليوم
اليومين او يجعل مفعولا له لان يتى اعلم عن احصل وقوله عمي صفة مشبهة يقال رجل عمي القلب اي جاهل  فعناه ... قوله لا يعضده برهان يريد ان قوله باخوانهم لتادية اصل
المعنى لا للتاكيد وهو ظاهر والاقرب ان يقال اه فان المقتضي لبيان فائدة العدول عن اسلوب قوله باب الايجاز والاطناب والمساواة واما التقديم فيما نحن فيه ففرع التقديم في
الضبط الاجمالي  ولا يحيق المكر السيء الا باهله اي لا يحيط به والسيء اي احاطة به وصف المكر بالسيء ايماء الى ان بعض المكر ليس بسيء كما في قوله تعالى ومكروا ومكر الله لان مكر الله جزاء السيء
بسيء  عند واسع المشهور ان اسم المكان لا يعمل في الظروف ولا في غيرها فالظرف متعلق بالخبر اعني واسع على تضمينه معنى البعد وجواز التعلق علة في الظرف بناء على التوسع
فيها فجاز عليه ان يتعلق بالمنادي  اعتبار ذلك امر لفظي فان قلت لو سلم ذلك في الاية فلا نم في البيت اذ الشرط يفتقر الى الجزاء البتة فان كان مذكورا والا فمحذوف

ويجب



بيان قوله نعم الخلف ... (حاشية بخط مائل في الهامش الأعلى)

ويجب تقديره اذ لولاه لاختل اصل المعنى فتقديره ليس لامر معنوي لفظي للتادية اصل المراد  نا قصا عن اصل المراد هذا المنع مبني على حمل السؤال المذكور معارضة كما هو الظاهر من تقرير الشرح
واما اذا حمل منعا وسندا فلا وجه  حتى ذكر لو ذكر لكان تطويلا لا حشوا لان الاحسن ان يقول حشوا لان الزيادة متعينة  رجحان قوله ولكم في الفصاحة حيث الاحسن ان يقول لكم رجحان في
الفصاحة حيث كما لا يخفى  والمعتبر الحروف الملفوظة الذي لم يعتبر الالف في الفصاحة واليا في مع انهما موجودان في الكتابة  والمفضي على المطلوب بعد فضل كونه سلوك طريق البرهان فتامل في
في البلاغة  او النوعية حيثية النوعية غير حيثية التعظيم وان كانت الحيوة العظيمة نوعا ولذا ذكرها  فان قيل في هذا التكرار والعجز على الصدر اجيب عنه بان المعتبر مطلق
رد العجز على الصدر او فيما هو من المحسنات فيما يكون في الكلام الذي يكون في الوسط اكثر من العجز والصدر كما يشهد به التتبع وهنا ليس السبب الا كلمة واحدة  قلنا حسنه ليس من جهة التكرار
بل من جهة رد العجز على الصدر فيبحث لان الموجبة ليست التكرار اذا كانت معارضة بالحسن بسبب رد العجز على الصدر فيكون حاصل المعنى حسن رد العجز على الصدر ولا يخفى ركاكته واجيب بان
المراد بالاول المعنى الاصطلاحي وبالثاني اللغوي  ودع ايضا بما فيه من الغرابة معارض بان قولهم ايضا مشتمل على نوع غرابة حيث جعل الشيء نافيا لنفسه بحسب اللفظ كما يشير اليه الشارح
قوله وسلامته عن توالي الاسباب الحقيقة حيث لا يجمع حرفان ثانيهما ما كان نحو قد وقم  في موضع واحد هو لام الفعل الاول والفاني وفيه نظر لان تقديم الجزاء قد سبق منافي احوال
المسند جواب منع النظر بان حمل تنوينه حيوة على التنويع او حمل بمعنى تخصيص صح به ان يقع مبتدا في فيما فيه الظرف المفيد للتخصيص بخلاف قولك في الدار رجل حتى ان حمل تنوينه ايضا
على التنويع افاد الاختصاص فتذكر  قيل الصفة اذا كانت جملة قابلة الفاضل الرضي والحرف في غير ما ذكر كقوله مالك عندي غير سهم وحجر وغير كبداء شديدة الوتر ترمي
بكفي كان من ارمى البشر اي بكفي رجل والكبداء قوس عليا مقبضها الكف وقوله ترمي كبداء  فبلت اموالي بني يزيد ظلما علينا لهم فديد  متت من البينة يتعدى الى ثلثة مفاعيل
الاول ضمير المتكلم اقيم مقام فاعله واموالي مفعوله الثاني وبني يزيد بدل من اموالي او عطف بيان له او صفة ويزيد محكم بالرفع عن زيد في قوله المال يزيد لا يزيد الا ما لا يوجد حالة
في المواقع المثلثة ولهم فديد اي صياح في موضع المفرد اي نادس مفعول ثالث لبنيت وقوله ظلما مفعول له والعامل فيه معنى قولهم فديد اي يصيحون لاجل ظلمهم وعلينا متعلق
بظلما او بفديد على تضمينه معنى الجور ويجوز ان يكون ظلما مفعولا ثالثا لبنيت بمعنى ظالمين وما بعده كالتفسير  كما في اضراب الانشاد اراده في قوله وهذه الاربعة
يجوز تقديم الشرط بعدها ويجوز تغيرها بقرينة  وكذا اذا قال المتيح باني للمهملتين الذي في صوته بح وهي حالة شبه بكم السين وعدم القوة وقيل هو بتقديم الجيم على
الى المهملة بمعنى للفرح يقال تجح بالشيء بالكسر يتجح بالفتح وهو لغة صعيفة وتجح تجيحا فتجيحا فتجح اي فرحة فتفرح وعلى كلا الوجهين ينبغي ان يحمل اذا المعنى الماضي كما في قوله
تعالى حتى اذا بلغ بين السدين  ومنه قوله تعالى حتى اذا جاؤها وفتحت ابوابها جزاء الشرط والواو زائدة لتاكيد اللصوق كما في نظره  نحو جاءني زيد ليس الا اه التقدير في المثال
الاول ليس الجائي الا زيد وفي الثالث والرابع يا ابي ويا غلامي وفي الخامس لنغدين بدليل قوله الم تر الى الذين الى قوله فصب عليهم ربك سوط عذاب وفي السادس كان ما كان
ومعنى تله للجبين صرعه على شقه فوقع احد جبينيه على الارض والجبين ما في جانب الجبهة وشمالها والتقدير في المثال الثاني وهو عجز بيت للفرزدق صدره يا مر ياي عاص
اسم به اختلف فيه فذهب المبرد ومن تبعه الى ان المحذوف هو المضاف اليه للاول والتقدير بين ذراعي الاسد حرف اكتفاء به لانه جاء اضيف اليه الجبهة عليه وذهب سيبويه الى ان المحذوف
هو المضاف للثاني والاول المذكور في الاصل هو ما اضيف اليه ذراعي اخر ليكون كالعوض من المضاف الثاني اذ لو تم وقيل بين ذراعي الاسد وجبهته لم يكن للثاني مضاف اليه
ما يقوم مقامه والمختار مذهب المبرد لان مذهب سيبويه يشتمل على كثرة الاعتبار مع عدم الاضطرار العارض السحاب يعترض في الافق واسر مضارع مبني للمفعول اي احصل
سرورا والدر لغادي كوكبان نيران نزلها الثور وجهته الارداف بعده النجم نزلها الثريا والمنادي محذوف اي يا قوم ومن استفهامية ويحتمل ان يكون موصولة وهي للمنادي
فلا حذف  واما الجملة اراد بها الكلام التام الذي لا يكون جزءا من كلام اخر ولهذا لم يعد كلامي الشرط والجملة  فان ضرب تبغضه النجوت قال ابن هشام في مغني اللبيب يجوز
الزمخشري ومن تبعه ان يكون فانفجرت فاء الجواب اي فان ضربت فقد انفجرت ويرده ان ذلك يقتضي تقديم الانفجار على الضرب مثل ان يسرق فقد سرق اخ له من قبل الا ان يقال

لم يثبت المدعى بهذا واعترض عليه ايضا بان ما هو فيه حسنه راجع الى رد العجز على الصدر م

الم ولو قد حكمنا بترتب الانفجار على ضربك انتهى كلامه وفيه بحث لان ما ذكره في الكشاف يفيد دفع الاعتراض شيئا من جهة ان في كلام ان الماضي يفيد تحقق يعني فلا يصح ان يكون الشرط
مستقبلا ويمكن ان يجاب عن اصل السؤال بان حرف الشرط ان ضربت خلصت الماضي الداخل عليه قرائن التحقق للاستقبال وما بقيت قد فيه هو تحقق ترتب الانفجار على الضرب فضمم يحتاج الى
الفاء وبالغ في قوله تعالى ان يسرق فقد سرق اخ له من قبل لا الجزاء وقوع الجزاء ماضيا بقد بل لان السرقة المنسوبة الى الاخ كانت متقدمة في نفس الامر على السرقة المنسوبة الى يوسف
كما يدل عليه من قبل على ان لنا نقول حكمنا قبل قد والمعنى ان ضربت تمكن بانه قد انفجرت وكذا في الاية الثانية فلا يلزم وقوع الجزاء ماضيا بقد فقد تدبر وظ كلام الكشاف ان
تسميتها فصيحة او عبارة الكشاف في سورة البقرة هكذا الفاء في فانفجرت متعلقة بمحذوف اي فضرب فانفجرت او فان ضربت فقد انفجرت كما ذكرنا في قوله تعالى فتاب عليكم وهي على هذا
فاء فصيحة فيفهم منه ظ قوله على هذا انه اشارة الى التقدير الثاني الاقرب وليس بتعيين لجواز ان يكون اشارة الى تعلقها بمحذوف وذكر صاحب المفتاح ان الفاء في فانفجرت فاء فصيحة ثم قدر
فانفجرت ولم يتعرض للتقدير الاخر فيفهم منه ظ كون الفاء فصيحة انما هو على … يستفاد من ظ الكشاف والصواب خلافه لان العلم عندهم في الفصيحة البيت المذكور في الشرح اعني قوله
قالوا خراسان اه وهو بتقدير الشرط وما قاله وانما اقتصر السكاكي على اختيار العطف لقلة التقدير فيه او لان الفاء الجزائية لا تدخل على الماضي المتصرف الا مع لفظة قد واظهار
ضعيف واعلم ان المختار في وجه تسمية هذه الفاء فصيحة كونها ظاهرة عن ذلك المحذوف بحيث لو ذكر لم يكن بذلك الحسن مع ان حسن موقعها ذوقي لا يمكن التعبير عنه خراسان اقصى ما
بناه اه البيت للعباس بن الاحنف وكان الرشيد بالغه فلما خرج الى خراسان استصحبه معه وطال مقامه بها ثم خرج الى ارمينية وهو معه بالعباس فاشتاق الى بغداد فعارض الرشيد في طريقه وانشد
قوله قالوا خراسان اقصى ما يراد بنا ثم القفول فقد جئنا خراسانا ما اقدر الله ان يدني على شحط سكان دجلة من سكان جيحانا متى يكون الذي ارجو واملكه اه الذي كنت اخشاه فقد
كان عين الزمان امانتنا فلما نظرت وعدت بصنوف الهجر الوانا … فقال الرشيد قد اشتقت يا عباس اذن له بالعود وامر له بثلثين الف درهم
المقفول الرجوع وقوله ما اقدر الله اه تعجب من كمال قدرته تعالى يدني من الادناء والدنو هو القرب وفي اثبت الياء ساكنة مع تقدير ضرورة النصب وهو قليل والشحط بالشين المعجمة والحاء
المهملة المفتوحتين البعد واصله ساكنة العين لانه مصدر شحط يشحط بفتح العين فيهما ولكنها حركت للضرورة او يكون الشحط بالتسكين مصدرا وبالتحريك اسما ومنه بيت السقط
طربن لضوء البارق اه الضمير في طربن للابل والباء في بغداد بمعنى في متعلقة به وبغداد بالدال المهملة وبالذال المعجمة وبالنون ايضا كذا في الصحاح وكان الاصمعي يسميها مدينة الاسلام
وينهى عن ان يقال بغداد لانه سمع في الحديث ان بغ صنم وداد بالفارسية عطية فكان معناه عطية الصنم والوهن نحو نصف الليل وانتصابه على الظرفية وما في …
للتعجب وانما فصل البيت بقوله ومنه ولم يقل ونحوه لاحتمال ان يكون الفاء المذكورة فيه … وما فيه لا يكون البيت من ايجاز الحذف في شيء فان العقل دل على ان الاحكام الشرعية
والمسئلة اصولية مذكورة في كتب الاصول وما ذكره الشارح مذهب المعتزلة والواقفية من اهل السنة واما على مذهب جمهور اهل السنة فتعلقها بالاعيان حقيقة يراد به تحريم العين كالخمر
والخنزير ونحوهما قد شغفها حبا في الصحاح الشغاف غلاف القلب وهو جلدة دونه كالحجاب يقال شغفه الحب اي بلغ شغافه والعادة دلت على الثاني فان قلت الموافق
زليخا تقدير الطلب لا غير لانهن لمن زليخا وكانت مقهورة العشق مغلوبة الهوى ارادت ان تظهر هواه لو يهن ايا ما لم يقع موقعه لانه مخالف العادة فذلكن الذي لمتنني فيه
لوما خالف العادة قلت لا اشكال ان المقدر يجب ان يكون ما وقع فيه اللوم في نفس الامر والا لكان كذبا والعادة تدل على ان لوم النسوة انما كانت في المراودة لا في نفس الحب الذي لا
اختيار فيه وانما ذكرت الحب حيث قلن امرأة العزيز تراود فتاها عن نفسه قد شغفها حبا انا لنريها في ضلال مبين لا لاجل اللوم على نفس الحب فلا يجوز التقدير بناء على ما تقتضيه العادة
مما هن ملمهنا في نفس الامر اي مكانا يصلح للقتال اي انكم قائلون في موضع لا يصلح للقتال ويخشى عليكم منه ويدل عليه انهم اشاروا الى رسول الله صلعم ان لا يخرج من
المدينة وان يحرم القتال فيها والقصة في غزوة احد مشهورة كقولهم للمعرس بالرفاء والبنين هو دعاء الجاهلية حين تعرس بالبنين غير البنات وقد ورد النهي عنه وعن
مقارنته المخاطب بالاعراس وتلبسه به دال على ذلك هكذا في بعض النسخ وهو المناسب للسياق ولم يوجد في اكثرها وكان تركه اكتفاء بقوله سابقا او المخاطب بالفعل … وفات النوب

ارفاه



ارفاه اذا اصلت ما وقي قد اسرنا ففتح الباب الثالث ان الاطناب في شرح الكشاف في التراكيب باب المطابقات … ابن ادم قول العامة … اذا امت
اسرناهم كان ان ما ذكر انما يراد اذا قرئ الفعل بعد قد على صيغة الحكاية واما اذا قرئ على صيغة الخطاب فاعاد الا ارفاهنا لا ان يعتبر بما ذكرناه كونه للنبي
هو المخاطب ومع ذلك هي عبارة قائمة كما صرح به الشارح في حواشي الكشاف وما يدل على ذلك ما في قوله تعالى هل ينظرون الا ان يأتيهم الله وبالحق فانه ان في كلها حصول
عقيب ما بينا فيه وهو اقوى ما يراد في النفس بان الذي عقيب الالم اكمل واقوى لكانه تعالى بان الحرمان دلالة للاول عند الالم فكر اتيانه العذاب بعد تطميعه الرحمة … فيه
الم العذاب ولم الياس من الرحمة والظلل جمع ظلة كقوله وظل وهي ما اظلك قال التفتازاني تقديره هل ينظرون استفهام في معنى النفي ولذلك جيء بالا ان يأتيهم الله اي يأتيهم امره
باسه كقوله تعالى او يأتي امر ربك فجاءهم باسنا او يأتيهم الله باسه فحذف ما يأتي به للدلالة عليه بقوله فان الله عزيز حكيم ودالا على ان الله عزيز وقد وقع في هذا السهو لبيانه العاجب … الكشاف
والعجب انه اورد الاية الكريمة في … قبل هذا بسطرين على ما هي عليه فكيف غفل عنه ههنا لان الشر اذا جاء من حيث لا يحتسب كان اشد انه وفي بعض النسخ كان اعظم الالم و
الاول انسب بقوله في جانب الخير كان اشد لما بين اللفظين من التجنيس الخطي يحتمل ان يكون للاغراض الثلثة يعني ان هذا التركيب من شانه ان يفيد الاغراض الثلثة وان امتنع اعتبار
في بعض المواضع كما في الاية فان المخاطب هو الله فلا يتصور فيه … وتحقيقه ان القران نزل على اسلوب العرب فلا بد ان يكون في نفسه بحيث يفيد ما لو خوطب به بليغ
ما لافادة مع قطع النظر عن خصوص المخاطب وقد مر مثله غير مرة كقوله تعالى وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هؤلاء مقطوع في الكشاف عدى قضينا بالى لتضمنه معنى اوحينا كانه قيل واوحينا
اليه مقضيا مبتوتا وفسر ذلك الامر بقوله ان دابر هؤلاء مقطوع وفي ابهامه وتفسيره تفخيم للامر وتعظيم له ودابرهم اخرهم ومعنى اي حال دخولهم في الصبح واراد انقطاع استيصالهم
بهلاكهم بالمرة من الايضاح بعد الابهام لم يقل اي في الاطناب الايضاح بعد الابهام مع انه الانسب بالسياق اختصارا وقيل الاجمال والتفصيل اشار بلفظ قيل الى … ضعفه
الاجمال والتفصيل غير الابهام والايضاح فهذا التفسير لبيان قول الحكم … ذكر ان تقول المراد بقوله سوى ما ذكر من الايضاح بعد الابهام الامور الثلثة المذكورة
والايضاح بعد الابهام باعتبار ما فيه من الغرابة المستفرقة عن غيره اعتبار الامور الثلثة المذكورة فلا محذور يشيب ابن ادم ويشب فيه … لم يقل نحو قوله لان متن الحديث على ما ذكر
في جامع الاصول وغيره يهرم ابن ادم ويشب منه اثنتان الحرص على المال والحرص على العمر وفي رواية يكبر ابن ادم ويكبر منه معه اثنتان حب المال … وكان في قوله في الايضاح كما جاء في الحديث
يشيب ابن ادم … على انه نقل بالمعنى ويشيب بالكبر من شب الغلام بمنزلة القطع بعد الحذف فان قلت التعبير بالمعنى الواحد بالمثنى بمنزلة اللف وتعبيره بالاسمين متعاطفين
بمنزلة النشر فكان الاظهر ان يقول بمنزلة حذف القطع بعد اللف قلت لا نسلم ان اللف المعهود في القطع متاخر عن نشره ثم ان المثنى بعموم يحتمل جمعهم ويشيعهم فمنزلة اللف
وتعيين المراد منه بالاسمين المتعاطفين بمنزلة اللف فيكفي التوشيح من قبيل اللف بعد النشر ولا احتياج الى اعتبار التغليب وغيره وهي صلوة العصر على قول الاكثرين اختلف السلف
فيها وذهب الى كل صلوة صلوة العشاء طائفة منهم ولم ينقل عن احد من السلف انها صلوة العشاء وذكره بعض المتاخرين لانها بين الصلوتين لا يجمعان وقال بعضهم انها احد
الخمس لا بعينها ابهمها الله تعالى تحريضا للعباد على المحافظة على اداء جميعها كما قيل في ليلة القدر وساعة الجمعة لان للصلوة مزية باب العبر المصابرة والجزم في مقابلة العدد ولا يتقاعد
عن سنة الغفلة مجرور معطوف على التنبيه او مرفوع معطوف على زيادة التنبيه قال صاحب الكشاف وفي تكرير النداء زيادة تنبيه لهم وان لا يتقاعدوا عن سنة الغفلة وفيه انهم قومه
وعشيرته فيما يؤملهم وهو يعلم وجه صلاحهم ونصحهم عليه واجب فهو يتحزن لهم ويتلطف بهم ويستدعي بذلك الا يتهموه فان سرورهم سروره وغمهم غمه وينزلوا على نصيحته لهم كما كرر
ابراهيم عم في نصيحة ابيه يا ابت وكما قول الشاعر لقد علم الحي اليمانون البيت لسحبان بن زفر بن اياس من عبد شمس وهو الذي يضرب به المثل في الفصاحة دخل على معاوية وعنده
خطباء الافاق فلما رأوه خرجوا من عنده لعلمهم بقصورهم عنه فقال لقد علم الحي اليمانون انه … فقال معاوية اخطب فقال انظروا الى عصي تقيم اودي فقالوا وما تصنع بها وانت
بحضرة امير المؤمنين فقال ما صنع بها موسى عم وهو يخاطب ربه فاخذها وتكلم من الظهر الى ان قرب فوت وقت صلوة العصر وهو يتنحنح ولا توقف ولا ابتدأ في معنى فخرج منه

وقد بقيت عليه بقية فيه لا مال عن الخبر الذي هو فيه فقال له معاوية انت اخطب العرب فقال وحرها بل خطب الجن والانس فقال انت كذلك الحق القبيلة واليمانون جمع يمني كما سبق
في بحث تنوين المسند اليه بالاضافة ثم كون البيت من قبيل التكرير لتذكر ما بعده على رواية ان بالفتح واما على رواية بالكسر فلا تكرير لان ان صح يكفي خبر الاثنين لجواز وقوع
المكسورة خبر الاحرف الستة كما في شرح اللباب وبه تبين بطلان ما قيل اه وجه التبيين ان عيني العطاف حال حيوننا سو فلا تشبه الجزع اليماني الذي فيه سواد
وبياض قيل المراد بالخال الشامة فانها تعزلون التعرويح يكون قولهم لم يهم ستقبيلة خال في باب التذييل لا الايغال يدفع توهم خلاف المقص في طرام السقط الخال هو المختال
وعسى ان ههنا الملك المتكبر وحقيقته ان الخال يعني الكبر يقال رجل ذو بكر خال اي ذو كبر فاطلق على المتكبر مبالغة كقولهم رجل عدل لشبه فانها في العظم والاستدارة بالكأس الذي
ان الكاس يكون ابدا مفرحة الفم غير ضيقة فتدارك ذلك بان شبه فمها مرة ثانية بالخاتم لكن اتى تم اما يكون شبهها لا يشبه الثغر مثلا في ذلك بان جعل الفم تم في الدرهم الكائن في الوائل منتذ لم يكن
بحيث يكبر فيها امام اهل المجلس كل احد حتى كانه يقبلها فتدارك ذلك بصفة الفم بانه لم يقبله ملك عظيم الشان فكيف غيره دفع ذكر بان وصفه بانه لم يقبله ملك اه فان قلت اذا كان
المقصود دفع توهم خلاف المقصود كان البيت من قبيل التكميل فلا ينبغي لايراده في الايغال قلت ان بين الايغال والتكميل عموما من وجه فان الايغال اعم باعتبار الغاية لجواز ان
يكون الغاية فيه غير دفع توهم خلاف المقص واخص باعتبار الدفع لوجوب كونه في اخر الكلام وليست هذه الاقسام اقساما متباينة فان الشارح صرح بان بين التكميل والايغال
عموما من وجه فلا نحو في ايراد ما هو من قبيل التكميل في الايغال وهو يجري في ذلك ان المخصوص المراد بالجزاء ارسال الرسل عليهم في ذكر الكفور دون الكافر انه
بان ذلك الجزاء المخصوص بلغ في الفساد والكفر واحترز به عن الوجه الاخر في الاية وجه ثالث وهو ان يكون المراد بالكفور في قوله وهل يجازى الا الكفور الكامل في الكفر
عبر عنه بالكفور ليشمل قوله بما كفروا الفطار وعلى هذا الوجه يكون الاية من الضرب الثاني وكل منهما تذييل على ما قبله المتبادر من هذا الكلام ان قوله كل نفس ذائقة الموت
تاكيد لتاكيد في تذييل التذييل ويحتمل ان يريد كلاهما تذييلا لقوله وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد ولولا قوله ايضا لتوهم انه من قبيل العطف مبني على ان التعظيم المطلق
التذييل حكم لا دليل عليه ولا يذهب اليه الذوق السليم اذ لو اريد ضمير هو الى الضرب الثاني لكان المعنى الضرب الثاني ينقسم الى قسمين كما ان مطلق التذييل ينقسم الى قسمين وهذا معنى
صحيح بل لا يبعد ان يكون لفظه ايضا بعد ذكر الضمير يدل على ان التقسيم للضرب الثاني والاولى به ان يقدم على الضمير كما لا يخفى على الذوق السليم وليس مستبقا من عمر بن الخطاب
قال الجاحظ اي شعرائكم القائل وليس بمستبق البيت قالوا هو النابغة قال هو اشعر الشعرا او في قيد الذي طرو ليست لاوجه تخصيص الضمير في تلمه حالا لجواز ان يكون الجملة
حالا من الغير في مستبق اللهم الا ان يبني الكلام على الاتحاد والذاتي في الضمير يعني انه لا تعويل على استغناء مورده مشيرا الى ان قوله اخا على حذف المضاف واعراب المضاف اليه
اعرابه كما في قوله تعالى واسأل القرية والتقدير ليست بمستبق مودة اخ لان نزول المطر قد يكون سببا له فيه بحث اذ لا يكفي في ايهام خلاف المقصود مجرد ولا حاصل له عند نفي الامر كانه
الاضافة ولا لازم ان يكون صور التتميم فاخلاف التكميل بل الاية نوع سبق الى الذهن ولا سبق من استعمال الاصطلاح ليبح الاستعمال فيه وكثرة وقوعه على وجه الاصطلاح ولذلك
يكتفون في مقام الدعاء بذكر السقي فيكون البيت من قبيل التكميل محل تأمل فان قلت تبادر كونه سببا لخراب الديار ههنا ليس بمجرد ذكر السقي بل باعتبار دوام المطر الثاني فان الدوام
معتبر في مفهوم الديمة قال في الصحاح الديمة المطر الدائم الذي ليس فيه رعد ولا برق قلت تقديم قوله غير مفسدها على قوله وديمة تهمي يدفع هذا التوجيه كما لا يخفى ولقد اعرى الاول
معطوفا فهو يعدى باللام يتعلق به ويجوز ان يكون الاوفق هي الثاني ويليه ان الاول باعتبار التفهيم والثاني باعتبار التذييل لكونه من الكل الاسافل يدل على حصول معنى
العلو في التذلل فلا حاجة الى التفهيم كذا في شرح الايضاح وفيه نظر لانه اه قال بعض الفضلاء الانصاف ان هذا النظر غير وارد لانه اذا وصف احد من الملوك بانه ليس بحليم يتبادر
منه المهابة البتة وفيه نظر لان مهابة الملك انما يتبادر عند وصفه بعدم الحلم بالنسبة الى الرعايا وله بالنسبة الى الاعداء وهم الملوك فان اعدا الملوك ملوك فيقر [illegible] يشهد به
الذوق السليم وبهذا يندفع ما قيل نصرة المص لان ما قال الشاعر باعتبار ان العقل والنقل يكفي في مقام الخطابة والاقناع فتامل فنفي ذكر الرسوم بقوله [illegible] اه قد

يانق

١٢١

الثالثة

يناقش فيه بان حال التلثة والتواضع يذهب مهابة الشخص ولو كان جبارا متخففا مهيبا في عين العدو وغيره حليما في وقت مصادقة ايامهم مع انه حليما وتواضع مع الاصاغر
وجوابه ان ما ذكره انما هو خطابي وادعائي واذ ما ابل الثبات نسبه مهابة الشخص باعتبار الغالب الاقرب في سلطان ينبسط مع من يخاطب ويتلطف به ومع هذا
لا يرفع اليه المحتاج طرف راسه من مهابته وهذا ما لا يخفى على المنصف وعدم دلالته مع بطريق القطع على ما ذكره لا يضر اذ جواز حمله عليه كاف في مثل هذا المقام نعم اعتبار الثلثة
وطلاقة الوجه بالنسبة الى الاعداء كما يقتضيه كلام الشارح لا يخلو عن ركاكة بفضلة لنكتة اراد بالفضلة نحو المفعول والحال ونحوهما ما ليس بجملة مستقلة ولا ركن كلام لا اصل
المعنى بدونه كما يدل عليه النظر في الامثلة التي ذكرها المص في الايضاح او التعليل المذة في قوله سبحان الذي اسرى بعبده ليلا الاية هذا ماخوذ من كلام الكشاف واعترض عليه بان
البعضية المستفادة من التنكير هي البعضية في الافراد لا البعضية في الاجزاء فكيف يستفاد من قوله ليلا ان الاسرا كان في جزء الليلة اجاب صاحب الكشاف بان ما ذكره
ماخوذ من قولهم سرت ليلا وسرت الليل فالثاني يقتضي الاستيعاب والاول لا نعيضه يصح على التقديرين وذلك لانه يجير دخول حرف التعريف عليه والليل وان كان
موضوعا لمجموع الزمان المعلوم الا ان منكره يقع على البعض والكل فيحمل على المتعارف والاسرا في الغالب لا يكون الا في بعضه وقد يجاب عنه ايضا بما ذكره الامام المرزوقي
من انه يجوز ان يراد به ليل منكر اتوسط الليل والدخول في معظمه نحو جا فلان ليلا او بليل اي في معظم ظلمته فيستفاد البعضية بهذا الوجه فلا اشكال والاصح ان يقال
اذا حمل التنوين على التعليل يكون الكلام في قوة اسرى بعبده ليلا قليلا ومثله يستفاد منه القلة بحسب الاجزاء على ما يشهد به موارد الاستعمال بقي ههنا بحث وهو انه بين ما ذكره
المفتقد بيان وقوع الاسرا المذكور في بعض الليل فانه دل على كمال قدرته تعالى ولو انتفى بذلك الاسرا لتوهم خلاف المقصود فلا يكون من قبيل التتميم اللهم الا ان يقال انه في الاول
التبادر الى الذهن في الجملة كما ذكرنا والاسرا المطلق لا يتبادر منه وقوعه في جميع الليل فتامل ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعي الى ترجمان الترجمان
على وزن زعفران ويقال ترجمان بضم الجيم ولك ان تضم التا بضم الجيم يقال ترجم كلامه اي فسره بلسان اخر كذا في الصحاح والكلمة رباعية وغلط الجوهري في جعل التا
زائدة وذكره الكلمة في فصل رجم ومعنى البيت الثمانين سنة التي انتهى اليها سني احدثت في سمعي ثقلا يخفى معه علي الكلام فيحتاج الى مترجم يبلغه اياي ويكرره علي من قرب
احتاج في ادراك المسموع الى ان يعاد له الكلام بصوت جهير جعل الاعادة بمنزلة التفسير بلسان اخر فاطلق عليه الترجمان قيل الدعا للممدوح ببلوغ الثمانين فيه تاكيد لتحقق مقالة الشاعر
لانه اذا بلغ الثمانين صدقه في احتياج سمعه الى ترجمان واعترض عليه بانه موهم للدعا عليه بالصيرورة الى ضعف سمعه واحتياجه الى ترجمان الا اهل اباه والاولى
القيس بن ملك يتعرض الضمير في انا ما راجع الى ام امرئ القيس وهلك اسمها متبوا فعل ماض بمعنى قام في الجمع والالف للاشباع والياء في بان زائدة والفرق دقيق اشار به صاحب
الكشاف قال ابن مالك في شرح التسهيل وتميز الاعتراضية من الحالية امتناع قيام المفرد مقامها وجواز اقترانها بالفاء والواو والسين ولن وحرف تنفيس وجواز كونها طلبية والتي
تخالف الاعتراضية في جميع ذلك من جملة المفارقات اللفظية وان لم يذكرها ابن مالك جواز اقتران الاعتراضية بالواو مع تصديرها بالمضارع المثبت وقد سبق انه يمتنع في الحالية
هي هذه هي الفروق اللفظية واما الفرق المعنوية فهو ما اشار اليه صاحب الكشاف من ان الحالية قيد لعامل الحال ووصف له في المعنى بخلاف الاعتراضية فان لها تعلقا بما قبلها
لكن ليست بهذه المرتبة وضمير الشان محذوف هذا على مذهب الجمهور ويجوز ان يكون المحذوف ضمير مخاطب للمامور به بعلم انك سوف ياتيك كل ما قدر كما جوزه سيبويه وجماعة في
قوله تعالى ان يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين اعترض باكثر من جملة اه اعترض الشيخ بهاء الدين السبكي بان المراد بقولنا اكثر من جملة واحدة
ان لا يكون احدى الجملتين معمولة لما في الاخرى والاولى في حكم جملة واحدة وقوله يحب التوابين خبر ان وقوله يحب المتطهرين معطوف على الخبر فلا يكون مع ما قبلها جملتين فصاعدا
ولك ان تقول عطف الثانية على الخبر ان ليس متيقنا لجواز كونها خبر مبتدا محذوف والجملة عطف على الجملة الاولى المستانفة فيحتمل ان يكون التمثيل وقع على هذا الوجه المحتمل
الاية مثال لا دليل وخفوق قلب البيت الخفوق والخفقان اضطراب القلب وهو مرفوع معطوف على فاعل فعل في البيت السابق واللهيب التهيب من النار والمراد به

ما في قلبه من حرارة الوجد وشدة الاشتياق وما مات منا سيد اه البيت لعبد الملك بن عبد الرحيم الحارثي وقيل للسموأل بن عاديا اليهودي ومطلع القصيدة اذا المرء لم يدنس من اللؤم عرضه
فكل رداء يرتديه جميل وبعده اذا المرء لم يحمل على النفس ضيمها فليس الى حسن الثناء سبيل تعيرنا انا قليل عديدنا فقلت لها ان الكرام قليل وما ضرنا انا قليل وجارنا عزيز وجار الاكثرين
ذليل لنا جبل يحتله من نجيره منيع يرد الطرف وهو كليل رسا اصله تحت الثرى وسما به الى النجم فرع لا ينال طويل قال ابو زيد طل دمه واطل دمه وطله الله واطله ولا يقال طل دمه
بالفتح ابو عبيدة والكسائي يقولانه وحاصل معنى البيت انه ما مات منا سيد الا في الحرب والا بطل دم قتيل منا في موضع كان وعلى يد من اتفق والنوش المتقاعس بالنون غير ومعنى
يحتله يحله وينزل فيه يجيره اي يدخله في جوارنا وحفظنا منيع اي ممتنع على طالبيه الاستحكام يرد الطرف اي هو مرتفع عال بحيث يكل طرف الناظر اليه وسوق الابيات على ان المراد
بالجبل جبل العز والسمو كما ذكر المرزوقي في شرح الحماسة لا الجبل الحقيقي كما ذكر شارحو المفتاح فليتامل فيشمل بعض صور التتميم والتكميل وكذا بعض صور التذييل لكنه لما كان
اصل التعبير ... وكان الغرض ههنا ذكر ما يخص بتفسير البعض لم يتعرض له ويقدر كذلك على ما ذكرنا حيث اقتصر على قوله وهو ما يكون واقعا في اثناء الكلام وبين كلامين متصلين
معنى ولم يزد قوله ولا محل من الاعراب جملة كان او اكثر كما زاد المص فورد عليه الاشكال فقوله ما هو اقل من جملة او وقد يتكلف في قوله جملة كان او اكثر واقل تردد انما كان واقعا
في احد الموقعين بعد اشتراط موقع اذا كان جملة مما لا محل له من الاعراب وليس ترديد لما لا محل له من الاعراب فالمعنى فيشمل من التكميل ما كان واقعا في احد الموقعين سواء كان الواقع
جملة او اقل او اكثر والحاصل ان قوله جملة حال من ضمير له وخبر كان محذوف اي جوزته وان لم يجوز يحمل بهذا خبر كان ويقدر جملة اخرى حالا كما ذكر والتقدير ولا محل له من الاعراب حال كونه جملة
كان الواقع اه ولا يخفى ما فيه من التعسف لان ايمانهم لا ينكره من يثبتهم وابتغى تسبيحهم وحمدهم المستفاد من قوله تعالى يسبحون بحمد ربهم يدل على ايمانهم بربهم وحسن ذكره اظهار شرف
الايمان باعتبار ان الله تعالى ما ذكر هذا الوصف في شانهم من حالهم يبين ان هذا وصف عظيم شريف بحيث يمدح به حملة العرش ومن حوله فهذا ابلغ ترغيبا بهذا ويحتمل ان يكون قوله
يؤمنون به ايضا لا على مذهب من لم يشترط فيه السكام وفيه نظر لان هذا داخل في التتميم اه اجيب بان مراد المص ان هذا الكلام قد يكون في امر يعظم شانه فيعد عظم المنظور باتيه
يعني دعنه عظم القول بتيانه بعينه وهذا الاعم من ان يكون للتاكيد بحسب اقتضائه المقام وفيه ما فيه وليست بطالي جانب الغناء وما بعده واني لصار على تبويني وحسبك ان الله
اثنى على الصبر الماسح وننكر ان شئناه اه هذا البيت من ابيات قصيدة اذا المرء لم يدنس من اللؤم عرضه وقبله ونحن كماء المزن ما في نصابنا كهام ولا فينا يعد بخيل وبعده اذا
ابد منا قام سيد قؤول لما قال الكرام فعول الجهام السحاب لا ماء فيه الفن الثاني علم البيان قد اشير في الفن الاول الى ان المراد من الفن الالفاظ لا المعاني والمضاف محذوف من الاول
الثاني فليتذكر وهو علم يعرف به ايراد اي معنى كان في طرق مختلفة في وضوح الدلالة مع انه ممتنع فيما ليس لا لازم بين او ولا لازم فقط والجواب ان منشا هذا الايراد بالللازم ما يمتنع
انفكاكه فصوروا على ما هو اصطلاح المعقول ويتيح ان المراد الاعم من ذلك وجوه ما ليس لوازم بالمعنى الاعم فليس المراد علم بالقواعد اي ليس المراد بالعلم الادراك لاحتياجه الى تقدير
المتعلق بلا ضرورة داعية الى التقدير وليس لكن ان ترجح هذا التقدير بناء على ان الادراك هو المعنى الحقيقي الاصلي للعلم لانه في المعاني الاخر اما حقيقة عرفية او اصطلاحية او مجاز
مشهور وكل منها ان لم يرجح عند اهل الفن على الحقيقة اللغوية فلا اقل من ان لا ترجح عليه ثم ان خرج علم ارباب السليقة على تقدير حمل العلم على الاصول والقواعد والادراك المتعلق
بها ظاهر لانهم لا يعلمون القواعد مفصلة وان كان يعبرون مقتضاها في المواد لسليقتهم واما على تقدير حمله على الملكة فلان الملكة على ما سبق في تعريج انما تحصل من ادراك القواعد
وممارستها الا ان خروج علم الله تعالى وعلم جبريل من التعريف على تقدير حمل العلم على الادراك والاصول غير ظاهر فتامل واراد بالمعنى الواحد على ما ذكره القوم قال الفاضل المحشي في شرح
المفتاح يريد بالمعنى الواحد معنى واحدا مركبا روعي فيه مطابقة مقتضى الحال اذ اعتبار التركيب علم وفيه ان يجوز ان يكون الالفاظ المؤدة مفيدا مع معانيها الافرادية ضرورة
لزوم الدور كما هو المشهور واما اعتبار رعاية المطابقة فلا م... ان علم البيان شعبة من علم المعاني لانه يبحث على وجه كلي عن كيفية افادة التراكيب بخواصها التي يبحث عنها في علم
عن افادتها اياها انتهى كلامه وفيه بحث لان زعم الدور على ما ادعاه السكاكي انما هو في افادة المعاني الحقيقية الوضعية والمراد بالمعنى ههنا هو المجازي وايضا انما ذلك في الموضوعات للتشخيص





لا الوضعية والا فالمركبات موضوعة فرعاية على ارادة كل معنى يدخل في قصد المتكلم قبل الظاهر ان يقول على معرفة ايراد لان الايراد انما وقع في التعريف فاعل يعرف فانه خبر بناء ما ذكر
تغيير بالللازم لان معرفة الايراد يستلزم الاقتدار عليه فان قلت المعاني التي يقصد عليها غير متناهية عرفا وان تناهي عقلا او كان الاحاطة بها لا يتاتى عقلا مع ان الاحاطة
بها لا يتاتى عرفا فكيف يقدر بعلم البيان على احاطتها قلت لا استحالة والاحاطة بها لا يتاتى الا حالة كما في سائر العلوم ايراد معنى قولنا زيد جواد اي كل واحد بل يشمل ما لا يحيط
يقصد اليه كيلا يخرج باستغراق المعنى فتامل لم يكن عالما بعلم البيان قيل سياق كلامه يدل على ان من كان له هذه الملكة لو عرف الايراد لم يكن عالما بالبيان مع انه ليس كذلك
اذ ليس الايراد المذكور علم البيان حتى يكون العارف عالما بالبيان واجيب بان الباء في علم البيان بمعنى لا صلة والمعنى ليس عالما بايراد بواسطة العلم بعلم البيان فتامل لان كل واضح
هو خفي بالنسبة الى ما هو اوضح منه فان قلت من قدر على ايراد المعنى الواضح بطريق في نهاية الخفاء عالم بالبيان مع عدم صدق التعريف عليه وضوح في نهاية مراتب الخفاء ولا اخفى في
نهاية مراتب الوضوح قلت المقدرة على ما ذكر بدون القدرة على الايراد بطريق متوسط بين النهايتين غير مسلم فلا اشكال ولو سلم فلان لا وضوح في نهاية مراتب الخفاء ولا اخفاء
في نهاية مراتب الوضوح لان الاصل الدلالة العقلية لا تتم وضوحها وكذا الا تتم عن خفائها للاحتياج الى سماع اللفظ والعلم بالوضع النوعي ان بعضها وضح الدلالة قبل وضح
صفة للمدلول وصفة الدلالة تبعا وقيل صفة لها لاختلافها بالظهور في نفسها على حسب وضوح اسبابها في القوة فلا حاجة الى ذكر الخفي بل لا وجه له لان الخفاء حيث انه خفاء
لا يدخل تحت القصد والارادة اولا وبالذات يخرج ملكة الاقتدار على التعبير اي يخرج الملكة المذكورة عن كونها مشمولة بعلم البيان وجزئي من سماء والا ما ملكة بالنسبة الى
معنى واحد لا يصدق عليه بطريق الاستقلال اصلا لان المراد بالمعنى جميع المعاني الداخلة تحت القصد والارادة في جملتها المعاني التركيبية اولى من تعريفه بمعرفة ايراد المعنى الواحد
لان البيان ليس نفس معرفة ايراد المعنى المذكور بل هو يتوقف الا ارادة ووجه صحة ذكر التعريف ان يحمل على التجوز بذكر المسبب وهو المعرفة ارادة السبب وهو الاصول والقواعد والملكة معه
تلك الاصول وتعريف المصنف خال عن هذا التجوز فهذا احكم عليه بالاولوية دلالة الاثر على المؤثر اقتصار منه على تمثيل الدلالة الغير اللفظية على نوعين من امثلة اشارة الى انحصارها في النوعين
والعقلية كما دل عليه كلام الفاضل المحشي في حاشية شرح المطالع على ما صرح به الاستاد المحقق في شرح المطالع وغيره في المحققين وجوه الدلالة الطبيعية في غير اللفظية ايضا فان احداث
للنغمات الطبيعية الرقص على ذاتها تدل على تاثير تلك النغمات في نفس ذلك المتنعم على ان طبعه يقتضي ان يتحرك تلك الحركات اذا تاثرت طبيعة العوال وتلك الاصوات وقس على ذلك عروض بعض
الاوضاع لرجه المنام وحاجة عن شدة الم اما ان يكون للوضع مدخل فيها او لا فتجمع الدلالة الوضعية والعقلية في وضع واحد بالنسبة الى مدلول واحد لكنه باعتبارين مثل قولنا
القائل في وراء الجدار انا حي بحسب مقتضى الطبع اي طبع اللفظ او طبع السامع كما حققه الفاضل المحشي في حاشية شرح المطالع كدلالة اح اح على الوجع قيل هو بفتح الهمزة وضمها و
سكون الحاء المهملة تدل على التجرد واما الذي تدل على الوجع فهو بالجيم للغير ثم عرفوا الدلالة اللفظية بانها فهم المعنى من اللفظ عند اطلاقه بالنسبة الى العالم بالوضع قال الفاضل المحشي
في حاشية شرح المطالع منتظر بافعله شارحه من عبارة انتفاء طريق العلم باللفظ هو السمع ومحل ارتسامه الخيال وطريق العلم بالمعنى متعدد وارتسامه هو النفس وفيه بحث من وجوه
اما اولا فلان حصر طريق العلم باللفظ في السمع مخالف لما ذكره سابقا من ان نقوش الكتابة دالة على الالفاظ واما ثانيا فلان اللفظ المسموع وان كان جزئيا ومحل ارتسامه
الخيال لكن اللفظ الذي يدل عليه نقش الكتابة كلي لعدم اختصاصه بمحسوس فمحل ارتسامه النفس لا الخيال واطلاق القول بان محل ارتسام اللفظ هو الخيال مبني على انحصار طريق العلم
في السمع وقد عرفت ما فيه واما ثالثا فلان المعنى كثيرا ما يكون من الجزئيات المحسوسة ويكون محل الخيال ولعل كلام الشيخ مبني على الاكثر لعدم توقفه على العلم بالوضع لا يخفى
النصف ان المتبادر من قوله بالنسبة الى من هو عالم بالوضع ان المراد ان القيود التي تذكر في التعاريف يجب ان يحمل على المتبادر منها ما امكن فلهذا احترز بالقيد المذكور عن الطبيعية
والعقلية فلا يتم ما قيل من ان التعريف وان كان منتقضا عنهما الا انهما لما يا فيان العلم بالوضع او لم يوجد كيف يصح الاحتراز عنهما بهذا القيد واعترض بان الدلالة
الفاضل المحشي الاعتراض على الوجه المشهور ونقل جواب الرازي في شرح المطالع بتوضيح وتحقيق محصله ان تعريف لازم الدلالة بالقياس الى المعنى لكن فيه بحث لانه لازم غير مجهول والمشهور

عنده عدم جواز التعريف فلا يرد ما قيل اكثر على انه اذا التجا الى اضافة الدلالة بتغيير اللام الى المحمول لا حاجة الى اخراج ما هو المتبادر من كونه مصدر المبني للفاعل فان فهم السامع

ايضا لازم لتلك الاضافة العارضة لاجل الوضع اعني الدلالة اللهم الا ان يقال اعتبرها هو ترتيب الدلالة بحسب اللزوم ولهذا عدل عما هو الظاهر الى المذكور في شرح المطالع ان الوصف الكائن

في الدلالة اذا قيس الى المعنى كونه مفهوما منها عند اطلاق اللفظ المفهوم من كلام الفاضل المحشي اولا انه كون المعنى بحيث يفهم من اللفظ او الوقت فتامل وجوابنا الالزام انه ليس صفة اللفظ

قرر الفاضل المحشي هذا الجواب بتفصيل خلاصته ان فهم السامع من اللفظ ليس صفة له لكنه مر في مباحث التقابل من حواشي شرح التجريد بيان عدم اللازم عن المحل صفة للمحل

قائمة به فيبقى كلاميه في كتابيه نزاع فظا الا ان يقال ما ذكر في حواشي شرح التجريد نقل كلام القوم لانه مختاره لان دلالته عليها انما هي من جهة ان العقل يحكم اي من جهة هي

منشأ لكون العقل حاكما فصح التعليل وسقط ما قيل ان التعليل غير واضح اذ لو ملاحظة العقل قطعا لا الجزء ولا الكل ولا اللازم دلالة الملزوم فضلا عن الحكم بالاستلزام كما انه

الدلالة بحاله فالصواب ان يقال في التعليل لان دلالته عليها من جهة الاقتضاء والاستلزام العقلي قال [illegible] باعتبار الارادة مع انه مستدرك في بيان الانتقاض

[illegible]

ذلك لكن الدليل السابق كان عاما فانه كما يدل على انتفائها بالنسبة الى مدلولين وضعيين اعني ان يكون دلالة اللفظ على معناه الوضعي اوضح من دلالة لفظ آخر عليه لو كان كذلك وضح السؤال على الدليل
على انه يمكن ان يراد بتعقل تكرر معنى على العقل ملزم تكرر معنى اللفظ من حيث انه معنى له فلو كان الكلام في الدال على معنى واحد وضعي لكان ذكرته فلا تكرر المعنى على العقل ايضا في غيره فيكفي
تاديته وذلك للمعنى الملزوم بالالفاظ الموضوعة له فيه مناقشة وجهان دلالة الالتزام دلالة اللفظ الموضوع للملزوم على اللازم والدال انه اللازم من حيث انه لازم على الملزوم فتأمل
للملزوم بالفاظ موضوعة لتلك اللوازم المختلفة المراتب ليست بطريق الدلالة الالتزامية اللهم الا ان يراد باللزوم التبعية وباللزوم المتبوع وباللزوم التابع ولاحظ في كل منهما الملزوم ومنه
ما بمعنى المعتبر في دلالة الالتزام عند اهل هذا الفن فتأمل مثل كونه كثير الرماد وجبان الكلب ومهزول الفصيل ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الاحطب تحت القدر ومنه الى كثرة الطبائخ
ومنها الى كثرة الاكل ومنها الى كثرة الاكلة ومنها الى كثرة الضيفان ومنه الى المقصود اعني الجود وينتقل من هذا الفصيل الى فقد امه ومنه الى كثرة حلبها ومنه الى كثرة الاكلة ومنه الى كثرة الضيفان
ومنه الى المقصود وينتقل من هزال الفصيل الى نحر امه لاجل الضيف ومنه الى المقصود كما يدل عليه قول ابي البرم لا امتع العوذ بالفصال ولا ابتاع الا قريبة الاجل فان قيل ينبغي ان يكون
الامر بالعكس فقد فهم من الكلام السابق ان دلالة الكل على جزئه اوضح من دلالته على جزء الجزء فالعكس المذكور بالنسبة الى المفهوم الضمني لا بالنسبة الى ما ذكر في الكلام صريحا من ان دلالة الحيوان
على الجسم اوضح من دلالة الانسان عليه كما وهم فيه بعض المحشيين فان نسبة جزء الجزء الى الجزء والى الكل متفاوتة لا امر ان ان يتحد في مرتبة الوضوح لا ان يكون دلالة الكل على جزئه والى هذا اشير
كلام الفاضل المحشي في حاشيته فتامل قلت الامر لكن القوم صرحوا الى قوله فانهم سوى ذلك والفاضل المحشي هذا الجواب ثم اجاب بجواب مطابق لقواعد القوم لكن في كلامه بحث لان الاول
القايل يقول الجواز ان يكون مراد الشيخ بالقوم اهل البيان لا المراسين وما ذكر الشريف بناء على مذهب اليه المير ابو الفتح في هذا المقام وغايته يخيل اطلاق الاصطلاحيين ولا يناسب
جوابه لان ما ذكر اصطلاح جديد لا نقل عليه من اهل البيان فلا وجه لحمل الكلام عليه مع ان الاشتهار يقول الشيخ استغنا عما يصرح بان المراد في القوم المنطقيون الثاني انه ما ذكر في
للجواب المطابق لقواعد القوم من ان الاختلاف الذي يوجد في التضمن باعتبار فهم ما لا حاجة اليه تحقق الاختلاف في دلالة التضمن وضوحا وخفاء اذ قد يتبين منه في بيان ثاني للوضوح
والخفاء في دلالة الالتزام على مذهب ارباب المعقول ان ترتيب الملاحظات ولو بالذات يفيد تفاوت الترتيب في الوضوح فالدلالة على جزء الجزء اوضح من الدلالة على الجزء اللهم الا ان يراد
ان الاختلاف المعتبر فيما بين القوم المأخوذ في التضمن ليس باعتبار فهم الجزء في ضمن ارادة الكل كما فصله الا انه يلزم ما ذكره ان يلتفت الذهن عند ارادة الجزء الى جميع الاجزاء احدا
بعد واحد وفيه منع بشهادة الوجدان السليم ومعنى النوع ما يبال الى الواو والحال والحال ان معنى النوع ما يبال بالاجمال لا بالتفصيل ولا قصور له بالمبال مفصلا بدون حصول الجنس
محال والى هذا اشار بقوله ولم يراع النسبة بينهما في هذه الحالة الى النسبة انه جنس من حقيقة والمراد عدم اعتبار التفصيل وهو بعد موضوع نظر وجه النظر قد اورده الفاضل المحشي
على الوجه الذي نقل من الشارح الا انه لا الحاق قال انه اورده من عنده بانا الاول ان قوله في توجيه مراد الشيخ اقول مقصود اختلاف في المطابقة الى قوله اذ لا اشتباه في التعريف بعد التقييد
يدل على ان الاختلاف المذكور ليس بحسب نفس الامر وليس مراد الشيخ ما ذكر بل ان اختلاف الدلالة انما بالنظر الى اختلاف العلم بالوضع اختلاف بالنظر الى نفس الدلالة المطابقة لان معنى الاختلاف
بالنظر اليها ان يختلف بسبب الدلالة فيختلف الدلالة ايضا بحسب كالملزوم في الالتزام كيف ولو كان مراد الشيخ ما افاده لما احتاج الى اعتبار كون التفطن في الوضع اذ تبيين التفاوت
سابقا على جعل يوجب العلم اللازم الثاني ان قوله وربما يتوهم لا يتصور في المطابقة اختلاف وضوحا وخفاء الا بسبب الاختلاف في العلم بالوضع محل بحث عليه منع الحصر اذ يجوز ان يكون
الاختلاف بسبب كثرة المزاولة ونحوها كما سبق من الشارح الا انه اشار اليه فانه قلت هذا راجع الى ذكر الوضع فيؤول الى العلم بالوضع قلنا هذا الاعتبار ما يمكن ضبطه بالنسبة الى ارباب العلوم
والصناعات واصحاب العرف الخاص واللغة الى آخره فعدم الانضباط غير مسلم وبالجملة غاية الامر عدم انضباط خصوص مراتب العلم وهو لا يستلزم عدم المطابقة اذ يمكن الاطلاع على
مراتب العلم من اليقين والظن الجلي وما دونه بدلالة المقامات وانه لم يحفظ فربما يوجب هذه الكيفية بعينها الثالث ان معنى قوله وربما يتوهم اه ذكر في بيان عدم تاتي الايراد المذكور في الدلالات
الوضعية لا في المناقشة المذكورة فيما نقل عن الشارح بقوله اما اولا اه كما قد صرح في هذا القول بان الاختلاف بسبب الاختلاف في العلم بالوضع فلا يرد فيه المناقشة الرابع ان قوله نعم

اذا كان



اذا كان اللفظ مشتركا اه بخلاف ما ذكره في شرحه للمفتاح من ان لا تفاوت هناك في نفس الدلالة بل هناك امر يحتاج في دفعه الى قرينة وجوابه ان معنى ما ذكر في شرح المفتاح انه لا تفاوت
في نفس الدلالة كما صرح به وما ذكره هنا انه لما لم يكف في التعريف اشتراط ذلك القيد صح وجود التفاوت في الدلالة بالنظر الى القراين الى من قوله وايضا لو سلم ما ذكر لما صح قوله
عنه في شرحه للمفتاح بان المراكب التي يدل على معانيها الوضعية فقط بمنزلة اصوات الحيوانات فلا بد في الوضعية الوضع من اعتبار غيرها ثم ظاهر الكلام يدل على الانحصار فما قال ظاهر الكلام وانه
يعد في بيان حال المجاز مطلقا فيستفاد من سياق الكلام انه لابد في كل مجاز من ان يذكر الملزوم ويراد اللازم وليس عبارته ينافي هذا الا ان قوله ثم اللفظ المراد به لازم ما وضع له
يقتضي مجازية اللفظ لا اللفظ المذكور في كل مجاز موجود وهذا الايهام انما قال ظاهر الا ان علاقة اللزوم وان كانت مشتركة في بعض اقسام المجاز الا ان مرجع جميع العلاقات هو
اللزوم والحق ان هذا الكلام اه وانت خبير بما فيه من الاضطراب قد نبه به الفاضل المحشي وجه الاضطراب الا ان في كلامه نكتة ينبغي ان ينبه لها وهي ان قوله دوران التشبيهات
والحق انه دلالة مطابقة آه توجيه للكلام بناء على ما افاده الشارح في شرح المفتاح من ان دلالة التشبيهات وضعية لانه مخالف اه كيف وقد رده في شرحه للمفتاح فمن جعل دلالة التشبيهات
هو المعاني الوضعية فقط لتشبيه فان قولك وجه كالبدر مثلا لا يريد به ما هو مفهومه وضعا بل يريد بيان ذلك الوصف في غاية الحسن وبهية اللطافة لكن ارادة هذا المعنى لا ينافي ارادة
المفهوم الوضعي وقد اشار اليه هنا بانقلها كلام كمال الدين الهيثم البحراني وعنوانه بالبلاغة فلا ينبغي ان توهم المخالفة بين كلاميه في كتابيه ولا يتوجه عليه ما اورده الفاضل المحشي عليها
عن بعض الافاضل لعله فساد ما ذكره بحث لانه المعنى المراد في التشبيه على ما ذكره اعني الوصف في غاية الحسن ليس مشابها بالمعنى الموضوع له انما المشابهة بين الوجه والبدر فكيف يجعل
كون العلاقة مشابهة معتبرا للتشبيه والاستعارة وجوابه ما ذكره في حواشي شرح المفتاح من ارادة هذا المعنى متفرع عن تلك المشابهة فمن ثم صح ان العلاقة هي المشابهة
وظاهر التفسير شامل لنحو قولنا الخ قيل ليس مراده الاعتراض على تعريف التشبيه اللغوي لشموله الاسئلة المذكورة كما يدل عليه كلام الفاضل المحشي فيما يستفاد من ظاهره اذ دخولها في تعريف
التشبيه اللغوي ليس بمحذور بل تمام مراده التوطئة للاعتراض على التعريف التشبيه الاصطلاحي الذي يستفيد من كلام المصنف كما يشير اليه بقوله وينبغي ان يراد اه ثم ورد الاعتراض على تعريف
التشبيه الاصطلاحي وكذا قول الخطيب فانه توقف الامام وانت منهم فان المسك بعض دم الغزال وهو اثبات المشابهة ضمنا فالظاهر ان مثل قايل زيد عمرو والاقعد به التشبيه من قبيل
التشبيه الاصطلاحي الضمني وينبغي ان يراد فيه قولنا بالكاف ونحوه لا يخفى ان هذه الزيادة تغني عن قيد لا على وجه الاستعارة الخ فتامل لان الاستعارة انما تتحقق حيث يطوى
ذكر المستعار له بالكلية مراده بذكر المستعار هنا ذكره على وجه ينبئ عن التشبيه مطلقا كما مر اليه الاشارة في احوال الاسناد الخبري حالي الا ان يراد به المعقول عنه او المعقول اليه
لولا دلالة الحال وفحوى الكلام اراد بدلالة الحال القرينة وبفحوى الكلام القرينة المقالية ثم الكلام مبني على اعتقاد دخول المشبه به حتى كانه من افراده ويصح اللفظ كما يصح لافراده
الحقيقة واشتراط نفي القرينة انما هو لصحة ارادة المعنى الحقيقي فلا يرد ان يكفي للفظ صالح لارادة المنقول وهو المعنى المجازي على تقرير اشعار القرينة بوجوب عدم الارادة لا عدم
احتمال الارادة وصلاحيتها اذ قد تقرر ان كل حقيقة يحتمل المجاز وان كان احتمالا مرجوحا غير ناشئ عن دليل وهذا الاحتمال ينافي افادة القطع بحسب اللفظ كما تقرر في الاصول قال الفاضل
المحشي في حواشي الكشاف والظاهر ان الخلو شرط ارادة المنقول اليه وعدم الدلالة شرط ارادة المنقول عنه ولو قدم المنقول اليه الخ لكان اصاب كل مشروط بشرطه انتهى والاطلاق لفظ
الاركان على الاربعة معنى مع خروجها عن المشبه المصطلح الذي هو نفس الدلالة فانه قلت في التعريف امور مأخوذة غير الاربعة قلت الكلام في المقصود بالبحث لا في كل ما اخذ في التعريف
لكنه قد اشتهر في العرف ان يقال ابو شامة الورد ودشمنة الغزاه فيه بحث لان ليس المراد تشبيه النكهة التي هي رائحة الفم بنفس الغزال الذي هو مشموم بل رائحته فلا يكفي التشبث بالعرف في
دفع التسامح بالكلية على ان شانه انما لم يقل عدم الحقيقة حتى يتصف بها بعد الالفاظ والمشهور في عامة الكتب لانتقاضه بقوله تعالى وكنتم امواتا فاحياكم والاصل الحقيقة وانما
التعبير عنه بقوله لو يجي به بلفظ ميتا فجوابه المصير الى المجاز باتفاق اهل اللغة واذا كان المحسوس اصلا للمعقول فتشبيهه يكون جعلا للفرع اصلا والاصل فرعا وهو غير جائز
وقد يقال ليس كل محسوس اصلا لكل معقول فيجوز ان يكون بعض المعقول اوضح واقوى عند العقل بواسطة كمال وضوح اصله الذي هو محسوس مخصوص فتشبيه محسوس آخر ليس باصل له ولا بوضح

حيث قال وما بقي من ان تقدم في م

اولا كما وهم فيه البعض تعجبا في وجه الضبط انتهى وكرره

مثل وضوح هذه لكن معقول كان لا يبلغ درجة وضوح المحسوس اي محسوس كان فضلا عن ان يكون اقوى منه فلا يصح تشبيه المحسوس بالمعقول الا بطريق الادعاء والتنزيل وبهذا طعن به الفاضل
فضل عليه الخيالي بكونه ان يتوقى اما جعل الخيالات من قبيل الحسيات لانها تنتزع كان في ادراك الصور عن الحس بشرط حضور المادة والخيال بدونها وهو المعدوم الذي فرض
مجتمعا اه انما سمي هذا النوع بالخيالي لاجتماعه من صور محفوظة في الخيال الذي هو خزانة الحس المشترك الذي يتادى جميع المدركات الحسية ولكنه يجب لو ادرك لكان مدركا بها
عليه مولانا حفيد بان المراد بالادراك المذكور في الشرط ان كان مطلق الادراك فالملازمة ممنوعة لان المحسوس قد يدرك اذا كان عقليا بدون الحواس وان كان المراد الادراك
بالحواس اتحد الشرط والجزاء وجوابه ان المراد منه الادراك بنفسه لا بصورته فلا اعتبار بخلاف اللذة والالم العقليين فحصل الفرق به اي اللذة العقلية والحسية ان الحسية ما يكون
المدرك بالكسر فيه الحواس والمدرك ما يتعلق بالحواس واما العقلية فهي ما يكون المدرك فيه العقل والمدرك من العقليات كالادراكات وقس عليه هذا الفرق بين الالم وتحقيق ذلك ان اللذة
ادراك ونيل لما هو عند المدرك كمال وخير من حيث هو كذلك تحقيق هذا التعريف ذكرته في حواشي المواقف فليطلب ثمة واعلم ان المص لما اقتفى اثر السكاكي في التقسيم وايراد امثلة هذه
عليها الاعلى الشارح وكادراك القوة الغضبية والشهوية القوة الغضبية هي مبدأ الاقدام على الاهوال والشوق الى التسلط والترفع والقوة الشهوية هي مبدأ جذب المنافع وطلب
الملاذ من الماكل والمشارب وغير ذلك من المشتهيات تكيف الذائقة اه مثال لما هو كمال وخير عند القوة الشهوية لادراكها كما يتوهم من ظاهره وهو ادراكها ايضا الجزئيات السبعة المجردات
الادراك والسبعة بالرفع صفة ادراكاتها فالمراد المعنى الذي له تعقل الشرا هذا اذا كان وجه الشبه امرا خارجيا اما اذا كان داخلا وتمام ماهية الشيء فلا ينبغي ان يشترط هذا القيد
زيادة الاختصاص والخير الليالي والنجوم اراد بالليالي الليالي المستفادة من رب الله على التكثير والنوع والمذكورة في البيت السابق والاضافة في وجاها على تقدير ارجاع الضمير
الى النجوم لادنى التلبس وهو كون النجوم فيها هذا ورايت في نسخة مصححة موقوف على الشيخ بعد قوله والنجوم هكذا والرواية الصحيحة وجاه والخير الليل في قوله رب ليل قطعته بصدود او فراق
ما كان فيه وداع موحش كالبعد يعرى به المعين وبان صريح الاسماع الصدود والاعراض والباقية للملائمة وخير فيه لليل والفراق ونفي وجود الوداع فيه مع انه مساق الكلام يدل على ارادة
وصف ذلك الليل بزيادة الالتباس بناء على ان وجود الوداع يستدعي سابقة التلاقي فعدم المقتضي لعدم ذلك التلاقي عن اصله موجب لزيادة الملال وموحش بالجر اي موحش صفة ليل
كالبعل اي كالبعل يعري به العير اي يكون وحش لجر وروايته ومالي اي يمتنع ولا يعل صريحة الصادر لحنه والزم بطريق العكس له هذا اولى من اعتبار كل من التشبيهين اصلا على حدة كما فعله
السكاكي لما فيه من تعليل الاصول ومن جعل تشبيه السنة بالنور اصلا وتوزيع تشبيه البدعة بالظلمة عليه لما صرح به الشارح في بحث الاستعادة من ان الظلمة اصل والنور طار عليه
بين الدجى للنجوم لا لطرف الاشتراك وانما ظاهر قوله ويكفي وعلم ان قوله سنن لاح بينهن ابتداع من باب القلب ليعين القلب في هذا المصراع الاول والمعنى وكان النجوم بينهما
جاها وكانه لم يذكر لان النكتة انما تظهر في القلب الثاني كما بينه حتى كان البدع هي التي يليح من بينها لا يخفى ما في اسناد اللمعان الى البدعة التي هي كالظلمة من الركاكة وقيل الانسب
الطرفيني الى معنى الاشراق بل الظهور والظهور وانما لم يجعل ابتدا ابتدا اخره بينهن والجملة صفة لسنن لان الظاهر انه احث ونحو ذلك مما يعنه الكلام مثل ان يكون في الكلام وجوه
من الاعراب بعضها موديه الى المعنى المراد وبعضها غير موديه اليه فان حمل على الوجه المودي كان تقليلا للتمحيص وان حمل على الجميع كان تكثيرا معتدا في كونها او ملبسا او
ثوبا او قطنا فيه نشر على ترتيب اللف وقد يعترض على كون القطن فضلا بانه ليس مساويا لكونه لباسا اذ يصدق على ما لا مسح بعد واجيب بعد التسليم بان الفضل يجوز ان يكون اعم
النوع اذا كان فضلا بعيدا حصول الحكم في مكان اه الصواب ان يقول حصول العين في حيز بعد حصوله في آخر لان الوجه الواحد يتحيز عندهم وليس بممكن للحجر عموم والحق التعميم
المذكور اللهم الا ان يريد بتعريف حركة الجسم لا تعريف مطلقها نظرا لان المقدار اه ان قلت فليعطف على الكيفيات حتى لا يلزم كونها منها قلت سوق الكلام على تفصيل الكيفيات
الى ما يدرك بالحواس نوع احتياج قيل بالبصر او السمع اه يابى خروج شيء من المذكورات في خلال التفصيل عن تلك الانواع وكان الاستقامة والانحناء والتحدب والتقعر
الداخلة تحت الشكل الاستقامة والانحناء يعني غير الخط بحسب العرف حيث قال فلان مستقيم القامة ومنحنيها واما التحدب والتقعر فمعناه بحسب الحقيقة ايضا فان الكرة المجوفة

سطحي



سطحي مقعر اه انه لازم حفظ بالفعل لعدم التناهي سحط ومعناه في اوتاد الاغاني في الاصل جمع اغنية بمعنى المغني وهو بحسب متعارف اهل الالة ذوات الاوتار كالعود والقانون
ونحوها والمزامير ذوات النفخ كالبوق ونحوه وامولها تسعة الحرافة والمرارة الطعم اه لان جرم فاعل وهو الحرارة والبرودة والكيفية المتوسطة بينهما ومن قابل وهو الكثيف او
اللطيف او المتوسط بينهما واذا ضرب اقسام الفاعل في اقسام القابل حصر اقسام تسعة منها تسعة الطعوم حسبها فالحرارة ان فعلت في اللطيف حدثت الحرافة وفي الكثيف حدثت المرارة
وفي المعتدل الملوحة والبرودة ان فعلت في اللطيف حدثت الحموضة وفي الكثيف حدثت العفوصة وفي المعتدل حدثت النفاهة هذا خلاصة ما ذكروا والحق ان مباحث الطعوم دعاوى خالية
عن الدلائل كيف والافيون مر بارد والعسل حلو بارد والحلو بدسم حار ولوجه اخر لا يحتمل المقام ذكرها والعفوصة والقبض والفرق بينهما ان القابض يقبض ظاهر اللسان وحده والعفص
يقبض ظاهره وباطنه فالاختلاف بينهما بالشدة والضعف ولهذا اعترض عليه بان الاختلاف بينهما ان اقتضى الاختلاف النوعي فالانواع غير منحصرة في التسعة وان لم يقتض فلا معنى لعدها
نوعين والتفاهة قد يقال التفاهة لعدم الطعم ولم يصح فيه وقد يقال لكون الجسم بحيث لا يحس طعمه لكثافة اجزائه فلا يتحلل منها ما يخالط الرطوبة اللعابية فاذا احتيل في تحليله احس منه طعم و
المعدود من الطعوم هو الثاني على ما عليه المختار من شانها تفريق المختلفات وجمع المتشاكلات اما انها تفرق المختلفات فلان فيها الالتيام بين بسايطها شديد الى الغاية فينفعل اللطيف منه
فيبادر الى الصعود والانفعال فالالطف دون الكثيف فيلزم بسببه تفريق المختلفات واما انها تجمع المتشاكلات فيكون ذلك لازما لذلك لان الاجزاء بعد تفرقها تجتمع بالطبع فان الجنسية
علة للضم والحرارة علة لذلك الاجتماع فنسبت اليها بسبب الانفعال الى احداثها والبرودة كيفية من شانها تفريق المتشاكلات وجمع المختلفات وذكر الشيخ في الشفاء ان البرودة تجمع بين المتشاكلات
وهذا هو الظاهر فتامل وكون هذه الاربعة من الملموسات مذهب بعض الحكماء واما عند غيرهم فالملاسة استواء وضع الاجزاء والخشونة عدمه فهما من الاعراض النسبية والصلابة هي الاستعداد
الشديد نحو الانفعال فهي من الكيفيات الاستعدادية واللين عدم الصلابة عما من شانه ذلك كالبلة والجفاف قال الفاضل المحشي البلة هي الرطوبة الجارية على سطوح الاجسام والجفاف يقابلها
وفيه نظر لانه صرح في حواشي شرح التجريد بان البلة يعني الرطوبة على سطح الجسم المثل الجوهر فلا يصح عدها من الكيفيات والجواب بانه البلة وكذا الرطوبة قد تطلق على الكيفية المقتضية لسهولة
الالتصاق ايضا وهذا هو المراد ها هنا والمذكور في تلك الحواشي معنى اخر يرده تصريحه في حواشي المطالع بان الوصف بالجريان يمنع الحمل على الكيفية واللطافة والكثافة
المشهور ان اللطافة التي تعد من الملموسات بمعنى رقة القوام والكثافة التي تقابلها ما يقابل المعنى المذكور وقال بعضهم اللطافة بهذا المعنى عين الرطوبة وكذا الكثافة عين اليبوسة
على اصطلاح موضوع ما اراد بالموضوعات الالات تتعرف بها سواء كانت خارجية كما في الخياطة او ذهنية كما في الاستدلال وهو حركة النفس مبدؤها ارادة الانتقام هذا بظاهره لا يلائم قوله في
تغير للعلم لا يحركها الغضب فانه يدل على ان الغضب محرك للنفس محركها فانه ينبغي تغيير الغضب على الشارح والمراد انه توجيه حركة مبدأ تلك الى ارادة الانتقام ويراد بقوله لا يحركها الغضب
اسباب الغضب وقد يقال على تقدير كون الغضب نفس الحركة المراد انه لكم احتمل انه للنفس بحيث اذا حصلت فيها حركة هي الغضب تجعلها متحركة حركة اخرى كالتصرة الوهمية الشبيهة بالمخلب
من كلامه انه حمل الاعتباري الواقع في المفتاح على الاعتباري المحض والنهي على الاعتبار النسبي فيكون تقدير قوله ديني اعتباري ويسمى بين اعتباري محض واعتباري نسبي وقال الفاضل المحشي في
المفتاح لما كان الاوصاف الاعتبارية نسبة لان النسبة والاضافة بامر لا وجود لها في الخارج عندهم عطف النسبي على الاعتباري عطفا قريبا من العطف التفسيري كاتصاف الشيء بكونه مطلوب
الوجود او العدم مثال للنسبي فان مطلوبية المطلوب ليست وصفا متقررا في ذات المطلوب بل هي وصف اعتبره العقل بالنسبة الى الطلب القايم بالنفس او كاتصافه بشيء تصوري وهمي محض
مثال للاعتباري المحض وفي ظاهر هذا التمثيل تنبيه على ان العقلي في وجه الشبه يتناول الوهمي كما يتناوله في الطرفين وبهذا يشعر لفظ المفتاح اي بعموم ما هو بمنزلة الواحد للحقيقة الملتئمة من امور
مختلفة والماهية المنتزعة من عدة امور يشعر لفظ المفتاح حيث قال وجه الشبه اما ان يكون امرا واحدا او غير واحد وغير الواحد اما ان يكون في حكم الواحد لكونه اما ان يكون حقيقة ملتئمة واما اوصافا
وفيه نظر كما سنعرفه اي في التعميم المستفاد من المفتاح ووجه النظر ما ذكره في بيان قوله والمركب الحسي اه وحاصله ان الحقيقة الملتئمة كالانسانية مثلا من قبيل الواحد دون المنزل منزلته وجوابه
ان المراد من الحقيقة الملتئمة حقيقة للطرفين ملتئمة من كثرة الشيء بحسب اعتبار المتكلم انضمام بعضها وقصده الى مجموعها حتى تصير تلك الكثرة بالاخرة كشيء واحد وقد صرح بهذا المعنى في الوصف

حيث قال واما اوصاف معدودات مجموعها الى ماهية واحدة والمتعدد الذي تركب عنه ما هو بمنزلة الواحد ايضا اما حسي او عقلي او مختلف الذي يقتضيه النظر الصائب ان لا يكون التركيب
الحقيقي من الحسي والعقلي نعم قد يبنى الامر على المسامحة ويعد الانسان في العرف مركبا من نفس مجردة وبدن مادي فالاختلاف المذكور انما هو في المركب الاعتباري دون الحقيقي بالمعنى الذي
توهمه الشارح والحسي طرفاه حسيان لا غير وبهذا الحكم اعني وجوب حسية الطرفين جار في وجه الشبه المركب من الحسي والعقلي وان لم يندرج في قوله الحسي طرفاه حسيان اما الرمان فلان تحقق
وجه الشبه في الطرفين يستدعي تحقق كل من جزئيه فيهما والحسي لا يتحقق في العقلي ولا يقوم به على المجموع لانه وجه الشبه عقلي فان المجموع المركب من المحسوس والمعقول من حيث انه مركب ومجموع لا يكون
الا معقولا سواء كان بتمامه حسيا او متعددا او مختلفا فيخفى قوله والحسي ان يكون وجه الشبه سواء كان معتبرا كلا او جزءا فيدخل فيه جزء المتعدد واما جزء المركب فليس وجه الشبه فلا يدخل فيه فافهم
الاحساس او تاما اي لا المعاني ولا المجردات فالحصر اضافي فلا نقض بالوجود والوحدة ولذلك يتعلق التشبيه بالوجه الحسي في موضع الحال والعامل فيها اعني التشبيه كائنا بالوجه تقرير السؤال
يريد ان تقرير السؤال بقياس مفصول النتائج مركب من قياسين اولهما من الشكل الاول مؤلف من موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية وثانيهما من الشكل الثاني مركب من موجبة كلية صغرى اي
نتيجة القياس الاول وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة كلية لعله وهو ان لا شيء من وجه الشبه الحسي يابى ان يكون هو عقليا اظهار الخبر اعني هو لرفع توهم رجوع الى التحقيق
لكن وجوب كون طرف الحسي حسيين يسقط اثنى عشر قسما فيكون وجه الشبه واحدا حسيا يسقط ثلثة وهي كون الطرفين عقليين وكون المشبه عقليا والمشبه به حسيا وعكسه وكونه مركبا حسيا
يسقط ثلثة اخرى وكونه متعددا حسيا يسقط ثلثة اخرى وبكونه مختلفا ثلثة اخرى وفيه تسامح لان الحن ليس بمسموع بل المسموع هو الصوت وجوابه ان المراد بالحن ما يقابل الخبر فيكون مسموعا
مثلا فلا تسامح فيه ثم التسامح موجود في طيب الرائحة ولذة الطعم لان المشموم هو الرائحة لا طيبها والمذوق هو الطعم لا لذته والمرأة على وزن المرة وقد تترك الهمزة ويتحرك الراء فتكون
كما يتوهمه ويتحرك ويقع حر الرجال اه في بعض النسخ يقع بلا واو والصواب بالواو والاتيان لعل وجه ليظهر الارتباط محققة بذوات الانفس الناطقة بقرينة آخر كلامه ولا قائلا
نفس حيوانية واذا قلت هذا رجل العليل المعاني المعاني بالفتح جمع مغنى على انه مصدر ميمي بمعنى الغناء بالفتح وهو النفع فبالعلم يوصل الى الحق اه يندفع بهذا ما قيل
ان العلم ليس ضروريا للايصال فالمناسب ان يفسر الهداية فيما سبق بالدلالة على ما يوصل لكنه فسر الدلالة الموصلة مبالغة في مدح شان العلم ووجه الاندفاع ان العلم ليس ضروريا للايصال
الى العمل مثلا لكنه ضروري للايصال الى الحق والفرق بينه وبين الباطل والاثم بكونه علما فتامل وفي وجه بعض الامثلة تسامح اه جوابه انه لم يقصد في شيء من تلك الامثلة الى
منتزع من عدة امور حتى ينافي الوحدة بالمعنى المراد بها بل قصد في كل منها الى معنى واحد لكنه قيد بمعنى آخر حصل بمجموعه وكم بين القيد والتركيب وبيان ذلك ان المراد بالعلم
الملكة فقد تقدم بيانه في اول الفن انه يجوز ان يراد بالعلم المشبه بالحياة الاصول والقواعد ولا يجوز ان يراد الادراك فليتذكر واقرب من هذا ما يقال ان المراد بالعلم هو العقل لان
العقل الادراك ان الملائكة لكن بقي ان لا يكون اه قيل عليه عدم كون الشيء منتزعا عن اشياء هي مادة هي واجزاؤه لا ينافي انتزاعه عن عدة اشياء هي طرفاه وهو مرفوع بما سيحققه
في الوصل المحتشى في بحث الاستعارة التمثيلية وليس اعلم ما عن ان الانتزاع عن اشياء مطلق يستلزم تركب المنتزع وان الشارح صرح بذلك على نظر بهذا هو النظر الذي اشار اليه
مفتتح تقسيم وجه الشبه الواحد وغيره بقوله وفيه نظر سوف وقد اشار الى جوابه هناك والحاصل ان الهيئة المركبة قسمان قسم ينتزع من الاشياء المختلفة وقسم ينتزع من الاوصاف المختلفة
لشيء واحد كما ذكره الشارح فاشار صاحب المفتاح الى الاول بقوله اما حقيقة ملتئمة والى الثاني بقوله واما اوصافا ولا فساد فيه فليفهم الصبح بن الجلاج لفظ الصبح بحائين مهملتين
مفتوحتين بينهما ياء ساكنة والجلاج بجيم مضمومة ولام مشددة وحاء مهملة وقد لاح في الصبح الثريا كما ترى الكاف في قوله كما ترى ليس للتشبيه بل لمجرد التقييد والمراد ان
الثريا مشابهة العنقود امر جلي لا خفاء فيه ولو كان قوله كما ترى متاخرا عن قوله كعنقود لكان اظهر في افادة هذا المعنى وفي اعراب كما ترى وجوه منها انه خبر مبتدأ اي هذا التشبيه ظاهر
المحسوس المشاهد لا خفاء فيه ومنها انه حال من الثريا او صفته بجعلها في حكم المنكر وبجعل الصفة في حكم المعرفة اي الثريا كالثريا التي ترى كالوه على ذلك الوصف ومنها انه في موقع المصدر اي
ظهورا مثل ما تراه وقد يتشبه باللام كما في هذا البيت قال ابن قتيبة في ادب الكاتب لا اعلم احدا لغة فيه قال شارح الديوان وليس بصحيح فصيح اي نفح النور بفتح النور الزهر

قوم

فكأنه اراد بمقدار مخصوص مجموع مقدار الثريا لا ما ذكره الشيخ لسلامة المقدار الكيفية واراد بمجموع مقدار الثريا والعنقود مجموع مقدار الثريا من طوله وعرضه ومجموع مقدار العنقود
من طوله وعرضه لا لمجموع مقدار الثريا ومقدار العنقود ويجيء ان المزوقد يكفي مقيدة اه دفع لما يتوهم من ان المشبه به هو عنقود ملاحية حين كان كرام مركب لا مزوقد كان
منشار النفع الخ المشار بضم الميم مفعول واضافته الى النقع من اضافة الصفة الى الموصوف اي النقع المثار فقد اطل بكثير من اللطائف المراد من اللطائف ما سنذكره من المعاني المختلفة
دون ساحل الماضي بهما اي تلك المعاني انه تفهم اذا جعل المشبه به الليل المقارن بتهاوي حال كونه مقارنا له وهذه المقارنة انما تستفاد من صيغة المضارع الدالة على الحال واما اذا جعل ماضيا
فالمتبادر منه التشبيه بليل تهاوى كواكبه في الزمان الماضي بالنسبة الى حال اعتبار التشبيه وبهذا ظهر ان تفسير الفاضل المحشي في شرح المفتاح تهاوى كواكبه بقوله اي تساقط ليس كما
ينبغي فانه يشير الى جعل تهاوى ماضيا كما لا يخفى بفتح الهاء وكسر الواو وتشديد الياء فهو بمعنى الصعود في جوانب قيل قوله في جوانب متعلق بكل واحد من الليل والنقع وهو قال الشيخ
النقع الذي هو في جانب لكان اظهر وانت خبير بان قوله في جانب متعلق بقوله تشبيها ليس من الشاعر اعتباره هذا التشبيه من جانب واعتبار ذلك التشبيه من جانب وليس المراد جانب المشبه و
المشبه به فتامل في حكم الصلة للمصدر الخ لفظ الحكم ولم يقل صلة مصدرية اشارة الى ان صريح الصلة لاسم المفعول ولكنه صفة للفعل الحقيقي الذي في ضمنه اعني المصدر الحكمي
فهو لم يتقدم اه البحاثة النقع وسل السيف اي خرج واغماد جمع غمد وهو غلاف السيف وضرب ضارب الشيء في الماء رسوبا اي سفل وجعله ضرب السيف اي مضى في الضريبة لا ايلايم قوله تعلق
وقوله والارتفاع والانخفاض وفي بعض النسخ تراسل ورتبة اقدامهم في الحرب بعبثت والاول اظهر واصطدام لحرب اشتداد ما يقال اصطدام النار بمعنى لهب واصطدم صدر فلان غيظا في يوم
محتدمة بدلالة الحرب بل هذا ما يتعلق بمعنى الاشارة اي تعلق المقارنة والمصاحبة لانه منسحب عليهم حكم الاثارة لما ينسحب عليه بكرة في المثال المذكور حكم الضرب ما يجيء في الهيئات ظ
هذه العبارة يفيد ان وجه الشبه يجيء في جنب الهيئة الا انه نعما مع انه المراد كما صرح به الشارح وذل عليه بيان العم الموضوع الموضعين بالهيئة فلا بد ان يحمل هذا من قبيل اعتبار العام في
الخاص كما يقال الحيوان يجيء في الانسان اي يتحقق فيه وبهذا التكليف انما لزم من تغيير عبارة الشيخ فانها تفيد بيان حال التشبيه فضمير يجيء فيهما عائد الى التشبيه لا الى وجه فنفهم منهما كون الهيئة
وجه الشبه بلا شائبة تعسف احدهما ان يقترن بالحركة غيرها في التركيب يحتاج الى هذا التقدير الابد في الجملة الخبرية الى المبتدأ ان فاعل يقترن هو غيرها والضمير في غيرها عائد الى
الحركة فبقي المبتدأ اعني احدهما بلا عائد فلا بد من ان يقدر لفظ فيه اي يقترن بالحركة غيرها فيه ويجعل اللام في بالحركة عوضا عن المضاف اليه اي بحركتها فيحصل الربط بلا احتياج الى
تقدير فيه نعم يحتاج الى ان يجعل اللام عوض الاضافة لا في التلبس وبهذا ايضا انما يلزم من تغيير عبارة الشيخ لان ضمير يقترن فيهما عائد الى المشبه ابلا احتياج الى تكلف تقدير الرابط لكن لا
ان يقدر المصدر الصريح المتولي ان المصدر تم مع الفعل وقوله اه يقترن بغيرها اسم الفاعل ليصح حمله على المشبه الذي هو عبارة عن وجه الشبه وان يقدر مضاف في عبارة
المصنف اي ذو ان يقترن على ان الاضافة لادنى التلبس لكن تزوم التاويل في الموضعين انما هو اذا جعلنا على وجه يفضي انه على نوعين وان كلا منهما قسم من الهيئة نفسها
واما اذا قلنا معناه انه يشتمل على صنفين فلا نزوم ان كلا من الاقتران والتجرد كما عبارة الشيخ صفة للهيئة فلا حاجة الى اعتبار الربط في كلام المصنف اعلم ان ما يراد في التشبيه
دقة وسحر ان يجيء في الهيئات لفظ ما يقال في قوله حماير وليس عبارة عن وجه الشبه دقته هذه الحال وعن المحل المذكور والثاني ان تجرد هيئة الحركة اعادة لفظ الهيئة ايضا اغنى عن ذكر ضمير
عائد الى المبتدأ الاتي دما مع المبتدأ والشمس كالمرآة في كف الاشل المراد بالاشل المفلوج بل المرتعش لكنه تؤدي المرآة الهيئة المقصودة مع توجه الاشراق في موضع التعميم
ومقتضى النظام ان يقول مع توجه وهو حال من الحركة اي كائنة زمان توجه يقال به اذا انزم ومصدره مهموز يقال بدا ابرا وقوله ظهر لم اي غير الاول اشارة الى انه فاعل بدا وضمير
الى اي المعنى بهم لا تقم المقام فان الشمس اذا اصر الانسان ان ينظر اليها ليتم جرمها اه بحرف الهمزة اي قاري مثلث الهمزة اي ثم فعل به ما فعل بقارئ فاطلب قارة وانفتاح
كانه جواب سائل عن وجه الشبه بين البرق والمصحف وقيل ان للتعليل كما صرح به الشارح في دلائل الاعجاز ثم الانطباق والانفتاح الحقيقي للشيء الذي يخرج البرق لانه ينفتح ثم
البرق ثم ينطبق فيتم اجزاؤه ولعل الانفتاح البرق ظهوره من ظلال السحاب منتشر ضوءه وانطباقه انضمام اجزائه بحيث يفهم الانفصال بالكلية ومن لطيف ذكر قول الشاعر صفة

وضع النظام

الرياض صفة لسرو اي ضمير تلتفت الى تلتفت الى الرياض والسرو شجر معروف واحده سروة والقيان جمع قينة وهي الجارية مغنية كانت ام لا وبعض الناس يظن القينة المغنية وليس كذلك وقوله
تلحظ اي تلحظ حال من القيان او وصف لها ان جعلت اللام فيه للعهد الذهني وفي اثيابها تلتفت على تلتفت بثيابها الى اخضرار السرو قوام فان الالتفات ما استر المرأة من رأسها الى قدمها والضمير للسرو
ثم اضافة الصفة الى الموصوف ونصبه بحذف الجار وايصال الفعل اي بخضر الحرير وقوله على قوام في موضع الحال من ضمير تلحظ وقوام الرجل بفتح القاف قامته وحسن طوله والذي في كلامنا
التعقيب والترتيب يعني اذا اصل شبه السرو بالقيان فيه للتشبيه الثاني والواو في الريح جاعلها للحال وتذكير جاء مع ان الريح مونث سماعي قال الله تعالى ريح فيها عذاب اليم تدمر كل شيء بامر ربها
بلا بنا على تاويلها بالمذكر كالهواء والنادب وميلها حال من ضمير جاء او خبر جاء بتضمين معنى الصيرورة والجلل بفتح الجيم مصدر واما بالكسر فهو صفة مشبهة لانا سبب المقام والمعتدل وان
كان بكسر الدال الا ان حركة ما قبلها اي الروي لم يلتزم رعايتها ومن وجوه لطايف ما فيه من التفصيل الرقيق وذلك لان في احدى الحركتين حركة التشهي للدنو والعناق وحركة الرجوع الى الاصل والافتراق
وادعى الى ما يكون في الثانية من سرعة زائدة تادية لطيفة لان حركة الشيء المعتدلة في حال رجوعها الى الاعتدال اسرع لا محالة من حركتها في حال خروجها عن مكانها من الاعتدال وكذا
حركتهم بيد ركا لجبل فيه تنوع اسرع من حركتهم بالدنو لان ارجاع الخوف ابدا اقوى من ارجاع الرجا كذا في الايضاح قيل هو من حجر الله لا من حجر الانسان اشارة الى دفع التناقض الظاهر
بين قوله بحجر وقوله لم تحبل قول الشاعر في مصلوب كانه عاشق البيت للاخطل والصفحة الجانب والمراد منا اليه وقيل الجلد وقيل العنق هو المصلوب والنعاس بتقدم
فان النوم ريح يقوم من غشية الدماغ فاذا وصلت الى العين فترت واذا وصلت الى القلب نام والمراد الاسترخاء والبطوء والفطى اليمد في تشبيه المصلوب الذي لا اثر للحيوة فيه بالمحب
الذي يرحل جنبه وهو بعيد صفحة لاجل وداع لطائف لا يماه اي المحب من حالة في حكم الاموات بل ان موانع الحيوة فيه اكثر حيث جعله مشبها به ثم لم يحملوها اي لم يعملوا بما فيها
فذكر الحمل بلفظ الحمل على طريق المشاكلة اولانهم لم يعملوا بها كانهم لم يحملوها جعل حملهم كلا حمل لعدم علمهم وان الحمار حامل بما فيها وكذا في جانب المشبه اذ حمل الحمار عدم انتفاعه
لان الحمل يستلزم عدم الانتفاع فذكر الملزوم واريد اللازم وهو المنفي في جانب المشبه ايضا وهذا يندفع ما يقال ان الذين حملوا التورية عاملون بما فيها فكيف يستقيم وكذا قوله
في جانب المشبه وقد يجاب ايضا بان المراد بقوله وكذا في جانب المشبه انه اذا اعتبر فيه تلك المنفيات بعينه لا انها عينها واجيب ايضا بانه لا يلزم وجود وجه التشبيه في الطرفين تحقيقا بل
يجوز التنزيل والتمثيل فالحال ايضا بالنسبة الى الحمل والجهل نظرا الى الذين حملوا التورية فلا اشكال اي ابرق القوم اه ذكر جمال الدين في شرح الايضاح انه يقال ابرق القوم يوم اي
اظهر لهم برقا فان اراد استعمال هذا بالطريقة الحذف والايصال فلا بد من النقل عن الثقات وان اراد الاستعمال بتلك الطريقة عاد الى ما ذكر الشارح ولا نزاع فيه فلما راوه اه اي تقشعت
الريح السحاب فانقشعت اي صار ذا قشع كما يقال كبه فاكب والهمزة للصيرورة لا للمطاوعة اذ لم يجئ افعل مطاوعا للفعل بل مطاوع قشع وكب انقشع وانكب كما صرح به الزمخشري في
سورة الملك زيادة شرح التشبيه هذا النوع فالباء في قوله باتصال اي بثبات الباء التي في المشبه به اي ليست الباء الباء التي للتشبيه بل للالة كما في كتبت بالقلم فان قيل هذا يقتضي حاصل
السؤال انه يلزم ما ذكرتم في البيت ان يكون بعض التشبيهات المجتمعة من قبيل المتعدد وتشبيها مركبا وليكن وحاصل الجواب منع اللزوم اذ الفرق بين التشبيه المذكور في البيت وبين
التشبيه المتعدد في المثال المذكور على سبيل التوضيح واراد بالواحد في قوله تشبيها واحدا ما يقابل المتعدد فيصدق على ما هو بمنزلة الواحد زيد يصفو ويكدر الكدر ضد الصفو بالفتح
وسهل وليس في قولنا يصفو ويكدر الكدر في الجمع بين الصفتين اما ان احديهما لا يدوم على ما اعترض جمال الدين في شرح الايضاح بانه لا اعتبار في قولنا يصفو ويكدر عدم دوام
احد الصفتين ومعناه ان زيدا ينتقل من احديهما الى الاخرى كان ذلك ايذانا بالجمع بينهما لان الانتقال من احديهما الى الاخرى لم دار ثبوتهما ولا يخفى ان قولنا زيد يصفو الخ ليس من التشبيه
المصطلح قال جمال الدين في شرح الايضاح بعد نقل كلام الشارح والجواب عنه ان حقيقة التشبيه حاصل فيها وان لم يسم في الاصطلاح تشبيها والمولف يريد بهذا التمثيل في حقيقة
التشبيه فلا يرد ما ذكرتم وفيه نظر اذ ليس غرض الشارح الا التنبيه على ان هذا المثال ليس من التشبيه المصطلح واذا اسلم المجيب ذلك فرجع بالوفاق وليت ان اي موهم صارت موهمات
منه بما اجاب احدها انه لا يجب فيما ترتب للطعن كلام مشعر بوجوب الترتيب في كل تشبيه مركب وفيه تردد ويمكن ان يقال حاصل الوجه الاول ان التشبيه المتعدد لا يجب فيه ترتيب اصلا

وفي



وفي المركب وقد يجب فيكفي هذا الوجه بالنظر الى بعض المواد والله اعلم واذ قلت كالاسد والبحر والسيف ولم يذكر وجه التشبيه في المثال مع انه مذكور في الايضاح وهو الباس في الاول والجود في الثاني
والمضاء في الثالث لظهوره اي نزول الذكر على الانثى قيل ان الغراب يخفيه وقيل اي الله المطاعة وفي كلام علي ان صح ما تقدم انه لا اسفاد في الطاوس فليس اغرب من مطاعمة الغراب
من التضاد لاشتراك الضدين خلاصة الكلام ان تشبيه الجبان بالاسد يوخذ من تضاد وهما اعني الجبن والشجاعة لان هذين الموضوعين يشتركان في ان كلا منهما ضد للاخر
فهذه المناسبة بين المعنيين في الوصفين متحدان فيشبه احد موصوفيهما بالاخر هو اذ تمليح ثم ينزل منزلة التناسب اشارة الى جعل احد الوصفين عين الاخرى حتى يحصل هناك معنى واحد
مشترك بين الموصوفين وقوله لاشتراك الضدين فيه توطئة لهذا التنزيل ولفظه ثم للتراخي في الرتبة بواسطة تمليح او تهكم التهكم يكون بملاحظة جانب المشبه بخلاف التمليح كذا في شرح المفتاح
وبالجملة التمليح بالنظر الى حال السامع مطلق والتهكم بالنظر الى حال المشبه لكنه اخص منه فليتدبر وان قوله حاتم مثال للتمليح دون التهكم ليس في شرح العلامة سوى هذا رد على من جوز كونه
مثالا لما شبه بالاسد للتمليح وليس فيه تصريح بان ما هو حاتم انما هو للتمليح فقط الا ان السكاكي لما اورد مثالين بعد ذكر ان التشبيه قد ينتزع من نفس التضاد بواسطة تمليح او تهكم وبيان انه شبه
بالجبان وانه حاتم ان للبخيل ورد العلامة على تجويز كون المثال الاول للتمليح فهم منه كون المثال الثاني له ان قلت فان لم يفهم من نفيه كون المثال الثاني للتهكم كون المثال الثاني للتمليح فما معنى قوله
لا للتهكم فقط كما في المثال قال لا اما المرزوقي اه الجول الجمع مثل الاجواد اتاني من ابي انس وعيد البيت لسيفق بن سليك الاسدي سل عن ورد المجهول الحاذب والغيظة الغيظ كالاسد
وفي بعض النسخ نعو الضحاك فسل عن زنتر المعلوم بمعنى اذاب والضحاك اسم ابي انس كذا ذكره الامام المرزوقي وقيل الضحاك ملك من ملوك العمالقة قبل الاسلام يريد الملك الملقب ابي نواس
عليه وهذا كان للتشبيه اي لانشاء تشبيه اسمها بجرا لان الجزء في المعنى هو المشبه اي ان الجزء الواقع موقع المشبه به متحد في الواقع بالاسم الواقع موقع المشبه فلا منع للتشبيه بالازم
تشبيه النوع بنفسه والخفا انه قد يستعمل عند الظن اه وقال الكوفيون والزجاج كان للتحقيق ايضا وانشدوا عليه فاصبح بطن مكة مقشعرا كان الارض ليس بها هشام اي ان الارض لا يجوز
ان يشبها لانه ليس في الارض حقيقة والتعليل انما جاز باعتبار انها جواب عن سوال عن العلة مقدر واجيب بان المراد بالظرفية الكون في بطنها الا الكون في ظهرها والمعنى انه كان ينبغي ان لا تقشعر
بطن مكة مع ان هشاما فيها لانه بها كالغيث وبه يجمل ابن هشام وقد خلف من سد مسده فكانه لم يمت اي في الكاف في نحوه يريد ان الكلام على طريق الكناية كما تقرر في قولك مثلك لا
يبخل الا ان في الكلام مقدرا اي حاله وقصته العجيبة الشان المثل كشبه وشبه ثم نقل الى قول السائر الممثل مضربه بمورده ثم استعير للقصة اي للصفة اذا كان لها شان وفيها غرابة وانما
صح هذه الاستعارة لانهم لم يضربوا مثلا ولا رواه اهل اللسان الا قولا فيه غرابة من بعض الوجوه او كصيب من السماء قيل فيعل من صاب يصوب اي نزل ويطلق على المطر وعلى السحاب ايضا ولا بد من
تمحل لتقديره مثل ان يقدر كمثل واما تقدير كنبات ماء فلا يصح اصلا لان المثل بمعنى الصفة الحيوة الدنيا لا تشبه ذات النبات من انصاري الى الله الاية الانصار جمع نصير على التأم
كشريف واشراف وجمع الناصر كصاحب وصحب على قياس راكب وركب وجمع صحب كفرخ وافراخ قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح معنى من انصاري الى الله من جندي متوجها الى نصرة الله الاتمام
في الانصاري في اضافة احد المتشاركين الى الاخر ولا ترقيل في الانصار الذين يختصون ويكفي معنى في نصرة الله ولو كان معناه من يسهم مع الله لم يطابقه الجواب اعني قولهم نحن انصار الله اي نحن الذين
ينصرون الله الا ان يقدر مضاف اي نحن انصار نبي الله انتهى كلامه فان قلت يجوز ان يجعل قولهم نحن انصار الله من اضافة احد المتشاركين في النصرة الى الاخر ومعناه نحن حزب الله نصره بنصرة
ترجيح للتوجيه في الاضافة الاولى واي وجه لحمل في قوله الا ان يقدر مضاف قلت اما وجه الترجيح فهو ان ما ذكرتم يقتضي صرف الكلام عن ظاهره في موضعين الاول في قوله يا ايها الذين آمنوا كونوا انصار الله
حتى يلايم التشبيه المقصود من سوق الاية الكريمة مع انه صرف قبيل الورقة الثاني في قوله تعالى نحن انصار الله فيما ذكرتم ذكر واحد بعد الصرف الداعية واما وجه الحمل فهو الحمل على الاضافي اعني ما بنسبة
الى ابقاء الكلام على ظاهره وعدم التاويل بوجه ما فتامل وارمان مقدرا اي ايتك خفوق النجم هذا مذهب جمهور النحاة وعند ابي علي الفارسي ان المصادر تقع في الازمان فيجعل لسعة الكلام زمانا
على طريق المضاف والخفوق الغيبوبة بان الايذان لا يكفي نظرا الى المشبه به مذكور الا مقدرا ويستلزم قولهم نحن انصار الله المراد بالالتزام الانتقال من ذكر القول الى
ذكر الملزوم لا الالتزام المنطقي اذ حواري الرجل صفوته وخلصانه والحواري من الحور وهو البياض الخالص وقيل كان اصحاب عيسى قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها وقيل هو خلصانه

وهم خلصاى اى خالص يستوى فيه الواحد والجمع والخصال كالخصل كالجذل مثل الفلصان   دافرب لهم مثل الحيوة الدنيا الاية اى بين لهم وصف الحيوة الدنيا فى زهرتها وسرعة زوالها او صفتها الغريبة
فلا ينبغى ان يعرج عليه ويعرج على المنزل تعريجا اذا جلس مطمئنا عليه والتعريج على الاقامة عليه   قال صاحب الكشاف اى الملبس بهذه القضايا من حساده فيه بجنبه لان الصورة المنتزعة عن العيب
دما علل لا يصح مشبها بها بل المشبه به الصورة المنتزعة من ذى العيب فتقدير دفعه فتدبر   دما هو بين فى هذا قول البيدى اى ان ما يلى الكاف مشبه به
فى هذا المعنى لا تشبيه الناس بالدنيا حالا لا يصح اصلا بخلاف تشبيه الحيوة الدنيا وايضا ربما يتوهم مثاله مضاف على مثل ما توهمه ذكر فى المشبه والواو فى وابهرنا بها حالية والهد مبتدا وبعاصرها خبره يوم
حلوها وارد هذا الخبر وبلاقع خبر مبتدا محذوف وهى ما لاقع والبلاقع جمع بلقع او بلقعة وهى الارض القفرة التى لا شى بها وفى الحديث اليمين الفاجرة تذر الديار بلاقع وغدوا
ظرف لبلاقع لما فيه من معنى الفعل ولا يجوز ان يكون ظرفا للامتناع للجزم بالفرق عن غير الريب دهذه الجملة الثانية ايضا حال من الديار والعامل فيها معنى التشبيه اى يشبهون الديار حال كونها
كذا او بعد البيت المذكور وما المال والاهلون الا ودايع ولا بد يوما ان ترد الودايع وما المرء الا كالشهاب وضوءه يحور رمادا بعد اذ هو ساطع   دفى كون الفعل منبئا على التشبيه البتة
لان كون زيد والاسد استفيد الحمل من الفعل ايضا وذلك الفعل انما للتشبيه البتة لان كون زيد والاسد مضروبين لا يوجب الحمل كما فى علمت زيدا اسدا فتامل   ولو قيل انه منبئ عن حال التشبيه من
القرب والبعد كان اصوب فان قلت فليحمل كلام المص على حذف المضاف اى ينبئ عن حاله قلت لا يتم التوجيه بكلى المثالين ان بين هذا الكلام فى بحث احوال التشبيه   والغرض
فيه الاغلب يعود الى المشبه لما كان التشبيه بمنزلة القياس فى ابتناء شى على اخر كان الوجه ان يكون الغرض فيه عايدا الى المشبه الذى هو كالمقيس ولذا كان عوده اليه اغلب واكثر وايضا المشبه
محكوم عليه وسوق الكلام فى كل حكم لبيان امر المحكوم عليه   فلا استبعاد فى ذلك لان المسك بعض دم الغزال فيه اشارة الى ان جواب الشرط محذوف واقيم سببه مقامه   او مقدارها معه
اذا علم مقدار حال المشبه به واما تركه لظهوره مما ذكر اولا   مرفوع معطوف على بيان امكانه لا مجرور معطوف على تقدير احد امكانه اذ لا معنى له   وتقوية شانه الضمير راجع الى المشبه
والشان بمعنى الحال فقوله تقوية شانه بمعنى حاله   من لا يحصل سعيه على طايل الطايل الفائدة وهذا امر لا طايل فيه اى لا غنا ولام لنية وعلى يحتمل ان تكون زايدة كما فى
قوله ان الكريم وابيك يعتمد ان لم يجد يوما على من يتكل اى عليه ويحتمل ان لا تكون زايدة ففاعل يحصل ضمير راجع الى الموصول اعنى من وهو لفظ ويتضمن معنى يحصل معنى
يطلع لتقدم الحسيات د و ط الف الانسان فى مبدأ الفطرة خالية عن العلوم ثم بعد احساسها بالجزئيات بواسطة الالات وبينها ما بينها من المشاركات والمباينات تاجا لا يحصل لها
علوم كلية هى العقليات   ما تجره فى قوله ويوم كظل الرمح اه البيت لشمر بن طفيل والابنة الطربة وبعده لدن غدوة حتى اروح وصحبتى عصاه على الناجيات ثم المتاخر
اباريق المشمول عشية ارد ما على الطف عوج المناجر المراد برم الزق الخمر وعنا حال منه اى تناول دم الزق مادار عنا ونحوه متعلق بقصر والمزاهر جمع مزهر وهو العود الذى
يقرب ويقال بالفارسية جار تاه واسعكاها قرب بعضها ببعض وفى الصحاح اصطفاك اصطكاكا اى اصطكاك وهو الضرب الذى يسمع له صوت والعرق تعابير الصكوك الغزاة والمسوح الشمس
فاذا لم يسواء معرفة كسر داذ نون يكمن يكون نكرة والارواح نعيقوا بالغدو والعيبة بهاهاج صاحب مثل وهو وفراغه والشمم جمع اشم فى الشمم وهو ارتفاع فى قصبة الانف مع استواء اعلاه
والمناخر جمع منخر وهو الاصل نقب الانف وشم الانف كناية عن الانفة والرياسة والشمول على وزن القبول الخمر والاوز بكسر الهمزة وفتح الواو وتشديد الزاء المعجمة البط وقد يجمع بالواو
والنون وقالوا اوزون والطف اسم موضع بناحية الكوفة والعوج جمع اعوج والمناجر جمع حنجرة وهى الحلقوم ومثلها الحجور شبه اوانى الخمر وقد عرفت واسيلت بطور ما احرفت
عنيته باعلى الطف معوجة المناجر   من انشا وقوله اذا هم النفى بين عينيه عزمه اه البيت لسعد بن ناسب ومطلع القصيدة قد سبق وقوله ساغسل عنى العار بالسيف جالبا
على قضاء الله ما كان جالبا وبعده لم يستتر فى رواية غير نفسه ولم يرض الاقايم السيف صاحبا المراد بالهم المعزوم عليه ويكنى عنى تنكبها الحزن وانتصاب جالبا على الظرفية
وجانبا دعلى الحالية اى متجنبا   اعرف واشهر لا على الاطلاق بل يكفى ان يكون كذلك بالنسبة الى السامع فان الاتم يتفاوت بحسب الرسوم والعادات ومما يوصد وضوح بهما
كل الناس نقلا لا امتناع معقولية لنقلا واللام للعهد اى ليستطرف تقليل النقل بالامتناع   عند حضور المشبه به مع المشبه كما فى صريح التفنيح لا النقل فيه بصورة النادر

قوله ظللنا عند باب ابى نعيم
ظللنا بمعنى دخلنا فى النهار والسالفة
ناحية مقدم العنق

قوله المشبه وقوله نقلا معقول ليستطرف الاول اراده
وقوله لامتناع م

الى كثرة



الى كثرة الوقوع اصلا لانه لا يحصل الا عند الاجتماع فلا وجه لذكره   اى يطرف استطراف النوادر رده الفاضل المحشى فى الشرح بانه ليس مقتضى لفظ المفتاح فى قوله ليستطرف يعنيه بكونه
لنقل الامتناع بل هو مطلق لفظا فالتعبير باستطراف لا يخرج عن تمثاغه وفيه نظر لان العلامة يحتمل ان يعتبر لفظ المثل مقحما ويجعل الاشارة الى ليستطرف واما التفصيل الذى
ذكره فى الامر   وقيل بمعناه تمثل ما ذكره من تعريف المجهول فيه حذف مضاف اى من امتناع تعريف المجهول بالمجهول ولفظ المثل فى هذا التوجيه مقحم بلا شبهة كما صرح به الشريف فى
شرح المفتاح ورد هذا التوجيه لاستلزامه ان يكون المشبه فى التشبيه الاستطرافى اعرف بوجه الشبه او اقوى فيه وكيف يلزم ذلك مع ان المشبه به كلما كان اندر حضورا فى الذهن
كان الاستطراف اقوى وبالجملة معلوم ان الوجه المذكور ليس اعرف بالهيئة المشتركة والاقوى فيها من الفحم فيه جمر موقود وانت خبير بان اللزوم المذكور لا يختلف باختلاف قوله
المثل مما ذكر لان قوله او سوق الاستطراف داخل فى حيز قوله لم يصح الواقع جزء لانتفا كون المشبه به اعرف واخص واقوى كما ذكر الفاضل المحشى فى شرح المفتاح   وح لا يبعد
ان يكون يعنى بما لم يكن قول السكاكى ان حق المشبه به ان يكون اعرف بجهة التشبيه واقوى حالا مهما كلية لانه لا يكون الا فيما يكون التشبيه بزيادة التقرير لا يبعد ان يكون مراد السكاكى اه
بجهة التشبيه وهو ان المفهوم المتبادر من قوله نعم لابد فيما يكون للتزيين او التشويه او الاستطراف ان يكون المشبه به اتم فى الاستحسان والاستقباح مع قوله وح لا يبعد ان يكون المراد
بجهة التشبيه وهى الغرض منه هو الاستحسان مع ان الغرض نفس التزيين مثلا والفرق ظاهر فتامل   وجه مجدور سلخة جامرة اى المجدور ملعليه اثار الجدرى السلخة اى انه تشبها بالمغارة
بكسر الدال وفتح الياء الجيم ديكر وفى لفظ قد استعار بابه اثر النار باق فى الفحمة لا اثر زوال الحرقان وانما شعر بقرينة لانه للتقريب   ولا زوردية بمعنى ب ولا زورد بالزاء المعجمة
لان التى ارتت صورت مثل الشى لا تستعمل فى كلام العرب   يجوز ان يريد بها وجه ويحتمل ان يبقى اليواقيت على حقيقتها وح تكون الاضافة بيانية لا بمعنى اللام كما فى الاول   صنفعت بها
اى ضعفت تلك القامات من حملها والحنث بسبب ثقلها فالضمير للازوردية   لمشابهته عناق العناق بكسر العين المهملة مصدر بمعنى المعانقة عض يرف الغض الطرى ويرف بالفاء من رف
لونه اى رف ويلالا قال الشاعر ربك بمل ضمت البكرى قبل الصبح او قبلت ومل فت عليك قرون وبارق الاقحوانة فى برابا   كان قيل النحول اه مبل من وضع الظاهر موضع المضمر اى الظ
يوفى بضمير راجع الى الطبايع   كتشبيه الطبايع اه حكى ان قاضى صحباع دخل على الصاحب بن عباد فوجد الصاحب متعينا فاخذ بيده حتى قال وعالم يعرف السجرى واشار الى برمانه فنوه مظ
كان منهم حتى التوبة الى التريف فى البيت فقال النهاى الثغن لطرقام الصاحب ان يقدم له فانه   وهذا الكلام محل نظر ربما يكلف ويقى المراد بالناقص الجملة وبالوفى
الاعرفية والاتمية لان الناقص فى وجه الشبه فقط نعم ان يقى بيان الاهتمام غرض عايد الى المشبه به ولا حاجة الى ادعا الكامل قطعا ولا يلزم الكامل حقيقة وهو ظ   فمن مثل ملفى الكاس
عينى تسكب بان قلت فمن مثل يدل على التشبيه وقوله لتشابه على التشابه فيتنافيان قلت لم يقصد بقوله فمن مثل التشبيه المقابل للتشابه كما لا يخفى على المتامل   اى يحتمل قيل
قد تقرر عندهم ان العطف بام يقتضى العلم بثبوت احد المستويين وان التعيين فيترتب قوله فو الله ما ادرى على البيت السابق يقتضى ان يكون للتامل الميل به اما الخمر او العيون او تعيين المرو
من العين او الخمر فقط البيت لا يقين فالوجه ان يؤول المصراع الاول الى الخمر التى اسيلت بها جفونى ام من عبرتى اشرب والمصراع الثانى لم اسبلت بعينى التى اشربتها الاقرب ان المعادلة
باعتبار اقامة الملزوم مقام اللازم لان المشروب الى كان عبرته كالمسيل بها ايضا هو ونظره قوله اتم انا ناظر فلا امل ام تبصرون فاقيم السبب مقام السبب لانهم اذا قالوا انت ناظر كانوا عن
برسبيه   لو جعل الغرة شبها والصبح شبها به قال بعض الافاضل الظ ان مراده كما يدل عليه ما نقله من كلام الشيخ انه يجب جعل الغرة شبها والصبح شبها به من غير ان يجوز العكس كما قال الشيخ
فتى اريد به شى وذلك لم يستقم اى العكس بقرينة ذكره عقيب قوله فان العكس مستقيم فى التشبيه الا ان يكون القول الشيخ لانه اريد فى ذلك فان قلت كيف ذلك وقد يجوز العكس ايضا ان قصد المبالغة
ايام الامنية قلت مراده لا يستقيم العكس على الحقيقة وارادة الحاق الناقص بالكامل حقيقة لا ادعا فان اريد المبالغة وايام الامنية والحاق الناقص بالكامل ادعا فقط العكس لا
يستقيم الاصل فتنبه لذلك فانه قد وقع للشريف ايضا ذهول انتهى وقد يوجه حمل الشريف كلام الشيخ على ما ذكره بان مساق كلامه على الاشارة الى حكم التشابه والتشبيه اذا ما قصد المبالغة
فيه حقيقة او ادعا لم يتعهما فروقه وانت خبير بانه نقل كلام الشيخ يؤيد ما ذكره ذلك الفاضل   قال الشيخ فى اسرار البلاغة حمل العوامد الى يوجد فى بعض النسخ وانها لم يذكر الشيخ عدم

المتامل لم مطلق فالمناسب ان يتوقف
لو فى التشبيه دلال مدار الفرق بين التشابه
والتشبيه دعوى ان المشبه كالمشبه به م

القصد الى بيان الاهتمام معه انه مما يوتى فيه بالتشبيه لانه اقل الاعراض المذكورة وجوداً كما اشار اليه في المفتاح بقوله وربما كان القصد اوجمع وصفين قيل الظاهر عطف على
الصورة وقوله على وجه يتعلق بالجمع السابق ويحتمل ان يكون معمولا على الجمع السابق ويكون اشارة الى الحكم بالتشابه والثاني الى ما هو غرض الاصل فقوله على وجه متعلق بالجمع
الثاني والظاهر انه في الاصل حال من ضمير صورة الراجع الى الوجه فان العكس يستقيم في التشبيه الواقع في باب التشابه من غير ان يكون تشبيها مقلوبا والظاهر ان التعليل المذكور
لما يفهم من الشرطية المذكورة يعني ان الاقتصار على الجمع المذكور اذا لم يقصد المبالغة لو الحاق الناقص بالكامل اذ لو اريد شيء منه ذكر لم يقتصر على الحكم بالتشابه لتنافي الاغراض لان
الثاني يقتضي جواز العكس من غير ان يعد تشبيها مقلوبا والاول يقتضي عدم الجواز بل فيه بحث وهو انه لا قصد الى المبالغة في بيان الامكان والحال والتقابل في التزيين والتشويه ايضا
فاستقامة العكس فان المشبه وهو الشمس غير مقيد فان قلت المشبه هو الشمس لا المطلق بل حال حركتها فيكون مقيدا قلت الحركة انما تلاحظ في وجه التشبيه فلا يعتبر قيدا للمشبه فتدبر مؤتلقة
متوقدة في اديمه المؤتلقة المتلالاة واديم السماء وجهها وزهرها العالية فيه نصبا على الجزرية والمشتري مرام جملة اسمية وقعت حالا والعامل معنى كان وفي شامخ الدفعة
اى محل على الرفعة من قبيل جرد حال من المشتري قدامه راجع الى المشتري وضمير المراد دفعته في النظر بان يكونا مثلا في النصف الشرقي ويكون المريخ اقرب الى المشرق والاقوام في الفلك
السادس والمشتري في الخامس وقد امر صفة للمسموع قال الفراء تسكين الميم في شمعة وشمع من كلام المولدين والاصل الفتح فانه لو قيل المريخ اه يعني ان تشبيه المشتري بالشمعة
المرصعة ولو صح باعتبار الهيئة الثانية من حصول الشيء احمر اللون خلف شيء ابيض اللون مثلا لانهما ساقة قريبة الا ان تشبيه المريخ بالممرق عن دعوى الايهام وهو القول الحل
المذهب لطيف المراد بالفحل القوي وبالطرف القويم لا تزيغ الركيك وكذا تشبيه الشاة الجبلاء لم يقل الحبلى لان الثاني الشاة للوصرة لا للتي ينبغي والتانيث والتذكير انما يستفاد من انه
حمل الربى على البنات اما مجاز مرسل واستعارة ولا يخفى عنه امتناع لان قوله تعبير بتقدير ليل متغير كامح به فتقدير مقدر ومشابهة بتركيب قيل يجاب عنه بان الوصف والاضافة لا
يمنع الافراد كما سبق ان المراد بالتركيب هو الهيئة الحاصلة من عدة اشياء والمشبه هاهنا يتعين ان يكون كذلك واليف تقسيم آخر للتشبيه لم يورد تشبيه المتعدد بالمتعدد وقسمها مقابلا للاقسام السابقة
بان يقال واما تشبيه متعدد بمتعدد ولانه تشبيه المفرد حقيقة فلا معنى لجعله قسما له رطبا بعضها ويابسا بعضها لا يخفى ان رطبا ويابسا حال من قلوب الطير والعامل معنى التشبيه المستفاد من كان
فانه ان الحال ينبغي ان يكون مطابقة لصاحبها في التذكير والتانيث وقد ذكرت هاهنا حيث لم يقل رطبة ويابسة فاشار الشارح بقوله رطبا بعضها ويابسا بعضها الى دفعه لكن لفظه يقتضي حذف اسم على
وابقاء رافعه ولا يجوزه البصريون ولا بعض الكوفيين اللهم الا ان يريد ان تفصيل الحال الى تفصيل صاحبها معنى وهو يجوز تذكيرها فان الرطبة بالنسبة الى البعض
اليابسة بالنسبة الى الاخر والاظهر ان يقال التقدير قسما رطبا وقسما يابسا اى قوم المرقش التزيين والتقبيح وتقانهم قبس هذا البيت واسمه عوف بن سعد من بني سدوس واما المرقش الاصغر فهو من
بني سعد فتشبيه التسوية سمي به لان المتكلم سوى بين شيئين فصاعدا في المشبه اعنيه مجرد وكان الوشاح العنية التقو تريق امراة عنيد او عادة ايضا ما تحرشيا الغيد والاغيد
الوسنان المائل العنق والوشاح ووشاح واشاح بالكسر والضم والمراد بمكانه الوشاح الصدر وقيل الخاصرة كلها كانما يبسم عن لؤلؤ منضد يسيم معنى يكشف فمه او بعض
يعني عن لؤلؤ رطب اى عن اسنانه اذا تبسم عيب ينظم اسنانه واللؤلؤ الرطب المستخرج من الصدف والطلع ما لكم وهو نور النخل ينشق عنه الكمه وحبيب اى اقحوان انتشات الانس بتقلوه اسنى
ايابه على انه بالفتح نهاره كما يعلل الصبي شيء من الطعام والروح بالفتح نسيم الروح والروح راحة ايضا وبرا ايابه بضم الباء حيث المال الثياب بالبرد وهو الثوب في التراق والنفاع
وقيل هو بفتح البا يعني النوم فانه نوم الشباب اطيب من نوم الشيخوخة والاول اظهر والامان الامن وفي بعض النسخ الاماني جمع امنية فتاء الدار وهو ما تقدم من جوانبها والاول ابين بالامانى جمع
امنية وعهد الصبا زمانه والدمان جمع دمن ومعقود ما حالتها والقيان جمع قينة وهي الامة كانت عبير صيغة اعني تحقق هنا والاعتلاء ولا يتوهم ان فيه عيبا لا فيه الكتم الله في التمثيل بان لا
يكون الوصف يتحقق فيما في التمثيل اربعة مذاهب وما ذكره الزمخشري اعم من الكل فمنه ما هو ظاهر هو اماني في قوله وجعه من التيح ولم يرد ان فاعل ظاهر محذوف اذ فيه بقي في شيء امر القيس كان قلوب
الطير او البصريين وبعض الكوفيين لا يجوزونه بل المراد ان هذا الظهور الى المحل المجاري وانما المراد ظهور وجهه فما ذكره المحشي لا توجيه التركيب مضمنة الجواب المحتمة التي لا يجوز على

قوله



بينهما الكلمة قال صاحب الكشاف وان جعل ما بعده من الاسماء القابا كان قوله الكلمة تغليبا وان كانت صفات فلا اشكال وفيه نظر لان كون القاب الانبياء في اتصافهم بالكمال يحمل
الكلمة على التغليب بالكمال ولعله اراد احتمال التغليب وان كان ظاهر عبارته يا باه وهم ربيع الكامل اه قيد التشبيه الكامل والوهاب بالرفع على انهما صفتان لمناسبتهما والخفاض والفوارس نحو
على الاضافة لانهما لا يصلحان للموصفية لعدم جواز حملها على سابقها تكلمهم ان كنت عالم تكلمهم على صيغة الحكاية والكل فقدان الاثرة ولدها اى من المحمل بانه قلت ما ذكر الوصف
وعدم يشمل المجمل والمفصل فلا وجه لتخصيصه بالمجمل قلت بل الوجه اذ لا يذكر الوصف لكونه في المفصل لان المراد به هو الوصف المشعر بوجه التشبيه على فرح به ويشعر بكل انفه ذكر الطرفين
المشعر باعتبار الهيئة كانه قيل وصف احد طرفي التشبيه من حيث هو كذا والمفصل ما ذكر فيه وجه التشبيه فلو ذكر الوصف فيه يلزم توهم التكرار وهو مستقبح في نظر البلغاء لان الكامل لا
بالشجاعة اى لا يدل عليها بخصوصها اذ لا دلالة للعام على الخاص فان وصف الحلقة بكونها مفرغة الظاهر ان فيه تسامحا فان الوصف المشعر بوجه الشبه هو قوله لا يدرى اين طرفاها ولا دخل لذكر المفرغة
بل هي قيد للمشبه به لا يصح التشبيه بدونه اذ ليس المشبه به هو الحلقة المطلقة بل الحلقة المفرغة كما لا يخفى فتدبر سقيح العيس والليل عند تبع العيس الابل البيض المهملة ما على تصبح والليل معطوف عليه والبناء في
للتعدية ومعنى اصباح العيس والليل الذي احياه لها اياه اليه وقت الصباح كفى بكم فلان كثير الرماد به لعله ساق كلام يشعر بان قوله كثير الرماد به صفة لفلان وفيه نظر لان نحو فلان
معرفة لكونه علم جنس كما صرح به في شرح الموقف اللهم الا ان يصار الى حذف الموصول اى فلان الذي كثير الرماد به على ما جوزه الاخفش والكوفيون وتبعه ابن مالك الكرشي حاشي في بعض كتبه كونه معطوفا
على موصول الخوارق اعلام الاصباس اعلام نعدبرية فيجوز ان تعامل معاملة الذكرات في الموصوفية بالجمل كما عومل المعرف بلام العهد الذهني كذا قال السكاكي وهذا التسامح لا يكون له محل في
اختصاص التسامح به ذكر ان وجه الشبه لعلم ام الهام اذ لا على مكانه بامور موجودة متحققة فجعلوا وجه التشبيه هاهنا هو الحلاوة مثلا وهو امر حسي فيه بحث بجواز ان يريد للحلاوة الكلية الجزئية
وفساده بين لان جعلهم ذلك ينافي ان يتوفي قول التشبيه العلامة هو الحلاوة مثلا بما يرد لفظ مثلا دفع لهذا الملام لان غرضه ان الاتباع دون امثال هذا التسامح وقولهم لخد شبه الورد في الحمرة المحسوسة
في الامثال فليتامل والذي يخطر بالبال ان مع كلام السكاكي اه انما قال شبه لاحتمال انهم لم ينتهوا التحقيق الذي ذكره فبنوا الكلام على ما هو المتعارف بين الجمهور من الحمرة والسواد والبياض في
مثلا امور محسوسة بلا تفرقة بين ما هو جزئي محسوس وما هو كلي معقول وهاهنا بحث وهو ان السكاكي جزم بان التسامح المذكور لا يكفي الا حيث يكون وجه الشبه اعتباريا والحمرة الكلية ليست باعتبارية
اذ ليست هيئة متصورة فكيف يكون التسامح المذكور لا يتوقف المراد بالاعتباري ما لا يكون موجودا في الخارج والحمرة الكلية كذلك اذ التحقيق عدم وجود الكلي الطبيعي في الخارج لانا نقول فلا يكون
السكاكي وهذا التسامح ما لا يكون الا حيث لا يكون فائدة معتدة بها لان كل وجه التشبيه اعتباري اللهم الا ان يريد بقوله وهذا التسامح لا يكون له تسامحهم بطريق القطع لا يكون الا في ذكر فتدبر
ينتقل فيه الى التشبيه يعني اذ لوحظ المشبه دون المشبه به فانه ينتقل اليه وكم التشبيه بما ذاته به وكذا قيل النظرة الحمقاء اذ ربما يستحسن بها القبيح ويستقبح الحسن فلان لم يعني النظر تم نعيم نوعه
امس النور اذا تتابعه في الورد فالاعيان من الدقيق والوجه غير صحيح واما النبوم فله معان كثيرة والمناسب هاهنا ما ذكره الجوهري اي من قال النبوم كذا اى زاد مع غلبة حضور المشبه به اعرض عليه
بانه جعل الاظهور وجه التشبيه علة لسهولة الانتقال من المشبه الى المشبه به فيكون في المعنى علة لغلبة حضور المشبه به عند حضور المشبه وجعل هاهنا غلبة حضور المشبه به عند حضور المشبه علة لظهور وجه الشبه
فبين كلاميه تدافع واجيب بان المراد هاهنا ذكره اولا انه ينتقل من المشبه الى المشبه به من حيث انه مبدا التصديق بان ذلك الشيء مشبه بهذا الشيء فيكون ظهور وجه التشبيه علة لهذا التصديق وعلة
نفس حضور المشبه به على الوجه المذكور علة لظهور وجه التشبيه فلا تدافع وفيه بحث لان الظهور المذكور كانه علة للتصديق المذكور علة لغلبة نفس حضور المشبه به اذ لا يمكن التصديق بدون
والاقرب ان يقال العلية المذكورة علة لحصول الظهور ابتدا او الظهور علة لغلبة الحصول بقا كما في العقل المستفاد مع العقل بالفعل وربما يقتضي الحال وجه يقيد الامر بغير
لانه فرع الطرفين ومنها ينتقل اليه قلت فلم يعللوا عدم ظهور وجه التشبيه وحضور المشبه به كما علل بهذه وحضور المشبه به قلت لان المشبه به عمدة التشبيه الحاصل بين الطرفين وظهور وجه
التشبيه وعدمه انما يسند اليه لا الى المشبه حملت ردينيا البيت قال الجوهري الاردن بالضم والتشديد بلد وكورة باعلى الشام وقناة ردينية والرمح الرديني زعموا انه منسوب الى
امراة تسمى ردينة وكانت هي وزوجها سمهر يقومان القنا بالخط والظاهر ان قوله والقناة ردينية والرمح الرديني ابتداء كلام اى ويقال القناة الردينية وقوله زعموا انه منسوب الى امراة اه

از اصل باب بداه
والكلام بعد محل تامل

بيان معنى الرديني فمن فهم منه ان معنى الرديني رمح منسوب الى الردن فقد وهم على ما ذكرنا قوله وزعموا انه كما لا يخفى على من له ذوق سليم فتامل وان يعتبر الجميع كما مر من تشبيه الثريا فان قلت جميع
اوصاف الشيء ظاهرها وباطنها لا يطلع عليه احد حتى يتاتى ان يعتبر في وجه التشبيه قلت ليس المراد باعتبار جميع الاوصاف الموجودة في المشبه به بحيث لا يشذ منها شيء بل المراد ان يعتبر
جميع الاوصاف الملحوظ في وجه الشبه من حيث الوجود والاثبات متحقق فيما اذا اعتبر بلنسبا اوصاف من حيث الوجود واراد بها غير خفي عن من له ادنى مسكة سيما اذا لوحظ المقابلة بقوله ان
قام اي بعضها ونزع بعضا اعلم ان قولنا عبارة جامعة اه التفصيل نصب على انه بدل من قولنا بدل الكل من الكل او عطف بيان وقوله عبارة جاز ان ولا يجوز ان يكون التفصيل رفعا على الابتداء
وعبارة خبره والجملة هي البيان لقولنا لان قوله معناه ان معك مقتضاه لا يلايمه وهذا القول يعني كون التفصيل مؤولا وكيف يكفي بدلا منه بدل الكل وعطف بيان ولا تمادي في
تلك القول بحسب اللغة يتناول المفردات بل قيل انه يتناول المهملات ايضا لانه بحسب العامة اصحو ابعدا واما التخصيص لم يكن بحسب الاصطلاح الميزاني كما صرح به الفاضل المحشي في
بحث ... من حواشي شرح المفتاح ولا منسوجة عليه العناكب قد ذكرنا في شرح الديباجة انه على حذف المضاف اي بيوت العناكب لان العناكب ناسجة لا منسوجة ويعني بعدم
الظهور اه بهذا ارتبط بقوله واما بعيد غريب هو بخلافه لعدم الظهور اي الخفاء وجهه في بادي الراي ودفع لتوهم ان هذا يورث التعقيد المخل بالفصاحة المعتبرة في البلاغة وكيف يخل
التشبيه البليغ من هذا الضرب ويخرج من الابتذال الظاهر ان اقتصاره على اخراجه عن الابتذال انما هو الى عدم اخراجه الى الغرابة بعده يؤيده قوله فيما بعد قريب مبتذل لكنه صرف الى حد
عن الابتذال الى الغرابة فنقل قريبا غريبا لا بعيدا قريبا لان اسباب البعد المذكور فيما سبق لا يوجد هنا كما لا يخفى على المتامل الا بوجه ليس فيه حياء استثناء مفرغ من الحال اي تقديره لم تلق هذه
شمس نهارنا ملتبسا بوجه من الوجوه الا ملتبسا بوجه ليس فيه الحياء لتستحي اي الذا العطاء ومعنى البيت ان الشمس اذا نظرت الى عطايا الممدوح فقابلت تلك العطايا بما فيها من القطرات تعلم انها اكثر
من قطراتها فتستحي لذلك وانما فصل هذا البيت بقوله ومثل الاطراد التوزيع قول ابي الطيب يا معدي وانما يا مجدي ومعنى تمر السحاب اي الجبال يوم القيامة لما ليه آثار
فيحكي مرمر الهواء مرجع ناجر ويرى ما بين الزوال الى العصر واما جح اصيل فاعل حصلت بمعنى ابتلت وحصل لها النضارة وقوله والشمس تنفس جملة حالية ونفاس الشمس بعد اطاعة قربها
من الغروب كانها تضعف بكثرة التحير والمراد ان هو اجر الربيع لتشبيه الاماصل في الطيب واللطافة بهذا يجب ان يقيد الذهب واللجين لان ما ذكره معنى لطيف مشتمل على صيغة مراعات النظير في
الجمع بين الذهب والفضة واما التوجيهات الاخر انه فلا يخفى برودتها اما الاول الذي للمحشي اولا فلان لا معنى لتشبيه وجه الماء يطلق الورق الساقط من الشجر وهو ظاهر مع فوات نكتة الصنعة ولا معنى
للتزويني ثانيا فلانه لا اختصاص للورق المصفر بالخريف بالشجر الذي له اصل وعرق فلا وجه لاضافته الذهب الى الاصل ولا يخفى لطف ايراد النقد في ان يقيد الذهب واللجين لا يتميز الحيان
في الرهون فان المشبه به مذكور قطعا اذ معناه تشبيهه الا بزيد فقد جاز حذف المشبه ولم يحتج المراتب الثمانية اجاب الشريف في شرح المفتاح بانه ليس تشبيه اذ لم يقصد بيان اشتراكهما
في امر بل قصد بيان الفاعل جوابا للسائل فلو لم فالكلام في تشبيهات البلغاء لم يرد مثله فيها او كرجان في الشيء عد قد سبق من الشارح ان الشيء عند الحكماء مختص بذوات الانفس
ويجب صدورها عن بداية فلا صور اي يبدو الشجاعة بالمرة وكان زيد الاسد فيه مبالغة ليست في الكاف لايهام كان لحظ الاتحاد بين زيد والاسد اكثر فيه فالقول بانه في لفظ
كان افادة الشك الموهوم للمراتب التشبيه وهم فقوله باعتبار متعلق بالاختلاف لا شك انه قوله باعتبار ظرف مستقل حال من المراتب والمعنى واعلى المراتب كائنة بهذا الاعتبار فلا حاجة الى ما يشوبه كلام
من اعتبار تعلقه بالاختلاف الدال عليه سياق الكلام ولعل مراده بيان محصل المعنى لا التقدير في النظم فليتامل ثم اي الاعلى بعد هذه المرتبة ينبغي ان يجرد الاعلى عن معنى التفضيل ويراد به العالي اولا
على فيما بعد هذه المراتب الاربع كما سيتضح من تقريره العموم وجه الشبه من حيث الظاهر لا بحسب الحقيقة لانه حيث لا يكفي عامة ان التشبيه لا يكفي الا في اخص اوصاف المشبه به واشهرها
والخلاف لفظي راجع الى تفسير التشبيه والاستعارة المصطلحين اذ من المعلوم بكل عالم ان المراد بقولنا زيد اسد ليس اثبات الهيكل المخصوص لزيد بل اثبات ما هو لازمه من انه فهو من لا استعارة
بما عطا اسم المشبه به للمشبه سواء ذكر المشبه تحقيقا او تقديرا او نية او لم يذكر وفي التشبيه بالدلالة على مشاركة امر لاخر في معنى كونه اداته مذكورة جعل المثال المذكور استعارة ومن فسر الاستعارة بما عطا
اسم المشبه به للمشبه مع كون اسم المشبه مطوي الذكر تحقيقا او تقديرا او نية وفي التشبيه بالدلالة المذكورة مع كون الطرفين مذكورين او لم يشترط ذكر الاداة جعله تشبيها وان لم يكن كذلك نحو رايت

بزيد



امر اخر

زيد اسد او ان لم يكن اسم المشبه به خبرا عن المشبه او في حكم الخبر بعد ان يكونا مذكورين كما دل عليه سياق الكلام فلا يسمى استعارة بل يسمى تجريدا وهو ان ينتزع من امر ذي صفة امرا اخر او صفة
مثله في تلك الصفة مبالغة في كمالها في ذلك الصفة في موصوفها فكانه قد بلغ من التشابه المذكورين بلغ فلان في الاسدية مرتبة يصح معها ان ينتزع منه اسد اخر فكان هناك اسدين كما في كلام الشيخ
ويسمى هذا الباب تجريدية وكذا الكلمة ثم وانما قيد بقولنا بعد ان يكونا مذكورين لانه اذا ذكر اسم المشبه فقط كان في الاستعارة بالكناية او اسم المشبه به فقط كان في الاستعارة التصريحية صدق
في كل منهما انه لم يكن اسم المشبه به خبرا عن اسم المشبه او في حكم الخبر مع انه استعارة بالاتفاق على اختلاف المذهبين اي في الاستعارة اصح المذهب المشهور المختار وهو وجوب اجراء اسم
المشبه به على مدعى استعارة قلم فيه رد ثانيهما انه مذهب المشار اليه بقوله ومن الناس من ذهب وهو كناية عن اجراء على طريق اثباته له وانما التشبيه مكنون في الضمير فان قلت فلم لا يكفي ان تسمى استعارة
بالكناية حيث سموها عند المصنف انها التشبيه المضمر في النفس عنه قلت لانه لم يشترط فيه عنه وهو الدال على ذلك التشبيه المضمر ذكر لازم من لوازم المشبه به وهذا الملاك اي لفظي
من اطلق الدلالة المذكورة في تعريف التشبيه عن كونها على التجريد والاستعارة نحو كونها على وجه التصريح سماه تشبيها مضمرا ومن قيده لا فانه ابى لان يطلق اي امتنعت عن جميع
الامور الاخر اطلاقا لاسم الاستعارة محصولا ان ردت ردت اطلاقه فلا يحسن اطلاقه عليه لان الاستعارة تقتضي تناسي التشبيه والارادة صورة بعدم لزوم التقدير بان يكون
اسم المشبه به معرفة ليستحق الفرق بين المعرفة والنكرة لكن ينبغي ان يقيد المعرفة بالا يكون موصوفا بصفة لا يلايم المشبه به فانها اذا كانت موصوفة بها لم يحسن دخول اداة التشبيه لاشتراك المعرفة
والنكرة الموصوفتين بها في علة عدم الحسن الا ان يتكلم في كلام البلغاء معرفة ثم موصوفة بصفة لا يلايم المشبه به فتامل وذكر بان يكون نكرة موصوفة بصفة لا تلايم المشبه به فهم من كلامه
ان تقدير الاداة يحسن في المعرفة ولا يحسن في النكرة الموصوفة غير ملايمة للمشبه به ولم يفهم حال النكرة الغير الموصوفة بحيث يحسن التقدير في الاولى دون الثانية ان الحق في الكلام في
التشبيه والوحدة المستفادة من النكرة ما غير اشتراكها في تلك المبالغة لان التشبيه بالجنس ابلغ من التشبيه بفرد منه لان الحقيقة المطلقة اكمل من الحقيقة المقيد وكلما كان المشبه به اكمل
في وجه التشبيه بفرد منه لان الحقيقة ابلغ وبالجملة اذا عرف الخبر باللام ينبغي ان لا يقصد به مجرد صرفه على الموضوع والاصلح التوسل به لحصول المقصود بالنكرة ايضا كما صرح به
الفاضل المحشي في بحث تعريف المسند وليس المراد بها الاتحاد كما في قولنا زيد القائم لظهور التغاير فتعين الحمل على دعوى التشبيه لعدم اخلاله بالمبالغة المطلوبة واما الذاكر فانه
دعوى حمل الاسد عليه وانه فرد من افراده مندرج تحته مبالغة فلو قدر اداة التشبيه فات التشبيه هذا اذا كان المقدر هو الكاف مثلا واما اذا كان كان مثلا فالنقصان في المبالغة الحاصلة
من التشبيه بالوضوح بافهامه المبالغة لاشعاره بظن الاتحاد والشك كما عرفت ولذا يحسن فيه تقدير كان بخلاف الكاف ونحوه كما صرح به الفاضل المحشي في شرح المفتاح قال الشاعر
شمس تالق بضم القاف على انه مضارع حذف احدى تائيه ولو كان ماضيا لقيل تالقت يقال تالق البرق اي لمع والواو في قوله والفراق غدو بها عاطفة للجملة الاسمية على الفعلية
تالق ويحتمل ان يكون لتاكيد اللصوق والجملة صفة شمس ولا يحسن جعلها حالية كما لا يخفى على الذوق السليم والصدود الاعراض وانما ذكر الكسوف مع ان الشايع في القمر الخسوف وانه جاز
استعمال الكسوف فيه كما صرح به الجوهري واشار اليه صاحب الكشاف في تفسير سورة الفلق بناء على ان النور في الخسوف ازيل فلا يحسن استعماله في الحبيب فانه لا يحسن دخول الكاف ونحوه
في شيء منهما لاشتماله اذ ليس لنا بدر يسكن في الارض مثلا وانما ينفي الجواز لجواز ان لا يكون المشبه موجودا كما في انياب الاغوال مثلا والتشبيه بالامور المعدومة وان تحقق اعتبار اللطيفة الا انه
خلاف الظاهر فان وجدت الارادة صريحا يلاحظ ذلك الاعتبار وتقطع النظر عن كونه خلاف الظاهر وان لم يوجد تلاحظ كونه خلاف الظاهر ولا يلتفت الى تخمينه وجدت القرينة العارفة يلاحظ ما تخمينه
ويصار اليه والا فيترك ولا يعتبر تخمينه للغاية ما يستحيل تقديره باداة التشبيه اي عليه معنى ثوبا فلا ينافيه قوله فتعرف من الملاق الاستعارة بناء على دلالة الاستحالة تقدير الاداة على
استحالة اطلاق التشبيه عليه دلالة قوله فيقرب اه على جوازه على ان الدلالة الاولى ممنوعة كما في قوله فان تفق الانام وانت منهم فالاستحالة بالنظر الى اعتبار البليغ وقوله فتقرب بالنظر الى الاصطلاح
كقوله اسد دم الاسد الهزبر خضابه موت فريص الموت منه ترعد الهزبر الاسد القوي والفريصة اللحمة بين الجنب والكتف لا تزال ترعد من الدابة عند الفزع وجمعه فريص وفرايص وبعده اصطر على
من الارعاديق اعداء الرجل اذا اخذته الرعدة اي الاضطراب واعلم ان استحالة تقدير اداة التشبيه انما هي باعتبار مدلول الكلام فقط بل لملاحظة الامر الواقع وهو ان البدر لا يسكن الارض

واما قول البحتري وبدر اضاء الارض البيت فمعنى مثل قوله ردم الاسد المعزز خضابه من حيث انه مع ان يكون الصفة فيه مما يلايم المشبه به يستحيل تقدير ارادة التشبيه في نحو الغوم من المعقر
لازم المستحيل عادة ان يخفى شرعا وعرفا ما يكفي موضع واحد غير متسع به وان وقعنا انه غير البدر فهذا اختلاف من رسكني الاذن فتامل لان التشبيه يحسن البيع الموصوف بذا انبا
على الاغلب والاقوم انه يجوز الجمع بين الشيئين في التشبيه فلا تناقض بان تلك حمل البيت على الاستعارة لا يدفع التناقض لان جعل الممدوح فردا من جنس الاسد يرجح ذلك
اياه والصفة المذكورة على فوقية حد المدعى على تقدير الاستعارة ان الاسد نوعان متعارف وغير متعارف وان زيدا مثلا من الفرد المتعارف ولهذا يلزم نصب القرينة المانعة من ارادة المتعارف
كما ذكر في المفتاح فالمراد بالقرينة المتعارف والفوقية على المتعارف فلا تناقض يتجه فيه عند وهو ان توهم التناقض في البيت المذكور على الاغلب انما هو اذا جعل الجملة المذكورة خبرا بعد خبر للمبتدا
المحذوف او للمذكور في الابيات المتقدمة والظاهر عندي انها صفة للاسد لان تشبيه الممدوح بالاسد الحالي الذي صفته كذا وكذا ابلغ من تشبيهه بالاسد المعروف ويؤيده تنكير الاسد الاول
وتنوينه الثاني ولكانه قال هو نوع من الاسد غير ما يتعارف الناس صفته ان دم الاسد المعزز خضابه وهذا اظهر عندي لمن ذوق ومثله قول البحتري بدرا اضاء الارض البيت غير الاسلوب حيث قال
ومثله ولم يقل وكقول البحتري تضلع مماثلة للبيت السابق لما فيهما من نوع الخفا كما تحقق في التقدير السابق واضاؤهما متعدد وقد يجي لازما وشرقا وغربا تمييز المفعول او حال بمعنى جميعا
كما في قوله ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا اي دائما موضوع رحلهم منزله الى التشبيه الساذج اي الذي لا استعارة فيه موصوفا بالبيض وهو تنوين الشرق والغرب مع انهما موضعا اجل منه فانه
القمر الموصوف لا يشرق في التنوين بين موضع وموضع وقد يجعل الصفة المشتقة في القمر الموصوف واضاءته ما سوى الرجل جميعا الاتباع الذي بين التنوين والاضاءة بان الثاني انما يوجد في
بزاته فلا يتحقق في القمر لانه بعيد عن المتعارف للمواضع التي لا يصل اليها نور القمر في الكسوف والمواضع الغايبة اكثر من ان يحصى الاول اظهر كما لا يخفى ان يثبت في الممدوح بدرا من قوله
من الممدوح بيانية حال من البدر قدمت عليه او تجريدية والمعنى اراد المبالغة في التشبيه بالبدر الموصوف فهو كقولك زيد رجل كريم وكيت فعلم كين وكيت كناية عن صريح دال على اوصاف زيد وهو كونه
فاضلا زاهدا مثلا وفاجرا وفاسقا والثاني اقرب بحسب العرف والاستعمال ولا يمتنع دخول الكاف فانه كان جوابه على انه لا يجوز ان يقدر غير الكاف من ادوات التشبيه حتى يكون اطلاق التشبيه لا مثله قوله
المذكورة اقرب ام انما ثابتا في الجملة فيه بحث لانه اراد بالثبوت في الجملة ما يعم الثبوت الحقيقي والوهمي فعدم ثبوت البدر الموصوف عا ذكرهم وان اراد الثبوت الحقيقي فقط فاقتضا كاين وتعسف ذلك
الثبوت ثم لجواز ان يقول كان الشقيق اعلام يا قوت منشرة اصلين رماح من زبرجد والقول بانه لا مكان وحسب على الثبوت الحقيقي معلوم في استعمال البلغا كما اشار اليه جمال الدين في شرح الايضاح
يؤيده قول الشاعر وكان محمر الشقيق البيت ولو علل امتناع كان مثلا في نحو اسد دم الاسد المعزز خضابه بما علل به امتناع دخول الكاف لكان اقرب لان التشبيه مطلقا اي سواء كان بالكاف او بكان
او بغيرهما يقتضي في الاغلب النقصان او المماثلة والاوصاف الكمال فيلزم التناقض اوخلاف الظاهر كقولك كان زيدا اسد قيل مثل المص في الايضاح للمشكوك بقوله كان زيد منطلق وخلاف الظاهر بقوله
لكان زيدا اسد وهذا خلاف لمن يقطع بزيد ولا قطع الا بالقطع عنه فيمكن الشك فيه وان الاسدية فثبوتها لزيد خلاف الظاهر فلا شك فيه بل يجزم بخلافه ويحمل على التشبيه واما تمثيل الشارح ففيه
واقول وجه ما ذكره الشارح من ثبوت المشكوك في صورة الموقف ومخالفة الظاهر صورة المنكر هو ان الظاهر في صورة الموقف دعوى التشبيه للاتحاد والحمل على كلام جرى على اصل المجي في بحث الاستعارة ولذا حسن
تقدير ادات التشبيه كما في تشبيه زيد بالاسد في الشجاعة ليس فيه مخالفة الظاهر غايته ان تلك المشابهة ما شك فيها واما في صورة المنكر فلما ادعى حمل الاسد عليه وانه فرد من افراده مندرج تحته
مبالغة ولذا لم يحسن تقدير اداة التشبيه فيها كما فرع هذا الفاضل في ذلك البحث فظهر ان ما ذكره الشارح هو التحقيق وانه لا مخالفة بينه وبين ما ذكره المص في الايضاح بل الوادي واحد الاختلاف في مجرد
في التعبير والنكرة فيما نحن فيه غير ثابتة اي النكرة الموصوفة بصفة تخييلية غير متعارفة التي كلامنا فيها ليست ثابتة في نفس الامر وذوحل كان وحسب ظنيها كالقياس على المجهول اذ فيه تقرر
عندهم ان المشبه كالمقيس والمشبه به كالمقيس عليه وايضا هذا الفرق اذا تاملت هذا دليل ثان على امتناع تقدير ادات التشبيه النوع المذكور وهو ما كان المشبه به موصوفا بصفة اجنبية والفرق
بين الدليلين ظاهر اذ لا حاجة الثاني في هذا الدليل الى ملاحظة لزوم القياس على المجهول او تغير صورة الكلام في تقدير ادات التشبيه فات ذكر المعنى والفرق بين الدليلين بان الاول يتناول
نحو علت والثاني متنا ولا لا غير فكذا ذلك لزوم الاصل اللازم بمجاز فيه اي هذا بحث الحقيقة والمجاز اشارة الى جامع التركيب بانه صرف المبتدا وكذا المضاف الى الخبر واقيم المضاف اليه مقامه انما هو

بل حاصله ان الفرق بينهم ... لكنه بان المقدم في مثل نحو لو تقدر ادات التشبيه م

المجاز



المجاز بهيئاتي اختلاف الترتيب دون الحقيقة لما بينهما من شبه تقابل العدم والملكة وانما يكون بينهما حقيقة تقابل العدم والملكة لو كان المجاز عدم استعمال اللفظ فيما وضع له ممن شانه ان يستعمل
فيه وبين فيه لذلك بل هو لازم المجاز فرع الدال الى ما وضع له في الجملة ان ما قال في الجملة لان الوضعية ليس بين ذاتية الدليل لما تقدم بل بين ما ذكر التقييد فان دلالة المجاز فرع دلالة الحقيقة فالدال على غير
ما وضع له من حيث هو دال الان لاطلاق المطلق يعني اي ينصرف المطلق الى غير العقلي ويتبادر منه ذكر الشارح المجاز في الاسناد من التقييد بالعقلي وبذا يندفع ما يتوهم التقييد باللغوي يوهم خروج
الشرعي والعرفي والاطلاق دخول العقلي ففي كل منهما توهم خلاف المقصود ووجه ترجيح احد على الاخر على ان ايهام خروج ابرئي ربما يزيد على ايهام دخول ام والتاء فيها للنقل من الوصفية
يعني كون التا للنقل من الوصفية الى الاسمية ان اللفظ اذا صار بنفسه اسما لغلبة الاستعمال بعد ما كان وصفا كانت اسميته فرعا لوصفيته فيشبه بالمؤنث لان المؤنث فرع المذكر فيجعل التا
علامة للفرعية كما جعل علامة في رجل علامة لكثرة العلم بناء على ان كثرة الشيء فرع تحققه اصله يذكر ويؤنث سواء فان قلت ما قولك في قوله تعالى من يحيي العظام وهي رميم ورميم فعيل بمعنى فاعل
من رم العظم فعلى ما ذكره يجب ان يقال رميمة قلت ذكر صاحب الكشاف ان رميما اسم ليس بصفة بل اسم للعظام الرام فاذن ليس فعيلا بمعنى فاعل ولا بمعنى مفعول بل اسم بغير وزن فعيل
بمعنى مفعول انما يستوي له فان قلت ما الفرق بينه وبين فعيل بمعنى فاعل حيث استوى في الاول المؤنث والمذكر اذا اجري على موصوفه دون الثاني قلت الفرق ان فعيل في الاول اللازم
اقرب الى الفعل من المفعول والفعل هو الاصل في لحوق العلامة فالحق التا بما هو اقرب جريا على الاصل ولم يلحق بما هو ابعد فرقا بينهما الكلمة المستعملة قيد بالكلمة ليخرج المعنى لانه لا يوصف
بواحد من الحقيقة والمجاز حقيقة ثم الظاهر ان التعريف يصدق على المجاز الذي وقع استعماله في الموضوع له بغير قيد الحيثية اذ هو حينئذ مستعمل فيه فتامل ولا يخفى ما فيه من التكلف مستغنى عنه
اذ لا دليل على ان لفظ الحقيقة قبل التسمية والنقل من الوصفية الى الاسمية مستعمل بالتاء دون موصوفه المؤنث او به مع الاستغنا عنه بل هذا الذي ذكره قال الفاضل في شرح المفتاح والمجاز
السكاكي هذا التكلف جريا على قضية اصل التا بخلاف ما ذهب اليه الجمهور اذ لا معنى له عند التامل بناء على ان المتبادر من استعمال الكلمة في شيء اطلاقها وارادة ذلك الشيء منها فيما مستعمل فيه من غير
الاصطلاحي للمخاطب وهذا اذا جرينا على الظاهر المتبادر منها واما اذا جعلت بمعنى على كما في قوله تعالى ولاصلبنكم في جذوع النخل فلا يلزم الا انه خرج الكلام من المتبادر وقال الفاضل المحشي ولا يخفى لزوم
اشتمال التعريف بالمجاز الذي يخرج هذا القيد على تقدير تعلقه بالموضوع يعني الاستغناء على زعم المص فانه لم يعتبر قيد الحيثية فاعترض على تعريف السكاكي فيما سياتي بانه لم يعتبر اصطلاحي التخاطب
فينتقض تعريفه بالمجاز المذكور فعلى هذا ايدفع الاعتراض عنه يلزم الانتقاض بناء على اعتبار قيد الحيثية لكنه يبقى الاعتراض عليه بناء على ان المجاز المذكور ليس مستعملا في اصطلاح التخاطب بالمعنى الذي ادعى
بطلانه فيما سبق اللهم ان يحمل الاستعمال في الاصطلاح التخاطب على معنى اخر يدخل به الحقيقة في هذا المثيل ليس المراد بكون المعنى مستعمل فيه موضوعا في اصطلاح التخاطب ثبوت الوضع في ذلك الاصطلاح
والا لزم ان لا يكون لفظ الاسد الذي وضع في اللغة وقرر عليه في الاصطلاح والعرف عند ما استعمله النحوي مثلا جزء من الاصطلاحات التي هو حقيقة بل المراد ثبوت الوضع في ذلك الاصطلاح سواء
حدث ثم او لا وفيه نظر لان خروج المجاز الذي ضرب بهذا القيد عنه على هذا التوجيه ظاهر كما لا يخفى على المتامل فالاقرب ان يقال اصطلاح التخاطب الى استعمله النحوي الاسد فيما وضع له في اصطلاح
اللغة ولا شك في ثبوت الوضع المذكور في هذا الاصطلاح فلا يلزم خروج امثاله عن تعريف الحقيقة فليتامل الاسد الاستعارة وان كانت موضوعة بالتاويل في ذلك لكن وقيل كما سياتي ادعا دخول
المشبه في جنس المشبه به وكونه فردا من افراده بجعل افراد الاسد مثلا قسمين متعارفا هو الذي غاية الجراة في ذلك الهيكل المخصوص وغير متعارف وهو الذي له تلك الجراة لكنه في غير ذلك الهيكل المخصوص
اي ليدل بنفسه اشارة الى ان قوله بنفسه متعلق بقوله للدلالة كما يدل عليه قول المص في المجاز لا للدلالة بقرينة لا بالتسمية لا بعد معنى قوله للدلالة دفعا للبس فخرج المجاز عن ان يكون
موضوعا اي بالوضع المذكور وهو اعتبار قيد بنفسه ولما اذا لم يعتبر فيوضع في المجاز وضع نوعي بثبوت قاعدة في الوضع دالة على ان كل لفظ معين للدلالة بنفسه عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك
المعنى لما يتعلق به ذلك المعنى تعلقا مخصوصا ودل عليه يعني انه مفهوم بواسطة القرينة لا بواسطة القرينة بهذا القيد حتى لو لم يثبت من الواضع لكانت دلالته عليه وفهم منه عند قيام القرينة عليها
والوضع النوعي بهذا المعنى وان اطلق عليه الوضع لكنه ليس بمعتبر في كون اللفظ حقيقة بل الوضع النوعي المعتبر فيه هو ما يكفي ثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو متعين للدلالة
بنفسه على معنى مخصوص يفهم منه بواسطة تعيينه له مثل الحكم بان كل لفظ يكون على وزن فاعل فهو لذات من يقوم به الفعل وقد صرح الشارح في التلويح باطلاق الوضع على كل من التعيين على معناه للارادة

قيد المعنى بالافرادي لان اشتراط الغير في الدلالة على المعنى كما هي مشترك بين الحرف والاسم فان دلالة زيد في قولك جاءني زيد على الفاعلية بواسطة جاءني على ما اشار اليه بعض المحققين من النحاة قال الفاضل المحشي
قد رد هذا الجواب بتفصيل الدال ابطله الشق الرابع حيث قال وان اريد به تعلقه بمعنى الغير لزم ان يكون لفظ الاستفهام وما يشبهه من الالفاظ الدالة على متعلقة بمعاني الالفاظ غيرها حروفا ومما يجب
الظاهر ان مفهوم الاستفهام مفهوم تام غير متعلق بالغير وانما المتعلق به هو الجزئيات من المفهوم التي هي الموضوع لها بكلمات الاستفهام وعلى تقدير تعلقه بالغير لا يرد ذلك ايضا لان معنى التوقف على ذكره
الارادة ما دل على معنى متعلق بالغير من حيث انه متعلق به ودلالة لفظ الاستفهام على ذكر المفهوم ليس من حيث ذكر التعلق فتامل سلمنا ذلك لكن معنى الدلالة بنفسه لا يستلزم ان ما هو الذي منه اولا وهو
كون معنى الدلالة على معنى في غيره اشتراط ذكر المتعلق في الدلالة على المعنى الافرادي فاذكر هاهنا يناقض لما ذكره في مختصره لانه بعد ما فسر الدلالة بنفسه هناك يكفي العلم بالتعيين كما في فهم المعنى عند الاطلاق
اللفظ حكم بان هذا يشمل الحروف ثم قال نعم لا يكفي هذا شاملا لوضع الحروف ثم يحمل معنى قولهم الحرف ما دل على معنى في غيره انه مشروط في دلالته على معناه الافرادي ذكر متعلقه فالمفهوم من كلامه هاهنا
شمول التعريف لوضع الحرف اذا حمل معنى الدلالة بنفسه على ما ذكر من كون العلم بالتعيين كافيا في الفهم وان فسر الدلالة على معنى في غيره باشتراط ذكر المتعلق والمفهوم مما ذكره في المختصر عدم شمول التعريف لوضع الحرف على هذا
التفسير قطعا وهذا يقوي اعتراض الفاضل المحشي اذ بعد اشتراط ذكر متعلق الحرف في نفس دلالته على معناه كيف يبقى العلم بنفس معناه بعينه بما يكفي في دلالته عليه وهذا ظاهر اللهم الا ان يقال مراده ان معنى الحرف تعقله
بالمتعلق لعدم حصوله في نفسه لكونه عبارة عن النسبة المخصوصة وبالجملة عن ذكر المتعلق من اعتبره الواضع فيكون هو ايضا من متعلقات العلم بالتعيين فلا ينافي في اشتراط ذكر المتعلق كون العلم بالتعيين
كافيا والجواب الاصح في دفع الاعتراض بعد ما ابدله في بعض النسخ كما نقله الشريف لكنه معنى لا يفهم من العبارة فان قيد بنفسه يدل على ان فهم المعنى لا بواسطة قرينة ولكن تعقيب القرينة بما يقع عن ارادة
المعنى الاصلي وهو المعنى في دفع الاعتراض كما لا يخفى مع ما دلالته عليه وهذا هو مراد الفاضل المحشي وان غفل عنه البعض في دفع الاعتراض بان الاتم ان هذا معنى لا يفهم من العبارة لان قيد بنفسه يدل على ان
فهم المعنى لا بواسطة قرينة ثم قول الفاضل المحشي على انه اراد بالمعنى [illegible] محل بحث اذ يمكن ان يبقى المراد بالمعنى الاصلي المعنى السابق المترتب عليه هذا المعنى ولا يخفى ان لكل مجاز معنى اصليا بهذا المعنى فلا تحرر
وعدم الدلالة على احد المعنيين لمعارض الاشتراك الظاهر ان مراده بهذا الكلام ان الوضع هو التعيين للدلالة على معنى بنفسه فالدلالة جزء لا جملة التعيين وعدم ترتب الدلالة على التعيين لمعارض
الاشتراك لا ينافي وجود التعيين الذي هو الوضع ويحتمل ان يبقى المشترك يدل على كل من المعنيين على التعيين اذ يفهمها منه غاية ما فيه ان احدهما ليس بمتعين الارادة لمعارض الاشتراك وعدم
تعيين المراد ومالا مدخل له في تحقق الدلالة بنفسه عدم تحققها قطعا كالقرء مثل مدلوله لا يتجاوز الحيض او الطهر بفتح القاف وضمها والفتح افصح وقوله لا يتجاوز اما بتاويل
مصدر بمعنى الفاعل اي مدلوله غير المتجاوز وهو احد الدليلين واما بتقدير مضاف اي مدلوله ذو ان لا يتجاوز وقوله اعني الحيض قد اورد الفاضل المحشي هاهنا جوابا وسؤالا واوضح الفرق
بين قرينتي المجاز والمشترك لكن الجواب الذي ذكره انما يحتاج اليه اذا اريد بالدلالة على المراد من حيث انه مراد كما يفهم من كلام السكاكي والا فلا [illegible] الوضع الدلالة المعرفة والارادة ام اخر فعلى
تقدير [illegible] احد الدلالة على احد المعنيين محققة ورفعها المستفاد من القرينة لا مدخل له في تحقق تلك الدلالة قطعا ثم ان اطلاق قوله واما قرينة المجاز فهي معتبرة في الدلالة على المعنى المجازي محل
بحث اذ قد مر ان اللفظ اذا استعمل في جزء معناه مجازا لم يكن للقرينة مدخل في الدلالة بل في الارادة فبطل اطلاق قوله وان المجاز لا يدل على معناه المجازي بنفسه بل بالقرينة وظهر عدم انفتاح الفرق
بين قرينة المشترك وقرينة هذا المجاز فليتأمل والمتبادر الى الفهم من دلائل الحقيقة اشار بلفظ من وجمع الدلائل الى ان الدليل غير منحصر فيه فلا يرد ان التبادر يتحقق بالنظر الى خصوصية شيء من
المعنيين فيلزم ان لا يعلم كون اللفظ حقيقة فيهما هذا وقد يجعل دليل الحقيقة عدم تبادر غيره والوقف وحصل من هذين الوضعين وضع آخر ضمنا فيجب [illegible] استلزام الوضعين للوضع
الثالث لا يستلزم استلزام الثلثة للوضع الرابع وتعقل المعنى الرابع وهكذا فيلزم تعقل معان غير متناهية للفظ واحد وتعقلها اللهم الا ان يبقى استلزام الصريحين الوضع الضمني لا يستلزم استلزام
الوضعين الصريحين والوضع الضمني لا استلزام استلزام الوضعين الصريحين مع الوضع الثالث الضمني للوضع الرابع الضمني فتامل ولعلم ان المفهوم مما ذكره الفاضل المحشي هاهنا حيث قال بل الواقع
التردد بين المعنيين مطلقا عند من لا يقول بعموم المشترك اذا كانا متنافيين كما في المثال المذكور اعني القرء عند الكل يدل على ان المراد بالتنافي هو التنافي بحسب المفهوم والمفهوم من التلويح
وغيره من كتب الاصول ان المراد هو التنافي في الارادة بان لا يمكن الجمع بين المعنيين فيها مثل قولك افعل مرادا به الوجوب والاباحة او قيل اقرءت هند بمعنى طهرت وحاضت وفي الدار الحيوان اي الاسود

والابيض



والابيض يجوز عند القائل بالعموم فليتأمل وعلى هذا لا يتوجه اعتراض المصنف بانا لا نسلم ان معناه الحقيقي احدهما اي وجه اندفاع هذا الاعتراض ما مر من المتبادر الى الفهم من امارات الحقيقة لكن يورد عليه
ان ما هو من امارات الحقيقة هو المتبادر بسبب الوضع والا فعند سماع لفظ زيد يتبادر صديق لا غير مع انه ليس معناه الحقيقي والتبادر فيما ذكر بسبب القرينة احدهما لا بسبب الوضع اذ الوضع لكل
من المعنيين بخصوصه لا يستلزم الوضع لمفهوم احدهما المطلق المشترك بينهما كما حققه الفاضل المحشي وانت خبير بان في جعل التبادر الى الفهم بسبب الوضع امارة الحقيقة شائبة اللغوية اذ يكفي
معنى التبادر بسبب الوضع امارة الوضع فتامل وبان قوله القرء بمعنى الطهر الخ وجه اندفاع هذا الوجه ما سبق من ان هذه القرينة لرفع المزاحمة لا لتحصيل اصل الدلالة اي من غير قرينة مانعة
عن ارادة الموضوع له اراد بارادة الموضوع له ونحوه محل آخر في استعمال الطرف والكناية قد تقترن بقرينة مانعة عن ارادة الموضوع له في خصوص المحل كقوله تعالى الرحمن على العرش استوى وقوله تعالى
والسموات مطويات بيمينه ونظائرها وقد حققناه في مباحث اخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر فلينظر فيها لانا نقول الاول يستلزم الدور وقد اشرنا فيما سبق الى انه لو اريد من غير قرينة مانعة عن ارادة
المعنى الاصلي السابق المتوقف عليه هذا المعنى لم يلزم الدور والثاني يستلزم انحصار قرينة الكناية في غير اللفظية وهو ايضا ممنوع فان قيل معنى كلامه انه خرج من تعريف الحقيقة والمجاز دون الكناية
كان معنى قوله فخرج المجاز دون الكناية على التوجيه السابق انه خرج التعيين الذي في المجاز عن تعريف الوضع دون التعيين الذي في الكناية فانه لم يخرج وقد تبين فساده قلنا ورد
هاهنا انه لا يجوز ان يكون المعنى فخرج المجاز عن تعريف الحقيقة دون الكناية قوله لان الكناية لم تستعمل في الموضوع له هذا يناقض لما اسلفه في تعريف المسند اليه بالعلمية من ان طويل النجاد مستعمل في
معناه الموضوع له وقد ذكر في التلويح ايضا وقد اشرنا هناك الى وجه التلفيق بان في الكناية مذهبين وان الاختلاف في الموضعين بالنظر اليهما الى ان يميل المصنف الى المذهب المذكور هاهنا
لم يلتفت اليه في توجيه ما وقع هاهنا في اكثر النسخ الى المذهب الآخر مع انه يمكن تصحيحه ايضا بذلك وهو انه نظر الى لفظ الايضاح فنوجه لفظ الايضاح هكذا وفيما نظر لانا لا نسلم ان معناه الحقيقي
ذكر وما لم يذكر [illegible] انه عند الاطلاق يدل عليهم قوله اذا قيل القرء بمعنى الطهر او لا بمعنى الحيض فهو حال بنفسه على الطهر بالتعيين سهو فان القرينة كما تكون معنوية تكون لفظية وكل من قوله
بمعنى الطهر وقوله لا بمعنى الحيض قرينة وقيل ان دلالة اللفظ على معناه لذاته وهو ظاهر الفساد لاقتضائه ان يمتنع النقل الى المجاز وجعله وصفه للمتضادين كالجون للاسود والابيض
ما بالذات لا يزول بالغير ولاختلاف اللغات باختلاف الامم يعني نظر ذلك البعض من الحذاق وهو الفاضل العلامة صدر الشريعة الى ان قوله وقيل ان دلالة اللفظ اه مذكور عقيب الاعتراض
فتوهم ان هذا من تتمة اعتراض اجيبه على السكاكي فاجاب عنه فقال مراد السكاكي ان يكفي العلم بالوضع كما يكفي في الفهم فيه بحث لان السكاكي اعتبر الدلالة بنفسها في تعريف الوضع فعلى
تقدير ان يراد به ان يكفي العلم بالوضع كما في الفهم لزم الدور كما مرت اليه الاشارة والا فان يبقى المراد ان يكفي العلم بالتعيين كما في [illegible] حفظت شيئا وغابت عنك اشياء لعل الشيء المحفوظ دلالة
البعض هو الذي ذكره من ان مراد السكاكي بالدلالة بنفسها ان يكفي العلم بالوضع كما في الفهم لا ان ما قيل من ان دلالة الالفاظ ذاتية وانت قد نبهت على ما في هذا المحفوظ ايضا في نوع خلل
والظاهر ان الواضع هو الله تعالى المخصص ذوات الالفاظ وقد ابطل وغيره فهو الوضع ثم الواضع اما الله تعالى او غيره والمجموع باشتراك فالاحتمالات الاربعة والقائل بالاول هو سليمان بن عباد
الضيمري وبالثاني ابو الحسن الاشعري ويسمى مذهبه مذهب التوقيف وبالثالث وهو ان الواضع للغات كلها بنو آدم ابو هاشم ويسمى مذهبه مذهب الاصطلاح والقائل بالمذهب الرابع وهو ان المخصص البعض وهو القدر
الذي وقع به التنبيه على الاصطلاح هو الله تعالى والباقي البشر الاستاد ابو اسحق الاسفرايني اذ بخلق الاصوات والحروف في جسم واسماع ذلك الجسم واحد او جماعة من الانس فيه بحث لان الكلام في ابتداء
تعليم الوضع لمجرد اللفظ في ذلك الجسم بدون العلم السابق بوضع ذلك لا يفهم معناه فلا بد ان يضم اليه خلق العلم الضروري وذكر الكلام في الوحي اذا كان قولا خفيا فلا يكفي شيء من الوجهين الاولين
على تقدير كون واضع جميع اللغات هو الله تعالى مستقلا في كونه طريق التوقيف ويمكن ان يدفع بان دلالة الاصوات المخلوقة في جسم على الوضع يجوز ان يكون بالطبع كما صرح به في فصول البدائع كما اذا
خلق لفظ الوضع في جسم في صورة قيل على معناه بتعاقب فليتامل ولعلم ان الفاضل المحشي جعل في شرح المفتاح خلق علم ضروري طريقا مستقلا للتوقيف والالهام طريق آخر والوحي بينهما
[illegible] اللهم الا ان يصار الى ما ذكره المشايخ من ان الالهام موهبة رحمانية محضة لا دخل للاستعداد فيه بخلاف خلق العلم الضروري فانه يكفي بالاستعداد والتوجه لوجب ان لا تختلف اللغات باختلاف
الامم ولوجب ان يفهم الطالب كلا منها [illegible] مستقل في نفي الوجه الاول [illegible] انه اراد دلالة الالفاظ كما انها ذاتية لم يبق وجه في كون بعض اللغات لغة العرب وبعضها لغة العجم والفرس

المجاز في اللفظية وكذا يستلزم انحصار قرينة ٣

مصطلح

واضع بعضها العرب وواضع بعضها العجم فلا وجه لتخصيص النسبة فهو موهم بجواز ان يكون تخصيص النسبة باعتبار المستعمل الاول وان ارادته لا يجوز بتعدد اللغات بل يجب ان يتحد الكل على
المعنى الواحد فهو ايضا موهم بجواز ان يتعدد الدال بحسب اللغات على معنى واحد واراد ومعنى ثالثا فلا بد من تصويره كان كل احد منهم كل لفظ ان لعلفا فيه اشارة الى دفع ما يقال
هناك شرط فقد في حق البعض ولذلك امتنع دلالة بعض الالفاظ على معانيه في حق ذلك البعض وتوجيه الجواب انه لم يكن الدلالة الى المعنى مستندة الى ذات اللفظ وصوكد الدلالة على
الالفاظ ولامتنع جعل اللفظ بحسب القرينة بحيث يدل على المجازي دون الحقيقي هذا الكلام ذكره السكاكي وحققه الفاضل المحشي ايضا ولم يتعرض لابطاله حيث قال اى لكان يمتنع نقل
ذلك اللفظ من مسماه الذاتي الى معنى اخر بحيث لا يفهم منه ذلك المسمى سواء كان نقله بحسب قرينة على المعنى الثاني كما في المجاز واما بوضعه له كما في العلم المنقول وفيه بحث لان الدلالة الذاتية من
ذات اللفظ عند القائل به لكن بعد فهم المعنى منه لا فهم كونه مراد المتكلم وفهم المعنى الحقيقي ضروري في كل مجاز ولذلك قالوا ينتقل في المجاز من الملزوم بوجه ما الى اللازم المراد فلا يتم امكان جعل اللفظ بواسطة القرينة
بحيث لا يدل على المعنى الحقيقي اصلا فان قلت مناط الاستدلال دلالة اللفظ بواسطة القرينة على المعنى المجازي لا عدم دلالته على المعنى الحقيقي ومعنى قول الشارح دون المعنى الحقيقي متجاوزا عن المعنى لا عدم
الدلالة عليه كما هو المتبادر بل عدم الدلالة عليه كما هو المساد بل بمعنى الدلالة على المعنى المجازي ايضا قلت قوله لان ما بالذات لا يزول بالغير يدل على هذا الوجه ولو سلم فنقول هذا ايضا لا يتم لانه
مدعى القائل بذاتية دلالته على المعنى الحقيقي لا مطلق دلالته فتامل لا نسلم انه يلزم ان يكون المفهوم من قولنا هو ما بسل او جوز انقسام المتنافيين فيه بحث لان من يسمع اللفظ المشترك بين المتنافيين
منه وصل الى ملاحظتهما مع الجزم بانهما ليسا مراد من المتكلم معا وقد تحققت ان الدلالة الذاتية من ذات اللفظ عند القائل به لكن هي فهم المعنى منه لا فهم كونه مرادا منه للمتكلم كيف ودلالة اللفظ المذكور
على كلا المعنيين عند الوضعيين ثابتة على مذهب المختار ايضا بلا تفاوت فما هو الجواب منا فهو الجواب منه كذلك فتدبر على ما عليه ائمة علم الاشتقاق والتصريف ايراد لان كلا منهما علم على حدة
وهو الحق لامتياز موضوع الاخر بالحيثية المعتبرة في موضوعات العلم فعلم التصريف يبحث عن مفردات الالفاظ من حيث صورها وهيأتها وعلم الاشتقاق يبحث عنها من حيث انتساب بعضها الى
بعض بالاصالة والفرعية كذا في شرح المفتاح للفاضل المحشي وفيه بحث اما اولا فلان تدوين علم الصرف في مصر كتابه مشتمل على الاشتقاق وكذا سياق كلامه فيما يليه واما اطلاق اسم العلم على جزء
فليس ببديع ونظيره قوله فيما كان تمام العلم النحو يعلى المد والاكلة لان مع اسم المجموع المركب من مباحث التصورات والتصديقات عنده هو علم الاستدلال واما ثانيا فلا يتفاقهما بالكلمات المفردة عن اصلها بالابدال
ونحوه كما في قال اصله قول فان من علم التصريف مع ان فيه البحث عن انتساب احدهما الى الاخر بالاصالة والفرعية فان دفع باشتراط ان يكون كل من الاصل والفرع مستعملا في الكلام والمستعمل القول مثلا علط
النقض بالبحث عن الانتساب بالاصالة والفرعية نحو املت واملت الواقع في علم الصرف فان الاصل ايضا مستعمل وعلى قوله فليطل الذي عليه المحقق والمخلص ايراد الاصالة والفرعية المخصوصة اى
التي بحسب اللفظ والمعنى ولا يوجد ان بين املت واملت لاتحاد معناهما بخلاف الفعل والمصدر فليتدبر كالجهر والهمس والشدة والرخاوة والتوسط بينهما وغير ذلك النفس الخارج الذي هو صوت حرف
ان يكون مكيفا بكيفية الصوت حتى يحصل صوت قوى كان الحرف مجهورا وان بقي بعضه بلا صوت يجري معه كان مهموسا والشدة ان ينحصر صوت الحرف عند اسكانها في مخرجها انحصارا تاما والتوسط
بينهما ان لا يتم الانحصار ولا الجري وامثلة الكل قدم في بحث الفصاحة لا يهمل التناسب بينهما قضاء لحق الحكمة لا يخفى عليك ان اعتبار التناسب بين اللفظ والمعنى بحسب خواص الحروف والتركيبات في
في بعض الكلمات كما ذكره واما اعتباره في جميع كلمات لغة واحدة فالظاهر انه متعذر فما ظنك باعتباره في كلمات جميع اللغات كالنزوان والجيدى النزوان فراب الفحل والهدى صفة مشبهة من صل
الحال التي حمار حدى اى ما يل عن ظله لنشاط ومثلها الحيوان والغثيان والدوران لا فعال الطبيعية اللازمة وجه المناسبة ان هذه الافعال من اقوى الافعال لانها لا تحتاج في حصولها الى الوهم كما ان
الضم اقوى الحركات ولانها كالمضموم الى صاحبها والمجاز مفعل في الاصل من جاز المكان اه يريد انه مصدر ميمي او بمعنى اسم الفاعل اى الجائز والمفعول اى المجوز لها وزعم المص ان الظاهر ان اه
اشارة الى ان الوجه الاول غير ظاهر قال المص في الايضاح بعد نقله وفيه نظر ولعل وجهه ان جعل المصدر بمعنى اسم الفاعل والمفعول خلاف الاصل لانه مجاز واما المناقشة التي ذكرها الاسنوي في
التجوز المذكور في المصدر الميمي بان المسموع منه في غيره من المصادر ولا يلزم صحته في غير الميمي محتجة فيه فليس بشئ لان المعتبر في صحة التجوز وجود العلاقة وسماع نوعها عن العرب لا سماع شخصها وتتمة
على الوجه الذي ذكره زعم انه هو الظاهر لا يلايم ما ذكره في التسمية بالحقيقة لفوات التقابل فان التسمية بالحقيقة لما كانت باعتبار ثبوت الكلمة في مكانها الاصلي لزم في مقابلتها ان يكفي التسمية بالمجاز

باعتبار



باعتبار تجاوزهما وكان في لفظ الزعم اشارة الى هذا والاعتبار التناسب في التسمية شيء اه كانه دفع سؤال مقدر وهو ان يلزم مما ذكر ان يسمى الحقيقة بالمجاز ايضا لانها من طرق التصور معناها وجه
الرفع ظ ولهذا اشتراط بقاء المعنى في الوصف دون التسمية اراد بالتسمية اطلاق الاسم عليه كما انه اراد بالوصف اطلاق الصفة لا وضع الاسم كما يتبادر من العبارة وبه نظم سياق الكلام
فلا يلتبس جمعها في تعريف واحد حيث يحصل معرفة تمام الحقيقة لمعرفة كل واحد منهما بخصوصه والا فيجمع الانسان والفرس في تعريف الحيوان بانه الجسم الحساس المتحرك بالارادة من مجلا كان او منقولا او غيرهما
المرتجل المنقول لمناسبة والمنقول المنقول لمناسبة وغيرهما مما لا نقل فيه كالمشترك فلا بد من العلاقة العلاقة بالفتح علاقة الحب والخصومة ونحوهما من المعاني وبالكسر علاقة السيف او السوط ونحوهما
من المحسوسات وقيل وعكس العوج واما قوله لا نرى فيها عوجا ولا امتا فعلى ضرب من التاويل ثم المراد من قوله فلا بد في العلاقة انه لا بد من ملاحظة العلاقة واعتبارها وهو ظ وقد يكون مرتجلا او
ايضا من اقسام الحقيقة لان الاستعمال بلا علاقة دليل وضع جديد فيكون اللفظ مستعملا فيما وضع له فيكون حقيقة كما صرح به ابن الحاجب وقال وقوله غير ما وضعت له خرج الحقيقة مرتجلا كان او
منقولا او غيره وانما جعله بهما من اقسام المستعمل في غير ما وضع له نظرا الى الوضع الاول فانه اول بالاعتبار والمنقول منها ما غلبت في معنى مجازى اه اى معنى مجازى بغير قرينة للموضوع له الاصل
للمناسبة والا فالمراد من حيث خصوصه معنى مجازى بالكلي واطلاق الكل عليه من حيث خصوصه بطريق المجاز كما سيوضح ذلك انه وفي الاصطلاح المنقول فيه بالعكس المنقول فيه صفة للاصطلاح اى للاصطلاح
الذي وقع النقل في ذلك الاصطلاح المنه حيث العرف فهو موضوع له ابتداء في شرح المفتاح للفاضل المحشي ان الدابة بحسب العرف يطلق على البغل ايضا بخلاف الحقيقة والمجاز اه اراد
بالحقيقة المطلقة العارية عن النقل والمجاز المطلق المستعمل في غير الموضوع له لعلاقة وجعلهما مقابلين للمنقول فانه حقيقة من وجه اخر اذا استعمل المخاطب بعرف اللغة انما قيد بذلك لان
لفظ الاسد ليس مما يتفاوت فيه عرف وحتى لو استعمل النحوي او المشرع يكون الامر على حاله عند استعمال اللغوي بناء على ان الاطلاق حقيقة اللغوية انما هو من الحيثية اى باعتبار ان الحال
بعرف اللغة وايضا يمكن ان يكون الاحتراز عن انعقاد اصطلاح طار فيه وكون الخطاب باعتباره وان لم يتحقق بعد تامل ومثل اللفظ والحدث اعترض عليه بان الذي يجيء للحدث هو الفعل
بالفتح لا غير والفعل بالكسر الاسم كما صرح به الشارح في شرح الكشاف وقد صرح به الجوهري ايضا فلعله هذا اعتبار ولو كان المراد بالحدث هو حول مصدر فعل يفعل وانما المراد الترب مثلا قيد كما كر
بلفظ النكرة اه كان المراد بلفظ النكرة صورة النكرة والمراد بالنكرة في قوله وما ذكر بعده كل نكرة النكرة صورة ولا فكل الفظاني به في صورة النكرة معرفة حقيقة اذا المراد هو صكوة وسد
ومثل دابة الى ظهر وحط اعلام حقيقة عند الشرع لكونها موضوعة للالفاظ معينة فتامل والمجاز مرسل ان كانت العلاقة غير المشابهة انما سمى مرسلا لان المراد بالارسال في اللغة الاطلاق و الاستعارة
مقيدة بادعاء ان المشبه والمرسل مطلق من هذا القيد والا فالاستعارة اكثر الاصوليين يطلقون الاستعارة على كل مجاز فلا تغفل عن تخالف الاصطلاح كيلا تقع في العيب اذا رايت مجازا مرسلا
اطلق عليه الاستعارة ان يصدر منها وتصل الى المقصود بها الضمير في منها راجع الى اليد وفي بها الى النعمة صرح به الشارح في شرح المفتاح اى الذي قصد بالنعمة وهو المنعم عليه فلا يقال تعلم
الفاعل هو الضمير المستتر فيه الراجع الى الاسم الموصول الداخل عليه ومع هذا فلا بد فيها اشارة الى المنعم ليلابس بانتقال الذهن من الملزوم الى اللازم فيكون الكلام موضوعا بالتعقيد المعنوي المخل
بالفصاحة هكذا او قد ذكرنا في اوايل شرح الديباجة تفصيلا متعلقا باستعمال اليد وان الايادي حقيقة في النعم فيظهر منه ان الاحتياج الى ذكر المنعم فليتذكر واما اليد في قوله عليه السلام كفضل المخل في
النائم ومعنى ما دام هم متماثلين في القصاص من الكفو وهو المثل الا فضل الشريف على الوضيع والذم العبد ومعنى يسعى بذمتهم ادناهم اى حقرهم وقيل الادنى العبد والمراد اذا اعطى امانا ليس لغيره
نقضه ووجه كون الحديث من باب التشبيه الى المجاز المرسل ظ لان العلاقة هي المشابهة او عدم كونه استعارة فلذكر الطرفين يعني ان في هذه التسمية مجازا مرسلا ويمكن ان يوجه بجذف المضاف اى
وجه المجاز المرسل وطرفه وهذا هو الطرف في الايضاح ففي العبارة تسامح فان قلت المجاز يسمى نقل اللفظ الى المجاز ومنه كان التسمية كذا فلا تسامح قلت الموصوف بالمرسل هو المجاز بالمعنى المصطلح وصف
المعنى المصدري به تعسف بل نوقش الحمل على المعنى المصدري بطريق الاستخدام تعسف يدعى على ارتكاب التسامح كما لا يخفى على المنصف وهو الشخص الرقيب والتاء للمبالغة في الصحاح ربات القوم ربا
وارباتهم اى رقبتهم والرئبة الطليعة والجمع الربايا والاعلم جزء من الاصابع الانملة بالفتح واحدة الانامل وهي رؤس الاصابع قولهم فلان اكل الدم ومنه قول الشاعر يحاطها امراته
اكلت دما ان لم ارعك بضرة بعيدة مهوى القرط طيبة النشر دعا على نفسه باكل الدم وهو الدية ان لم يتزوج عليها واخذ الدية عند العرب عار عظيم والمراد ببعيدة مهوى القرط طويلة العنق

وكذا انه سهو لانه يستحيل ان يقع الاكل مجازا في الاخذ بل هو بسبب الاكل فهو من تسمية السبب باسم المسبب وان قوله ان الآية المبينة عند الامر ما يشار اليه وجود مجاز باعتبار اخر ولا يخفى على الذوق السليم بعده وقد يقال الام وان كان سببا للاخذ الذي لكن الاكل الذي سبب لكل الدم والتمثيل بهذا الاعتبار كما قال لانه لا يتم بعد البلوغ لان اليتيم هو الطفل الذي لا اب له يقال الصبي بالكسر ييتم يتما ويتما بالفتح والضم مع السكون فيهما واعلم ان اليتيم في بني آدم من قبل الاب وفي البهائم من قبل الام او محله نحو فليدع ناديه ويحتمل ان يكون الآية من قبيل المجاز بمعنى على حذف المضاف واعطاء اعرابه للمضاف اليه كما قيل في قوله تعالى واسئل القرية لكن لا يضر بالتمثيل ملك يعتبر في جميعها اللزوم بوجه ما ملاحظة ان ليس المراد باللزوم امتناع الانفكاك في الذهن او في الخارج بل الضابطة في الجملة لينتقل الذهن بسببه من احدهما الى الآخر وهذا متحقق في جميع انواع المجاز واما في غيره راجع الى الاستعارة باعتبار انها عبارة عن اللفظ اي يكون ذلك الغير مما يتصف بالفعل بلازم في المجاز باعتبار ما يؤول بل يكفي توهم الاتصاف كما في عصرت خمرا فان سعوف الحال فانه مجاز باعتبار ما يؤول مع عدم حصول حقيقة الخمر للمسمى بالفعل اصلا في زمان سابق ولاحق اي سابق على اعتبار الحكم وهو زمان وقوع النسبة ولاحق بالنسبة اليها ولا يلزم فيها المعنى في المجاز باعتبار الكون والاول اسبق بالنسبة الى زمان الحكم والتحقق بالنسبة اليه للقطع بان الاسم مثل قتلت قتلا وعصرت خمرا مجاز وان صار المسمى في زمان الاخبار خمرا حقيقة فان قلت قولك قتلت هذا الى المسمى مجاز باعتبار ما كان مع ان حصول الحقيقة للمشار اليه ليس سابقا على زمان اعتبار الحكم اعني زمان الفعل بل هي حاصلة قلت الحكم الذي يعتبر هنا سبق حصول الحقيقة بالنسبة الى زمانه هو الحكم الذي لوحظ عليه باسم الاشارة فهو يشير الى هذا الحي زمان المجاز فيه فذلكم اذ تقول مثير الى قتل قلت هذا اسق لم يكن مجازا فتامل فان الانسان لا يوصف بوصف بهما فان قلت هذا ايراد على استلزام الكل للجزء والمدعى عكسه فلا توجيه قلت المراد بالاستلزام المذكور الاستتباع فمتم التوضيح انه عدم وجود الانسان بدونه ايراد على ان كلا منهما ملزوم واصل بغير الانسان ويتبعه الوجود وبهذا ملاحظة ما ذكره الفاضل المحشي قد ذكر الشيخ التلويح ايضا وبهذا يمت انه لو حمل اللزوم في قوله فجميع ذلك يشتمل على اللزوم على التبعية يلزم ان يكون الاشتقاق في جميع انواع المجاز من المتوسع الى التابع كما ادعاه السكاكي ولا يخفى ان ما ادعاه على ضعفه تعسف محض وبقول المحققون لا لانه مبنى على صحة الجواب المذكور اذ لو حمل على اصطلاح جمهور ارباب الفن كان المراد باستلزام الجزء للكل المعنى المصطلح ايضا والا لم يتم التوضيح وتوضيح لم يشترط او يتم الجواب المذكور فتامل فانه لا يجوز اطلاقها على الانسان اي من حيث انه انسان واما اطلاق ما عليه من حيث صدور معظم الافعال منه في موضع يناسب بعض الاعتبار فهو جائز الاطلاق الرقبة على العين ولذا اجوز الزمخشري في قوله تعالى تبت يدا ابي لهب ان يراد بالنفس فاللفظ الواحد يجوز ان يكون استعارة وان يكون مجازا مرسلا يعني ان اللفظ الواحد اذا اطلق على شيء كما اذا قلت رايت مشفرا فيما اذا رايت شفة انسان يجوز ان يكون ذلك الاطلاق بطريق الاستعارة وان يكون بطريق المجاز المرسل فلا يرد ان نقل المشفر مجاز مرسل الى مطلق مفهوم الشفة واستعارة بالنسبة الى خصوصية شفة الانسان ولا يشكل فقعا والعينين ونتودها اي قول زهير بن ابي سلمى ابو سلمى بضم السين والزهير الشاعر وليس الزهير ابو سلمى ... جرده واسمه ربيعة ورباح من بني ماذن عند اصحابنا الكل من التخييل بالنسبة للجوخ في التشبيه اذ ليس ثمة تشبيه مبالغ فيه فيتخيل صورة كاللبس ويطلق عليه اسم الموضوع لما هو محقق من انتقاع اللون ورثاثة الهيئة الانتقاع تغير اللون من حزن وفزع والاستقلال ما هو جود وارسانة البدادين قلانة فارس الهيئة اي بها فتوهم كونه تشبيها اي كونه من قبيل الحي المثل فعلى هذا الاتساع وقوله هذا توضيح على التوضيح اشارة الى ابطال قول من قال الاستعارة اجراء المشبه به على المشبه اطلاقا او حملا مع حذف الاداة وليس بتوضيح الى قوله والمراد بمعناه ما عني باللفظ حتى يتوهم ركاكة له لا الزيغ على لو لا ارادة ذكر المراد لتناول ذلك القول اللفظ المستعمل فيما وضع له مع عدم التناول قطعا على كل حال بل هو مستعمل في معنى الشجاعة فيكون مجازا لان التي للمجاز مشروطا بقرينة مانعة عن ارادة الحقيقة ولا قرينة بمعناه وما ذكره من ان الحمل قرينة تغيير المراد لانه في الحمل على ذلك لجواز ان يراد الموضوع وتقدير الاداة لانا نقول يكفي في القرينة ما هو لفظ وصح الكلام بالتقدير مما لا يليق الا به واعلم انه ليس المراد بمعنى الشجاع صورته الذهنية من حيث وجودها وحصولها في الذهن اذ لا يصح تشبيهه بالبدر قطعا مع انه معتبر في الاستعارة بل الذات المبهمة المشبهة بالبدر وتعلق الجار بالبدر على هذا باعتبار انه انما يطلق على تلك الذات ماخوذة مع ذلك الوصف كان الوصف جزء مفهومه المجازي ففي الكلام في ان قولك زيد اسد مسوق لاثبات تشبيه زيد بالاسد او لاثبات ان زيدا هو تلك الذات المشبهة بالاسد فان كان الاول فهو تشبيه قطعا ولا احتجاز في الادراك ادعاه الفاضل المحشي وان كان الثاني فهو استعارة على ما حققه الشارح ولا فرق بين قولك زيد اسد واسد زيد وبين قولك زيد تشبيه حتى تتبين الذات زيد في احتمال

قبلا ادوم

اللهم



اللهم فانه يحتمل ان يراد بتشبيه في الموضعين مرة تشبيه بقول الفاضل المحشي ولا شك ان قولك زيد اسد واسد زيد بمنزلة قولنا زيد شجاع كما يشبه الاسد زيد ليكون الكلام فيه مع انه لا يحتمل انه قصد تشبيه ذات له الشجاعة بالبدر والاطلاق اسم الاسد على هذا المفهوم الكلي ثم استعمل في فرد منه لا بخصوصه كما في قوله رايت رجلا مع ان المراد زيد بعينه نعم يلزم ضمنا من تشبيه الذات المخصوصة لكنه غير مقصود زيد فيكون الاسد مستعملا في معناه الحقيقي لا تشبيه العليل ثم ان قولنا فهنا ثلث مراتب للاول ادعاء المشابهة باداة التشبيه لفظا او تقديرا نحو زيد كالاسد وزيد الاسد على قولنا اتفاقا على تجريد الاستعارة منه دعوى الاتفاق على ان زيد الاسد تشبيه وهو كيف وقد مر ان المشبه اذا كان مذكورا او مقدرا كان اسم المشبه به خبرا عنه حقيقة ادعاء فعند البعض تشبيها وعند البعض استعارة فلم يفرق بين المعرف والمنكر على ان قول الشيخ فان ابيت على ان تطلق اسم الاستعارة على هذا القسم فان حسن دخول اداة التشبيه فلا تجعل الاطلاق عليه وذكر بانه يكون اسم المشبه به معرفة نحو زيد الاسد يقيد ان المعرفة داخلا في القسم المختلف فيه اللهم ان يكون مراد المحشي ثبوت الاتفاق على ان زيد الاسد تشبيه على تقدير ان يراد منه ادعاء المشابهة بتقدير اداة التشبيه لا بيان حال المثال مطلقا ولا يخفى انه تعسف اذ لا ملازمة بينهما ولا دلالة عليها اي لا ملازمة بين زيد والاسد ولا دلالة للاسد عليه في المثال المذكور اعني رايت اسدا يرمي ونظائره مثل رايت اسدا في الحمام اذ لا دلالة للقرينة المذكورة على خصوصية زيد فاندفع ما توهم من ان الملازمة المعتبرة في باب المجاز هي الملابسة في الجملة وكذا المراد بالدلالة على المعنى المجازي الدلالة في الجملة بحسب القرائن والقرائن وبهذا المعنى ما يمكن ان يوجد بين الاسد وخصوصية زيد فلا حاجة لقوله اذ لا ملازمة بينهما ولا دلالة عليه ويدل على ما ذكرناه ان الفاضل المحشي ليس في تعلق الجار به ولا دلالة على كونها استعارة بل لو جعل دليلا على كونه حقيقة لكان اولى لان فهم الذي تعلق به الجار على تقدير كونه حقيقة اظهر وفيه بحث لان وصف الشجاعة في الاستعارة مثلا يلتفت اليه البتة اذ لا انتقال الى المعنى المراد الا بملاحظة بخلاف ما لو بقي على حقيقته فلا حاجة للحقيقة كثيرا ما يجري غير ملاحظة او ما فيه الحادثة فظهر ان تعلق الجار انسب بالاستعارة وان صح الحقيقة ايضا وهذا ظاهر جدا محله اي محل عمرو في الحروب مقام المصراع الاول ان حظا منها للخوارج وما وتمام فتيانه تنسب من صغر الصافر النخل المترصية للجناميين في الفتح وهو الذي يتبع عقابا فيجالا انها اذا انحطت كسرت عظامها وهذا لا يكفي الام للذين من قوله انه يتبعه من حصير العقاب وانه قرع من مجرد الصداع وبعد البيت المذكور مثل ابو ذا الى غزالة في الوغى بل كان قلبك في جناحي طائر غزالة امرأة شبيب الخارجي وكان يضرب المثل بشجاعتها نقل انها سحبت الكوفة في ثلثين فارسا تلبون الف مقاتل فصلت صلوة الصبح وقرأت فيها سورة البقرة ثم سرت للحجاج ومن معه والوغى الحرب وكقوله والطير اغربة عليه بعضا في البيت لابي العلاء المعري في قصيدة يرثي بها الشريف الموسوي مطلعها اودى فليت الحادثات تكفاق مال المسيف مير المساق وتمام المصراع المشار اليه في الشرح والطير اغربة عليه بأسرها فتح المراة وساكنا الصاق اودى اي هلك ملكا مال السيف وكفاق اسم معدول كقطام لكف الاذى واصاف الرجل اذا ذهب ماله والاساف النتم والنتح بالضم جمع فتخ وقد مر تفسيرها فالمراة بفتح الميم المهملة جبال باليمن يكون فيها زبل وغيره بضم الميم للعجم جبال بالشام واصحا جبل طي والمعنى ان كل الطيور في الحزن على المرثي مثل الاغربة الباكية عليه وانه كثيرا ما يكون بحيث لا يحسن دخول اداة التشبيه عليه بل قد لا يصح اذا افترق به نحو حسن للتشبيه عن نفسه كما تقول هو اسد ليس بآدمي وفي التنزيل ما هذا بشرا ان هذا الا ملك كريم اذ لا معنى لان يقال هو مشبه بالاسد ليس بآدمي فان الآدمية انما تنافي الاسدية لكون الشيء بالادرع بهذا البيت في اواخر دلائل الاعجاز ذكره وهذا دليل لطيف على نحو زيد اسد استعارة لا تشبيه غفل عنه المتأخرون وفيه نظر اما الاول فلان المقصود في المثال المذكور وفي نحو تحسب الظباء جعل زيد فردا من افراد الاسد كما هو المعنى في التشبيه البليغ وبهذا الاعتبار صح نفي جنس الآدمي عنه وهذا الاينافي كون المثال من قبيل التشبيه في نفس الامر واما ثانيا فلان هذا الدليل لو تم لدل على ان المثال المذكور ليس باستعارة ايضا كيف لا وقد اعترف هذا القائل نفسه بان معيار الفرق بين الاستعارة والتشبيه هو انه ان صح صرف المشبه واقامة المشبه به مقامه بحيث لا يفوت الا المبالغة فاستعارة والا فتشبيه ولا يخفى عن لستانه قولنا رجل شجاع وليس بآدمي اقوى من سخافة قولك هو كالاسد وليس بآدمي فتامل ولا تصب من بروج البدر هي التي يختارها في سيره وهي اثنا عشر اولها الحمل واخرها الحوت وبعد النسب على التمييز والمها جمع مهاة وهي البقرة الوحشية والتبرج اظهار المرأة زينتها ومحاسنها للرجال قيل معناه انه اكتنان انهن محذرات لا يبرزن من الخدر وبهذا يفارقن البدر لانهن منزلة جعل فان تبرجهن استعارة فكان من قبيل قولهم تحية بينهم ضرب وجيع وفيه نظر لان قوله ولا تبرجهن يلائم هذا المعنى بل الوجه ان يتوجه لكون تبرجهن الاكتنان ان الفاظ لا يستطيع احتمالا لانه يحتمل ضعفا الا ان يكون المعنى انهن يبرجن فالاكتنان عند البرج حتى كان تبرجهن عن الاكتنان قيل معناه اخر وهو ان يراد بالتبرج الدخول كما هو المناسب للبدر والمعنى انهن انما فررن الى الخدور واكثر

مكانه ودخلن فى برج اخر ولا يخفى ما فيه من التكلف والظاهر انه من باب التشبيه فى قولك فى قولنا رايت اسدا فى الشجاعة يقتضى تقدير المشبه اى رايت اسدا اى مثل الاسد فى الشجاعة والا لايصح ان يتدرج المشبه
ويصار الى الاستعارة اذ لا يصح وقوع اسم المشبه موقع المشبه به فانه لو قيل رايت رجلا شجاعا فى شجاعته لكان لغوا من الكلام لان بيان الخيط الابيض بالفجر قيل عليه هذا التشبيه لا يدل على التشبيه بل
على الاستعارة لانه يدل على ان المراد بالخيط مثلا هو الفجر فيكون ذكر اللفظ مستعملا فيما سمعناه وهو بيان الاستعارة وقد يتكلف فى الجواب بان ليس المراد بكون الفجر بيانا للخيط انه بيان له باعتبار
ذاته بمعنى انه بين ان اى شىء اريد بهذا اللفظ بل بيان له باعتبار ما تعلق به بمعنى انه بين ان الخيط الابيض وان كان فى الظاهر بيانيا لكن الحقيقة الامر المتعلق بالخيط الابيض المشبه وذلك
الامر هو الفجر فيكون قوله من الفجر بيانا للخيط الابيض فى الظاهر وبيانا لذلك الامر فى الحقيقة فليتامل فان قيل لم لا ترك الايات ولم تعتبر فى الاستعارة التى هى ابلغ وادخل فى الفصاحة اجيب بان فى هذه الاستعارة
نوع خفاء لاحتمال توهم القصد الى المعنى الحقيقى وان كان مرجوحا فاحتيج الى زيادة بيان فى حكم من الاحكام التى يحتاج اليها كل واحد ابعد ذلك اى مع كونه ما توكل فيه المشبه واتى بوجه التشبيه سهلا كونه
الاتيين من قبيل التشبيه على ما ذكره صاحب الكشاف ووجه الابعدية ان للمشبه مقدر فيهما بخلاف الاتيين ومعنى ضرب المثل وصفه وبيانه والمثل الاول مضروب للمشرك والثانى للموحد وقوله رجلا بدل من مثل
ويحتمل ان يكون مفعولا بتضمين ضرب معنى جعل وفيه شركاء متشاكسون اى متنازعون … والفرات … العطش والسايغ الشراب الذى يسهل دخوله فى الحلق والاجاج صفة مؤكدة كما فى
امس الدابر وصف بعد خبر والغرض ايضا التاكيد … اجاج اى ملح مر وقدح الماء اجاجا على ما يظهر بالتامل وذلك لانه لا يصح وقوع الكافر موقع الرجل الاول والمؤمن موقع الرجل الثانى اذ لا يتكلف
ضرب المثل فان المقصود فى حكم الاستقلال من حال شىء الى حال شىء اخر هو المقصود وهذا مفقود على ذلك التقدير كما لا يخفى لان قوله ومن كل تاكلون لحما طريا وتستخرجون حلية تلبسونها ينبغى ان يقصد التشبيه
لا الاستعارة اعترض عليه بجواز ان يكون قوله ومن كل تاكلون فى الاية ترشيحا للاستعارة واجيب بانه سوق الكلام لبيان انه ليس للكافر نفع اصلا وانما يتاتى اذا جعل الكلام تشبيها منزلة الحكى له
او انه قسوة كانه قيل الكافر كالبحر الاجاج بل ليس مثله اذ فيه هذه المنافع المذكورة وفى الكافر لا نفع اصلا واذا جعل ترشيحا لم يتيسر هذا المعنى المستفاد منه فى الاستعارة المرشحة هو المشبه به موصوفا
بالصفة التى تقتضيها الترشيح مثلا اذا قلنا رايت فى الحمام اسدا يفترس اقرانه كان المستفاد الموصوف الاسد بهذه الصفة فيكون المشبه به فى مثال البحر الموصوف بهذه المنافع فيلزم ان يكون للكافر
المشبه ايضا نفعا وهو خلاف سوق الكلام واعلم ان الكشاف فسر الحلية باللؤلؤ والمرجان بعد ما قرر قوله من كل اى كلا منهما اى من كل واحد منهما والمشهور لا يخرج من العذب حتى قال النسفى فى قوله يخرج
منهما اللؤلؤ والمرجان فان قلت لم قال منهما وانما يخرجان من الملح قلت لما التقيا وصار الشىء واحدا جاز ان يقال يخرجان منهما كما يقال يخرجان من البحر ولا يخرجان من جميع البحر لكن من بعضه ثم قال وقيل لا يخرجان الا من الملح و العذب
لعل تفسير الحلية باللؤلؤ فى سورة فاطر مبنى على التغليب الاخر الذى تقدم ذكره ان الرجال … من المجتمع خروج من العذب منه ومن الملح منه فليتامل ولا يخفى ضعفه على من يتامل لفظ الكشاف
قال صاحب الكشاف فى قوله تعالى او كصيب من السماء الاية فان قلت هذا تشبيه اشياء باشياء فاين ذكر المشبهات كما جاء ذكرها … مطويا ذكره على سنن الاستعارة وكقوله وما يستوى البحران هذا عذب فرات سايغ شرابه و
هذا ملح اجاج ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل لا يخفى ان قوله كقوله تمثيل المشبه المطوى فيه ذكر المشبه على سنن الاستعارة لا تمثيل لنفس الاستعارة كما توهم التفتى وصاحب الكشف فان الاول
احوج الى التمثيل وهذا المقام الثانى وهذا الكلام صريح ان … ان فى الاستعارة مجاز لغوى لان اللفظ ليس موضوعا للمشبه ولا للاعم فانه يدل على انه لو كان موضوعا للاعم لم يلزم ان يكون مجازا لغويا
وقد سبق فى بحث التعريف باللام اشارة الى الحقيقة حيث قال هناك وتحقيقه انه موضوع للحقيقة المتحدة فى الذهن واطلق على الفرد الموجود منها باعتبار ان الحقيقة موجودة فيه فجاء التعدد باعتبار الوجود لا باعتبار
الوضع بمعنى ان التعريف امر عقلى اشار بهذا البيان الى ان المراد بالمجاز العقلى هاهنا هو المراد فيما سبق من المجاز الحكمى وهو ظ فان المراد هاهنا هو الكلمة وفيما سبق هو الاسناد او الكلام لكن الاعلام المنقولة
كيزيد ويشكر استعارة ولو فرق بان لا وضع فى الاستعارة بانه قد اعتبر فيها كون العلاقة المشابهة يكفى مجرد اصطلاح لا رعاية لمعنى الاستعارة هكذا قيل وفيه بحث لان الوضع بجعل اللفظ للموضوع
له اما انه فلا يصح معنى الاستعارة ثم يلزم ان يكون المجازات كلها استعارة والفرق بالعلاقة يكفى مجرد اصطلاح لكن فى بطلان اللازم بحث فتامل اذ لا مبالغة فى اطلاق الاسم المجرد وفيه بحث لان فى طريق
الاطلاق اذا كان فوق المشابهة بحيث يعرف الحيثية ليستفاد المبالغة فيكون الاستعارة ابلغ ولما صح ان يقول على قال رايت اسدا واراد زيدا ان جعله اسدا فيه انه يحتمل ان يراد به انه جعله تشبيها
بالاسد مشابهة تامة هكذا قيل … الوجه ان قولهم جعله اسدا يجرى فى زيد اسد انه لم يوجد فيه الادعاء المذكور … انه تشبيه وليس باستعارة وجوابه ان الادعاء المذكور متحقق ايضا فى زيد اسد و المعنى

على تقدير



على تقدير ارادة التشبيه كما سبق تحقيقه بل جعلوه فردا من افراد الاسد ادعاء انه ليس باستعارة اصطلاحا لذكر المشبه فى الكلام كما سبق فان قلت ذلك الادعاء لا يتحقق فى الموف اعنى زيد الاسد بل المعنى على تقدير ارادة التشبيه
مع اداة التشبيه قال ايضا جعل زيدا اسدا قلت ان ثبت قولهم هذا فى صورة المذكورة وان المعنى على تقدير الاداة يكفى المراد انه جعل تشبيها بالاسد ولا يجرى هذا فى الاستعارة فتامل فقدم … ارادة على
التعم قد سبق فى بحث المجاز العقلى ان مطلق ذكر المشبه البيانى فى الاستعارة بل اذا كان على وجه ينبئ عن التشبيه وان هذا البيت من الاستعارة لا التشبيه فليتذكر وهذا ينفعه اى بيان ان القرينة مانعة عن
ارادة المعنى المتعارف لتعيين غير المتعارف ينفعه اى وجه الاندفاع ان الاصرار على دعوى الاسدية بالمعنى غير المتعارف ونصب القرينة لا يمنع الا عن ارادة المعنى المتعارف فلا منافاة واما التعجب
والنهى عنه فلبناء على تناسى التشبيه قضاء لحق المبالغة فيه بحث لان لا يحصل ايراد السابق تسليم الادعاء المذكور ومنع كون الاستعمال فيما وضع له وصحة التعجب وكذا النهى عنه انما يترتب على نفس الادعاء كما
يشير اليه كلام القائل مع الحاجة الى الاعتذار بانهما مبنيان على تناسى التشبيه قضاء لحق المبالغة والاستعارة تفارق الكذب اى الكلام الذى فيه الاستعارة يفارق الكلام الكاذب فلا يرد ما يتوهم الا استعارة
فى الموعود والكذب فى الحكم ولا اشتباه بينهما حتى يحتاج الى الفرق وزعم صاحب المفتاح انه اراد بالدعوى الباطلة الدعوى التى لا تطابق الواقع مع ان صاحبها يعتقد مطابقتها اذ لا يتصور من صاحبها
قصد التاويل فضلا عن نصب القرينة المانعة عن اجراء الكلام على ظاهره واراد بالكذب ما لا يطابق الواقع مع علم القائل بعدم مطابقته فانه لا ينصب تلك القرينة كما ان … فكذلك المدعى لا ينصبها
الا ان الكاذب المذكور ليس مثل ذلك المدعى فى التبرى عن قصد التاويل لان مقصوده ترويج ما دل عليه ظاهر كلامه ولا يتوجه فى مقصوده هذا قصد التاويل ونصب القرينة ولذلك اكتفى هاهنا بان نفى القرينة
واقتصر فى الدعوى الباطلة على ذكر التبرى عن التاويل لانه اذا تبرأ عن التاويل كان عن نصب القرينة اشد تبرأ فظهر وجه التخصيص فى كل واحد من الشرطين ونفى نصب القرينة كذا فى شرح المفتاح للشريف ليس ذلك تفسير مطلق
للكذب حتى يتوجه ما ذكره ميلا الى مذهب الجاحظ وعدولا عن مذهب الجمهور كما توهم بل تعيين مراد السكاكى من لفظ الكذب وحاصله انه اراد بالكذب هاهنا احد قسميه اعنى ما لا يطابق الواقع والاعتقاد
بقرينة انه سمى قسيم الاخر وهو ما لا يطابق الواقع مع اعتقاد المطابقة الدعوى الباطلة ولا يكون الاستعارة علما لا يخفى فى المراد غير علم الجنس فانه المتبادر من اطلاق العلم وكذا ما ورد فى التجمل وسحبان
فى الفصاحة وباقل فى الفهاهة قد سبق شرح فصاحة سحبان وخطبه عنده واما مادر فانه رجل من هلال بن عامر بن صعصعة قيل سمى مادرا لانه لا يسقى ابله الا من حوض فلما فرغ الابل بقى فى اسفل الحوض
ماء قليل فسلح فيه ومدر الحوض به بخلا من ان يسقى من حوضه واما باقل فهو اسم رجل من العرب وكان اشترى ظبيا باحد عشر درهما فقيل له بكم اشتريته ففتح كفيه وفرق اصابعه واخرج لسانه يشير بذلك الى احد عشر فانفلت
الظبى فضرب به المثل فى العى قال حميد الارقط يهجو اصحابه اتانا وما داناه سحبان وائل بيانا وعلما بالذى هو قائل فما زال عنه اللقم حتى كانه من العى لما ان تكلم باقل واعلم انك اذا اعتبرت تشبيه زيد بعمرو فى الشكل
والهيئة ثم قصدت المبالغة فى التشبيه وادعائه عين عمرو لكمال شبهه به فقلت رايت عمرا فالظاهر انه استعارة لكون العلاقة المشابهة ومن ههنا قيل القوم انما تعرض للجنس فى بيان الاستعارة بناء على كثرة
الاستعارة فى الاجناس اسماء الجنس وهذا اعلى المحشى فى شرح المفتاح عدم جريان الاستعارة فى الاعلام بانه مبنى الاستعارة على المبالغة فى حال المشبه بجعله عين المشبه به وذلك انما يحصل اذا كان المشبه به مشتهرا
بوجه الشبه ولا شك ان الاجناس مشتهرة بالاوصاف لانها صح ان اسماءها تنبئ عن اوصافها … واما الاشخاص فقد … باوصاف … يمكن ان يجعل لفظ عمرو موضوعا للذات مع الشكل المخصوص من
ادعاء وان كان موضوعا للذات معين له شكل مخصوص حتى يتاتى اعتبار الجنس فيسقط الاحتياج اليه لان المقصود بالعدول عن التشبيه الى الاستعارة هو المبالغة فى حال المشبه اعنى جعل المشبه حتى كانه
يساوى المشبه به وذلك يحصل اذا جعل من افراد المشبه به داخلا فى جنسه ان كان المشبه به جنسا او جعل عينه اذا كان شخصا ولا شبهة فى ان ادخاله فى جنسه ~~ان كان المشبه به جنسا او جعل عينه~~ عينه له دعوى انه عينه
فتامل والله الموفق فانى تؤفكون … يعوق كلهم يوم واحد … سقط الشمس بالجازم … طعامه وشرابه اى … دلالة على انه جواب عن الشرط … فان قلت لم لا يجوز
ان يريد بالنيران حقيقتها بان يقصد تخويفهم بالاحراق قلت القائل يحتمل الاخذ بالشريعة وليس … العدو الايمان … فيتفق هذا الوجه … فى اليسرى
من فضله اى نصل سيف الممدوح ويحتمل ان يرجع الضمير الى الممدوح والاضافة لادنى التلبس … الاقران جمع قرن وهو الكفو فى الحرب … فاعل تستقى وبعد البيت المذكور
يكاد الذى منها يفيض على العدى مع السيف فى ثنى قناة قواضب … الانامل الخمس يحتمل ان يريد بالانامل وهى روس الاصابع
مجازا ويحتمل ان يريد المعنى الحقيقى مبالغة والمراد برؤس الاقران جمع الكثرة بقرينة المدح ولكن يحمل على انه جمع قلة لما فيه من الاشارة الى قلة … فتامل ولا يخفى

ما فيها من اللطف وهذا اولى من قول المحشي ان الحيوة والهداية يعني في الايضاح ووجه الاولوية ان المستعار منه هو الاحياء لا الحيوة وانما قال اولى ولم يحكم بكون كلام المحشي خطأ لاحتمال ان يكون مراده
ايقاع الاستعارة بين لازمي الهداية والهداية فان الاحياء المتعدية فالمراد من الهداية في كلامه ما هو المصدر المبني للمفعول وهو الاهتداء مع ان في كل من المرسن والطيران وضوء نظير من الانف
والعدو اما المرسن فكون الانف مرسونا واما في الطيران فقطع المسافة بسرعة في الهواء فانهم عدوا ما في الاستعارة الغير المفيدة ما ارجع الى وضع المرسن في موضع الانف وكون ذكرها للمطلق وهذا
انما يكون باعتبار كون وضع المرسن موضع الانف استعارة على الاطلاق المذكور اي مجاز كل من المرسن والانف فان كلاهما مخصوص بمطلق الشم وانما الاختلاف بالاختصاص بالانسان وعدمه وحاصل
ما ذكره ان اطلاق الاستعارة على هذا القسم من المجاز المرسل على الاستعارة لان نقل الاسم من المجانس الى المجانس مشابه لنقل الاسم من المشابه الى المشابه بناء على ان المجانسة والمشابهة من واد واحد وفي
استعارة الطيران للعدو من هذا القبيل نظر اذ اجيب بان الطيران عبارة عن قطع المسافة بسرعة مع تحريك الجناحين الاختيارية في الهواء والعدو عبارة عن قطع المسافة بسرعة مع التخطي على الارض
ولا يخفى ان الجواب انما يصح اذا ثبت النقل عن ائمة اللغة وهو بضم حلق الدرع الحلق بفتح الحاء جمع حلقة بالسكون على غير القياس وقال الاصمعي الجمع حلق بكسر الحاء كبدرة وبدر وحكى يونس عن ابي
عمرو بن العلاء حلقة في الواحد بالتحريك والجمع حلق وحلقات قال ثعلب كلهم على هذا غير ابي عمرو ضعفه على ان الاسد موضوع للشجاعة اي الشجاع لا للرجل وصرح بما عرفت انه لا ملازمة بينهما ولا دلالة على
لا المجموع المركب منهما اعترض عليه بان القول الكلي المستعار له هو المقيد لا المجموع مخلوق فانه نوع المجاز اذ قد تقرر ان اللزوم في المجاز انما هو بين المعنى الحقيقي والمجازي الذي استعمل اللفظ فيه وهنا اللزوم انما هو
المعنى الحقيقي وقيد المجاز كما هو بينه وبين المقيد لانه ينتقل من المعنى الحقيقي الى الشجاعة ومنه الى الرجل الشجاع كما حققه الفاضل المحشي فيما سبق وهذا القدر كاف في اللزوم واذا اجيب فقد يراد القربوس بفتح
الراء والتخفيف الا في الشعر لان فعلول نادر لم يأت غير صعفوق وهو اسم عجمي غير منصرف للعلمية والعجمة واما الخرنوب بفتح الخاء وهو نبت … به ضعيف والفصيح بضم الخاء قلت — وكذا الخنوب وسلول البرعم
الاحسن ما ذكرناه اولا لانه ادق في نسبة الاحشاء الى القربوس ما يؤيد الوجه الاخر لان حبل القربوس كالشخص بحيث يكون الحبل من مستتبعاته واجزائه ولا شك ان الاصل في الشخص جانب الظهر والجنبي
فقد وضع القربوس في اسفل الركبتين فيمتد الى جانبيها مستعليا فتامل ولم يفسر الغادي الذي هو رائح النظر اذا استعمل بلا مقابلة فهو بمعنى الانتظار والغادي هو السائر من الصباح الى الظهر
والرائح هو السائر من الظهر الى الغروب يراحيتي اي مر عليه مرتاحا وجبينا اي مر عاجلا سريعا والنية فيها وجه الشبه قطع المسافة بسرعة ولين وسلاسة وبيتيه … في الهوادي جمع … وهي
العنق يقال اقبلت هوادي الخيل اذا ابتدت اعناقها وكما في امرء القيس فقلت له لما تمطى اه مطلع القصيدة قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل وقيل البيت المذكور
في الشرح وليل كموج البحر ارخى سدوله على بانواع الهموم ليبتلي ومقول قوله فقلت له لما تمطى اه قوله بعد البيت المذكور الا ايها الليل الطويل الا انجلي بصبح وما الاصباح منك بامثل
السدول جمع سدل … وهو ما اسبل على الهودج والتمطي التمدد والباقي يطلبه للمعروف والارداف الاتباع والاعجاز جمع عجز بفتح العين وضم الجيم وهو مؤخر الشيء يذكر ويؤنث وهو من
المرأة جميعا والعجز ملك امة فتم المفهوم من تقرير الشارح ان الكلمة اصلية وزنه فعل يقال ناء ينوء اي نهض بجهد ومشقة ويحتمل ان يكون مقلوبا بان يكون بمعنى بعد فوزنه فلع
بر في الثانية والكلكل والكلكال الصدر وربما جاء في الشعر مشددا والظاهر انه من قبيل الاستعارة بالكناية حيث شبه الليل بالانسان التمطي في الطول واثبت لوازم المشبه به المشبه
الصلب والتمطي والكلكل والاعجاز وانما قال والظاهر اشارة الى ما في شرح السيد من ان المجموع استعارة تمثيلية وقوله كالبد للشمال اشارة الى ما سيأتي من قوله اه وغداة ريح قد كشفت
وقرة قد اصبحت بيد الشمال زمامها من حلى القبط الحلي بضم الحاء المهملة وكسر اللام مع الياء المشددة جمع حلي بفتح اللام كثدي وثدي وقد تكسر حاء الجمع لمكان الياء مثل عصي والقبط اهل مصر — الى ويكفي
كلام في المراد لانه في ذكر الاقسام التي هي اقسام المجاز الاستعارة المصرح بها فان الاستعارة بالكناية ليست من اقسام المجاز عنده لان المذكور فيها هو المشبه المستعمل في معناه الموضوع له
لشواظ النار الشواظ اللهب الذي لا دخان فيه والثاني تسميته افتراس الشيب الشيء باستعمال النار فيه عجيب لان هذا الكلام من اصله لا يستقيم على قانون نفسه لكون قوله اشتعل
استعارة تخييلية وهي عنده حقيقة ولا يتحقق فيه التشبيه كما اعتبر الاستعارة على مذهب الزمخشري وغيره ولفظ الزعم للاشارة الى البعد المذكور وهنا بحث فان في تلك كل
الكشط والكشف اي غفل تلك لو سلم فالمراد للعقيقة المحسوسة عندها وهنا يشير اليها اي حصول امر عقيب امر دايما او غالبا بالترديد لاجل بيان معنى الترتيب من حيث هو لا بالنظر الى

خصوص



خصوص المقام ان المستعار لظهور النهار لا يخفى ان الامر اظهار النهار واجيب بحمل عبارته على القلب لان السكاكي لا يشترط النكتة في القلب بل يقبله مطلقا واعلم ان مذهب الشيخ ايضا ذلك فلا يتجه
في هذا القلب بناء على انهما يقولان عند المص وبان الظهور ههنا بمعنى الزوال اعترض عليهما بان قول المستعار منه ظهور الشيء من جلدته يأباه لان السلخ لا يزول مع ان استعمال ظهر بمعنى زال يكون بعن لا
بمن وقد اشار الى اندفاع الثاني بقوله فان من مقام عز واما جواب الاول فان يقال لا نم ان المسلوخ لا يزول عن جلدته بل ازال الليل عن … عن الجلدة وذلك على ما اريد ظاهر فكانه يجب
ابيات الحماسي اعرتنا البانها ولحومها وقيل اتتني رقاع … اذ انت مسلم وقد دل من ذلك عليك قرار ونسوتكم في الروع باد وجوهها يخلن اماء والاماء حرائر الاستفهام للانكار وسلم على صيغة المفعول
اي محل من اسلمه اي خليت بينه وبين عدو يريد الهلاكة والقرار اسم والاسد سيل الذي يحول فساله عليك قرار والروع الخوف يخلن اي يظن تلك النسوة اماء لكونها مكشوفات الوجه والحال انهن حرائر في
نفس الامر والاستفهام في اعرتنا ايضا للانكار اي تعرنا البان الابل ولحومها مع ان اقتناء الابل … والاقتناء بلحومها والبانها جائز في الدين والعقل وتوبيخهم في احتياجهم اليها امرا شنيعا وذكر عار ظاهر اي ابل
وتلك شكاة الشكات بفتح الشين المعجمة الشكاية بتلك العلامة خلاف كلام المص فان الظلمة هي الاصل والمظروفة والنور طار عليها وظرف فان الظاهر على تقدير العلامة ان يكون الليل ظرفا والنهار مظروفا
وقد يطول الزمان والعادة في مثله قيل لا يخفى انه تكلف بل تحقيق ما اختاره من التاويل والمقايق اللطائف بلاغة التنزيل ان يقال ان المراد بالنهار مجموع ما بين الطلوع الى الغروب كما هو مفهوم من الشرع
والموافق لكتب اللغة فيكون المتعقب الحقيقي نظرا الى النهار الحقيقي النهار ويستقيم معنى المفاجات نظرا الى انه اظهور النهار ولا يخفى على المتامل ان في اعتبار المفاجاة بالنظر الى ابتداء ظهور النهار من التكلف فان المفهوم
من الاية الى توجيه مفاجاة الاظلام ظهور النهار الذي هو مجموع ما بين الطلوع الى الغروب على ان الاية مجرد اخراج النور من الظلمة واما خصوصية النور ولاعتبار كونه ما بين الطلوع والغروب فلا نم انه داخلها
في المقصود فليتامل ثم لا يخفى ان المفاجاة انما يصح اه وقيل يمكن ان يقصد بالجملة الاسمية الدوام بمعونة المقام فيندفع لا يتم المفاجاة عن لهم اذ المترتب على السلخ في الحال اصل الاظلام لا دوامه والاستمرار
وفيه نظر لان لا يتم المفاجاة باعتبار ان المفاجاة انما تتصور فيما لا يكون مترتبا بل يحصل بعينه بلا ترتيب كما ذكره الشريف في حواشي شرح المفتاح فحمل الجملة الاسمية على الدوام لا يدفعها كما لا يخفى على المتامل
واقول تقويته لذلك انه فيه بحث لان الاية على ما يتبادر من نظم الاية سلخ النهار بحيث يتعاقب الظلام ولا شك ان سلخ مع الانبساط التام بحيث لا يبقى منه ازيل بعده في الحال وترتب عليه الظلام دفعة لكمال الفرق
… والتقوية التي ذكرها انه انما تظهر لو كان في الاية نفس مفاجاة الظلام فتامل وههنا بحث اه قد يقال لما كان الرقاد كثير الوقوع في الخلق ومتكرر المشاهدة عندهم جعل عدم ظهور الفعل الذي هو لازم انتشر
اقوى مما هو في الموت وانت خبير بان افادة كثرة الوقوع للعقل محل نظر وان كان انما ذكر ما للاشهرية حالا يكفيه وقد يقال ما ذكره انما يرد لو لم يكن ههنا من باب التشبيه المقلوب ولا يخفى انه لا يمكن توجيهها
في اعتبار التشبيه المقلوب وفيه نظر لان البعث لا اختصاص له بالموت والمعنى ان الامر ابانه لاختفائه اي فرق بين الحق والباطل بحيث لا يلتئم احدهما بالاخر كما لا تلتئم ارجاء الزجاجة المكسورة والجامع
الاحاطة واللزوم وههنا على ان فان قلت ان ضرب القبة على الشخص محسوس لكن احاطة القبة به محسوس فلم عده عقليا قلت المراد من الجامع العقلي هو الاحاطة المعنوية المتحققة في الذلة بنسبته اليهم كما انها متحققة
في القبة بالنسبة الى الشخص تحقق الاحاطة الحسية فيها ولا يخفى انها عقلية وهو ما دل على نفس الذات اه مراده بالذات في هذا المقام ما يستقل بالمفهومية وفي تعبير اسم الجنس اشارة الى ان المراد ههنا ما اصطلح عليه
النحاة لان ذلك شامل للصفات المشتقة واسماء الزمان والمكان والالة وما ذكره منقوض لا بتناولها من غير اعتبار وصف من الاوصاف اي من غير اعتبار وصف متعلق بهذه الذات فلا يتوهم ورود الاشكال بانه
الفعل وصفه وهو ملحوظ كيف وسياق الكلام مبني على تغاير الذات والوصف وكذا ما يكون مثالا لاسم الجنس كالعلم الاشهر ان اسم الجنس بالتعبير الذي ذكره لا يتناول العلم الشخصي اذ ليس مدلوله ذاتا ما صادقة لان تصدق
على كثيرين والا لكان كليا واذا تعين مفهومه وصيغته لم يعتبر كليا ايضا بل المشهور ذات المشخصة بوصف من الاوصاف خارج عن مدلوله كاشتهار الاجناس باوصافها الخارجية عنها المدلول الاصلية لاسمائها
بخلاف الاسماء المشتقة فان المعاني المصدرية المعتبرة فيها داخلة في مفهوماتها الاصلية فلذلك كانت الاعلام ملحقة باسماء الاجناس دون الصفات والحاصل ان اسم الجنس يدل على ذات صالحة لكن موصوفة مشتهرة
بمعنى يصلح ان يكون وجه الشبه كالعلم اذا اشتهر بمعنى فالاستعارة فيها اصلية والافعال والحروف لا تصلح للموصوفية وكذا الصفات المشتقات والا فتبعية القوم انما تعرضوا للاستعارة التبعية المصرحة والنظر المعتبرين
الاستعارة التبعية المكنية كما في قولك اراقة الضارب دم زيد ولعلهم لم يتعرضوا لها لعدم وجدانهم اياها في كلام البلغاء او بكونه مشارا للمشبه به في وجه الشبه انما ذكر للفظ او اشارة الى انه لا فرق بينه
في الدلالة على المقصود وانما يصلح للموصوفية الحقائق اي الامور المتقررة الثابتة اي هذا التعبير ذكره العلامة في شرح المفتاح حيث قال المراد بالحقائق الذوات الثابتة المتقررة كالجسم والبياض والطول لا غير

الثابتة كمعاني الافعال فانها متجددة غير متقررة لدخول الزمان في مفهومها وكالصفات فانها غير ثابتة ايضا وان كان الزمان الذي هو عارض لها … فتبع الشبه بهما … للرد على ما اشار اليه بقوله بعد تسليم صحته ووجه المنع

كما نقل عنه وحاصله ان كلا من الحركة والزمان مع انه ليس من الامور المتقررة الثابتة يقع موصوفا وقد صرح الشارح في شرح المفتاح باندفاع هذا المنع عن اهل الكلام حيث قال بعد نقل تعريف العلامة … الحيوان

الحقيقة هي الماهية باعتبار تحققها وثبوتها في نفسها من غير اعتبار المعبر لا خفاء في ان القيام ولونه كذلك خلاف القائم والمتحرك واما ما ذكره الفاضل المحشي جوابا عما اورد الشريف … المنع … دفع

المراد بالحقائق المعاني المستقلة بالمفهومية لا ما توهم من الامور المتقررة الثابتة فقد يحتمل انه يمكن ان يقال بعد الاغماض عن ان مطمح نظره اي العلامة تمام مغايرته للحقائق بما ذكره هذا الفاضل المحشي لان … توجيه

كلام المصنف على وجه لا ينافي ما ذكره في شرح ايضاحه الذي هو كالشرح لهذا الكتاب وكلامه هناك ابعد عن هذا التقييد لانه قال الاستعارة تعتمد التشبيه والتشبيه يعتمد كون المشبه موصوفا وانما يصلح للموصوفية

الحقائق كما في قولك جسم ابيض وبياض صاف دون معاني الافعال والصفات المشتقة منها والحروف انتهى كلامه ولا يمكن ان يراد بها بالحقائق هنا ما ذكره المحشي لعدم صحة مقابلته على هذا التفسير بالمعاني

هذا السطر المحشي من البين والسياق فروي لكلام حين قال الولاد باقرباه ذلك ظهر ان ما ذكره القوم من ان الاستعارة في الافعال والحروف تبعية الى ان قال وانما يصلح للموصوفية الحقائق دون معاني

الافعال والحروف ثانيا … ان حقيقة الاستقلال بالمفهومية دون الافعال والحروف دون معاني الافعال والصفات كانه اشار بالجام … المفتاح الاندفاع البحث الذي اورده … في شرح المفتاح وهو

ان الموصوف بالمشاركة نفس المشبه والمشبه به وهو لا يختلف باختلاف التعبير فوهم … صلوح العبارة الدالة عليه للموصوفية لفظا لا يقدح في اتصافه بالمشاركة فيجوز ان يستعار الناطق للدال باعتبار تشبيه الدال

بالناطق واتصافهما بالمشاركة وان لم يصلح لفظاهما للموصوفية ووجه الاندفاع على ما ذكره في ذلك الشرح ان المعبر عنه … مفهوم اللفظ حتى اذا قيل … عن الحالات المستعار منه مفهوم …

الصم لا ذواتها فيعتبر في صحة موصوفيته وعدمها اللفظ الدال عليه … ان منع جريان التشبيه ينبغي الا يجري في المصادر ايضا لان عروض الزمان لها حقيقة اللهم الا ان يقال مفهوم الصفات يشتمل على النسبة

بخلاف مفهوم المصادر ما لم يلاحظ النسبة العرضية الى شيء لا يعرض لها الزمان كما لا يخفى على المتأمل ولهذا عرض الزمان للصفات بخلاف المصادر او يقال المراد بعروض الزمان للحدث دلالتها عليه بالدلالة

الجارية على اصل الوضع اللغوي لا بحسب العقل فقط والا لكن نفس المصدر وقد تقدم من الفاضل المحشي توجيه زيادته هل بالافعال تحقيق … لذلك ما ذكرته فارجع اليه ودون الحروف … فلانها روابط

والآت على الملاحظات فلا تكون موصوفة اصلا كما حققه الفاضل في مباحث … ومواده … الحرف لا يصلح الاعتبار العلاقة المطلقة فلا يجري فيه المجاز المرسل ايضا … لم يعتبروا انه … المرسل

اللهم الا ان يقال ما وصف في المجاز … ولا يكفي علاقة التشبيه فلذا لم يكثر والاقسام ولم يقولوا بالاستعارة التبعية لكثرتها لكن هذا … الافعال الكثيرة المجاز المرسل فيها فتأمل واما الموصوف

في نحو شجاع باسل انه الباسل هو الشجاع الكامل والفياض الوهاب المبالغ والنحرير العالم المتقن من الوصف الثاني في هذه الامثلة ابلغ وازيد في المعنى من الوصف الاول ولذلك امتنع تقديمه فظهر منه

ان الثاني وصف الاول ولهذا الذي ذكر من الصفات لا تصلح للموصوفية ظهر ضعف ما ذكره الفاضل في قوله تعالى انها بقرة لا ذلول تثير الارض ولا تسقي الحرث ان ولولا صفة لبقرة والفعلان صفة ذلول الا

من صيغ الصفة وتأويل كلامه مثل ما قال ان شجاع باسل باياه سياق كلامه فتأمل نحو مقام واسع ومحل فسيح ان المراد بالنعت الذي يدل عليه ثبوته … بالحقائق هو الوصف المعنوي لا النعت النحوي

وان اورد النعت النحوي اشار في قوله واما الموصوف في نحو شجاع باسل انه نعتمد الوصف اللغوي فيجب ان يكون للاستعارتان فيهما اصلية لا تبعية فيبطلان … ما لزم ان يجوز فيه الاستعارتان

اعني الاصلية والتبعية بحسب الاعتبارين اللهم الا ان يقال يجب ان يصير الاستعارة فيهما حال كونها اصلية ايضا لا تبعية فالتشبيه في الاولين بمعنى المصدر قال الفاضل المحشي فان قلت لم لم يجر في الاول

الاستعارة تبعا على ما … الحروف قلت لان مطلق التشبيه لم يشتهر بمعنى يصلح ان يجعل وجه الشبه في الاستعارة بخلاف متعلقات الحروف فانها انواع مخصوصة لها احوال مشهورة وفيه بحث لان المعنى الذي

يرجع اليه معاني الافعال ليس مطلق النسبة بل النسبة على جهة القيام ولها خواص واوصاف يصح بها الاستعارة فاذا اسند … الحوض وانه على قوة نسبته اليه … باعتبار التحريض … حينئذ

الى من يليق بحاله القيام وقد ضرب فلان لم يسجن … وبالجملة يمكن الاستعارة في الافعال باعتبار نسبها اليه بان يشبه ما يرجع نسبها اليه بنوع الاستلزام المطلق الانتساب القيام مثلا ما يرجع النسبة

اخرى كذلك المطلق الا انه ملاقيق قتلت السوط او السيف فالتبعية في الافعال لا يختص باعتبار المصدر على ما هو المشهور فيما بينهم فتدبر فانه دقيق قال صاحب المفتاح المراد بمتعلقات معاني الحروف ما يعبر عنه

تعبيرها بها الخبر في بها عليه الى والتأنيث لكونه ما عبارة عن المتعلقات في المعنى وفي … راجع الى ما في الحروف وفي قوله عنه تعبير بوضع الظاهر موضع الضمير اعلم ان لفظها غير موجود في عبارة المفتاح

بل عبارته

---

محذوف

بل عبارته هكذا اذا على بمتعلقات معاني الحروف ما يعبر عنها وظاهره يفيد ان تلك المتعلقات يعبر عنها لا يعبر بها مع انه خلاف الواقع وكانه لذلك … لفظ بها الى توجيه عبارة المفتاح بان الجار

والتقدير ما يعبر بها عنها ويحتمل ان يريد بيان حاصل المعنى الا ان في العبارة نظرا الى ان الالفاظ المذكورة عند التعبير كلفظ الابتداء او اخواته عبارة عن تلك المتعلقات فهي بهذا الاعتبار معبر عنها كما اشار اليه

الفاضل المحشي في شرحه للمفتاح وفي عبارة المفتاح احتمال آخر وهو ان يجعل يعبر على صيغة المعلوم ويرجع ضميره الى ما ويحمل المعبر بصيغة مجاز الكلي لا يخفى انه تكلف ومخالف للنسخ الرواية مثل

من معناه ابتداء الغاية المراد بالغاية المسافة اطلاقا لاسم الجزء على الكل اذ الغاية … في التلويح واعترض عليه بان نهاية الشيء ما ينتهي به الشيء والشيء انما ينتهي بنفسه فنهاية الشيء

منه فكيف يكون جزءا منه بل انما يطلق على آخر جزء منه لمجاورته بينه وبين النهاية ولذا ان تقول غاية ما في الباب ان يكون ذلك … في المرتبتين ومثله … والوجه الى ما … التعسف

ان يقال الغاية مستعملة في معناها الحقيقي وهي حسن في الابتداء والانتهاء فردان له لكان اضافتها الوداد الحسي والمجد وفيه انه لا يلزم منه انقسام الغاية وانما يلزم ان لو كان اضافتها الى الافراد

الاجزاء الى الكل واما كانت حروفا بل اسماء قال في شرحه للمفتاح وهو ضعيف اذ ربما يمنع الملازمة بانه يجوز ان يكون المعنى الواحد مستقلا بالمفهومية بالنظر الى وضع لفظ له مستقلا بالنظر الى وضع آخر

ينبغي ان يكون تشريعا ما حكم الواضع في دلالة اللفظين عليه ذكر متعلق بخلاف اللفظ الآخر مثلا معنى الكاف الاسمية والحرفية هو المثل الا ان هذا المعنى مستقل بالمفهومية من الكاف الاسمية دون الحرفية

وهذا التضعيف مبني على مذهب الشارح وقد ابطله الفاضل المحشي وحقق معنى الحرف بوجه لا مزيد عليه فظهر به ضعف التضعيف فلينظر فيه غير صحيح لما يشير اليه وقد يوجه كلام المصنف بان المصير الى حرف المضاف في

كمتعلق المجرور في قولنا زيد في نعمة وهو التلبس المخصوص والتمثيل للمتعلق المصطلح بالمتعلق اللغوي وتوضيحه ان مقتضى قولك زيد في نعمة كون النعمة ظرفا لزيد مع انها ليست كذلك فامتنع حمل

اللفظ على حقيقته فيحمل على الاستعارة بان تشبها بين زيد والنعمة من التلبس المخصوص بالظرفية فوقع التشبيه الضمني اولا في الظرفية المطلقة ثم سرى الى الظرفية المخصوصة التي هي معنى في فاستعمل اللفظ

الموضوع للمشبه به الضمني وهو الظرفية المخصوصة في المشبه اعني تلبسه بزيد فالتلبس مستعار له والظرفية مستعار منه ولفظ في مستعار فلا خلل في هذا الكلام اما قيل ولا يخفى فساده … سياق كلام

المصنف فانه جعل التشبيه في لام التعليل في نفس المجرور كما لا يخفى باعتبار ذكر الملزوم وارادة اللازم قد اشرنا في اوائل هذا الفن الى ان اللزوم امر لازم في جميع انواع المجاز استعارة او مجازا مرسلا فاعتبار ذكر الملزوم

وارادة اللازم لا يكفي في بيان العلاقة بل لابد من بيان انها من اي نوع من انواعها للعداوة اي تقدر تشبيه العداوة فيه بنوع تعسف لان موجب كلام الشارح لو تقدر تشبيه الحرف مجرورا وانما وقع على اسلوب شرح الشيخ

حيث قال فيما بعد تبعا للاستعارة في المجرور ولا شك ان المجرور في الآية كونه عدوا والاصل العداوة والمشبه به والمحبة لكن الاستعارة في المنطوق فالتعرض به اولى خصوصا اذا كان الكلام … عدوهم

خلاف ما هو المراد كالمحبة والتبني ونحو ذلك في الترتب على الالتقاط اراد بالمحبة محبة الملتقط وهو موسى عليه السلام او ارادتها والانجح الملتقط وهو آل فرعون علة للالتقاط متقدمة عليه … الالتقاط

ولو ان على الالتقاط … يترتب العلة الغائية عليه فاندفع ما قيل هذا غير واضح لان … التشبيه الجامع ولا يظهر فيما ذكره التشبيه ومدار قرينتها في الاولين … لما … قرينته

التبعية في الاول غير منضبط جمع … على ما في البيت لعبد الله بن المعتز … المتوكل بن المعتصم بن الرشيد بويع بعد … المعتز بالله ولقب بالمرتضى … وكان واحد عصره في الكرم والفضل وقد

… الادب فاضطرب امره ولم يكن خلافته الا ليلة … لم يلق قومه … اغني … متعلق بتبشر العشية ما بين الوقت والعشاء والمراد هنا مطلق الوقت وهي اما مضافة الى الجملة بعدها

بحرها صفة لها بتقدير فيها وكان انتصابها على الوجهين بالظرفية وامتنع التنوين على الوجه الثاني لكونها غير منصرفة للتأنيث والعلمية … كانت في الجو والواد فاعل تجري على طريق الاسناد المجازي

والمراد بجريان الوادي فيها بالدم ظهور البرد وكثرة القتلى تزاهم … الضيف قرى وقراة اذا احسنت اليه اذا ذكرت الفاقة … واذا فتحت مددت والجامع بين القرى والقرى والطعن ايصال … الى الباطن كئوس

واقرى المسامع انه البيت من قصيدة ذكر بالحريري في المقامة الثانية والثلاثين مطلعها لبست لكل زمان لبوسا ولابست … فيه الرواة ادير الكلام وبين الشفاه ادير الكئوسا وطورا ابو غطي … الاسل

الرماح وطورا … اسمر النفوسا واقرى المسامع البيت … والنغم … واذا فتحت النون مدة … وقولك … وسيا اي … صاحبه … بالبكاء

والمسامع جمع مسمع بكسر الميم الاولى بمعنى الاذن وان شرطية وما زائدة وجواب الشرط محذوف ودل عليه الكلام السابق او هو السابق على اختلاف القولين البصرية والكوفية والحروف والغرض التي تقف … اثناء

الجري والسمي الذي يسبق الركوب عليه اولى الجمع الى ما ينبغي على كما تقتضيه السوق ونظيره في مجرد مجيء الطبع على قوله … من تركه فلوه … تزوقى الرباح رياض الحزن … هرة

وليس لها ابتداء ولا نهاية في قوله لا انتهائها الغاية

الغاية في المسافة مجاز

للدلالة بالنطق وجه التشبيه ايصال المعنى و ايصاله الى فهم القائم

على هذا كونه مجيء … وانما الانفس المحبة والتبني نعم … في المعنى الى العداوة والتبني

والجامع هو المطلوب بعد طلب النفع ولا يخفى انه اشهر في ترتب العلة الغائية عليه

الحزن بلاد العرب … الارض وزهرة …

يقال ازهر النبت اذا اظهر نوره وادامرى ظرف لتسرى غير صحيح لان المجرور ... وقيل المراد بالجميع الاكثر ذكره الشيخ والفاضل المحشي في شرحهما للمفتاح ولا يخفى بعده وقد يوجه بان المراد من نسبة الفعل الى المجرور

ارتباطه به بحسب المعنى بحيث يكون مفعولا له لذلك الفعل اما بواسطة حرف الجر كما في الاية او باعتبار حاصل المعنى كما في البيت فان الاجتناء معمول به تقوى به لكن الاعتبار ... بما الحيوان كما توهم بل المراد بالاجتناء

الرياض وهي الازهار المشبهة بها واللام عوض عن المضاف اليه وهو الضمير الراجع الى الرياض وسريان النوم فيها ذبول ملكة الزهر وانضمام اطراف النور بعضها الى بعض وتنوعا ارباح الرياض الايقاظ فتح مكمل الزهر ونشر

اطرافها واعطائها النظارة والطراوة ايا ما فانه لما جعل الايقاظ معمولا لتسري والرياض معمولا للام والظاهر ان الايقاظ لا يكفي الا للنيام ... يراد بالاجتناء السياري فيها النوم احفان

الرياض فيكفي ذكر احفان الرياض على ان تسري الستار ... انتهى كلام الموجه وهذا يعني واضح الا ان المفهوم من البيت تسري الايقاظ وقت النوم واجتماعهما في وقت واحد ولا ينافي هذا على ما ذكر اللهم الا ان يقال

تقارب الزمان منزلة الاتحاد واشار اليه ابو الفتح بالمحتسب مطلقة وهي ما لم يقرن بصفة ولا تفريع ومثل الفاضل المحشي في شرح المفتاح للاستعارة المطلقة بقولهم تثبت اظفار المنية وفيه نظر لان تثبت

فانهم نثبت الشيء بالشيء ما يكمن ثبوته اي علوق فيه فهو ملائم للمستعار منه والاولى ان يقال اهلكت بدل انشبت اللهم ان يحمل تثبت على ترشيح التخييلية على مذهب السكاكي ويجرد الاطلاق المكنية ... والحق

تثبت منافية لتمة الوصية اذ لو فلذا الوصف اظفارها ما كان الا ملائمة الا الاستعارة واعلم ان السكاكي ذكر في الطايف يا ارض ابلعي الاية ان الخطاب ما ... ترشيح وليس الخطاب وصفا ولا تفريع كلام واعتبار ...

بالمخاطبة تعسف لا يصار اليه وكان تخصيص الصفة والتفريع بالذكر بناء على الغالب الحصر قال يعني اذا ابتسم علقت ايامه غوايل اي السائلين حاصل المعنى ان السائلين ياخذون مال الممدوح من غير علم ويجيئون

الى حضرته فيبتسم ولا يأخذ منهم فيملكهم ... قبيل واما بها لباس الجوع فانه ... النكتة السابقة ... الذوق للمس قلت ... بل يكفي ... الوضع الاصلي والاخرى مكنية

يشبه فيه ... الاستعارة بالكناية لا بد ان يذكر فيها المشبه ويثبت له شيء من لوازم المشبه به وهو مفقود ههنا فالظاهر ان اذاق ... تبعية ... والجواب ان قد ذكر المشبه لكنه بغير لفظ الحقيقي وفي الاية

وجه آخر ذكره ... في شرح المفتاح حيث قال ولو قيل ان المضاف ... والمراد ... ولا يخفى بعده من تعلم ... الطعم بالفتح ما يؤديه الذوق يقال طعمه مر والطعم ايضا

يقال ليس له طعم وما فلان بذي طعم اذا كان غثا والطعم بضم الطاء الطعام فلا يكون ترشيحا قيل ان الظاهر ان يقول فلا يكون تجريدا لان سياق الكلام على ان اذاق تجريد وليس بشيء فان سياق الكلام على

تجريد الاستعارة المصرحة لا الاستعارة المكنية التي ذكرها دفعا للتوهم ان يكون ترشيحا لها لكونه ملائما للمستعار منه في الاستعارة وهو طعم المر فاندفع هذا التوهم وانما لا يكون ترشيحا لان قرينة

الاستعارة بالكناية لا تسمى ترشيحا لان الترشيح انما يعتبر بعد تمام الاستعارة والقرينة ... حاورت اليوم بحرا اذا تلاطم الامواج حاورت ... الحاورة بمعنى المكالمة فهو ترشيح قرينة

للاستعارة ... حالية لكان حاورت ... تلاطم الامواج ترشيح ... اي ممدوح ... وتلاطم الامواج ضرب بعضها بعضا ... وصفا ... على ان قرينة الاستعارة

حالية ... السابق والافتنان ... قرينة للاستعارة التجريدية ... اللام في لام الابتداء دخلت على الماضي بتقدير ... بالحول ... واي الى ان

هو الذي ... حاجة ... الله ... بجميع الكمالات فلا حاجة له الى شيء اصلا وما ذكرناه ... في الايضاح حيث قال واذا جاز البناء على

برح الاعتراف بالمشبه ... المفتاح ... التشبيه لكان تقدير الكلام ... والاعتراف بالتشبيه ولا يخفى ركاكته كقوله هي الشمس مسكنها ... فان قلت

... الاستشهاد ... البيت لا يصح لجواز ان يحمل الضمير المنفصل ... على ضمير القصة قلت قوله فمن الفؤاد ... ان الضمير راجع الى الحبيبة وايضا شرط ضمير القصة ان يكون ما بعده من النسب

المشكوك في جملة ... التأكيد ... في السماء ... لكل واحد ... قال الشيخ في شرح المفتاح ينبغي ان يكون المراد بالرجل الخطوط ... والذي يتقدم رجلا واخرى

بل ... الرجل ... خطوط الى قدام وخطوط الى خلف ... الواقع في ... المتردد وانما ...

فلان اعتبارهم التقديم في الخطوط ... يحصل بتقديم الرجل الا انه ... تارة ويؤخر اخرى وانما ... المتبادر من المثل ... متعلق التقديم

... على ما ذكر ... لا يكون ... على شيء واحد ... تارة ... بتقديم رجلا اخرى ويؤخر تارة اخرى ... متعلق التقديم والتأخير ... المجاز

المركب ... الاستعارة ... عن الصواب ... الاستعارة ... فهو اللفظ المستعمل ... وقد ... والقسم الاخير ... المجاز ... ما ليس باستعارة

غيرملة



تمثيلية لعلة وقلة لطايفه لان الاستعارة يجب ان يكون لفظ المشبه به ... من تعليل صاحب الكشاف عدم التعبير بان الامثال المستعارة لا يكون الا قولا لا يها غرابة من بعض الوجوه ...

على ملك الغرابة ... النفي ... الصيف ضيعت اللبن ... بالصيف ضيعت اللبن ... ما في قولك ...

قال الميداني ويروى في الصيف ... لان المثل قد ورد في امرأة وهي دختنوس بنت لقيط بن زرارة كانت تحت عمرو بن عمرو وكان شيخا ...

فطلقها فتزوجت عمرو بن معبد بن زرارة وكان شابا فقيرا فلما ... الى الشيخ تطلب منه لبنا فقال ذلك المثل ... عمرو وضرب يده على منكب زوجها وقالت هذا ومذقه خير

بهذا الشباب الجميل مع اللبن القليل ... المروج ... من لبن الكثير ... الصيف ... وفكان الصيف واما الاستعارة فمجرد تسميته ... عن المناسبة ... تسمى استعارة

بناء على انه تشبيه الاستعارة في صفة ... المشبه ... واذا المنية انشبت اظفارها ... والتنبيه ... والشرط والمنية في الاصل

الشيء ... الموت ... والتعويذ والعوذة ... وهو الشيء الذي يعلق في عنق الصبي ... تجلدي للشامتين ... الجلد

اظهار الجلادة ... والشامت ... والتضعضع الحركة والاضطراب ... على فلان اذا رحمته فان قلت فاذا يقول

بعض ... استعارة تخييلية بدون الاستعارة بالكناية فلا يصح الحكم بانهما متلازمان ... هذا الكلام ... مثال مخترع لم يصدر عن البلغاء ... المشار اليه ظهر ...

السكاكي ... الاستعارة بالكناية ... المنية ... التخييلية بدون المكنية ... الكلام ... ماتني ... وذلك لان المثال ...

لما كان من مخترعات السكاكي ... ما ذكره ... قول ... الفاضل المحشي ... التخييلية بدون المكنية قد علم ...

نحو انياب المنية ... في هذه الحواشي ... استعمال النقض في ابطال العهد ... العهد بالحبل ومنه قول ابن التيهان في بيعة العقبة يا رسول الله ان بيننا وبين

القوم حبالا ونحن قاطعوها ... ان لكنوا عن ذلك الشيء المستعار ... ليكونوا ... من اسرار البلاغة وهذا

... التخييلية والحق ان التخييلية على ما ذكره ... يكون مقارنا للاستعارة بالكناية بل يجوز ان يكون مقارنا للتشبيه ... قد كشفت

... للكثرة ومعمول كشفت محذوف اي ازلت ودفعت ... والكسوة وايقاد النيران والقرة بكسر القاف وتشديد الراء بمعنى البرد معطوف على غداة

... لريح الشمال ... بيد الشمال زمامها ... ريح تقابل الجنوب ... اي ... السلو وهو زوال العشق

ولا حاجة الى ... الصحاح وغيره من كتب اللغة ان ... قال في الصحاح ... القدرة

عليه فان ... بلا الف ... الحمل على ... بطريق الوجوب ... معناه المجازي وهو مطلق

الامتناع وكذا الضمير ... الصحاح بفتح الصاد اسم ... بمعنى الصحيح ... وصحاح بالفتح ... على السنة الاكثر بكسر الصاد على انه

جمع صحيح وبعضهم ينكره بالنسبة الى تسمية هذا الكتاب ... روايته ... الصحاح بالفتح ولبعض الادباء في استعارة هذا الكتاب ... مولاي ان

... الصحاح ... الجوهري ... الكلام ... بين المتعلق ... على الاصح

والمتعلق ... بالاجنبي ... المعطوف ... السكاكي ...

... الاستعارة يقتضي سابقة ... فان الاستعارة ... اللفظ في الموضوع له على القول الاصح الذي

يثبت ... الاعتبار كلام فليتأمل ... او يحمل على صرف ... بمعنى الحاصل ... القسمة ...

نعم واحترازا ان لا يخرج الاستعارة اي عن لا تحصل الاستعارة من المجاز وتكون قسما منه فليتامل لفظ الغايط من فضلات الانسان الغايط في الاصل المطمئن من الارض الواسعة والجمع غوط واغواط وغيطان
وكان الرجل منهم اذا اراد ان يقضي حاجته قصد الغايط فكنى به عن العذرة وصاحب العرف لفظ الدابة في الحمار بناء على ان لفظ الدابة في العرف مخصوص بالفرس والبغل فلا بد بعينها من صرفه عن الاحتراز عن
خروج ما ذا اتفق فيه عبث اذ لا حاجة للاحتراز عن خروج ما اذا اتفق سواه الى هذا القيد لان مثل لفظ الغايط اذا استعمله اللغوي في مبهم المنخفض لا يكون مستعملا في غير ما وضع له بالتحقيق في الجملة فلا يخرج حتى يحترز عن خروجه
بزيادة قيد اخر نعم يلزم ان يدخل في حد الحقيقة ايضا لكنه يخرج باعتبار الحيثية فالاولى ان يحترز بهذا القيد عن دخول مثل الغايط اذا استعمله اهل العرف في المنخفض المذكور والجواب ان هذا عند عدم اعتبار قيد
الاطلاق في قوله غير ما هي موضوعة له وبعد اعتباره وهو الحق لا اشكال لا تعيين اللفظ في الاستعارة بازاء المعنى بنفسه بحسب الادعاء حاصلا ان يدعى ان الاستعارة تستعمل فيما وضعت له كونها
مستعملة فيما دلت عليه بنفسها بناء على استلزام الوضع دلالة اللفظ بنفسه فيكفي قرينة الاستعارة كقرينة المشترك بطريق الادعاء فانها لدفع مزاحمة المعنى الاخر لا لتحصيل اصل الدلالة وههنا بحث وهو ان
الوضع كما يستلزم الدلالة الظاهرة ايضا في الاستعارة دلالة ظاهرة ادعائية فلا يخرج الاستعارة عن الحد الثاني الذي ذكره السكاكي للحقيقة وهو الكلمة المستعملة فيما تدل عليه بنفسها دلالة ظاهرة واخذ بعض القيود بحسب
الحقيقة وبعضها بحسب الادعاء تعسف فتامل ولا يخفى عليك ضعف الكلام اذ المطلق ينصرف الى الكامل فلا يتناول الوضع عند الاطلاق الوضع التاويلي ولو في التوقية المذكورة قرينة الدلالة بلا كلمة وان
لو لم توجد الدلالة والادعاء المذكور تعسف بين اوردا جاب الشيخ بمختص بوجه اخر وهو ان السكاكي لم يقصد ان مطلق الوضع بالمعنى الذي ذكره يتناول الوضع التاويلي بل مراده انه يفهم من لفظ الوضع التزاما بين
المعنى المذكور وبين الوضع بالتاويل كما في الاستعارة فقيدناه بالتحقيق ليكون قرينة على ان المراد بالوضع معناه المذكور لا المعنى الذي يستعمل فيه احيانا وهو الوضع التاويلي لزم الدور لان الوضع ان اريد به توقف الشيء على
نفسه وان كان بطل سام لا ولكن ان نقول لو قطعنا النظر عن لزوم الدور لا معنى لتعولنا الى نوع حقيقتها لا لعلة مذكور غير للحقيقة وحصل الاضافة بيانية استدراك للفظ الحقيقة ومن ههنا ظهر انه لو قيل بالنسبة الى نوعها
لصح من غير دور واستدراك فليتامل بل الجواب انه تعليق الحكم بالوضع اي ارادة قيد الحيثية في تعارف الامور التي تختلف بالاضافة ظاهرة يتسابق اليها الذهن وهذه الارادة تجري في القواعد المنطقية ايضا كما ذكره
في تعريف الكليات الخمس وغيرها فلا اعتداد بما ذكره جلال الدين في شرح الايضاح من ان التقييد بالحيثية لا التفات اليه لانا لا نسلم انسياق الذهن اليه وانما هو على تقدير السياق الذهن اليه لا يفيد فيما نحن فيه لان قولنا
من حيث هي موضوعة له متعلق بالاستعمال او لا معنى لتعلقه بالوضع فان اريد بالوضع الوضع الذي هو وضع التخاطب لم يكن حاجة الى التقييد بالحيثية وان اريد اي وضع كان استعمال لفظ الصلوة في الدعاء اذا استعمله
المخاطب بعرف الشرع عبارة عن رعاية اوضاع ذلك العرف في استعمال الالفاظ فمن استعمل لفظ الصلوة في الدعاء كيف يكون مخاطبا بعرف الشرع ولو سلم انه مخاطب بعرف الشرع فلا نسلم ان استعمالها فيه من حيث انه موضوع
وهذا غلط لان اشتراطه فيه عبث لان حاصل الكلام المجيب ان قولهم مع قرينة معناه مع نصب المتكلم قرينة ولهذا قال اذ لا يسبب الغلط والنصب فعل اختياري مسبوق بالقصد والارادة ولا قصد للفظ
لان ان ينصب اشارته قرينة تدل على عدم ارادته معنى النوع على ان ثبوت قرينة في مادة لا يستلزم ثبوتها في جميع المواد فالغلط الذي لا يوجد فيه قرينة داخل في تعريف المجاز وان لم يدخل فيه جميع افراده ثم ان اللفظ
اذا استعمل في معنى غير ما وضع له ونصب القرينة لكنه لم يعتبر العلاقة بل لم توجد ايضا يرد ذلك نقضا على التعريف ولا يندفع بما اجيب وقد يتوقى في الجواب عن الاعتراض بالغلط المراد بالغير هو الغير المتعلق والاضافة
للعهد ارشد الى ذلك كثرة استعمال اللفظ غيرها وضع له في المتعلق وتبادره عند الاطلاق فعلى هذا اندفع الاعتراض بالغلط سواء كان بقرينة او بدونها وظهر ضعف قوله فيما سبق وثانيا انه لو ترك في تعريف
الرابع لا معنى الكلمة المتضمنة للمغايرة القيد الاول اعني الراجع الى معنى الكلمة احترازا عن الراجع الى حكم الكلام كما في قولنا جاء ربك والاصل وجاء امر ربك فالحكم الاصلي في الكلام كقولك ربك هو الجر
واما الرفع فمجاز وموارده ان يكتب اللفظ حركة لاجل حذف كلمة لا بد من معناها او لاجل اثبات كلمة مستغنى عنها استغناء واضحا كالكاف في قوله تعالى ليس كمثله شيء والقيد الثاني اعني المتضمنة للمغايرة احترازا عن استعمال المقيد في المطلق
كالمرسن في انف الانسان في انه لكل سنين ان السبع لكل سنين وهو ان يكون المظنة ولفظ الكل حال من المشترك في جمع وكلام في مناسبة التسمية اه كلامه في وجه التسمية هو الذي ذكره في مفتتح الفصل الثالث وقد
اورده الشيخ خلاصته بقوله والمنية قد نزعت مع الاظفار اه ولا يخفى وجه اشعاره بان المستعار هو الاظفار ويجيء من كلامه ما ينافي جميع ذلك هو قسم الاستعارة بالكناية كما عرفت ان يذكر المشبه ويريد المشبه به
دالا على ذلك بنصب قرينة تنصبها ولا يخفى انه دال على ان المستعار هو لفظ المنية ويجيء تحقيقه ان شاء الله تعالى ومن امثلة الاستعارة وصف احد صورتين منتزعتين من امور بوصف صورة اخرى
فيه بحث لان المستعار انما هو اللفظ الدال على الصورة المشبه بها لا وصفها كما يدل عليه ظاهر العبارة وان تاول ذلك بان المراد بالوصف اللفظ بناء على ان اللفظ كوصف بكيفية المعنى فلا يتاتي فيه التاويل في

قوله

لان لا يخرج

اي الغايط فيقتضي صحته فيعتمل لكل من قصدها حاجته ٣

بنفسها يستلزم الدلالة ٣

فيه [illegible] استعماله فيما هو موضوع له بل بوضع ما من حيث انه موضوع له فلا اعتداد به الا المخاطب بعرف الشرع ٣

قوله ض

١٤٣

قوله الوصف الاخر لان المستعار لا يكون نفس المشبه لا لفظه اللهم الا ان يراد بهذا الوصف معنى البيان فكانه قال استعارة لفظ الصورة الاولى لبيان الصورة الاخرى فيكون اللام في قوله لوصف الاخرى داخلة على
لام الاستعارة ولا يلزم من تسمية المجاز المفرد اه حاصله ان قسم الشيء قد يكون اعم منه من وجه وهذا الكلام ظاهر التحقيق ان قسم الشيء اخص منه مطلقا فلذا اذا قلت الحيوان اما ابيض او اسود فالمراد اما حيوان
ابيض او حيوان اسود هذا وقد رد جلال الدين الجواب المذكور بانه يكون التقسيم اعم من المقسم انما يصح في التقسيم الذي لا يراد به الحصر كما في المثال المذكور والتقسيم الذي يذكر في شرح ابواب الكتب وفصولها يراد بها استيفاء
جملة الاقسام فلا يكون من ذلك التقسيم الذي لا يراد به الحصر وقولهم ليس شيء من المجاز العقلي والمجاز الراجع الى حكم الكلمة داخلا في المجاز المفرد الموصوف بالكلمة ليس دليلا على صحة كلام السكاكي بل هو دليل على ضبط اخر وقع منه هذا كلامه
فيه بحث لانه ان اراد بالحصر الذي اريد به في شرح ابواب الكتب حصر المقسم في الاقسام بمعنى انه لا يوجد قسم لذلك المقسم الا وقد ذكر كما يدل عليه قوله ويراد به استيفاء جملة الاقسام فهو حاصل في المثال المذكور وفيما نحن فيه وان
اراد به حصر القسم في المقسم بمعنى انه لا يتحقق القسم الا ويتحقق المقسم فلا نسلم وجوبه في ذلك الشرح كيف والكتب مشحونة بالتقسيم الى التقاسيم التي لا يوجد فيها الحصر المذكور كقول المنطقيين التصديق اما بديهي او كسبي وكل منهما
اعم من التصديق الثاني انا لا نسلم ان التمثيل يستلزم التركيب اه الفاضل المحشي بهذا كلام طويل الذيل لكنه تخطئة في اخر البحث عبارة الشارح في شرح الكشاف وهو قوله فان مبنى التمثيل على تشبيه الهيئة المنتزعة من امور
بل وصف صورة منتزعة من عدة امور بوصف صورة اخرى بانه لفظ الوصف مستدرك والصواب صورة لان المشبه مثلا هو الصورة المنتزعة لا وصفها ظاهر فلا نسلم لانه انما يتم اذا جعل الوصف في عبارته
الاولى معطوفا على الى ذو وليس كذلك بل على التشبيه والمراد بالوصف الاول المعنى المصدري وبالثاني الصفة المعنوية التي هي وجه الشبه فلا يتجه الاستدراك الذي ذكره اصلا فتامل وفيه نظر لانه لو ثبت ان مثل
التشبيه اه يمكن ان يجاب بانه على تقدير ثبوت جريان التمثيل في المفردات لا ريب في صحة التقسيم المذكور اذ مثل التمثيل بالتمثيل المركب لا يقتضي حصره فيه غاية ما فيه انه لم يمثل التمثيل المراد في التقسيم وهو التمثيل في المفردات
الامثلة المذكورة في فصل التشبيه فان جميعها من قبيل المفرد ولا يخفى ان ما يصح مثالا للتشبيه يصح مثالا للاستعارة فانه من التشبيه الى الاستعارة مثل التمثيل المركب على عادته الجارية في كل من تعميم مباحثه وايراد النظاير
من غير ذلك الباب وعلى توهم اختصاص التمثيل بالمفرد للقطع بان لفظ تقدم في قولنا تقدم رجلا وتؤخر اخرى فيه بانه هذا الكلام مستعمل في المتردد بين الاقدام والاحجام ولا يوجد فيه تقديم وتاخير حقيقة
فالحق ان التجوز انما هو حاصل في نفس الكلام لكن حاصل في مفرداته فان تشبيه ارجاع النظر نحو الفعل بالتقديم ونقل الخاطر بالرجل وانقباض الخواطر عنه تارة والى بالتاخير فالمتعلق بالفاظه بناء على التشبيه
بها استعارة وهذه المناقشة على تقدير صحتها مخصوصة بهذا المثال والاولى بالمسامحة ان اعتبار التشبيه في مفردات التمثيل غير مسلم واما قول البيت تمام لا تسقني ماء الملام فانني صب
قد استعذبت ماء بكائي الصبابة رقة الشوق وحرارته يقول رجل صب اي عاشق مشتاق واستعذب الشيء عده عذبا ومعنى البيت لا تلمني ايها اللائم على كثرة بكائي فانه مستعذب عندي ولو كنت لا تسقني ماء الملام
بالملام فانني زيان بماء البكاء لا التفت الى ملامك واعلم ان قوله ثم وتخفض لها جناح الذل من الرحمة ليس من قبيل البيت المذكور كما توهمه الطائي نفسه حيث نقل ان بعض ظرفاء اصحابه بعث اليه قارورة وقال
ابعث الي شيئا من ماء الملام فقال في جوابه ابعث لي ريشة من جناح الذل فنبه على انه ليس مثل الملام وذلك لان الطاير عند اشفاقه وتعطفه على اولاده يخفض جناحه ويلقيه على الارض وكذا لعند تعبه وضعفه والانسان عند
تواضعه يطاطئ رأسه ويخفض من بدنه فشبه ذلك التواضع بحالة الطاير على طريق الاستعارة بالكناية واضافة الجناح اليه قرينتها فانه من الامور الملائمة لحالة المشبه بها على انه يجوز ان يحمل الاية
على الاستعارة التمثيلية ويكون قد شبه الملام بالماء المكروه ووجه الشبه اللون الكريه لتسكين حرارة الغرام كان الماء تسكن غليل الاوام كذا في الايضاح وفيه نظر لان ما ذكره ليس مناسبا للمقام فان الشاعر ينبغي ان يدعي
بهما ان حرارة الغرام لا تسكن اصلا لا بالملام ولا بشيء غيره فكيف يحمل ما ذكره وجها للشبه وقد اشار الى معنى الذي ذكرته من قال دم در كش از ملامتم اي يار زينهار كين درد عاشق بملامت فزون شود
وقرينته اضافة الملاة في صولى الى فيما بالمكر فليلغي اللوم على ان تسكين الاوام لا يلائم وصف المشبه بالمكروه ويخالف تغير التخييلية بغيرها في تفسير يعترض عليه وفيه ان تغيير العرف وتبديل الاصطلاح
من غير حاجة وبدون فايدة يعتد بها لا يعتد به قال جلال الدين البيانيين في شرح الايضاح يشكل على قول السكاكي ما ذكره في المشبه برمي الاستعارة بالكناية كما تقول اظفار المنية والسبع بمعنى الشيء
فان اظفار المنية مجاز عنده واظفار السبع حقيقة فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز واما على قول الجمهور فلا يلزم هذا المحذور لان الاظفار حقيقة وانما التجوز في اثباتها للمنية واضافتها اليه انتهى
كلامه والجواب ان السكاكي لا يعتقد في مثل الظفار واحد بل يقول اظفار المنية وكذا اظفار السبع كما تقول في نظايره ولهذا قال الشيخ عبد القاهر لا خلاف في ان اليد استعارة اذا اريد بها النعمة حيث
اضافها الى الشمال بزبيل قوله ثم انك لا تستطيع ان تزعم اه او اراد باليد عند اليد لا من تلك الحقيقة فلا يرد وان قول الشيخ حجة عليه لا لان كون اللفظ استعارة ينافي كونه حقيقة لغوية لانا نقول

لها اجيب بان السكاكي في هذا الفن خصوصا في مثل هذه العبارات ليس بصدد التقليد نوع

ماذكرت من معنى الاستعارة حاصل الجواب اختيار الشق الثاني ومنع ضرورة النزاع لفظيا في ان الترشيح يعتبر بلفظ الكلام في ترشيح الاستعارة فلا يرد ان الترشيح قد يقترن بلفظ المشبه كما في قولك مخالب المنية
الشبيهة بالسبع فان الى قرب الترشيح للتشبيه لا الاستعارة كلام لكنه يرد عليه ترشيح الاستعارة بالكناية كما سيذكر الآن وجوابه ان اللام الذي هو من خواص المشبه به فيه بحث وهو ان هذا الجواب منقوض بمثل
انبت الربيع البقل فان المراد بالانبات المعنى الحقيقي كما اشار اليه السكاكي في آخر الفصل الى ما مع اقترانه بلفظ المشبه على انه مبني على ان الترشيح في الاستعارة بالكناية وبعد تجويزه فيها كما هو الحق
فلا يشكل لان الترشيح مما يقترن بلفظ المشبه نحو مخالب المنية نشبت بفلان فافترسه اللهم الا ان يقال التخييلية تكثر شوره الاستعارة فلا يحتاج الى اخراج صورة ومعناها اخر عادي وقال الترشيح فيها يعتبر باسمه
الى التخييلية فتامل هذا وقد يرد الجواب المذكور بان خاصة المشبه به في التخييلية وان قرنت بالمشبه لكن المراد بالمشبه عند السكاكي المشبه به فلا يثبت الاحتياج الى التوهم وفيه نظر لان المراد بالمشبه وان كان
المشبه به لكن ادعاء الحقيقة والخاصة خاصة السبع الحقيقي فثبت الاحتياج اليه على ان مجرد اقتران اللازم في التخييلية بلفظ الايلام بحسب اللفظ وفي الترشيح بلفظ يلايم بحسبه كما في قوله فيما ذهب اليه ولو هو هذا
المعنى مع لوازمه لا يخفى ان هذا المعنى مما يعد في الترشيح عند ما كان بطريق توزيع كلام كما في قوله تعالى فما ربحت تجارتهم ولنا مشبه به هو الامر الموصوف بالافراد الحقيقية فيه بحث وهو ان هذا التوجيه وان صح
في المثال الذي ورده يبين ان ليناسبه ابو عبيدة اقرانه لكن الامتناع لا في قوله تعالى واعتصموا بحبل الله للقطع بان اعتصموا المطلب شيء يتعلق بالعهد لا لطلب الاعتصام الحقيقي المتعلق بالحبل الحقيقي حتى يستعار هذا المعنى
للعهد كالتمهيد به اذ وقال السيد وعلى هذا القياس نظائره فتامل هذا وقد رد الفاضل المحشي الجواب المذكور بانه لا يكفي ذكر الوصف من تتمة التشبيه فلا يكفي ذكره تقوية للمبالغة المستفادة من التشبيه ولا
على تقابله كما هو من الترشيح ويمكن ان يقرر اده ان المشبه به الاسد الموصوف في نفس الامر بالصفة المذكورة لا انه الموصوف من حيث انه موصوف ثم ان قوله وايضا معنى زيادة او جواب تسليمي حاصله
ان الحق الفرق بين الاستعارة المقيدة كما في المرشحة والاستعارة المجردة كما في التمثيلية ولو سلم عدم الفرق لا يمكن تصحيح خروج الترشيح بان المراد منه خروجه بالنظر الى تمام اصل المقصود به ونحوه ادعاء العينية
الكناية بالاستعارة المطلقة وان لم يتم كما الاصل بالاستعارة المرشحة فتامل فقد ذكر المشبه اعني المنية اه فعلى هذا المستعار له هو السبع والمستعار منه هو الموت والمستعار لفظ المنية وهذا ما وعد انه فيما سبق بقوله وسيجيء
ما في الجميع ذلك وتحصيل المقتضى اه وجه التقضي انه اذا جعل مرادفا للسبع كان استعارة في الموت بطريق المجاز لا استعمال صريح لفظ السبع ووجه الدفع انه اذا ادعاء الترادف لا يوجب ذلك لما ان ادعاء كون الشجاع
مرادفا للاسد لا يوجب كون لفظ الاسد حقيقة فيه ولا اعتراف بحقيقة الشيء اعترافا مفعول المحذوف او لا تجد اعترافا وقوله اكل مفعول بان لقوله تجد ويجوز ان يكون اعترافا ثم لا يكفي نصبه بالمفعول
كما في لا اكرامن زيد ويكون الكل حالا منه مرادفا للفظ السبع فيه بحث لان المنية اسم للفرد الغير المتعارف ولكن صح بمعنى الادخال فان السبع اسم للماهية المطلقة فهاكر ومي والانسان فكيف يجتمع
الترادف مع ارتكاب ذلك الا ويل اللهم الا ان يراد بالترادف التصادق فانه كاف في المقصود لان المنية ماصدق على موضوعها السبع انما دعوى السبعية للموت مع التصريح بلفظ المنية ثم انه
على سبيل التخييل اي على سبيل الايقاع في الخيال وعلى هذا ينفع اه فيه بحث وهو ان هذا القول عين ما يفهم من مقالة السكاكي وتفصيله نقل المص فلا وجه لايراده مقابلا للكلام السابق ويمكن ان
الفرق بان يقرر المفهوم هو ان المنية مرادف للسبع واستعمال السبع في الموت استعمال في الغير بالتحقيق فكذا ما يراد فه ففيه عدم الاعتراف بانه الغير ادعاء بخلاف ما قيل والكلام بعد محل تامل لان الترادف
سبق ادعائي وكذا ما يبنى عليه فتامل فيما وضع له ادعاء فيه بحث وهو ان مبنى دعوى ترادف الاسد دعوى الموت حقيقة الحيوان المفترس المخصوص فاستعماله في الموت استعمال فيما وضع له ادعاء
فلا ترجح المجازية بهذا الوجه فضلا عن التعيين وفيما فيه وجه على ما نقل عنه ان ما ذكر على تقدير التسليم لا يفيد الا عدم كون لفظ المنية حقيقة بناء على اتفاق غير الحقيقة ولا يوجب كونه مجازا اذ لم يستعمل
في غير ما وضع له وهو المعتبر في المجاز عندهم وبهذا تبين بطلان الاعتراض بان اللفظ المستعمل اذا لم يكن حقيقة او كناية يجب ان يكون مجازا وذلك لان مراده ان تعريف المجاز الذي ذكره لا يصدق
عليه وهذا الكلام حق لا مرية فيه نعم لو عرف المجاز بما لا يكون مستعملا في الموضوع له اصلا تم ترتيبه لكنه لم يعرف به ويندفع الاشكال بجعل امرؤ اي كتيبة قال في الصحاح صرا فيه الشيء عاليه ويقال اعطاه الدينار
بجزافيره اي بابرها والواو حرف عاطف وبالجملة ما يجعل القوم قرينة الاستعارة التبعية يجعله هو استعارة بالكناية اه فيه بحث لان هذا الايتاء في مثل قوله تعالى لعلكم تتقون لان القرينة فيها استعماله
الترجي عليه فلا يتصور فيه ذكره اقوله فهو مما يود الذي كفروا لان القرينة فيها مناسبة ما لهم لكثرة الودادة وقال الفاضل المحشي في شرح المفتاح توجيها بالارجاع الاستعارة التبعية الى الاستعارة
بالكناية في الايتين المذكورتين اي يجعل الاتقاء استعارة بالكناية عن المرجو ويجعل قرينتها لعل ويجعل الودادة الكثيرة استعارة بالكناية عن العلية تمسكا بالكفار ويجعل ذكر رب قرينتها ايه

وفيه

وان سلم فلا نسلم خروج الوصف عن قول المستعار منه كافي في كون ذكره تقوية للمبالغة الحاصلة في التشبيه مبنيا على ما يناسبه ولا يفيد توقف تمام التشبيه على ملاحظته فان تعلق الرؤية مثلا بدن البحر ليس كتعلقها بالبحر المقيد بتلاطم الامواج في افادة المبالغة المطلوبة صح

لا على سبيل التحقيق صح

من حيث انه موضوع له صح



وفيه بحث لان مدلول نحو الاتفاق المعاصر اعني الماخوذ من حيث النسبة على ما حققه في بحث الاستعارة التبعية وقد استعمل على توجيه السكاكي في امر حوالي من فن الاستعارة بالكناية لا بد ان يكون تبعية كما لا يخفى
فلا يفيد السكاكي في رفع التبعية عن البين ذلك الكلام في تمام الحين كنحو الاية والاوجه ان يقال طريقة ارد بهما ان يقول المحاطبون استعارة بالكناية في عن رجحهم الاتفاق والقرينة النطق على رجوانهم من قبيل
وتشيعي وهكذا الحال في ربما يود فتامل ورد بانه الاوضح في ترتيب ان يقال ان قرينا التبعية استعارة مصرحة فعدها قرينا لحد والا لم يكن تخييلية فتنكف المكني عنها في التخييلية وارتبط مكون
استعارة لا مجازا مرسلا ضرورة ان العلاقة بين المعنيين هي المشابهة ضمير الفصل وتعريف الخبر باللام يدلان على حصر العلاقة في المشابهة ولا خفاء في هذا الحصر لان السكاكي صرح في كتابه بانه اذا جعل
نطق الحال استعارة بالكناية كانت قرينتها اعني نطقت امرا وهميا ومن المعلوم ان العلاقة بين ذلك الامر الوهمي وبين النطق الحقيقي ليس الا المشابهة كما صرح به الفاضل المحشي ايضا في شرح المفتاح
فمع قوله فيكون استعارة لا مجازا مرسلا واندفع ما يتوهم يرد عليه انه قد تقرر انه يجوز ان يكون اللفظ الواحد استعارة ومجازا مرسلا باعتبارين فلم لا يجوز ان يكون ههنا من هذا القبيل على انه لو لم يتحقق
علاقة اخرى غير المشابهة لم يرد ايضا هذا التوهم لان التخييلية عند السكاكي عبارة عن ان يجعل صورة وهمية محضة شبيهة بصورة محققة حسا او عقلا فيستعار اللفظ الدال على الصورة المحققة
فالقول بتحقق الاستعارة التخييلية في هذه الصورة ليس الا القول بتحقق التبعية وهو المطلوب مما لا ينبغي ان يلتفت اليه لانه بعد تسليم لا يفيد شيئا اذ يعود الفساد المذكور على باختيار مجازية التبعية
وهو وجود الاستعارة بالكناية بدون التخييلية ولا مساس له بكلام السكاكي اما اولا فلان قوله الاستعارة التخييلية ليست في نطقت بل في الحال اه ممنوع لم اصلا لان الحال عنده استعارة بالكناية
وهو التخييلية عنده يجب ان يكون ذكر المشبه به وارادة المشبه بالتحقق له حسا ولا عقلا وانتفاؤه في مثل نطقت الحال اذا جعل نطقت حقيقة مما لا ينبغي ان يخفى على احد واما ثانيا فلان السكاكي بعد ما اعتبر في
تعريف الاستعارة بالكناية ذكر شيء من لوازم المشبه به والتزم في امثلة تلك اللوازم ان يكون على سبيل التخييلية قال وقد ظهر ان الاستعارة بالكناية لا تنفك عن الاستعارة التخييلية على ما عليه سياق كلام
الاصحاب وهذا صريح في ان المكنية تستلزم التخييلية اذ قد صرح فيما قبل بان التخييلية توجد بدون المكنية كما في قولك اظفار المنية الشبيهة بالسبع واما ثالثا فلانه قد صرح السكاكي بان نطقت في
نطقت الحال امر وهمي كاظفار المنية وهذا صريح في انه استعارة تخييلية عنده وبالجملة جميع ما ذكره هذا القائل مخالف لصريح كلام المفتاح فهو لا يقوم دليلا على ابطال كلامه رده جمال الدين في شرح الايضاح
بان المراد اتفاق ائمة علم البيان قبل ظهور السكاكي اولا فليس له خرق اجماعهم كما بين في علم الاصول والجواب ان القدح بخرق الاجماع البياني مبني على ان اجماعهم في الامور اللغوية معتبر وهو كما اشار
اليه الرماني في اوايل شرح المغني حيث قال ابن هشام نقل ابن الخباز عن شيخه بان الالف الهمزة الاستفهامية للتسوية وان الذي للتوبيخ ففيه خرق لاجماع النحاة ولا يتم ايضا لانما قال
لان المعنى على التشبيه قطعا واما ذكر اشمام الرائحة المبني على القلة لانه يرد عليه بان مبنى مثلا المشبه به المذكور بالمشبه اما صريحا او ضمنا كما في الخيط الابيض والاسود حيث بين بقوله من الفجر
او بان يذكر وجه الشبه كما في رايت اسدا في الشجاعة بل هناك استعارة اصلا بل هو مثل ذلك شبيها ومثال اشمام رائحة التشبيه قوله قد زررازراره على القمر بان فيه ذلك الاشمام فيقبل حسن الاستعارة فيه ولا
يخرج الى باب التشبيه لان ذكر المشبه به فيه ليس على وجه ينبئ بكونه مشبها به بل فيه رائحة الاشعار بذلك واما يستفاد من ظاهر قوله ولهذا قلنا بان رايت اسدا في الشجاعة تشبيه لا استعارة مثال
لا اشمام رائحة التشبيه فغير انه يفهم منه ان هذا المثال من قبيل الاستعارة الغير الحسن لان انتفاء الاشمام شرط حسن الاستعارة لا شرط اصلها ولم يقل به احد اللهم الا ان يقال معنى قوله ولهذا قلنا اي ولاجل
اشمام رائحة التشبيه يخل بحسن الاستعارة قلنا بانتفاء الاستعارة في هذا المثال التي وزنه على مرتبة اشمام الرائحة الى التصريح بوجه الشبه فتامل وذلك لان الاشمام ما له لفظ ذكر الاستعارة الى كون عدم اشمام الرائحة
من شرائط حسن الاستعارة ثم الظاهر المتبادر من كلامه ان اشمام الرائحة المذكورة فيما سبق يبطل الوضع للاستعارة وفيه نظر اذ يخرج الكلام عن الاستعارة للمدعى انتفاء حسن الاستعارة في صورة اشمام الرائحة
المقتضي ثبوت اصلها ولو علي فتح اللهم الا ان يصار الى ما ذكرنا الان من ان ما ليس بحسن ليس بجايز عند البلغاء او المراد في المعاني يبطل كل الوضع وقوله في ادعائه تفسير للوضع وكما بان لا يتحقق في اللفظ
اشعار بان يكون المستعار منه اقوى في وجه الشبه اللازم في ذلك الاشمام فتدبر ليلا يصير كل من الحقيقة والتخييلية الغاز او تعمية ولم يعرض بان حسن الاستعارة برعاية جهات حسن التشبيه كما سبق من جملتها
ان يكون وجه الشبه بعيدا غير متبذل فاشتراط جلائه في الاستعارة ينافي ذلك واجيب بان الجلاء والخفاء مما يقبل الشدة ويجب ان يكون من الجلاء بحيث لا يصير متبذلا ومن الغرابة بحيث لا يكون لغزا قال الفاضل
المحشي في شرح المفتاح والحق بهذا التوجيه الاستعارة التصريحية لان المذكور فيها لفظ المشبه به فاذا كان وجه الشبه جليا بنفسه ومشهورا فيما بين القوم ظهر قصد التشبيه واذ ذكر ان المراد هو المشبه

فينفك

الغرابة يعني له وجه الشبه اذا لم يكن جليا والمفروض انه لا دلالة عليه من جانب اللفظ ولم يشم رائحة بصرح

والا لم يظهر ولم يدرك والاستعارة المكنية نقد الملق فيها لفظ المشبه ويراد به معناه ما يثبت له شيء من خواص المشبه به دون ذلك على التشبيه فلا فرق في خفاء وجه الشبه بين الكلام وفيه بحث لان ظهور قصد التشبيه ظهورا تاما

فلا فرق بين الاستعارة المصرحة والمكنية فيه نعم فيها الازم لانه خفي وجه الشبه فلا دلالة عليه فتامل في محل النصب على الحال وكذا جملة صفة اذ لو في الابل المائة اللام فيه للعهد الذهني كما في قوله ولقد امر

على اللئيم يسبني اى ان كل ما يأتي فيه بحث لان هذا التقرير مناف لما ينقل [illegible] العموم على قوله وليس كل ما يأتي ما لم يحتج الى التكليف حتى كانها ما الكلام محمول على

المبالغة وتعيين الاستعارة لعله اراد تبعيتها اذا قصد تحسين الكلام كما يدل عليه قوله لم يحسن لانه تعيين الاستعارة التبعية لا يصح التبعية فلا منافاة بينه وبين قول الشارح ثم ما يتوهم ان كل

مراتبها كثيرة وتفاوت فلم لا يجوز ان يحسن بحسب قرب اللازم بقوة اختصاصه بملزومه وغير ذكر اللهم الا ان يقال المراد حسنها بحسب تابع لطف متبوعها لان حسنها مطلق تابع فليتامل قوله الحسن

البليغ غير تابع لها كم بالعكس دون التبعية لانها قد تحسن الحسن البليغ على قلة اذ لم يكن تابعة للمكنية كان يقال اظفار المنية [illegible] ونظائره فان التخييلية في هذه الامثلة احسن كما لا

[illegible]

اي سوقه لا بل موصوف بغيره لكون غيره ان يقصد به التعريض كما اذا قلت المؤمن هو المؤدي واردت نفي الايمان عن المؤذي مطلقا من غير قصد تعريض لمراد معين ومنه المعاريض في الكلام وفي المثل ان في المعاريض لمندوحة اي سعة عن الكذب وهو التورية بالشيء عن الشيء [illegible] ستره واظهر غيره كانه ماخوذ من وراء الانسان كانه يجعله وراءه حيث لا يظهر فيتحقق بما ذكر ان الدلالة على المعنى [illegible] بما لم يكن من جهة الوضع الحقيقي والمجازي يتعين ان يكون بالسياق فيظهر ذلك الاختصاص ان قلت الوسائط [illegible] على وجود الواسطة في الجملة وقد عد المثال الاول فيما سبق مما لا انتقال فيه بلا واسطة [illegible] فبين كلاميه تخالف قلت لا شك ان الكناية العرضية اذا تعددت فيها الواسطة فان خفي فيها اللزوم سمي رمزا وان لم يخف سمي ايماء والاشارة فالمراد بقلة عدم الكثرة سواء كان بانتفاء الواسطة راسا او بوجودها مع قلته وقد صرح ابو علي الفارسي [illegible] بان قلة الوسائط قد تستعمل في النفي الصرف لكن ينبغي ان يحمل ههنا على المعنى الاعم ليشمل القسمين [illegible]

مع خفاء في اللزوم كعريض القفا وعريض الوسادة او قلت قلة م

فيكون كناية او ليس معه المخاطب وغيره م

[illegible]

شكنا بان ما قبلها هو الدال هو الروي والقصيدة دالية وهذه الطريقة اصح الطرق لمعرفة الروي واجلاها واوضحها ولا شيء يقوم في استخراج علمه مقامها انتهى كلام ابن جني ملخصا فانه لو لم يعرف ان القافية
يعلم من هذا ان معرفة حرف الروي قد لا تكفي في بعض الصور بل لا بد معها من معرفة القافية فان مجرد معرفة الروي مما لا يكفي في معرفة القافية وهم لجواز ان يتوهم انه مجرم ومنه المشاكلة ان كان
الشيء والغير علاقة مجوزة للتجوز من العلاقات المشهورة فلا اشكال ويكون المشاكلة موجبة لم يحسن كما في السيئة وجزاها وان لم يكن كما في الطبيخ والخياطة فلا بد ان يجعل الوقوع في الصحبة
للمجاز في الجملة والاوجه التعبير عنه كذا والتحقيق ان علة الصحة علاقة باعتبار انها دليل المجاورة في الخيال فهي العلاقة في الحقيقة والا فالمصاحبة في الذكر بعد الاستعمال والعلاقة يصح الاستعمال فيكون قبله كذا
في ضوء البدايع فان قيل كان ينبغي ان يذكر المشاكلة في القسم الثاني لانها باللفظ اجيب بانها موجب مع المطابقة والمشاكلة التي منها وجه تسمية صاحب الكشاف بالمطابقة على المشاكلة بالمعنى اللغوي لا
الاصطلاحي وتعينها المطابقة اللغوية لا تستدعي ايرادها هنا والاوضح انه يقال انما ذكرت هذا الان لملاحظتها اولا وبالذات جانب المعنى اعتبار العلاقة بلفظ غيره لوقوعه في صحبته على ما ذكره
الشارح في شرح الكشاف في قول بعضهم في جواب من قال ابغ بسيط الشهادة انها لم يجعل عنى حيث الملوق النفس على ذات انه الظاهر ان مراده ان المعنى ولا اعلم ما في ذاتك فعبر عن الذات بالنفس لكونها
نفسي ولنت خبير بان لا اعلم ما في ذاتك وحقيقتك ليس بكلام مرضي بل الوجه ان يقال انه عبر لا اعلم معلومك بلا اعلم ما في نفسك لوقوع التعبير عن تعلم معلومي بتعلم ما في نفسي كذا في شرح الكشاف فيعبر عنه
الاصطناع بلفظ الوس اراد به الاصطناع بلفظ المامور به المخاطب بقوله اغرسوا والغرس الذي عبر به صاحب المفتاح في التقدير هو غرس الاشجار واما توهم في قوله كما توس فلانه فهو
واقع في صحبة الوس الاول تحقيقا لا تقديرا فليس هو من نوع التمثيل كما لا يخفى فتدبر اي توقع المراد … لكن ان … على لفظ الايجاب او لتنبه الفعل الجلي على ما جوزه الاخفش في قوله تعالى لقد تقطع بينكم
حيل بين العير والنزوان اصل المثل ان صخر الغي طعنه ربيعة الاسدي في … فمرض حولا املته امرأته وكان يكرمها فمر بها رجل فقال اتباع الكفل فقالت نعم عما قليل وقال كيف من نفسك فقالت
ارجي ولاميت … منه وكان ذلك يسمعه صخر فقال اما والله ان قدرت لاقدمنكم ثم قال لها ناوليني السيف فناولته فاذا هو لا يقله فقال ابياتا منها اهم بامر الحزم لو استطيعه وقد حيل بين العير والنزوان
ابحث الى الوشي اه قيل العنوان رواية ودراية اصلح بالتذكير لان ما قبله كان الثريا علقت في جبينه وفي غرة الشعر وفي صدره النور وفي شرح التبيان ان قوله فلج في الهوى وقوله فلج بها الهجر
قلنا لان اللجاج من العاشق في العشق لا من العشوق فيه ومن المعشوق في الهجر لان الهوى العشوق اذا جربت يوما ماء الاجر الحرب والفيه اجرت دماء مالي الوشاة المذكور في البيت السابق لفظا معناه
قيل اراد به الزيادة على معنى واحد سواء كانا معنيين او اكثر والاقرب انه اخذها بالاقل كما بينا فيما سبق مثله التي تجامع شيئا ما يلايم المعنى القريب اي مجامعة ملايمة البعيد وعدم مجامعة … للثاني
الاطلاق الثاني كما في الاستعارة لكنه قصد وانما تعليل الاعتبار نحو الرحمن على العرش استوى فيه بحث لان العرش يلايم الاستواء والجلوس بلا شبهة والغرابة من طول المدى حذفت الغرابة منصوب معطوف
على اسم كان في البيت السابق وهو قوله كان كانون اهدى كما بلابسة النهار آثارا او عام الحمل او مرفوع والجملة معطوفة على الجملة السابقة قيل الكانون التنور وقيل اسم من اسماء شهور الشتاء
النسب والمدى الزمان اعز ارشاد الرشا على فعل تحريكه ولد الظبية التي قد تحرك وتمشي وفي كونه معه قريبا للنزاعة وفيه بحث لانهم غلطوا الرازي في قوله فلما ذر قرن الغزالة طر طور الغزالة وقالوا لم تحل
العرب الغزالة الا الشمس فاذا اراد … الغزال قال الوطبية ذكره الصفدي في شرح اللامية … ورد في سياق قوله … في … ما يختلط الشمس … كبيت العدرا اذا صدقا فيه اه
من قصيدة معاني اللوى … اليوم اطلال في اليوم … ذلك وقيل هذا البيت سطلني رزقي الذي لو طلبته لما زاد والدنيا حظوظ واقبال وبالخال الحليم الكريم لانه تمثيل لانه كان سبق اه
كلام يشير الى ان المراد الاستعارة التخييلية لكن قوله جعلوا كناية عن الملك ولما امتنع او يلي ذكره بل كالتجريح في انه استعارة في المرد تبعية حيث اريد ما لاستواء الملك ويمكن التوجيه بان الاصل الكناية و
بمعنا المجاز سواء احمل على الافراد والتركيب لان امكان المعنى الحقيقي شرط الكناية عنده كما اشار اليه في تفسير قوله ولا ينظر اليهم يوم القيامة لكن الابلغ الحمل على التركيب فينبغي عنه اولا والقول للتتمة من
العطف المباح حول المورد وذكر التحلي … المراد النعمة الدنيوية والنعمة الاخروية وهو ان يراد بلفظ واحد معنيان المراد في المعنى اعم من الحقيقة والمجاز في سوء النار وقال في الايضاح
والاصوب ما ذكر لان الايقاد للنار للشيخ نار الغضا قيل … وهو ذكر متعدد … الضمير راجع اللف والنشر … التعيين المنفي اه
التعيين بحسب اللفظ والتعيين في هذه الاية الكريمة انما هو بحسب اللفظ والمعنى لا اللفظ فان ذكر الضمير … للعود الى النهار … حيث اللفظ فلا يتعين لفظا اصلا وهذا نوع اخر من اللطيف المسلك

الخطاب

بين العير

لانها معانيه واحد من المحسنات المعنوية قوله
ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار الخ فانه
قيل قد تعين الضمير المجرور في لتسكنوا فيه للعود
الليل فلا يكون الاية من قبيل اللف والنشر

١٤٧

لم يرد ان مجرد المعنى الذي ذكره الى النوع الاول ثم اشار بجعل الاية الكريمة منه وايراد قول صاحب الكشاف وهذا نوع من اللف لطيف المسلك الى هذا النوع يزداد لطافة ودقة باقتضاء المقامات فاندفع
بهذا التوجيه اعتراض الفاضل المحشي فعدة من ايام اخر فان قلت اخر جمع اخرى لانه للايام وافعل لا يجمع على فعل وانما يجمع عليه فعلى او فعلا وجه قلت لما كان الايام مما لا يعقل اجري مجرى المؤنث
لما ان التانيث ما لا يعقل وبابه الان ما يعقل لانه ناقص العقل وكان اخرى تجمع على اخر لزاني الاقليد … على وزن اللتيا العلامة كانه سيعقب الامور فيصل الى خفي ما
والمحدث الصادق الظن في الامور كانه حدث بما علم ما علم على صرف المضاف … اما يكون ما مصدرية لان الباء بمعنى كيفية عملها لا يخفى ان هذا التعليم لا يدخل في متعلق الشرع ولا عبارة للعلماء
لا يلايم ضبطها في اجمال قول شرح اللهم الا ان يجعل اشارة الى غير التعليم ويمكن التقضي عن اشكال الاشكال السابق بمورد معلل علة او علل لا معلل لها في … ذكر المعلل الاول … ليس
بمقصود بالتعليل وان هم ذكر مع ذكر علة مع عناية انه اكتفى في المعلل بالذكر الضمني وقد يتوهم ان قول الكل والعلة اه الجواب لصاحب الكشاف حيث قال قوله … لعاة العرة … الاداء
والقضاء ثم لا يخفى ان هذا القول يابع لا معلل بدون علة واما عدم المعلل الاخر مع وجود علة فما قبله ولعل هذا القائل يثبت في فهم ما ذكره من الذكر الضمني ولقائل ان يقول ان ذكر الاداء …
بهذا القيد اه فان قلت قد عد صاحب المفتاح قوله اذا ما في بلج … اذا امحل … فهذا طويل كطول القناة وهذا قصير كظل الوتد من قبيل القسم المشتمل على اضافة ما لكل اليه … التعيين فيه
فهم التعيين فيه من … محال لم يفصل حتى يتصور فيه التعيين قلت من جنبات الاصل الاشارة ان يقرنها بالاشارة حسية معينة لما اريد به فان الشيء … على السامع لم يوثر في قصد التعيين كذا ذكر في
شرح الشريف للمفتاح ولو سلم فوا صلة بهذا الاشارة اه فيه بحث لان المفهوم الظاهر اضافة ما لكل اليه على التعيين … في الكل منهما ما يرجع اليه ويكفي في … في نفس الامر وهذا الاحتمال على كل
من التوجيه … وهو ان يحمل هذه الاشارة الى غير الحجة الى الوتد وتوزيع عن ذلك فاي فرق في احتمال التعيين بين البيت المذكور ولا بين الاية التي جعلها فيما سبق في اللف والنشر
على عدم التعيين اخي قوله ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله اللهم الا ان يقال ان التعيين في الاية بحسب اللفظ المتعلق ولتبتغوا من فضله اليه مرجع الضمير فيه بخلاف
فان اختلاف الاسم الاشارة فيه يدل على ان كلا منهما اشارة الى المراد الاول على تقدير التسايح الاشارتين ان يصار الى نقله شرح للمفتاح من ان لا اصل اسم الاشارة ان تقارنه لاشارة الحسية ومنها
يحصل التعيين واما ذكر البعض من ان تعيين المقصود يحصل من الخبر وان تم تساوي الاشارتين ففيه انه لا يفيد لان المعتبر هو التعيين بحسب اللفظ فان التعيين بحسب المعنى قد يوجد في اللف والنشر
كما تحققه تامل الدهر متعذر كان اه اي كان ربيب الدولة … الروم كما هو عادته فاتفق انه مرض ولم يغز بلادهم وقيل بل غزا الروم عليه الدروب وظفروا … حال المتنبي القصيد لاراد
متعذر الكف … ملادهم بالكلية والسيف فستنظر كرا عليهم فيتفكك منهم واوهم لكي يوضح انه بالصيف والربيع اي يولي اشارة الى تعذر الصيف او الى الاشتغال …
للزمان زمان اذ لو ابقي على ظاهره ذلك لان معنى اتيان اليوم وجوده بمعنى يوم يأتي اليوم لليوم وجوده فيلزم ذلك والظرف منصوب باضمار اذكر لا يخفى ان النصب اذا كان باذكر لم يصح الظرفية بما عبارة
اذ من البين ان المامور به ليس في ذلك اليوم فالمراد اذكر ذلك اليوم لا الذكر فيه فيكون اليوم مفعولا به واطلاق الظرف عليه لكونه ظرفا على تقدير وهذا هو … ويكون انه يبقي في التلفيق النفي … لكونها نكرة
في سياق النفي فالاستثناء في شان المؤمن وقوله لا ينطقون في شان الكافر اي سموات الاخرة وارضها ويدل عليه قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض والسموات وان اهل الاخرة لابد لهم من مظل ومقل
لان التشبيه بما لا يعرف اكثر الخلق وجوده ودوامه … يعرفونه بما يدل على دوام الثواب والعقاب فلا يجد من التشبيه ما دام … وكذا الاستثناء الثاني معناه
فيان جعل الفساق داخلين في الاشقياء والسعداء باعتبارين خلاف الظاهر السياق اذ فرق فيها بين اهل الوقوف بالشقاوة والسعادة واما اعتراض الفاضل المحشي … ورد عليه فيمكن ان يدفع بان المراد انهم لا
يخلدون في الجنة في ذلك اليوم فالمستثنى منه كونهم في ذلك اليوم في الجنة خالدا وهذا لا ينافي كونهم باعتبار الخلود بعد دخول الجنة الا ان الكلام في تعيين مبدا ذلك اليوم اذ لا يصح ان يعتبر المبدا اول اليوم …
لتخصيص استثناء الفاسقين وجه لان اكثر فضلا المؤمنين لا يدخلون اول ذلك اليوم بل بعد الحساب فتامل … بالقتاد وشايخ الفتاح … في بعض النسخ بالقتى وهو …
لمشايخ قال الواحدي اراد بالقنى نفسه وبالمشايخ قومه … على الغم … وكذلك ذكر من عادة … العدو على انه غير تاب كقوله … الالتفات
مفعول شيا هو ان يصيبنا … فقطع في الاول ولن يصيب فكورا فقطع في الثاني فلا يستقيم ما ذكره الفاضل المحشي في العطف اللهم الا ان يقال … العطف بان … وانا ما كان

يصيبا

معنى لطيف مسلك يحث لا يهتدي اليه الا الثقات
بلا … وان هذا النوع لطيف مسلكه الا …

و شرح … لامداد … ثقيل …

قيل بين يديه ما ابنا ما فقط او ذكرا ما فليتامل فانه دقيق وهو انه ينتزع منه لم يرد الانتزاع امر داير فى الوثوق فى العسكر انه جبل وهم فى انفسهم الذى يحكى فى الكتاب عشرة ابواب وهو فى نسخة عشرة

والمبالغة التى ذكرت ماخوذة من استعمال البلغاء لانهم لا يفعلون ذلك الا للمبالغة سعة انشاء اقامة حجة شدق وهو جانب الفم عليهم الظاهر انه حال من المجرور فى اكرم ويجوز الابدال على مذهب الاخفش كما فى

المساكين مررت اذ لا معنى للانتزاع فيه بحث لان الربداء كان اسما لكنه متضمن الوصف المرتبة فلم لا يجوز انتزاع المربى ولانه على كمال الله تعالى فى تربيته اقول الظاهر اذا جاشت وجاشت

اى اضطربت وجاشت غلت جاشت وفى الصحاح جاشت نفسه اى نهضت فان اردت انها ارتفعت عن حزن او فزع قلت جاشت مكانك اى الزمى مكانك تحمدى بالشجاعة او تستريحى من الم [illegible]

ودع هريرة اه هريرة اسم امراة فلهذا استدرك اداى لكن اجزاء الكلام ما يطلع عيبا النابغة على حسان بوجوه نحو النجدة الشجاعة فان قلت قد مدح النبى فى قول الشاعر على ارد [illegible]

حسن [illegible] ان صيغ جمع تستعار لجمع الكثرة وبالعكس وبهذا يرفع استدراك النابغة على حسان باستعمال جمع القلة فى موضعين قلت يكفى فى الاستدراك ما يوجه جمع القلة المقصود فى المبالغة عن

فيلى اى غير بالغ الى النهاية فى طلق واصل الطلق بفتح اللام الشوط يقال عدا الفرس طلقا او طلقين او شوطا او شوطين فاعرف قولهم احق الباح فى القسى اى استوفى [illegible] وتثنية الكواكب حيث

علا قيل ليس فى جانب المبالغة لان المراد الكلالة التردد ويمكن ان يراد بالرجل جاره كما اذا توجه اليه وهو تابع عنه للشيخ [illegible] وما قيل ان الكلالة هى الحركة [illegible] اذ الحركة

للقوام للاذهاب وانت خبير بانى فى نظم [illegible] بالذى يفيد الاخراق كما علم من تقرير الشارح وعليه بيت السقط [illegible] كناية [illegible] اى اخرى راجع الى الرقة البيت السابق وهو قوله

بعد وهن فبات [illegible] نصف الليل الا انه [illegible] فى الليل والمواة مواة [illegible] وهى بلد بالشام ورا [illegible] موضع [illegible] عقدت انه [illegible] وهو طرف الحاجز

العثير بكسر العين الغبار كما ذكر ولا تفتح فيه العين وتبتغى تحتمل ان يكون على صيغة الخطاب والفتى هو السير [illegible] ومنها ما هو يخرج الهزل والخلاعة الهزل خلاف الجد وهو الكلام الذى لا يراد

الا المطايبة والضحك وليس فيه غرض صحيح والخلاعة الشطارة يقال فلان خليع الغدار اى يقول الكلام [illegible] وليس مانع من غير الصدق والعدو [illegible] ماخوذ من قول الولى عند التبرى من الجنون خلعت

عذارى ان صح [illegible] على علم المطلب وكانه اراد بذلك [illegible] قطعا قول الخليل [illegible] اى اقول التمر لا اصل الا فليه اى [illegible] [illegible] النحل [illegible] ذلك اى تعز

نكره فتنكر اى عزه فتعز [illegible] اى ما خلقه ومنتجع المنتجع المنزل الذى يطلب فيه الكلا والنجعة بالضم طلب الكلا فى موضعه [illegible] طلب المعروف اى الاعادة اهون واسهل عليه من البدء المعدوم

استفاد بالموجود الاول الذى كان قد اتصف بملكة الاتصاف بالوجود [illegible] ثم تلك الاهونية بالقياس الى القدرة الحادثة التى اعتادت بالاهونية والمراد الاشارة بقوله وله المثل الاعلى قال الزجاج قوله

اهون عليه وقد ضرب لكم مثلا فيما يصعب ويسهل وقيل الهاء فى عليه الى الخلق وقيل اهون بمعنى هين لعدم تعرفه فيه بحث اذ لا يلزم من مطابقته [illegible] الواقع عدم التعرف لجواز ان يتعرض عنه خلاف الواقع

فبيانه انه تعرف محوج وللجواب ان المراد بالواقع وفى نفس الامر ما يعم الواقع بحسب زعم القوم وبه يندفع ما اورده الشريف فيما سياتى عن قريب لم يحكم بالسحاب لو قال لم يحك كنفل السحاب لكان اظهر فيتامل

وقد وجد بيتا فارسيا فى هذا المعنى فترجمه وقدم ح بر الايضاح وابيات الفارسى المشار اليه قوله كر نبودى عزم جوزا [illegible] كى بديدى بر ميان او كمر وفيه نظر لان المفهوم من الكلام ان حب عن

ذلك بان الانتطاق المذكور ليس صفة ثابتة بل هو صفة غير ممكنة الوقوع الجوزاء التى لا ينتطق بل وصفها بالنسبة الى الكواكب التى حولها لنسبة الانتطاق لا يلايق مراد الشاعر بنفى حالة نسبة بالانتطاق

لا حقيقة الا انا نقول لا نم ذلك بل مراده الانتطاق الحقيقى بالادعاء كما هو مذهب السكاكى فى قوله واذا المنية انشبت اظفارها البيت ليكون من محسنات الكلام وهو ما يمنع وقوعه فليتامل على لنفى ذكر الوصف اللازم له

وايضا فالنطاق دليل شهور لسيده اى فى العرف الشايع على نيته لهذه فلا يكفى اعتبار لطيفا لادقة مع الشهرة والظهور مراجع مدارج فى بحار يقع ذكر المحل وارادة الحال قوله رب شفعت اه الرجع الترقة

وهى التل المرتفع من الارض شفعت ان كان الرواية على صيغة المبنى للمفعول فهو من الشفع بمعنى الضم وان كان على صيغة المبنى للفاعل فالظاهر انه من الشفاعة بمعنى المتعارف والنسيم يطلق على الريح

بهوبها لانه مصدر فى الاصل وهو المراد هنا والمراد جمع مزنة وهى السحاب الابيض والقرنى حادة اللازمة والسحى يطلق على الواحد والجمع وهو المراد فى البيت الاول بقرينة الوصف بالجمع يعنى سافت الريح اه يبابا

حاصل المعنى لابيات اللغة كما توضحه شارح الايضاح طلاب قال عليها الامر الظلال الرسم الراكد والامر الزمان كما سبق والمردك الاثم والعلم العلامة والنضد بالتحريك الحجارة توضع بعضها فوق بعض

والنضد ايضا متاع البيت والرباع الذى ينضد عليه المتاع فحاشته فقيل ومن اللطائف على هذا التقدير ان اسم ابى تمام حبيب الا ان صدر البيت الوالد والتقطع الارض المتواتر لا شئ فيها ومنه

الترصيع

وتركه فى الشرح وهو وجوه الاعتدا به قال بلغنى والله ما هو قليل وكان الواجب ان يقول بقرته

وفى معدوراتها مقيسا اليها والا فالقدرة القديمة فى جميع معدوراتها على السوية لا يتصور فيها كم



التوزيع بالعين المهملة وهو فى اللغة جعل الشئ فرعا لغيره وقد روى بالغين المعجمة وهو الافاضة والصب فوجه تسمية هذا القسم بذلك على هذه الرواية هو ان المتكلم قد فرع الحكم اى صب من المتعلق على الثانى

وهو احتراز عن نحو قولنا غلام زيد راكب وابوه وابل الظان هو داخل على قوله على وجه يشعر فالوجه ان يحترز بما ذكر عن قولنا غلام زيد راكب وابوه راكب كما وقع فى اكثر النسخ المختصر لان اعتبار

اتحاد الحكم المثبت للمتعلقين يخرج المثال الذى ذكره فان الحكم المثبت لاحد المتعلقين الركوب وللاخر الجولية احلامكم لسقام الجهل البيت السقام بفتح السين المرض وما فى قوله كما ما كم زائدة لانه

لا مانع من العمل كما فى قوله تعالى فبما رحمة من الله لنت لهم اى فبرحمة فيكون الدماء مجرورا بالكاف وما بعده اعنى يشفى من الكلب فى موضع النصب على الحال ويجوز ان يكون مرفوعا على الابتداء وما بعده خبره

والداء الكلب الذى من شرب دم ملك اى ابنه واكثر تعبيرا انه يجوع فيه الدواء اى دخل وانه قيل بتر طلا من رجله البرى فيوخذ قطرة على تمرة ويطعم بها المعضوض فيبرأ الشفاء باذن الله تعالى

واساة كلم الاساة جمع اسى من الاسى بالفتح والقصر وهو المداواة والعلاج والكلم الجراحة والجمع كلوم فقد فرع على وصفهم بشفاء احلامهم اراد بالتوزيع التعقيب الصورى والاشعار بالبدء كما ينبئ عنه لفظ

الوصف لان شفاء الدماء من الكلب متفرع فى الواقع على شفاء احلامهم لسقام الجهل اذ لا تفرع بينهما فى نفس الامر اصلا فلا يرد ان كاف التشبيه فى قوله كما دماء كم يدل على ان التوزيع على عكس ما ذكره اذا

المشبه به اصل والمشبه فرع فلا حاجة الى اعتبار القلب على ان الكاف فى مثله ليس للتشبيه بل لمجرد التقييد كما قيل فى قوله تعالى واذكروه كما هداكم والله اعلم على الاعم الاغلب والا فقد يكفى اه فيه بحث لان هذا الكلام يدل على

انه لا يجوز مخصوص للمدح والذم انما يستعمل والا فلا وجه لجعل التاكيد الذم بالنسبة الى المدح اقسام اخر من المعنوى والادراج ما ذكر فى تاكيد المدح ليس اولى من اندراجه فى تاكيد الذم الا ان يلاحظ الخصوص فى الذم

الا ان يعتبر فى الثانى الخصوص ويعتبر هاهنا العموم لكنه بحيث لا يتناول ما اعتبر فى الثانى وانه لكيد صدر انه ما ذكره هو صحيح فى المفتاح حال انه السكاكى لم يذكر القسم الثالث وهو ضربان قد ترك الشهرة فرد له والا

فقد ذكر فيه قسم اخر فى ضرب رابع مثل ليس زيد بجاهل التونوى على انه اعلم بالنحو وضرب خامس مثل زيد العالم الفقيه الا انه متبحر فى البديع حتى يلج الجمل فى سم الخياط اى حتى يدخل ما هو مثل فى عظم الجرم وهو

البعير فيما هو مثل فى ضيق المسلك وهو ثقبة الابرة من نوع ظلامة وتافية للقلوب الحلابة الخديعة بالدع والنافية من الاضعف بالضم وهى رقية كالسحر ان ثبت لشئ صفة مدح اه ينبغى ان يعيد

بعدم العموم حتى يصح عدم المبالغة من الجهة الاولى ولا فقولك لفلان جميع الاخلاق الكاملة على انه متناه فى الجود فيه مبالغة والجواب انه اعم من الايضاح قول الشاعر ففى كملت اخلاقه غير انه

جواد فما يبقى من المال باقيا من قبيل الضرب الثانى ثم نفى المبالغة الا ان يراد بالاثبات الجعل هو وفيه ما فيه وبيد بمعنى غير الا انه لا يقع مرفوعا ولا مجرورا بل منصوبا ولا يقع

متصلا وانما يستثنى به فى الانقطاع وكونه بيد فى الحديث بمعنى غير مذهب النحاة وقيل هو فيه بمعنى لاجل وانشد ابو عبيدة على مجيئه بهذا المعنى قوله عمدا فعلت ذاك بيد انى اخاف ان هلكت ان ترنى

قوله ترن اى تصوت بمعنى الرنة وهو الصوت فيحتمل ان يكون من الضرب الاول وان يكون من الضرب الثانى فان الوصف الحسن الظاهر من الضرب الاول انه تقدير دخول اللام فى المعنى فهو اخبر حسنا تاكيده ولا انما

الا بجهة حاصرة فهو الكلام بحيث يراعى ان الاية من الضرب الاول على التقديرين وفيه بحث لانه اعتبر فى تعريف الضرب الاول تقدير الدخول فكيف يكون الاية منه على تقدير الثانى وليس فيه تقدير الدخول قطعا

والحق ان كونها من الضرب الثانى ايضا لا يخرج عن تكلف لانه اعتبر فيه الاثبات ولا اثبات فيها اللهم الا ان يعتبر الاثبات الضمنى ويفرق بين الضربين بتقدير الدخول فى تعريف الضرب الثانى فى قتال

واهل الجنة اغنياء عن ذلك اى عن الدعاء بالسلامة للقطع بحصولها لهم بوعد الكريم وان لم يكونوا اغنياء عن مطلق الدعاء اذ يستوجبون فيها زيادة الدرجات والمراتب ولا شك انهم عتاجون

الى تلك الزيادة الا قيلا سلاما سلاما الا ابدال من قيلا بدليل قوله لا يسمعون فيها لغوا الا قيلا سلاما سلاما واما مفعول به لقيلا بمعنى انهم لا يسمعون فيها الا ان يقولوا سلاما بعد سلام

والمعنى انهم يفشون السلام بينهم فيسمعون سلاما بعد سلام والاستدراك ان الاعلى لفظ لكن اه فيه بحث اذا لا يلزم عدم افادة لكن المبالغة من الجهة الاولى فى افادتها ايا ما من الجهة الثانية ايضا كلام لكن

للافادة على ان توهم الاخراج لان الاصل فى الاستثناء الاتصال وليس الاصل فى الاستدراك اخراج اللهم الا ان يدعى لا استدراك تشبيه الاستثناء ففيه ايهام فتامل هو البدر على انه البدر اراد بجزاء اى ممتل

الوغام الاسد والوبل جمع وابل وهو اعظم الشدة انه نهاب الاعمار دون الاموال التخصيص لذكرى وان لم يكن مستلزما لنفى ما عدا ما على انه ذكر منه ذلك مبالغة فى المدح فى كلام البلغاء وقيل فى كلام الحكيم

المدح كانه لم يجر انه لم يجر الاعمار ولم يلتفت الى القمر الذى هو اخر الليالى حتى يبقى فى الدنيا وفيه دلالة على كمال الشجاعة وهذا اكثره وقال الواحدى هذا مدح حسن ما مدح به ملك انه ابى هذا الاوصاف

قوطا حاجة المحتاج دنياك بضم النون والقمر بمعنى النعم واذ فتحت النون مدت وهو منصوب باضمار فعل يدل عليه قوله انهم العطايا انهم نجاك فقد يسمى لان الشكاية مدح بها وقريب بان مقصود الشاعر قضاء

الاول وعدمه فى الثانى لكن التعريف بقوله لكنه لم متصلا على عدم تقدير الدخول فى الضرب

بالذات مدح الوزير وتهنئته بالولاية فبهذا الاعتبار يكون شكوى الزمان فيه صريحة بالوضوح وفيه تعسف ولا ينبغي من جهة مدحه بهذا وصلة لامير الاثر كالوقار ومراعاة رقباته وملازمة عتبة الرفاع
والشتم وغيرها مما هو من افعال الجبابرة ومحل ما بالكر الخليل ومغازلة النساء ومحادثتهن ومراودتهن ومنازل الالهم الغزل وهو ايراد الكلام محتملا لوجهين مختلفين اي احتمالا على السواء ملا يتاتي الايهام قال
ليت عينيه سواء الهجاء ام لبنا وقد قام قلت ينبغي البس بطل الاعرج لم هجا ورواه بشارا قال لخطا ثوبا الايرى لي هو جبة ام قبا اقل فيه شعر الايرى على انه مدح ام هجا فان قلت الظاهر ان مراد
المدح لانه بازا ضياط ومهو الحسانه دمقابل الاحسان يكون احسانا فلم يستوي الاحتمالان فلا يستقيم عده من التوجيه قلت المراد استواء الاحتمالين بالنظر الى نقل الكلام وان ترجيح احد الاحتمالين بالنظر
قوله والكلام بعد مجمل او يغارقه باعتبار آخر وهو انه آتيهم وبنوان العنيين في المتشابهات ليسا متضادين لكون احدهما مدحا والاخر دعا وبخو في التوجيه لا براة يكون متضادين ومنه الهزل الذي يراد
به الجد حاصله ان يذكر الشي على سبيل اللعب والمطايبة بحسب الظاهر والغرض امر صحيح بحسب الحقيقة قال في الايضاح وترجمته تعني عن نيره عد تجاوز المفاخرة ومنه تجاهل العارف فانه قلت قد ذكر السكاكي
في تسمية البيان التجاهل لاشتماله على نكتة بمثيرة وانه في سحر البلاغة وما لكه فلا يكون من المحسنات البديعية لانه من اللواحق ولا نقية البلاغة قلت هو من البديع من وجه ومن علم البلاغة من وجه آخر كما نبهنا عليه
في المقدمة ايا شجر الخابور مالك مورقا كانك لم تجزع على ابن طريف ... وكان قد قتل يزيد مورقا حال من الكاف في لك والعامل معنى الفعل كانه قيل ما وقع لك حال كونك مورقا وسوف احال ادري اخال بكسر الهمزة
الهمزة على لغة من يكسر حرف المضارعة قال الجوهري الكسر افصح من الفتح والفتح لغة بني اسد وهو القياس وقال جمع من اتجع والتسليم معوله ... في وجه القصرات التي تجمع وبوضع على
فلعله وكالتوبيخ في قوله وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين قال في الايضاح وفي هذا الايهام فانه وجه انه بعث المشركين على التفكر في حال النبي والمؤمنين
اذا فكروا فيما هم عليه من اقلات بعضهم على بعض وسبي ذراريهم واموالهم وقطع الارحام واتيان الفروج الحرام وقتل النفس التي حرم الله قتلها وشرب الخمر الذي يذهب العقول وحسن ارتكاب الفواحش
وفكروا فيما النبي والمؤمنون عليه من صلة الارحام واجتناب الاثام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر واطعام المساكين وبر الوالدين والمواظبة على عبادة الله تعالى على النبي والمؤمنين على
الهدى وانهم على الضلال فيبعثهم ذلك على الاسلام وهذه فائدة عظيمة كقوله قلب تقلب له وقد هذا الواو وقول ابن وريق ... بقاطب بارجلا او دع بوصل الولاة مالا فادعى الفصيح
فياه ان قال ضاعت فيصدق انها ضاعت ولكن سكر يبقى لو تبعه اوقال قد وقعت فيصدق انما وقعت ولكن منه احسن وقعا ولبقوا طل ابن القاضي فقول من قال وماان تويت القضايا وفي
برهم من كونك فيصاد بعت بغير سكين مواني لارجو الذبح بالسكين ايضا وما قيل في القضاة ايضا قضاة زماننا صاروا لصوصا عموما في القضايا لا خصوصا يرون الغنيم اموال اليتيم كانهم يلقوا
نصوصا فمخلفنا منهم لو ما فيء بابا لسوء من حواننا فصوصا من غير تكلف في البكاء المراد من التكلف في السكاكي ان يقع الفصل بين الاسماء بلفظ غير دال على الفصل كقول الكاتب القاسم بن عمرو بن بكر والتحرير
والانسجام من انسجم المطر والدمع اي سال ونضوء صوت حالهما اي تضعضعت او في مجرد الوزن مخرج وقيل بان قلنا التشابه بينهما ليس في مجرد الوزن بل في عدد الاوزان ايضا قلنا الحكم المستفاد من نظم مجردا
بالنسبة الى التشابه بالمنفي فيهما فلا محذور ويوم يقوم الساعة الاية الالف واللام زائدة لا تعتبر ولا كذلك الميم في ساعة فتامل فقطع نظام الواو وجعل ربع اسناد انه محالي الزمة مجازي يقول الجي
حطايا امه من حسيرة مطلبها تحية كسرى في تساوينيع لم ربكم لارض تحية اربع كسرى لقب لملوك الفرس وهو معرب خسرو ويتبع ملك اليمن دكان تبع الاول ملكا ماضيا والاربع جمع ربع وهو المنزل او المحطاب
في ربكم للتحية وحاصل المعنى ان منزلك عندي يقتضي ان احيي ربعك بتحية الملوك ولا ارضى بتحية المحبوب في تحية اربع والمطلع المدرو لمن الغدر والمنازل القامنازل الحبيبة وضميرها للمنايا على الالتفات
من الخطاب الى الغيبة او للمنازل والوصل على الوجهين بمعنى القرب يكي اجري ... اي قواني ولعا منازل الطريق والوصل بمعنى الحزن وحاصل المعنى يظهر من كلام الفاضل المحشي ويحتمل ان يكون
هذه المنازل التي فيها وصل المنايا معمورة لم تهدم سعها كان الحوادث لا تتخطاها فلم تغيرها ولكن المعنى الذي نالها ليس يتطع يحي ان الحوادث لا يزال تعقبهم ولا تغفل عن تركها ذبيك والبيت
من قصيدة مطلعها لعمرك ما يغني المغاني ولا الغنا اذا سكن المثري الثرى وثوى به فخر مراضي ابدا بالمال اذ ما ... من اجره وثوابه وبادر بمعروف اذا تجلبه الاسى بقول لا بد وقيل
المذكور في الشرح وان قد سكن الحي حوة ... منزلاغي ... ابداله بسماعه سوفو وايه الله في قبل اغلاق بابه للكلمة قسم والمنى في المنازل والمثرى صاحب المال الكثير والثرى التراب
برء اي اقام والمحلب للامر عند له انظر للانسان ويقول يعني بميل والله اعظم الاسناد واما كلمة نجوى تلاقي الامر تدارك بريد التوبة قبل ان يغلق باب التلاقي بعدم القدرة عليه كقولهم البرعز

بفتح الزاء المهملة مثال الصلاية اوزاية على مذهب الاخفش حيث جوز زيادة من في الاثبات خلافا للجمهور معناه خذ بالتثبيت وقيل من العصيان اي عاصية لا عدائهم عاصية لا مره قالهم كلفظي نظر ونكل او
اشتمله بناء على ان الحرف المتعلق بها اما في الاول او في الوسط او في الآخر وهو بلا شرا مر لان الحرف الجني لا تشاكل لفظه وفي كلام اهم راجع الى الحرف الذي في قولهم لو كان والتذكير باعتبار اللفظ
كلام الشريف عام راجع الى المضارع ولا يخفى فساد المعنى الذي لا يتم مراده هو بيان حاصل المعنى وتختلف مرجع الضمير في البيان والمبين فتامل بينه وبين كني الكنى البيت والرامس الشديد الظلم من
يرس ويرس بالضم والكسر والطاس اللذان بيني فيه اثر يهتدى به لان المخرج تقارب الفاء والميم الشفويتين نظرا قد يجب بانه امر ادعي تقارب المخرج بعدهما قدر المسافة بين الحرفين وان كانا
مختلفين وليس بين الفاء والميم تقارب بهذا المعنى لان الميم من ظاهر الشفتين والفاء من باطن الشفة السفلى واطراف الاسنان وانت خبير بان هذا الجواب بعيد اعم الحاد ومخرجا الاعلى طور الشافعي
بينهما فتامل امل جناب ضراعا وكقولهم عرك قيل هذه الكلمة ما كتبه علي بن ابي طالب الى معاوية وكتب معاوية في جوابه علي قدري فصار ذكرا ي نابته وعمل الفتى بعمل كقولهم في مسعود
بعود له في كلامه الاثناء الثلاثة تصحيف فان في مسعود ثلث سنات بعد الميم وكذا في مسعود وان كانت منفصلة فيه وفي المستقرة خمس سنات بعد التنوين والميم وكذا في للشي والمستقر في
مدرسة بعد ادلها المستقر بالنسبة الى اللطائف العباسية وفي استفتح تقدم خمس سنات بعد الالف كما في رئيس تصحيف وانيت تصحيفه الكل من الثلاثة الاخيرة تصحيف الآخر اتا قلتم اداي تثاقلتم وقري
وضمن معنى الميل فعدي بالى والمعنى ملتم الى الدنيا وشهواتها وكره مشاق السفر ومتاعبه وقيل ملتم الى الاقامة بدياركم وارضكم وبادون لا ما قلنا الاولى فيما الاشباع وقيل بادون التوبة
وعلمه ان هارون اما ابلحيل على لحية شيا عجبا اذ لا اصارة لحشو المصراع الثاني وقد يجاب بانه لو كان حشو المصراع الاول اصارة بالنسبة الى لكان حشو المصراع الثاني ايضا صار بالنسبة الى ما قبل
سريع الى ابن العم وبعده حريص على الدنيا مضيع لدينه وليس لما في بيته بمضيع اقول الصاحب والعيش العيس بكسر العين والتبين المهملة الابل التي يخالط بياضها شيء من الشقرة واحد العيس الانثى عيسا وبهو
بالفتح يهوي اي يمضي منحدرا والمنيفة والمفار موضعان والمجاراة الماشاة هي الحقيقة وقلة العقل ... على تقدير ان يكون سفاها بفتح السين المهملة فيكون نصبا على التمييز وقد روي بكسر
الميم وهو الشاقة نعت على المصدر اي ملاقاة مشاقة او على الحال اي متعبات او مار الى امره وقيل المراد بالمثاني الثاني ما يوتر بالفارسية درسها دار الرواح ثرى في الثرى اي تنوى اي
والعمر الاول بمعنى السيد يعني الكثير والنايل العطاء وقول الحريري فلاح يلحي الجري العنان ... اي ظهر المشيب بذوع عن حرف العناء اي في موضوع فيه لمن تعبا له ومضطلع تخليص المعاني المضطلع
علي المنابهض به مشتمل من الضلاعة وهي القوة وشدة الاضلاع وهو مضطلع لهذا الامر مطيق له ولكن الاطلاع من المعلوم قولهم الطلع على الشيء اي علوت اي هو كذلك ما لكم لم يكن
فضل بخير الفصل بذلك استعمل بالي وتخليص المعاني اقتصار الفاظها وعتيق عباراتها وتخليط المعاني وكان الايم وبعد البيت المذكور ... من قادر فيها او قار او ابا الجفون وبالجفان
الى البرة وقادى اي مطعم الضيفان وامرار الاحلام بالجفون لكثرة قراءة بالليل وامرار اللثى بالجفان لان الطعام فيها وجعلها ثانية نحو قوله تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا اي ما لكم لا تامنون تعظيما
والمعنى ما لكم لا تكونون على حال تاملون تعظيم الله تعالى اياكم في دار الثواب ومبدا للوقر فلو ما خوذ لكان حمله للوقار اذ ما لكم لا تعتقدون له عظمة فتخافوا عصيانه وانما عبر الاعتقاد بالرجاء
التابع لادنى الظن مبالغة وقد خلقكم اطوارا قال الابتداء الطور الحال والمعنى خلقكم اصنافا مختلفين لا يشبه بعضكم بعضا فترضيح قيل ما خوذ من رصعت العقد اذا جعلت ما في احد جانبيه
مثل ما في جانب الآخر وذلك بان يكون ما في احد القرينتين او اكثر فيه نظر لانه تجانس آخر مثل قول العم والانقواز وهي ان يكون نصف ما في احد القرينتين وما يقابله من القرينة الاخرى مختلفين والتقفية مثلا
المايه المذكورة من هذا القبيل الاختلاف ... والكواب في الوزن والتقفية واما لفظ فيها فلا يقابله شيء من الفقرة الاخرى لانه ان تقول ما ذكر في عوله وذلك بان يكون او على سبيل التمثيل وانما
القسم الذي ذكره له لانه الايد عليه الاكواب جمع الكوب وهو الكوز الذي لا عروة له كقول الصابي لانه ركه الاعين امضره احمر الاني لا ترى كرها كقوله تعالى وقالوا اتخذ الرحمن ولدا الاية
الاد والادة الداهية والامر المتطيع في صدر مخضود وطلح منضود السدر ورق النبق ويقال بالفارسية كنار والمخضود الذي لا شوك له كانما خضد اي قطع شوكه الطلح شجر الموز وله نور كريه طيب الرائحة
وعن السدي شجر يشبه طلح الدنيا ولكن له ثمر احلى من العسل والمنضود الذي نضد بالحمل من اسفله الى اعلاه فليست له ساق بارزة وفي الصحاح نضدت متاعه انضده بالكسر وضع بعضه على بعض وظل ممدود اي ممتد لا تنسخه
الشمس واذا اذقنا الانسان منا رحمة الاية نظم الاية هكذا واذا اذقنا الانسان منا رحمة ثم نزعناها منه انه ليؤوس كفور ولئن اذقناه نعماء بعد ضراء مسته ليقولن ذهب السيئات عني انه لفرح فخور

وانهتت الى حارث ثروة لما افتقرت عادة الاعراب حكى المسعودي عن بعض اهل العلم افتقر الراعي فعوده اذا كبر في كل حاجة وابتذله والقعود البكر الذي يركبه والقارب ما بين السنام والعقود

لاغراب من العرة والملائي والمبتنى المتربة الفقود لاترلب جمع ترب وتطوح الرمح الطوائح ان من حوادث البعد جمع مطيحة على خلاف القياس وصنعا قصبة في اليمن مدينة كبيرة اما طم مهل الهمزة حرف النداء

دفاطم ضم فاطمة سوءها امضوب على المصدرية اي اجمل مهلا والتذلل بالدال المهملة الفتح والافراط العصد ولم نهد الى بديهة نبيذ فلو حمل الورض او دقال الصفا سمى التفرج تبعيه العروض

للقرب قافية دوزنا واعلى عليه التفريح في قول الحارث بن حلزة او بنيانها اسما ارثا دعلد منه الثواني العروض معقول والقرب فاعلات بخلافه على التوشيع الذي ذكره معاني التعب الثاني

جمع المغني وهو المنزل من غنيت بالمكان اي اقمت به والشعب موضع كثير الشجر والمياه متى كان شراباه الشرب بالكسر الحظ من الماء والعناجيج جمع عاق وهو طالب المعروف والمرتع اسم موضع رتعت الماشية اي

اكلت ماشاءت قيل يصف الممدوح بالجود والشجاعة والظاهر بالجود السابق والشهادة اللاحقة فاخرة جاحى فيه لعدم وجود السجع لعدم الموافقة بل التفريح فيه بالمعنى الذي ذكره سابقا وهو جعل العروض

مقفاة بتقفية الضرب نمارق مصفوفة وزرابي مبثوثة النمارق جمع نمرقة بالضم والفتح وهي الوسادة الصغيرة والزرابي البسط الفاخرة جمع زربية مبثوثة اي مبسوطة والكرام جمع اول جمع صدر وهو

النمر الصغير قول البحتري فقم المالم بحياه بمدح فتح ابن خاقان ويذكر مبارزته للاسد والضيغم الهجم واقدم الاسد والجوالب لفظ الشعر ستونه لكن فاده ان فيه لا يكفي الا في البيت في الشعر فيستلزم تحقيقها

استقامة الوزن والقافية وان الشعر معجم المعنى ايضا لان معنى الشعر كلام موزون على قصد بوزن عربي ليس معنى خارج ملفظ الكلام كان ماليس وزن الا ان الاكتفاء بالاستعارات من الجواز

لازم اللوازم سيما اذا خفي ومن البين ان اشعار القافية لصحة الوزن اصل من اشعارها بصحة المعنى وهذه الابيات من الطويل هكذا وقع في بعض النسخ وهو سهو لان الطويل فعولن مفاعيلن غالبا

اربع مرات ومن البين ان الابيات ليست بهذا الابواب والصواب الكامل كما في اكثر النسخ لان اصل الكامل متفاعلن ست مرات وانه مسدس على الاصل تارة ومربع مجزو اخرى ومن الثاني هو

الذي عروضه سالم وضربه مقطوع وقد يدخل الاضمار ايضا كما في قوله واذا افتقرت الى الذخائر لم تجد ذخرا يكون كصالح الاعمال والابيات المذكورة على القافية الثاني من هذا القبيل والامام به الثاني فهو مربع

الذي اجزاؤه الاربعة سالمة والابيات على القافية الاولى لكن كما لا يخفى جودي على المستهام فلان مشتهر بالتراب مولع به لا يبالي بما قيل فيه والصب العاشق والعلق ولباء على فعيل من الجوى وهو الحرقة وشدة

الوجد من عشق او حزن تقول جوى الرجل بالكسر فهو جو مثل زو والشجي على وزن فعيل اخص من الشجي وهو الحزن وهذه الابيات على قوافي ثلاث الاولى رائية في الشهر والمستكر والثانية بائية في القلب والثالثة

بائية في الجوى والشجي وعلى هذا القياس والعناب من العنت وهو الوقوع في امر شاق وقد عنت الرجل واعنته غيره وهو الذي يبنى على القصيدة وتنسب اليه وعليه ان هذا التوشيح ودعي ظرفه

توقف معرفة الراوي على اشه في توشيعه وهو نسبة القصيدة اليه وتوقف النسبة على معرفة الراوي اذا انتسب القصيدة الى حرف حتى يعرف فلا ضرورة فيما ما لتحقيق في حرف التي هي ما قدمناه بقلاه

عن ابن جني ام راوي وفيه وجوه ذكرنا فيما سبق سائل عمرو وقيل الابيات لمحمد بن سعيد الكاتب يمدح عمرو بن مسعدة اي لم قميصه متخرقا تحته فبعث اليه عشرة الاف درهم فقيل فيه الابيات وان

في قوله ان هي جملة للوصل ان لم تمن وان كانت تلك النعمة جليلة في نفس الامر وقيل يحتمل ان يكونا فيه معطوفة على لم تمن اي لم تكن جليلة عند عمرو وان كانت كذا في نفس الامر ووصل ايا بدل

اشتمال من عمر فينبغي ان يقدر الرابطة اي لوجوبه في بدل الاشتمال والبعض وان لم يجب في بدل الكل كمر وجوده في الجملة التي هي نفس المعتبر اوقد جوز الفاضل الحنفي في شرح المفتاح كونه ايادي مفعول ثانيا اخ

وفيه نظر سبق وفي شرح الديباجة وهو انه مخالف لتصريح ائمة اللغة حيث صرحوا بعدم تعديته الا الى مفعول واحد اللهم الا ان يبنى على التسامح يقال في الكناية عن نزول الشر او الكلا بنبي على نشب

السقوط الرتبي الذي هو الفعو بالسقوط الحسي الجامع ملال القلب وانكسار البال وقد يجوز ان يكون من قبيل الطلاق المشهور على شفة الانسان واغريق غيره بعده وزغدا اي واسع طيبه وما اشار

الفسل من اختار الكسل بنوبرث العسل واشترها اجتنيها والسود عود ويكنى مع مشتار العسل قلت يحتمل ان يريد قيل الملتوي في السجع وانت خبير بان الاحتمال قوله سابقا ما لايلزم في السجع

على ما لايلوم في مذهب السجع ما دفع هذا التوهم اولهم رجوعه الى تحسين الكلام فيه بحث لان عدم الرجوع الى تحسين الكلام البليغ علة عدم دخوله في فنون البلاغة لا تسميته ولهذا اجعله في الايضاح مرجح

التحسين في الخاتمة على تركه في التحسين لصلاة تسميته مما لا يدخل في البلاغة ولم يذكره المختصر لعدم الرجوع الى تحسين الكلام فالصواب في العبارة ان يقول لعدم الرجوع او ويمكن ان يريد بان لفظ والاشارة

الى التخيير في التعبير عن علة وجوب الترك وهلم تابع في عبارة المفتاح فمتى مجيبا صريحي مجنونا وعواسم امره والمحتجنان ترى عليك ذنب لم تعلمه يعني ان مشتوع غنجف اي نجف

اما استقيم ابو مع موعد ما لايلزم في السجع فانه سيل على ان الالتزام المذكور

قول

١٤٥

من تلق يوما على علامة اي على كل حال ودرهم بكسر الراء اسم رجل وهو درهم واما الدرهم بفتح فهو كثير السر صفر الانامل الاخوان سامحتها الخطات يصف دينارا لكنه في بعض نسخ ديوانه صهبا فهو حمراء كما

بل علمه البيان الثاني وهو قوله في كون ذات حرف في ذكر الهاء بحبسا الوطى وزنا ومثل التعديل وقال العلامة في شرح المفتاح فان دوعي في ذكر الازدواج او تحسين او مطابقة او نحو ذلك فذكر الغاية

في الحسن لعقولهم وضعا في بيه زمام الحل والعقد والقبول والرد والامر والنهي والاثبات والنفي والبسط والقبض والالزام والهدم والبناء والمنع والعطاء ومن ذلك قول المتنبي فالخيل والليل

والبيداء تعرفني والسيف والرمح والقرطاس والقلم ومنه ما يسمى تنسيق الصفات مثاله في القرآن المجيد قوله تعالى وهو الله الذي لا اله الا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر ومن الحديث

الا اخبركم باحبكم الي واقربكم مني مجالس يوم القيمة احاسنكم اخلاقا الموطئون اكنافا الذين يالفون ويؤلفون الا اخبركم بابغضكم الي وابعدكم مني مجالس يوم القيمة واسوئكم اخلاقا الثرثارون

المتفيهقون ومن النظم قول عباس بن عبد المطلب يمدح النبي صلى الله عليه وسلم وابيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل فيها ذكره انه في تمام اه مرسوم في بحث المقدمة عقيقه مليئة وجه

بالتهلل اي باليشاشة والسرور مرحل اي معه باب المحجم والى المهملة عادة واستعام احتمت الشيء اي كرمته حقه واحتمه اذا ظلمه فانشد قصيدة التي اولها لو كاد ذي اه انشد

سيعدي الى مفعولين يقول انشد شعرا فالمفعول الاول محذوف اي انشده واو جلبن الواو هو للوقوف موضع على انها نصب مفعول الادري وقوله وان الاجل اعراض وتعزوا ابا يحيى المعتمد في الصحيح

وادل انيه على الضم لقطعه عن الاضافة منويا كلمة قبل وبعد اي اول كل شيء وحاصل المعنى وبقاء كما علم انيا يكفي اقدم من الاخر في غد والمشار عليه والتي فانه متقرب ودع المكارم اي المكارم جمع مكرمة

يعني الكرامة والبعيد الخاصة وقوفا بها صحبي اه وقوفا جمع واقف من الوقف بمعنى الحبس لا من الوقوف بمعنى اللبث اللازم والمذكور في البيت متعدد مفعوله مظهرهم وانتصابه على الحالية من فاعل تبكي

اي قفا نبك في حال وقوف اصحابي مراكبهم علي قائلين لا تهلك اسى والاسى الحزن تقول اسيت على الشيء اسى اسا اذا حزنت عليه الكوفيون نصبا نصب على المصدرية لان تهلك اسى في معنى قوله لا تاسى اسى وقال

البصريون نصبا لانه لازم مصدر في موضع الحال والتقدير اسيا اي حزينا وتجمل اي صبرا جميلا فان قلت الصحاح جاعته وقوله وقوفا فعل متقدم لا ضمير فيه فكان الواجب ان يقول واقفا بها صحبي

كما تقول مررت بدار قائما لكانها قلنا الجواب ان الاختيار عند سيبويه فيها كانت جمع مكسر ان تقول ضمن ررت برجال حسان قومه مثل زهير بكرت عليه عروة فوجدته قعودا لديه بالصريم عواذله

واذا كان جمع سلامة كان الاختيار ترك التثنية والجمع فتقول مررت برجل صالح قومه على انه يجوز ان يكفي قوله وقوفا منصوب على المصدر فعلا والتقدير وقوفا مثل وقوف صحبي ويجوز ان يكون مصدرا

وقع موقع الوقت لاستنافه ويكفي التقدير وقت وقوف صحبي شم الانوف جمع الاشم من الشمم وهو ارتفاع في قصبة الانف مع استواء في اعلاه وهو صفة مدح عند العرب والطراز العلم والمراد ههنا

المجد والشرف اي من النمط الاول في الحمد والشرف ليس اعادة وسمى الاعادة في اللغة تبدلا والمسخ تحويل الصورة ووجه التسمية ظ ليس الهاء والعناجيج نتاج الرمح والسمر وهو جمع اسمر من السمرة

وهو لون الاسمر اسمي ما يريد اخ اي العزيمة فيه محذوفة على نمط قوله تعالى افترى على الله الكذب والاستفهام الانكاري والسيل من الاناء ومن العطاء قال الشيخ في مسائل المشكلة قد يجاب بان المراد بنيل الزمان

مثله عدم تجويز وجود مثله ما دام لم يتصور في الزمان تجويز وجود مثل له فكيف يتصور في الانسان فيكون حاصل المعنى ان الزمان لا ياتي بمثله لانه لا يجوزه فضلا عن ان ياتي به وانت خبير بانه يكفي في التصور ما يستفاد من ظاهره

وحمله على المجاز مع عدم ظهور العلاقة والقرينة لا يدفعه اعني الزمان اه الاعدم ان يتجاوز الشيء من صاحبه الى غيره الاسم العدوى وفي الحديث لا عدوى اي لا يعدي شيء شيئا لان المعنى على المضي والمؤخر

لو كان فان قلت المعنى وان كان على المضي الا انه عدل الى المستقبل قصدا الى الاستمرار وحكاية للحال الماضية كما تقرر في امثاله قلت لما لم يبق في الزمان بعده صلى الله عليه وسلم اياه ولم يحسن حمل المضارع على الاستمرار ولا على

حكاية الحال تامل قال ابن جني اي تعلم الزمان اه فالبيت على ما ذكره ابن جني من الغلو كقوله واخفت اهل الشرك حتى انه لتخافك النطف التي لم تخلق وقيل المجاهل هي الحبة المطبقة في اقصى سقف الفم

وقيل يجمع على امواه وامواه مثل عطيات وكذا قول القاضي الارجاني ان كان الرواية في البيت على صيغة المعلوم فموري بكسر الراء الاعر فاعله وان يروى على صيغة المجهول على انه مسند الى الجار والمجرور تمودي

بفتح الدال على انه مصدر او اسم زمان اي وقت توديع والمسبح بكسر الميم الاولى الثوب ومن الابيض وماتلة اي يجاعته مايلة وكحطي حال من ضمير تساقطا والسمط الخيط ما دام فيه الخرز والا فهو سلك

حسابها اي ملابها مثيل قول الزمخشري افضل الاه فيه صيغة المراجعة وهي الجواب بالسؤال كقوله قال لي يوما سليمي وبعض الغوطي المستنع قال صف علينا اينا انتم وادرح قلت لي انما قلنا فيكما بالحق

نحو وقوله قال كلا قلت مهلا قال قل لي قلت فاسمع قال صف قلت تعطي قال ضع قلت تمنع ونحو اجيب بان كونه من الجنسات محل تردد ولعل المراد بالسؤال في ما يعتبر في السؤال

يقرب الارنب ويوف به قوله توقع القرينة اماقرينة الشباء والميرة الطعام

المكرر والجواب المعاد يعنم الطو اي انا عظيم الطو والمراد بالطو ضلاله وهو الغلب والاماني جمع امنية والعلق الاضطراب والجدوي العطاء وقول ابي الطيب واني عليل اه العاراراح دمماء
ما امنه في جوانبها محبك اي انا محبك في المجلس القاضي الممتلي رحب الطابع الرحب الواسع والباع قدر مد اليدين مدي جعفر اعالقاية التي بلغ اليها جعفر وقول ابي تمام بعده فيه جلالات بيت ابي تمام مشتمل
على الاستعارة بالكناية والاستعارة التخييلية والكناية حيث شبه الصبر باللباس وابتذاله يشبه من لوازم المشبه به اعني الملبوسية وهي تسمية المارج جازا وتلك تستلزم كونه الخلق محمودا والصبر مذموما فذكر اللازم
الى الملزوم والبيت السابق المشتمل على هذه اللطايف فلا يكون من القسم الثالث بل من القسم الاول ان يكون احد الشيئين يتناول منهما لشعار بالمرة تنبيها اي تنبيها الى المعنى المختلس حتى خلت الشيء
واختلسته اي استلبته سلبوا على صيغة المجهول قوله وهذا شملهم وغيرهم وقع بعد في بعض النسخ روي انه لما بلغ هرون كثرة افضال الفضل البرمكي وفرط احسانه في زمان عاب عليه بغيره فاتفقت براءي
النكير والملام فكتبت اليه ابو نواس بهذا الابيات قولا لهرون امام الهدى عند احتفال المجلس الحاشد انت على ما بك من قدرة فلست مثل الفضل بالواجد ليس من الله بمستنكر البيت فاخبر هرون بالملامة
فلم عليه الاحتفال الاجتماع والحاشد الجامع واذا اصبلها للعطف رجعت الى الثاني في العطف من ايام تحويز خدم مجيبه مع محبة للملامة فيه ونعم معنوفاه نعمه مبتدا اصلي خبره وجراه اي اعطاه
معنف يعني سايل وقد ظلل عقبان اعلام ضحاه العقبان جمع عقاب الراية وهو العلم الضخم شبه بالعقبان من الطير الضخمة كما في وقال الخلخالي المراد بعقبان الاعلام هو الصور المعمولة من الذهب
على رؤس الاعلام والعقبان الثاني جمع عقاب الطير وهو الطاير المعروف النواي فلم يبق الا يمكن ان يبقى ان قومه حتى كانها في الجيش المام بمعنى قولها على عينيه فانها انما يظهر كونها من الجيش اذا
كانت قريبة محيطة بهم كما يحكى عن ابن ميادة لغ اسم امرأة والنهل طلاقة الوجه كلام والاهتزاز التحرك والمهند السيف المطبوع والحطيئة اسم شاعر ليس بغير رقيل لدمامته فاستغنى ما اعنى نو
من لوازم معك او وعني منه واستغنائهم للروح معهم الا العتاب فكانه قال لا يستعمل ذلك السيف الا ظالم وابي ظالم الخ القطعة وذكر لان السيف ظالما يكون حادا على الضرب لان المقتول به تتوزعيا
لر زيادة ايلام اياه فكان الضرب عبارة على المقتول يوبي السيف اذا لم يعل في الوتيرة والرعب الخوف والدهش الحيرة والصمصام السيف الصارم لا ينبو واعاد السيف جبلة في خبره اي في خلافه والا
يملب انه صباه مال الى الجهل والفتوة لحاء فتنة فيما سبق وكما يعني ذلك ما اعلم جرينة لعقابه الاحول تعريضا بها تتم يعلبها الثاني والمغارم جمع مغرم على القياس او جمع غرم على خلاف
جمع حسن وحسنا ما يلزم اداه كالدين مثلا وكذا الغرام وفيه زيادة مدح لهم لان وقت حمل المغارم وقت الاحتياج فاذا كان حالهم وقت الاحتياج بهكذا فما ظنك بما في غيره كذا قيل وهذا العايتهم
الكومجيا اناوطة السيف طرفه وما دام في العوفة التي تعلق في عنق الانسان وكليب اسم قبيلة ودارم اسم رجل واقربها الى شيء غريب بديع ان كنت ارمعت يعني بقيا رسوم الام
بخلاف الخوف فانه يتعدى بنفسه وقيل يتعدى ويتعلى كما هو واجمعت عليه الاول مذهب الكسائي والثاني مذهب الفراء وما في غير ما جرم زايدة وهو لطالب المنادى دعتر اذا ضاق صدري اه المنية في
البيت لكونه من شعر الغير مثلت منها كانت فعلة ما كانت بلد الشبيبة سكرة اه في الصحاح هو في بلهنية من العيش اي في سعة وهو ملحق بالخماسي بالنون فاخره صادق الاخوان والكثير ما تنبه او
زايرة والشبيبة الشباب والصحو خلاف السكر والبرة الطرابعة والجمل الثاني يسمى جميل كانه كان مطويا اه الاحسن جمع الحسنة وهي الحقد اذا سهلوا اي ساروا الى السهل وهو الارض اللينة او الدخول
فيها كناية عن الوصول الى العيش الناعم ونام لبوم كريه وسادته غر وبعده كاني لم اكن فيهم وسطا لم يك يستنني خلاعه و قد ملت لما الطلعة اه الوجنات جمع وجنة وهي ما ارتفع من الخدين والشعق
ودواهم والغض بالمعجمة الطري والمراد به عهد الحبيب وروضة اس معطوف الطلعة والاس وردا اخضر له في شرح الايضاح للخلال الشاشي والمراد بهذا الشعر انه اتيت على وجهه والمرة في
اعذاره مللنا وعذار الرجل شعره ما نبت في موضع العزار السارح بالنصب على انه صفة لعذاره الا انه سكنه للضرورة وترفقا ما من ترفق بترفق اصله ترفق قلبت النون الخفيفة الفا
كنا معا الشيء او ذكره اداره بالامس لزمان الوبيت للحقيقة والبوس الشر والمكاشرة المقاساة وقفوى العيش الخشن والذي يقع فيها صالما لوجع مجرعوا الينا اه العوالج جمع عالج
الرمل وهي ما دخل في السماء اي ثلاثه والسوابق الحيل افحل المعبراه هو ابن جلا اي رجل واضح امره ومشهور وطلاع الثنايا الي ركاب بصعاب الامور وهذا كله الحكم بدو الثنايا جمع ثنية وهي طريقة
العقبة اتاني بالذي استقرضناه الذي اعطي والثاني بالذي زايدة للبدل الاعبال الذي استقرضته والعشر الجماعة وضمير شاهدوه راجع الى الاستقراض ما اعلم بعوضا والذي في بالذي
وقوله عنتاي خصوا ذلك جملة معترضة بين اسم ان وخبرها وانك المشتبه فالمراد بالمشتبهات سبكوني الشيء المحجم وكرالبا الاشيا التي تشبه الحلال ولا يقطع بحلها من اشتبهت فلانا المقول بعض

الغارب

ع

للمعارية جمع معرفة والتابع عبر عن يا النسبة على اصاغره متعلق بالتوهم والضمير المجرور عايد الى الانسان والاضافة لادنى الملابسة والمراد باصاغره هم الذين يكونون تحت يده وخاصيته اليه ومن رحم
خوله على اصاغره مال ان ما يخطر على بعض صدقة ما يخطر بقلبه من جنس التوهم كانيا على اصاغر ما الغم فقد ركب شططا لحقنا باخرهم وقد حوم الهوى الهوى احوم الهوى قلوبنا اي جعلها دايرة حول الحبيب وخطر القلوب
تخليع فيها الخطاط والوقع بالتشديد جمع واقع كركع جمع راكع اي الحال ان تلك الطيور ساكنة والمراد بالشمس المعشوق اي ادعاء الرغم الذليل واصله لصوق الانف بالرغام وهو التراب ودنه الليل المحتجب بالشمس
والملث المهوج والصبغ اللون والمراد بطول الثوب المجزع هنا الكواكب والاحلام جمع حلم بالضم وهو ما يراه النايم في نومه والدار عطف على الرضا او معطوف على عمرو كما ذكر في المختصر فيكون ارق
جرالهما معا وعمرو هو صاحب ابن مره فيه سهو لان عمرا هو عمرو بن الحارث وصاحب هو صاحب ابن مره فليس احدهما الاخر وقد ذكر في شرح جمع الامثال ان صاحبا ركب الراذا واخذ رمحه واتبع عمرو بن الحرث
فلم يدركه حتى طعن كليبا فقصمه صلبه ثم وقف عليه فقال يا صاحب اغثني بشربة ما فقال صاحب تركت الماء وراءك وانصرف عنه فلحقه عمرو فقال يا عمرو اغثني بشربة ما فنزل اليه واجهز عليه وهذا مع
فيما مثله وهو ان البوس اخ البوس اسم امرأة وهي بسوس بنت منقذ التيمية وكليب اسم شخص والعالية ما فوق نجد الى ارض تهامة والى وراء مكة وهي الحجاز والنسبة اليها عالي وقيل ايضا علوي على غير القياس
والمصاهرة الى قوم التزوج منهم والاصهار اهل بيت المرأة فانكرها اي لم يعرفها تنحت اي تسيل فضحت النور واولاد عرباه وانشاوت تقول العرب كرتو جبت في دار مغيه لماضيم سعرود
جاب حتى لا يبالي ولكنني اصبحت في دار غربة متى يعيه فيها الذيب يعد على شاه والغرقيل الابل الابن والنحل ذكر الابل ايهرى اي اسكن منصرمهيد والضرة الغفلة فاجرت عليه يعني ان الغيل اي اسرعت
فثلة ونسب الشر علوة وتغلب بكر قبيلتان كما في ساور يعني اه المساورة المواثبة والضيلة الحية الدقيقة والرقش جمع رقشاء وهي الحية التي فيها نقط سواد وبياض ناقع اي بالغ انا البازي
المطل اه المطل المشرف من اطل عليه اي اشرف ترصبيله ولهذا انث الضمير عايدا اليها والنحو الشيء اي قدره وانصبا ما نصب على التمييز تميم بطريق اللؤم اهدى البيت وبعده ارى الليل يجلوه النهار ولا ارى
خلال المخازي عن تميم تجلت ولو ان برغوثا على ظهر قملة يكر على صفي تميم لولت ولو جمعت عليا تميم جموعها على ذرة معقولة لاستقلت ولو ان ام العنكبوت بنت لها مظلتها يوم الندى
لاستظلت ما ذكحها منهما نحل ذبحا وما ذبحت يوما تميم فسمت تكشف الخ يكشف اي بعوت الكش وهو صوت الافعى في جلدها لانه فيه رشن نصلح ونبري من نبري القلم نحته برقع وصلل البرقع للدواب ونساء
الاعراب وكد ولال جمع جل فقاما نكراه في قفا تلك اقوال احسنها ان يكون خاطب رفيقيه له والثاني ان يكون خاطب رفيقا واحدا واثنين لان العرب تخاطب الواحد مخاطبة الاثنين قال الله تعالى في مخاطبة مالك
القيا في جهنم والعلة في هذا ان اقل اعوان الرجل في ماله وابله اثنان واقل الرفقة ثلثة فجرى كلام الرجل على ما قدر الف من خطابه لصاحبه والعرب يكررون هذا لانا اذا خاطب الواحد مخاطبة الاثنين وقع
وذهب المبرد في قوله تعالى القيا في جهنم الى انه ثناه للتاكيد اي الق والق الثاني اذا اراد قفن بالنون فابدل الالف من النون واجرى الوصل مجرى الوقف واكثر ما يكون هذا في الوقف والسقط ما يتساقط
من الزند وفيه ثلث لغات سقط وسقط وسقط كليهم بهم اه اي دعيتي والتركيبة والهم الحزن ناصب اي ذي نصب والنصب التعب وصف الهم بالنصب مجازا اذا انتصب لصاحب الهم وليل اقاسيه على ما به اهوال وبطيء
الكواكب انه كناية عن طول الليل وانا ومن فارقت غير مذموم اه مطلع قصيدة يمدح بها كافور الاخشيدي الوالي بمصر حين فارق سيف الدولة فالمراد من المفارق سيف الدولة ومن العجم المقصود كافور
فواد ما تسليه المدام اه اي لنا فواد وما نافية والمدام الخمر وقوله مثل ما يهب اللئام كناية عن قصر العمر وفي الغزل اه مغازلة النساء محادثتهن ومراودتهن وفي المثل اغزل من امرئ القيس والاسم الغزل وقيل
النواهي الاعضا الظاهرة والمدح مدح الامور الباطنة ويجب ان يجتنب في المدح ما يتطير به روي انه لما بنى المعتصم قصره بميدان بغداد وجلس فيه انشده اسحق الموصلي يا دار غيرك البلى ومحاك
يا ليت شعري ما الذي ابلاك فتطير المعتصم وامر بهدمه ودخل ابو نواس على الفضل بن يحيى البرمكي وانشد اربع البلى ان الخشوع لبادي عليك واني لم اخنك ودادي فانزعج الفضل وتطير بذكر وعاد بكر
مما انشد ما تشامل انتهى الى قوله سلاما على الدنيا اذا ما فقدتم بني برمك من رايحين وغاد فاستحكم تطيره ونهض فدخل دار الحرم ولم يبق احد في المجلس الا واستقبح ذلك من اختيار ابي نواس ودخل البحتري
على ابي سعيد الثغري فانشده لك الويل من ليل تطاول اخره فقال ابو سعيد الويل والحرب لك للام لك وما ينبغي ان يتجنبه الشاعر في المدح الساءت الادب فانه ان حسن في نظم واساء في ادب الاساءة عطف على
الاساءة واستحق الحرمان روي ان ابا النجم العجلي دخل على هشام بن عبد الملك وكان احول فانشد ارجوزة الذي يقول فيها الحمد لله الوهوب المجزي حتى بلغ قوله والشمس قد صارت كعين الاحول فغضب
هشام وامر بضربه وحبسه ومن ذلك قول بعضهم وقد مدح زبيدة وهي تسمع ازبيدة ابنة جعفر طوبى لزائرك المثاب تعطين من رجليك ما تعطي الاكف من الرغاب فهم الخدم والحشم بضربه فقالت دعوه فانه

لم يرد الاخير او لكنه احوج الصواب لانه يسمع قولهم في الشعر شمالك التي في يمين عزك وظهرك احسن من وجه سواك فظن ان الذي ذهب اليه منه لقليل اعطوه ما امل ومن هو على ما امل فعجب الناس من جهلها وضيا
حسنها وقبحها ذلك كقول ابي النوح السادي اه وما بعد البيت المذكور ولا يغرركم حسن الشامي فعقولهم مضحكة والعقل يبكي بنجم الرقة اعتبر اما في اخرت المكرمة لسيف هلكه وقد كان استطال على البرايا
ونظم جمعهم في سلك ملك فلو شمس الضحى خانته يوما لقال لها عتوا فانكسف ولو زجر النجوم انت وضلالها تاتي اليه يقول رضيت عنكم فاسعى بعدها فربح البرايا اسير الفرح في ضيق وملكه اقتدار انه لو عاديتموا الى الدنيا
بل تعجب سكنه فرغت قومها علوتهم بالسرف او بالجبال والفتك الضيق السيف اصدق انبا من الكتب المراد بالكتب كتب النجوم والسيف جانبه الذي يبايس انه رتبة والحد لانا في يعني ابي جعفر قوله
بيض الصفائح مبتدا وخبره جملة في متونهن جلاء اه والصفائح جمع صحيفة وهي السيف العريض المراد بسود الصفائح كتب التنجيم والجلاء والريب والشك قول المنجمين ثمان عموديه لا تفتح وفيه عرفه سكانه
عظيم لعمري اه اشكاية الشيخ منه وبعد البيت المذكور ولكنهم اهل الحفايظ والذي فهم ملمات الزمان خصوم فان بات منها فيهم وعك علة ففيها جراح منهم وكلوم الحفايظ جمع حفيظة وهي الغضب
للحمية وملمات الزمان مصائبه النازلة والوعك مرض للحمى ترحهم والبيع اه ابن البراق والفتيق الجبس والجح فيالف وهم الذين ادركوا الجاهلية والاسلام الشعراء اربع طبقات الجاهليون
كامرئ القيس وزهير وطرفة والمخضرمون الذين ادركوا الجاهلية والاسلام كحسان ولبيد والمتقدمون من اهل الاسلام كالفرزدق وجرير وذي الرمة وهولاء كلهم يستشهدون بكلامهم والمحدثون من اهل الاسلام
الذين نشاوا بعد الصدر الاول من المسلمين كالبحتري وابي قطيب والاستشهاد بكلامهم ان يحمل ما تقول غير ابا ما يرويه ولا وجه لهذا الجمل وان صرح صاحب الكشاف في اثناء تفسير قوله تعالى كلما اضاء لهم
مشوا فيه واذا اظلم عليهم قاموا لان مبنى الرواية على الوثوق والضبط ومبنى القول على الدراية والاحاطة والاتقان في الاول ولا تسترم الاتقان في الثاني والقول بابه ما يقوله غير له نقل الحديث
بالمعنى ليس بل هو يعمل الراوي انه وهو لا يوجب السماع كقوله لو ارعى في الشيب اه فرتق لا يبقين كفي عدا ما الاقتضاء لانه اول كلام يرم الشيب ويحتمل ان يكفي ابو سعيد شيبا فيكفي ما جاء الاول
الكلام واعترض عليه بانه كلام مهمل على ان ابا تمام من المخضرمين مع انه لم يدرك الجاهلية واجيب بانه مراده الاقتضاب بين العرب والمخضرمين وهذا لا ينافي ان سبيله الاسلاميون ويتبعون في
ذكره وهذا اورد بيت ابي تمام كقوله بقيت بقاء الدهر اه ومثاله بالفارسي طول وعرض خواستم اي نام را معلي يا مرشكست جامد او اعلم ان المطمير متعرض لذكر حسن المطلب وايضهما تحسين
رعايته في الكلام البليغ وفسره بان يخرج المتكلم الى الغرض بعد الشروع في الكلام بتقديم وسيلة موصلة اليه كقوله تعالى اياك نعبد واياك نستعين فانه قدم الوسيلة التي هي العبادة على طلب الحاجة
الاستعانة لان الامر الى طلبه كما يفعل ذلك عند الحضور الى الملوك والكبار لانك اذا نظرت فواتح السورة بيانه لكل اذا نظرت الى فواتح السور جملها ومفرداتها رايتها من البلاغة والتفنن وانواع
الاشارة ما يقصر عنه وصف العبادة كالتحميدات المفتتح بها اوايل السور وكالابتداء بالنداء في مثل يا ايها الناس يا ايها الذين فان مثل هذا الابتداء يوقظ السامع للاصغاء اليه وكذا الابتداء
بحروف التهجي نحو الم وحم فانه مما يبعث ويحمل على الاستماع اليه لانه يقرع السمع غريب وكخواتم السور فانها في غاية الحسن الا ترى المدعاء الذي ختم به سورة البقرة والوصايا التي ختمت بها سورة آل عمران
والفرايض في خاتمة سورة النساء والتبجيل والتعظيم في خاتمة المائدة والوعد والوعيد التي في خاتمة سورة الانعام وغير ذلك وقد اعجز مصاقع البلغاء وقد احترس شقاشق الفصحا
يوم خطيب مصقع اي بليغ مجهر لخطبته امام سقع الديك اذا صاح وامام الصقع يعني الجانب لانه ياخذ في كل جانب من الكلام وامام صقعه اذا ضرب بصوت قعقعة اي بعطاء والشقاشق
جمع شقشقة وهي شيء يشبه الرية تخرجها الفحل عند سكره تشبه بكلمة الفصيح بصوت الفحل في تلك الحالة فيقال هذا شقشقة وخطيب ذو شقشقة والتذكر للاحكام المذكورة في علم المعاني و
البيان اما لم يتعرض للبديع لكونه خارجا عن البلاغة قد تم هذه الحاشية الشريفة في يوم الاثنين شهر جمادى الاول سنة

قلم عفو در كشته

باز بینی ۶۱۳۵۳
سال ۱۳۴۸ خورشیدی
بازبینی شد

سال ۱۳۴۸ خورشیدی
بررسی شد